حاشية عصام على البيضاوي

حاشية على البيضاوي لعصام الدين

٣٧

١١٨٩

٢٢٨

دری زاده مصطفی افندی واعیدزن

١

444

وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الاعظم والخاقان المعظم مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وتبصر اكرمه الله تعالى بالزلفى والحسنى حرره احمد شيخ زاده المفتش باوقاف الحرمين الشريفين غفر لهما

الحمد لله الذي عمّ إرفاد إرشاد الفرقان كل انسان ● وامتد
على طول الامد من انفال طول هذا القران بكل احسان كتاب
لم يكن الذين كفروا ليطفئوا نور نبراسه ● ولم يبرح الذين آووا
ونصروا باتين ربع النصر على المحكم من اساسه ● اياته فصلت
تفصيلا اذ فصلت ● ومبادي رموزها باتت كلمات كالآل الى ثمار فروعها
اذا اصلت ● انزل على طه الامين ● ورسول رب العالمين ● المبعوث
الى الناس اجمعين ● المعجز باقصر سورة من سوره مصاقع الخطبا
فما ظنك بالاعجمين ● صلى الله عليه وعلى آله واصحابه وازواجه
وعترته واحبابه ● ما طلعت بوازغ شموس الاسرار القرانية من آفاق
عباراتها ● وسطعت بروق بوارق الانوار الفرقانية طالعة من اغماد
اشاراتها ● اما بعد فيقول المفتقر الى الله القوي المتين ابراهيم
ابن محمد بن عربشاه الاسفرايني الشهير بعصام الدين ● لما كان القران العظيم
الحقيق على وجه التحقيق باجل التعظيم ● خير جليس لا يمل حديثه
واولى انيس يطيب للسامع تحديثه ● ووصولنا الى اسرار فاض بشهود
انواره ● وبلوغنا الى كشف خبايا رموز اياته الى طي فوائح روائح ما
كان من ازهاره ● وكان كتاب انوار التنزيل واسرار التاويل مما يشفي
العليل من الغليل ● ويفصح عن غرر المعاني باللفظ القليل ● سلطان
حسن تنقيحه وتهذيبه ● قاض بان ترفعه من وي الافهام انهام
البصائر ● ووزير جمال ترتيبه وتركيبه ● حاكم بان تتشرف بفوائده

الاعلام

الاعلام بامداد مداد المحابر عن بنات القريحة الخامدة نارها والفكرة
الجامدة انهارها ● مع حسنه وجماله ● ومشاهدة حلى كلامه
في حلي كماله ● وكان يعد في الخلد ● ولكن ابن الصبر الجلد انا علق عليه
من فرائد الفوائد ● وعرائس الفرائد ما تميل اليه النفوس ● وتجنح به
جنوح الفرد ومن الى العروس ● لكن طوارق الحدثان والغموم فرقت
البال ● وقوارع الزمان والهموم اوهنت البال ● فاخذت في وضع
شدده من الغبار ● وترصيع درره من درر البحار على شطر من مباحث
العلم البديعة ● وطائفة من مكامنه المنيعة ● لتكون تحفة وهدية
دررية وعسجدية ● اتحف بها السلطان الاكرم الافخم ● والخاقان
الاجل الاعظم ● سلطان العرب والعجم ● وليث الشرى والاجم
مانح الوراد من ورد عطاياه جاما ● ومانع الوفاد تاخر من عنا
ما ورد بهم الحجاما ● كاسر جيش الاكاسرة ● وقامع فرق الجبابرة
ماحي آثار الكفر بجهاده ● وحاسم مادة الفجار بقوة حسامه
وسداده ● اكسير كسر جيش الشيعة الشنيعة ● وموهن كيد الرفضة
القبيحة الفظيعة ● ناصر جيوش اهل السنة والجماعة ● ومقوي جاش
ارباب التوفيق والاطاعة ● نخبة اعاظم الملوك ● ونجب اصحاب
السلوك ● منبع الحماسة الليثية ● ومجمع السماحة الغيثية ●

مليك له في الجود مجد مؤثل ⁂ وفي قوة البطش المبيدة للعدى
فبالجود يلقى والعدى منه فتنة ⁂ وبالبطش يلقى الضد في هوة الردى

سليمان هذا الزمان ● ومحيا هذا الاوان ● السلطان ابن السلطان
الملك المظفر الغازي بامر الرحمن ● صاحب القران سلطان سليمان
ابن سليم شاه بن بايزيد خان ● لا زالت سحائب بره الهطال مظلة
حدائق وعود الامال بخضرة زهرة ● ولا برح خدام العلم
مستغنين باكسير جوده ● وارباب التقى والحلم في رفاهية بواسطة
وجوده ● التي لم يخب من امله ● ولا يحرم من قصده واهله ●

الدر جيد العتق وهو جماد ⁂ بان خبايا بره لم تكن تحصى
وان بدر فيه المجيب دعاءه ⁂ وان كان بها بر حوائج القصد لا يحصى

والمسئول ممن دعى ما دام العلم بالعين ان يتلقاها كلتا اليدين
وان يدرئا البسته بالحسنة مستغنيا من لا تاخذه نوم ولا سنة
ان تعتمدان زلتنا لتقدير او طغى على طرسه القلم • اذ القريحة
عليله • وعين الرضى عن كل عيب كليلة • وما توفيقي الا بالله
عليه توكلت واليه انيب قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده
ليكون للعالمين نذيرا اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تعالى تبارك
الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا احتياج الى دفع
ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس
تنزيلها الفرقان على عبده معلوما فكيف يوضح به الموصول وقد دفع
بانه لقوة دليله نزل منزلة المعلوم لانه في زمان الاقتباس معلوم
عند المخاطبين الشطار المتيقنين بمضمونه ولا يخفى حسن التيام التنزيل
مع الفرقان لانه سمي كتاب الله فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه عن بعض
في الانزال وفي التنزيل اشعار بالتنجيم اذ لا دلالة على التكثير والتفريق
في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل والاستنزال وجعل الكل بمعنى فتسمية
تكون للعبد والفرقان والعالمين بالثقلين [illegible] انذارا [illegible]
مصدر بمعنى الانذار وفسره المصنف بمعنى المنذر ايضا فان قلت
لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في كونه نذيرا قلت جعله نفس
الانذار مبالغة في كمال الانذار وكمال الانذار في التدريج لانه يتجدد
الانذار بكل جملة تنزل فيبقى الانذار برهة من الزمان بخلاف ما لو
انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار
لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين قوله فتحدى باقصر
سورة من سوره اي تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث جاء وان
كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله او الله وبدونه
قوله ليدبروا اياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع كمنبر البليغ
او العالي الصوت من لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول
مصاقع الخطباء من قبيل اضافة الليث الى الاسد فالاعتماد على المعنيين
الاخرين والعرب العرباء من العرب الخالص والتركيب من قبيل ليل اليل

والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي نفي القادر لا نفي القدير
والتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد قوله وافحم اي اسكت يقال
افحمته اي كلمته حتى اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل وافحم
به وفيه دفع توهم ان الافحام بالصرفة لا بكمال البلاغة لان توفق
الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة تاثير في ايهام انه
بالبلاغة لاحتمال ان يكون بالاشتمال على الاخبار عن الغيب او
السلامة عن الاختلاف والتناقض كما قيل والفصحاء جمع فصيح
بمعنى البليغ ومعد بن عدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة الابناء
الى الاب وعطفان بن عامر بن شالح ابو حي قبائل هو عطفاني والجاهلي
على غير قياس وبيان من تحدى بهما للاشارة الى كمال بلاغة المتحدى
وكمال كثرتهم لاشتهارهما بهما قوله حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه
كمال المبالغة في الحاح هؤلاء الفصحاء المتحدين عن العجز في مقام التكلم
سيما معارضتهم في النوادي وتعريض خفي لمن جعل الاعجاز بالصرفة
حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما واشارة الى [illegible] اهل الجاهلية
للنبي عليه الصلاة والسلام بالساحر لاتيانه بهذا الكلام وتعجيزهم عن
المعارضة في كل مقام قوله ثم بين للناس اي بكلمة ثم للتفاوت ما بين
[illegible] المتكرر الدهر وارشاده المتصل وتذكيره والتذكير مصدر مبني للمفعول
فيؤول الى معنى التذكر ولم يجعل في تقدير ويذكروا تذكيرا لم يسعد قوله
فكشف قناع الانغلاق عن آيات محكمات واضحات
لا تقبل النسخ ولم يكن فيها انغلاق فالكشف بل لما كان في مرتبة
الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عنه جعلها مكشوفا عنها وجعل
المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها في التلعو وتتبين
بها وقوله واخر عطف على ايات محكمات ومتشابهات صفته وعنى
بالمتشابهات ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه
بقوله تاويلا اي بتحصيل ماله بالنظر والتامل وتفسيرا اي بالبيان
من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف
والغوامض جمع الغامض وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله والماعا

جمع لا يعاي واصحابها وقوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس من قوله
ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ويجوز التعبير اليسير في
الاقتباس وكانه اشارة الى حمل اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة
قوله سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في قوة سورة
تسمى فاتحة الكتاب هذا والاحسن ان قوله وتسمى عطف عليه معنى كانه قيل
بعد قوله لانها مفتتحة الى ان التسمية بها من قبيل تسمية المكان باسم
الفاعل فهي من قبيل اسناد الفعل الى المكان وفي بعض حواشي الكشاف انه
تسمية الالة باسم الفاعل حيث قال سمي الاول فاتحا كالاخر الخاتمة لانه
ما يفتح به الشيء ويحصل به كما ان الاخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن
نقول سمي فاتحة الكتاب لانه يفتح الله به الكتاب على القارئ والتالي لان
فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم وفي
اجابته فتح باب المعرفة له ومن عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية
والوافية وام الكتاب والشافية ايضا ولانه منها صارت اوائل الكتاب تعالى قوله
فكانها اصله ومنشاه فكما يظهر بتحقق الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاولى
البواقي قوله او لانها تشتمل على ما فيه ينبغي هذا التوجيه على جمل مقاصد القرآن
الثناء وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد اشتمال الفاتحة عليها باعتبار
جميع اجزائها وينبغي على الله على جمل مقاصده للحكمة العلمية والنظرية واشتمال
الفاتحة عليها باعتبار ما هو مقاصدها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم
والمشير الى الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء قوله الثناء بجميع ما ذكر
فتدبر في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره والامر قوله لانها مفتتحة ومنه
وكثيرا ما يتوهم بعض النظر عليها فيمان قوله للثلاث اشارة الى الاشتمال على
جميع ما ذكره والاحسن في تسميتها كافية فلا فيه انه وفي شفاء كل داء وكفى
فيه قوله وتعليم المسالة اي الدعاء حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان
يحمد ويثني بما هو حقه ويحضر في السؤال عنه حتى يجاب كما في بعض الاخبار
انه ينبغي ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم ايضا فمن مقويات الاجابة
قوله والصلاة لوجوب قراءتها او استحبابها لا قائل بالاستحباب لانها ركن
عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند

الشافعي واجبة عند ابي حنيفة لا ان يراد بالوجوب الفرضية عند الشافعي
والسر فيه بعد وبالاستحباب مقابل ما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلاة الدعا
فيكون ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند الحنفية وفيه بعد والاوجه
ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي والركعتين الاوليين عند ابي حنيفة
والاستحباب فيما عداهما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلاة الدعا فيكون كالتسمية
بسورة الدعا بل نقول عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية
والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلاة لان الصلاة هي الكنز والشافية
والوافية والكافية قوله لانها سبع ايات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير
عن الحسن البصري انها ثماني ايات وعن حسين الجعفي انها ست ايات لانا
نقول ضعفا الامام الرواية عن البصري والقرطبي الرواية عن الجعفي فلا يبعد
ان يكون قوله بالاتفاق وما عليهما وكان منشا الرواية عن الحسن البصري
انه لما راى الاوكان عند انعمت عليهم راية ظن انه في الثانية مع غيره وعن الحسين
انه لما راى انه ليس التسمية اية ظن انه في الثانية مع غيره وكانه اشار اليه
بقوله الا ان منهم الى اخره وقوله دون انعمت عليهم حيث صاحبه وصف في الكشاف
والمراد بظهورها ان الصلة بدون الموصول لا يكون اية ولا يخفى ان الدلالة قاصر
لا يتم بدون ظهورها ان الصلة بدون الموصول لا يكون ابتداء الا ان لا يكون
اية فاعرفه ويمكن ان يقال سمي بالسبع المثاني لانه جزء منه في القرآن سبع من
المثاني فكان التعبير عنه بالسبع المثاني معرفا للعهد اشارة الى سبع وقع في القرآن
حتى صار اسما له ولا يبعد ان يقال سمي السبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت
فان الثناء قد تكرر في جملتي البسملة والحمد وتخصيص العبادة والاستعانة
تكرر لان كلا منهما يستلزم الاخر وطلب اهدنا الى الصراط المستقيم تكرر بقوله
صراط الذين انعمت عليهم والاستعاذة عن الانحراف عن الصراط المستقيم
تكرر بذكر المغضوب عليهم ولا الضالين قوله لقوله تعالى ولقد اتيناك سبعا
من المثاني وهو مكي بالاتفاق ولو سبعا من المثاني لو ذكر تنزوله فلم يصح ان
اطلاق المثاني عليه لتكرر النزول الا ان يقال لعل هذا الاطلاق بعد التكرر والتردد
الا انها باعتبار ما يؤول التسمية باعتبار ما كان وللثاني تحمل المثاني في
قوله تعالى سبعا من المثاني على القرآن لانه من معانيه قوله والثناء من الادن

مشاهدات القبلة وسميت بذلك لانها اول من بني كنعان نشأت فسودوا
اليها اي تماسوا وسمي بها من نوح فالمشتبه السرياني اولا فارضها
شابات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كما في القاموس قوله وربالله
ذكره بعد ضعفها والمدينة ذكر الخاص بعد العام قوله ولم ينص ابو حنيفة
فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة
من سور القرآن ويؤيده انه لم يقل انها ليست منها ويحمله بحجة انه لا يتكلم
من تقدم الشرع هذا الظن الا ان بما الذي الشرع بعد فرع مما ليس [illegible] بعد الظن
وللنان يجعل فعل [illegible] عن ان واجب التقديم ويكون العرض
تزييف هذه النسبة اليه اشارة الى قوله تعالى ان بعض الظن اثم قوله وسئل
محمد بن الحسن شارة الى انها اشهر من مذهب ابي حنيفة من انها ليست من القرآن
ليس بمعتمد قوله ومن اجلهما اختلف في انها اية براسها او بما بعدها اي
لتعارض الحديثين اختلف الشافعية ولا يمكن جمعهما والا يجري غير الشيخ
فلو سبق الاسلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد الحديثين ومن الفوائد
الكافية زاده الله ضبطه [illegible] ويمكن التوفيق بانه في رواية وفي رواية
لبسم لا يعقد عليه الا توقيفه تعالى ويمكن التوفيق ايضا بان المراد بقوله
اولهن تعيين الجملة الاولى [illegible] لتسليم دخول البسملة في الفاتحة
لا تعيين الاية الاولى قوله والاجماع على ان ما بين الدفتين [illegible] الصحف
على احاديث كثيرة وفيها ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى انه
جزء من الفاتحة وجعل الاجماع مبتدأ خبره على ان ما بين الدفتين كلام
الله وجعل الوفاق مبتدأ قوله على اثباتها [illegible] المقصود منه رد ما
نسب الى ابي حنيفة انه ليس من القرآن تكلف قوله ليعم ما يطابقه
اذ لا يوجد تعلق باسم الله بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى
اقرأ باسم ربك قوله وما يدل عليه عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة
تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل
لا تقدير الابتداء به قوله او ابتدائي زيادة اضمار فان قلت حذف الجملة
ليس اكثر من حذف المضاف والمضاف اليه قلنا اراد زيادة الحروف لا
يقال الزيادة للحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير

فعل عام وايضا على هذا التقدير لا يحتاج الى جعل علماء المعاني في اعتبار الفعل
العام من قبيل الحذف حتى يجعلوا قول الشاعر فانك كالليل الذي هو مدركي
من قبيل المساواة دون الايجاز ورجح تقدير ابتدائي موافقة لقوله بسم الله
مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقولوا وقراءتي لان التقدير
ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير
الاسم العام قوله لا لاهتمام التبرك وليكون الرد على المشركين بابتدائهم
باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد منه قوله وادل على الا
فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التأخير فكيف وصف التقديم بكونه
ادل عليه قلت لا يبعد ان يستفاد الاختصاص من التقييد قوله فان اسمه
تعالى مقدم على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف وقد جعل الله
لما لا يصح جعل اسم الله آلة للقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزءا من
الفاتحة والاولى ان يجعل الباء للمصاحبة فلا اولى من حال الفاتحة ان يجعل
توجيه المصاحبة اصلا قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد ردا
يجد على ما سبق انه كيف قال الله تعالى تبركا باسم الله اقرأوا باستعانة الاسم اقرأ
قوله وانما كسرت ومن حق الحروف المفردة ان [illegible] المراد بالحرف ما يقابل الاسم
والفعل وقد يخص اسم حروف المعاني كما النحو فانه كيفيتها الكلمات بخص
حروف المباني وانما كان من حقها البناء على الفتح لانه الشائع الكثير فيها
فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو والفاء الى غيرها كذلك وقيل
معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان الاصل في كونه علامة الا
الدال على المعنى الامر الوجودي فالاولى بالبناء القابل له العديمة هو السكون
ولما تعذر السكون في الحروف المفردة لكونها مظنة الابتداء بها لكونها كلمات
حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخت السكون من حيث الخفة وان كانت
الاخف من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله
لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك الحرفية عنها اما ان يراد
لزوم الحرفية لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل امتناع الانفكاك من جانب
اللازم او عدم وجود الملزوم بدون اللازم والشائع في السنة الحكماء
واما بان يراد انها لازمة الحرفية كما هو عبارة الكشاف وشائعة في كتب

العربية منها ام لازمة عن الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف
التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف فاورد واو القسم وتاؤه واجيب بانهما
لا يلزمان الجر اصالة بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم
يختص بالقسم به بل يحصل بالاسم ايضا نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية قائل
ووجه مناسبة الكسر لزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسر قلته
في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال ملحق بالعدم فوجد مناسبة بلزوم
الجزئين قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر مفتوح باتصال الضمير
واتصال ضمير لام الابتداء قوله حذفت اعجازها لكثرة الاستعمال لا لعلة اعلال
اذ لو حذف العجز للاعلال كان الحرف الاخر منونا محلا للاعراب فلا يمنع
جريان الاعراب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي
يوجبه كثرة الاستعمال كان منسيا ويصير ما قبله محل الاعراب كما في اخ واب
وكان الاولى ان يقول بناء او [illegible] بكثرة الاستعمال لانه ايضا لمجرد التخفيف
قوله واسامي الاصح في باب بقاضي ان تحذف الياء من الكتابة لان الاصح ان
الوقف على ما قبل الياء لا على الياء لكن وقع في نسخ الكتاب والكشاف بالياء
وقوله وسمي اما تصغير او فعيل بمعنى الفاعل من سمى فلان اذا وافق اسمه اسمه
وللمعان يحمله عليهما كثير الشاهد فقائل والله اسماك سما مباركا
مصابيح في القاموس جمع اسم اسماء وجمع الجمع اسامي واسام قوله
والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو كان اصل اسم وسما
كما يقوله الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف كلمة الاسم ويطرد
قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له يعرف بها ويشتهر فلا يرد ان الشعار
يناسب الوسم فلا يناسب ذكره في جملة من السمو قوله ليقل اعلاله فان
اعلاله على مذهب البصريين بحذف اللام واسكان السين ليتاتى التعويض
عن اللام بهمزة الوصل وهناك لا حاجة الى الاسكان بسكون السين قوله
ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة فيما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة
الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام المحذوف حتى احتاجوا في [illegible] الى
حمله على ان يجامع ان لامه همزة يليها الحذف فيقال [illegible] ومرة بجعل
همزة الوصل قائم عوضا عن الصدر وما لغير خلاف ما عهد في كلامهم

3

من نظايره قوله والاسم ان اريد به اللفظ فينبغي ان يراد بلفظ الاسم المضاف
الى الشيء كما في بسم الله اللفظ غير المسمى وان اريد به ذات الشيء فيكون معنى
باسم الله بذات الله فهو عين المسمى لكن لم يشتهر هذا المعنى ولم ينتشر بذلك
وان توهمه سبح اسم ربك الاعلى لان الظاهر الامر بتنزيهه تعالى لا بتنزيه اسمه
اذ لا اعتداد بهذا الايهام ولان تنزيه اسمه ايضا واجب وان اريد به الصفة
كما هو رأي الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم ربك وامثاله فهذا نقل
عن الشيخ الاشعري بانه فسر الاسم المضاف الى الذات اقسم بالصفة انقسم
انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده حينئذ قد يكون عين الذات بكون
وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالرازق فان الرزق امر اضافي
مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات
كالعالم وغيره من الصفات السبعة كما عرف فان من الشبهات على القول بعينيه
ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون كذلك رفع للايجاب الكلي والا فتسمى القراءة
والقصيدة والشعر بناء لفظ من اصوات مقطعة غير قارة لكن رفع الايجاب الكلي انما
ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلي ولم
[illegible] فاسم كل شيء باختلاف الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى نظر لا يخفى
ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية من الجمل الثلث
فالمعنى ان الاسم بناء لفظ من اصوات مقطعة غير قارة حال كون المسمى لا يكون
كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا
قوله وانما قال بالاسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه الذي يتلبس به
الفاعل والباء فيه دون ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد ويلاقيه فيه بذكر الاسم
على ذلك ونحن نقول اراد التيمن باسمه تعالى غير مختص باسم دون اسم فادى بلفظ
الاسم ليكون ذاكرا لما يعم كل اسم على سبيل الاجمال لا يخفى ابتداؤه بالاسماء
المذكورة هنا المزيد اهتمام بها قوله ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من
كتابة ما ثبت في الابتداء وان سقط في الدرج في اول الكلمة وكتابة ما
يثبت في الوقف وان سقط في الوصل في آخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكانه
صار الباء اول هذا الاسم ولا احتياج له الى الهمزة ومن نظايره حذف
الهمزة من لابن المضاف الى العلم اذا وصف به علم قوله وطولت الباء عوضا

لها وانما عوض لتكون الباء بمنزلة الفاء بسم الله فيكون الابتداء بسم الله
ابتداء باسم الله فاعرفه فانه ليس من قبل الاقحام بل من مبدولات الاقحام
قوله الله اصله الاله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام ولذلك
قيل يا الله بالقطع لان الالف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا تحذف
لئلا يلزم حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر
من همزة الوصل ولذا لم يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما
يستهجن في غيره وان بقي فيه معنى التعريف وصار جزء الكلمة وفيه
انه لو كان جعل همزة قطعية لذلك لكان كذلك في غير النداء ايضا
وظني ان منع حرف النداء عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع آلتي التعريف
كما اجمعوا عليه بل لان الف يا مما يحتفظ عليه لان مدار النداء وهو
رفع الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن
فلما استكرهوا التوسل في ندائه الى الاسم المبهم وجعل اسمه تابعا
لما هو المنادى في مقام النداء جعلوا همزته قطعية حفظا لالف يا فاجتمع
معه يا لكونها ماء مونة عن حذف الفها وانما جعل اصله الاله وفي الكشاف
ان اصله الاه وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله وعوض
حرف التعريف ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان معنى التعويض
جعله عوضا لا ايراده في العوض حفظا لكلامه عن توجه هذا الاعتراض
لكن لجعل اصله الاه داع للكشاف وهو شعر الشاعر معاذ الاله ان
يكون كظبية ولا دمية ولا عقيلة ربرب يعني معاذ الله واعوذ
اليه ان تكون الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب
اي كريمة قطيعة بقر الوحش حيث رد الشاعر لفظ الله الى الاله للضرورة
والضرورة ترد الاشيا الى اصولها ويمكن ان يقال اراد الشاعر بالاله
المعبود بحق ولم يقصد به العلم المردود الى الاصل لكن الظاهر مع الظاهر
مع الكشاف لان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف المنكر واللائق كون اللفظ
منقولا الى الذات من المعبود بحق لا من معبود مطلق قوله من اله الخ جعل الاله
مشتقا من مصدر اله وجعل تاله واستاله فرع ذلك المصدر المجرد وضمير
منه في قوله ومنه تاله الى اله لا الى الاله كما في عبارة الكشاف جريا على ما

هو

هو الشائع من اشتقاق الاسما من المصادر دون العكس كما في الكشاف
حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه اله وتاله واستاله كاشتقاق استحجر
من الحجر والشائع ما ذكره والاشتقاق من الجوامد نادر قوله اذ العقول تتحير
في معرفته بل تتحير في معرفة صفة من صفاته قوله لان القلوب تطمئن بذكره الاحسن
ان يقال كل شي يطمئن تحت قدرته ولا يستطيع ان يضطرب في دفع قضائه قوله
وهو تحيره حقيقة او زعما اراد تصحيح اشتقاق الاله من اله بالنظر الى الاله
الحق والباطل فوجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله
الباطل الا تحير عقولهم الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم
من الباطل حقيقة فانهم عبدوه وتحير فيه عقولهم القاصرة لا من شي ويسكن
اليه قلوبهم ويفزعون اليه في النوازل لم الاحتجاب عن الابصار ولاه ارتفاع
على كل شي وغير الالوهية لا توجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق بهذا
الاعتبار الا الاله بل لاه فهو مختص بذاته تعالى لا يشارك فيه غيره كلفظ الله فرجح
هذا الاشتقاق حيث يوجب اختصاص اسمه تعالى مطلقا حالا واصلا وفيه
اشعار بانه يصح ان يكون الاشتقاق من اله فيكون فعال مشتقا من الافعال
بمعنى الفاعل وكلاهما منظور فيه ويدفع الثاني بانه قد يجيء الفعال بمعنى
الفاعل وكلاهما منظور قوله ويرده الجمع على الهة دون ولهة
ويمكن ان يعتذر عن هذا القائل بان ذلك لتوهم كون الهمزة اصلا لعدم استعمال
ولاه وكثرة استعمال اله ولما كانوا لا يقولون في وجه في تقي لتوهم اصالة التا
في تقي بسبب كثرة استعمالها كذلك مع وجود وقي في بقي فلا يبعد ان يقولوا الهة
لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال ولاه اصلا قوله ويشهد له قول الشاعر
وكانه لم يتعرض لما يشهد عليه من جمعه على الهة دون ولهة لانها ما سبق
عن بيانه والشاعر هو الاعشى والشاهد لان الضرورة ترد الاشيا الى اصولها قوله
وقيل علم لذاته المخصوصة وليس وصفا مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو
مختار الاشتقاق لانه يوصف ولا يوصف به وفيه ان وصف شي وعدم
الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية من الموضع
لشخص وهذا انما يجب لان حرف الدليل عن موضعه لان جعلها ما قد جعله دليلا
على علمية الله لا على علميته فقط قوله ولانه لابد له من اسم يجري عليه صفاته فيه

نلا يقتضي العلمية بل لو كان اسما غير مخصوص بذاته يمنع اجراء صفاته عليه
ايضا ويرد فعمان العرب لم تهمل شيئا الا وضع له اسما تجري عليه صفاته
فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يكن
ان يلاحظ بخصوصه فلذا لم يضع له علما فلا يثبت به كون الله علما
وجاز الله جعله دليلا على اسمية الاله والمصنف حرفه الى علمية الله
ورد ما ورد قوله لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا فيه انه لو كفى في
التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن
توحيد وان لم يكف وافتقر ما بعده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة
لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا الا ان الله لا يحضره لنا على وجه
التشخص ويمكن ان يجاب بان الالفاظ في الشرع تنوب مناب المعاني
الموضوعة هي لها الا ترى ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله
تعالى وان لم يمكن احضاره بذاته فنزل ذكره في التوحيد منزلته بخلاف
الرحمن قوله والاظهر انه وصف في اصله يرد عليه انه لو كان اله وصفا
في اصله لم يكن له تعالى اسم تجري عليه صفاته ولم تهمل العرب شيئا
حتى وضع له لفظا تجري عليه صفاته فكيف يتأتى منه اهمال وضع لفظ
له تعالى الا ان يقال اكتفى في الاصل باجراء اوصافه عليه تعالى على لفظ
الشيء فيقول شيء الله لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالوصف بخلاف
سائر الاشياء قوله مثل الثريا هي تصغير ثروى لامرأة متمولة مؤنث ثروان
كسكران وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس قوله
والصعق في القاموس الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد الصوت
والمتوقع صاعقة ولقب خويلد بن نفيل فارس لبني كلاب وقيل له الصعق
كابل والنسبة صعقي محركة وصعقي كجهني على غير قياس لقب لان تميما
اصابوا راسه بضربة فكان اذا سمع صوتا صعق او لانه اتخذ طعاما فكفأت
الريح قدره فلعنها فارسل الله عليه صاعقة قوله كما اجاد ظاهر قوله وهو
الله في السموات معنى صحيحا فيه ان صحة معناه كما يكون بتعلقه بلفظ الله
مع صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبودية لانها روعيها
في ضمن هذا القول الوصف قوله وقيل اصله لاها [illegible] فان قلت

ينبغي ان يجمع هذا القول مع الاقوال السابقة في بيان اصله فلم فصل منها قلت
ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا والظاهر انها ليس علما في السريانية
والا لم يبح التصرف فيه كيف ويشترطون في منع شرط العجمة كون الاعجمي علما
في العجمة لتامن من تصرف العرب فيه فلا تصرف بجنسه قوله وتفخيم لامه اذا
انضم ما قبلها او انفتح سنة وقيل مطلقا وقيد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ
وقد يجيء ترك الالف وهو بمعنى ما له الالف [illegible] وفي شرح الكشاف ان
لا تفخيم عند كسر ما قبلها بالاتفاق قوله ولا ينعقد به صريح اليمين [illegible] لاحتاج
فيها الى النية وينعقد بمجرد اللفظ قوله الا اذا ترك الا في [illegible] اسم رجل [illegible]
في العرب وكما ان حذف الالف لضرورة كما حذفها الاعراب فيمكن ان يكون بحذف
الاعراب يجري الوصل مجرى الوقف قوله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم
[illegible] ولان بناء الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد نقله الى
فعل [illegible] معناه كالمتابع اللازمة على ما صرح به [illegible] من المتعدي
[illegible] للمبالغة [illegible] لو قلت المتعدي من [illegible] وجعله
لازما بنقله الى فعل بلا حاجة الى ذلك في الرحمن لانه كما يجيء صفة مشبهة يجيء
مبالغة [illegible] قوله والانعطاف
[illegible] للتفضل والاحسان احتراز عن [illegible] وانه ليس معنى الرحمة
[illegible] في الرحمة [illegible] لا انعطاف
المعنى في قوله واسماء الله تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال
[illegible] الرحمة باعتبار [illegible] الاحسان [illegible]
ان الرحمة [illegible] الاحسان
والملوك عليه تعالى [illegible] في القاموس الاحسان [illegible] في الرحمة قوله والرحمن
ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى [illegible] في كلام العرب
زيادة اللفظ [illegible] زيادة ولالة اللفظ على زيادة المعنى
فلا [illegible] اسم فاعل وحذر
صفة مشبهة والكلام في ولالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا [illegible]
[illegible] ابن الحاجب [illegible] اسم الفاعل [illegible] الاعم
قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن

فيه ان نعم المؤمن في الآخرة تفضل نعم الدنيا كلها الا ان يراد الكمية لعبا
المتعلق قوله يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا يحتمل ان يكون باعتبار الاول
لان نعم الدنيا والآخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم يلتفت اليه لانه لو كان المراد
برحمن الدنيا والآخرة معطي نعمهما كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا لا جهة
لذكره ولان الظاهر ملاحظة الربط او ذكر العطف فاضافة الرحمن الى كل
من الدنيا والآخرة لا الى مجموعهما ولا توجيه لاضافته الى الآخرة الا لبيان
بقائه كما لا يخفى قوله ولانه صار كالعلم فهو انسب بلفظ الله وبمنزلة
الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال ان ذا اتصاله بما يناسبه لشبه العلمية
وبما يناسبه بالوصفية وذلك لما اشار في جعله متوسطا بينهما قوله ولذلك
لا يطلق على غيره تعالى ويعرفه كل احد ذلك والا فلا يوجب ان لا يوصف
به غيره تعالى وانه قد غلب وصفا بتابع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب
بان ذلك خروج من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبأ به قوله ولان الرحمن
لما دل على جلائل النعم الخ يعني لما كان المتقدم في الذكر فلا ينبغي الا بالقصد الاول
في مقام العظمة والكبرياء عظائم النعم دون دقائقها ذكر الرحمن فبقي الوصف
بالدقائق فالحق به الرحيم تتميما قوله او للمحافظة على رؤوس الآي بان يكون
راس كل اية بعد كلمة مناسبة لما كان بعدها راس اية اخرى ويختص بقوله
تعالى الرحمن علم القرآن فان المحافظة على رؤوس الآية يقتضي تقديم الرحيم
وكانما يريد المحافظة على رؤوس الآي في اول سورة نزلت وهي مفتتح القرآن
قوله والاظهر انه غير منصرف وان حظر اي منع اختصاصه بالله ان يكون له
مؤنث على فعلى او فعلانة يعني انه لعدم الانفعال قياسا ظهر ان لا وجه للاختلاف
كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من شرط
انتفاء فعلانة وجعله مستويا النسبة بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين
اللذين لا يرجح احدهما على الآخر لكنا قلنا بما هو الغالب في بابه وهو فعلان
من فعلى من حد علم فان اكثره غير منصرف او اكثره على فعلى فنزل منزلة ما من
فعلى في حكم بانه لو لم يطرأ منع الاختصاص لكان له فعلى كما قال الاظهر
لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء من الصرف يقتضي انصرافه لكن الالحاق
بما هو الاصل من نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد ولان

الالحاق

الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء
تقتضي انصرافه الا ان الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق
بما هو الاصل في جنسه البعيد ولان الالحاق بما هو الاصل في الصفات من
الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه قوله الحمد هو الثناء على الجميل
الاختياري يقال حمد الامر الجميل الذي يكون المحمود مختارا فيه ويكون فاعلا
باختياره فاتجه عليه حمده تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته فاجيب
بانه للتنزيل تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيها هذا
وهو اما تعميم للاختياري على وجه يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على
الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز وقد يقال المراد بالاختياري ما هو
لفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار قوله تقول حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان
لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري وهو
لا يثبت الاول اذ الظاهر انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعله مجرد
اثبات الثاني يابى الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح الا ان يقال
قوله بل مدحته يستدعي معرفة المدح قوله وقيل هما اخوان اي مترادفان القائل
هو صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف انما لانه جعل الحمد ايضا اعم حيث لم
يقيد الجميل في تعريفه بالاختياري واما لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما
يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان حيث تاول
المدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة التي في الاشتقاق كما ان كلامه
في غير الكشاف ايضا ناظر الى عدم الترادف وقد افاد ببيان معنى الحمد والمدح
والشكر على نكتة جليلة لا باختيار الحمد قوله مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا
الاولى والفاصلة لئلا يوهم كون الشكر مجموع الثلاثة لا كل واحد لا يستحكم
هذا الوهم بقول الشاعر افادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا
ظاهره الاستشهاد على ان الشكر يطلق على كل من القول والعمل والاعتقاد واورد
عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاداة حتى يدل عليه فحمل المحقق التفتازاني
البيت لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد السند الجرجاني انه لما
جعل الافعال الثلاثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة شكر عرفا علم ان
الشكر شامل للثلاثة ونسب المحقق الى عدم التنبه وفيه ان الاستشهاد بالعرف

اطلاق الشكر عرفا على الثلاثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على دعوى
ان كل ما يفرع على النعمة ويجري به فهو شكر فانه ورد عليه ايضا ان شهادة
الميت لا تتم الا بجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلاثة شكرا وتكلف
السيد في دفعه بان كون القول وحده شكرا مستفيض مستغن عن البيان
فلما تمم الشاعر الاخرين اليه وعدها ثلاثة علم ان كل واحد شكر ويمكن
دفع الايرادين بان ما يفيده بالثناء ويجازي به الشكر فعدد لا افاد تكم
النعماء ان التمييز المحذوف للثلاثة هو الشكر فيكون كل واحد شكرا ويمكن
دفع الايرادين بان ما يفيده الثناء ويجازي به الشكر فعدد لا افاد تكم
النعماء يصلح تفصيلا لتمييز الثلاثة وقد افاده بقوله والضمير المحجبا ووصفه
بالمحجبا انه يشكر سرا وعلنا قوله والذم نقيض للحمد اشتهار الذم في مقابل
المدح يبطل كونه نقيض للحمد او كون المدح اعم من الحمد لا يقال المشهور و
تقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد المآثر
والمناقب يقابله الهجو بمعنى عد المثالب والمدح بالوصف الجميل يقابله
الذم قوله ورفعه بالابتداء قيل نعم من جهة ظهوره لان اصل التركيب يوهم
كون لله ظرفا للحمد والتوطئة قوله واصله النصب قلت لان اصل التركيب
يوهم كون لله ظرفا للحمد والتوطئة قوله واصله النصب قلت ولان اصل
التركيب يوهم كون الحمد مرفوع فعل مجهول اي حمد الحمد لله لانه الاوفق باصله
قوله ليدل على عموم الحمد وثباته له وليجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة
وعمدة في الكلام بخلاف ما هو اصله فان لله فيه مفعول به وليدل بتغيير
الاسلوب على ان الجملة انشائية لا اخبار وعلى ما شاع فيه الاصل ونبه بقوله ولا
يكاد يستعمل على ضعف قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد لثبوت حمدت
حمدا قوله والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق ليكون اوفق باصله لان
المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف الاستغراق
وهما تحذيه فانه مما طرح فيه الانظار وعن من اعطى فيه سهما الا يكن تحصيل
بكثرة الدرهم والدينار وجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد
مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ما بين في محله ان الحمد
هنا كل احد قوله وقيل للاستغراق يوهم ان لام الاستغراق قسم لام الجنس

والعهدي

ن المحققين انه من اقسامه كلام العهد الذهني ولا يقابله الا لام العهد الخارجي
لان لام الجنس للاشارة الى تعين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الى
تعين قسم منه ويصرف اللفظ الى قسم من مفهومه وقد وجد منه ثم لام
الجنس ان اعتبر معه جنس المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع الافراد فاستغراق
وان اعتبر ليحكم عليه بما يثبت لفرد ما فلام العهد الذهني والا فلام الحقيقة
ونبه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهبه ثبوت جميع المحامد له تعالى
على خلاف الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام الملك يغني عنه
وقوله وهو موليه بوسط اي على مذهب من يقول بموجود سوى الله وقوله
او بغير وسط اي على مذهب من لا يرى موجودا سوى الله قوله وقرئ الحمد لله بضم
يشعر بان اتباع الدال اللام على ترجيحه لانه قراءة الحسن البصري وان عكس
الكشاف الامر في الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم
وجعلها لقوتها متبوعة اتم ويمكن تقويته بان فيه تخفيفا على ان فيما ذكره
من ان الاتباع يجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة وتنزل الحركة الاعرابية منزلة
حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية
منزلة حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لذلك اذ الحركة الغير
الاعرابية اقوى في ذلك فهي اولى بجعلها متبوعة قوله وقيل هو نعت من
ربه خالف الكشاف في جعله اصلا وراجحا في التفسير به وجعل كونه مصدرا
راجحا على عكس ما فعله لان الصفة المشبهة من المتعدي يحوج الى تكلف
ومجيء فعل من فعل بفتح العين في الماضي والضم في المضارع والصفة عزيز
ولهذا احتاج الكشاف الى تأييده ثم على انه ليس فيه تأييد ان مضارع
كاجاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاء ثم جاء منه
كنجد ونمو ونمام فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين وايضا فيه
فوات مبالغة في الصدر قوله ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا والاطلاق ق
المطلق شاذ قوله اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب يعني ليس صفة
وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه موضوعا لذوي العلم على عكس ما
اختاره الكشاف لان المشهور ما ذكره وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت
الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان القران يكفي

في صحته فهو من الشواذ كسنين وارضين والقالب اسم لما هو كالمثال
يفرغ فيه الجواهر وفتح اللام اكثر من كسره كذا في القاموس قوله وهو كل
ما سواه اي كل ما يصدق عليه ما سواه من واحد واحد واثنين اثنين
وجماعة جماعة حتى الجميع وعدم مناسبة ادخال الكل على التعريف وعدّه
مستقيمان وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات وكل
جنس والمجموع ويدل عليه ما ذكره في حمله على الناس من ان كل واحد
منهم عالم للتنزيل منزلة العالم فلو كان العالم اسما لكل شخص من الموجودات
لم يحتج الانسان بكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لمشابهته
العالم وقوله من الجواهر والاعراض يحتمل ان تكون الاشارة الى ذلك
ويحتمل ان تكون الاشارة الى مسلكي الاستدلال على الواجب بالعالم ولا
يبعد ان يجعل قيدا لاخراج القضايا الراهنة في مقام الاستدلال على معرفة
الصانع وصفاته فانه لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا عرضا قوله
فانها لامكانها جعل المحوج للعالم الى المؤثر الامكان دون الحدوث
لانه اقوى وانه الموافق لكون العالم مفتقرا الى المحدث حال البقاء ايضا
قوله وانما جمعه ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان
العالم المعرف بلام الاستغراق ايضا يشمله بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب
تارة بانه لو لم يجمع تبادر منه العالم المشاهد وتارة بانه يحتمل ارادة
استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصرح بالاشتمال فالمراد
يشمل شمولا واضحا بلا خفا قوله والثقلين اريد الجن والانس لانهما بوجودهما
مثقلان وجه الارض قوله وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة
الى التغليب لان تربية العالمين تستتبع تربية غيرهم اذ لا بد لهم من غيرهم
قوله يعلم به الصانع كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو اقوى في الدلالة
من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلا
اوسع في مكان اضيق وفيه من مشاهدة القدرة والعلم ما لا يحصى بل في
الانسان من التحلي بصفات الواجب والاتسام بصفات ما سواه ما ليس في
غيره فهو اجمع من العالم الكبير اجمع قوله وقرئ رب العالمين بالنصب على
المدح الاظهر انه فعل ماض والجلالة لتقليل جملة تعالى قوله او بالفعل الذي

دل

دل عليه الحمد اي لفظ الحمد او فرده الواقع هنا وشعر بالثاني عبارة الكشاف
حيث قال يدل عليه الحمد والمتبادر ان جعله مفعولا للفعل وعبارة
الكشاف تشعر بانه صفة المفعول المحذوف حيث قال كانه قيل نحمد الله رب
العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها
هي مفتقرة الى المبقي حال بقائها يشعر بان مراده الدلالة على افتقارها في الوجود
حال البقاء كما بحث عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في
بلوغه الكمال اليه تعالى فالحمل على الدلالة على هذا الافتقار فيقول فيه دليل
على كمال الاحتياج حيث يربي شيئا فشيئا ولذا رباهم شيئا فشيئا مع قدرته
على ان يبلغهم الى الكمال دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في الغاية وذلك الظهور
منشأ كل كمال وموجب كمال اتصال السير الى الفقير هو الله قوله كرره للتعليل
على ما سنذكره فيه رد لما استدل به على ان بسم الله ليس من الفاتحة والا
لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فاشار الى ان فيه فائدة ولم
يكرره على طبق ما وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين الله تحرزا عن التكرار
بقدر الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانه كتقسيم الربوبية وتقديم
رب العالمين كتقديم المقسم وكتفصيل المجمل وتقديره كتقديم المجمل على المفصل
قوله لقوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله فيه قراءة
ملك يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الكافر وقوله بلا لام لانه
لا يستقل باثبات كونه المختار لانه يعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا
في القاموس ان الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذي
الملك فالملك بمعنى الملك فلا ما يستفاد في الكشاف بقوله تعالى ملك
الناس ووجهه السند بانه كما عقب في خاتمة القران وصف الربوبية
بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة قوله هو المتصرف بالامر والنهي
في المأمورين والمراد بالمأمور المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المأمورين
بطريق التغليب على المعنيين ولا يخفى انه يصدق على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه
مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج عن التصرف
فيه بهما قوله وقرئ ملك بالتخفيف فيكون مخفف ملك او مصدرا لما للتملك كما
في القاموس فاذا جعل مصدره مثلنا قوله على انه خبر مبتدأ محذوف فهو مرفوع

في المدح اذ لا يحتمل الحال قوله ومنه كما تدين تدان اي كما تفعل تجزى فتدين
مجاز عن تفعل للمشاكلة بما بعده اذ دانوا في البيت للمشاكلة بما قبله قوله
اجراء له مجرى المفعول به توهم ان مجرى على وزن موسى ومرمى ليناسب
الاجراء ونحن نجعله على وزن مرمى ليدل على ان المفعول به يجري في هذا الكلام
بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري باجراء المتكلم لانه ليس مذهبه ثم لو جعل
مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله كموسى فتامل وقوله على
الاتساع الى التجوز وانما جعله مضافا اليه لجعله بمنزلة المفعول به
ولم يجعله اضافة الى الظرف بمعنى في ليكون معنوية بلا تكلف واتساع
لان الاضافة بمعنى في لم تثبت في مذهب جمهور النحاة كذا ذكره العلامة
التفتازاني وفيه انه فلتكن بمعنى اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعلها مجرا
فيكون حقيقة فالوجه ان يقال من قال انه لا ينبغي ان يعول به في مالك يوم
الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل يعود الى تركيب وصفي الا ترى
ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن لزيد وضرب اليوم ضرب
في اليوم اي كائن فيه ولا يصح مالك كائن في اليوم لان الزمان لا يخبر به عن
الجثث والاعيان ولا يوصف به فليكن هذا على ذكر منك ينفعك فيما يكون ذخرا
لنا والمراد باجرائه مجرى المفعول به تنزيله منزلة المملوك لانه يعلم منه ان الملك
ويجعله مفعولا به لولا الاضافة فرقنا في جعله مضافا اليه بالاضافة
المعنوية قوله او له الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار توهم انه لا يحتاج
هذا التوجيه الى تكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا
يحتاج الى جعل الملك الاستقبالي مستمرا كما في الماضي والحال ايضا هو امر
في التحمل قوله وقيل الدين الشريعة للدين معان اخر يصح الحمل عليه بعد ذلك
الاحاطة به الرجوع الى اللغة قوله اما للتعظيم او لتفرده تعالى بنفوذ
الامر فيه او لافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم مما يلقي الى
السامع حال الفريقين قوله من كونه موجدا لان الرب يتضمن الايجاد
لما تقرر ان المبقي هو الموجد قوله على المعنى بالحمد لورود به الحصر لئلا ينافي
قوله لا احد احق به منه ولئلا يحتمل قوله لا يستحقه على الحقيقة سواه
لغوا قوله فان ترتب الحكم على الوصف وان يشعر بالعلية لكن لا يوجب

ان لا يستحق الحمد سواه انما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فان قلت
الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر
والتخصيص قلت فحينئذ لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان
من ليس هذه صفته لا يستأهل لان يحمد بل نفس الوصف دل على ذلك
فتامل وذلك ان تجعل اجراء هذه الاوصاف عليه ليتميز بها عن سائر
الذوات ويتعين كمال التعين فبناء في لدانه يخاطبه بتخصيص العبادة
والاستعانة وطلب الصراط المستقيم قوله وللاشعار من طريق المفهوم
فيكون فيه تاكيد لما صرح به من تخصيص الحمد به تعالى واما الدليل على
ما بعده فهو ما صرح به من تخصيص الحمد فمن قوله ليكون دليلا نظر قوله
ليكون دليلا على ما بعده من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد قوله
لبيان ما هو الموجب للحمد الحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري والوصف
الاول بينها الجميل والثاني والثالث الاختيار فلا بد من بيان فارق بين
الوصف الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا للموجب دون
الاخيرين ولعل ذاك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط
سببيته ولكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا
ربما يسقط حيث يحمد بجميل غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته
كما يحمد على صفات الله الذاتية قوله منفصل بذلك مختار فيه لنا انه لا
يوصف بالرحمة غير المختار قوله والرابع لتحقيق الاختصاص اي اختصاص الحمد
وفيه ان اختصاصه من الامور به في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز
ان يحمد على ما في غير هذا اليوم قوله وتضمين الوعد للحامدين والوعيد
للمعرضين فيه انه لا مدخل له في ما هو بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا
من بيان الجزاء وجه الصفات للدلالة عليه فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان
يقول سابقا واجراء هذه الصفات للدلالة الخ وللحث على الحمد والنهي
عن الاعراض لم يرتبط به هذا القول قوله ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف
بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين
خوطب بذلك جواب لما خوطب وتميزه بها صفة صفات تميز بها
والضمير راجع الى الصفات وذلك اشارة الى ما يرجع اليه الضمير كما

اشار اليه بقوله يا من هذا شانه ونعم في عبارة الكشاف حيث قال كانه
قيل اياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بتخصيص
بالعبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة على الصفات لا على كونه
حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل على الاختصاص لانه في اياه نعبد
يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى
الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق للحكم بالاوصاف وعدل عما
ذكره في الكشاف لانه ادل على ان العبادة له لاجل تلك التميز لان الحكم المعلق
تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجوه كونه ادل على الاختصاص انه كلما
زيد تعيين المختص به تكون العبادة ادل على الاختصاص قوله بني اول الكلام
فصله عن قبله لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما فبنيها على طرد رجحه
مبدا الكلام ثم صار دي حال العارف ما ذكره فا وسط الايمان بالشرع وما
لا طريق للعقل اليه الا من جهة الوحي ذو رجاء وعده وخوف وعيده وقد
تضمنه مالك يوم الدين فلم يثبت لنظراء او اسطها له وقد فات المفسر
قوله وبراه عيانا ولا نرى عباره اعيانا بل اصباحا ومقام لا يستند اليها
شي حقيقة ليعصمه بما يخصه قوله ومن عادة العرب اشارة الى نكتة عامة
للالتفات تجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ قد
تختص مواقعه بلطايف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم و
ان فيما ظهارا وتدرته حيث تجدد الكلام في معنى واحد فهو كمعنى يزين بحبوبه
كل آن بلباس اخر وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى
السامع فهو احسن من عبارة الكشاف حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع
ومن اللطائف المختصة بها هذا المقام انه جاء بالحمد على ما يليق به وهو انه
اظهار الصفات الكمالية والمخاطب به غيره تعالى لانه لا معنى لاظهار
صفاته عليه فاوجر اجراء الصفات عليه في ذلك المقام يستحق طريق الغيبة
وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة طريق الخطاب دلالة على ان العبادة
والاستعانة به تعالى مما لا ينبغي اظهاره الا عليه تعالى لانه يخص الاخلاص
ويبعد عن شوائب السمعة والريا فكما خص العبادة والاستعانة به خص
اظهاره على الغير به ولو كان السورة مصدره بتقدير قل يكون تعليما للحمد

والعبادة

والعبادة لم يكن فيه التفات قوله فعدل عن الخطاب الى الغيبة ومن
الغيبة الى التكلم وبالعكس فصل اربع صور من الالتفات وبقي منه اثنان
العدول من التكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل من القرآن لصورتين ومن
الشعر ايضا لهما والظاهر من بيانه بيان ما هو الظاهر من الالتفات
وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب اخر على خلاف
مذهب السكاكي وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا او لا لكن كان
مقتضى الظاهر الى اسلوب اخر قوله بالاثمد كاحمد موضع وبضم الميم كما
في القاموس وبات عدوله عن بت على صيغة الخطاب بتوهم القاصر انه منبري
راجع الى الخلي قوله حروف زيدت لبيان التكلم كونها دالة على معنى في
غيره وهو معنى انا فقوله زيدت اريد بها الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية
والكاف في اياك حرف خطاب لدلالته على معنى الكلام وهو انه ملقى الى
واحد مذكر ولو قيل فيما اذا كان انا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى
يكون كلمة نحو فانه هو لفظ ذكر وسيلة الى التلفظ بالضمير قوله وهو شاذ
لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة التفتازاني بانه شاذ لا يقاس عليه
لكن لا ننكر شهادته اما الى ما بعد ويمكن دفعه بانه ليس رد الشهادة
لمجرد شذوذه بل لانه لم يسمع عمن يعتد به حيث قال لم يسمع عليه وهو
معنى قول الكشاف فشي شاذ واشار الى تحقيره بالتعبير عنه بشي قوله اقصى
غاية الخضوع والتذلل اي الانقياد والطريق المعبد اي المذلل والثوب
ذو عبدة ما لا ثبات في شي مما يعلق به ويطيق كل ما يعلق به قوله وتصوره لم يذكر
التصديق لعائدته لانه يتوقف عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة
للترجيح قوله ادرج عبادته في تضاعيف عباداتهم فكلما كان المدرج المحامد
فيه اكثر كان اوفق بالمصلحة ويمكن ان تكون فايدة الضم تاكيد كون جميع المحامد
له مرجع الجميع والاقرب انه جعل المتكلم جميع العقلاء موحدين كانوا او مشركين
لان المشرك ايضا يعبد الله ويستعينه الا انه لم يعرف حق المعرفة وحينئذ
يكون اقرب انسب بقوله اهدنا الصراط لانه لما وحد شركاءه في العبادة
والاستعانة تضمن طلب الانخراط في سلك بعضهم والنجاة من ما ابتلي
به البعض الاخر قوله وقدم المفعول الخ ولان السابق اقتضى الاقبال عليه

في للخطاب فيشدة اقتضائه الخطاب بعدم ما يشتمل على الخطاب فتامل ولا منافاة
رعاية توافق رؤوس الآي التقديم في الثاني قوله وللتنبيه على ان العابد
ينبغي ان يكون الخ او للتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون نظره في العبادة منه
الا انها مستندة اليه تعالى لا من حيث انها صادرة عنه او لحفظ النظم عن
الوقوع في السجع والاعتداد بفعله قوله وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان
به هو لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف فحوطرا وتخصيص المجموع دون كل واحد
قوله واقول يعني اياك نستعين تتميم لاياك نعبد ورفع توهم نشاء عنه
فيستحق الثناء فخر فان قلت لما توجه الى المعبود اولا واستغرق فيه ولم ينظر
الى العبادة الا من حيث انها منتسبة اليه فكيف ينجح بهما واعتد انما قلت
في لفظ الايهام لئلا يتجه عليه ذلك على انه ربما يكون هذه الملاحظة
الشريفة موجبا للتبجح ونحن نقول تقدم العبادة لانه اشد مناسبة بذكر الجزاء
واخر طلب المعونة لانه اكثر اهتماما لا يطلب الهداية ولان العبادة ما طلبها
الرب من العبد والمعونة مطلوب العبد ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبدأ
الاسلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة قوله والواو للحال
فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا لا يقع بالواو وحده واجيب بان الجملة
في تقدير الاسمية اذا صار حالا اي ونحن قائلين نستعين وفيه انه لا داعي
الى القول بالحذف والعدول عن العطف الذي هو الاصل على زعمه نعم يفيد
تخصيص العبادة واللاتي طلابه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك مشارا
اليه بالتزييف المشعر به قوله وقيل قوله اهدنا الصراط المستقيم بيان
للمعونة المطلوبة ظاهره انه بيان بيانا فاقتضى الفصل لكن يرده تقدير السؤال
فالبيان على طريق اللغة والفصل لشبه كمال الاتصال وفيه ان الاظهر انه لكمال
الانقطاع لانشائيته وخبرية اياك نستعين وليس لك ان يجعل اياك نستعين
انشاء لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة قوله وافراد
لما هو المقصود الاعظم توجيه لتخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب عن
قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر للخاص بعد العام كما في قوله حافظوا على
الصلوات والصلوة الوسطى لان الطريقة السلوكية بعد العطف لا يقال كيف
يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق ليس مقصودا بل وسيلة قلت

المراد

فان المراد المقصود بالطلب والمقصود الاعظم بالطلب للسالك الطريق وقد
علم في السورة الكريمة على اكمل طريق الدعاء وهو حمد المسئول عنه وثناؤه بما يستحقه
وعرض عمل صالح كما جاء في الاثار ومن جملة شرائط قبول الدعاء الصلوة على النبي
صلى الله عليه وسلم فاوقعها في التشهد لان الصلوة عمل واحد وقد اعتد الفا
في الدنيا وتنبههم على انها طريق السالك لسر الامر فيه الا طلب الصراط المستقيم
وليس مقام السكنى فلا ينبغي ان يكون الطلب فيه الا العقبى قوله وقوله تعالى
فاهدوهم الى صراط الجحيم تهكم ويمكن ان يكون على حقيقته لانهم لما ظنوا انه لا منزل
لهم سوى الجحيم ولا بد لهم منها تحيروا اذ لم يعرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها
ويخلصوا من تعب الطريق التي لا بد من سلوكها قوله وهو وادي الوحش لعدم اهتدائها الى الماء
للتقدم والعنق كذا في القاموس قوله واصله ان يعدى باللام والى فعومل معه
معاملة اختار ... لما تضمن معنى المتعدي بالنفس المتعدي بالحرف فاجا
وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف ان الاول الدلالة مع الاذهاب الى المطلب
وهذا خص بالله تعالى والثاني مجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي او
القرآن وفيه انه يجوز ان يكون زيادة المبنى فيه بعد الحذف والايصال ولا
يبعد ان يقال الهداية تتضمن معاني بعضها يقتضي التعدية باللام وبعضها التعدية
بالى فانه يشتمل على ارائة الطريق والاشارة اليها وطلوع السالك للطريق فبملاحظة
الارائة تعدى بنفسه وبملاحظة الاشارة تعدى بالى وبملاحظة الطلوع
تعدى باللام نحو فاوقعها واللام للعلام فان قلت الدلالة تتعدى بالى
فكان حق الهداية التي بمعناها ذلك قلنا الدلالة تتضمن الاطلاع فعومل معها
معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر معانيها كما عرفت ولا يبعد ان يقال
في صدق الجار رفع للتقابل بين الطالب والمطلوب لا قوله الاولى انفسية
القوى التي بها يتمكن الظاهر من مقدمات الهداية قوله كالقوة والعقلية
والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلاثة العقل
والحواس الظاهرة والخبر الصادق وينبغي ان يحمل قوله تعالى الم نجعل له عينين
اشارة الى هذه المرتبة من الهداية والعجب منه كيف غفل عنه مع تنبيهه لقوله
تعالى وهديناه النجدين قوله وقال واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى
على الهدى النظام انه اشارة الى الثالث قوله والثالث الهداية بارسال الرسل

الظاهر ارسال الرسل لانه كسبب للادلة فلا معنى لجعل نصب الادلة نفس الهداية
وارسال الرسل سببا لها الا ان يجعل الباء للبيان اي الهداية بمعنى ارسال الرسل
قوله بالوحي لو لا انه لفاهم هذا داخل في انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب
بالنسبة الى الائمة فلهذا اتى بها فتدبر قوله والامر والدعاء الخ وكذا الالتماس
دعاء وترتيبه طلب على وجه التساوي وعامر رتبته قوله فكانه يريد السابلة
سرطه كفرح ونصر ابتلعه والسابلة من الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها
كل ذلك من القاموس وقيل كان السابلة تبتلع الطريق فعلى الثاني يقال في معنى
المفعول كالاله وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال اكلته المفازة اذا اضمرته او
اهلكته واكل المفازة اذا قطعها قوله والثابت في الامام اي في مصحف
عثمان رضي الله عنه فان قلت ما لم يوافق الامام لا اعتداد به فكيف صار السين
من القراءة قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم الخط او مما صح ان يقرأ
به ما كتبه في اللغة وشيع في اللغة قراءة الصاد في الصراط سينا فلم تخرج
هذه القراءة من الموافقة بمجرد ان المكتوب فيه الصاد قوله والمراد به طريق
الحق وقيل ملة الاسلام واقول بالله التوفيق ان القران يفسر بعضه بعضا
وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال تعالى وان اعبدوني هذا
صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغي ان يقال حصر العبادة به
تعالى وحصر الاستعانة في العبادة به وطلب العبادة منه تعالى ولما فسر
الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط الذين انعمت عليهم
وحينئذ صراط المغضوب عليهم صراط ابليس وجنده وصراط الضالين صراط
من تبع الشيطان من بني آدم كما قال الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان
انه لكم عدو مبين وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان
بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم والضالين المقابل للصراط
المستقيم فخذ ما اتيتك انه مما اتاني الهام العليم الحكيم قوله بدل من الاول
بدل الكل وهو في حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود بالنسبة بتعريض المسند
المفيد لحكم المقصود بالنسبة فيه وفي تابعيته وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة
مع متبوعه فان قلت فلا يكون في حكم تكرير العامل بل يكون معارف العامل الى
نفسه قلت في حكم تكرير العامل بكلمة اي كانه قال اهدنا صراط الذين ولما

بين

بين كونه في حكم تكرير العامل بما اتضح به غاية الاتضاح استغنوا به عما تمسك به من تكرير
العامل في قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم فلم يذكره على انه يناقش فيه
انه لم لا يجوز ان يكون البدل بمجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان بدل المفرد اكثر لانه
بعد تسليمه ان التصريح بالعامل اقل وقيل بل اول المسئلة ولا بانه البدل من قسم التابع
المعرف بثاني باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور ولان التاكيد ايضا
جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد كجاء جاء زيد وانا انا قائم ولا
بان البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزءا من المنسوب اليه لان النسبة
في التعريف اعم من التعلق وحرف الجر تعلق بالفعل اربطه بمجروره فيكون البدل مقصودا
بذلك التعلق وفائدة التوكيد المقصود منه على طبق تصريح الكشاف انه لو جيء بالبدل
منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يحصل من فوايده انه لا عرض عن طلب الصراط المستقيم
بطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاضراب عن طلب الصراط المستقيم
وقوله وفائدة التوكيد بيان للفائدة العامة لجميع البدل الا انه على عكس التاكيد
المصطلح في ذلك لان التابع في التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع في البدل لذلك
وقوله والتنصيص بيان للفائدة لهذا في هذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار
الواقع في الكشاف الى التنصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم القاصد لاصل
المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي هو بصدد اولا وبالذات المزايا
ولا ينظر الى اصل المعنى الا بالتبع فهو انسب بما نحن فيه وقوله هو المشهود عليه
مع ان الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له بتضمين الشهادة معنى الا جتماع
فكانه قال هو المشهود له المجمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة انه
انه تصريح بان المطلب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلك الا
منفردا من الحذر وبينه ومنها ان في البدل اشعارا بطلب الزاد والرفقاء ايضا
بل نقول فيها التصريح بطلب الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل
للدعاء والا بعد ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين
على المخطئين في الاجتهاد وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء وهذا مناسب
لحمله النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته فكانه تفسير على حسب قراءة النبي
صلى الله عليه وسلم قوله وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قدم
التوجيه بالانبياء عليه تنبيها على ان هذا التوجيه لا يترجح عليه كما يشعر به

بيان الكشاف ولم يسنده الى ابن عباس رضي الله عنهما كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب موسى كما اقتصر اشارة الى تخطئته في النقل ومن حمله على اصحاب موسى وعيسى دون المسلمين نظر الى صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهود بطريق المسلمين حتى يطلب ويناسب على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما السلام وبالضالين تابعوهم قوله والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعديته الى الثاني بالى لانه عدي بعلى اشارة الى علو رتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه فكانه نزل النعمة عليه من عال والنعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة ثانيا بالفتح وتقدير الاستلذاذ بنفسه بجعل السين للعد مستلذها الانسان بعدها لذيذة والمشهور تعديته بالباء بجعل السين للطلب فمعنى الاستلذاذ بالشيء طلب اللذة به قوله دنيوي واخروي والكلام في صدر التقابلين اي ما يكون نعمة في الدنيا فقط وما يكون نعمة في الآخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما يكون نعمة فيهما اي الدنيوي والاخروي وهي معرفة الله تعالى مثلا فانه يستلذ به الانسان في الدنيا والآخرة ويجزى به فيهما على ما هو مقتضى الآثار مثال المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين قوله والكسبي لا يذهب عليك انه ايضا قسمان روحاني يشير اليه تزكية النفس وتحليتها وجسماني يشير اليه تزيين البدن الخ قوله والثاني الى آخره يريد الاخروي ولا يخفى انه ايضا قسمان روحي كتنعم الروح في الآخرة وتوابعه وكسبي كجزاء الاعمال وايضا روحاني وجسماني كتزيينه بحلي الجنة والنعمات الحسية قوله والمراد هو القسم الاخير ما يكون وصله الى نيله من القسم الاخروي ان ما عداه لك يشترك فيه المؤمن والكافر فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصد به المسلمون ولك ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيها المؤمن والكافر فان قلت ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة المؤمن الى الاخروية فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق في الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد بما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثيرا ما لا يجعله المؤمن وصلة او يضيعه فيشاركه الكافر فيه ولو قال فما جعل وصلة لكان اوضح وهكذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم

المسلمون

المسلمون اما لو كان المراد الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل ينبغي ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى بل لابد من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم بسلوك الطريق غير المغضوب عليهم بسلوك الصراط والله تعالى اعلم بدل من الذين على معنى ان المنعم عليهم اشارة به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على ان غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد بكمال اشتهاره وانسياق الاذهان اليه من غير تنبيه قوله او صفة له مبينة اذا اريد الانبياء او المسلمون على راي من جعل الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة على راي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان قوله لجري الموصول مجرى النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا اما على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء من غير التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعدل عنه الا لصارف ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب منه وقد عرفنا في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة لانه استعمال المعرف الذي الكلام فيه لانه لا شيع فيه استعماله غير متعرف بالاضافة ولانه جواب جدلي غالبا تقريبه ليعدل عنه الى التحقيق وتنبيه على انه جواب جدلي كونه لما ذكره من قبل والقدماء على اللئيم يسبني يعني جواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد عليه العلامة التفتازاني فانه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي لا يدفعه مخالفة الواقع ولا يتجه ما قال انه يرد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم في بعض بعينهم حتى يكون مثل امر على اللئيم يسبني لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني وان كان خلاف الظاهر وخلاف ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد انه مبني على احتمال جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا ولم يوجد به فيما سبق فلا حاجة الى التمسك باذيال الجدال الذي هو من التحير في تحقيق المقال اذ لا يخفى ان حمل الذين انعمت عليهم معهود ذهني احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت اليه فالتمسك به ليس في مقام التحقيق قوله كالمحلى باللام عن المعرف باللام الذي

في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ
قوله وعن ابن كثير نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين لانه
غير مغضوب عليهم واما اذا اريد معين كما هو الحق وقيل نصبه على الحال يصح على
ان تقديره بجعل الغير بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف قوله
من الضمير المجرور ويصح جعله حالا من الضمير المرفوع اذ المراد غير المغضوب
عليهم عندك وغضبك ولك ان تجعل قراءة الجر حالا لا نحو ولا يجمع الجار فيه
ان جوازه في جوار الجر النظر الظاهر ممنوع قوله ان قصر النعم بما يعم القبيلتين
اي الكافرين والمؤمنين المراد العموم المتعلق وهم الدنيا كلها ونعم الآخرة كذلك
فالمراد عموم المفهوم للافراد قوله والغضب ثوران النفس اي هيجان الدم
وغليانه لارادة الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية
وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبدا الثوران وهو ارادة الانتقام قوله
وعليهم في محل الرفع يقال هذا مما يحتاج الشئ الى اقتران الجار والمجرور والا فا
هو في محل الرفع مجموع الجار والمجرور لا يتم في الجر النظر فمجموع الجار والمجرور في محل
الرفع لانه القائم مقام الخبر وفيه بحث لانه لا يبقى النظر فخبر الا ان يقال انه فلا
مسلم انتقال الاعراب للخبر اليه قوله ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى النفي كانه
قال بصراط من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير الضالين يشعر بجعل
لا بمعنى غير ولهاية جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم تبعيدا للمغضوب عليهم
من ساحة عز ان تذكر معهم كما ذكر مع المنعم عليهم املاء لتعدهم وتحاشيا
عن اسناد الغضب اليه لانه سبقت رحمته غضبه قوله قيل المغضوب عليهم
اليهود اي بعد التحريف او النسخ ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعمت عليهم
اصحاب موسى وعيسى قبل التحريف والنسخ فرع هذا التفسير وقوله تعالى
منهم من لعنه وغضب عليه ليس في القرآن منهم والاية في سورة المائدة فكا
كانت مشتبهة لقوله تعالى فيهم اي في شانهم محرفة الى منهم قوله وقد روي
اي هذا التفسير مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله ويتجه ان يقال
المغضوب عليهم العصاة هذا متجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين
قوله والجاهل للعمل به انما قال والجاهل بالعمل ولم يقل المخطئ للعمل لان المخطئ لا يجب
للعمل بل يكفي المجتهد الخطا والخطا والصواب كله خير لانه يثاب به ثم قوله

وانثر

والشرائع للاجتناب عنه واليه الاشارة بقوله تعالى فالهمها فجورها
وتقواها وقوله تعالى وهديناه النجدين ولك ان تجعل معرفة الخير للعمل به
شاملا له بان تريد بمعرفة الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي الا با
للعمل به والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسيراتهم للفاتحة واياها اوحي
الله في اثنائه اذكر لك ما الهمني الله في تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون
ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم الى جنة النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم
ابد الآبدين وهو انه تعالى افتتح كلامه بهذه السورة تعليما لآداب قراءة كتابه
والاشتغال به وهو ان يحمده اولا ثم يعتقد عظمته في نفسه بحيث يجد به
عن كل ما سواه ويحضر في ساحة عز خطابه فان قراءة ما خاطبه به تعالى
وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه اولا متقربة قائمة في مقام الخطاب
فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بحضر خضوعه فيه كالافادة الاهتداء بكتاب
التمجيد ويطلب استعانته فيه ويطلب منه هداية الصراط المستقيم لان القرآن
هو الذي وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ به من صراط
المغضوب عليهم الذين سموه سحرا وشعرا وكلام المخلوق بل المجنون ومن صراط
الضالين الذين يخطاون في الاجتهاد ويحرفون في فهم مقاصده لئلا نوفقنا الله
لفهم مراد الله تعالى اعلم ولهذا سمي سورة الصلوة لان الصلوة التوجه اليه عما
سواه بالكلية وهذا من شان هذه السورة ولهذا فرضت في الصلوة فكما لابد
من ستر العورة في الصلوة في ظاهر الشرع لابد من الاعراض الكلية عما سوى الله
فيه فان العورة في الباطن هو التعلق والاشتغال بما سواه وستر عورة التعلق
بالتقوى وهو الاعراض عما سواه وعسى ان يكون هو مفهوم من خصهم الله بفهم
معاني كتابه من عنده من قوله تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد لان
الزينة هي اللباس كما قال لباسا وريشا ولباس التقوى هو خير اللهم اجعلنا
من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القرآن العظيم وصل على من انزل اليه
الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه وآله في النعيم قوله امين اسم الفعل
الذي هو استجب اي اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة وحكي بعضهم
انه فعل عربي وقصر المسافة ومراده هو انه بمعنى المصدر ومنصوب على التشبيه
من الافعال المحذوفة قوله وعن ابن عباس سالت رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن معناه فقال افعل جعل تفسيره باستجب اصالة ورواية ابن عباس عن
النبي تقتضي ان يكون معناه افعل لصدور الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة
وما روي يدل على ان النبي لطلب الكف لا لطلب عدم الفعل والاركان امين
في مثل قولنا اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل وينبغي ان يعلم ان معنى امين استجب
دعائي او افعل هذا الفعل على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه
لازم في معنى المتعدي قوله بني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين العلة لا
لا البناء على الحركة والمختار الفتح للخفة في لفظ كثر استعماله جدا وليكون متبعا
للفتح تفاؤلا قوله قال ويرحم الله عبدا قال امينا اوله يا رب لا تسلبني حبها ابدا
قوله وقال امين فزاد الله ما بيننا بعدا امين لتعلق بما بعده فقدم للاهتمام في
طلب الاجابة واوله تباعد مني فطحل اذ سالته . وروي اذ لقيته في القاموس
هو كجعفر وقنفذ اسم قوله وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه الشبه انه يحفظ
الدعاء من فساد الخيبة كما ان الختم على الكتاب يمنع الكتاب عن فساد ظهوره على
الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم الوصول الى الله تعالى كما ان الختم
يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا يظهر على الغير فيكتمه
عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعاء كما ان ختم
القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به قوله وفي معناه قول علي بل بيان وتفسير
للحديث وانه كالختم للفاتحة اعتداد دعاء فيه ويمكن ان يقال اراد انه في معنى
الحديث قول علي لان قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفته الا خبر النبي صلى الله عليه
وسلم في قوة الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله وان الامام يقول امين
جملة حالية اي الملكية تقولها لكون الامام قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر
وجه الفصل بين قوله فمن وافق تامينه تامين الملائكة يقول امين قوله
عن ابي بن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والراء قوله لم ينزل
روي بالتانيث وجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وبان المثل اكتسب
التانيث من المضاف اليه ورد الثاني بما قال الرضي من ان المضاف يكتسي التانيث
من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف فاسناد الفعل الى المضاف اليه
كما في سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه بمعناه قوله
ثلث لي يا رسول الله قال العلامة التفتازاني لابد من تقدير قال ابي قلت

يا رسول الله وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى قال ابي في جوابه
صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله فتقديره قال ابي يوجب زيادة قلت
كالتقدير وعن ابي امامة لم قلت بلى فكانه لما ذكر انه روي عنه صلى الله
عليه وسلم كذا سال سائل لماذا روي عن ابي فاجاب بانه روي عنه انه قال
قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لان الظاهر ان ابي
هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى بيانه صلى الله عليه وسلم وان كان
المخاطب ابيا لعلمه بان المخاطب له صلى الله عليه وسلم في مثله غير متعين وانما
وقع للخطاب صما اتفاقا قوله والقرآن العظيم حمله على الفاتحة لان القرآن
يطلق على الكل والجزء ولانه ام القرآن ومجمل تفاصيله والحديث يدل على
انه افضل سور القرآن لو كان بعد نزول تمام القرآن ثم هذا حديث صحيح
فان حكم المحدثون بوضع الاحاديث المروية عن ابي في فضائل السور وكانهم
عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف راويها بالوضع احتسابا
لما راى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة وغيره للدوام اعرضوا عن تلاوة
القرآن وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضائل في اوائل السور ليكون حثا
على مطالعة تفسيره وموجبا لكمال الرغبة فيه وقل الكشاف اورده في اواخر
السور لانها اوصاف للسورة ووصف الشيء بعده ويمكن ان يقال من فوائد التأخير
انه على طبق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يبلغ القرآن ثم يبينه
على فضيلته قوله لم يقرأ حرفا منهما الا اعطيته فان قلت هذا مشترك بين جميع
القرآن قلت لا يجوز ان يحيط الحبط وفي الحديث بيان انه يحفظه الله تعالى
وانهما عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى الواحد منهما فيكون التقدير
لم يقرأ حرفا من واحد منهما الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما
بسورتين لكونهما موجبا للنور ويكون ضمير اعطيته للنور قوله ليبعثنا الله عليهم
العذاب حتما مقضيا يدل على ان القضاء مبرم الا ان يراد بالمقضي على تقدير عدم
قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليس لتخويفهم
ليتوبوا ويرجعوا والكتاب كرمان المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس
وفي الحواشي الشريفية على الكشاف فخطأ المبرد غلطه بمعنى المكتب وزاد ان الليث
نقله واطلاق الكتاب على المكتب اما حقيقة للاشتراك او مجازا في المحل قوله

وسائر الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس للهجاء تقطيع الكلمة بحروفها وفي
الاساس الهجا تعديد الحروف على هذين معنى قوله يتهجى بها يقطع الكلم بحروفها
تشبيها او يعدد الحروف تشبيها بلا احتياج الى تجريد عن بعض المعنى او اعتبار ما سند
في المعنى وتضمين لمعنى الاتيان اي يؤتى بها مهجوة والسيد السند ادعى ان التهجي
تعدد الحروف باسمائها فلا بد في ذكرها من تضمين او تجريد لكن سنده في ذلك عبارة
الكشاف فيما بعد ان اللافظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا يحلي بطائل وان
اراد غير معدودة باسمائها على غير معدودة مطلقا وليس السند مما يقاوم بيان
كتب اللغة على انه غير محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجاة باسمائها بحذف المتعلق
بقرينة المقام قوله مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اخصر عبارة الكشاف
وهي مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلام يريد بالمبسوطة المنثورة المتفرقة
وكانه حذف المبسوطة لانه لا فائدة لها في البيان اذ لا حروف ركبت منها الكلم
الغير المبسوطة وليس بذاك ان بدون ذكر المبسوطة توهم العبارة انها اسماء
الحروف باعتبار وقوعها في الكلم فتدبر الا ان ما احسن في ثاء غير قوله منها اذ لا
يحصر جزء الكلام فيها لتركبها من المادة والهيئة ودعوى ان معانيها الحروف لا
طريق اليه الا التتبع فلم يستدل عليه وجعل الاستدلال بقوله لدخولها في حد
الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد وهو المعرف الجامع المانع لازما المركن
المعرف حدا لا يدل على ان كل ما اخل في المحدود لكن فيه بحث وهو ان كونه حدا
يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة فيها اسما فيدور الا ان يقال كون
حد الاسم هذا يعرف باجماع النحاة على كونه حدا جامعا بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته
ومانعيته قوله واعتوارها يختص به فيه ان كون هذه الامور الجارية على هذه
الالفاظ اسما فكيف يستدل به عليه قلنا الاختصاص مجمع عليه [illegible]
الحاق ما يشاركها طائفة من الالفاظ في التصرفات بها وان ادى الى تكلفات صعب
من تحملها الطباع فضلا عن ان يصفوا عن شائبة تكلف ويدخل فيه قوله ونحو ذلك
جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل لكون الشيء مسندا
لان المقصود مجرد نفي كونه حرفا وقد لا يعد الكشاف من جملة ذلك الا ما له في
ان تحمل الدعوى في كلامه مخصوص الاسمية على ما هو ظاهرها فخص بخواص ذلك
بما تختص الاسم مطلقا قوله وقد صرح الخليل قال ابو علي ونقل شرح الخليل سيبويه

مبدأ

معللا عليه بل تصريحا من غير الحاق انكار به عن احد من ائمة النحو بتركها اجماع
قوله وما روي ابن مسعود استشكل بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونها
اسماء وهو ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه امر من دفع
ما ذكر الكشاف معارضا من اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه كرمين
ما اسنده عن مشكوة النبوة وما اسنده عن بعض الائمة الا ان ظهور ان اسم
الحرف المقابل للاسم امر مجدد لا يتوهم كون الحرف في عبارته صلى الله عليه وسلم
بهذا المعنى لم يلتفت اليه الكشاف قوله فله حسنة اي فله عمل صالح وقوله
الحسنة بعشر امثالها قوله لا اقول الم حرف بل الف حرف عسى ان يكون مراده
صلى الله عليه وسلم بالف مسماه لا نفسه فذكر اول الحرف من كل من الاسماء
الثلاثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التي ركبت منها الكلمة
قوله ولعله سماه باسم مدلوله لا اشتباه في ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم
حرف حروف الهجا لا اسمائها فليس فيه تسمية باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل
الف حرف ولام حرف وميم حرف على ما بينا نعم قوله صلى الله عليه وسلم لا اقول
الم حرف يشعر بان مراده اني لا اعد المركب حرفا بل كل كلمة تجنسية تكون قوله
من قرأه حرفا بمعنى من قرأ كلمة فلا يتم ايضا الا التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول
اذ ليس كل كلمة من القرآن مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول لقليل من كلماته
فلو جرينا على ان المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في
الاطلاق الحرف على الكلمة تنزيلها من الجملة منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يصرف
قوله لا اقول الم سمه حرفا الى معنى نفي القول بكون كل كلمات الف لام ميم
حرفا والاضراب الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق الحرف على
حقيقتها اللغوية قوله ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا الوحدان جمع
واحد كالركبان جمع راكب يعني لما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهي مركبة
اسكتهم رعاية لطيفة في التسمية فلم يغفلوها لانهم البلغاء الذين فطروا
على سليقة البلاغة ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهي مركبة من ثلثة
احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو في البيان اذ لا مدخل في تلك اللطيفة
الا لمجرد التركيب فان قلت تم المعنى بعد تم اللفظ فالاولى بهذه الحالة
للفظ ان يذكر مسميات هذه الاسامي في اواخرها قلت نعم الا انه لما كان هذه

الثاني مما بينهم قبل المعنى كيف وهي اجزاء للالفاظ لم تسقط عن فطرتيه
وجعلت مفهومة قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا تغلط عن الغيبات بعد الخبر
فاذلت بنفسك من ارباب الظفر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات
في صدور اسمائها التنبيه على ان مسمياتها ليست ساكنة بل مما يمكن الابتداء
بها ومما لم ينبههم انهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها تارة بالفتح
وتارة بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلة لها وجعل الفتح الذي هو الاخف
قلب من الكسر الذي هو في رتبة الوسط والضم الذي هو اثقل قليلا قوله استعير
الهمزة مكان الالف هذا اذا كان الالف اسما لحرف اللين اما لو كان اسما للهمزة
فيناء اللطيفة مرعية فيه بقدر الامكان ولما استعاروا للالف الهمزة تمما
ما دوا اسما خاصا للهمزة لم يمكنهم رعاية تلك اللطيفة بلا تكرار في تسميته
عدلوا الى الهاء التي تنقلب اليه الهمزة في اول الكلمة كما يقال في اياك هياك
قوله وهي ما لم يلها العوامل معنى الجملة غير مراد او اريدت نظرا الى المواد فان
كل حرف يعرب عاملا والاوضح ما خلت عن العوامل لان الولي في العامل المنوي
غير ثابت لو قوله لفقد موجبه اي موجب الاعراب هو العامل فان العامل بالذات حسب
كون اجزاء الكلمة على كيفية مخصوصة ويريد بالمعنى الفاعلية والمفعولية
والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعني الاعراب والحكم بكونها خالية عن
الاعراب حق واما كونها مقصودة مطلقا فيه توقف اذ لا يمكن ذلك في قولنا
ميم امر ولام الرجل اذا ذكر المضاف في مقام التعداد قوله خالية بسبب مع امكان
اخرها اليس لها محل من الاعراب قوله مجموعا فيها بين الساكنين ولا باس
بالجمع بين الساكنين في الوقف مطلقا واما في غير الوقف فلا يجوز الا على حده ولذلك
لا يعد كلمة مبنية على السكون فيما يجتمع فيه ساكنان هذا على ما هو مقتضى كلام
الزمخشري واما عند ابن الحاجب فالكلمات التي لم يناسب مبني الاصل اذا لم
يلي العامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا فيجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا
كما ذكره في الشافية قوله فلو كان من عند غير الله لما عجز واحد من امرهم اي لما عجزوا
كلهم قيل وجه افادة عن اجزهم الصوم ان من يعني من المعنى من اخرهم
الى اولهم واورد عليه ان الظاهر من اولهم الى اخرهم ويمكن دفعه بان عجز
الكل انما يظهر بمشاهدة عجز الاخر وبذكر عجز الثاني الى الاول فاني بالبيان

قوله

على طبق ذلك والاظهر ان بعد التركيب بانهم عجزوا عجزا متباعدا عن اخرهم
وتجاوز العجز اخرهم وبلوغ غيرهم موجب عموم العجز لهم عموما واضحا صدا
وهناك بحثان احدهما ان اعجاز القران ليس لتركيب الحروف بل تركيب الحروف
على ما نداولوا ابدعوا انما هو من تركيب الكلمات فتضمن الكلام البليغ وبسيط الكلمات
وايقاظهم بان حروف الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه
على ان الكلمات هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حتى عجزوا وثانيهما انهم
في مقام التحدي غير غافلين عن ان نعتا من حسن كلامهم لما عارضوه فلا حاجة
الى الايقاظ ويمكن دفع الثاني بان المراد التنبيه على هذا الاستدلال على انه
من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ لدفع دهشتهم وتحيرهم في الاعتذار بالعجز
على التحدي فيتفطنوا ويقروا بانه من عند الله ومن نكات الافتتاح ايجادهم
بتعداد الحروف كاعجازهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه على ان حروف القران
ايضا مقصود بالانزال متضمن لاشارات تختص بها الخواص او على ان القاري
يثاب بالحروف ايضا ولا بالحمل او بالاولي لو السور فقط او التنبيه على ان النبي امي شانه
ان يتعلم حروف الهجا فتعليمه لنا علوم الدين بفضل من الله في شانه واصحاب
اعلام او التنبيه على ان المنزل ما هو من جنس المركب من هذه الحروف لا الكلام النفسي
دفعا لتوهم ان نازل فيه هذا الكلام من جنس الكلام النفسي جبريل كان او النبي
اذ اتباع الكلام اللفظي به تعالى يوم رد لك قوله قاله ما هو الامي الذي لم يخالط
الكتابة جمع كاتب والاستبعاد والاستغراب فاما ما يتوهم لو لم تكن هذه اللغة اهل بكة
علمنا ان صلى الله عليه وسلم جميع اسماء الحروف منهم ولم يكن فيهن خالطه من
يعرف اسماء الحروف قوله هي منقها اسامي حروف المعجم اي حروف الاعجام على
ان المعجم مصدر اي حروف من شانها ان تعجم اي تنقط كذا في القاموس وكان من
جعل المعجم مصدرا ميلا لا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم
اسم مفعول ويجعل التركيب من قبيل صلوة الاولى اي حروف الخط المعجم وهو
الخط الذي يختص بنقط اكثر حروفها من بين سائر خطوط الامم وجعل الاكثر
التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة فنقل عن الكشاف الحروف المقطعة
سميت معجمة لانها اعجمية غير معربة بمعنى وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص
المعجم بالمنقوطة وتسمية غير المنقوطة بالمهملة قوله ان لم يوجد فيها الا لفظ

حرفا برأسها بل عدّ مع الهمزة حرفا ويسمى الكل بالألف وفيه ان الهمزة اسم مختص
فلو جعل الالف حرفا برأسها ايضا فلا اسم لمسمى الهمزة فيه ثمان وقول الشارح ان
فما الواقع في فواتح السور نصفا اسامي الحروف على كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال
اراد ان المذكور في فواتح السور نصفا اسامي الحروف على كل تقدير ويمكن ان
يتكلف ويقال اراد ان المذكور في فواتح السور نصفا اسامي جميع الحروف
المعجمات لم يعد فيها الا الف حرفا برأسها كما هو مقتضى الاقتصار على ثمانية
وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق وعدم النظر الى
تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني على التحقيق والتمييز
بين الامور المتناسبة فهذا من الايجاز البليغ ثم المستفاد مما سبق ومما ذكر
هنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في وضع الاسم التشابه
حيث سمي الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف خاصة
ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث لم يسموا الهمزة باسم خاص
قوله مشتملة على انصاف انواعها لا تغتر بما بين ارباب الرهنة اشتمال الـ
الانواع والاجناس فليس مرادهم الاجناس في الكشاف لتصادفه فلا اشتمل
على انصاف الانواع باعتبار الاكثر والا فقد يشتمل على ثلثي نوع كما في حروف
الصفيرة وهي الصاد والسين والزاي وفي الذلاقة والقلقلة وقد يشتمل على
تمام النوع كحروف الغنة وهي الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الراء
ومن فوائد هذا الابهام ان لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل عددا ولم يذكر
الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف القلقلة التي هي قليلة الاستعمال اكثرها
تدورك ذلك بالترك من حروف بذكر ثلثي حروف الذلقية التي هي كثيرة الوقوع
في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بالترك من مقابلها
حيث ذكر من اثنين وعشرين عشرة قوله ستشحذك خصفة هذا هو المشهور
وفي القاموس خصفة بن قيس بن عيلان ولم يذكر فيه ولا في الصحاح سحثت
وفي القاموس سحثنا كلمة سريانية يفتح بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد
ان يكون سحث ماخوذ منه اي سيفتح مغاليقك بلا مفتاح خصفة اسم امراة
اي سكتك قوله ومن البواقي الرخوة ولم يقل من الرخوة كما في الكشاف لئلا
يذهب الوهم الى ما هو المشهور من الرخوة في التسعة الثلاثة اعني الشديدة

والرخوة

والرخوة وما بينهما وكان الاولى ان يترك البواقي في المهموسة لتكون هذه
الفائدة هنا في غاية الظهور قوله ابطلنا اي امر علك او اطمعك الا فقط قوله
حس على نصر اي شجع قوله قد طبج طبج بالجيد كمنع حمق والطبج استحكام الحماقة
والضرب على الشيء الاجوف قوله ومن اللينتين من اسماء الحروف اللينة قال
في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة ثلثها اذ ليس في ذكر
الياء ذكر نصف نوع الا ان يقال الالف من حروف الحلق والواو والياء من حروف
الشفة فالالف ليس من نوعها وكذا خص باسم الهاوي قوله وهي احد عشر على ما
ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي المفصل للزمخشري جعله عشرة وهي حروف استجد
يوم طال زط قوله اجد طويت منها اي كتمتها قوله واللام في اصيلال الاصل
العشي جمعه اصلان كغفران وتصغير اصلان اصيلان نادر ومما قال اصيلال
قوله والقاف في نقد فعرك العبري الجرب الذي هو اصله قوله نزوع الدلا من
العراقي الواحد نزع ونزع زيد كفرح انتزع صب دلوه والفرع مخرج الماء من الدلو من
العراقي فاصل نزع فرع واصل نزوع فروع قوله والعين في اعن في ان نعقال امر كان
زيد وايضا في ان كان زيد قائما قوله فالباء في بان اسمك في معنى ما اسمك قوله الهمزة
عند الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين كما يدل عليه قوله من الثلاثة عشر الباقية بناء
على ان لا يعد الالف حرفا برأسها بل يجعل مع الهمزة حرفا والاولى الا لئلا يتوهم
كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشري ادغام الهمزة فرع تحقيق الهمزتين اذا التقتا
وجعله لغة رديئة ومع ذلك التحصن في نحو قولك سال وراس فلا يناسب اعتبارها
ولينا بيانا لاعجاز قوله والهاء قال الزمخشري في المفصل الهاء تدغم في الحاء وقعت
بعدها او قبلها كقولك احبه حاتما واذبح هذا احمانا واذ تخاده هذا وجهه
كنعه رده على ما في القاموس قوله والعين في المفصل ان العين تدغم في الحاء وقعت
قبلها او بعدها كقولك ارفع حاتما واذبح عتودا ارفحاتما واذبحتودا وقد روي
اليزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين قوله والحاء في
المفصل ان كلا من الحاء والعين يدغم في الاخرى فيقال امسح عنك واذ مع خلفا
قوله والراء في المفصل الراء لا يدغم الا في مثلها كما في واذكر ربك وفيه ان الطاء
والدال والتاء والظاء والذال والثاء منها يدغم بعضها في بعض وان الصاد
والزاي والسين يدغم بعضها في بعض قوله والراء وتدغم في التاء كما في طه

قوله نصفها الاقل الظاهر نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء والميم والياء والراء ومع ذلك لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلاثة عشر لانه ذكر فيما لا يدغم ايضا الاكثر بل يقول بين هذا القول وكلامه في الثلاثة عشر الباقية وكلامه في الاربع تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والراء والسين هنا المنقوطتين فيكون غير المنقوطة مما يدغم في مقاربه لحكم قوله في الثلاثة عشر وما يدغم فيهما فان تجعل الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقاربة غير المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف وان تجعل احدهما غير منقوطة لا يكونها لا يدغم في المقارب قوله ومن الاربعة التي لا يدغم فيها فادغامها مما لا يدغم فيما قاربها ويدغم فيه مقاربها اليا فيكون المذكور من هذا النوع نصفه الاقل قوله ولما كانت الحروف الذلقية التي يعتمد عليها بذلق اللسان اطلق ان ما عداها المصمتة قال في المفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق اللسان وهو طرفه والاصمات انه لا يكاد يبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف الذلاقة فكانه قد صمت عنها فان يجيء عليها ان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة والوجه ان تسمية هذه الحروف حروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف اللسان والشفة على ما قال الجوهري وفي القاموس والصحاح وللجاربردي ان هذه الحروف حروف الذلاقة وهي قسمان ذلقية يعتمد فيها على طرف اللسان وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة لم يتم الجميع والتسمية غير القاضي وكانه تشارك بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد عليه حقيقة او حكما فان الشفوي المعتمد عليه يتقاربان والتقارب يناسب الكل وليعلم ثم اعلم ان في اختيار اربع منها التنبيه على ان الرباعي فما فوقه لا يخلو منه كما نقلنا من المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق لا تقابل تلك الحروف في المخرج قوله ولما كانت ابنية المزيد لا يتجاوز عن السابعة الاولى لا يتجاوز السابعة لا انه يتجاوز عنه يعني حتى عنه وقوله من الزوايد العشرة لا يناسب ذكر السبعة لا ان يكون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة والالف واحدا او على هذا الزوايد تسعة قوله سبعا احرف منها ذكرها مستدرك قوله ولو استقريت الكلم وتراكيبها في اختيارها تنبيه على ان الملتزم في تراكيب القرآن كلمات هي اكثر استعمالا فهو في غاية الفصاحة كما انه كان في نهاية البلاغة وفيه بحث لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي دلت

على الاعجاز بناء على ان بناء تعلى ان شطرا من الاي مستغرب على ان اعتبار النصف الاقل من القلقلة لان الاكثر استعمالا لا لقلقة القلقلة وليس نصفا لاكثر مما يدغم في المثل والمقارب والنصف الاقل مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لا يلتزم ما هو اكثر استعمالا ولا يحسن اختيار الاثنين من الذلقية والحلقية لكونهما كثيرة الوقوع في الكلام بل لا يجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع ذلك وكذلك ما زاد السبعة من الحروف الزايد قوله وذكر ثلث مفردات في ثلث سور ذكر ثلث مفردات للتنبيه على انها توجد في الاقسام الثلثة كي ويزيد وضربت واما ذكرها في ثلث سور فلمزيد التنبيه لانها تكون في الحرف بلا حذف بر بيانه يكون كونها سمرا لا يستعمل بدون هذا الكون والا فان يحتمل ان تأتي بالحذف ولذا ان نقول الحرف مصون عن التصرف وانما يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف فيه تخفيف ان لشدة مشابهته للفعل فكانه لم يوجد التنبيه على الحذف في الحرف في تسع سور من نكات ايراد تلك الاربع في تسع سور انها دفعات ثمانية اجزاء الجمع من عدد في متجاوزين من الشفع والوتر جعل عدد المظروف باكثر لوجوب ان يكون الظرف اعظم واكثر وذكرهما الذي يرجح على نظائره بتركيبه من حرفين كل منهما في طرف من المخرج تعديد لكما والذي يوجب انفتاح الفم لا لاختتام بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكوت قوله في ثلث عشر سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة ثلث عشر للاسماء منها وثلثة للافعال فيه بحث لان ما هو للافعال اربعة ثلاثة للمجرد وواحد للمجهول على انه اذا كان المراد الثلاثيات الثلاثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف ولا يبعد ان يقال الاوزان الممكنة اثنى عشر احد عشر في ثلث عشر منها واقعة للاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك واورد الاشارة الى اثنى عشر في ثلث عشرة سورة لما قدمنا من ان الظرف ينبغي ان يكون اعظم من المظروف قوله تنبيها على ان لكل منهما اصلا كجعفر وتنبيها على ان كلا منهما يكون مركبة من الاصول الصرفة ويكون مزيدة وقد وهو كهدد وجبل وما امتنع من الادغام وتحتمل كسفرجل فلنعطنا الشفة قوله ولعلها فرقت على السور ولم تعد جمعها

تجاوز القراءة لهذه الفائدة ولما امر من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف
التسع والعشرين ويكون على طبق التفرق على الكلمات لا يجتمع في كلمة بل هي
متفرقة على الكلمات فوائد لم يراع ترتيب الحروف في الايراد بينها بين ترتيب
الكلمات في نظم القرآن وترتيبها في نظم كلام معجز بوما بينهما ومن اللطائف
التي في هذه الحروف ان ما اول اسمه واخره نفسها ثلثة ميم ونون ذكرهما
جميعا لقرابتهما وذكر الميم في المبدا من السور التي ورد فيها تلك الحروف
والنون في نهاية تلك السور **قوله** والمعنى ان هذا المتحدي به اي تقدير
الكلام جملة اسمية بتقدير مبتدا لهذه الحروف المعدودة المكنى بها عن ان
المؤلف مركب منها او تقدير خبر له وتأويلها بالمركب من هذه الحروف والخبر
انه متحدى به ولا يخفى ان نظم الفنا دستغن عن هذا التأويل بعيدا ما قصد
من جزئه ويلي تقدير **قوله** لم يستاقطا متعذرتهم اي قومهم وهو مثلثة الدال
قوله سميت بها اشعارا يمكن ان يكون التسمية بجميع ما ذكر في الفنا من شواهد
الاعجاز **قوله** بانها لو لم يكن مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فيه انه
يكفي في كونها موضوعة لحروف الهجاء الا ان بيان ان تمام تصود لم يتعلق به حكم لا
يخرجه عن ان يكون كالمهمل فالمعنى لو لم يكن مفهمة حكما او ما يتعلق به حكم **قوله** والتكلم
بالزنجي اي بالبيان المنسوب الى الزنج مع العربي ان يخالف به العربي او المراد التكلم
باللفظ الزنجي مع العربي **قوله** ولم يكن القرآن بانه بيانا اي كلاما معربا في
الضمير وهدى وذلك منقصة مثالب عند القرآن ويخالف لقوله ذلك الكتاب
لا ريب فيه هدى للمتقين الاية وقوله ولما امكن التحدي به اي طلب المعارضة
بهؤلاء لانهم لما وجدوا فيه شيئا نايرة وشرهذا المعنى فحران نظارستوعي **قوله** هي
مسهلة اي مفتتحة وقوله على انها القابها اي التسمية الملقب المشعر بالمدح او
الذم والاشعار هنا لحجوبنا في كونها القابا كما قالوا ان العلم المنقول لا يكون
الا مضافا او معرفا باللام **قوله** والثاني باطل لا يخفى ان كونها القابا للسور
بالنقل الشرعي فلم لا يجوز ان يكون القابا لغيره كالقرآن كله **قوله** لم لا يجوز
ان يكون مزيدة للتنبيه والدلالة على انقطاع كلام واستئناف آخر فيما يكفي
للتنبيه على الاستئناف بسم الله الرحمن الرحيم والتطرية وبه لا تستريح
نهارها ولقب به محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فلما خرج بابه رآه

فقال

ل

فقال ما انت الا قطرب ليل **قوله** نادت لها فقلت لي قاف لا تحسبي
انا نسينا الايجاف وجعل الخيل والابل سادسيرا مخصوصا اوصفته **قوله**
الالف آلاء الله واللام لطيفه والميم ملكه فالمعنى القرآن يشتمل على آلاء
الله ولطيفه وملكه **قوله** وعندنا آلر وحم ون مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس
مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف بعد الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل ذكر الا
الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه لا يقتضي ان يكون منهما اول السورة **قوله**
بحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه وحسبوه بفتح السين من الحساب
وهو العد وماده جطابه هذا اي منه هذا بيان لخطابه اشارة الى القرآن وفي
القسم بالحروف التي بسائط القرآن ما لا مزيد عليه من التنبيه على شرفه وانه
بلغ من الشرف الى ان استحق بسائط كلماته لان يقسم بها **قوله** فان القول انها
الى ان الاستدلال على نفي كونها اسماء السور بعد التقصي لمقدمات دليله فهو مكان منه
بعد المناقشة وما يدل على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه
الاسماء ومن البعيد كل البعد ان يهملوا استعمال اسماء الله تعالى لها سور كتابه
ويعدلوا عنها الى اسماء اخر **قوله** يؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل
سواء كان المسمى مسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول الاسم والدال
غير الدلالة من طرفين ومع هذا انه لا ينفع في نفيه ما سنذكره فاما النافع منع
بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان بطلان الاضداد وفي شروح الكشاف
ان الشبهة مبنية على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة الجزء لنفسه لان الكل
الكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليها انه مع كمال ضعف الشبهة حينئذ لا ينفع ما ذكر
في الجواب فانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان يقال اكتفى ببداهة
مغايرة الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه مصادما للبديهي الذي لا يتطرق اليه شبهة
ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه باطل يوجب الاحراج الى اللبس في كلام الكريم
وكذا استلزم تأخر الجزء عن الكل **قوله** لانا نقول هذه الالفاظ لم تعهد
مزيدة للتنبيه اي لهذا التنبيه فقيد نفي الكلام السابق من وجوه انها لم تعهد
زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحوه ان يوم وذات صباح
قوله من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزمها من حيث انها كلمات غير
مفهومة فيجوز ان يكون داخلة في نحو السور المنسلكة بها **قوله** ولا

ينبغي ولذا ان لا يكون لها معني المطلوب في هذا المقام صح ان لا يكون لها معنى
حيث يستغني عن تكلف ما لا دليل عليه من كونها اسماء للسور ولا قائل لنفي
اقتضاء ولذا ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححا
لذلك **قوله** واما الشرف اذ لا يقاس عليه فيمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر
امرا من قفا يقفو بمعنى قفاه اي تبعه فان قائله يحكي معنى فصل حوشا ووثبا بكل
التناسب بما قبله وبما بعده فيقول قلت لها قفي حتى نستريح من تعب السير
فقالت قاف اي قافيني اتبعيني ولا تعاجليني في السير فانك قد فترت وحصل
لك الكلال فضلك لا اعجبا نا فينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك
قوله تنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب يا باه قوله معناه
انا الله اعلم وقوله اي القرآن منزل من الله بلسان جبريل على محمد عليهما
السلام كل يا مر الا ان ما ذكرناه ويلا بعيدا فيقال ربما يقوله معناه انا الله
اعلم ان ما هو هذه الحروف مبدؤه للنبوة وقوله اي القرآن تفسير خطاب
هذه الحروف من مباديه وقوله وتمثيل اي لما هو هذه الحروف منبعه ومباديه
قوله الا ان رمزه كل حرف من كلمات متباينة بعد الالف تارة من انا
وتارة من الله وتارة من الا لاي واللام تارة من جبريل وتارة من اللطف والميم
تارة من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملك **قوله** ولا بحساب الجمل اي ولم
يستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف على قوله للاختصار والاظهر ولا لحساب
الجمل باللام كما في كثير من النسخ يريد بيان كونه معربا وقع استعماله بهذا المعنى
في كلام العرب **قوله** والحديث لا دليل فيه لجواز ان يتبسم تعجبا من جهلهم حيث
فسروا النازل على لسان العرب بما ليس من معاني لغتهم اولانهم بعدما سلموا
كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار لانا ندخل في الدين لانه دين امة
لا لانه مستمر ودوام امتداده **قوله** وجعلها مقسما به وان كان غير ممتنع لكنه يحوج
تحوج خبرا لمبتدأ اعني جعلها مقسما به فلا توجيه له لاحتمال لكن عليه لانه دفع
توهم ناش من الكلام السابق ولم يسبق هنا كلام حتى ينشأ عنه توهم **قوله**
الى اضمار اشياء هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم هناك جواب
القسم ايضا لان ذلك لا يصلح جوابا لخلوه عما يتلقى به القسم من ان واللام
قوله وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اي حسبك وكأنه

فانك

والباء في قوله بتسويته زايدة مشهورة في شروح الكشاف وهو اسم فاعل
من النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اي هو
ينهاك بجده وغنائه عن طلب غيره وحول الباطل بالنظر الى مآل المعنى كانه
قيل اكفك بتسويته هذا والاظهر انه متعلق بالتمسك اي ناهيك التمسك
بتسويته **قوله** وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسما يعني
انه متأخر عن الكل كونه اسما لا ذاتا لجزء وفيه ان جعله جزءا يتوقف على
كونه اسما اذ يمنع من البليغ جعل المهمل جزءا من كلامه وجعل اسما يتوقف
على جعله جزءا اذ الاسم للمركب من حيث انه مركب الا ان يقال انه من الممتنع
من البليغ الغاء كلام لا معنى لجزئه لانه يصير ذا معنى حين الالغاء واما تركيب
كلام لا معنى لجزئه فلا امتناع فيه نعم انه بعيد لم يعهد وكونه توسيعا للنقول
باء نها اسماء السور فتأمل وقوله فلا دور فيه فيه انه جعل النساء الدور ويمكن
ان يجعل النساء وجود الكل بدون الجزء **قوله** والوجه الاول اقرب الى التحقيق
لان كونها اسماء الحروف التهجي محقق لا محالة بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد
احتمال قوله ما ومن لطايف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التي ذكرت في بعض
حروف التهجي واردة في ايرادها مسميات بها الا ان يقال انتقال الذهن الى الطايف
من غير تسمية اسرع منه اذا سمي بها لانه يتوجه منها الى مسماها فربما يغفل عن
لطايف صدرت بها **قوله** واسلم من لزوم النقل والاصل في الاستعمالات في القرآن
ان لا يكون منقولات شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة التفضيل هنا لان
الوجه الثاني يستلزم النقل لا محالة الا ان يتكلف بنقل كلمة من جنس السلامة
وجعلها للتفضيل اي اسلم من الوجه الثاني من اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك
للوجه الثاني **قوله** ولذلك اخبر عنها بالكتاب اي عن بعضها في الم ذلك الكتاب وفي
المص كتاب انزل اليك وفي الر كتاب احكمت اياته وبالقرآن وفي الر تلك ايات الكتاب
وقرآن مبين وبهما في طس تلك ايات القرآن وكتاب مبين **قوله** وقيل انها اسماء
الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب او بمعنى انا الم ويكون
ذلك الكتاب استئنافا ويلايمه قوله تعالى الم الله فيصل الرسل والله خبرا كما كان
يؤيد كونها اسماء للقرآن الم ذلك الكتاب **قوله** ولعل المراد بامثالها والاوجه
عدم ارادة ما كان لها الا انه مخصوص بعلمه كما يجيء لانه لم يحصل لنا منه الا الاحتمال

نحو العالم ونحوه قوله وقيل الالف من اقصى الحلق اي في لطائف تسميته تعالى
باسم الرحمن الرحيم ان يكون اول الكلام واوسطه والجزء ذكر الله لكنه خلاف السوق
وللقائل ان يراعي السوق ويقول القراءة ذكر الله كما ورد افضل الذكر القراءة ولا
يخفى ان هذا القول يخص الم ولا يجري في الجميع وكان الكلام في الامور المشتركة
بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام على النبيين اذ هما من جمع الم الف ولام
وميم والثاني من جمع الف ولام وقاف قوله وانه سر استاثره الله بعلمه في القاموس
استاثر بالشيء استبد به وخص به نفسه وفي الصحاح فالواجب استاثر الله
بعلمه كما في بعض النسخ ويرد هذا الوجه انه عليه الصلاة والسلام لم يفسره
لليهود وتركهم في ضلال فانه لو اريد ان يرجع بدليلهم وتجاهم من سوء ظنهم
بدينه قوله ولعلهم ارادوا انها اسرار بين الله تعالى ورسوله تاويل كلام
القائل والصحابة لدفع بعد الخطاب بما لا يفهم منه احد شيئا ولا حاجة
اليه لانه يحتمل ان يكون التنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الامر
بعلمه ويكفي انه يترتب الحسنات على تلاوة كلامه من غير فهم معنى ولهذا صرح
صلى الله عليه وسلم في حديث حسنات التلاوة في الم كما مر قوله فان جعلتها
اسماء الله تعالى او القرآن او السور كان لها حظ من الاعراب اي نصيب وقد نبه
بتنكير حظا الى قلته وتعينه كما صرح به اخر فهذا تنكير يشتمل على تعريف فاعرف
قوله اما الرفع على الابتداء والخبر او بالخبر من حيث انه خبر ليؤول الى الخبرية
اي الرفع بناء على احد هذين المعنيين المقتضيين للاعراب والمعنى الرفع بناء
على تقدير المبتدا او الخبر حينئذ انما يرجع الى الابتداء وبلا به قوله بتقدير القسم
وليس لقائل ان يريد بالابتداء العامل لانه يبعد قولنا والخبر قوله او غيره كما ذكر
بعض صاحب الكشاف حيث خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه
جواز تقدير اذكر ووجه على النصب بتقدير فعل القسم فكانه نسي ما ذكره اولا
هذا والنصب بتقدير فعل القسم مما زيفه صاحب الكشاف لعدم استقامته في
بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله يس والقرآن الحكيم لانه
يؤدي الى ما استكرهه علماء النحو من اجتماع قسمين على مقسم به واحد لعدم
صحة جعل القرآن والقلم معطوفين على المقسم بهما سابقا للمخالفة في الاعراب
فتجويز النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف جدا قوله والحكاية

ليس الا اي ليس الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدأ خبرها ما بعدها اي
للحكاية ليس شيء الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك خبر ليس والاولى
تقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وفي تاخيره قصر الصفة قبل تمامها مما عده كثير
من النحاة وللقائل ان يجعل قوله فيما عدا ذلك مستثنى اي الحكاية فقط ليست الا فيما
عدا المفرد وما يوازيه قوله وان ابقيتها فيه رد على الكشاف حيث لم يجعل لها
حينئذ محلا من الاعراب قوله وان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف اي ان اولت
بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى كان في حيز الرفع بالابتداء او الخبر
على ما مر وقدم الابتداء ههنا لحذف الخبر على حذف المبتدا لان الداعي الى ذكره
اقوى حتى به علماء المعاني على ذلك التعبير عن اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف
والتعبير عن اسقاط المسند بالترك وللقائل ان يرفعها بالابتداء والخبر معا وعلى
تقدير الابتداء او الخبر ما يؤلف منه التحدي به ولا يخفى ان المؤلف بالمؤلف لا يختص
بالرفع بل يحتمل النصب والجر بكونه مقسما به اذ المؤلف حق بكونه مقسما به من البسائط
وان جعلتها مقسما بها يكون كل كلمة منها كانه اراد بالكلمة ما ذكر في افتتاح
كل سورة والا فالمجموع المذكور مقسم به ويستحق الاعراب واحد لا كل كلمة وكيف لا
ويلزم من جعل كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من قسم على مقسم به واحد اللهم
الا ان يقال لما استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب
في كل جزء كما في جاءني القوم ثلثة ثلثة حيث اجري اعراب الحال على كل ثلثة مع انهما
معا واحد بتاويل مفصلا بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر بل يجعل
الرفع بالابتدا فيكون التقدير المقسم على وزن لعمرك لافعلن كذا لانا نقول هذا
التقدير مخصوص بجعل المبتدا مما تعين لكونه مقسما به صرح به الرضي قوله وان
جعلتها ابعاض كلمات او اصواتا عبر عن الزوائد بالاصوات لانها عارية عن معنى
كالاصوات وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها زوائد بالاصوات لانها عارية
عن معنى كالاصوات ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا فلان الالف في الف لام
ميم منزلة منزلة انا والاشارة اليه فالتمام اذن في حكمه في الاعراب ثم انه
لم يلتفت الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه قوله وتوقف عليها وقف
التمام اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعدها وليس ما بعدها ومنه ان لا يحتاج الى ما بعده

في كونه مفيدًا وذلك لا يكون في كونه وقفًا تامًا بل ضرورة ذلك وقفًا حسنًا
خارجًا عن حد القبح وانما يكون تامًا لو كان مع استقلاله مما يتعلق به ما بعده
واما ان يتعلق به ما بعده فيسمى وقفًا كافيًا فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله
وعلى بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام قوله ذلك
اشارة الى الم اريد به ذلك نفسه اما بالاختصار باللفظ او بالاشارة
قوله او فسر بالسورة لكن ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه
قوله فاو به لما تكلم به وتقضى الشغل فلا يتضح صيغة البعد لانه كل معدوم
بعيد عن الموجود قوله او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد عليه ان ذلك
الكتاب كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان ذلك باعتبار ما يؤول
اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم يقول اختاره لك للاشارة الى بعد الكتاب
من ساحة عن الواجب قوله وتذكيره متى اريد بالم السورة هذا يدل على انه
اولا ذلك الكتاب لصحة الحمل على السورة بعض الكتاب اذ لو اراد بالسورة
جميع القرآن لا يحتمل التانيث وعلى ان التذكير لا يحتاج الى التاويل في غير تلك
الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف من هذه الحروف فهو خبر المتحدى او مبتدؤه
والمتحدى به مقدار سورة فلا محالة مؤلفات فالمراد المؤلفات من هذه الحروف
اذ لا يطلق الصيغة المفردة على المتعدد فلا يتم الاشارة اليه بمفرد مذكر
لا يقال كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كما لا يخفى ثم يقول ليس
تانيث السورة لبنائه بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم انتهى
التانيث مع انه لو اريد بالم السورة لا يمكن فلا حاجة الى توجيه التذكير
ولا يخفى لطافة قوله لتذكر الكتاب على وعي الالباب قوله فانه مفسر او خبره
الذي هو هو الثاني فيما ذكر النحويون حتى قال ابن الحاجب ان اقامة المطابقة
مع الخبر اولى من اقامة المطابقة مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون
المرجع ولم يذكر واحد منهما الصفة فكانه قاسه على الخبر لكن يشكل ابن الحاجب
يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة ويكون الم مبتدأ لذلك الكتاب
لا الم ولهذا قال صاحب الكشاف اذا جعل صفة فاسم الاشارة انما يشار به
الى الجنس الواقع صفة له تقول هذا ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا
فاختار الاشارة الى الصفة على تقدير كون الكتاب صفة وحصر المعنى

بذ

بذ البحث على تقديره وعلى هذا يكون لبعد الوعد وتقدم ذكره مرة واشارة
القاضي الى انه يصح ان يكون المشار اليه الم ويكون التذكير لتذكير الصفة
على تقدير ان لا يكون الم مبتدأ لذلك الكتاب ردا على الحصر المستفاد من كلام
وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب النحويين قوله
وهو مصدر سمي به المفعول مبالغة اي خط كتبا وكتابا قوله او فعال بني للمفعول
كاللباس في القاموس الكتاب ما يكتب فيه هذا مثل هذا من ذكر الحمل وارادة
الحال قبل ان يحل فيه وذلك ان جملة سمي الكتاب باعتبار انه كتب في اللوح
المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شرع كتابته قوله واصل
الكتب الجمع ويحتمل ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول
والكتيبة الجيش او جماعة الخيل اذا اغارت من المائة الى الالف قوله معناه انه لوضوحه
وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا
حد الاعجاز هو برهان ساطع فالاولى ان يقتصر على قوله في كونه وحيا ولا
يذكر قوله بالغا حد الاعجاز فلا يخفى ان بيان لفظ الريب لاحق بالتقديم لانه
بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعدوله في ذلك
عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان يقال كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن
البيان ومع بيانه بيانه في الاصل بمعنى حرف في التنوير الذي ذكره خفاء فانه
لا يدل على انه ما ابعد عنهم الريب لا يظاهره يدل على انه جعلهم بعيدين عن الريب
حيث استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم تنبيها على انه مما لا يعتد به وان
سوغ حيا فالا يحمل على انه مرتاب فيه وقوله بل من قبيل الطريق المرجح له تعلق
فيه لانه يمكن ان يقال لعرفه النبي صلى الله عليه وسلم طريق الغالب عليهم واضاحهم
ونحن نقول مستعينا بالله في القبول انه اذا كان معنى قوله تعالى الم المؤلف من
هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه قوله وهدى
حال من الضمير المجرور والاولى انه تمييز عن النسبة اي لا ريب في هدا منه وهو معنى حسن
لكن المطابق لنفي الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه الظرف
الواقع صفة للنفي فيه انه لا خفاء في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه
الظرف الواقع صفة للنفي فيه انه لا خفاء في ان العامل في ذلك الضمير الظرف
لان المسؤول لا يكون جزءا من العامل فهذا لا يتم الا على مذهب من جوز اعلام

العامل في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان كون الريب
فيه وكونه هدى متنافيان تأمل ولان النفي يرجع الى القيد فيفسد المعنى وليس
بيان الحال لقيد المنفي لا للنفي قوله سمي الشك اي بالريب لانه ارتياب حتى يحتاج
الى تاويل تذكير الضمير قوله وفي الحديث دع ما يريبك الى ما لا يريبك استدل
بالحديث على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال
ان الريبة ولولا المقابلة لم يكن فائدة في الحمل بقرينة مقابلتها للطمأنينة
ولذا روي الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية المثبتة في الصحاح فان الصدق
الطمأنينة والكذب ريبة لانه لا استشهاد بالرواية المشهورة وعلى ما وقع للسيد
الشريف نور الله مرقده انه ليس في الآية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك
والا لكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القرآن ليس مما
يتوهم ما يباحث كان للمعترض ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان لا
لا ريب فيه قوله وصرف ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر
والحاجة والظنة والتهمة كالريبة بالكسر قوله هدى للمتقين يهديهم الى الحق نبه
بقوله يهديهم الى الحق ان هدى مجاز عن الهادي بجعل الهادي في الاصل
بالهداية المثمرة المتجددة بقوله يهديهم على التأييد بمنزلة نفس الهداية وكونه
مجازا بقوله والهدى في الاصل مصدر قوله لانه جعل مقابل الضلالة في
قوله تعالى لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل للضلالة الهدى
اللازم والمتعدي لا هداية الا الهدى بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين
اللازم والمتعدي الا بان اللازم تاثر والمتعدي تاثير لان اللازم مطاوعة
المتعدي فقوله لانه جعل لان الهدى اللازم المطاوع للهدي المتعدي جعل مقابله
الضلالة ففي العبارة استخدام ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ورد
دليل المطاوعة الذي ذكره الكشاف مع هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى
مطاوع هدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلاث
الكشاف عند التحقيق دليلان ووجه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال
المبين يحتمل ان يدخل الضلال الغير المبين هو عدم الوصول مع الضلالة
لا ملاحظة الهدى هذا الامر في بيان الوقوع والمقابلة ما ذكر من الكشاف
حيث قال جعل في مقابل الضلالة في قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة

بالهدى

بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة وفيما ذكره جعل الضلالة في مقابلة
الهدى قوله ولانه لا يقال مهدي الا لمن اهتدى نقل عن دليل الكشاف حيث
قال ويقال مهدي في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان الهدى ايضا مدح
لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول واجيب بمنع ان عدم الوصول
مع التمكن بتقصيره يذم بها ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور الاعراض عن
الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها ثم يمكن ان يجاب عنه بان الكشاف سوى
بينهما في المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون في المدح دون مهتد ولانه يرد
عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول والتجوز عن الوصول لكونه
الطلاق الهداية الا على المهتدي ممنوع وبالجملة ضعف الادلة من كثرة المناقشة
وكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى
ثم يرد عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج
الى دليل خلاف الوجود ويرجح كون الدلالة المطلقة قوله واختصاصه بالمتقين
لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصيبه يرفع توهم والتخصيص مع انه يعم
الكافر والمتقي لان القرآن نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه يرد من وجه تخصيص
ايضا لا تطاله والاولى بمعنى التقادير لزوم التخصيص بمعنى المتقين وهو تقدير
ان يكون المتقين موصوفا بما بعده وحينئذ وجه التخصيص انهم انابوا الى الهدى
الى ان يستحقوا بها ان يسمى نفس الهدى مختصة بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل
هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي لانه لولا لا يهتدي الا الى التوحيد فاذا
صار المخاطب به موحدا انفتح عليه ابواب هدايات القرآن حتى انه يراه نفس
الهداية ولم يتعرض لما اورد الكشاف من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون
وتوجيهه ان هداية المتقي على تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل الحاصل وعلى
تقدير ان لا يعتبر فيها ذلك لغو لانه يتكلف رفعه بحمل المتقي على الاشراف فلا يزال
يهديهم لما يرقيهم من مرتبة من التقوى الى اخرى في المرتبة الثالثة فيحتاج الى رفع الشبهة
كالشبهة لا يتوجه على النظم مطلقا على من يفسر بالوجه الثالث من معنى التقوى
كان اولى فيه احترازا انه سمي المشارف للتقوى متقيا ولانه لا ينتفع به الا من
صقل العقل اي جلى العقل وجعله مجلوة من غبار الغفلة والتمرد هذا وجه كان
تخصيص الانتفاع بالتقي فالوجه الاول مبني الانتفاع بنصيبه ومعرفة كونه

نتيجتها الثاني ينبغي الاستماع بالثناء على فعله وده لشغفنا اياه قوله وعلى هذا قوله
تعالى فيشبه ان يكون مرتبا على الوجهين قوله لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فيه
انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما دل عليه قوله تعالى فيه ما هو شفاء
فلينتفع به الكافر ليدفع مرض الكفر والاولى قريبا في تحصيل الهداية انه كالمبشر الى
الطريق فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما الاعمى فلا يبصره ما لم يتضح
بصيرته بنور الايمان الا انه اي مناسبة كلامه بما اورده من الاية الكريمة
ولما ذكرنا ايضا ما يناسبه من قوله تعالى افانت تسمع الصم وتهدي العمي وقوله تعالى
صم بكم عمي فهم لا يرجعون قوله لما لم يتبين عن بيان هذا على مذهب الشافعية
فانهم ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية
لا يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انها تهدي الى الله اسرارا يستبد بها
ولا يعرفها احد قوله وهو في عرف الشرع لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة
فان قلت كيف يندرج تحت المرتبة الاولى من يفرط في صيانة نفسه عما
يضره في الاخرة فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت الخروج
عن المقاصد الدنيوية وترك ملة الاباء والاجداد والاعراض عن حظوظهم وحشمهم
كما كان في مبادي الاسلام ووطء لسانه قوله وتبتل اليه بشراشره التبتل
الانقطاع والشراشر بمعجمتين مكسورتين ومهملتين اولاهما ساكنة القطعة
من الشيء فالمراد الانقطاع الى الله بجميع اعضائه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو
التقوى الحقيقي محصورا فيه مع ان العرف والمتعارف يقبل فيه مبالغة بجعل جزء في
جنبه كالعدم اذ اكثر المطلوب بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته حمل التقوى
الحقيقي يحمل الحمل بحث لان الظاهر الامر الوجوب وليس هذا من واجبات
الشرع والا لم يكن تاركه مجتنبا عن كل ما يوثم فلا يكون لها المرتبة الثانية من
التقوى قوله وقد فسر قوله تعالى هدى للمتقين على الاوجه الثلاثة الاولى
التفسير بما يعم قوله والاصل ان الخبر لا يقدم على الاسم لا يندفع هذا بما ذكر
من ان المراد المؤلف الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعلم
من ذلك الكتاب على ان المقصود من التعداد اثبات المتحدى به من جنس كلامهم
وذلك لا يستدعي الا وصفه بالتركيب من حروف كلامهم فذكر ما في الاوصاف لغو
واما لم يجعل ذلك الكتاب مبتدأ خبره الم ليلا يلزم تقديم الخبر المعرف مع انه

جاز

جائز على ما اشتهر في كتب النحو لكن قد حقق ان الاليق بالجزئية مع تقدمه بجعل
خبرا والاعنى ان الانسب في المقام الاخبار عن ذلك الكتاب بالمؤلف من هذه الحروف
على انه يمكن ان يؤول منكرا اي مؤلفا من هذه الحروف ذلك الكتاب فلا يكون خفاء
في جعله خبرا مع تقديمه قوله لانها نقيضها واللازمة للاسماء لزومها يعني حملا على
ان يجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض على النقيض وحمل النظير على النظير
وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونهما نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان
لتحقيق الاثبات وهي لتحقيق النفي قوله وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور واسمه
سليم بن الاسود المحاربي كذا في بعض حواشي الكشاف قوله وفيه خبره اي خبر لا والسوق
يشعر بان اراده انه خبر الريب والاول هو الموافق للمشهور قوله ولم يقدم كما
قدم في قوله تعالى لا فيها غول قيل لا خفاء ان المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه
متعلقا للريب وهو ذلك ان الاهم هو الظرف فكان ينبغي ان يقدم فاجاب
بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به من بين سائر الكتب وهذا المعنى هو المستفاد
او لم يقصد لانه يناسب المقام اذ ليس النزاع فيه بل في ثبوت الريب فيه وفيه انه
لو كان منشأ السؤال توهم انه اهم لان المقصود نفي كونه متعلقا للريب لم يكن تنشئة
لقوله تعالى لا فيها غول معنى اي ان الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل ان
يفيد التخصيص الغير المقصود او غير المناسب للمقام والا لم يقع التقديم لمجرد
الاهتمام اصلا فالحق من افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب للمقام
والاوضح انه اراد التنبيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع تجانسها لاعتبارات
فلا يكن في درجة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما من
جنس واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين والمقصود
بامثاله تمرين المتعلم في معرفة الدقائق القرآنية وهنا بحث نفيس تحقيقه لاخوان
التدقيق وهو ان لا ريب فيه بتمامه لا يتبع تقديم الخبر فيه اذ لا معنى لا ريب فيه من غير تكرير
لانه اذا فصل بين اسم لا لنفي الجنس وكلمة لا وجب الرفع والتكرير والامر ليس ههنا للنفي في
ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لا فصح ان يصح هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن الكلام
ذكر في القراءة المشهورة فكنا عنه وسوق كلام القاضي على صورة الحجة القرائن
قوله على انه خبر هدى قدم عليه لتنكيره لا تقول هدى منتصب بالمتقين لانه
متعلق بالخبر قوله على معنى انه الكتاب الكامل الذي يستاهل ان يسمى كتابا في الناس

استاهله استوجبه لغة جيدة وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري بانه
قال لا تقل فلان مستاهل لذلك بل اهل لذلك وظن ان استاهل لم يجئ الا بمعنى
اخذ الاهالة وهي الشحم المذاب او الزيت او اكله فانه تحليتا اي كالنهاية اطلاق
الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا له ويحصر اسم الكتاب له وعلى هو انه
المنظوم عبارة عما يكتب كما ذكره قلت الا ما فيه خطر وفايدة عظيمة وكمال
يستدعي الكتابة ففي الحصر فيه حصر الفايدة والكمال ولذلك مناسب على جعل اللام
للجنس لقصد الحصر ادعاء يجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا كما قال في
الكشاف فكان ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا انه ما استقله رعاية لكمال
التادب مع ساير الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج الكتاب
لفظة كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة
الى الكتاب الموعود بقوله انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ونحوه او في الكتب المتقدمة
وقدم احتمال كونه خبرا وفصل معناه دون كونه صفة اشارة الى ان الاحتمال
الجزل المتين والمعنى الفصل الابين ولانه الذي ينفعه فيما يذكره من البيان
الاولى **قوله** والجملة اي الجملة التي مبتداها هاذه الم وكان خبر الكتاب لا ريب
فيه **قوله** والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اي الاولى بما سبق وبما جوزه
الكشاف في هذا التوجيه من كون الم تعدادا للحروف من غير ان يكون له محل
من الاعراب لانه لا يظهر حينئذ ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده
لانه ليس جملة حتى يستحق ان يعطف عليه ما بعده ولا سبيل لعطف ما بعده عليه
حتى يكون تركه لنكتة كمال التناسب بينه وبين الم ولا يحمل ما بعد الم على الاشتمال
على نكتة ذا تبرى الذهن من الحذف ولا يخفى ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه
يحتمل ان يكون جملة واحدة ذات اخبار لكنه يقرر كل لاحق سابقه ويستتبع
كل سابق لاحقه استتباع الدليل النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه ايجاز التقصير
المرجح على ايجاز الحذف ثم انه يكون حسن جعل لا ريب جملة محذوف الخبر وقوله
للمتقين جملة محذوفة الابتداء جوابا لمن قال لمن هو هدى اما ينبغي ولم يتم
احتمال ذكره مرجحه عليهما فتامل وقع **قوله** دل على ان المتحدى به هو
المؤلف من جنس ما يؤلفون منه كلامهم وهو للعين بان يتحدى به وهذا معنى
كلام الكشاف ابتداء او لا على ان الكلام المتحدى به **قوله** وذلك الكتاب جملة

ثانية

ثانية مقررة لجهة التحدي وهو ان جهة التحدي كمال البلاغة فان قلت ذلك
الكتاب دل على كماله بالنسبة الى سائر الكتب والكتب الالهية كالانجيل والتوراة وكيف
يفيد كونه في كمال البلاغة حتى يفيد جهة التحدي قلت كانه قصد حصر الكمال فيه انه
هاد بعبارته ومعناه حيث يهدي باعجاز عبارته المنكرين الى انه من الحق المحض من
غايتها الضلالة **قوله** ثم اكد كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين
لان كونه هدى لاهل التقوى يدل لا له واضحة على انه من عند الله كما يوجه يبلغه
قوله او يستتبع كل واحدة منها ما يليها اي نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة السابق فبينهما
كمال الاتصال ففي هذا الوجه كل سابق مقرر للاحق على عكس التوجيه السابق وهو
مسلك لطيف جدا الا انه لم يعثر عليه في كلام القوم والمطابق في مثله لكلام ان يجعل
اللاحق مؤكدا للسابق لانه لكونه منتجا له مختص له فذكره يغني عن ذكره فالفصل في
هذا ايضا لكون اللاحقة مقررة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة بلا رابط
يخص هذا التوجيه وقبوله متوقف على استثناء النتيجة من الرابط نعم لا تقطع النتيجة
لكن ربط بحرف التعقيب والتفريع فقد اخرجه هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع
بل الى وجه صحته قلت اذا قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع
ولم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان كل لاحق نتيجة السابق
فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل ولما لم يقصد الاستدلال
لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان في الجمل الاربع لطف الاستتباع
وهو في البديع ان يمدح بشيء يستتبع المدح بشيء اخر فكونه من جنس حروفهم مع الاعجاز
يستتبع كونه كاملا متناهيا في البلاغة كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك يستتبع
كونه من عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى المتقين وكونه هدى المتقين
يستتبع مدائح اخرى لا تخفى فلفظ الاستتباع في عبارته من الاتفاقات الحسنة الملائمة
للمقام جدا **قوله** ففي الاولى الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل الحذف نكتة من
حيث يتعلق بباب حذف المسند اليه ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود
مرموزا الا حرجا نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغي ان يراد بالنكتة جنسه
لا الواحدة ولذا وصف بالجزالة اي الكثيرة وفخامة التعريف عبارة عن فخامة تعريف
ذلك باعتبار تعدد النكات جليلة وفخامة تعريف المسند بافادته الحصر الذي يفيد
جلالة قدر الكتاب وترجيحه على كتاب اخر وفي الثالثة تأخير الظرف حذرا عن ايهام

الباطل من ايهام ما ليس بمقصود وكل ما ليس بمقصود باطل وايهام الريب
في كتاب الله وهو باطل قوله وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والمآل
وتسميه الشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة بالهدى
وفرق بين التسمية بالمشارفة والتسمية بالضرورة فان المسمى بالشيء باعتبار
اتصافه به عقيب تعلق الحكم المعلق به يسمى المشارف بالشيء باعتبار انه يصير
اليه في الزمان المستقبل بعد حين يسمى تسمية بالصيرورة وقوله ايجازا
وتفخيما ينبغي ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص كليهما لان في تخصيص
التقوى باعتبار تخصيص المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال انه هدى
للمتقين وتفخيما لشأن المتقين وكذا المتقي اخصر من الشارف للتقوى وفيه
تعظيم له وهو ظاهر والله اعلم واعلم ان كل اثنين من الاربع اشتملت على
الايجاز ومقابله فالاولى بوجه والثانية بخلافها وجعل الثانية من
الاثنين الاخيرين موجزا والاولى بخلافها تعديلا بين كل اثنين ولا يخفى
لطفه قوله اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة له ان فسر التقوى
بترك ما لا ينبغي ثلث مراتب وقد سبقت فلو حمل على التنزه عن الشرك كانت
الصفة مقيدة باعتبار الصلوة وما بعدها ويكون مرتبة عليه ترتب
التحلية على التخلية وترتب التحلية على تخلية وتخلية على تحلية ايضا
فان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب
عن المنكر الآخر فالترتب لا ينحصر في ترتب التحلية على التخلية والتصوير في
التفصيل الا ان يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه
عن الشرك متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتب
لان المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل
المتقين موصوفا وان حملت على المرتبتين الاخيرتين فللاستواء اعتبرت
مستتبعة لجميع العبادات اولا لانها اعم من المتبين او منشأ ولهذا لا يخفى لطافة
قوله موصول قوله او موضوحان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية
لاشتماله الى آخره لا حاجة في كون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة
والصدقة مشتملة على جميع العبادات لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف
بالمساوي للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله قوله

اي مسوقة للمدح ليس لكونها للتقييد او التوضيح لانه اقل والاكثر التقييد
كما اشار اليه بتقديمه ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ السوق
المشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى السوق ولم يراع في
بيانه ما هو الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف المعرفة موضحة مطلقا
فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف
او في الفرق بين التوضيح والايضاح ابهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل
الطاعة وترك المعصية يشبه ان يكون الصفة للثناء كما مثل نحمد واحده
قوله وتخصيص الايمان بالغيب للتخصيص للاختصار لانها تستتبع جميع
العبادات قوله بتقدير اعني وهم الذين لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه
ذكر لتعيين محل التقدير قوله واما مفصولة اقول الاولى ان يقال الذين
يؤمنون في تقدير هم الذين يؤمنون في جواب من هم المتقون وصيغة
المستقبل تصدير الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسير المتقين بالشارف
للتقوى واريد الاستمرار ليعلم ان المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون
الاستمرار وبهذا اندفع ما يقال ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين
يؤمنون لا يصح لو اريد به المشارف للتقوى قوله ويكون الوقف على المتقين
تاما ما يقال عليه ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح او بالرفع
لانه يستقل ما بعده حينئذ فلا وجه للتخصيص ويجاب بانه وان جعل جملة
تبعا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة الموضحة اذ المقصود بذكره بيان حال ما
قبله فلم يلتفت الى تقدير ما يجعله جملة لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل مستقلا
حتى يكون الوقف تاما تاما قوله والايمان في اللغة التصديق مأخوذ من الامن
كان المصدق امن المصدق من التكذيب والمخالفة مع عبارة الكشاف وازال
ما توهم من ان الايمان في اللغة جعل الشيء امنا من شيء واستعماله في التصديق مجاز
واشار الى ان مقصوده انه في اللغة منقول من معنى اخر الى معنى التصديق لما
روي انه صح في الايمان انه حقيقة في التصديق قوله وتعديته بالباء
لتضمنه معنى الاعتراف ولك تضمين معنى الوثوق واختلفوا في حقيقة التضمين
فقيل هو حذف متعلق ما هو اجنبي عن الفعل المذكور واثبت به معنى الاعتراف
اي صدق متعلق الظرف اي امنت معترفا به واورد عليها انه حينئذ

من الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين فيندفع بانه لا يبعد في ان يسمى قسما
من الحذف شايع في كلام العرب بحيث قال ابن جني لو جمع تضمينات كلام
العرب لصار مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق الفعل الاجنبي
فاستغنت به كناية عن اللفظ به ورد بان المعنى المكنى به قد لا يقصد ثبوته
وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا يبعد ان يلتزم في بعض
الكنايات شي لا يجب في جنس الكناية ولكن تسميته باسم خاص لهذا التميز
وقيل التضمين عبارة عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى آخر في جوازه
من غير استعمال اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظه ويدل عليه بذكر متعلقه ويعد
جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل المجرد فهم معناه في ضمن الفعل الآخر
سيما متعلق هو المفعول به او اعمال الفعل المذكور فيه من غير استعمال في معناه
وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا اعتداد به
بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان يسارع بالاعتراف بحيث لا يعبر عن ايمانه واقر
حتى كأنهما شي واحد يؤدي بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن
التصديق وان يكون تابعا له ويوجد في ضمنه فكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق
بدون الاعتراف كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق لان المنافقين
في الدرك الاسفل من النار **قوله** من جنان الواثق صانه الله حيث ان الوثوق
لا يتم الايمان الا بالاذعان وهو ما يكون معه الاطمينان فيه للبصيرة لا للتقليد **قوله**
وبينه مما اشتهر ان الجنان بالكسر والجنانة بالفتح القلب بعد رعب كنتم
ويشتملان بمعنى الاعتقاد **قوله** وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب والاول
الاول احسن لانه للحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه
وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا
فالحمل على المعنى اللغوي لرتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق ان الايمان المعتد
به ما كان المؤمن واثقا مأمونا من الارتداد نعوذ بالله وتقييد حسنهما
بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغايب والاعتراف به مما يبعد
من المقرر سيما امر صار كانه عين الغيب كالمعاد لا الذي صار عين العيان
فالتعبير بالغيب زاده حسنا وصفا التضمين بهما قد اصاب المحز وطبق
المفصل **قوله** واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد

صلى

صلى الله عليه وسلم اي في الشرع فهو التصديق عند المحققين لتناول قوله عند
جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج ويدخل قوله في الشرع اذ المحدثون وسائر
الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا مختلفين والمراد بما علم بالضرورة انه من
الدين ما يكون معلوما للخواص والعوام فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه
من دين محمد لا يكفي بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد اجمالا قلت يمكن ان
يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به محمد حق فالتصديق به تصديق بما علم
بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم فالايمان الاجمالي داخل في التفصيلي
من وجه **قوله** فمن اخل بالاعتقاد وحده فهو منافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد
والعمل ايضا منافق ولم يتقيد ومن اخل بالاقرار وحده لان المخل بالاقرار كافر سواء
اخل بالاعتقاد او لا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا متعلق بالثلاثة
ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل ايضا منافق وفاقا لانه كافر عند
الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق من يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد
نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد وان شهد وعمل
فهو منافق لانه يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان لم يعمل مع انه
ان لم يشهد فكافر وفاقا وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة **قوله**
الذي يدل على انه التصديق تحقيق ما جعله حقا مستقرا في الشرع بناء على ان
جميع الادلة متعاضدة بحيث يحقق المدلول وان يتوجه المناقشة في البعض
مثل ان كتابة الايمان في القلب يجب ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم التوجه بالايمان
وان عدم دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم توجه قلوبهم
بالايمان وعدم تصديقهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف لا يعبر عنه
بدخول الوصف فيها لا يقال في ما ان اتصاف ذات بالحمرة انه دخل فيها الحمرة
وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد يطمئن القلب بالولد والمال
فلم لا يجوز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح وان عطف العمل الصالح يجوز
ان يكون عطف النوافل بمعنى انه مما يكمل الايمان في المراد مخصصا بالتصديق
لا يوجب ان لا يكون في الشرع بمعنى المجموع الثلاثة يوافقنا في ان المعنى بالايمان
بمعنى التصديق الا انه نقل الاصل الحقيقة **قوله** وهو متعين الارادة اي من
المعاني الشرعية فلا يرد ان الامانة في تعيين الحمل على المعنى اللغوي **قوله** اذ المتكلم

بالباء هذا اذا لم نعين الباء للتعدية وسيجيء فيه احتمالات اخر قوله ولعل
الحق هو الثاني يعني الراجح هو الثاني وقوله والتابع منافرة قوله كالشهادة
لاتقول الاولى كالغيب والشهادة في قوله تعالى لانا نقول شهادة الغيب غير
واقع لانه يحمل الغيب على فعيل قوله المطمئن من الارض الرواية المشهورة في
الكشاف المطمان اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل سمي الارض مطمئنة مجازا
وكانه كان المروي عنده صيغة الفاعل قيل لذكر اسم الفاعل لاعتباره صفة المكان
كانه قيل المكان المطمئن من الارض والاظهر جعله صفة البعض الذي يشعر
كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن من الارض ولا يخفى ان شهادة هم
تسمية المطمئن من الارض والمغفرة اي المغرة واصلها الجوزة ليست جيدة لما ذكر
من احتمال الفعل والقيل هو الملك دون الملك الاعظم من ملوك حمير اصله قيل
بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال واقيال ايضا كذا في الصحاح
قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بديهة العقل لا مقابله من الحس وبديهة العقل
الا ان يراد بها اولى العقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل في الغيب فينبغي ان يحمل
قوله ولا يقتضيه بديهة العقل على ما يعم ما لا يقتضيه الحس ومنها عنه لئلا
يختل التعريف منعا كما به قوله وهو المعني بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب جعل كون
مفاتح الغيب عنده كناية عن اختصاص غيب لا دليل عليه به والاظهر ان المراد
بالغيب العام وبالمفاتح بديهيات يتوسل بها اليه وقوله تعالى تخصيص بجميع
العلوم واشارة الى ان الخلق لا يحيطون بعلمه الا بما شاء والمراد بالايمان
به باخبار النبي لا مطلقا اذا حمل على اللغة لانه المدوح وان حمل على المعنى الشرعي
فلا حاجة الى التقييد قوله وهو المراد به في الاية فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه
والايمان خاص وهو الايمان الشرعي او اللغوي المقيد باخبار النبي قوله غايبين عنكم
اي في الخلاء حال الغيبة عن المؤمنين كالمنافقين قوله الا كالمنافقين وقوله اوعن المؤمن
به عطف على الضمير المجرور ولما افاد الغار وهذا وجه كلام الكشاف فيما روي عن
ابن مسعود رضي الله عنه ايجازا مجازا كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن
المؤمن به بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان يراد الغيبة
عن المؤمن به حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وايمانهم فقال ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن راه والذي لا اله

غيره

غيره الى اخره اول والله اعلم يحتمل ان يراد يؤمنون بالغيب اهل الكتاب
الذين امنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك
وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب فانهم يؤمنون بما اخص محمدا من حيث ان
يسمعوه قبله فيكون وما انزل من قبلك حالا انما انزل اليك او عطفا عليه
فاحسن التامل واتق التمحل قوله وقيل المراد بالغيب القلب المعنى يؤمنون
بقلوبهم وبعضد ما رجحته استمرار الايمان الايمان بالقلب لا الايمان باللسان
فانه لا ينافي الاستمرار فيه قوله فالباء على الاول الخ وعلى تقدير جعل الغيب
بمعنى الغيبة ولنا صحت ان تكون للباء بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى المصدر
اي يؤمنون في زمان الغيبة وفيها اخر وهو ان الباء على الاول يحتاج الى الضمير
وعلى الثاني الى التقدير وعلى الثالث لا يحتاج الى شيء قوله اي يعدلون اركانها
ويحفظونها من ان يقع زيغ اي ميل من الاستقامة ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان
الصلاة باقامتها مناسبة في الغاية لما فهم من ان الصلاة عماد الدين قوله اقامت
غزالة عز الله امراة شبيب الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل شبيب زوجها
من اهل العراقين يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والقران محدد
ضارب والمراد المحاربة قوله قام بالامر اذا جد فيه واخذه وتجلد بما فيه
بان الباء في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام
من القيام بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلاة مجدة قوله لاشتمالها على
القيام فيه انه يشتمل على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلاة لانه يكون بمعنى جعل
الصلاة قائمة وفيه ان المراد انه لما جعل في الشرع التعبير عن الصلاة التي هو فعل
المصلي بجزئها [illegible] جعل التعبير عن تحصيل كلها بتحصيل جزئها شرعية فصدر عن
اداها الا باقامة التي هي تحصيل جزئها ويسمون الصلاة تحريمة والقنوت تعقيبا
القيام والسكوت والدعاء والطاعة ونظائرها بناسب لمعنى الصلاة الا ان لا نسبة
هنا حمله على القيام وقيل الاظهر انه يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام
بنفسه اي حصل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلاة جعلها
حاصلة في الخارج قوله لانه اشهر اي اقامة الصلوة محصلها حاصلة في الخارج قوله
لانه اشهر اي اقامة الصلوة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني البواقي قوله والى الحقيقة
اقرب لان الباذر والمتبادر من اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الا قائمة

حقيقة في تسوية كل شيء حسبما كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه الى حقيقة
الصلوة اقرب لان حقيقة الصلوة ما ادوعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة
وان يكون المراد ان الاول اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة
اقرب لشهرتها فالحمل المنقول عن ما هو اقرب الى الحقيقة احرى قوله والصلوة
فعلة يحتمل تحريك العين والسكون اذ كلتا هما يستحق قلب الواو الفا كما علم
في محله قوله من صلى اذا اصل الصلوة من صلى لعدم استعمال التصلية بمعنى الدعا
حتى قال صاحب القاموس انه وضع موضع المصدر فيقال صلى صلاة ولا يقال
صلى تصلية قوله على لفظ المفخم اي من ميل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو
التي هي اصل الالف فالتفخيم مقابل للامالة لانها ضد الامالة وبالنها ضد الترقيق
قوله فانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعا خالفا الكشاف في جعل
الصلوة منقولة من الدعا فالكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعا فرع الصلوة
بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع الساجد كما بينه
بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلا الى آخره لان مجي الصلاة بمعنى الدعاء في
اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل
على ما اختاره ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول
عنه الشرعي في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا وفي القاموس صلى الفرس تلا
السابق فيمكن ان يكون الصلوة مشتقة منه بمعنى ان فعل يتلو فيه اللاحق اي
المتبع السابق اي الامام قوله السلام النظم الثاني على على الصفة المفهوم
من الكشاف ان صلى بمعنى حرك الصلوين فعلله وجرى في اللغة عن ارادة السلام فتدبر
عبارة الكشاف قوله والرزق في اللغة الحظ اي النصيب لا هد تعالى وتجعلون
رزقكم انكم تكذبون حمل الامام على اصل اللغة دون العرف كما حمله غيره وفسرها
بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون لان التفسير خلاف الظاهر وبما يشهد
ان العدول عن العرف انما كذلك وبجملة في الاستشهاد بها خفاء قوله لان الله
تعالى اسند الرزق الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال الطلق المطلق لكل
الحلال فالوصف ثابت لله ويرد عليه ان الاثر فيه لاختصاص الرزق بالحلال
لان استفادته انما اذا كان من الاسناد كيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال
ولهذا ورد على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بما ينفقون ان النفيس من ما

ينفقون

ينفقون بالمرزوق معنى هو استفادته من الاسناد حتى اجاب عنه السيد بتكلف
انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل الحلال والحرام تمسك الاسنا
والحرام بالتنوين باعتبار ان الاسناد للايذان بكمال الحسن كما اشار اليه وصف الحلال
بالطلق وبهذا استغنى الكشاف عما تكلفه السيد قوله فان انفاق الحرام لا يوجب
المدح المستلزم لانه اذا اجتمع عند احد مال لا يعرف صاحبه ان يتصدق به فاذا وجد
صاحبه يرفع قيمته او مثله اليه ان لم يجوز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لانه
تمسك بامر الله وبحرفه يستحق المدح به قوله وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقهم
الله بقوله قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا لا يتم عليه
سوى ما سنذكره ان المذمة في جعل الرزق الحلال حراما والحيل استفيد من اضافته
الى الله فانها بالحكم بالحل والحرمة برأيهم وهو من موهم قوله واصحابنا جعلوا
الاسناد للتعظيم والتحريض على الانفاق ولكن ان يجعله لتعليم حق الانفاق وهو
ان ينفق باعتبار انه مال الله لعباده والمنفق امين يؤدي مال الله تعالى الى مستحقه
ولا ينسبه الى نفسه قوله فاختصاص ما رزقناهم للتمييز وهو ما ذكر ان انفاق الحرام
لا يوجب المدح وكونه مرزوقا المتقين المقيمين للصلوة الممدوحين قوله وفي حديث
عمرو بن قرة بالضم والتشديد قوله ما حرم الله عليك من رزقه صريح للحديث بان
الحرام رزق وفيه انه لم يحمله على انه رزق لم يحرم عليه فليكن رزقا لمن احل الله له ونفعه
انه الظاهر الكافي للاستشهاد قوله لقوله تعالى وما من دابة الا على الله رزقها
فيه ان الآية الكريمة دلت على الله تعالى يسوق الرزق الى كل دابة الا انه لا ينحصر البعض
فيما يسوقه الله اليه ولا يتوكل عليه فيمنع الحرام لتمسكه به ولا يخفى عليك ان
كون الحرام خارجا من الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى لا يمكن العبد من القبيح
فالتكفل لاثبات انه رزق اثبات ان التمكين من كل شيء منه تعالى قوله وانفق الشي
واخوته اخوان اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل المعنى واكثر الحروف
مع التوافق في البواقي قوله والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل
الخير فرضا كان او نفلا لان الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر
ولان في التقييد ابهام الكف من التطوع فان قلت حينئذ للرزق هنا تخصيص
بالحلال مقتضى الظاهر او حكم الوضع اتفاقا ليس ان الزكوة انفاق ما يحل
على المنفق بل هو اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يتم تخصيص مما رزقناهم

بالحلال مع جعل الانفاق شاملا للزكوة مبنيا على مذهب الشافعية فانه متعين
نحو التعميم لما قبل الاخراج قلنا المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا
طيبا وكان مصروفه لهم حقا فلا يتناول المغصوب سواء كان حين الاخراج حلالا للغير
او لا حين يكون الاخراج رد الحق الغير اليه ولا يبعد ان يجعل تابعا لما هم عليه من الحلال
والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء بما يكون مستحقا له فيكون رد المغصوب
الى صاحبه ايضا من جملة الانفاق قوله وخصصه بالاقتران بما هو شقيقهما
من حيث انهما من ما يبنى عليه الاسلام وقيل لانهما اما العبادات ويقترنان في
القرآن كثيرا وفيه ان القرينة المذكورة ان كانت سابقة فتعينها دادتها لا تفيد
ارادة الحقيقة فكيف يجوز ما في الكشاف قلت القرينة مانعة الا ان التردد في انه هل
كان حين النزول كونهما شقيقين مشهورا مانعا لان يجعل قرينة اولا قوله وتقديم
المفعول للاهتمام به ووجه الاهتمام شرف المكتسب باسناده الى الخالق خلاف
الانفاق المسند الى المخلوق ولان ما رزقهم هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه
وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص وكانه تداركا ما انفرد في الاختصاص
او تاكيد الاختصاص والاخير يستفاد من تعليق الانفاق بالبعض وفيه قوله
وادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه في الانفاق في سبيل
الله فالملحقة للعهود ان الكلام فيها والمبني على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف
في الانفاق فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة
تخص حمل الانفاق على الاعم فالافادة الدلالة ان الزكوة لا تكون الا بعضا ولهذا ذكر
الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص الزكوة ولما لم يجعل هنا بيان التخصيص
مقصودا برأسه بل ذكر مطلقا لاهل الكلام لم يبال ببنائه على غيره من بيان التخصيص قوله
هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واضرابه اي امثاله جمع ضرب بالفتح
وروي عن الزمخشري انه جمع ضريب بالكسر فعيل بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون
فهو الذي يضرب به المثل ولا بد في ضرب المثل من المماثلة لكن في الاساس صرح
بالفتح قوله اذ المراد باولئك الذين امنوا الذين امنوا عن شرك وانكار لحاج
الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بما يجعله مقابلا للذين يؤمنون بما انزل اليك
ليصير القسمين تحت قسم والتقابل بناء على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك
وما انزل من قبلك الايمان بكل منهما استقلالا وهما الطائفة الاولى ايضا يؤمنون

بهما لكن بما انزل من قبل تبعا الا بدراجه فيما انزل وحينئذ يخرج من الطائفتين
من نشأ على الاسلام من المولدين في حوزة الاسلام الى يوم القيمة وعلى رضي
الله عنه حيث لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يقال
المراد بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذلك لا يجب سبق
الشرك والايمان اهل الكتاب ليس للاعراض عن الشرك بل للاعراض عن دين آخر
من الاوجه الابلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان
اهل الكتاب بالنبي صلعم كان شاهدا لا معرفة قوة باخبار التورية به معرفة تعيين
قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما
انزل اليك وما انزل من قبلك وحينئذ يناسب ان يجعل اولئك على هدى من
ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان هداهم يحصل بلطف الرب حيث امنوا
به عليه الصلاة والسلام من غير سبق معرفة واولئك هم المفلحون اشارة
الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم الذي كانوا امروا باتباعه منتظرين
لزمان ادراك النبي صلى الله عليه وسلم قوله او على المتقين فكانه قال المتقين عن الشرك
تخصيص الذين يؤمنون قوله المتقين المتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون
عن الشرك فالصفة مقيدة قوله الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل المكرم
الذي لا يحمل عليه والهمام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اي الجيش
ماول الصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة قوله بالعطف زيابة
هو ابو الشاعر وهو ابن زيابة اجاب به حارث بن همام الشيباني حيث توعده
في شعر بالقتل فالمبني على التهكم يعني يا حسرة الى ما حصل للحارث من الصفات
فأبوء صابح اي مغير صباحا فغانم فآيب راجع سالما قوله على معنى انهم الجامعون
بين الايمان بما يدركه العقل جملة والايمان بما صدقه لا يخفى ان الايمان بما
يصدقه فرع الايمان بما لا طريق اليه غير السمع وهو حري بان يصدقه ذلك الايمان
فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة في تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير
السمع قوله وكرر الموصول دفع لما اورد على هذا التوجيه الاوجه حينئذ
لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على ان تباين السبيلين يجعل
الموصول بالثاني كانه مغاير للموصول بالاول ولا يخفى ان تكرار الموصول
في قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا لا يحتاج الى النكتة وتلك

ميمون

النكتة جارية فيها ايضا قوله او طايفة منهم هم مؤمنوا اهل الكتاب الى
آخره جعل التخصيص بعد التعميم لتشريف امرهم ورفع الصوت بذكرهم وترغيب
غيرهم لا للنكتة المذكورة له في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث كأنهم
لم يدخلوا في العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربع على خلاف ما هو معتقد
الائمة والمجمع عليه للائمة فتشبيهه بذكر جبريل وميكائيل لمجرد التخصيص
لا للنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف والفضل ففي هذا التوجيه ضعف لانه يستلزم
تفضيلهم على ما هو اعلى لان الشايع في التخصيص بعد التعميم قوله ولعل نزول
الكتب الالهية على الرسل الى آخره هذا الاطلاع في موسى عليه السلام
فان التورية انزلت اليه في الالواح قوله والشريعة عن آخرها اذا اريد الشريعة
عن آخرها فكثير من الشرعية بالوحي للنبي من غير توسط الملك كاحاديثه السنية
فلا يصح صيغة الانزال فيه على ما حققه الا ان يعتبر تغليب او يقال الوحي للنبي
ايضا بواسطة القاء الملك ذلك في قلبه قوله تغليبا للموجود على ما لم يوجد
والموجود احق بان يغلب على المعدوم سيما على شرف الوجود قوله او تنزيلا
للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم المتكلم بوقوعه لا محالة واما لوروده جملة او لكونه
في قومه وكونه نصب العين لهم وتحققه لما مضى كما ل المدح لهم وبالجملة
استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل للمستقبل انما يشتمله
جميع تلك الازمنة بالزمان الحقيقي وانما بطريق المشاكلة لو وقع من التحقيق
في صحبة التحقيق وانا ما كان والمجاز من التعبير عن الكل بلفظ الجزء والبيان
يمنعه عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما وهم وارد عليه انه لا داعي الى جعل ما
انزل اليك شاملا لما لم ينزل لان الايمان بالجميع واجب فالداعي الى ليس مما
يجب ان يجاب لان الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة
ويحتمل في دفعه بان مقام المدح دعا الى ان يكون شاملة من بيان انهم يؤمنون
بما سينزل ايضا كما امنوا بما انزل ويدفعه ان استمرار الايمان المفاد بصيغة
المستقبل الذي لا موقع له هنا الا افادة يرشد الى انهم يؤمنون بكل ما
سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض الا بالايمان بكل ما ينزل شيئا فشيئا
قوله ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى لا يخفى ان المشابهة في
من سمعنا كتابا سمعنا بعض كتاب لظهور ان ليس المقصود سمعنا جميع كتاب ويهم
بعضا

بعضا آخر لا نزله بعد معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم وانه منزل بعض آخر لكن المراد
وصف الكتاب بقوله انزل الا وصف البعض فالاية تحتمل اعتبارا بما نزل وهو التغليب
من كل وجه لما عرف فيه وجعل كون المراد بكتابا انزل الجميع داعيا الى ان يكون
المقصود تعلق السماع بالجميع مما لا يحسن ان يراه البصر او يسمعه السمع فينبغي
ان لا يتقي قياس بان معنا ايضا مقصود بالتغليب فيكون حكمه بيانه من النظم
من التوقير قوله وبما انزل اليك سائر الكتب السالفة الا انه بما سلف سائر
الشرائع السالفة اغنت من الكتاب لدوم وضوحه قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيله
لما نقلت لا يتعبد الا بالاحكام قلت بل بالجميع فانه يتعبد بتلاوته الصلاة ويحرم
مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفر الى غير ذلك قوله
وفي تقديم الصلة الى آخره يعني صلة الفعل لا صلة الموصول كما يوهمه المقام
سوى كونه جعل القاصر الجيد وبيله بان المراد وفي تقديم بعض اجزاء الصلة ان
يوقنون معطوفا على الصلة وفي حكمه قوله تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب
من انه اعتقادهم في امر الاخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة فلان تقديمها يوجب
تخصيص الاخرة وكونها مما يهتم به مزيد اهتمام فتقدمه بعد هم بانهم من امر
عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلانه به تقادم ما انهم من الايقان والتخصيص
الايقان بزمرة افادوا اشعر بجميع الايمان بما انزل على نبينا عليه الصلاة والسلام
مع الايمان بما انزل من قبله وفي شرح الكشاف ان التعريض في الاول اعتبارا
افادة التخصيص يعني ان تلك الزمرة العظيمة الشان يخص ايقانهم بالاخرة لا
يتجاوز ايقانهم امر الاخرة بخلاف اليهود الناصرين فانه يتعلق ايقانهم بما هو
على خلاف الاخرة وفيه انه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الاخرة وليس
المتعلق به الا الجهل قوله واليقين ايقان العلم بنفي الشبه عنه نظرا واستدلالا
تقييد اليقين بالنظر بناء على ما اشتهر من ائمة العلوم ان العلم من افعال القلوب
لليقين كان العلم يختص بالاستدلال قوله كحب الموقدان الى موسى وجعدة
ان اضاءها الوقود قوله لحب اسلة حبب مضموم العين كادهم بنقل الحركة
ونحوها وروي بالرفع وروي سيبويه البيت بهمزة مؤقدان وموسى
والوقود بضم الواو وتقديره بعضه صفة زاده ما يوقد به النار وصف
النار اي حرارة ابو حية النميري امتدح موسى وجعدة ونسبه بالكرم حيث

جعل محبته لها من حين اشتهارها بالكرم وفي ذلك كمال الوصف بالكرم حتى غلبت محبتها الطبيعية لها المحبة للاشتهار بالكرم والنحوية في مقابلة المحبة للاشتها بالضد الى ان جعل محبته لها من وقت الاشتهار وهي الاضافة بالوجود الا شتهار بجعله يوصف الانسان بالكرم او بالكرم والاشتهار وقصر النظر عليه لا يليق بما ولي الابصار وقوله كما في الى آخره مع ان القسم المحذوف فلم يذكر لجري حب يجري مجرى ما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يحز للعجب **قوله** الجملة في محل الرفع ان جعل احد الموصولين مبتدأ اعراب الجملة وقد سبق توطئة لقوله والا فاستئناف وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع انه على تقدير جعل الذين يؤمنون مبتدأ كان الموصولين مفصولا من المتقين لان الفصل لم يتعلق الا باحد الموصولين ولم يتصل الا احدهما وصار الآخر منفصلا بفصل الاول **قوله** وكانه لما قيل هدى للمتقين يعني اذا فصل احد الموصولين كان جوابا لسؤال ناشئ من الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كان الجملة معطوفة على ما سبق لا جوابا للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت اليه في نظم الكلام المعجز لانه لا حسن للعطف والذين يؤمنون بالغيب الا ان يعطف على قوله هدى للمتقين لانه اذا كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا وان كان الثانية اهل الكتاب فالجامع بين الايمانين فينبغي ان يجري على المتقين كالاول ولا فائدة في الاستئناف بغير الاسلوب على ان فيه ايهام منافاة للحكم السابق باعتبار افادة تخصيص الهدى بالطائفة المقابلة للطائفة الاولى ولذا احتاج صاحب الكشاف الى جعله تعريضا بالطائفة من اهل الكتاب لم يؤمنوا لحسن العطف فقيل ما زاد بهذا التعريض في قوله ليس الكتاب هدى لمن هذا الطائفة الاولى من اهل الكتاب الغير المؤمنين نصا وما ل الكلام هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى للذين هم من غير مؤمني اهل الكتاب وفيه ما قيل ان نفي هدايته لغير مؤمني اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يحسن انخراطه في سلك صفاته الفاضلة ومما يتجه ايضا ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لم يؤمن من اهل الكتاب وبين هدايته لمن آمن منهم لا بينه لذلك السلب وهدايته لمن آمن من غيرهم وقيل تاويل الكلام ان المراد بالثانية الطائفة الاولى بعينها والعطف باعتبار المعنى الغرضي بنحو هدى لمن آمن ج

وبما

وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وآمن بما قبله وليس فيه ايضا حسن عطف لحسن العطف بين هدايته من آمن به وسلب الهداية عمن لم يؤمن به على ان عدم المناسبة باعتبار المعنى المقصود من حاق العبارة لا ينبغي ان يرتكب باعتبار تكلف المناسبة باعتبار المعنى التعريضي **قوله** والا فاستئناف لا محل لها وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة فيه ابحاث احدها انه ليس في السابق الا حكم واحد هو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال المراد بالاحكام الصفة عبر عنها بالاحكام لانها جمل وثانيها ان الاستئناف لا يكون الا جوابا لسؤال وكانه تدبير على اللغة اي ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة السابق لم يجعل من مقامات الفصل ولا مناسبة لها بالفصل اذ النتيجة تقتضي ذكر الرابط الدال على التفرع وقد سبق ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستئناف انه لا يتوجه السؤال بعد وصف المتقين بما وصف وليس الجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه ان السؤال باعتبار ان كمال الكتاب في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا يختص هدايته بما عدد ويلخص الجواب بان الهداية من الله لا من الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن هداه وبه وقدره ثالثه **قوله** ونظيره اي نظير الاستئناف المتقدم سواء كان صدره الذين يؤمنون او اولئك وليس مختصا باستئناف اولئك كما يوهمه قوله فان اسم الاشارة فانه من قبيل تخصيص البيان بما يحتاج اليه وللناظر ان يجعل قوله ونظيره من تلك القبيل اذ كون ذلك نظير الذين يؤمنون الى آخره في غاية الظهور **قوله** وان اسم الاشارة هنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ **قوله** سواء كان بالاعادة او لم يكن والتعليق بالاسم ليس فيه تلك المبالغة من اللزوم سواء كان بالاعادة او لا **قوله** ايذان بانه الموجب له ايجابا عاديا مذهبا وعقليا حيث يلزم تاركه عند المعتزلة **قوله** ومعنى الاستعلاء في على هدى تمثيل اي تشبيه بحكمه وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال ومعنى الاستعلاء ولم يقل معنى على هدى بناء على ان استعارة الحرف تبعية الاستعارة في متعلقه والمحققون لا يجمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما هو من قوله تمثيل وتمهيد ومزيد تحقيقه في كلام السيد السند سيما في حواشيه على شرح التلخيص **قوله** ونكر هدى للتعظيم ويحتمل ان يكون للافراد اي مع ايمانهم بما انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى الا هدى

ما انزل اليك لانه نسخ ما قبله بكتابك قوله ولا يناده وقدره اي لا يبين
قدره في القاموس المقادرة الهيئة والتقدير قوله فلا وابي الطير المربة
بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم ويجيء الداحيث قيل ويعظم الطير
الواقع على لحمه حيث يقسم بابيها فارث بالمكان اقام به وليس لفظ
المربة مرفوعا مبتدأ لقوله لقد وقعت لانه لا يكون الجملة الا جنبية الواقعة
جوابا للقسم خالية عن اللام او ان ولام الابتداء لا تكون في الخبر وقد جاء
المربة مرفوعة فاعل المحذوف تفسير لقد وقعت وحينئذ المقسم به أبو
الشاعر قوله كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضي
كل واحدة من الاثرتين في القاموس الاثرة بضم الثاء كالمكرمة المتوارثة
هذا والهدى من الرب من جزان يتوسط متوسط والفلاح والظفر كرمتان اكرم
بهما الرب تعالى آدم عليه السلام متوارثتان لاولاده كابرا عن كابر وعرضا فسر
الاثرة بالاستقلال اي الاستقلال بالهدى والاستقلال بالفلاح قوله وان كل
منهما كاف في تميزهم بها عن غيرهم بخلاف ما لو لم يكرر فانه ربما يفهم السامع من
الكناية ويتوهم ان امتيازهم بمجموع الامرين هذا ونحن نقول من موجبات حسن
التكرير اعلاء قدرهم بذكر اعدائهم مكررا ومنها تحسين ذكر التقبل من المتناسب
بغيره ولولا التكرير لا وهم انه بمنزلة اسم الاشارة وعديله ولا يبعد ان يجعل
اولئك الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين بكونهم على هدى من ربهم ويجعل
الفلاح مرتبا على كونهم على تلك الهداية المرتبة من الاوصاف السابقة فلا يكون
التكرير الا في الظاهر في الفلاح عن اقسام الهداية والتمسك بها على خلاف ما
جاء في حقهم واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وما فسره الرب تعالى
بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون فيها
لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا قوله فان التسجيل بالغفلة والتشبيه
بالبهائم شيء واحد يريد ان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة التاكيد
اللفظي للاولى ولك ان تجعل الفصل لكون الثانية كالمتصلة بالاولى لانه جواب
سؤال نشأ من قوله بل هم اضل اي لم لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم
الغافلون عن رعاية مهمات مصالحهم والانعام لا يفوتهم ما يمكنهم من رعاية
المصالح قوله وهم فصل يفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه بالوقوع بين

المبتدا

المبتدأ والخبر بين الموصوف والصفة قوله ويفيد اختصاص المسند بالمسند
اليه اي قصر المسند على المسند اليه بناء على ما حققه العلامة التفتازاني في
شرح التلخيص ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام
الجنس والا فالقصر من تعريف المسند وهو لمجرد التاكيد لكنه في شرح الكشاف
في افادة الفصل القصر وقال انما جئ بالفصل لافادة لو جاء مثل زيد هو افضل من
عمرو للتفضيل وفي صورة تعريف المسند القصر القصر لتعريف المسند الذي يفيد
القصر دون الفصل قوله ويمكن ان يفيد الاتيان للقصر على تقدير كون اللام لتعريف
العهد قوله او مبتدا والمفلحون خبره جعل احتمال كونه مبتدأ ثانيا بلا لكونه فصلا كما
في الكشاف لكن جعل الشيخ ابن الحاجب كونه مبتدا مذهب بعض العرب في الفصل على
خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب قوله فلق وفلذ وفلح
في القاموس فلقه شقه والفلذ العطاء بلا تأخير ولا عدة والاكثار منه او دفعه وفلذه
من حد ضرب يقال فلذت له منها اي قطعت وفلا الصبي وافلاه عزله عن الرضاع
اي فطمه وبالسيف ضربه وفلا رأسه وعقل بعد جهل قوله وتعريف المفلحين يحتمل
ان للعهد او التعريف للجنس ثم اذا جعل التعريف للجنس يحتمل ان يراد قصر الجنس على
المسند اليه وان يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كما صرح منه وهذا
الذي اراده الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المصنف اكتفى بالتنبيه
على كون اللام للجنس اشارة الى انه بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل
يحتمل دعوى الحصر والشارح العلامة التفتازاني زعم ان هذا مبني انه التعريف
للخبر دون العهد او الجنس وحقق السيد السند انه من فروع التعريف الجنسي وكيف لا
والتعريف لا يعدو العهد والجنس الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد تقييده
بالاتحاد وتصويره في الاوهام بصورة المسند اليه قوله فانظر كيف نبه سبحانه
وتعالى من وجوه التنبيه تنكير هدى للتعظيم واضافته الى الرب واضافة الرب
اليهم والمبالغة في استقرارهم في الهدى وتمكنهم منه حتى صار مطية لهم وكانه
حصر المذكر كما ذكره لان كلامه في منهاج تعظيم الجملة قوله لما ذكر خاصة عباده
ونحن نقول واما ذكر لما بالغ في وصفه الكتاب بالهداية وبلغ النهاية كان يختلج
في الوهم انه مع بلاغة الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر وما زال ذلك بان الهداية لمن يصلح
لها وهم ابعد وامن الصلاحية لذلك وختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم

غشاوة ولهم عذاب عظيم وقوله لا قلبهم اي جعلهم اهلا لذلك ومستوجبا
لهم من الناء حيل العناء كالشقاء جمع الشقي والتكرهوا المراده كالقلبة جمع
مارد وهو الشاقي في الغاية قوله لتباينهما في الغرض تباينهما في الغرض من موجبات
الفصل وبعد وقوع الفصل وملاحية النظم لان يجعل الجملتان للغرضين التباينين
يمنع الحمل عليه والمناقضة بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى في الغرض حتى يختلط
في صحتها عطفها وفي كلام الاصنال كالصفة البعض بعضهم من وجه اخرى
يتصل الامانع منه كان يحصل جزا بالسوال الزما بالله لم يتبع الكافرين وجه الجزي
واورده ان يباينها الغرض على تقدير انه لا يحمل فالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل
من قبلك مقطوعا عما قبله فانه حينئذ مقصد به وصف المتقين فالجملتان من قبيل
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم واجيب بانا لا ولم يقصد بها وصف المتقين
بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقران وعناد عقيدتهم ولذا صح
عطفه على سابقه ولا يشارك هذه الجملة في هذا الغرض على ان توجيهه مرجوح ذات
ضعفه بعدم الالتفات اليه في هذا المقام قوله واعطا ساير المتابعة في مجرى
اعطاء المعاني لما دخلت هي عليه والا فالفعل يعطي معناه الاسم وهي تعطي معناها
الجملة الجملة قوله فالمعدي خاصة في دخولها على اسمين وقوله افعال القلوب
خاصة في تعلقها بنسبة بين اسمين وان قولنا ثبت له من اختصاص المتعدي
الفعل وكلا ما هو من خواص المتعدي من عمل النصب ثانيا ما هو مشترك بين جميع
الافعال من عمل الرفع قوله ولذلك اعملت عمله الفرعي ونبه الرضي بانه مشترك
بين هذه الحروف وما ولا المشبهتين بليس وعلى الوجه ما هو ان قوي عمل الفعل
نصبا المفعول المتقدم على الفاعل لانه على خلاف الترتيب الذي يقتضيه الفعل
والعامل في خلاف المقتضي قاصر في العمل فاعطي هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على
كمال شبهها الفعل وبكونه مع ما اورده من اشتراك الوجه المشهورين هذه
الحروف وما ولا لم يعمل فيها ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عليه في لا لنفي
الجنس لمزيد مشابهة لها بهذه الحروف فلم يعمل فيهما ولا المشبهتين بليس لا لنفي
لنفي الجنس لا المشبه بليس قوله لما كان مرفوعا بالخبرية لم يعمل احد من العامل
في الخبر للخبرية بل من بجاة الكوفة من كان العامل في الخبر المبتدأ كما ان العامل في المبتدأ
الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوع بالخبرية على ان المعنى المقتضي لرفع فيه الخبرية ثم

فيكون

يكون العامل فيه المبتدأ ويكون بجاء الخبرية باعتبار كونا اسم ان مبتدا محالا وفيه
المجرد ون الحروف قوله لذلك يلتقي به القسم فيه ان يلتقي القسم يسوي لا يدل على كونه
للتاكيد بل ما يتلقى به القسم حرفا النفي ولا تاكيد فيه الا ان يقال الا من جانب
القسم المثبت لا غير كذا لان النفي نفي عن التاكيد ولان كونه الاصل منزلة
تاكيد له قوله ويتصدر بها الاجوبة بما يذكر في معرض الشك الاجوبة لان
السايل بالشك لا مجاله لا ينافي العالم ولا المنكر فقوله ويذكر في معرض الشك
تتميم لما سبق وتعرض لما بقي ولا وجه لعدم الغرض بذكره في معرض الانكار قوله
ونباء لموتك مثال لما بذكره في صدد الجواب وقوله وقال لموسى مثال لما ذكر في معرض
الشك والظاهر انه مما ذكر في معرض الانكار لان فرعون كان منكرا الرسالة الا
ان يقال نزل منزلة الشاك اي شاكا امر الشك اذا ما يات رسالة ما ظهر من ان يخفى
وعلى بناء قيل الغير النبي ان يدعي الرسالة عنده مثل جبار مدعي الالوهية ولذا لم ساغ
في التاكيد على تقدير انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزل غاية الانكار منزلة ادنى
انكار قوله وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذي بدل ساير من بين
الموصولات كتعريف ذي اللام في كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء جعلت من
المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة او لا كما عليه المحققون كذا ذكره السيد السند
في شرحه للكشاف عند قوله من عبارة الكشاف حيث قال ان التعريف في الذين كفروا
للتنبيه على ان جريان حكم المعرف باللام لا يختص من بين الموصولات الذين بل يجري
في غيره ويمكن عبارته توهم الحرمان في كل موصول لعبارة الكشاف يحتمل العدول فيها
لكن لا الى ما عدل اليه قوله اما للعهد ويرجح العهد لانه المرجح من بين معاني التعريف
قبل قرينة العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورون به فهو لذلك كالحاضرين
في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون القرينة ما اسند اليه
والاحسن ان المراد العهد النوعي اي المصممين على الكفر لانه اشد تناسبا بما يقابله
حينئذ فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورون به قوله او للجنس
متناولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق واحتاج الى تخصيص غير
المصممين منه ولم يحمله على الجنس المحمول البعضية حتى يوجب تطويل المسافة
اما لان عند علماء الاصول ان الاستغراق ارجح من غيره بعد العهد كما قيل واما لانه
يمكن ان يقال ان في ارادة الاستغراق وتخصيص غير المصممين منع تعميم الحكم لجميع

المصري بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم بجميعهم ولذا ان نحمله على الجنس فيكون المقصود الانذار من الكفر لانه يفضي الى مثل هذه الحالة ويفضي الى ما لا يمكن ايصاله معه **قوله** والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم ضد الايمان ويفتح **قوله** ولكمال الثمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع وغلاف النور على ما في القاموس **قوله** وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة القاهرة اذ اعم من الانكار بل يتناول الشك فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلاثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلاثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من شيمي الواسطة **قوله** واما مثل لبس الغيار وشد الزنار في القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار **قوله** واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه اي حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث مجموع القرآن ويبطل قدمه الثابت بقيا مربوبات يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن وطريقة الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل نسبة الذي به من يسند نما وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ماضي وقع في التنزيل فادوجه لبيان الاحتجاج ههنا ونحوه ومما ورد فيما مر الذي انصت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي المخبر عنه من المستقبل بينهما على تحقق وقوعه ومثله عين عقيدة في الكتاب لا يكون حجة والثالث ان المقتضي لسابقه مخبر عنه الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي سابقة امر يستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج به من جنس النقل الا ان يقال متعلق الماضي يستدعي سابقه مخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب **قوله** واجيب بانه مقتضى التعلق ويمكن ان يجاب بان المقتضي انما هو الكلام اللفظي فلا نزاع فيه واما الكلام النفسي فممنوع **قوله** خبران وسواء اسم بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبران فلا يصح قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان واما ان يريد ان سواء خبر ان فلا يلايمه قوله سواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان او بانه

مخبر

مخبر لما بعده فالاولى ان لا يذكر قوله خبران ويكتفي بما بعده كما في الكشاف **قوله** او بانه خبر ان وما بعده الى آخره يتجه عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها انه كيف وقع اشمل على الاستفهام فلم لا يقع في صدر الكلام والثالث ان المسند اليه للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف صح ان يكون احد الامرين صرح بدفع الاول بقوله والفعل انما يمتنع الى آخره وبدفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام عليه الى آخره بقي انه على تقدير كونه سواء خبرا لما بعده كيف صح تقديمه في مقام يوجب التباسه بالفعل فان التركيب من قبيل زيد قائم ابوه فان ابوه فاعل قائم ولا يجوز ان يكون مبتدأ لتقدم الخبر لا لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاصل في سواء عدم العمل والانع الابلغ عدم التأويل بالصفة ليكون منشأ للاخبار وعدم نقض المتعدد والالتباس بالفاعل في مقام كون الفاعلية راجحة مهروب عنه واما بدونه كما في قام زيد فلا فان كونه قائما خبرا وجه ضعيف كون قائم مبتدأ لانه مبتدأ اضطراري والشايع في الابتداء كونه مسندا اليه ولو كان امكن الرفع اقائم الزيدان موجب سواء الابتداء الحكم بوجود هذا القسم من المبتدأ **قوله** والفعل انما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد به تمام ما وضع له هذا فاسد لانه يمتنع الاخبار عنه اريد الحدث الغير الموضوع قوله والزمان والنسبة او الحدث الموضوع له والنسبة والزمان الذي غيره داخل في الموضوع له او الحدث والنسبة من غير زمان فان امتناع الاخبار عنه لا يختص بارادة الموضوع له فالمدار على قوله اما لو اطلق الى آخره وفي قوله واريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ يستعمل في نفسه وعليه كلام النحاة والمحققون خلافه لان اللفظ يحضر بحرف التلفظ به فلا يحتاج في احضاره عند التلفظ به الى اداة بنفسه كما حققه السيد السند والكرم اللفظ بانه آيته فارادة اللفظ بنفسه مع القول بوضعه لنفسه في جعل ارادة نفس اللفظ مقابل الارادة تمام ما وضع له نظر الا ان يراد بتمام ما وضع تمام ما وضع له نظرا الا ان يراد ما وضع له وضعا قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني والمتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي منه قال العلامة التفتازاني في جعل الفعل مع فاعله المضمر خلاف شايع في عبارتهم والا فالمخبر عنه ههنا هو لفظه لا مجرد الفعل قال السيد السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو من الفعل واما فاعله فهو قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كما يجعل الجملة خبرا او حالا لا

أو صفة الفاعل بما فيه قيد في المآل وقولهما ومطلق الحدث يشعر بأن المراد بقوله
تسمع مطلق السماع والمعنى أن السماع بالمعيدي خير من رؤيته والظاهر أن المراد
سماعك والمراد بقوله يوم ينفع ليس يوم النفع مطلقا بل يوم نفع الصدق بلا شبهة
فشبه الفعل مرادف لا دليل أن الجملة مأولة بهذه الصفة ونحوها فاقل **قوله**
على الاتساع قد يطلق الحدث أنا أراده نفس اللفظ فيما وضع على ما عرفت
قوله تسمع بالمعيدي خير من أن تراه هذا إذا الرفع بتقدير أن وحذفه كما هو
المشهور **قوله** وإنما عدل هنا عن المصدر إلى الفعل الماضي من إيهام التجدد أي
بهذا الإيهام المستقبل لأنه يستعمل للاستمرار التجددي في المقام أن يقال أأنذرتهم
أم لم تنذرهم وقد صرحوا أن المعنى على المستقبل وأن النزول بعد الهمزة وأم هذه
الماضي على ما حكي عن الأخفش فكأنه لتغير الماضي لا سيما وجاز في تأكيد الاستواء كأنه
ايقاعه وقع الانذار وعدمه الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم وجه اختيار العدول عن
المصدر إلى الماضي ومن وجه حسن إرادة الفعل أن الفعل أليق بالاستفهام
فللمثل أن يجعل قوله حسن بجوزنا عطفا على إيهام التجدد **قوله** فإنهما جردتا عن
معنى الاستفهام لم يكن في أم استفهام حتى يحكم بتجريدها عن معنى الاستفهام فذكر
أم في مقام التجريد عن الاستفهام استطراد والاستواء الذي جعلنا معناه قبل
الاستواء في صحة الوقوع لأن المستويين في العلم يستوي فيه صحة وقوعهما كوقوعهما
فيجعل مجرد الاستواء في صحة الوقوع من غير الاستفهام والعلم ضابط المآل المستويان
في صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع فلا يرد ما قيل أن محصل الكلام أن المستويين
سواء فلا فائدة فيه وقيل المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في عدم النفع
والتجريد ليس إلا من الاستفهام وإنما قلنا في علم المخاطب مع أن المقام علم المتكلم
لأن هذا الكلام اعتبر مبنيا على تقدير سؤال من المخاطب كأنه قال أأنذرهم أم لا أنذرهم
فأجيب بقوله سواء عليهم فبعد النفع الانذار وعدم الانذار المساوي في علمك
وقوع أحدهما هذا ما قيل في هذا المقام وأنا أقول حرفا الهمزة وأم لمجرد الاستواء
لتأكيد مضمون ما دل سواء الانذار وعدمه سواء وكلا المستويين في معنى واحد
فلو كان أحدهما في عدم النفع والآخر في صحة الوقوع أو في العلم لم يكن هناك تأكيد
والله أعلم **قوله** الغمر أصغر لثانيها الهيئة بأكثر من الخيل والرجال والعسكر من
العشرة إلى الأربعين **قوله** وإنما اقتصر عليه دون البشارة هذه النكتة لا تستند

وجه ترك الجمع بينهما لأنه لا يلزم من عدم تأثير الانذار عدم تأثيرهما كليهما بطريق الأولى
وأن يلزم عدم تأثير التبشير بطريق الأولى فالوجه أن يقال أن الكافر لا يكون أهلا
للبشارة إنما هو أهل للانذار وبشارته على تقدير إيمانه بشارة للمؤمن **قوله** وهي
ترجيح لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس اللحن في القراءة لأنه لا يحتمل اللحن
فيما هو من السبع المتواترة وإن لا يبالي به الكشاف واعتذر عن اللحن الأول بأن قلب
الهمزة المتحركة جاء في شعر حسان والفرزدق والثاني بعد ما من كلامهم
وعن الثاني بأن قلب الهمزة ألفا أشبع الألف مما زاد إيذانا عن المقام لكونه
بين الساكنين كما في قراءة محياي بسكون الياء وصلا **قوله** وتخفيفها أي الاستفهامية
والقاء حركتها على الساكن قبلها والظاهر أن ضمير حركتها الاستفهامية فيكون
المعنى عليهم أنذرتهم بفتح الميم وإثبات الهمزة ولم يثبت هذه القراءة ولا نظيرها
ولو جعل ضمير حركتها إلى الهمزة الثانية يكون خلاف العبارة وضرابته في القراءات أيضا
لكن يكون نظيره قد أفلح بحذف الهمزة وفتح الدال ويشهد له قول الكشاف كما قرئ قد أفلح
على هذا اختيار الشاطبي بحذف كما قرئ قد أفلح بحل **قوله** جملة مفسرة لا محل لها قبلها
قوله تعليل لصحة كونها مفسرة وليست اللام صلة التفسير والجملة المفسرة جعلت توضيحا
إما بيان الجملة السابقة نفسها أو بيان مفرد من مفرداتها صرت من الجمل التي
ليس لها محل من الإعراب وتفسيرها في معنى التبيين وقولها ومن لعنه أي
على كفرهم أو خبران يجب عليها أنه ليس في الخبر من الضمير على الكفر بعدهم إلا أن كثيرهم
حتى يصل نسبة إليهم وقوله والجملة قبلها اعتراض مما هو حالة الحكم إشارة إلى أن
كون لا يؤمنون خبرا على تقدير كون السابق عليه جملة أما لو كان مفردا فهو متعين
لكونه خبرا وللثاني أن يجعل الجملة حالا عن قوله لا يؤمنون أو عن المبتدأ وعلى الأول لكون
تعليلا للعدم إنما يعم فلا يكون الإخبار بعدم إيمانهم قبل الجدوى لأن مناط الفائدة
هو الحال وعلى الثاني يكون تقييد الكفر فلا يحتاج إلى التقييد بقرينة ما اسند إليه
وللثاني أن يجعل لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الإعراب وإن يجعله نتيجة
لسابقها وإن يجعلها خبرا بعد خبر وأن يجعل تأييده اعتراض قولها سواء عليهم أأنذرتهم
أم لم تنذرهم تسلية النبي صلى الله عليه وسلم في عدم قبولهم الانذار والتنبيه على
أنه لا ينفع التكد في إنذارهم لئلا يبالغ جهدا في شأنهم **قوله** لجميع الشأن سمة جبر
أهمل اللازم له وكونهم لا يأذنهم وكفرهم اللازم لا يأنفهم أنهم لا يؤمنون متوقف

وثبانا اعتقاديهم بانهم لا يؤمنون فلا يكون لو كان معنى الاية ناشيا عن علمهم انما
لو اريد الجنس فلا ومع كون الاية محتملة لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يؤمنون **قوله**
وفائدة الانذار الى اخره يحتمل ان يكون في الزام الحجة اظهارا والمعجزة بالخبر عن الغيب بالنسبة
الى العلم واما بالنسبة الى غير المصرين لو فائدة الانذار هو سبب لاسلامهم ومن جملة الفوائد
حيازة المؤمنين فضل الانقياد لان الانقياد مع عصيان كثير وادخل في الاخلاص لقلة حظ
النفس وزيادة استحقاق الكفار لما ينزل بهم من عذاب الاخرة وظهور كمال علمه
تعالى في اثباته الى ظهور كرمه في دعوتهم **قوله** ولذلك قال سواء عليهم فيه انذار به
الاستواء عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار نافع لهم وان اريد
الاستواء في عدم ايمانهم فلا يصح اذ يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار في عدم
ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اخبارا عليهم على طبق ما ذكره **قوله** نفي من المعجزات لا
يكون المحتمل معجزا الا اعني **قوله** تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل
الحكم شاملا لبيان الباعث عليه وبيان ما اوجبه فسرها هو المراد منه بقوله وبيان
ما يقتضيه والمقصود منه بيان ما هو الاصل حتى فصل عما سبق لانه استئناف وجواب
السؤال عن سبب التسوية بين الانذار وعدمه ولا يعول على تقدير ان يكون سواء عليهم
اعتراضا تعليلا للحكم على تام ركنا نعتا تعليلا اخر ولم يكن للتقدير السؤال انه يحسن
لانه علة عدم ايمانهم وتفخيمه عنا ما اولا لانه مع كونه بيان مقتضى للحكم الذي
ما سبق ذكر انه مسبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة للحكم السابق
لا مقتضيا له ثالثا ثانيا فلانه يفيد عطف ولهم عذاب عظيم لانه لا يصلح ان يكون
تعليلا لعدم الايمان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه مسبب عما
يدل عليه مبتدأ الحكم السابق وسبب للحكم السابق ولذلك ان يجعله مؤكدا للحكم السابق
لانه يفيد ان الانذار منك وثانيا في تاثير الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة
صلته تعالى وجوده وعدمه سواء **قوله** الختم الكتم حمل قول الكشاف الختم والكتم اخوان لان
في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية على انهما مترادفان في اصل اللغة
سمي الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد عن السوق على ما
ما حمله عليه شارحوا الكشاف ان بينهما اشتقاقا كبيرا لاشتراكهما في اكثر الحروف وتناسبهما
في المعنى **قوله** والبلوغ اخره المقصود منه تكثير وتنبيه لفظ الختم بيان معان نقل الى
من الكتم بجامع الكتم لا بيان محتملات النظم لان الختم بمعنى بلوغ الشيء اخره لا يتعدى بعلى

في

في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء
بلغ اخره واعلم ان تسمية نبينا صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لان الخاتم اخر
القوم والاحسن عندنا من الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء صلى
الله عليهم وسلم اجمعين بنوره كالشمس من الكواكب **قوله** من غشاه بالتشديد **قوله**
ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة ودليل لا يؤول القران على ظاهره ويدعي ان
الحقيقة مراده ولا يعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح الكشاف ويحتمل ان
يكون المراد نفي الحقيقة لشاهد البديهة ليصح الصرف الى المجاز فانه لا بد في المجاز
من القرينة الصارفة عن الحقيقة **قوله** واما المراد ان يحدث الظاهر واما المراد
انه حدث والتمرن التعود وقوله فجعل قلوبهم الظاهر فيه فجعل قلوبهم
وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتعاف اي تكره مفعول ثان لجعل وقوله
وابصارهم كقوله لا تجتلي كقوله تعاف يقال اجتلى العروس اي نظر اليها عليه مجلوه
مكشوفة فالمعنى لا تجتلي ابصارهم الايات المنصوبة على انفسهم ولا تدركها مكشوفة
بل تدركها مستورة بغطاء الشبهة والاعراض ويقال ايضا اجتلاه اي نظر اليه
والمعنى حينئذ انه جعل ابصارهم لا تنظر الى الايات المنصوبة في الافاق والانفس
كنظر عين المستبصرين والثاني اظهر والاول ابلغ **قوله** وسماه على الاستعارة قال
الاستعارة بالتمثيل بناء على اختصاص الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني التشبيه كما
هو مذهب الشيخ عبد القاهر وجار الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة
يشتمل التمثيل ويقال التمثيل استعارة تمثيلية **قوله** وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع
في قوله تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الاية ايضا تحتمل الاستعارة والتمثيل
احتمالا بينا **قوله** وبالاغفال في القاموس اغفله وصل غفلته اليه وقوله والاغفال
فيه مسامحة لان التعبير عما هو في سورة الاقفال **قوله** وهي من حيث ان الممكنات باسرها
مستندة مقصودة دفع للنافي ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم
وبين ما منهم كفرهم ووعيدهم عليه بان الاسناد لان كل ما وقع في ملكه
تعالى هو بايقاعه اياه **قوله** ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم في القاموس
نعى على زيد ذنوبه ظهرها وشهرها والوخامة بمعنى الثقل ومعنى الوخامة
وكلاهما حسن وشناعة صفتهم مستفاد من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة
عاقبتهم من قوله ولهم عذاب عظيم **قوله** واضطربت المعتزلة فيه اضطرابا امره

اختل اي اختل امر المعتزلة واضلهم بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا
وجوها من التأويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى وعن اختياره عنه لانه
لا يقع منه تعالى الشيء وانما يقع الفعل بصدوره من العبد على خلاف ما امر قوله الاول
ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح كشاف العلامة التفتازاني ان هذا الوجه
حاصله ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع عن الكناية فان اسناد الفعل اليه تعالى
يلزمه كونه راسخا خلقيا ما اسند اليه لينتقل الى الرسوخ لكن لما استحال الختم في حقه
تعالى صار مجازا لان من شرائط الكناية ان يصح ارادة المعنى الحقيقي ولا استحالة
مانعة عن الصحة ومثل هذا يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن الكناية وربما يطلق عليه
كناية لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل و
اعترض عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به الختم المبني للمفعول لينبغي ان يشتق
منه ختم مبنيا للمجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشى العلامة عن
تشبيه فعل العبد بفعله تعالى مجازا اوجب ان تشبيه عدم نفوذ الايمان في قلوبهم
بكون الشيء مجبولا عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله تعالى
بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم يقل مقتضى صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم يعلم
جعل فعل العبد بمنزلة الامر الخلقي ولا يخفى اضطرابهم في هذا التوجيه اما اولا فلان
المجاز في الاسناد انما يكون بالاسناد لتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو
له على ان جعل الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي ذكره القاضي
وصرح فيه بانه اسناد مجازي وفصل فيه الاسناد المجازي فلو كان هذا الوجه
ايضا مجازا في الاسناد في الاسناد لوقع هذا التفصيل منه لانه اول وجه ذكره واما
ثانيا فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم
لو كان كل ما يحدثه الله في العبد خلقيا لازما له وليس كذلك واكثر ما يحدث فيه
امور طارية غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا عن
شيء اخر مما لا يجترء عليه عاقل قوله الثاني ان المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد
في حواشي الكشاف هذا الوجه تغيير المدعى وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة ولا
على التمثيل المذكور بل على تمثيل اخر يكون مجازا تابعا في الاية والمشبه به في هذا التمثيل
انما يتحقق كما في سال به الوادي وتخيل كما في طارت به العنقاء ولم يكن العنقاء
موجودا ولم يكن منه طيران بانه خيل وقدر وجوده وطيرانه واجد في شروح

الكشاف

الكشاف قوله الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان او الكافر واورد عليه انه
بناه على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين والكفار اليه تعالى ولا يخفى ما فيه
فان قيل هذا اسند فهو اليه تعالى حقيقة فلا باس بان نسنده مجازا فلنحن نسند
خلقه اليه تعالى لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبيح عندنا من الله فلا باس
بالاسناد عندنا مجازا فكره فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم فلا يستقيم اسناده اليه
تعالى قوله الرابع هذا الوجه ايضا تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن ترك القسر
وجعل الكلام كناية عن تمادي امرهم في الغي وتناهي انهماكهم في الضلال والبغي
بحيث يحتاجون الى القسر قوله الخامس ان تكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون
تهكما لا باعتبار ربهم واسناد الختم حينئذ حقيقة لان الكفرة يسندون القبيح اليه
تعالى وقد ورد عليه ان المقصود من الاية تأكيد السابق وحينئذ يفوت ويمكن
دفعه بان قولهم هذا يدل على اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم ايمانهم او عدم نفع
الانذار فيهم وذلك بين وان خفي على العلامة التفتازاني والسيد المحقق وكم من
من يخفى لوقته قوله السادس ان يكون ذلك في الاخرة وهو لا ينفع في الاخرة لانه
ليس دار التكليف فيمنع سد باب المغفرة عليهم مع التكليف وايضا فقد استحقوا
باعمالهم في الدنيا ذلك وكما يشهد تحشرهم يوم القيمة على وجوههم عميا وبكما قوله
ولهم عذاب عظيم فاوته في الاخرة قوله السابع هذا تفسير اخر الاية وتغيير لتفسير
الذي ذكره قوله لقوله تعالى ختم على سمعهم وقلبه تمة الاية وجعل على بصره غشاوة
وفيه ايضا لا دلالة على المقصود لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن القلوب
والسمع كما ان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان المناسب جمعهما فالاولى ذكر كما في الكشاف
ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة تمنع القلب عن الفهم باعتبار كونه مقدمة يصح تعلق كلمه
على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه يصح تقديم ختم القلب فكل من
التعلقين على ما تقتضيه بلاغة العلماء قوله ولانهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب
جعل ما يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات الى اخره فيه بحث لان
الغشاوة لا تختص المنع من جهة بل هو تمنع المغشي فان كان ادراك المغشي من جهة يمنعه
من جهة فان كان من الجهات فكذلك فغشاوة السمع مانعة من جميع الجهات فكذلك
وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجحات ان الاصل كون العاطف
يعطف المفرد على المفرد فالمرجح موجب لا يعدل عنه ولا موجب في قوله على سمعهم

ومنها ارادة على سمعهم عن مخالفته ظاهر الحال على ذلك التقدير بخلافه على التقدير
الآخر فان فيه تقديمه على المبتدأ مع الاضمار قبل الذكر لفظاً او الفصل بينه وبين
معموله فتأمل قوله وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم قيل ذلك لانه يوجب
ملاحظة الفعل مكرراً وفيه ان ملاحظة الفعل مكرراً لازم للعطف سواء اعيد الجار
اولا فالوجه انه لم يجعل حينئذ الاعادة ربطه بالفعل ابتداء لا ربطا بالسابق بخلاف ما
اذا منع الجار فانه ربطه حينئذ لم يلاحظ بالفعل الا ثانيا قوله ووحد
السمع للامن من اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر في اصله بقي ان افراد اللفظ
في مقام ارادة الجمع يكون لامرين يطلع بل احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار الاصل
وقيل حسن بهذا السمع للاشارة الى وحدة نوع مدركاته بخلاف غيره فان مدركات كل
منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات المدلول
من اي نوع من انواع الدلالة واجاب العلامة التفتازاني بانه من اعتبارات البلغاء دلالة
رابعة كما ان المجاز له طبيعة خاصة ورده السيد السند بانه نهاية دلالة التزامية
نشأت اللزوم من اعتبار البلغاء قوله لانها من التكرر اي لما في الراء من التكرر فيلزم
تكرار الكسرة الطالبة للامالة فيغلب ما يمنع عن الامالة ولهذا يحتمل عندي فيها الكسرة
وقد اخل بهذا المقصود حيث اسقط من الكشاف فكانه فيها اكثر من قوله رفع بالابتداء
عند سيبويه الرفع بالابتداء لا يختص بسيبويه بل متفق عليه عند غير الاخفش اذا لم يعتمد الظرف
على ما يجب اعتماد اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يختص بسيبويه انه لا يكتفي بالاعتماد على
ما سوى الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع بعده ثنا قوله وبالجار والمجرور
عند الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه حينئذ يلتبس
المبتدأ بالفاعل كما في زيد قائم فيجب تقديمه على الظرف قوله ويؤيده العطف على
الجملة الفعلية ويحتمل حينئذ قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا
يخفى انه يؤيده ايضا قراءة نصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال الختم
بنفسه اليه ويؤيده الوفاق على الوقف على سمعهم وفيه نكتة لطيفة من تخصيص
الختم بما عدا الايصال ويحتمل ان يكون غشاوة معمولا لختم والظرف لغوا اي
ختم الله غشاوة كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها بالرفع والازالة وفي
القاموس ختم طبعه وعلى طبعه قوله غشاوة بالعين الغير المعجمة في القاموس العشا
مقصورة سوء البصر بالليل كالعشاوة وفي الكشاف فعولة وكانه لم يثبت عنده

تقييد

تقييده القراءة بالرفع فلذا تركه قال السيد السند من العشا مصدر اعشى وهو
من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار ولعل المعنى حينئذ انهم يبصرون الاشياء ابصار
غفلة لا ابصار عبرة والاولى المعنى انهم لا يرون آيات الله في ظلمات كفرهم لما ان في
اعينهم عشاوة ولولا العشاوة لابصروها لانها لظهورها لا يمنع الظلمة عن رؤيتها
الا الاعشى قوله ولهم عذاب عظيم وعيد وبيان لما استحقوه اولا ثم لما يتوهم من
سابقه من ان لا عقاب لهم في كفرهم وتوابعه لان ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده
وفي استعمال اللام المفيد للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب العظيم
قوله تقول اعذب عن الشيء ونكل عنه اذا امسك الى آخره سمي العذاب عذابا
لانه يمسك الرجل عن العصيان ويردع العصيان عنه قوله ولذلك سمي نقاخا
اي سمي العذب من المياه نقاخا بالضم لانه ينقخ العطش اي يكسره وفي القاموس نقخ
دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش اي يكسره فالفرات على وزن الفعال وفيه
تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف والقاموس الكاسر والفتيا قوله فهي
اعم منهما اي من النكال والعقاب فان العقاب جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب
الالم الثقيل جزاء كان او لا ابتداء كان او لا قوله كالتقذية والتمريض في القاموس
قذى عينيه تقذية وقذاها القى فيها القذى او اخرجه منها ضد والتمريض التوهين وحسن
القيام على المريض فكانه يجعل حسن القيام على المريض ازالة المرض عنه قوله والعظيم
نقيض الحقير الى آخره لم يفرق في القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم قال السيد
السند المراد بالنقيض هنا ما يقع في الشيء عرفا فاذا قيل هذا كبير وعظيم فهم ان الكبير
مع الاول بانه صغير الثاني بانه حقير ومما كان الكبير دون الصغير كان العظيم فوق
الكبير الا ترى يجري ان العادة بان الاحسن يقابل الاشرف والتخصيص بالشريف فيما يوهم
ان يتعين الاخص امر لا يلتفت اليه وانما العذر عنها المباحث قوله ومعنى التوصيف به
انه اذا قيس بسائر ما يجانسه الى آخره يعني ان عظم العذاب بالقياس الى سائر العذاب
كما هو المتعارف قوله ومن الناس في ذكره فالاختيار على المعنى بينهما على ان ذلك من سنن
اختيارهم وشاهد صفاتهم على انكارهم ودثرهم باسناد هم الذين محضوا الكفر ظاهرا
وباطنا ولم يلتفتوا لفتة صيره لفظا الى الكفر ظاهرا وباطنا ظاهرا اي لم ينظروا الى
الكفر حتى يظهر فيه ولهذا نجعله الى ثم اي لم ينظروا الى دينهم كما الاوائل منهم
عنه بما لم يلتفت لفت فاذا راي لم ينظروا اليه والتفت على وزن علم اودة ان قوله الذي

كفروا لاختص بالمصرين ظاهرا والمنافقين واجيب بانه على تقدير ارادة العهد
يختص بهم لا محالة وعلى تقدير ارادة الجنس تخصيص المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام
كان فيهم وفيه ضعف لاحتمال ان يكون الكلام في مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل
منه الى بعض منهم ببيان احكام مخصوصة به فالوجه ان يقال الابعاد من الانذار
المواجه به والثانا لا انذار الى المنذر والمنافقون لا يواجهون بالانذار لانهم
توادعوا بظاهر الايمان والمراد بالتتمة تتمة القسم الثاني من القسم الاول من
الامة بالثانية قوله ثلث القسم الثالث المذبذب بين القسمين الذي في شانه
قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء قوله تكميلا
للتقسيم اي تتميما له الدعوة فيه بحث لانه بقي قسم وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان
كعمار ولا يناسب جعله من المتقين لانه تميز المخلصين في الكفر عن المنافقين فيستدعي
حمل المتقين على الذين تواطأت قلوبهم والسنتهم كما صرح به في قوله المؤمنين الذين
اخلصوا دينهم وتواطأت فيه قلوبهم والسنتهم والوصلة مدخوله عن المتقين فلا يكمل
بعد لحقا الكفرة المغير المصرح سيما اذا اريد بقوله الذين كفروا اصهود ون وقد جعل
التقسيم مستوفى باعتبار ذكر الاجناس التي يحصر الناس فيها بعيد ونقول والله
تعالى اعلم تقديره من الناس المنحصر التي لا يوجد فيها بين الجن وهو مخصوص بالناس
والآية ليناسب اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال لما ساق
الكلام في المؤمنين ووصفهم بالايمان الكامل ونتايجه النفيسة من الاعمال الحسنة
وعقبه بالجزاء الجميل من الهدى عاجلا والفلاح اجلا استدل الى اضدادهم ووصفهم
بالكفر وذكر من نتايج الكفر ما هو اقبح من الكل وهو الخداع مع الله ورسوله والمؤمنين
المؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين من الانفاق وعلى الفقراء وعقبه بان لهم
كالجنة المقابلة للفلاح حيث يخادعون انفسهم ولا يخفى لطايف تناسب النظم
على هذا البيان قوله وكذلك طول في بيان خبثهم حيث بين حالهم في ثلاث عشر
آية وحال غيرهم في آيتين قوله وسجل على عمههم وطغيانهم في الكشاف ويجلي
بعمههم وطغيانهم قوله وقصتهم عن آخرها معطوفة على قصة المصرين اي ليس
هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية
على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل اخرى
مسوقة لغرض آخر فيشترط فيه التناسب بين الغرضين دون آحاد الجمل الواقعة

في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم ينتبه له كثيرون فاشكل عليهم
الامر في مواضع شتى كما ذكره السيد السند في حواشي الكشاف قوله واناسي
جمع انسي والجن الانس والاناسي كالثمر والثمرة والمراد ايضا اناسين لا يقال
اناسين الا في اللغة العامية وقد سمع في البشرة لصاحب القاموس كانه مولده
لقد كستني في الهوى ملابس الصبا الغزل اناسا فتانة بدر الدجى منها خجل اذ رنت
عيني بها فبالدموع تنسيل قوله حذفها في لوقة اصلها الالوقة وهو الطعام الطيب
او زبد برطب وقيل الزبد وحده وقد يقال الوقة لغة في لوقة لانه جاء لوق الطعام
اذا اصلحه بالزبدة والكاف فجعل لوقا الطعام من فروع لوقة قوله انا بطلوع
على الاناس الآمنينا اشارة الى ان الوقت لا يخرجها عنه اناسا ويحتمل ان يراد بالاناس ثنائ
الآمنين الآمن من الخوف والحزن المشار بقوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم
ولاهم يحزنون ويراد بالموت ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم موتوا قبل ان تموتوا
قوله وهو اسم جمع كرخال الجماعة رخل ككتف اي الانثى من ولد الضان وقيل الغنم
بدل الكثرة كالغنم في سكادته لا الغنم للدلالة على الشئ فهو جمع قوله لانهم يستأنسون
باشباه الخصمين قيل الانسان مذيقا بالعيب قوله او انس يعني ابصر كما في قوله تعالى
انست نارا ونسبا آنس يعني اعلم سموا اناسا لانه نظر علم الله كما علم آدم الاسماء
كلها وكما علم الانبياء قوله كما سمي الجن جنا لاجتنابهم وهذا يرجح هذا الوجه على ان
تسميتهم بسر الظهور بسر تغيير وعدم تواردها تحت الشعر كسائر الحيوانات وتويين
في تصغيره شان على خلاف القياس فلا يصيره ليلا دالا على كونه من نوس يعني الحركة كما
ظن على انه معارض باخيسان ويمكن ان يدفع ايضا بان الياء في بين الكلمة اذا كان بيانا
بان فيه بناء المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشري في المفصل ومثله بثبيت
وعاد قوله واللام فيه للجنس ومن هؤلاء ان لاعهد او ورد عليه انه لا فائدة في
هذا الخبر واجيب بان مناط الفائدة الوصف وبان المقصود التعجب وانه كيف
يكون مثل هؤلاء من الناس وصفاتهم تنافي الانسانية ورد الاول بان الوصفية
ايضا وضع من ان يفيد الاخبارية ورد الثاني لا يفي امثال هذا الاخبار بجميع
موارده مثل هذا التركيب فانه يرد في ما يخلو عن الاعتبار المذكور وامثاله فالاولى
ان يجعل من الناس مبتدأ ويكون مناط الفائدة وصف الخبر لا بعيد في جعل الظرف
مبتدأ ولا يمتنع جعله مبتدأ وجعله مبتدأ ونحن نقول مناط الفائدة الوجود يعني

هذه الجماعة موجودون من الناس وفيما بينهم وقد عرفت معنى افرد بجعل الحكم
بكونهم من الناس مفيدا فتذكر وما يجمعه مع هذا الجواب وثانيهما بان من ان
قد يستعمل لتحقير الشخص وانه لا وصف له الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما
يتميز به عن ابناء نوعه لوصف به ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالناس المسلمون
على طبق واذا قيل لهم امنوا كما امن الناس فعبر عن المسلمين بالناس لانهم كانوا هم
الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى كونهم منهم انهم في الشرع يعاملون
بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون ان يدخلوا المساجد
ويختلطوا مع الجماعة ويكلفون بالفرائض ويزجرون على تركها فتكون هذه الاية
مندرجة ان المنافقين لا يتعرض لهم لكفرهم الباطن وان ظهر عليهم مخايله واماراته
وفائدة تصدير ما نزل في حقهم بها ان يكف المسلمون عنهم مع ورود الايات
الكريمة في شانهم الناعية عليهم بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس التي تكرر في شانهم
في هذه الايات على نحو واحد ولا ينافي تناسقه بان يكون تارة عبارة عن المؤمنين
وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حصلت من طلبها بها وجوها اربعة احسنها
الرابع فليكن عندك نصب لتميز فيما بين الوداع **قوله** وقيل للعهد والمعهود هم الذين
كفروا وان العهد كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ مخالف له ومثل له الكشاف بقولك
مررت ببني فلان فلم يقروني والقوم لئام والاشتهار امره جعله القاضي مستغنيا
عن التمثيل فترك توضيحه **قوله** ومن موصوله ووجه جعل من موصوله عند ارادة
الجنس وموصوله عند ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف من ان استعمال القران
ورد فيكما والقران يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر عند ارادة الجنس قوله تعالى
ومن المؤمنين رجال والوارد المعرف عند ارادة العهد قوله تعالى ومنهم
الذين يؤذون النبي ووجه البلاغة فيه قيل هي رعاية المناسبة لان التنكير يناسب
الجنس المبهم والتعريف العهد المعين وقيل ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه
لا مزية للمتكلم بالكل لانه صفة الجنس والمعرفة بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض
فيراد المبين بعد التعبير بالجنس كالثاني للذكر السابق والمراد عليه والتعبير بالعهد يفيد
مهدية كل بعض فيراد منها كانه يرد عليه وبعد تحقيق هذا القول وتنقيحه ولا يخفى
ما ذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما يتم فيما ذكرنا من المناسبة
والا فلا تمام وان نصر من المعنى بلفظ النكرة لعدم القصد الى تعينه وان تعين

يعني

بعض الجنس الشايع فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن البعض بكونه من الجنس مفيد بخلاف
الاخبار عن المعين فان معرفة المعين قلما تنفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض
من المعهود معنا حسن لان زيادة تعريفه بخلاف ذكره نكرة لان تنكيره لا يعرفه
كل المعرفة ولا يخصص ذلك من هذا الفارق الا اذا كان في تنكيره داع كستر عليه وتكثير
ان قال القوم وجعل البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له لتنزيله
منزلة جهة التعيين ومتوحدا فلا يناسب تعيينه وجعله من البعض المعهود في
لا يقتضي المقام تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما **قوله** فعلى هذا تكون الاية
تتميما للتقسيم الثاني في ذم كما يفهم من ظاهر الكشاف ان هذا التوجيه ايضا يجعل تثليث
القسمة بجعل الذين كفروا الماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم ووجهه
له بان قوله ويجوز ان يكون للعهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا لقوله
ولام التعريف فيه للجنس وليس عاما من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز ان يكون للعهد
عديل لتثليث القسمة وقوله ولام التعريف للعريف للجنس من تتمة تثليث القسمة والحق
معه فان لم يتجه له شارحوا الكشاف بعد وتكلفوا لتصحيح كلام الكشاف بما لا يرتضيه
ان يلتفت اليك شيئا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فيما سطروا **قوله** واختصاص
الايمان بالله واليوم الاخر في غاية اختصاص الايمان بالله واليوم الاخر بالذكر او
سببية تخصيص الى اخره ذكر اربعة اوجه لاختيار … مبنيا على كون مقولهم منهم لا
بالمعنى وكون العبارة محكية والاول يحتمل التقديرين لانه يتم على تقدير كون المقول
منقولا محكية وعلى تقدير كونها محكية منهم والثاني مبني على تقدير كونها محكية
لان الادعا منهم ولا يحصل من جنسه … لان الوجهين الاخيرين لا يتمشيان
توجه وجعل الايمان بالله وباليوم الاخر جامعا للايمان اشتماله لكون اليوم الاخر اخر
اركان الايمان وليس كذلك لان اخر اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث واشهر
في تفصيل الايمان ووجه كونهم منافقين بما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو
اظهار الايمان واخفاء الكفر وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله وباليوم الاخر
ليسوا منافقين لانه على وفق اعتقاد المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما مع انهم
في هذا ايضا منافقون لان ما يظهر منهم الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم
مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم يعلموا ان اعتقادهم بالله واليوم الاخر مخالف
اعتقاد المؤمنين والا لا مجال للظن انهم مخلصون فيه غير قاصدين النفاق

النفاق ولنا وجه خامس للتخصيص وهو انهم ادعوا من دينهم امورًا في الايمان بالله
وفي الايمان باليوم الآخر فيه دعوى انهم امنوا بالله وباليوم الآخر وبيان انه
سحت ايمانهم بهما اعتراف بانهم على ما اعتقدوه سابقًا لم يكونوا مؤمنين
بهما وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل
ولا يصح منهم دعوى حدوث الايمان بسائر الكتب والملائكة والقدر والبعث
بعد الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقًا وليس في دعوى حدوث الايمان
بالقران ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا على الباطل في دينهم ولنا ان نقول
لا تخصيص في الآية لان قوله بالله وباليوم الآخر قسم منهم وفيه مزيد بيان خبثهم
فانه يدل على انهم يكذبون ويحلفون بالله وباليوم الآخر كاذبين لانا نقول الباء
الظاهر في كونه صلة الايمان وجعله باء القسم لبعده لا يرتضيه المتباعد عن العدول
عن الجادة بلا داع لانا نقول الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من تضمين الاعتراف كما
سبق على انه قد مرّ تجويز كون الباء للسببية والمصاحبة وصرفه عن كونه صلة
الايمان لاجل قوله وما هم بمؤمنين معطوفًا على محذوف اي ما امنوا وما هم
بمؤمنين يصح ان يكون بالله وباليوم الآخر قسمًا من الله تعالى ويكون جوابه ما امنوا
وما هم بمؤمنين قوله من وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس بنهاية اليوم الآخر الى ما لا يتناهى
ما لواضح اذ نقول ما لا يتناهى من وقت الحشر قوله لانه آخر الايام المحدودة يتعلق
بالتوجيه الثاني لان توجيه وصفه بالآخر عليه خفي دون توجيهه على التوجيه الاول
فانه على الاول ليس بعده زمان بخلافه على الثاني ومعنى كونه آخر الايام المحدودة
انه لا يعد الوقت بعده ولا يخفى ان الثاني ومعنى كونه انسب باطلاق اليوم عليه لان
اليوم اسم للمحدود قوله ما اخطئوا ايثار اشخاص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد
ادعاء ما هو ليس لهم قوله وكان ناصله وما امنوا هنا اذا كان النفي ما افاده قولهم
امنا والظاهر انه لنفي ما افاده تكرار قولهم امنا واستمراره المستفاد من قوله
بقوله امنا يعني اخالهم ذا ما الاقدام به فالمطابق له ما يفيد نفي جميع دعاويهم وهو
استمرار عدم ايمانهم المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين قوله ليطابق قولهم في التعرض
بشان الفعل دون الفاعل يعني قولهما امنا يفيد الاهتمام بشان الفعل والتعرض لتحقيقه
وكشف حاله ويكون التعرض للفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنين يفيد الاهتمام
بشان الفاعل وكون التعرض الى الفعل متعلقًا وهذا هو الذي ذكره الكشاف والجواب

عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما ذكرت لكنه قد يستعمل
في الكناية من نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود هنا ذلك وهو الذي ذكره الكشاف
حيث قال القصد الى انكار ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك طريقًا ادى الى الغرض
المطلوب وفيه من التاكيد والمبالغة ما ليس في غيره فافاده قوله نكتة عكس
اي فصرح بشان الفاعل ليس كما ينبغي ان يقال هذا ايضًا الشان الفعل فما وجه انه
عكس عن الظاهر تاكيدًا ومبالغة في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة على ما ذكره
السيد السند في حواشي الكشاف ان فيه سلوك طريق الكناية والكناية ابلغ من التصريح
كما تقرر والاوجه ان كونهم خارجين عن عداد المؤمنين يحصل دعواهم بعيدًا عن ساحة
الصدق بمراحل لا يمكن قطعها ويحصل كونها تعاينا مشاهدًا ومن نكات العدول عن قوله
وما امنوا الى قوله وما هم بمؤمنين كمال تمييزهم عن المؤمنين من التنزيه فانهم ايضًا
يقولون امنا وما امنوا قبل هذا القول قوله ولذلك اكد النفي بالباء اي لان القصد الى
المبالغة في نفي الايمان عنهم اكد النفي بالباء قوله واطلق الايمان الظاهر انه استئناف
الكلام كما يدل عليه بيان الكشاف ويحتمل جعله من متعلقات قوله ولذلك قوله ويحتمل
ان يقيد بما قيدوا به لانه جواب نكتة للتقييد ويرد عليه انه لا اختصاص له بالتقييد
بل الاطلاق ايضًا لانه جوابه وذلك لان التقييد في قوله امنا بالله واليوم الآخر
ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون فيما يظن
بهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى الظاهر حينئذ الاقتصار على نفيه وكذا ان كان
على سبيل الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله واليوم الآخر للتخصيص بما هو المقصود
واما اذا كان ادعاء منهم بانهم اختاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع
اجزاء الايمان فالتقييد ليس بتقييد بل مبالغة في الاطلاق فالاطلاق لانه جواب
الاطلاق والتقييد لانه جواب التقييد ولذا ان يحمله وجهًا لاعتبار التقييد وقيم
عليه وما اعتبار الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر الكلام ولا يبعد ان
يقال يدل بانه لم يذكر نكتة الاطلاق لان الظاهر انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد
بيان صحة الغرضية يعني ان قوله بما قيدوا به يدل على ان التقييد بناء على انه جواب
لما حكي عنهم مقيدًا مع انه لا يختص هذا الاحتمال بل التقييد يحتمل لانه جواب التقييد
سواء كان التقييد داخلًا في المحكي او من الحاكي فالاول بما قيدوا به على صيغة المجهول
قوله فلا ينهض حجة كما كان الاستدلال بانه صريح الآية بنفي الايمان عن فارغ القلب

لم يتم ولو كان بان يكون المنافقين يخلو قلبهم عن التصديق اذ ليس اعتقاد النبي
كفرا لكونه كذبا اذ الكذب لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء التصديق بما
يجب التصديق به انتهى فتأمل قوله اذا اوهم الحارش حرش الضب صاده كاحترشه
كذا في القاموس قوله والاخدعان لعرقين خفيين في القاموس هو شعبة من
الوريد قوله وخداعهم مع الله تعالى وخداع المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه
قبيح لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الآثار ان المؤمن مخدوع
غير خادع لان مخادعتنا انه لا يتبع من الله تعالى شيء على خلاف مذهبه فلا يصح تاويل
التنفير لدفع القبح عن فعله والمؤمن لا يخدع لاجل نفسه وانما لمصلحة الدين فلا يجوز
منه خداع وكيف لا واغترارهم من الخداع لمصلحة الدين لا ما اراده واخفاه ما يعلمه
قوله ولانهم لم يقصدوا خديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم ولذا لم
يلتفت الى ما اجاب الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع بزعمهم لانهم يجعلونهم باعا
عمله تعالى صلاح المؤمنين زعموا انهم يخدعون الله ويخدعهم المؤمنون اذ لا
ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى على ان
المنافقين الذين من اهل الكتاب قوله بل المراد اما مخادعة رسوله على حذف المضاف
ثم يقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو
ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله على غيره ولو مجازا صرح به المحقق
في شرح الكشاف قوله او على ان معاملة الرسول معاملة الله تعالى من المجاز في التعلق
وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله قوله كما قال من يطع الرسول فقد اطاع الله
الآيتان ذكرهما الكشاف لتأييد التوجيه وليس التأييد بمناسبتها الا ان كلا منه
الرسول يستلزم اطاعة الله لانه حكم بالطاعة الرسول لا مبايعة الرسول يستلزم
مبايعة الله لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان ينصروه فقد عاهدوا مع الله ان ينصروا
دينه قوله واما ان صورة صنيعهم مع الله من اظهار الايمان كلامه انه جعل الكلام تمثيلا
ويحمل البناء على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند من الحمل على التمثيل وجه
خفي قوله ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت فيما سبق ايضا لا بد من حمل
يخادعون على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع
اذ لا اعمال الخداع الى الرسول والمؤمنين منهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة
من جانبهم والمجاز من جانب الرسول والمؤمنين وقد صرح به المحقق في شرح

الكشاف

الكشاف فكيف قابل قوله ويحتمل ما سبق قلت قد حققنا لك انه لا باس بخداع
الرسول والمؤمنين اياهم لاعلاء الدين ومصالحه على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل
تتميما للكلام السابق بناء بعض ما يشتمل عليه عليه لا مقابلا له فتأمل قوله لانه
بيان ليقول او استئناف فيخدعون في بيان يقول افعل من يخادعون وان كان لوقوع
يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل الا ان
المفعول به في مثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول الكلام
والمعرض له قال السيد السند جعله بيانا اولى من جعله مستأنفا لانه اتباع لما
سبق وتصريح بان قولهم كان مجرد خداع وايضا ليست المخادعة صادرا مطلوبا
لذاته فلا يكون الجواب به شافيا فيحتاج الى سؤال آخر فهذا كلامه ولا يخفى انه لو
جعل يخادعون الله في الجواب بمنزلة انهم يقولون لغرض طامع الطائلين تأسيسا
فتعجب من كونهم من الناس كما سبق لا يتبع السؤال الذي يحمل قوله يخادعون الله
بيان سببا قصد من قوله ومن الناس من يقول من التعجب من كونهم من الناس كانه قيل
لم يتعجب عن كونهم من الناس فاجيب بانهم يخادعون الله الاية قوله ما طرق من سواهم
طرقا اتاه ليلا والتاء للتعدية اي يطلعون من سواهم من الغارة والقتل اليهم وذلك
والمنابذة المجاهرة بالعداوة ضمير منابذتهم المؤمنين قوله والمعنى ان دائرة الخداع
راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء وبمعنى يحيط في الفرق بين المعنى
الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول الخداع سواء يخادعهم الله ورسوله والمؤمنين
ليس الا مع انفسهم لا يضرون غير انفسهم والخداع في المعنى الثاني في خداع آخرين في حق
المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم مغرورين بذلك الخداع
ويخدعونهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية عن الحصول من فرع بمعنى خالا فيخدعهم
ويحملهم على مخادعة من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم الكريم وافقا ظلم ان يكون
مبالغة في ابتاع خداعهم الله ورسوله والمؤمنين فانه كما لا يخفى خداع المخادع
على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع
خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم الله به لا محالة وان يكون كناية عن ان مخالفتهم
وعنادهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة مع انفسهم لان الله ورسوله
والمؤمنين يستغنون كانه مع نفسهم قوله وقرأ الباقون وما يخدعون لان
المخادعة لا يتصور الا بين اثنين فيحث من وجهين الاول ان القراءة انما هو

للسماع بين رسول الله لا يسعني الفعل حتى يسمع تعليله بشيء ويكون دفعه بانه توجيه
لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى مع ان كليهما مسموعان
منه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الخدع كالمخادعة فيما لا يكون الا بين اثنين
ودفعه بانه لا بد للشركة في الخداع من اثنين متغايرين بالذات بخلاف الخدع
فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في خادعه الطبيب
نفسه وعلم الشخص بنفسه فتامل على ان ترجيح يخدعون على يخادعون على
البناء للمفعول وضمائرهم جمع لمناقضة قال السيد السند في حواشي الكشاف
يقال خدعت زيدا نفسه اي عن نفسه على طريقة اختار موسى قومه ولا يحتمل
النظم ان يجعل ضمير يخادعون لله ورسوله والمؤمنين والناقضين ويستثنى منه
انفس المناقضين فيكون المعنى على انه ليس المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس
المنافقين لانه يلزم الانقطاع ويجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم مع ان المناسب
لقابه بما قوله لان نفس الحي به اي يكون قوله في قولهم فلان يؤامر نفسه كناية عن
التردد في الامر قوله لانه يبعث عليها اولانه يؤامرها بالراي او لفرط حاجته اليه قوله
لا يخفى الا على موف الحواس والاحسن لا يخفى الا على من غطى حواسهم غشاوة موافقا
لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واصله الشعر
يريد ان الشعر بمعنى العلم ومنه قوله اسند الشعار بمعنى العلامات يقال شعار الحج لعلاماته
لانه يعلم به الحج قوله في قلوبهم مرض استئناف فكانه قيل ما سبب عدم شعورهم
وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالدعاء للدعاء وهذا الترتيب يجعله اخبارا معطوفا
على سابقه كما ذكره قوله فالاية يحتملهما ورد على الكشاف حيث خص المراد بما هو مجاز
لكن شارحيه اجابا بالنوا فيان المراد المعنى المجازي كما قال قوله فان قلوبهم كانت
متالمة استعمال المرض في الالم حقيقة لغوية وان لا يجاب ورواي الاطباء حيث جعلوه
الالم من الاعراض دون الامراض قوله حرقا على ما فات عنهم اي يحترقون بعض احتراقهم
بتعبين حتى يسمع منه صوت وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس من التحريق بمعنى الاحتراق
وان اشتهر ان الحسد كالنار في الحاسد بالاحتراق لان وصله بعلى يمنع منه كذا في
حواشي الكشاف والاولى ان يحمل على مبالغة لا اصله فان الحمل على الاحتراق مناسب
بعد قوله اي مولم على صيغة اسم المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الا بمعنى
بمعنى المولم فانه حتى يكون حقيقة لانه ليس كما قال الزمخشري في تفسير ولهما

يوم السموات قوله كتولد بحبة بينهم ضرب وجيع اوله وجل قد ولدت لهم
يجعل له وزنا مما قدمت لهم مسابقة موسوم بان بجبة بينهم ضرب وجيع والمراد
في جمعهم الكثرة والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب ولذا لم يقع في قولهم
تدخل بين العبد والزوال الا انه يجعل بينهم بمعنى متعلق او متعلق بهم قوله على
طريقة قولهم جد جده في كون الاسناد مجازيا الشيء مسندا الى مصدره كما هو المتبادر
حتى يكلف بان حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض
شروح الكشاف قوله لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم
فيه مسامحة والمراد يكذبون النبي مطلقا مثل قولهم واذا خلوا الى شياطينهم بلسانهم
ايضا قوله هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به الشيء عبارة عن الواقع او الموضوع
قوله لانه علة استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما على
قراءة الباقين فعلة الاستحقاق جنبة الكذب الى النبي صلى الله عليه وسلم او كثرة
تكذيبهم وتحيرهم وترددهم في الدين والمتقل لا يصلح دليلا على حرمة شيء من مقالاته
قوله وما روي ان ابراهيم عليه السلام كذب ثلث كذبات فالمراد التعريض اي المراد
به المعنى التعريضي فان ابراهيم عليه السلام لم يقصد ظاهر معنى اللفظ حتى يكون كاذبا
بل المعنى الغير الظاهر وهو صادق فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في افادة
ما ليس بمطابق وتلك الثلاث قيل هذا ربي ثلث مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني
بل فعله كبيرهم والثالث هذه اختي لزوجته حين قصد ملك يقصد زوجات الرجال الا
غير سارة زوجته عليه السلام والمعنى التعريضي في هذا ربي زعمكم الربوبية ليسه
على بطلانه وفي اني سقيم اي سأسقم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على دفع المضرة
عن نفسه كيف يكون الها ومضرته انه كسر خيله ونواجه وفي هذه اختي انها اختي
في الدين ولك ان تقول المراد بهذا ربي هذا ربي لانه استدل به على نبوه والرب
واته مع تغيره فان المرجع للربوبية غيره اولى بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض
الاشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض
لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد التعريض لا بد ان يحمل على التجوز اي المعنى
الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال المراد انه صلى الله عليه وسلم قصد بقوله ثلاث
كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه لما صدر ابراهيم عليه
السلام ما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب فتامل قوله غلف على

يكذبون او يقول يريد عطف مجموع الشرط والجزاء وعطف الجزاء على اختلاف في ان
الكلام هو الجزاء والشرط قيدًا وهو المجموع وبالجملة كان الانسب بيان
العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يتعرض لبيان العطف
بعد بعده عن حرف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول وبين الشارح ان
الترجيح بقرب المعطوف عليه وافادته تسبب الفساد للعذاب فيدل على قبحه
ووجوب الاحتراز عنه كالكذب وبخلوه عن تخلل البيان والاستيناف
بين اجزاء الصلة والصفة وكذا في الوجه الثاني تخلل الاول لانه على تسبب الفساد
لا على تسبب كذب وهو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه حكاية عما اصرهم على الفساد
وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير تخلل فصل قوله الا انهم هم المفسدون
ولكن لا يشعرون وبين قوله واذا قيل وقوله واذا قيل وهما من اجزاء صلة ما الصفة
الا ان يقال انه في التوجيه الاخير اكثر وذكرا في مقام ذمه ووجوه الترجيح ان التوجيه
الثاني يتضمن كون الايات على نمط تعديد قبائحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك
الاوصاف استقلالا وقصدا وانها على ان لحوق العذاب لا لمجرد سبب كذبهم
الذي هو ادنى احوالهم في كفرهم ونفاقهم فانك تثبت بسائرها وفي الوجه الاخير
ان قولهم انما نحن مصلحون ليس الا كذبا لكن فانا فليس ثمه بيان تسببه للعذاب
لانه يتكرر بالطريق الاولى لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد عرفت
ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقديرا لعطف على يكذبون للاشارة
على ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون قولنا ونقول للتسوية بين التوجيهين
واعلم ان قوله تعالى في الارض للاستغراق اي لا تفسدوا في جميعه وفيه دلالة واضحة
على ان الافساد فيما بين المؤمنين وفيما يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
رضي الله عنهم فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم خلفاء الله
في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى الارض المدينة لتمحض الكفر فيهما
ملحقا بالعدم وجعل ارضها كانها الارض كلها قوله فلعل المراد لا يخفى بعد ان لا
ان المراد اهل الاتفاق بهذه الاية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن في
زمنه صلى الله عليه وسلم من المؤمنين مفسدون قوله خروج الشيء عن الاعتدال
والانتفاع به قوله وكان من فسادهم اشارة بادراج لفظ من الى ان الفساد لا ينحصر
في هذا الامور الذي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة وتحريف الكتاب

ودعوة

ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين ومنه اظهار المعاصي والاهانة بالدين
ورد بقوله فان الاخلال بالشرائع الخ ما يقال ان الكشاف خص هذا الفساد لان
فيه زيادة بيان لفائدة قوله في الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره مما ذكر ايضا
يعود الى فساد الارض والهرج بسكون الراء ووقوع الناس في فتنة واختلاط وقيل
والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج
للازدواج قوله انما يفيد حصر ما دخله على ما بعده وانما الملق المحصور عليه
للطهور لانما قوله وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح ولا
قصد الخداع قوله ودعوا الدعوة ابلغ رد لانهم ادعوا الابلغ دعوى كما بين
ذلك وقوله الجملة بدلالة حرفي التاكيد وقوله وان المعرفة عطف عليه وقوله
وتعريف الخبر عطف على قوله بلاء استيناف وقوله لو رحنا في قولهم انما نحن مصلحون
من التعريض للمؤمنين يعني بالتعريض انهم المفسدون لانهم لما حصروا انفسهم
على الاصلاح والمسلمون على خلاف فمنهم هم المفسدون وورد هذا الكلام عليهم
بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين وهم المصلحون وقوله والاستدراك
معطوف على تعريف الخبر يعني والاستدراك الذي وجهه ان فيه الاشارة الى ان افسادهم
واصلاح المؤمنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونها ولا يخفى في ان
تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه يعني الا انهم هم المفسدون
دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض واشباه
مما لا يفيد صريح من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد وانما
يفيد لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام
الكشاف حيث جعله ردا مما يفيده انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن المصلحون من غير
شائبة الافساد الى جعل تعريف الخبر لذلك القصر احيانا متمسكين بما في التلخيص بعض من قال
خلاف ما هو المشهور ففي جعله ردا تعريضا في قولهم انما نحن المصلحون لا ردًّا
لنفسه تعريض لضعف ما في الكشاف والطلائع جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمته
يعني انما تنبيه بالتنبيه كثيرا او مثلا انه يمكن ان يكون قوله تعالى ولكن لا يشعرون
يعني انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون ويكون لكنهم لا يشعرون قوله من
تمام النعي على القائل لقوله واذا قيل لهم لا تفسدوا اولا لما اشار هنا الى ان القائل
لقوله امنوا بقوله من تمام النعي ربما يقال في بعض كتب التفسير ان القائل له بعض

المنافقين لبعض او الاستار ان المنافقون بقولهم انؤمن كما امن السفهاء ولما كان
بين للمؤمنين مجاهرين بالكفر ودفع البعض لزوم كونهم مجاهرين بان تكلفهم ما
قولهم انؤمن كما امن السفهاء كان خطابا معهم لا في وجوه المؤمنين ولا يخفى بعده
لان كون قولهم انا معكم مشعرا بانهم مع اصحابهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين
انؤمن كما امن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يريدون بذلك
انهم قصدوا انا متباعدون عن استحقاق هذا الشنع ولا ينبغي ان يظن بنا انا
لم نؤمن كما امن الناس فانا الساعي ان نؤمن كما امن غير الناس من السفهاء الذين
الحقوا بالبهائم وخرجوا عن نعت الانسان مع انهم قصدوا بذلك تسفيه
المؤمنين لايمانهم قوله فان كمال الايمان بمجموع امرين جعل آمنوا كناية عن
طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الافساد النهي عن الشرك فيكون
الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي للشرك اولا
واثبات المؤمن به ثانيا والاظهر ان يحمل النهي عن الافساد على النهي عن النفاق
فالامر بالايمان الامر بالايمان ظاهرا وباطنا قوله ولذلك يسلب عن غيره او للتمر
الشر لغيرها منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المستعمل
لما يستجمع المعاني المخصوصة به والمقصودة منه قوله فالمراد به الرسول ومن معه
وهو المعهود بالنسبة الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن امن من اهل جلدتهم هو
الحاضر في اذهانهم المتبادر الى افهامهم لكمال اختلاطهم معهم ولان ترغيبهم
بالايمان بالتمسك باهل جلدتهم انسب قوله واستدل به على قبول توبة الزنديق
لا كلام في قبول توبة الزنديق فيما بينه وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبته قضاء
ولا دلالة للاية عليه قوله والا لم يفد التقييد يمكن ان يقال التشبيه للترغيب
لا للتقييد قوله وانما فصلت الفاصلة كالتقفية من القافية وقوله
لانه اكثر طباقا لا يريد ان صنعة الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لا ان لا طباق
بين لا يعلمون والسفاهة يحصل الاية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما توهمه
العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه قوله بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار
لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون امنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله
ومن الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة
لتمهيد نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا البيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار

وبيان

وبيان معاملتهم مع الكفار وليس بيان النفاق ولا يخفى ان ليس في صدر الاية
ان قولهم امنا بالله كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وهنا بين ان قولهم
امنا بالله هذا مع المؤمنين فهذه المزية ايضا يخرج من التكرير وان التكرير على
تقدير عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله يكذبون كان قوله
واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا بيانا لاحوالهم عند ما اليهم هذا القول فلم يكن لتوهم التكرير
مجال فيكون هذا ايضا من مرجحات عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون قوله ورد
ان ابن ابي الى آخره فان قلت لا يخفى ان القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين امنوا
قالوا امنا الا ان لم يكن في هذه القصة ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين
وليس فيها الا دعوى الايمان ضمنا من غير دعوى الحدوث والثبات حتى يخبر عن
هذا اللازم بانهم يقولون امنا تنزيلا للازم منزلة المصرح به فكيف يكون تلك
القصة سبب نزول الاية قلت صارت هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر
منهم من قولهم امنا قوله يقال لقيته ولاقيته اذا صادفته واستقبلته هذه
عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة الوجدان والاستقبال التوجه
الى المرئي وذكر الشارح المحقق ان نحو العبارة يقول على الخطاب وعن
المحقق الشريف في بيان هذه فان الفعل المسند الى ضمير المتكلم اذا فسر باي يجب
ان يطابقه في الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول فجاز حينئذ في صدر
الكلام يقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمفعول واذا جيء بكلمة اذا في مقام
التفسير لدخولها على الفعل كان بصدد الكلام في موضع الجزاء فالواجب حينئذ ان يكون
ما بعدها ايضا بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح استقبلته
يقال لقيته الا بتعسف هو تقدير يكون القائل نفس المخاطب هذه عبارته بموافقة
في المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته اذا
استقبلته وقوله فانك تلقاه جملة بحيث يلقى اي بحيث يدركه ويستقبل المرئي
قوله وعدي بالى اي على تقدير ارادة معنى الثاني واما الثالث فلتضمين معنى الانتهاء
ولا يخفى ان الاحسن في الثاني تضمين معنى الانهاء اي اذا انهوا المؤمنين
منتهين الى شياطينهم واصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنائه
عن التضمين فلذا قدمه قوله ويشهد له قولهم تشيطن فيه انه يحتمل ان يكون
ماخوذا من الشيطان لا من اصله اي فعل فعل الشيطان قوله ومن اسمائه الباطل

وفيه ان تسميته باسماء كل منها ماخوذ باعتبار صفة ادعى من التسمية باسماء
كلها باعتبار صفة واحدة كان التاسيس كالتاكيد في طريق الافادة والاولى
كالتاسيس والتاسيس خير من التاكيد قوله لانهم قصدوا بالاولى دعوى حدوث
الايمان لان قلت هل المراد بهذا الخبر فايدته او لازمها وايا ما كان فيلغوا
لان المومنين عالمون بذلك منهم وعلموا انهم يعلمون ذلك منهم قلت المراد به النجاة
عن باس المومنين والاستيمان منهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفايدة او لازمها
وربما يقصد به التحسر او التوجع الى ذلك وهذا المقام مما استنبط من عبارة
الكشاف ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب او صدق الرغبة من المتكلم
كما يكون لازالة التردد والانكار وان ترك التاكيد قد يكون لعدم صدق الرغبة
ولعدم الرواج فحاصل السوال في هذا المقام انه لم ترك التاكيد مع المومنين
المنكرين لايمانهم او المترددين فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث
واكد مع الكافرين الغير المنكرين لاخبارهم ولا مترددين فيه وافيد الثبات
وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المومنين دعوى احداث الايمان وهو مما
غير محتاج الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات وتحقيقه بالتاكيد
لانه يحتاج تحقيقه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى كمال
الايمان وثباته والنجاح منهم مع المومنين بخلاف دعوى ثباتهم على اليهودية مع
اليهود دامة فقد يوكد خبر المنكر لصدق الرغبة في الاخبار او لرواجه عند المخاطب
وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة او لعدم الرواج ونحن نقول ذكرا هنا مع
المومنين لو رضا بانهم الواقفة منهم فيما مضى بين يدي موسى عليه السلام وانهم
انهم قصدوا الايمان بينهم ثانيا فانه لو اجمله مما مضوية ولم يوكدوا لان
مقصودهم النجاة لا الاخبار حتى يوكد والنجاة تحصل بمجرد التلفظ به واكد
الكلام مع شياطينهم لانكونهم متهم مع كثرة المخالطة بالمومنين والتقول
بانه مما يحل التردد ويحتاج الى التاكيد وبيان سبب القول بانه منا فاكد وبين
وجه قولهم بقولهم انما نحن مستهزءون قوله تاكيد وبيان لما قبله اي باعتبار
لازمه لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال
الثبات على الكفر مع اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء به لكن ارتكاب التاويل
بعد المخاصمة اعنت قوله او بدل منه قال العلامة التفتازاني الظاهر انه بدل

الكل

الكل والرشته ارباب المعاني فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا ويمكن جعله
بدل الاشتمال لان الاستهزاء بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم
في الثبات على اليهودية فهو اولى بالقصد مع مغايرة وملابسة بينهما من جزء من الثاني
في الاول لو ازمه وزان حسنها في البدل الداخل فيها قوله انما المقابلة اللفظ باللفظ
مبني لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد اشتبه ان اطلاق لفظ احد
المتبين المتجاورين على الاخر من اي قسم من المجاز حتى ظن انه قسم اخر من العلاقة
سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا في الاقسام المضبوطة من المجاز في شرحنا
على التلخيص فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله او لكونه مما لا لذة في العذر وبعد
لذا استعمال بملازمة المشاكلة في المقدار ففي التسمية تنبيه على رعاية المماثلة في
الجزاء كما في الجزاء وفاقا قوله او يرجع وبال الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء
لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء بالاستهزاء في انه ما يلزم الاستهزاء يلزم
الارجاع قوله هو لازم الاستهزاء فسمي لازم الاستهزاء استهزاء وقوله والغرض منه اشارة
الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء او مسببه نظرا الى جهتي الغرض من
السببية والمسببية استهزاء قوله وانما استونف به ولم يعطف اشارة الى توجيه من
الكشاف فان قلت كيف ابتدئ به ولم يعطف قلت هو استيناف في غاية الفخامة
والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء الابلغ الذي ليس
استهزاؤهم اليه باستهزاء ولا يؤبه له في مقابلته لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم
من الهوان والذل وفيه ان الله عز وجل هو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمومنين
ان يعارضوهم استهزاء مثله وذلك التوجيه ان قول الكشاف وهو استيناف فيه
ابتداء كلام في غاية الجزالة لا استيناف معنى يحتاج الى سوال مقدر والفصل من جواب السوال
وقد اشار اليه حيث وضع استونف موضع ابتدئ فان فيه ايماء الى ان الاستيناف
في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف وان قوله فيه بيان لوجهين لجزالة الاستيناف
وفخامته اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزءون
لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المومنين عن معارضتهم
مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل توهم تخصيص التولي بهذه المجازاة فلو ترك
العطف افاد انه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد
نعم عبارة الكشاف في هذا التوجيه حيث يدل قوله هذا الذي يتولى الاستهزاء بهم

انتفاءها للمؤمنين بقوله تعالى مجازاة لهم لان عبارته توهم تولي المجازاة انهم استهزءوا بهم
بالمؤمنين لا المجازاة مطلقا فلا يتم ان ترك العطف لدفع تولي المجازاة مطلقا
ولا يختص بتولي تلك المجازاة فيحتاج عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء
بهم والانتقام لغرض ضمن تولي المجازاة مطلقا وحيث لم يقيد ولم يخرج المؤمنين
انتقام منهم بما قيده الكشاف به حيث قال ان ينتقم منهم استهزاء مثله لئلا
يوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه على تقدير ان لا يكون تسمية فعل
الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني فحقيقته انه يكون استهزاء الله
بمكان بعيد من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما يكون العطف بينهما كالعطف بين غير
متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في مرتبة فقد غفل عنهما شارحو الكشاف وحملوا
الاستئناف على ما هو المشهور وجعلوا وصفه بالجزالة مبنيا على كون استهزائهم بالمؤمنين
في غاية الشناعة بحيث يسأل كل من سمع آراءهم وجعلوا قوله وفيه وفيه لبيان دقائق
في نظم الكلام لا في الاستئناف من اسناد الاستهزاء الى الله تعالى دون المؤمنين
وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لا بد من الاسناد اليه ولا
يطلب الاسناد اليه نكتة نعم يتوهم لا يصح عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه لو
كان ان يتعرض في سلك ما كانوا يكذبون او في سلك يكذبون او في سلك صلات من
في قوله ومن الناس من يقول ولا يستحسن شيء منهما قوله فاحسن الثناء على
وتمسك بحسن النقل قوله فمنه مددنا السراج والارض اذا استصلحتهما
بالزيت والسماد والزيت للسراج والسماد للارض وهو السرقين بالرماد وقوله
كاملى له في القاموس املى له في غيه طال قوله ويدل عليه قراءة ابن كثير ويمدهم
فيه بحث لما في القاموس من ان المد الامهال كالامداد وفيه ايضا مد زيد النهر ومده
مدد العرض وهو حسن في هذا المقام جدا قوله والعمه في البصيرة والعمى في البصر
البصيرة بصر القلب في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والرأي
والعمه في الرأي خاصة وفي القاموس العمى ذهاب البصر كله والعمى ايضا ذهاب
بصر القلب فمخالفته مع الكشاف ليس بذاك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف
اذ لم يرد اختصاص العمى بالبصر بل اراد بيان ان العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة
العمى في البصر والنار والعلم قوله كالاعمى الهدى الجاهل بالعمه او المعمه
طرائقه فيه فهو في شروح الكشاف اي في مفازة لا اشتمى بها بل اطرائها من

بجوابها

بجوابها في مفازة اخرى عمي الهدى يعني الشارح على ان الاعمى الفعل صفة جمع
عمياء القلوب عمي له على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من عمي الامر عليه اي التبس
اي ملتبس الهداية الى طرقها على من يجهلها فتحيرها وقد يقال عمي فعل ماض اي اختفى
طرق الاهتداء العمه جمع عامه هذا وفي القاموس عمي معنى البيت بيته اخفاء
قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى في الحواشي الشريفية الا انه تعليل
لاستهزائهم لا ابلغ والمد في الطغيان على سبيل الاستئناف او جملة مقررة لقوله
ويمدهم في طغيانهم قوله واصله بذل الثمن حقيقة ان اطلاق البيع على الشراء
وبالعكس فيما اذا كان البدلان غير نقدين والناض الدينار والدرهم في القاموس
بما يسمى ناضا اذا تحول عينا بعد ان كان متاعا قوله اخذت بالجمة هي مجتمع شعر
الراس والاذعر قليل الشعر والدود ومعاودا اسنانا لصبي وقيل المراد هنا السنول
الاسنان التي تنبت بعد سقوطها والثغم عطف بيان للمطول الذي هو صفة له والمعنى
والجيد والقصير المراد باشتراء المسلم اشترى النصرانية بالاسلام والمراد بالمسلم
المشهور هو جبلة بن الايهم الذي هو آخر ملوك غسان نصرانيا نعوذ بالله من ذلك
وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان نصرانيا وقد على عمر بمكة على ما في الشرح وقيل
وقد على عمر واسلم ثم سار الى مكة فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فلطمه فهشم انفه وكسر
ثناياه فمضى الفزاري الى عمر رضي الله تعالى عنه فحكم اما العفو واما القصاص فقال
جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو سوقة فقال شملك واياه الاسلام فما تفضله الا
بالعافية فسأل جبلة التأخير الى الغد فلما كان من الليل ركب في عمومته ولحق بالشام
مرتدا وشعر الشاعر حاله فقال اشارة الى انه متحسر على ما كان كما كان جبلة متحسرا
على فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشأ تنصرت بعد الحق عارا للطمة ولم يك
فيها لو صبرت لها ضرر فادركني فيها لجاج حمية فبعت لها العين الصحيحة بالعوره
فيا ليت امي لم تلدني وليتني صبرت على القول الذي قاله عمر قوله والمعنى انهم اخلوا الهدى
اخره ودفع به ما يتوهم انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال لعله اراد
بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه لا الخارج الى الفعل فانه للتعدي حقيقة او
مجازا ضيقه توقيف من النحول فقوله واختاروا الضلالة اشارة الى جواب آخر وهو
ان الاشتراء استعارة من الاستبدال لا بل من الاستحباب فالجواب الاول مبني على
حمل الاشتراء على معنى الاستبدال الاول والثاني على حمله على معنى الاختيار الثاني

ومن الفوائد الكافيانية العجيبة تبطلها مذكره ان اشتراء الضلالة بالهدى
لا يختص بل يشملهم الكافر والمجاهر فكيف خص بهم ويمكن ان يقال تخصيص
وتشهيرهم بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر ارجى ايمانا منهم
فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول وبعد التوفيق الاوجه ان يراد بالهدى
قولهم امنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن حتى الاول الهدى لانه
سبب الهدى كما ان الثاني سبب الضلالة قوله لما استعمل الاشتراء في معاملتهم
اتبعه ما يشاكله ويوافقه تمثيلا لخسارهم اي تشبيها بخسار التجار كانه هو
وقد نبه بقوله تمثيلا لخسارهم على ان المراد بنفي الربح الخسار مع انه اعم من
الخسار ووجهه ان نفي الربح يستلزم الخسار لانه يستلزم التجارة غالبا عملا
ونقلا فلولا الربح لكان خسرانا واختير ما ربحت على خسرت مع ان خسرت
اوضح ليكون الكلام مجازا عقليا والنص ليصرح بانتفاء المقصود الاصلي
بالتجارة وهو الربح والانتقال الى ضده وهو الخسران وعلى ان نسبة ما ربحت
الى التجارة مجاز ونفي الربح والخسار حالهم وسيصرح به توطئة لبيان وجه
وعلى ان الترشيح هنا ايضا استعارة لترتب لهم وهو خسارهم وليس اثبات
لازم المشبه به للمشبه والترشيح لمجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي من لوازم
المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك وان كان الاغلب منه اثبات لازم
المشبه به للمشبه ويقال اشار به الى ان المقصود من الترشيح تصوير خسارهم
بخسارة التجار التي يتحاشى عنها اولو الابصار لا تصوير الاستبدال بصورة
التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد للشجاع بل
يشبه ان يكون من قبيل استعارة الاسد لصورة المنقوشة فان الاسد
في صورة السبع هنا وفيه نظر لانه في تصوير الاستبدال بالشراء مبالغة في خروج
المعاوضة عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار الضلالة
في ايديهم بصيرورة الملك في بدل المال للمشتري رجع ثمنها اليهم كما رجع ثمنها
المشتري الى المالك فان قلت لما كان رأس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة
فتحقق رأس المال اذا خرج من ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران مع فوت
رأس المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض اطلق عليها لتوجيه
التاجر الخسران لكنه فوت رأس المال فوتا بينا قوله ونحوه ولما رأيت النسر عز

ابن داية • وعشش في وكريه جاش له صدري • النسر مستعار للشيب وابن داية
وهو الغراب للشعر الاسود وذكر العشش اي اخذ العش وذكر الوكر ترشيح قوله
والعشش في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما في الصحاح حيث قال
عش الطائر موضعه الذي يجمعه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان
الشجر فاذا كان في جدار او جبل او نحوهما فهو وكر وجاش يعني اضطرب قيل الوكر
ان استعارة اللحية والرأس والفودين يعني جانبي الرأس ويجوز ان يكون استعارة
لجانبي اللحية قوله فلذلك سمي شفا الشف بالفتح وبكسر الفضل والنقصان
ضد وكلا المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه او قد يسمى الشيء باسم ضده قوله للتلبس
بالفاعل او لمشابهتها اياه من حيث انها سبب الربح والخسران اشارة الى ان العلاقة
في المجاز العقلي كما يكون مشابهته غير ما هو له لما هو له في ملابسة الفعل كذلك
يكون مجرد ملابسته للفاعل اي ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك
وان لم تكن الجارية من ملابسات الخسران بجعل انها مملوكة الفاعل وهذا الثاني
مذهب الكشاف والمشهور هو الاول قوله وما كانوا مهتدين لطرق التجارة دفع لكونه
تكرارا لاستبدال الضلالة بالهدى بحمل الاهتداء المنفي هنا على الاهتداء لطرق
التجارة لا الاهتداء في الدين بقي شيء وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع
على عدم الاهتداء في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء ولا محيص عنه
الا بجعل وما كانوا مهتدين خارجا عن التفريع عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى
اي اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكن
شارحو الكشاف جعلوه عطفا على ما ربحت تجارتهم ومتفرعا على ما فرع عليه ما ربحت
تجارتهم استنباطا من كلام الكشاف ولكلام الكشاف محمل اخر لا يسع هذا المقام بيانه
قوله ولما اتبعه بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل يفهم منه ان الاول لغير تمثيل في شأنهم
وكان بيان حالهم الان على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا
الضلالة تمثيل لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي يتلف اصل رأس المال الثابت
مقصوده من التجارة وهو الربح وكذلك الله يستهزئ بهم لحمل ذلك ولا محيص عنه
الا بان يتكلف ويقال مقصوده ان ليس المقصود من هذه الاية ونظائرها افادة
امر زائد على ما سبق بل زيادة توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع هو ادخل في الزام
الخصم والتمثيل المشهور على الالسنة وضرب الرجل عاريه كلا انما حسن في هذه

المقام واللدد والخصومة والحبس للخصم الالد بمنزلة للخصم الاخصم او احبس
والحال لما عليه الانسان والنعمة النعمة البقية للحديث كذا في القاموس
والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا انجعل مرجع الضمير في
بنورهم جعل وجه كون الذي بمعنى الذين رجوع ضمير الجمع اليه لا يشبه
حال الجماعة بحاله ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله الكشاف وجها
لذلك لما ان فيه شقاقا بينا اوليس هنا تشبيه الذوات بل التشبيه للحال بالحال
ولا باس بتشبيه حال الجماعة بحال الواحد على انه يجوز ان يكون المقصود تشبيه حال
كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة بالواحد بكونهم في اتحاد صنيعهم
بمنزلة الواحد قوله وانما جاز ذلك ولم يجز وضع القائم مقام القائمين ذكر له
وجوها ثلاثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذين وثالثها بالنظر الى ما عرض له
من الصلة فلذا اخره اما الاولان فحاصلهما انه لا يستحق ان يجمع لوجهين اولهما
انه ليس مقصودا بالوصف حتى يجمع لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء
الكلمة ولما توجه عليهما انه قد يجمع لفظ الذين دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت في
الذي حرف في محل زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ عند زيادة المعنى
وثالثها انه استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان حق البيان
ان يقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة
بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق
التخفيف وبعد حرف التعليل كما في الجنة وكانه نبه على انه لا ينحط درجته
عن الاولين كانه ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه
ان حذف العلامة في الذين من القائمين لامرين احدهما راجع الى العلامة
وهو ان الذين فيه ما يستدعي صحة حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق
لانه يجمع وكونه مستطالا بالصلة وثانيهما الى العلامة وهو ان الياء والنون
فيه ليستا علامتي الجمع بل زيادة لزيادة المعنى فلا يستحقان ان يحافظ
عليهما كما يحافظ على علامة الجمع وهو يقتضي ان لا يفصل بين قوله ولانه ليس باسم
تام ولبقوله ولكونه مستطالا بقوله وليس الذي جمعه المصنف بل يجب ان يؤخر
قوله وليس الذين الى اخره كما اخره الكشاف لانه الامر الثاني ذو قوله ولكونه
مستطالا مع ما سبق هو الامر الاول فما ذكرناه هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر

الكلام

الكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا الكلام وكلام الكشاف فظهر
وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز الذين
استوقد كما لم يجز القائم في مقام ارادة الجمع القائم واجيب بان افراد ضمير
استوقد للفظ الذي ولم يعد للفظ القائم لانه حرف الضمير موصوفه ويحق
تقول القائم في القائمين مخفف الذين كما انه في القائم مخفف الذي فلا يجوز
افراد ضميره في الذي استوقد ووضع الذي موضع الذين لعدم الاهتمام بصيغة الجمع
فيصح افراده وليس مخفف الذين ولذا قال فيما بعد وما الضمير للذي رجعه للحمل
على المعنى او جمع ضمير الذين ليس للحمل على المعنى فتامل فان الاول ويحتمل حق
التحمل قوله واشتعال النار ترك تعريف النار لاستغنائها عن التعريف ولانه نوقش
في تعريفها الكشاف بقوله بانه لا يصدق على نار رعت القلوب قوله لان فيها حركة اي كما
في النار وهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانه يخرج من الزند
قوله لان فيها حركة اي كما في النار وهو الناتج عن مكانه او الى ضمير النار يجعله عليه
ان النار ليست في اماكن حولها فكيف تشرق وقد فسره الكشاف بانه قال ويحتمل
اشراقه ضوء النار حولها بمنزلة اشراقه يعني اسناد الاضاءة الى النار اسناد الى السبب
او المراد اضاءة ما حولها الحاصلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام لما راى انه فيه
تكلفا منه حتى يجوز اعتبار استفادة المستوقد في ما حوله ولا ينافيه قوله نارا
يجوز ان يحمل تنكيره على التكثير قوله وما موصولة في معنى الامكنة فيقال يجوز تقديره
ويجب لتعلقه كان لكثرته ولا يصح ان يقاس عليه ما في معناه على انه فرق بينهما بالكثرة
وكانه جعل من قبيل صل الطريق الثعلب ولم يدر العدة ما شق من الحرم وكيف لا
وصل الطريق الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير معرفة ووقوعه في
الكلام العرب والصل ان ما حوله في معنى عنده ونصب ما في معنى عند لاضافته
قوله انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لانه المراد الاطفاء ولا ينتفي المقصود بل ينتفي
ضوءها لا انا نقول ينتفي النار المشعلة ولا يبقى الجمرة ولو بقيت لكن يمكن ان
يقال لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم الى انطفاء النار بالكلية حتى
الجمرات اصلا فنفى النور المنبئ بانتفاء الاشتعال الذي يكون لا منافيه في الغالب او الله
ان نفي النور لان في انطفاء النور وبقاء ظلمات مع بقاء النار ظلمة ووقعهم
والنار وتعذرهم فما كان يوهم النفع به فيزيد تحسرهم وتالمهم بين ان اضاءتها

حول المستوقد بل كيف ما ذهب الله بنورهم كما يقتضيه لما وجه بانه
تعالى لا يرى اضاءة ملحوظا لتقدير ان ذهب المستوقد استوقد نارا لا يرضاها فاضاءت
ولا يخفى انه تكلف هذا الذي سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم الا
مستأنفة الا انه لا يخفى بهاء اضاءة مع عطف الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم الاستئناف
مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال
لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حوله استوقد خمدت ولا تمنع سببية الاضاءة
للخمود قلت الاضاءة تستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهي باعتبار ملزومها
سبب للخمود **قوله** الا ترى انه كيف قرره قلت ما كما بقوله الى آخر مثله وكذا الذهاب
النور فلزمه انه لا وجه حينئذ للوصل ويحتاج دفعه الى جعل الواو للحال بتقدير قد
اي وقد تركهم فالحال الحالية مؤكدة **قوله** ووصفها بانها ظلمة خالصة كلام البيضاوي
انه جعل لا يبصرون فيها والوجه جعلها من المفعول لانه لا يستغنى عن حذفه ولا يخفى
حسن ومتهم بقوله لا يبصرون لانه كان المستغني في الظلمة اذ جعلوا ابصاره بانه كما
عقيب انتفاء الضوء بلا ان الغير المستضيء لا يرى في الظلمة شيئا **قوله** كقوله وتركهم
في ظلمات وقول الشاعر انجز السباع فرق بين الاية والبيت بان الاية يحتمل ان البيت
مقطوع بانه جزر السباع لا يحتمل للحال الاحتمال في ظلمات في الاية وقد نبه الكشاف
على ذلك العرق والجزر الشاة المعدة للذبح والنوص الناقة والجزر يشتمل اي يكسر
حسن بنانه فالمعصم كبير موضع السوار من اليد **قوله** او ظلمة شديدة كانها ظلمات
متراكمة متينة وتركهم في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة
الشديدة **قوله** مستعمول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك بمعنى ترك بمنزلة اللازم
بمعنى لا يقع منهم الابصار ولا ينعدان بتقدير المفعول ظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات
مضوية اي لا يشعرون بالشيء مما يدركونها **قوله** ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون
يشعر بان التمثيل عام ذكره في قصة المنافقين لكونهم من شمولا لانهم يمنعه ارجاع ضمير
مثلهم اليهم بعد تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الاية يليها وخلاصتها مثل
مضربه آمنه لمن اتاه مبتغيا من الهوى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا
متحسرا ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون فكانها قال مثلهم لا اختصاص المثل بهم
ولا يخفى ان المنافقين ليسوا مخصوصين بهذا القسم بل داخلون ضمنا من استبدال الضلالة
على الهدى المجعول له بالفطرة ايضا **قوله** او مثل لايمانهم اشارة الى احتمال الجمل

الاية

الآية تشبيها مفردا **قوله** وابوا ان ينطقوا به السنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون
بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين فكيف النطق لاسيما في الاباء من النطق لا
الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا لم ينطقوا الا بالالجاء والاضطرار
فليس نطقا وانسنتهم منعوا فصح سلب الانطلاق منهم مطلقا مع النطق الا حسن
ان يجعل قوله بكم بيانا لانه لانكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد يلقى بعدم التكلم وهم
يلحقون ممن لا يصبر على النطق اصلا وفي اطلاق الشاعر والقوى تنبيه على ان ذكر
الصم والبكم والعمى على سبيل الاختصار في البيان والاعتماد على فطنة السامع
والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم **قوله** جعلوا كانها ايفت مشاعرهم
وانتفت قواهم زاد قوله انتفت قواهم لان الناطقة لا يدخل تحت المشاعر واشعر
بان اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر يوجب ادخال الناطقة تحتها بضرب من التكلف
يقال ابعث الزرع بمعنى اصيب باهة وادن من حمد علوه بمعنى اصيب الشيء واصيم
الفاسقة عدي بمن لتضمن معنى الدخول والنقلة **قوله** اذ من شرطها اي يطوى
ذكر المستعار له بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة في الكشاف
بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة ويرد عليه انه
مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعها الى دقة نظر تنبيها
عند كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه ما نحن فيه اسقط قوله على المستعار له وكم مما
فعل ولا يفطن بانه اسقطه لعدم تنبهه لدقته فان الزمخشري من القاضي بخلاف
ذلك وان اردت وجه الدفع فلحسن الوجه ما في حواشي السيد السند قدس سره فانه
المعتمد **قوله** كقول زهير بيع هرم بن سنان وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهي
شدة البأس وحدة السلاح والاصل الشائك فقد يحذف العين فيقال الذي شاك السلاح
بضم الكاف وقد ينقل الى موضع اللام ويقال فيقال شاكي السلاح بكسرها مقذف
مكثر اللحم كانه قذف باللحم وقيل يرمي به في الوقائع والحروب كثير اللبد جمع لبدة
وهي شعر المتلبد على رقبته جمع دلالة على كثرتها حتى كانه لبد لتراكمه لم يقلم
لم يقطع حتى لا ينتزيه ضعفه من قولهم فلان مقلوع الظفر اي ضعيف والمقلق
من القلق الشاعر اتى بالتعجب وقوله يشيرون نحن تو هم من ضرب بمعنى اعرض الصفح
الاعراض والنعمات اللينة العاصل المسترخية الجناح **قوله** هذا اذا جعلت
الضمير للمنافقين على ان الاية فذلكة التمثيل في القاموس فذلك الحساب انهاه وفرغ

سنة محترزة من قوله إذا أجمل حسابه فذلك كذا وكذا فإن قلت حساب صار منهم
والبكم والعمى في مجمل ما فصله التمثيل وهو لا يفيد إلا عدم الانتفاع بالأبصار للوقوع في الظلمة
الشديدة قلت مثل حالهم في التردد والتحير مطلقا حال المستوقد فإذا تحير هو في
المحسوس بأي حاسة كانت بل في المعقول أيضا إلا أنه لم يذكر في الفذلكة تحيرهم
ولكون تحيرهم عن العقل بمعزل لا يحتمل كونهم خارجين عن درجة العقل مع ركاكتهم وللتنبيه
إنما المقصود أنهم مع بين أشياء معزولون عن الحواس وإليه أشار أيضا وقد بين أنه
تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار حيث قال في شأن الكفار على سمعهم وعلى
أبصارهم غشاوة وقال في شأنهم صم بكم عمي ونحن نقول الأظهر أن المقصود من هذه
الآية بعد المبالغة في بيان حالهم وغيهم وضلالهم وخسارهم في الدنيا
والآخرة وفي بيان فوز المؤمنين وفلاحهم ليزيدهم عن متابع أفاعيلهم ويلحقوا
هؤلاء المذمومين لإشارة إليه لا يستعمل النصح ويعيد قوله فلا يرجعون فإن
قلت فعلى هذا ينبغي أن يعرض عنهم ولا يمثل بتمثيل آخر قلت بيان حالهم لإرشادهم
بل للتحذير مما عداهم عن الوقوع فيما هم فيه قوله وإن جعلته للمستوقد فهذا بعيد
حتى لم يلتفت إليه العلامة التفتازاني والسيد السند في شرحي الكشاف واتفقا
أن قوله صم بكم عمي من أحوال المنافقين سواء جعل ذهب الله بنورهم جواب لما أو لم
يجعل والشتاء الريح والكثيفة أي عظيم تحت الأرض وصحبها بالعمار وصمام
القارورة وصماتها بكسر سداده ما قوله أو في الأصل للتساوي في الشك ثم
اتسع فيها المشهور أن كلمة أو كلمة شك إلا أن التحقيق أنها لأحد الأمرين وليس شيء
من الشك قوله والتشكيك والإبهام والتخيير والإباحة فلعل في مفهومها بل يستفاد
من مواقعها في الكلام واختار أن الأصل التساوي في الشك تبعا لما في الكشاف
والذي بعث الكشاف عليه أن المتبادر في الأخبار منها الشك فجعل المتبادر من
أدلة الحقيقة قوله ولا تطع منهم آثما أو كفورا فإنها تفيد التساوي في حسن المجالسة
ووجوب العصيان وليس الكلام لإيجاب العصيان بل للنهي عن الطاعة فكان الظاهر
أن يقال أو يفيد التساوي في وجوب الانتهاء عن إطاعتهما فأما أن يقال هذا مبني
على أن النهي عن الشيء أمر بضده وإما أن يقال مبني على جعل المفعول للنفي دون
المنفي وعلى هذا البيان وجوب عصيانهما وجوب عصيانهما معا ثابت والمشهور أن
أو لأحد الأمرين فبعد دخول النفي عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا

بجلالة

بجلالة النص بل بالنص قوله وعنا بأن قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين
وأنهما سواء في صحة التشبيه بهما إنما أدرج لفظ البعض لأنهما ليسا سواء في الثاني
كما ذكره الكشاف إلخ لأنه دال على فرط الحيرة وشدة الأمر وفظاعته ولذا أخره وهم يتدرجون
في نحو هذا من الأهون إلى الأغلظ وهذه عبارته فيقول الأولى جعل أو بمعنى بل كما في قوله
أو يزيدون والأوجه عندي أن مجموع الاثنين تمثيل واحد يمثل حال الفرد [illegible] من
أمرين شبيهين بهاتين الحالتين لأنهم إما في تدبير نقض المسلمين وخداعهم فهم في
ظلمات النفاق والتباس الأمر عليهم لشوكة الإسلام وضعفهم فهم كالمبتلى بالظلمات
الملتجئ إلى استيقاد النار في مهب ريح كلما أضاءت أوار لهب تدبيرهم انطفى
برياح نصر الإسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون وإما في ظلمات خوف نزول الوحي الذي
سماه لعمرك الرعد وبيان الوحي عن الخفايا بالعمر كالبرق الخاطف يجعلون أصابعهم
في آذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم كلما أضاء لهم
الوحي بأن نزل ما لم يفضحهم مشوا فيه وكلما أظلم عليهم بأن أوحي ما يفضحهم قاموا
متحيرين ولو شاء ما حصل نصب بسمعهم وأبصارهم أي هلكهم لكن أبقاهم لحكم ومصالح
لا يعلمها إلا هو قوله قال الشماخ واسم وادي [illegible] صيب الشماخ [illegible]
العرب فأول هذا البيت [illegible] أي محو الأمانات المنزل
[illegible] اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما وسحاب أسود قريب من الأرض
هطال [illegible] ولا خفاء في أن هذه الأوصاف تتحقق في السحاب دون المطر
قوله ومن بعد أرض بيننا وسماء أوله فاو مذ ذكراها إذا ما ذكرتها حيث نكر
أرضا وسماء للتبعيض إذ ليس بينهما بعد جميع الأرض وجميع السماء يعني أنه جمع من
ذكرهما ومن جملة له قطعة من الأرض وناحية من السماء يتصل بها ويقابل
ويحاذي تلك الأرض وأما ذكر سماء مع أنه لا يزيد على إفادة أرض لأنه كما يكون
موانع الوصول في الأرض الفاصلة بين الأمرين يكون كذلك من جهة السماء من البرد
العظيم والحرارة العظيمة والأمطار الشديدة قوله من جهة الأصل يريد به المادة
الأولى من الصاد المستعلية والياء المشددة والباء التي هي من الشديدة والمادة
الثانية لأن الصوب فرط الانسكاب وأراد بالبناء الصيغة وهي الصفة المشبهة
التي للثبات دون الحدوث قوله ظلمة كاثفة بتتابع القطر لأن تقارب القطر
يقتضي قلة الضياء المتخلل المستنير وإنما قال لم ظلمة الليل ولم يقل وظلمة

الليل لان ظلمة الليل ليس في المطر بل المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل
ظلمة الليل من ظلمات فيه جنبية الظلمتين الاخريين تغليبا او جعل في الملابسة
الشاملة للظرفية والمطر وتحته وفيه بعد وجه ان الظلمات اربع على كل تقدير
ظلمة تتابع القطر وظلمتا سحمته وتطبيقه وظلمة الليل ولا وجه لعدم عد ظلمة
الغمام ظلمتين على تقدير ارادة القطر ولا لعدم عد ظلمة المطر على تقدير ارادة
السحاب قوله وجعلهما مكانا للرعد والبرق لانهما في اعلاه اي في اعالي المطر لكانهما
متمكنان فوقا المطر في المرئي ولانهما في صب المطر فالمطر محيط بهما في اسبابه وقيل
ارادوا باعلى المطر ومصبه السحاب مجازا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة في
للملابسة التشبيهية بملابسة الظرفية قوله وارتفاعهما بالظرف وفاقا لظاهر سيبو
ان يعتمد على الموصول او على احد الاشياء الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك
في التسهيل قوله ولذلك لم يجمعا تبع لما في الكشاف انهما لم يجمعا ولما يتجه ان
مقتضى قوله من الصواعق ان يجمع البرق كذا الرعد وفي حصر الداعي الى عدم الجمع
نه على ما في الكشاف فان الداعي يحتمل ان يكون ارادة الارعاد والابراق بهما لانه
بعيد لا حاجة اليه قوله يسقون من ورد البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق
السلسل هو من قصيدة فيها لله در عصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان الاول
صفة يسقون للعصابة وقيل لاولاد جفنة او فيها ايضا اولاد جفنة حول قبر ابيهم
قبر ابن مارية الكريم المفضل يعني معاشرة مع الملوك الغسانيين وبردى
بالقصر نهر دمشق والبريص نهر يتشعب منه والتصفيق النقل من اناء الى اناء
للتصفية والرحيق صفوة الخمر ولذا فسر بالشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل
السهل الانحدار وتعدية الورود بعلى لتضمينه معنى النزول والا فالورود المتعدي
بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا
بالخمر الصافية السائغة قوله والجملة استئناف لاحتمال ان يكون يجعلون اصابعهم
صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب
فيه ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده لا يطيق البصر برقه قوله وانما اطلق
الاصابع موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف فهذا الاطلاق نكتتان احدهما
انه من الاتساعات الشائعة بحيث لا يكاد يحس وكانه ترك لما ان الظاهر انه
مسمح الاطلاق ولا داعي اليه حتى يحمل على المبالغة الداعية ولما فعله توجه

وهو ان شيوع الاتساع يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الاشيع ارجح والاعتراض
اطلاق الاصبع موضع الانملة مبالغة ولي جعلها مبالغة اخرى في توجه كلام فيه
قوله متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت فتامل والعيهشة شهوة اللبن قوله
والصاعقة قصفة رعد هائل فسر الصاعقة بتفسيرين ودفع بهما ما يتوجه على جعل
الكلام جوابا للسؤال من انه لا يتاتى السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع
السؤال بالتفسير الاول بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على
انه يطلق على كل هائل فيكون عبارة عن الرعود وقوله في تفسيره بمعنى اهلكته العزة
الكلمة البيتيمة والفقرة السحر قوله ورد بان الخلق بمعنى التقدير الى اخره وبان
ايقاع الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بمصحح الموت ومبدئه وبان تقدم الملكة مخلوق
لما فيه من شائبة التحقق قوله والله محيط بالكافرين لا يفوتونه كما لا يفوت ذو وصيب
الصواعق بجعل الاصابع في اذانهم وذكر الكافرين بدل من ذكر المنافقين مع كون
الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفر وكانوا يستظهرون بقلوبهم على اهل الاسلام
ولشارح الكشاف هنا مسلكان احدهما وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون
الاعتراض في اخر الكلام لان كل استئناف مستقل بدونها الامر كما في شروح الكشاف
فان قلت يكاد البرق جواب عن سؤال نشأ من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من
بيانه فهو كلام متصل به معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من
الاعراب في ما بين كلامين متصلين معنى فلا يكون من الاعتراض على تجويزه وجه
في اخر الكلام قلت بناء ما ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون
الثاني بيانا للاول وتاكيدا او بدلا وجعلوا الجملة التي هي جواب للسؤال الناشئ من
الجملة السابقة كالمنفصلة عنها بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها منزلة
منزلة الجواب والسؤال كان الانقطاع لاختلافهما خبرا او انشاء قوله وشيئت
المقارنة الخبرية الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد اما لفقد شرط او لعروض
مانع المقارنة كما يتصف بوجود السبب مع فقد الشرط او وجود المانع يتصف بفقد
المانع ووجود الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيصها بالاول انما لا يساعده
قواعد العربية ولعله يتصور للمقارنة من غير تخصيص بهما قوله بمعنى كلما
نور لهم مشوا اخذوه وكان الحين يظهر ان يكون المشي صريحتين ولا يكون
لهم في الشيء متصلا اي مشى مطلقا سواء اخذه مطلقا كانا وقتا ما او بينا او

بشما لا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحال ولا تدبير له في بابه او وفي قوله في
سطوح نوره اشارة الى حذف المضاف اي في سطوح نوره ويمكن ان يحمل في هذا التمثيل
في مشي الابل الا بمشابه فيستغني عن تقدير المضاف والنقل من كلام صاحبه عن
نقل الحروف من جهة الى جهة وظلام المكسر ومنهم من جرح شهادة اظلام عليهم
بانه لعله من قبيل [illegible] ثم بعدها بان رعاية المناسبات فقضت
كون لو مرفوع اظلم كرفع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل قوله
لعمري فيما شاء لعمر وامر الاسود في طريق البلاغة غير فوت المناسبات **قوله** هما
اظلما حالي ثم اضاءا ظلاميهما عن وجه امرد اشيب الضمير للعقل والدهر في ما
هذا البيت وهو احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمت تاديبي فدهري مؤدبي
مؤدبي والاستفهام للمبالغة في الطلب اتيما لمن الشعر وكون العقل مظلم
حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل ويجوز ان يكون ضميرهما الارشاد والتأديب
وناديهما وجاز ان يكون لارشاد العقل وتاديب الدهر والمراد بامرد اشيب قبل الامرد
في السن الاشيب في العقل لاحتياله عقله من وجوه كثرة الشدائد عليها والامرد
لنعمائه بمسرات وجه من الشدائد الاشيب في السن والفاء في قوله فعقلي مرشدي
يحتمل التعليل اي فلا احتاج اليهما ولان عقلي مرشدي يحتمل ان يكون جواب شرط محذوف
اي ان حاولت ارشادي فاصل ارشادي الى عقلي **قوله** فانه وان كان من المحدثين
الى آخره شعراء العرب ثلاث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهليون كامرئ
القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد
والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير والفرقة الرابعة الناشئة بعد
الصدر الاول وهم الذين سموا المحدثين كابي تمام والبحتري ولابي الطيب لا
يستشهد بشعرهم لانه ليس بمنزلة الراوي فيما يعرف [illegible] لا مساغ فيه سوى الرواية
ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل بما لا مجال فيه الرواية وليس
الشأن فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط
ومبنى القول على الدراية فمن كون رواتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق
بشعرهم لجواز ان يتعمدوا فيه على غير قانونهم ويكون ناقصة فانشاء الشعر
منهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة عمل الراوي فانه رواية معمول عليها
بخلاف عمله وقوله حرام كرام جمع حريص **قوله** اي ولو شاء الله ان

يذهب بسمعهم بقصيف الرعد اي امتداد صوت الرعد وبوميض البرق
لفعل كلاهما مصدران كالنذير وقوله ابكي مما يتضمن معنى الصيد الا
فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى وانما قال ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم
بقصيف الرعد جمعهما على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد
توبيخ المنافقين حيث لا ينتبهون على ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض
البرق وامثالهما قادر على ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم
فلا حاجة الى اعتبار اذهاب السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر لا ذهاب بالاسبا
ب كان تعلق فعل المشيئة به غريبا لكن لا يذهب عليك انه ظهر للشرطية فائدة سوى
ما ذكره هي البعيد بالمقام **قوله** وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني
يحتمل لا كما ظنه النحاة ان لولا انتفاء الثاني لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم
لا يدل على انتفاء اللازم كل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب
على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود بان معنى قول النحاة ان لو لانتفاء
الثاني لانتفاء الاول ليس ان لو يستدل بها على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل
معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان الثاني منتف وسبب انتفائه في الواقع انتفا
ء الاول ويحتمل ان يكون المعنى ان ظاهرها هنا الدلالة على انتفاء الاول
لانتفاء الثاني فيعني ان استعمال لو قد يكون للاستدلال والظاهر ان المراد هنا
هذا المعنى لا يخفى عليك ان حق العبارة وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول
بانتفاء الثاني لانه يقال دل عليه كذا ولا يقال دل عليه لكذا **قوله** الشيء
يختص بالموجود حاصل كلامه ان الشيء يختص بالموجود لكنه تارة يعمم لا يشمل
الحال يجعله اسما لما هو شيء وتارة لا يشمل الجمادات بجعله اسما للشائي
وقوله على كل شيء قدير بهذا المعنى وهو تكلف وجعل الشيء بمعنى ما يصح
ان يعلم وتخصيصه بالعقل بلا **قوله** بلا مثنوية بتشديد الياء كانها مصدر
مأخوذة من المثنى بمعنى اثنين اي من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين
اثنين مقدورا هو الممكن وغير مقدور وهو الواجب ومقدورا هو الممكن
وغير مقدور وهو الممتنع **قوله** لزمهم التخصيص الممكن في الموصفين فان قلت
التخصيص شاهد العقل ليس بدليل ولا ضرر لهم في ذلك اللازم كما يشهد
به السمع قلت التارعان في اللغة بعلمه منهما مرادا بضد ظاهر الاستعما

من غير حاجة الى التخصيص فان قلت لم لا يعم ايضا التخصيص لما سوى مقدوره
تعالى ايضا كافعال العباد قلت هذا لمن منا ايضا لو لم يرد دليلهم على ان العباد
خالق افعالهم **قوله** ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدورا
وان لم يقل الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن القديم عند من يقول
به وفيه ان قوله على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز
ان يكون القدرة قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا لان ايجاده
يستلزم تحصيل الحاصل قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده واول فيه
دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء **قوله** وان مقدور العبد مقدور
لله لانه شيء لان كلا من الامور المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما ذكر **قوله**
قيل نعم بالخطاب هذا الكلام مبني على عدم الوثوق بما روي عن علقمة
والحسن او على انه لا ينبغي تخصيص الخطاب كما سيشير اليهما والا فلم يكن في
مكة منافق فكيف يكونون داخلين في هذا الخطاب وايضا ما كان نزولها
متفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب وايضا
الا ان يقال يجوز ان يكون في كلام الالتفات بعد تمام نزول القران ولم يكن
فيه ذلك الالتفات الحين النزول لمصلحة تتعلق بنزوله قبل ما قبله
قوله هز السامع وتنشيطا له اشارة اولا الى النكتة العامة للالتفات
من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى نكات مختصة بهذا الموضع
وللناظر ان يجعل الاول ايضا من المختصة بهذا الموضع فان هذا الخطاب
مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المطيعين فهو في غاية الظهور واما
بالنسبة الى البعيدين المتعمدين في العصيان فيهم فتفهم انهم عن حكم حاكم
يتوب عليهم باللطف والرحمة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك
امرهم ولا يأس منه لاحد بكثرة الذنوب ولا يخفى ان قوله وجبر كلفة العبادة
بلذة المخاطبة ايضا من النكت التي تعود الى السامع فناسب ان يجمع مع الهز
والتنشيط ولا يفصل بينها وبين التنشيط بما يتعلق بالعبادة وتعود اليها مع
الاهتمام والتفخيم وان الانسان لا يفيد جبر الكلفة بلذة المخاطبة لانها
تجبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التقييد لكان مستغنيا
لتأخيره عن الاهتمام بالعبادة وتفخيمها ولو كان الفصل بينه وبين الهز

والتنشيط

والتنشيط تركا لما له الفضل ومن النكت الجليلة في جمع جميع الفرق في هذا
الخطاب ان البعد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الابعد
في ذلك المقربون والمبعدون في قرن واحد في ذلك ومن هذا يعرف وجه واي وجه
لاستعمال نداء البعيد لمن هو في مظان الزلفى منهم وانهم كالمبعدين في مقام
التكليف والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر من انه خاطب بها الكل دون
كل الانقياد والمتمردون كل التمرد وسيجيء وجه اخر في نكاته ما لافادة الاهتمام
والاعتنا **قوله** ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعا لنداء
مطلق المنادى فحينئذ النكتة في اختياره ان الخطاب يشتمل على من هو في غاية الزلفى
ومن سواهم من المتوسطين ومن هم في غاية البعد وللناظر ان يجعل القرب والتوسط والبعد
باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود وكون البعض في
ساحة العدم وقوله وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي ان يؤول بان المراد انه اقرب
اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا يجوز ان يكون استعمال يا نداء البعيد لاعتقاده
بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو غايب عن حس بعيد عن الخطاب ونظيره انهم
قالوا كل ما هو غايب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد
فيه وكون يا نائبا مناب فعل وفاعل ينبغي ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى
الذي هو مفعول اذ الجملة لا يتوقف على المفعول الذي قوله وهو مع المنادى جملة مفيدة
نظر ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه مع المنادى يا ناصبا
جملة لانه نائب مناب فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد
في شانه واطلاق الفعل على جملة اذ هو الاشهر كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل
والفاعل المضمر اذا كان متصلا فيقولون ضربت فعل ما من متكلم وقوله فانهما كالمثلين
دون اذ يبدل فانهما مثلان فان يا لا يلزمها التعريف وقد يقصد به مجرد النداء فلا بأس
في جمعه مع اللام مقصودا به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فلا احتراز عنه لان فيه
جمعا بينهما كالمثلين ونشر الاوجه من التأكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام
واختيار لفظ البعيد وتأكيده هاهنا بحرف التنبيه ويمكن ان يراد تأكيد تعريف
المنادى بجمع حرف التعريف وقوله كل ما نادى الله جملة حالية يتم بها التعليل
وقوله كل مبتدأ خبره حقيق ان ينادى له يا ايها الا كما لابلغ **قوله** ولذلك روي عن علقمة
الا امر وفي قوله ان صح وقفه بمن ما ذكره الكشاف من قوله وجعلنا باسناد

يجمع من علقمة والحسن وذود قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان ما روي عن علقمة
هو ان يا ايها الناس مكي يعني انه خطاب الى مشركي مكة ولا يخفى انه بعيد عن المكي جدا فلا يلتفت
اليه من وجوه الرد في صحة الرفع انه يخالف ما ثبت من ان سورة البقرة مدنية
وان رد بان المكي يعني انه خطاب الى مشركي مكة وان نزل بالمدينة للعرف وقوله
ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله وما روي عن علقمة يعني ما روي انه لا يوجب
التخصيص بالكفار ولا امر الناس بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب للدوام
وقوله فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه دفع لما
يتجه على شمول الخطاب للكفار بانهم كيف يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة
اذ العبادة موقوفة على المعرفة ولم يلتفت الى جواب آخر ذكره الكشاف من ان
كفار مكة كانوا عالمين به تعالى كما يشهد به قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات
والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب اذ معرفة الكفار لا تنفع
في صحة العبادة بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب ايماء الى ان
يكون ايجاب اصل العبادات واعظمها مستقلا على ايجاب النفل وهو خلاف
المعقول ويمكن ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا ينافي كونها
مستقلا في الايجاب في الايجاب لانها ليست موضوع ارجاعه بل مستغنية عن الامر بها
لكننا لا نجد فيها من لم يليقه رسالة بلا وان النفل والاوجه ان يحمل العبادة
شاملة للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الامر بلا حاجة الى تاويل ما ذكروا ورد
بان ارادة اصل العبادة للكفار وزيادتها للمؤمنين جمع بين الحقيقة والمجاز
واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة قوله انما قال ربكم تنبيها على ان موجب
ايجاب العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وكذا السببية
من وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة شكرا لها والثاني ان تعين العبادة
مربية لدفعها الايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة الى من لا تستند الى العبد
الا التربية وهو تربيته الاشياء به مطلقا علم ان تلك العبادة ما وجبت له وتربية
ومن فوايد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الامر هو المربي وفي امر التربية تنبيه
على الانقياد قوله صفة جرت عليه للتعظيم اي صفة مادحة ولما ولى التعليل
زيادة على الكشاف لعلها تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس من
معاني النعت بل مما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلا عنه صاحب النعت

في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل الجسم الطويل العريض العميق
في كشاف الربوبية هذا ووجه جعلها مادحة ان عم الخطاب ان الرب المشترك
بين الجميع متعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لا يحتمل غير الموصوف بها خلاف ما اذا
خص بالكفار فان ربهم يحتمل عندهم غير الخالق ولكن ترجح ارادة الرب تعالى الذي
لا ارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاقا ربكم على ما قيل وان خطاب الشارع الى ان
ارى بينهم بالامر بعبادة ربهم ينبغي ان يحمل ربكم شاملا للعبرة للاوضح الا صح
انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لا انها للتقييد كما صرح
به صاحب الكشاف وانا اثبت الشارحون كلامه بان الاصل في النعت التقييد والحمل ق
الرب على غيره تعالى شايع فيما بينهم قوله والخلق ايجاد الشيء على تقدير اي مشتملا
على تعيين قدر كان وذلك التعيين قبل الايجاد مشتملا على استواء الموجد للمعين
في القدر فكما يحمل الفعل مسارعا فيقاس يحمل الخالق الموجد مساويا لما قدر في
علمه ولا يخالف الموجد المقدر في العلم قوله متناول كل ما يتقدم الانسان بالذات
والزمان لشعر عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي والمتقدم الزماني
وهو جيد لرعاية اللف كيف وهو ظرف زمان ودفع بقوله منصوب معطوف
على الضمير المنصوب توهم عطفه على الضمير المجرور وفي ذكر لعيبة العطف انما يمنعه
العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وقد يقال هناك مانع آخر ايضا هو النقل
من المضاف اليه وما عطف عليه بالنسبة المضاف كما لا يجوز تقديم المضاف عن
المضاف اليه ينبغي ان لا يجوز على ما هو من تتمته ولا يخفى ان في وصف المعبود
بالخالقية كما قيل للمخاطبين على عبادة غيره وعبادة من يعبدون بعض الاوثان التي
هي مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان يعبدهم تلك الاوثان فللشعر هذه النكتة
الى نكات وصف ربكم بقوله الذي خلقكم قوله والجملة اخرجت مخرج المقرر عندهم
انما لا عترافهم به اراد الاختصاص لعيان التغليب والا فلا خفا في تقرره عند المسلمين
وانما الكلام في تقرره عند المشركين والاخراج مخرج المقرر لا ينافي كونه مقررا حقيقة
بان تعليله باعترافهم اذ صح ان يقال اخرج مخرج المقرر لكونه مقررا وفي اعترافهم
يكون خلقهم للتقوى ودلالة الآتين عليه نظر وايضا يتجه ان يكون الجواب بان
الخالق هو الله بعد السؤال بادنى تامل لا بالبديهة فالوجه هو الثاني فبني
هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر

لا ان الوصف بشيء لا يوجب كونه معلوما او بحيث يعلم بادنى توجه كيف وتقول
لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا يضربه في الاستقبال لكنه
بما يمكنه العلم به بسهولة بعد وقوع الضرب **قوله** والذين من قبلكم على اقحام
الموصول الثاني بين الاول وصلته تاكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة
لمن يعلم ان التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ محفوظة وان تاكيد
الموصول قبل الصلة لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية
التنبيه لان اقحامه ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين
المضاف والمضاف اليه بغير الظرف والوصل وكما اقحم اللام بين المضاف والمضاف
اليه في لا ابا لكم مع ان الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب فان الاصل لا اب لكم فاضاف
وانما اعرب تشبيها بالمضاف **قوله** كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في
سلك المتقين حمل لعل على الرجا للمخاطب فانه كما يجيء الرجا للمتكلم يجيء للمخاطب
والرجا منهما كما يشهد به موارد الاستعمال وجعله لحقيقة الرجا لانه لا امارة فيه
وزيف هذا بانه في جعله حالا من فاعل اعبدوا دون مفعول خلقكم كما في الكشاف
تطلع من الاقرب الى الابعد لا بجمعه فانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان
الرجا ثابت في الحصول من الناس تقييده بنفس التقوى فيكون في معنى الامر بالتقوى
او برجاء ثواب التقوى والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم
توسيط الحال من الفاعل بين وصفي المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي وجها لترجيح تعلقه
بالاستئناف حينئذ يكون محمولا على الحقيقة تقييد النسبة المقصودة مجملا وفيما اذا
تعلق بالامر حينئذ يكون مجازا وتقييد النسبة الغير المقصودة وانه ليس تقييد
العبادة برجاء التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل تقييدا لطلبها
برجاء استمرار التقوى على ما يقتضيه قوله يتقون على صيغة المضارع ورجا استمرار
التقوى يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار على ما ذكره
من التحذير من الاغترار واما حديث الفصل من وصفي المفعول فمما يهون جعل الذي
جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به فانه وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة
مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل ويدفعه الكلية
جعله مبتدا لقوله فلا تجعلوا انما اذ ح يكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الا
ان يقال جعل الطلب خبرا ممتنع يختار الشيخ التحرز عنه مهما الطلبة ومن

قوله

فانه تقييد العبادة برجاء التقوى ينبغي ان تكون العبادة معه خالصة صادرة
على وجه التنزه عن السمعة والريا **قوله** على معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة
من يرجى منه التقوى حمل لعل ههنا على مجاز اذ ليسوا حين الخلق مرجوي العبادة
ان الله تعالى صوره من الرجا حتى صيره مرجوا منه رجاية وهم ليسوا حين الخلق
ممن صح منهم الرجا حتى يكونوا مرجوين لانتفاعهم ويمكن حمل الرجا على حقيقته
على هذا التوجيه ايضا بان خلق اولا الناس حال كونه للعبادة عند الوجود من
زمان خلقه من الملائكة وخلق غيره في حال كونه مرجو العبادة في غاية الظهور
فاستغنى عن التنبيه اذا وجبت الظهور وفي خلقهم مرجوا العبادة من بعد
اضلوا حيث خلقهم مخاديع في العبادة مرجحين الهاه الجزا انما يترتب بالاختيار
قوله وموضعه ان كرث في اللغة وانه ذهب اليه الانباري وجماعة من النحويين
قوله الى ان الطريق الى معرفة الله والعلم بوحدانيته واستحقاقه للعبادة الدلالة
الاولى انه عين الرب مصنوعا فانه فهم ان الطريق معرفته معرفة الصانع ووجه التنبيه
ان المقصود الامر بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن متوحدا في معرفة الصانع لم يكن
الامر بعبادته وفي الاية تنبيه ايضا على ان طريق معرفة وحدته واستحقاقه وهو ما العبادة
ذلك النظر وفي التنبيه على ان العبد لا يستحق بها ثوابا نظرا لانه جعل العبادة
معللة بالربوبية الاخرة ليتحقق فيه انتظام ان العبادة توجب ربوبية الاخرة
قوله او مبتدا خبره فلا تجعلوا قد عرفنا ان جعل الطلب خبرا بكيل جدا كالظاهر
ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير يرزق رزقا لا ملكا لكم او بتقدير يرزقكم رزقا
بحذف الفعل ونقل المعمول موجب حذف الفعل الى المفعول موجبا الفعل وان لا
يخفى حسن تفريع الانتهاء عن الاشراك عليه ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم
مفعولا يتقون اي لعلكم تتقون عقابه او كفرانه ومعصيته واعلم ان في جعل الارض
فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو صيرت الارض بحيث يحتاج الى البنا وبقي الامر
اوكرا والحلق بعد الحيثية لعسر الامر كل التعسر فالامانة منه عظيمة في
حق الاحياء والاموات ولو جعل الارض الغير الصلب تنا الاشكال العيشة تحتها
واضر بها وبالنا بينها ومن جملة جعل الارض فراشا انه حفظ الفرش محفوظا
من الهوام ولولا حفظه لما سلم احد منها النيام ويحتمل جعل السماء بناء انه
جعل ما يعتاد السماء كبيت حيشانا من فيه اموالكم من ان يكون في بناء حائط ولو

لا من الصلب وإنما فهو المراد حذف لا فسنا والذهن اليه انجازا قوله فقد
جعلنا أي صارت قلوص بفتح القاف الابل الشابة والاكوار جمع كور بالضم وهو
الرحل باداته والمربع المرتع الربيع الذي فيه خصب وسعة وقوله منا الاكوار متعلق بقرب
يصادمنا لكها ومشربها وبينا من رحله اي من موضع فيه رحله فيحصل في الاول
معنى وجذائي وجعل الارض حالكونها مبسوطة مفترشة لكم تحتاجوا الى بسطها
والسعي في جعلها مفترشة ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن
الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها واستعمال التصيير المنبئ بكون المصير
منتقلا من حال الى حال آخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة الموجود وفي
حق كثير من المخاطبين لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت تحت الماء في طوفان
نوح ويمكن بناء استعمال التصيير على انه كان الارض حال كونها مبسوطة
مفترشة لكم فلم تحتاجوا الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة او على صورة
فرشتكم فبسطها الله تعالى على انها كانت وكالحجة الملائكة فاستعملها الله منعم
للانسان قوله السماء اسم جنس او لموضع والولاء بتفسير السماء قوله تعالى
او كصيب من السماء والاختلاف في كون السماء جنسا او جمع سماءة كالاختلاف
في كون الكلم جمع كلمة او جنسها وفي كثير من النسخ قيد سماءة باعراب ما هو على
وزن طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو ولو وقوعها بعد الالف
الزائدة فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله بناء
كان او قبة او خباء يدل على التفاوت بين البيت والخباء والقبة وفي حاشية
الكشاف السيد ان البناء اعم لكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر او الشعر
وفي شرح الكشاف للعلامة التفتازاني هو من الطين او الشعر والقبة مثل
الخيمة والخباء من الصوف او الوبر وفي حاشية الكشاف للسيد القبة ما كان
مستديرا والخباء كالخيمة من الصوف والوبر دون الشعر وخروج الثمار
مشيئة الله وقدرته ولكن جعل الماء الممزوج الى آخره جعل اولا سببية
الماء لاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب اهل السنة من اسناد جميع
الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية لشيء آخر وثانيا اشار الى حمل الباء على
السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قال
او ابداع الاجزاء لكن على تقدير الاظهر قصر البيان على سببية الماء الممزوج

بالتراب

بالتراب اذ المركبات بالمتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا عن
مجرد الماء والتراب هو في كون القوة القابلة مودعة في التراب بحكم نظر لانها
مودعة في الحب النابت لانه ينبت ويخرج منه الثمرات ولا يظهر قصر القابض
على الصور والكيفيات دون الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالقوة الا
ان يراد بالصور الاشكال قوله فانها ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح حينئذ ان
ان يراد بالسماء المطر لانه ما علاك ويجعل من للتبعيض فان المنزل بعض
المطر وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة احد المترادفين الى الآخر وهو الجو
في القاموس للجو الهواء لكن في الصحاح الجو ما بين السماء والارض فالاضافة
من قبيل خاتم حديد قوله ومن الثانية للتبعيض او وقوله ثلاثة شواهد احدها
ارادة البعض الثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج فيفهم هنا الموضع وهو
قوله فاخرجنا به ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيهما
استدعاء تنافي المكتنفين به وذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة الواقع
ذلك وترك من هنا يبدي ارادة البعض بها ايضا اورد ههنا الكشاف وقوله ههنا
وهو فاخرجنا من كل الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون قوله بيانية اذ لا
مبهم تبينه وعدم صحة الابتدائية والزائدة بين مع ان التنكير ارادة البعض بالثمرات
اعون على المطلوب لان انتفاء المبهم فيه ممنوع اذ لا بد من تقديره مفعولا بعد تعلق
كما صح ان يكون مبعضا يصح ان يكون مبينا ولا يخفى انه صح ان يراد بالثمرات الاستغراق
العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق معناه انه لم يجعل الثمرات
كل المرزوق واراد من المرزوق المطعوم فيكون تنوين رزقا للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله
من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت بذورا فيتعلق بالاخراج ويكون
ابتدائية ويكون ارشادا الى الزراعة وقوله انفقت من الدراهم الفا جعل التبعيض
فللمراد هذا القول في مقام اريد بالدراهم معهودة هي المحققة مع شاهد التنظير
قوله او لانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع الثمرة يقتضي جمع الكثرة وجعل
الثمرة جماعة ما يناسب جمع افراد كل نوع وجعلها جماعة ما جمع انواع مختلفة
ثم جماعة فلا بد له من بيان داع حتى يكون مقبولا قوله او لان الجموع يتعاور
بعضها موضع بعض ووضع جمع القلة هنا موضع الكثرة فيحتمل حال
التنكير انما في حال التعريف فكل جمع للكثرة قوله متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف

عليه بيان لما لمناسب ولا تجعلوا الاية قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا وفيه ان
المقامات متفاوتة فليكن القصد هنا الى النهي عن الشرك بعد العبادة لا بعيدها
لان اصل العبادة واساسها هو التوحيد والنهي لا يكون ولا يتبعون اصله واما
النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما
قبله من العبادة فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا الله
النهي عن الشرك مطلقا قوله او نفي منصوب باضمار ان جوابا له يقال هذا النفي
لان العبادة لا تكون سببا لعدم الاشراك الذي هو اصله قلت العبادة تكون
سببا لنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه قوله او بلعل اي متعلق بلعل
ومن تحته ما تعلقنا وجه تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة على خلاف
ما اشتهر من المتاخرين لعل ليت بتنزيل المرجو البعيد عن الحصول منزلة التمني لان بعيد
المخاطبين وهم المطلوب منهم التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص
الكفار بالخطاب يجعل هذا التوجيه ضعيفا وفي قوله لا اشتراكها في انها غير موجبة
بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير
فكيف يشارك الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو
مصطلحهم بل اراد انها غير مثبتة بقي انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات
السالكين وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس نتيجة عدم الجعل اندادا حاصل
قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى وهو عدم ترك الشرك لتم صح التفريع
قوله والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا لله اندادا جعل لا تجعلوا نفيا منصوبا في بيان معناه
يفيد كونه مجزوما لكنه قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط تقدير
الناصب فان قلت المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل اندادا اذ عدم الجعل
اندادا يجتمع مع الجعل ندا ما لم يخصه اثنينا قلت ذكر الانداد للنهي عما هم فيه وللاشعار
بان التجاوز الى الند كالتجاوز الى الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد
لانه اجوز منادة عن الواجب للواجب والمنادة كثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا
مجزوما في جواب الامر ولا مانع من اعتباره قوله او بالذي جعل ان استانفت به
جعله الكشاف متعلقا بالذي جعل مرفوعا بالابتداء وتوهم ان مقصوده هذا
الوجه لكنه غفلة محضة لان كلامه صريح في ان مقصوده الرفع بالابتداء بل هو
مشترك على المدح وكان منشأ الوهم انه لا وجه لتخصيص التفريع بالرفع على الابتداء

بل

بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان المرفوع بالمدح وصف في المعنى لكنه
ضعيف اذ جعله حكما مقصودا لجعل التفريع على الذي فانه حسنا وان ما اتى بوصف
الذي ليس فيه حكم مقصود فضعف التفريع على الذي جعل لكم بجعل جزء رزقا لكم
كالجعلة وجعلنا اساسا للتفريع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لك فلا تغفله
واغتنم وفي تقديره على ما سوى ان ما في الاصل مبتدا فلا بد من تقديم الخبر
الظرف لتصحيحه ان التقديم يخطره والمعنى على حصر نفي الجعل على اصنام لا يكون لله
النفي لغيره تعالى لانه لو كان غيره بحيث لا يزاله لكان غير الله تعالى ادم لانه الملبس
الا الله تعالى فاعرفه والمنادي هو المعادي قوله انما يجعلون الى هذا المعنى انما
يجعلون هنا الى موضع او موضع ولما قدمه على الموصوف انتقل من الوصفية الى الحالية
لان الوصف لا يتقدم فتفاحش الملازمة الفساد الى توجيهه حيث جعله حالا
من هذا اي يجعلون فيما لا حال كون الند مضافا اليه ومتالا لا السبل اسمه حال
من ما ولا يصح جعله حالا من ما لانه خبر المبتدا ان التشبيه اصا نابتدا الا انه لم
يتضمن الا عن المبتدا وقوله وما تم لنفي حسب ندين بعينه ان فيما ليس لنفي حسب
حصير لبريء فكيف يجعلونه ندا للشيء ملا نفي قوله وتسمية ما يعبده المشركون من دون
الله اندادا وما زعموا الى الخيرة اذ يتحصل ان يزعم ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان
النهي عن الجعل ندا للتهكم بهم تنزيلهم منزلة من جعل لله تعالى اندادا وكذا في جعل
مفعول الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا يتوسل
يشتاعه زيد بهم تهكم ان من اتخذ لله تعالى ندا فقد اتخذ اندادا لا يحصى امثال ما
يصح لا يكاد يحصيه مثله ما يادي في قوله موجد الجاهلية ام القدرت وفي الآ
احتمال تقليل الجمع على الجمع بكون التوجيه الثاني الجمع ولكنا نقول خطاب النهي
عن الجعل المذكور مع عدم جعلهم لنفله ان ما هم فيه مما زجر عليهم ولا يتبع لهم
العدول عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما يفعلون من
عبادة الاصنام ينبغي له هذا الفساد وان لما بالاصنام ود ومن يجعل له
تعالى اندادا وقوله ادين يعني الطبع من ذات الخاعة ومنه مالك يوم الدين وقوله
تعس لامود قد جعلت الامور اندادا وجعل تقديره يضارب الامور اندادا
يقال تتميم الدهر صنعتموا قوله وعلى هذا المقصود منه التوبيخ والتثريب
لا يقيد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ في الاحيان لا لاجل الطراد اذ ليس فيه لحنا لا

التقييد وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ في هذا الوجه وانما تعرض له في الوجه
الاول لم يتعرض له في الوجه الاول وتعرض له في هذا الوجه تعريضا له بان الحق
الاختيار عكس ما اختاره ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما هو موجب
الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم او التنبيه على ان الانتهاء عن الشرك يجب
على كل عاقل سواء ادرك رسالة الرسول عليه السلام او لا فلا يعذر المشرك الذي لم
يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل اذ لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن ان يكون
تقييدا للانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه لا ند له ولا
تتبعوا الخوف على الانفس والاموال كما هو شأن اهل النفاق ولا تجعلوا لله اندادا
وانتم تعلمون انكم جعلتم له اندادا فيه ارشاد الى ان نفي الشرك الخفي الذي لا
ما يتحاشى عنه مسلم وانه يعني عباده عما نفسهم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية
على حمل العلم بمعنى اليقين المتعدي الى مفعولين ويمكن تقليل الحذف بحمل
العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون انها اندادا وانتم تعرفون ما جعلتم اندادا
ومن العوامل الكافية العينية رضي الله تعالى لا ملاك الشرع ان لا يحتمل
التقدير اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا ان لله تعالى اندادا
لان الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية
ما يتكلف فيه ضد ان المقصود انه لا ينبغي نهي الشرك على العرب بل لو فرض
من لا يعلم انه لا ند له يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفيه في وجوب التوحيد
تمكن من العلم **قوله** ولعله تعالى اراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر
الى آخره اما قال مع ما دل عليه لان الآيتين صريحتان حمل الارض على البدن والنفس
بالسماء [illegible] فيه الى التفصيل خلق الانسان
وهذا الانتقال المراد له تعالى [illegible] من فروع قصة الانسان ما لكا صغيرا
وانه اودع [illegible] كل شيء في العالم الكبير كما عرضه **قوله** لما قرر
وحدانيته تعالى [illegible] الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر في الامور الحجة
للعلم من خلق انفسهم ومن خلق الآفاق المشار اليه بما وصف به الرب ذكر عقيبه
بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ونبه به على ان التوحيد لا
ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة ونفي الشرك بان زال
الا ما [illegible] الكريمة والانقياد لا يمكن بدون التصديق بان تلك الآيات من عند الله

ارشد

ارشدا الى ما يوجب هذا العلم والسوق انسب بهذا التوجيه حيث لم يقل وان
كنتم في ريب مما نزلنا فأتوا [illegible] الريب لا الانكار وكانه تخصيص الريب بالذكر
اشارة الى ان غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل عن التوهم
حتى يلتفت الى ازاحته وقد بالغ في قوة هذا الطريق في الازاحة بقوله وان كنتم
في ريب دون ان يقول ان كنتم مرتابين بمعنى ان كنتم محيطين بالريب فيندفع
عنكم بهذا الطريق وقوله تحدت بمعنى غلبت فالمصابيح جمع مصقع كمنبر البليغ
او العالي الصوت على ما في القاموس والمعارضة مفاعلة من عرض بمعنى طلب والمراد بها
المغالبة والمعارضة الصياح **قوله** وانما قال مما نزلنا بصيغة نزلنا على انزلنا
في مقام التحدي وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما يوهم منه ليزاح عنهم
الريب في [illegible] من حضور [illegible] فلا تلتفتوا بعد الى هذا [illegible] ان تقول
فيه [illegible] انه لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة وتكذيبك لهم في دعوى
انه لو كان من عند الله لا نزل جملة واحدة بان التنزيل [illegible] الحكم ومصالح عند
وفي قوله على عبدنا اشارة الى [illegible] وسواء لو كان من عند الله لا في
به مثله ولم يجعل الله الرسول ملكا او باي مرتبة صار رسولا من عند الله دون غيره
[illegible] العبد الى نفسه اليه الوجه من مرتبة التي استحق بها الرسالة وهو عبوديته
لله واختصاصه بهذه الصفة **قوله** ونزل [illegible] الابلغ ان يراد
الرسل اشارة الى ان الريب في التنزيل على محمد يستتبع الريب على غيره من الرسل لانهم
ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم كان بلسان قومهم **قوله** والسورة الطائفة من القرآن
المترجمة التي اقلها ثلاث آيات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة غير القرآن ولعله
القرآن سورة لصاحب الكشاف ومن سورة الانجيل سورة الامثال وقال في موضع
آخر ما انزل الله على انبيائه من التوراة والانجيل والزبور وسورة مترجمة ونحن
نقول لم يكن السورة لغير القرآن لم يتعقبه قوله قال فأتوا بسورة من مثله الآيات ويمكن
ان يجاب بتخصيص المعرف بسورة القرآن وللشارح [illegible] بتعميم القرآن وتخصيصه بمعنى القرآن
وما [illegible] كانت متلوة الى [illegible] والمراد بالمترجمة المعبرة باسم ويحتمل 2
حواشي الكشاف التعريف تاما [illegible] الطائفة من القرآن المترجمة وجعل قوله التي اقلها
ثلاث آيات [illegible] على التعريف اشارة الى بيان ان السورة لا يكون اقل من ثلاث آيات ويمكن
بانه لولا ذلك لم يصدق التعريف بآية الكرسي لانه طائفة من القرآن مترجمة

بآية الكرسي ذكره وآية الكرسي لقبا كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اضافي
ويمكن ان يراد بالمترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف في رسم
جمل التعريف سادة قاطع السور بل وصف الطائفة بقوله التي اقلها ثلث آيات
يجعل التعريف تاما بدونه نظر وايضا لا معنى لكون اقل الطائفة ثلث آيات
لانا نعلم يقينا ان بعضا من السور ثلث آيات فلا بد من التمحل بان يقال المراد اقل
افراد نوعها ثلث آيات وكانت العبارة المنتجة التي لا تكون اقل من ثلث آيات
وحينئذ يخرج بآية الكرسي ايضا قوله منقولة من سورة المدينة الا انها تجمع
على سور فيكون بالواو وسورة القران على سور بفتحها كذا في حواشي السيد السند
والقاموس صريح بجمع كل من سورة القران وسور البناء على كليهما قوله لانه يحيط
بطائفة من القران منقول عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القران
مفرزة محوزة على حيالها لانها تصلح ان تسمى مسورة لا سورة حتى احتيج الى ان
الكشاف نقل السورة اولا الى السورة ثم نقلها الى تلك الطائفة هذا ويمكن ان يقول
الاولى باعجاز القران ان يكون التسمية بالسورة لانها محتوية على دقائق
ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السور كالمنازل يترقى فيها
البليغ او لمنازلات في البلاغة ولو حفظ حراب كشداد من الحرب اسم رجل
من بني اسد وقد بالدال المهملة وبطن بالمعجمة اسم رجل كرمنه وجبل
الاساس قوله ليس ارضها بطائر من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اي كثيرة
الثمار مخصبة وجعل ضربوا بانها من نهاية العلو لا يصل الغراب حتى يطار او بانها
لا يصل اليه الاشارة حتى يطار الغراب الذي يطير بادي دبيبه او لدلالة لا يرى
الاشارة الغراب الذي ليس حيوان مثله في حيرة النظر حتى صار مثلا في جيدة
النظر قوله لان السور كالمنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين
كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي ايضا في انفسها مرتبة
طوال واوساط وقصار ومتفاوتة بها رصدة شانها وتعادلها في الدين وجعل
عند القاضي وجه جمع الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل
والثواب لان التسمية انما باعتبار مراتب القارئ فيها فاما باعتبار انها في
انفسها منازل لتنفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها
مع تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه السيد السند كلام الكشاف وهذه

عبارة ثم ان الرتبة ان جعلت حسية فلان السور كالمنازل يترقى فيها القارئ و
يقف عند بعضها او لانها في انفسها منازل ينفصل بعضها عن بعض متفاوتة في
الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فلتفاوت رفعة شانها وجلالة
محلها في الدين كل واحدة منها رتبة من تلك الرتب قوله وان جعلت مبدلة
من الهمزة فمن السورة التي هي البقية والقطعة من الشيء قال السيد السند فيه
ضعف من حيث اللفظ اذ لم تستعمل مهموزة في السعة ولا في الشاذة المنقول
في كتاب مشهور وان اشعر به كلام الازهري حيث قال واكثر القراءة على ترك
الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها اسم جنس عن قلة وحقارة
وايضا استعماله فيما فضل بعدها بالاكثر ولا ذهاب فيها الا بتقدير اعتبار
النظر اليها اصلها هذا كلامه قال في القاموس سؤرة القران لغة في السورة
ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة منقلبة الواو
عن الهمزة قوله ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض لان من التبيين يوهم الامر
باتيان سورة مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولان وصف البعض من الشيء
بكلمة من الداخلة على الشيء كشف عن قصد التبعيض ويدعو اليه دعوة
ظاهرة والتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المأمور بالاتيان بها بعضا
منه ولو شهادة غيرها من آيات التحدي بوصف السورة بمماثلة القران لم يكن
للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ للزيادة
مع احتمال المعنى وما ذكره السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض لانه يوهم وجود
مثل القران ورجوع التعجيز عن الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام التحدي فان
قلت على تقدير التبعيض يلزم ان لا يدفع التعجيز الاتيان بسورة مثل القران ما لم
يكن تلك السورة بعضا من مثل القران مع انه ليس كذلك ثم الا انهم لما ارتابوا
في القران فجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا مثله للبشر كذلك فامروا
بالاتيان بسورة هي بعض مما جوزوه فكل سورة يأتون بها تكون بعضا من
مثل القران الذي جوزوه ولا وجه لتخصيص جواز الزيادة بالاخفش لانه
يوافقه الكوفيون في جواز الزيادة من في الاثبات الا ان يقال جعل الاخفش
منزلته في الاية وهو المراد بقوله عند الاخفش لا تصحيح الزيادة على مذهبه
قوله اي بسورة مماثلة للقران بالآخرة فسر السورة على جميع الاحتمالات

اما على الاخيرين فظاهر واما على التبعيض فلان المراد بكونه بعضا من مثل القرآن
ان يكون مثله في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل القرآن لان جميع سور القرآن
مثله في كونه في اعلى درجات البلاغة قوله ومن للابتداء حض الابتداء بهذا
التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لما نزلنا ان لا يحسن استعمال من
الابتدائية في الكل وجعل المتكلم ناشئة منه بل استعماله في المتكلم وجعل
الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعل من مثله صلة فاتوا بالاحتمال
كون الضمير للعبد اذ لا احتمال لكلمة من حينئذ سوى الاتيان والاتيان
اذ لا مبهم على ان التبيين يكون نكرها مستقرا ابدا ولا الزيادة وهو ظاهر
ولا يحسن حمل من الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو
ان الذوق السليم يعرف ان الامر التعجيزي بالاتيان بشيء من يقتضي وجود المأتي
منه محققا والامر بالاتيان بشيء كائن مثل الشيء او كائن بعضا من مثل الشيء فانه
لا يقتضي وجود المثل فتأمل قوله وان دعوه الى هذا ابو حيان امكان صدوره
ممن لم يتكلم على صفته وهو باطل وانما شاع مع هذا الابهام عوده الى العبد
ولانه يندفع بقوله فادعوا شهداءكم من دون الله ان كنتم صادقين على بعض الوجوه
قوله ولا يلائمه قوله وادعوا شهداءكم اي لا يلائمه على بعض الوجوه لان الاعانة
بالشهداء الا وجه لدعائهم الاتيان بسورة من شخص آخر ويرد عليه ان عدم ملايمة هذا
التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضي كون التوجيه الاول اوجه
لانه يجوز ان يحصل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من بعض
آخر لكونه ملائما باعتبارها بقوله تعالى فأتوا بسورة من مثله من جميع الوجوه
الا ان يقال لا تنافي بين الجملتين لانه كان من عدم تلك الملايمة بجعل الوجه
الاول هنا اوجه يجعل بعض الوجوه في قوله تعالى وادعوا شهداءكم اوجه فتأمل
وقيل لا يلائمه مطلقا اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة ايضا شهداءهم
بل شهداء المأتي منه فالانسب ان يقال الا بهم حينئذ بادي ملايمته وليس مثل
المتكلم شهداء المأتي منه باعتبار الشهادة بان المأتي في مثل القرآن
لو كان المأتي منه مدعيا لذلك وكذلك شهداءهم بلا خفاء في دعوى ان
ما يأتيهم مثل القرآن فان فاء مقام الشهداء اليهم كان منافيا الى المأتي
منه بعد مشاركتهم في دعوى المماثلة قوله جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي

القاموس من معاينة الذي لا يغيب عن علمه شيء هذا او لو حمل على هذا المعنى وكني
به عن المتهم لكان مبالغة في التهكم بهم لعبادتهم الاوثان قوله او القائم
بالشهادة وهي الخبر القاطع من شهد كعلم وكرم وقد تسكن هاؤه قوله اذا
التركيب للحضور اما بالذات كما في الناصر والامام والحاضر او بالتصور كما في
القائم بالشهادة قوله لانه حضر ما كان يرجوه او الملائكة حضروه وفي القاموس
او لان الله وملائكته شهود له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم
الخالية او لسقوطه على الشاهدة اي الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه
يشهد ملكوت الله وملكه قوله ومنه تدوين الكتب والديوان ويقع بمعنى
جمع الصحف وكما يركب فيه اهل الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر
رضي الله عنه كذا في القاموس ونزله بما ذكره الكشاف الدولان الدنو
ليس بمأخوذ من دون بل كل منهما اصل لا ينكر لمجانسة بالاخر كما صرح
به المحققان في شرح الكشاف فالدنو لانه مهموز وليس من تركيب دون
قوله ثم استعير للرتب وقيل استعير لا لكون الشيء احط من شيء قليلا لان كان
كان يكون اقصر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت
المعنوي منزلة التفاوت الحسي وحمل قول الكشاف يقال هذا دون ذاك اذا
كان احط منه قليلا على الاستعارة اولا قوله ومنه الشيء الدون هكذا في الكشاف
ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من دون ولا يقال رجل دون قوله يا
سائلك دون اهله من واق تمامه ولا اقسم بنات الدهر من راق بها ان الدهر
رابيه قوله ومن متعلقة بادعوا فمعناه التعلق بادعوا الا ان قائل الخالج
لا كلفة فيه فانه نداء دعوا كان التقدير في الوجوه التي ادعوا للاستظهار
والشهادة شهداءكم متجاوزين الله او متجاوزين اولياءه بخلاف التعلق بشهداء
فانه وان ترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه مرجوح بانه لا يخلو
من دون الله يحمل بالتكلف لانه ما يعنيه شهداءكم اي الذين اتخذتموهم
شهداء متجاوزين الله او اولياءه على تقدير جعل من دون الله ظرفا مستقرا او ما
تضمنه الشهداء من معنى الفعل او الشهداء نفسها على تقدير جعل من دون الله ظرفا
لغوا بمعنى من بين يدي الله لان اسم الفاعل يعمل في الظرف بلا اعتماد ولان الظرف يكفيه
رائحة الفعل على ان الوجه الارجح الذي يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس

قوله ومن للابتداء حضر الابتداء
بهذا التوجيه

كم

والجن لا يأتون بمثله وجه التعلق بادعوا ويكون هذا الوجه ارجح الوجوه
ذكره اولا وان جعله الكشاف وجها ثانيا قوله وادعوا الى المعارضة
من حضركم هذا اشارة الى كون الشاهد بمعنى الحاضر وقوله ومن دونه
الى جعل الشاهد بمعنى الناصر واخرج الملك عن الغرض مع انه ايضا داخل
فيمن هو دون الله لانه لا يأتيهم في شأنه نعتقد بالاتيان بمثل كلام الله وقد
لهذا الكبير الاية باجتماع الجن والانس للناس زيد بالجن المستور عن الحس فيدخل
فيه الملك قوله ولا يستشهدوا بالله فانه من ديدن المبهوت ولا يبعد في
هذا الاحتمال ايضا ان يكون من دون الله متعلقا بمقدر من دون اولياء اي لا
يستشهدوا بالمؤمنين ولا يقولوا لهم اشهدوا لنا ولا تكتموا الشهادة فانكم
تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن والديدان والديدبان العادة
واعلم ان الوجوه الثلاثة على تقدير التعلق بادعوا مستقيمة باعتبار كون من دون
حالا من فاعل ادعوا ومن مفعوله قوله اي الذين اتخذتموهم اولياء اشارة الى جعل
الشهداء بمعنى الناصر وقوله او الهة الى جعله بمعنى الامام والمقتدى ولم يجعله
بمعنى الحاضر كما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله فاولياء حاضرون فلا معنى
لاخراجهم عن الحاضرين هنا اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما جعل بمعنى
بين يدي الله فوجهه انه لا يتبع بمعنى الحاضر ان المعنى حينئذ ادعوا من يحضركم بين
يدي الله ولا يحصل له قوله يريك الذي من دونها وهو من ادناها من ادنى
يطلق بين الزجاجة وبين [illegible] باعتبار [illegible] في الاساس [illegible]
من شفتيه والعين لسانه [illegible] منه موضع النظر ما ظهر من الحنك الاعلى قوله
وفي امرهم ان يستظهروا بالجماد في معارضة القران غاية التبكيت والتهكم بهم حمل الله
للاستظهار لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا لكان غاية التبكيت والتهكم فيه لم
يحصل في هذا المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كونه من دون الله
بمعنى بين يدي الله فلانه لا معنى للامر بحضور الاصنام بين يدي الله لان الدعاء في
الدنيا لا في الاخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلا يكون المعنى حينئذ ادعوا
الاصنام من دون الله والاصنام لم يقبل الله حتى يخرج منه الا زيادة لا يبعد
ان يكون ادعوا الملا من دون زيادة الذي [illegible] الملا ونقيض الاحتمال الذي هو
ادعوا شهداءكم من دون الله لا اولياء الله لم يدخل في دوسائهم والشراهم دم

المراد ودون بمعناها بهم حينئذ وفيه نظر اما اولا فلان قوله ادعوا بين يدي
الله اصنامكم معنى حسن وهو ان الله تعالى بذاته ناصر لرسوله فخصوا اصنامكم
بنصرتكم على الرسول لحضورهم بين يدي الله في الاخرة واما ثانيا فلان استعمال
دون لا بمعنى قول ما اضيف اليه في ما قبله والا لم يصح اعتبار كما من دون
غيرهم واما ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء العرب ووجوههم في الفصاحة
واكثرهم من اولياء الله مثلهم وقيل انه لا مدخل لقوله من دون الله على تقدير التعلق
بادعوا في التهكم بل التهكم في الامر بدعوة الاصنام ولا مدخل في التهكم لاخراج
الله عن الدعاء وفيه ان في الامر بدعوة الاصنام تهكما وفي اخراج الاصنام اولياء
اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم اكبر كبير ولا يبعد ان هذا احق ان يجعل في
تقدير المبين اما التعلق بادعوا فاحفظه قوله وقيل من دون الله اي من دون اولياء
او اجعل الشهداء بمعنى الشفعاء والرؤساء تعين تقدير المضاف لحصول المناسبة وفيه
بحث من وجهين احدهما انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين السابقين بقوله قيل
والوجوه الثلاثة المذكورة في الكشاف على وتيرة واحدة وثانيهما ان الكشاف جعل
هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه بالتعلق
بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يعتبر شيء من التقديرين ونبه بقوله وقيل على انه
ليس من تتمة التقدير الثاني او على صحته نظرا الى التقديرات الاخر لاحتياجه الى تقدير
فتامل قوله ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا كونه من كلام البشر
بل ارتابوا ولا يجري الصدق في الشك الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الشك لعدم
كونه من كلام البشر وقوله وجوابه محذوفة لدلالة ما قبله هذا كلام جرى لا يخفى
على المعاني كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل الذي هو مدركي وان خلت ان المنتأى
عنك واسع من الشاذ والا فما تقول قوله وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ
وقوله لانه تعالى كذبهم في قوله انك لرسول الله ... لايتم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق
مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب
النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع
مع الاعتقاد ولا وجه لترك التعرض لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم
يبطل فيه لعدم الخبر في الصادق والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد
من الظاهر الذي هو تعلقه بقوله انك لرسول الله وتوضيحه على ما هو المشهور

انه متعلق بالخبر الذي يتضمنه قوله من عوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى ما
نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم المطابقة الراجح وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة
العلم فان الشاهد الزور من يشهد بغير علمه لا من غير مطابقة قوله وتمييز الحق
للحق عن الباطل اي بتميزهم الحق الذي هو امره وما جاء به عن الباطل الذي هو
امر هو ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه من باطله من ان
امره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج الى تأويل تمييز الحق
عن الباطل بما قيل في شروحه من ان المراد تمييز الحق عن باطله الذي قرروه عليه
او المراد تميز كونه امره حقا عن كونه باطلا قوله بما يساويه ويدانيه يستفاد
من الآية تعليق الاتقاء بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد منها في التعليق
بالعجز عن الاتيان بما يدانيه قوله وترك لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية
الى آخره دفع لما يشكل من ترتيب الجزاء على الشرط لان الاتقاء من النار واجب فعلوا
او لم يفعلوا او من ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء لا علة وعلة وقد
جعل في الكشاف الاتقاء عن النار كناية عن ترك العناد وجعله الاتقاء مبني
كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل في الكشاف ترك العناد نتيجة
للاتقاء عن النار فاتجه عليه انه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كناية
بل العكس كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب الكشاف يخالف
مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق
بان المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل القاضي الاتقاء عن النار
لازم الايمان وتابعه ثم حقيقة الكناية بلا خلاف ووجهه ان الاتقاء عن
النار نتيجة الايمان وانما هو مسبب عن نصرة لان الاتقاء من اغراض الايمان
ودواعيه وجعل الغرض تابعا ادخل من جعله سببا فنحن نقول والله تعالى
اعلم ان اتقاء النار كناية عن الاعتصام بما نزله فان من اعتصم به نجا من النار
يعني اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند الله تمسكوا به لينجيكم عن النار
فعبر باللازم عن الملزوم وبيانا لان الاتقاء وترغيبا فيه مع الايجاز و
الكمال يقتضي ان الذي لا يرجى باي ظاهر الحال يقتضي ان النبي يدل على الوقوع
جزما فعبر عنه بالوقوع المقطوع الوجوب جريا على ما بين المتكلمين من ان الوجود
مسبوق بالوجوب فالترغيب التي لم يوجد قوله ولذلك نفى اتيانهم معترضا

بين

بين الشرط والجزاء اي لما قال تعالى لعلهم في شمول الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى
الاستعداد لانه على انه تعالى لم يكن شاكا فلا وجه ان يصرف قوله ولذلك سيق الى
صيغة الشرطية بان الذي للشك اي لدلالة التحدي في نفي اتيانهم معترضا وفي
الاعراض نفي الشك الذي يوهمه نفي الشك عن ساحة سلطانه جل وعلا ونحن نقول
واستقبالي اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا ولن تفعلوا على منفيته ولم
بغير حرف الاستقبال لنظيره ان تكرمني فقد اكرمتك اي ان تعتد باكرامي فاعتد
باكرامك وتوجيهه فانه لم يظهر بعد امكان فعلكم فيما مضى وفي عدم امكان فعلكم
فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الآية قوله تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة المشكوك
تعريضا لهم بانهم يشكون في السورة الرابع قوله قوله اوحطا باسمهم على حسب ظنهم
فان العجز قبل التأمل الى آخره لانه ذكر هذا الكلام بعد قوله فان كنتم في ريب بلا
فصل ولم يجد امهلهم التأمل حتى يحصل لهم التحقيق فاما قال لم يكن معتقدا لم يقل
فان شكوا لانهم لم يحصل لهم بحال التأمل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال
الكشاف فان العجز كان قبل التأمل كالمشكوك فيه لديهم لا يكونوا لا عند اسند التحدي
مشغول النفس عن حاله ونحن نقول في كلمة الشك تنزيلا لهم منزلة ضعيف عقلاء منزلة الشك
لانه لا يترتب على عدم الفعل نتيجة وهو ترك العناد دلهم الحكم في التعقيب ونحالفه
حتى قوله ولن تفعلوا اجزم بلن ولن من عمل نتائج العاملين حتى يختلف في ان الجزم
بان او بلم لان ان لا تأتي في مبدأ النزاع مع لم الترجيح لو بالوجوه المذكورة وقوله
وحرف الشرط منسوب منطوق متى اسم ان انه لان حرف الشرط الداخل على المجموع
لا على المستقبل حتى يجعلانا نعمل ولذلك شاع اجتماعهما ولولاه لم يجز اجتماع لانه
لم يمر الفاسد حرف الشرط لا لم يمر منها نازع فيه وهو خلاف قاعدة فكم النزاع
فيه قبل قوله وهو حرف مقتضب اقتضبه اي قطعه اي حرف مقطوع عن غيره ليس
ماخوذا من غيره لعهم تحل قوله واصله لا ان اصله قال السيد اسنده هذا العز
بكثرة الاستعمال حذفت الالف للساكنين وربما استعمل نادرا كما في قوله يرجى
المرء ما لا ان يلاقي قوله وتعرض دونه زيد حظوب هذا وفيما زيد وان
لا نضربك في تقدير لا ضربتك وهو كلام صحيح تام بجلاءة لن نضربك ونحن نقول
اصله لا للنفي الحقت النون المخففة تأكيدا للنفي فسقطت الالف لالتقاء الساكنين وكان
حقها ان تكون في الفعل المستقبل تأكيدا لنفي تأكيد المنفي بلا جعلها بلا الصاق كحل

والنفي لا لتأكيد النفي قوله فابدلت ألفها نونا كما تبدل النون الخفيفة ألفا في
الوقف وكذا التنوين التاج لحركة الفتح قوله الاسم بالنصب عطفا الاسم على قوله
المصدر وقوله بالضم على قوله بالفتح اي قد جاء الاسم بالضم عطفا الاسم على
قوله وكون احتراق الناس نفس الوقود بمعنى المصدر بحث قوله ولعله مصدر
سمي به كما قيل فلا نحتاج توجيه في الوقود بالفتح ايضا يحتمل ان يكون في الاصل مصدر
سمي به الا انه شاع في المنقول عنه اكثر منه بالضم وكما يحتمل المصدر ان يكون على
حذف المضاف من المبتدا اي ذات وقودها الناس ويحتمل ان لا يكون حذف
بل يكون الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر بالجثة مبالغة وهو الطريق
الذي لا يتهدى البليغ غيره كما يجيء قوله ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون
من دون الله حصب جهنم فان ذلك الحصب الحطب وهو يبقى في النار وما يخمد
بخلاف الوقود قلت حصب جهنم عبارات من حيث يتقد بها النار وبلا مهلة
وقود ومن حيث يبقى زمانا يتقد به حصب قوله وقيل الذهب والفضة
التي تلك آخره في القاموس الحجر كرتة النصرة والذهب والفضة ويمكن تبيان
التخصيص الكفار ان الكفر ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو الشايع فيما بين الكفار
والكثير فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم مخلدون في
تلك النار المعدة لغير المؤمنين ولا شبهة في ان اعتزار المسلمين بالذهب
والفضة ليس كاعتزارهم قوله وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل لا
يبعد ان يقال في تقدم ذكر الوقود بحجارة الكبريت عهدية فتنصرف لام الحجارة
الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس ما كانت ثابتة عهديه ويمكن دفع انه ابطال
المقصود ايضا بان جمع الناس بحجارة الكبريت يوجب كمال التعلق النار بالناس
وكمال لحوق النار الملتصق بهم وكمال التعذيب النار الجامعة بين الشدة والريح الكريه
الذي لا يطيق اشتمامه لا اقل القليل منه فضلا عن اكثر من كل كثير والمقصود
تهويل النار وهو لا يحصل بكونها موثرة في الناس والحجارة تأثير نار الدنيا فانه قد
يحصل بكون التهابها ابدا بالحجارة الكبريتية التي لا وقود فوقها ولا سواه بعدها ولو
حمل كون وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لاحراق الناس والاصنام
انتقاما لامر الله فكان غاية في المبالغة وتزييد المقصود والله اعلم قوله
منبه ان الاحجار كلها لتلك النار كحجارة الكبريت لنيران الدنيا ولا يخفى بعد

توجيهه

توجيهه وهذا التوجيه ايضا قوله ولما كانت الاية مدنية نزلت بعد ما نزل
بمكة قوله تعالى في سورة التحريم الى آخره اراد وجه تعريف النار في هذه الاية
وتنكيرها في سورة التحريم مع انها نار واحدة مذكورة بصفة واحدة وأورد على
ما ذكر اولا ان هذه الاية مكية وما في سورة التحريم مدنية لما روي عن علقمة
ان الاية التي فيها يا ايها الناس مكية والمصدرة بيا ايها الذين آمنوا مدنية
ويجمعها انه مبني سابقا على عدم الوثوق بصحة الرواية وثانيا انه سيأتي ان سورة
التحريم مدنية من غير استثناء شيء منها واجيب بان هذا الكلام اني على ما سيأتي في
حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه كما يجب ان يكون الصلة معلومة ولهذا اشتهر
ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع
بان الصفة لا يجب ان تكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون المؤمنين
العالمين بسماعهم عن النبي والكفار وعلموه بسماعهم الاية وهو لا ينفع لان
الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب بمضمون الصفة ولو لم تعرف كما
عرفت هنا المؤمنين ان يجب العلم بالصفة عند هذا القائل فان اشتهار الفرق
بين الصفة ان الصفة تفيد التنكير ويجعلها الله لما لاحظه قرره ان الصلة توضيح
الموصول المراد به معين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف
للتوضيح وليس تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف مجرد تخصيص
بحسب الاصطلاح كما توهم ويمكن ان يقال فرق بين معرفة مضمون الجملة
وبين معرفة الموصوف بالجملة من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماع
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان حصب نار جهنم الناس والحجارة ولم يسمعوا
النار بهذه الصفة فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف
العهدي بالمعرفة النار بهذه الصفة قطعا وصفتها بهذه الصفة او لا عرف
ثانيا وثانيا ان السماع عن النبي مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة
حتى يصح جعلها صلة واجيب بانه يفيد المقصود وهذا يكفي بجعلها صلة
ولا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان قوله النار التي وقودها الناس والحجارة
يتأول النار التي وصفت بهذه وهو بينا وبينا لا الانكار للعناد مع وضوح
امر النبي بالمعجزات الساطعة لا يمنع العلم قوله والجملة استئناف او حال باضمار
[illegible] الكفار وحسن الاستئناف والتقييد بالحال [illegible]

انه صيلة فيا سابقا على الصفة بعد الصفة اوانه عطف فالعاطف لان ولا جاب للفصل لما فيه حسن الحبي آداب الكرام ولا يخفى ان جعل الانتقال كناية عن الامر بالايمان يتضمن السؤال عن انه كيف يتقي عنه بالايمان فيبقى حسن الاستيناف صريحين ويمكن ان يقال انه بمنزلة المتعلق البيان لقوله وقودها الناس الكفرة لانه يوضح انه وقودها الناس الكفرة ويمكن ان يقال لم تركت العطف لانه خبر وما قبله اعني انشا انشا قوله وفي الابيض ما يدل على ان النبوة من وجوه لا يخفى انه ليس في الاية امر يدل عليها من وجوه بل امور يدل لعليها الا ان يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة كل بيان لكلمة ما قوله والتجاوا الى جلاء الوطن وبذل المهج بل لم يتعللوا ان يقالوا انهم عنوا في البلاغة قوله والثالث انه عليه السلام والسلام لو شك في امره ما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم الشك المدعي في دعواه لا يفيد دليلا على صحة دعواه الا ان يكون جزمه غير مطابق لعلى ان النار مخلوقة معدة لهم الان فتعذيب الفساق المؤمنين بها لاشتراكهم في صفة من صفاتهم قوله عطف على الجملة السابقة والمقصود هذا العطف مما صعب على الاعطاء وتعرق فيه الافكار وكثرت فيه الاقوال والذي رجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله وهم فيها خالدون عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله وهم فيها خالدون عطف على قوله اعدت للكافرين اعني عطف قصة على قصة فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية بل التناسب في الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب زيدا واكرم عمرا اذا كان المخاطب شخصا آخر من غير التصريح بالنداء فيقال اضرب يا زيد فاكرم يا عمرو ومع تصريح به النحاة بل يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال في هذا العطف انما يشكل لو كان المعطوف مجرد جملة بشر الذين آمنوا وليس كذلك وهذا المعنى هو المراد بقوله لا العطف الفعل نفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على اطلاق الفعل على الفعل والفاعل الذي فاعله غير مستقل باللفظ بمنزلة جزء من الفعل فانه شائع وقوله حتى يجب ان يطلب له ما يشاكله من امر او نهي يعطف عليه لان عطف الامر لا يكون الا على امر او نهي فالاولى من انشا وقوله او على فاتقوا اشارة الى وجه آخر ذكره الكشاف وهو في غاية السقوط كان الاولى في غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا لا بد له من ارتباط بالشرط المذكور والربط غير ظاهر وما اشار اليه في

توجيهه بقوله لانهم اذا لم يأتوا بما يعارضه بعد التحدي ظهر اعجازه فاتقوا الى آخره تكلف بعيد لا يليق بنظم القرآن ولما بين من انه منع النحاة من عطف الامر لمخاطب آخر من غير تصريح بالنداء وكان انما سمع عن الكشاف لان ظهور مغايرة الفاعل الثاني للاول بمنزلة التصريح بالنداء اخر هذا التوجيه السكاكي على انه كالعطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس اعبدوا وهو مع بعده جدا يوجب تكلفا بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا الى آخره على كل بل او تقدير القول اي قل وقال لاحد ان كنتم كما نقول والاقرب من الكل بعد التوجيه الاول ما قال صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر اي انذر الكافرين بتلك النار وبشر المؤمنين ولكن تقديره ادع الناس الى الايمان والعمل الصالح وبشر المؤمنين او تحدى المعاندين بالمعجزات وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات قوله وانما امر الرسول عليه السلام كما هو الظاهر او عالم كل عصر او كل احد بان يكون الخطاب لغير معين ولخطاب الكفرة كما يستدعيه قراءة المجهول الماضي المؤدي به الى ان فاعله غير معين ولخطاب الكفرة دون خطاب عنه آخر سوى ما ذكره وهو دواج تبشير الرسول او كل عالم او كل احد عند المؤمنين دون انذار احد منهم عند الكفرة قوله وقرئ وبشر على البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استينافا اي يكون امتحينا استينافا فالاحسن توجيه العطف يجعل وبشر الذين آمنوا في معنى اعدت الجنة للمؤمنين والاولى ان بشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر فيكون عطفا على بشر امرا وحينئذ تتفق القراءتان مواضعة تامة قوله واما قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريقة قولهم تحيتهم على وجه الاستطراق وورود شيء في معرض لا يتوقع ويمكن له وجوه اخر احدها ان يجعل الرحمة متضمن نفسه من الانذار فامر بقوله فبشرهم بان يكون في الانذار كالتبشير ولا يكون متضمنا فيه وثانيها ان يخبرهم بانهم في عدم المبالاة بالانذار بحيث ينزل انذارهم منزلة التبشير وثالثها ان نتيجة علمهم وسعيهم العذاب الاليم والخبر بعدم نتيجة عمل شخص وترتب الثمرة له تبشير له فنبه على انهم في كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب فيه بحيث يكون الاخبار له بحصوله له بشارة قوله والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة يعني هي من الصفات بحيث يوصف ولا يوصف بها قوله كما في قوله لما خلع النعمان بن المنذر على اوس بن حارثة لام الطائي حسده

طايفة من ساعات الزمن وضيعوا الخليفة ما بين بغير يحجره فقال كيف اهجروا
شخصا كل ما في حتى حتى شبع نيلي من عطاياه وانشأه كيف الهجاء وتاتيني خير
تنعك ويطهر العيب متعلق به اي تاتيني بالجنة بالعيبة فاقم الظهر بالغدية
جعل له ظهرا يستند اليه ويتقوى به قوله وهي من اعمال ما سوغه الشرع وحسنه
لو اكتفي بما حسنه لكفى ان لا عصيان بدون الشروع فلا يكون المباح صالحة
وفي شروح الكشاف وهي ما يصلح لترتب الثواب وقوله وتانيثها على تاويل
الخصلة او الخلة تردد في اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفتان ومعنى التا
على تاويل انها نقلت من التركيب الذي جرت فيها على الخصلة لا انها اثبت
لاستعمالها في الخصلة لان استعمالها في مفهوم الخصلة لا في لفظها ولا تانيث
لمفهومها قوله واللام فيها للجنس في الكشاف فان الفرق بين الجمع والمفرد المعرفين
باللام في جانب القلة فان المفرد يشمل الى الواحد والجمع يشمل الا الى الواحد واما
في جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما يحيط بالجنس هذا مثل هذا لا يشمل البشارة
من آمن ولم يوفق العمل صالح فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول ان اللام
الداخل على الجمع يجعله كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم شمول بشارة الآية لمن
آمن ولم يوفق لعمل ومات بلا امهال فيما لا مدفع له لعدم كونه مبشرا من مواضع
اخر من الشرع قوله ان لهم منصوب على نزع الخافض واضمار الفعل اليه او مجرور
باضمار مثل الله لافعلن التردد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في ان
وان ما حذف عنهما الجار محل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون
للعقل بالشائع من نصب المجرور بالفعل والبعض للحذف مثل الله لافعلن من ابقاء
الجر في القسم مع حذف الجار وان كان نادرا الا ان الاصل الجر فالمرجح تقدير مثله
بالنصب لم يحكم به قوله لا عيني زهير كان عيني في غربي مقتلة من النواضح
تسقى جنة سحقا الغرب الدلو العظيم والمقتلة المذللة على العمل والنواضح
الابل المتعهدة المعدة على السقي والسحق جمع سحوق وهي اطول النخل الطوال وصف
عينيه بكمال انسكاب الدمع ولا يبعد ان يريد بالنخل الطوال احبالا ت كاملا
لاجله فكان عينيه تسقي تلك الخيالات فان قلت يشكل الماء من غربي
المقتلة على سبيل التوزيع الا ما قلت يحتمل تشبيه العينين المنسكبين ماءهما قد
شبه كل واحد من عينيه بغرب مقتلة اخرى فانه جعل كلا من عينيه في غربي

مقتلة

مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون كل في غرب فتأمل وجعل فحل قوله واللام
يدل على استحقاقهم اياها الى آخره يريد ان اللام تدل على الاستحقاق وذلك في
الاستحقاق في الواقع الاستحقاق لا للذات ولم يرد ان اللام يدل على ان الاستحقاق
لا للذات كيف واللام لا لاستحقاق المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق للذات
قوله اي من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف الى الضمير العائد الى جنات محذوف
اي اشجار تلك الجنات ان المراد بها دار الخلد والى اعتبار الاستخدام يحمل
الضمير على جنات بمعنى الاشجار واسناد الاشجار الى الجنات بمعونة المقام
فتأمل قوله كان انهارها جارية تحت الاشجار الثابتة من عبارة الكشاف كانه زي
الاشجار الثابتة على شواطيها اليها اذ هي اوضح كان انهارها وتوجيه عبارة ان
القصد الى تشبيه الهيئة بالهيئة فلا يتفاوت القصد بتقديم بعض المفردات
على بعض وتاخيرها فان الاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض قوله
واللام في الانهار للجنس لان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني للجنس
من حيث هو هو او بحيث يتولد كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري والمشبه به
يحتمل العهد الذهني والجنس من حيث هو هو كما في قولنا الرجل خير من المرأة ولم يرد
بالاشارة الى ان الانهار مع كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو والعهد الذهني
من قوله يحتمل الاستغراق بمعنى يجري تحت الاشجار جميع انهار الجنة فيكون وصفا
لدار الثواب بان اشجارها على شواطي الانهار وانهارها تحت ظلال الاشجار قوله
والعهد يحتمل التقديري بان يراد انهار الجنة ولم يجر ذكرها لتعينها في
المقام وهذا هو الذي قصده صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها فعوض التعريف
باللام من التعريف بالاضافة باللام ولم يرد ان اللام عوض عن المضاف اليه حتى يجيء
عليه ان مذهب الكوفيين في تفسير قوله تعالى فان الجنة هي المأوى وكانه
لم يعترض له القاضي لظهور ضعفه هنا ويحتمل الخارجي بان يراد مذكور كما اشار اليه
بقوله والمعهود هي الانهار المذكورة في قوله تعالى الخ لكن هذا يبتني على كون هذه
الآية متقدمة في النزول ومع ذلك اعتبار مثل هذا الذكر في العهد بعيد قوله
والنهر بالفتح اي بفتح الهاء وهي في اللغة الفصحى اشار الى علوها بتقديمها
وحمل الصيان على فتح النون وسكون الهاء صيانا عن البناء بعيد عن اقبال الاذكياء
والاسناد المجري الى الانهار بكونه كامنة في نفسها العامة وكامنة خفيها الخاصة

يعني ان ليس ثمارها والجنة الا الثمار لان المراد انها تجري من تحتها وذكر فيها **قوله**
صفة ثانية لجنات او خبر مبتدا محذوف على طريق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة
مقطوعة ولم يتعرض لهذا شارحوا الكشاف مع جلالة قدرهم وقال الشراح سعد الدين
فان قيل ما عليه باه قائم الى تلك الجملة المحذوفة المبتدا فان جعلت صفة
واستينافا فكان تقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتدا كلام فليكن كذلك
بلا حذف ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوي شان الاستيناف
وتقديره هي يقوي شان الوصفية ومما يتعجب مما ذكره الشارح المحقق العلامة
التفتازاني فان تقديرها هنا غير صحيح لانه لا عائد من الجملة اليه حتى يصح كونها
خبرا له فيجب تقديره هي بمعنى القصة وكيف لا ولا حاجة بجملة تفسير الشان
الى عائد كضمير الشان لكون الجملة عينه وتقدير هي لا يصح لانه تجعل جملة
الغد فيها مؤنث بل الواجب تقديره هو بمعنى الشان **قوله** كانه لما قيل ان لهم
جنات وقع في خلد السامع انما هي مثل ثمار الدنيا هكذا قدر السؤال صاحب
الكشاف ايضا وحينئذ لا يصح عطف ولهم فيها ازواج مطهرة على الاستيناف
ونحن نقدر هكذا اللهم في تلك الدار المشتملة على جنات تجري من تحتها
الانهار مثل لذات الدنيا ام لهم فيها اجناس اخر من اللذات فالجواب يحتمل
ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر وان يكون بالمغايرة حيث ثمارها لا يعني اذ ما
لا عين ولا ثمار بالدون **قوله** ومن الاولى والثانية للابتداء الشهوة ان من
الابتدائية والتبعيضية لغوان متعلقان بفعل تقيد بهما والتبعيضية مستقر
حال بفعل تقيد بها وجعل من الابتداء والتبعيض مستقر الخلف ولذا لم يجعل من
ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله مفعول رزقوا او مستقرا لما لا من رزقا وكلاهما
تكلف بجعل قوله من ثمرة حالا من المستقر فيهما وجعل منها حالا من رزقا وكلاهما
تكلف بجعل قوله تكلف فلما اليه دفع ما اشكل على الناظرين في الاية من ان تعلق
من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق حرفين بمعنى بفعل واحد من غير ابدال
احدهما من الاخر وقد انكرها الفحاة النحاة ولا حاجة الى هذا التكلف لان تعلق
حرف بفعل بعد تعلقه انما ينكر لو كانا لتعلق الثاني كالتعلق الاول اما لو كان
بعد تقيد الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل الحرف الاول متعلق بالمطلق
والثاني بالمقيد فكان الاول متعلق بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا اعمال

لتوهم

لتوهم تعلق حرفين بمعنى بامر واحد وهذا تحقيق ما ذكره الكشاف في هذا
المقام لا ما ذكره فان قلت فما وجه تركه لما لكون من في ثمرة للتبعيض وهو
في جعلها حالا حينئذ بجعلها حالا على تقدير كون من فيها للابتداء قلت
ذكر شارحا الكشاف ان الابتداء والتبيين اصلان لا يعدل عنهما الى التبعيض
من دون داع **قوله** ويحتمل ان يكون من ثمرة بيانا لما تقدم كما في قولك رايت منك
اسدا اورد الكشاف بين هذا التوجيه والاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا
يحتمل الثمرة المعينة لانه لا معنى لكون الرزق مبتدا منها وهو عين الرزق لان المبتدا
من الشي يجب ان يكون قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه
فانها فيه يحتمل النوع والتخصيص وليس بشيء لان الثمرة المعينة من الجنة لا كون لقمة
واحدة فيصح ان يكون كل لقمة منها رزقا مبتدا منها فلعله لهذا لم يلتفت اليه
القاضي ثم التمثيل بقولك رايت منك اسدا ما درج له لاقدام الفحول لان هذا المثال
اشهر في من التجريدية الفيد ان ذو من الاسد مبتداه منك ناشئة منك وصرت
في الاسدية بحيث يمكن ان تجرد منك اسدا اخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت
ما ذكر من فائدة التجريد وقال الشارح المحقق العلامة التفتازاني بان هذا
الكلام من الكشاف مبني على ان من التبيين راجع عنده الى من الابتداء وتعقب
بان مقابلته هنا بمن الابتداء يمنع عن ذلك فقال السيد السند هذا كالتصريح
بان من التجريدية عنده للبيان وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا تفوت فائدة
التجريد ونحن نقول لجعل المثال التجريدي مما لا يعود اليه من فائدة حتى يوجب
القول بان من فيه للابتداء وعنده فيها ما استقامة البيان والقول بان من التجريدية
عنده بيانية فيكون مع جلالة شانه عائلا عما حققه علماء البيان **قوله** هذا مثل
الذي رزقنا الى اخره له محملان اخران والله اعلم احدهما ان يكون اشارة الى اعراضهم
باعادة اشجار الدنيا وثمارها كاعادة انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تعالى
فيكون في الاية دليل على اعادة الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة قيعان
ينبت فيها ما ينبت من الاعمال في الدنيا كما ورد في الاثر فيكون الذي يدرك في
الجنة ثمار اعمال الوصول الى الجنة فيكون قولهم هذا تصديقا بما اخبر به نبيهم
ورجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة بان هذا اذا لم يذكر معه الوصف يكون
اشارة الى المحسوس دون الجنس الكلي **قوله** والاول اظهر لمحافظته على عموم كلما

يحتمل ان يكون كما ان على التوجيه الثاني على ما روي عنه صلى الله عليه وسلم
لانهم كلما رزقوا من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي لكن يجب صرف كلمة هذا عن
ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى المرزوق لا الى ما وجد في مكان الثمر
فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها **قوله** والضمير على
الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين ورد عليه بان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى
به في الجنة واجيب بانه يمكن ان المعنى اتوا به في الدارين ولا يلزم ان يكون المعنى واتوا
به في الجنة وفيه ان الاتيان في الدنيا ليس استقبالا حتى ينتظم مع الاتيان في الجنة
في سلك والجواب بان التعبير للاستقبال لتغليب ... ضعيف وقد يجاب بان معنى
الاتيان بهما في الجنة اتمام الاتيان بهما في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى
ان لا يجعل قوله واتوا به متشابها معترضة بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذي
رزقنا من قبل ويكون الضمير راجعا الى الرزق ويكون المراد بالتشابه انه لا يختص
رزق بوقت دون وقت كما في الدنيا بل يكون كل وقت تمامه او يكون التشابه
في هوية الحصول بان لا يكون فرق بين احد واحد كما في الدنيا فانه ربما يحصل
لغني بهوية ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل للفقير اصلا او يحصل بمشقة **قوله**
واذا العذارى بالدخان تقنعت واستعجلت نصب القدور فملت العذراء البكر اي
اذا صبرت العذارى على الدخان حتى صارت الدخان مقنعة لهن واستعجل
الامر طلب تعجيله من غيره ونزل الشيء في المراد دخله فيها والمراد انه استعجلت
العذارى نصب القدور فلم يصبرن على طبخ اللحم في القدر فملت اللحم في الجمر
بالملة وبسكن بجوعهن الى طبخ الطعام والبيت كناية عن كمال اشتداد القحط الى ان
بلغ امر العذارى الى هذا وجواب الشرط هو البيت الذي بعده دارت بارزاق
العفاة مغالق بيدي من قمع العشار الجلة • المغالق قداح الميسر لانه الجزور
تعلق عندها والقمع قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهي الناقة التي حملها
تمام عشرة اشهر والجلة من الابل المسان اي اذا اشتد القحط دارت القداح
في الميسر بيدي لاقامة ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان
الكبار الحوامل التي قرب وضع حملها وكل ذلك يعني ويناقش فيها ولا يخفى ما في
البيت من وجوه البلاغة **قوله** كان التقييد بالتأبيد في قوله تعالى خالدين فيها
ابدا لغوا فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتأكيد قلت مع كونه للتأكيد

والتقييد

والتقييد لغوا لان التقييد به لو لم يحصل التقييد واذا لم يحصل فيد لنا التقييد وان
لم يبلغ ذكر الابد وافادة التأكيد **قوله** ومثل ما اعد لهم في الآخرة فانتهى ما يستلذ
به منها فانك لا تمثيل بلا تشبيه في الكلام تركيبا فانه ما اعد لهم بانواع ما يستلذ
منها قلت البشارة على طريقة اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فانه يريد بجنات
تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات عقلية شبهها بهذه الحسيات
والرقائق ومثل كما انه ذكر **قوله** لما كانت الآيات السابقة متضمنة لانواع من التمثيل
وتحقيق واقعا اعلم انه يكون هذا بيانا انه لكمال كبريائه وحقارة كل ما سواه في جنب
عظمته حتى لا يترك ترك من يستحيي ان يضرب مثلا ما لاي شيء في جنب ذاته تعالى بعوضة
كانت ذلك المثل او ما دونها فان نسبة جميع الاشياء في جنب ذاته احقر من البعوضة
قوله اسمع من قراد وزعم العرب انه يسمع الهمس للمنفي من سير الابل مسيرة سبع ليال
فينتشر في العطن ويقصد الطريق واذا رأته لصوص العرب يترصد القافلة
ولا يعلم انهم من اين عرفوا ان الاتشاد من سماع همس سير الابل من سمع
ويجيء حتى يوصف بزيادة السمع **قوله** واطل العسد وبالنخالة في انه يخرج من العسل
الخالص ويبقى العسل كما انه يخرج من النخل ويبقى النخالة **قوله** لان ما قالت الجهلة
عطف على قوله ان يكون في قوله هو ان يكون على وفق المثل له يعني ما هو الحق
في التمثيل والمشترط له ان يكون على وفق المثل له الى آخره لان ما يفهم مما قالت
الجهلة انه ينبغي ان يكون مما يستحق المثل **قوله** وابينا لما ارشدهم الفرق بين
هذا الوجه والوجه السابق ان الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيلات
وبيان حسنها ودفع الطعن فيها وهذا الوجه انه لتقوية التحدي به وتأييد ما نزل
الريب مما نزله على عبده وذلك ان يقول لما تضمن قوله وان كنتم في ريب المبالغة
في انه ليس محلا للريب دفع ما يوهم انه فيه ريبا **قوله** الرقاحة بضم الواو كالوقوحة
فيه الحياء والحيوة على وزن الثمرة ويقل لئلا يلتبس بالحية والناجم النون
والعصر هو ما يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب ومنه مرض عرق
النساء والحشا كالنساء وهو ما انضمت عليه الضلوع والجمع احشاء والشيبة
كالثمرة شعرة بيضاء او بياض شعرة **قوله** وما ذا وصف به البارى فان قلت
هل يحتاج على الاستحياء المقيد بضرب المثل بعيد محتاج الى التأويل **قوله** اذا
ما استحيين الماء يعرض نفسه كرعن بسبت في اناء من الورد • بسقى كرة الماء

في الكلام حيث لا يشرب الماء المداهم عطشا بل جاء من الماء حال عرض الماء نفسه
عليها فقوله يعرض نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم عليه والبت
الاديم المدبوغ بالقرض وهو كناية عن سائر المياه الطاهرة عن الدرن تكره وشبهها
على الماء والاولى من الورد المنهل الذي يشتمل على حافات الورد **قوله** ويحتمل الآية
خاصة ان يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة اي يحتمل ان يكون قوله ان الله لا
يستحيي الرد ان يمثل بالذباب والبعوضة لجهلهم بستر مار الرب عن الاستحياء ورده
كان معهوما استعمال الاستحياء في الترك على سبيل المشاكلة **قوله** وما ابهامية هي
اسم يعني شيء يوصف به النكرة لمزيد ابهام وسد طرق التقييد واختلف كلام
الزمخشري في هذه نقلها في تفسير هذه الآية اسما بتعد مزيد ابهاما وفي النمل جعلها
زيادة **قوله** ولا نعني بالمزيد اللغو بل ان المزيد ما لم يوضع لمعنى لكن اريد به حين المعنى
مطلقا يجيء عليها يستفاد منه التأكيد وان وجه ما لم يكن له مدخل في اصل
المعنى ولا يختل بحذفه فائدة الكلام لكان ان زيد لام التأكيد من حروف الزيادة **قوله**
وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا كان فيه فائدة بدونه
ويكون لمجرد التوضيح والآية لا يستحيي ان يضرب مثلا ما بعوضة ولا يستحيي من
المثل بمجرد على المستعمد ضرب المثل به لا يراد لمضرب المثل الا ان يقال التنوين في مثلا
للتحقير اي لا يترك مثلا حقيرا فيكون بعوضة فما فوقها التوضيح **قوله** او مفعول لمضرب
ومثلا حال تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق التفتازاني فقال والاحتمالين
لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الا انه مثالا اليه فنسبه في مثل هذا مفعولا في ومثلا
حالا بعيد جدا وتوهم كونه حالا موطئة غلط لان هذا مثلا هو المقصود وانما يستقيم
لو كان التركيب بعوضة مثلا ويجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا صفة له وهو المقصود
بالحالية هذا وفيه ان يضرب بعوضة معناه يقصد بعوضة كما سيقصد فله معنى ومن
ثم مثلا البعض ان الله يقصد بعوضة بالخلق والايجاد والابقاء ولم يستبعد ذلك
وانما استبعد قصده تعالى الامثال كونها مثلا فرده بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصدها
حال كونها مثلا **قوله** او هما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل يكون المفعول الاول بعوضة
ومثلا مفعولها الثاني قدم لانه من تنكيره لو اسند اليها وكان صفة لها في قولنا مثلا كامنة
قوله ويحتمل ما وجوها اخر يجعل المنفي ابهاما فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها منزه كما
حذف الجزء لكلامه لا يستحيي ان يضرب مثلا ما تحمله **قوله** او ما جعل اسما نكرة الا مطلقا او جعل

اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة فانما مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا مبهم
ثم لا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه والظاهر الحال اطلق الفاء **قوله** فما فوقها في المعنى لا
ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما هو اكبر منها اشار الى ان الفاء للترتيب بحسب الرتبة على
سبيل الترقي بان صحة ضرب المثل بما هو اقرب بالوقوع فيما فوقها او اعتبر عند الاستحياء
فاية كذلك واما على سبيل التنزل بان فيه الاستحياء فان الاستحياء فيما فوقها ابعد عن
الوقوع وهو معين النفي عليه على الاستحياء المرتب فافهم **قوله** مثاله شوكة فما فوقها كم الشوكة
معهم بما لا او اخروا الشوكة الذي هو المعنى والشوك المسند معنى احتمال الشوك في
الجسد والغيرة كالنزه الغضة **قوله** اما حرف تفصيل بيد بره رفع وهو كونه اسما لان تفسيره
مهما يكن من شيء توهم المولى للتفصيل ظاهر التابع في البيان من ان اما كلمة تتضمن
معنى الشرط على انه في التابع توهما للزمخشري وقوله ويتضمن معنى الشرط وهو ان له
معنى سوى الشرط ما يشار المضمر ولا يحتمل ان يكون لمعنى الاستحياء كما ذكره يرجع
بكونه مذكورا صريحا كان ارجعه الى المثل القريب اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع الى
القرآن اي يعلمون ان القرآن الحق واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه انه قال
هذا ويقولون لا نعني بما اراد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله منزه عن ان يقع في كلامه
مثله فالاولى ان ما شرطية والمراد بالافعال المناسبة الافعال الواقعة للغرض
قوله كان من حقه واما الذين كفروا فلا يعلمون وقوله ليطابق قرينه اي ليشتمل
على صيغة الطباق باعتبار قرينة وهو يعلمون وقوله ويقابل قسيمه بيان للمطابقة
والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة حاصلة باعتبار الكناية ومن
يقولون والله اعلم ما نسبنا الى الكفرة اشد من عدم العلم وهو انهم يتهمون بكونه
من الله ويشتغلون بالقول بانه من اعالي السفه فليس المقصود الكناية عن الجهل بل
بيان ما يقع منهم على انه يتوقف عليها ذكره على ان لا يكون قولهم عن مكابرة ومخالفة
عليهم فاذا كان كذلك وهو الظاهر فلا يصح فلا يعلمون **قوله** والجمع خبر ما فيه
بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب لها من الاعراب قال العلامة التفتازاني
اتفق النحاة ان ما مبتدأ مع تكاذبهم ذا خبره لمحل الخبرية لم يختلف فيه كما اختلف
من ابوك وليس يجعل مبتدأ متقدما معصوما بسيبويه كما في من ابوك **قوله** والاحسن
في جواب الرفع على الاول والنصب على الثاني كذا ذكره ائمة النحو وذكر العلامة
التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال

عن المتلو بخلاف مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين فانه
بالرفع لانه في المعنى نفي للانزال اي هذا الذي زعمتم انه منزل اساطير الاولين وهذا
قول الحكم ان الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب لو رد عليه اعتقد والجواب
ان الخليفة ما طلب منك ان تقول الاجواب لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا
لانه استفهام انكاري ينفي ان يكون مراد الله فيه وجه نفي ان يكون منه تعالى
فعلى هذا الاصح ان يكون يضل به كثيرا جواب ماذا وايضا ماذا اراد الله بهذا
على سبيل النقل فلا يطلب الجواب [illegible] اليه الكشاف قوله بالارادة وقوع
النفس [illegible] كون ارادة النبي [illegible] من هذا القبيل [illegible] الناظر ان الارادة
في الاية من هذا القبيل قوله وكلا المعنيين غير مقصود اتصافا البارى تعالى به رفع
غير مقصود بمقصود من وجه يحكى بخبر الكلام المعنيين ذكر غير الاتصاف البارى
تعالى به رفع ومبتداه [illegible] كلا المعنيين فان الصفة كما صدق على غير
كما في قوله [illegible] قوله وهي اعم من الاخبار فانه
يقال مع تفصيل معنى الارادة اعم من الاخبار فان الاخبار يقال مع تفصيل وترجيح
احد الطرفين لفعله والارادة تكون مع عدم تفصيل المراد بالاخبار الاشارة
لا ما يقابل الايجاب قوله وفي هذا استحقار واسترذال الصبا [illegible] المبهم
تنزيل الاسم منزلة ما هو في غاية الابهام لعدم تحصله وكانه [illegible] منه شيء
كاسم الاشارة المشير الى مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل
مثلا تمييزا منه فان الضمير الذي لا يتعين لمعناه واسم الاشارة كذلك يستحقان
التمييز اما اذا كان الضمير واسم الاشارة معينين فالتمييز بعدهما عن النسبة
والعامل فيها معناه [illegible] اشكل على النسبة لا نعرفه هنا والتمييز بعدهما عن
النسبة وجعل العلامة التفتازاني في الاية من هذا القبيل لتعين المشار اليه
ههنا قال العلامة ويجعل مثلا تمييزا او حالا من هذا [illegible] على ان المشار اليه
المثل لا مثل به كما هو [illegible] الضمير في [illegible] قوله او الحال كقوله هذه ناقة
الله لكم اية الناظر ان نظير الحال [illegible] دون التمييز ايضا [illegible]
تقابل التمييز لان مقصوده مجرد توضيح ووقوع الجامد حالا اذ فيه عناد دون
وقوعه تمييزا ولذا لم [illegible] الاتحاد في العامل فان العامل في الاية هنا هو الفعل
في النظم المعنى المستنبط من هذا ويحتمل ان يقال انه يحتمل انه حالا او تمييزا عن غير

لم

انكر فاكتفى [illegible] في تمثيلها قوله جواب ماذا اي اضلال كثير وهداية كثير بالرفع
والنصب وقوله وهدى وبيان يعني اشتراك الهدى في البيان الذي في المثل ورد على
قوله وكثرة كل واحد من الفريقين بالنظر الى انفسهم لا بالقياس الى مقابلهم ان كثرة
كل منهما فليكن بالنظر الى مقابلهم الذي هو المتوقف ان لا يضل به ولا يهتدي بل
يبقى متوقفا بين الضلال والهداية وان كثرة كل منهما فليكن بالنظر الى مقابلهم
الذي هو المتوقف ان لا يضل به ولا يهتدي بل يبقى متوقفا بين الضلال والهداية
وان كثرة كل منهما بالنظر الى الاخر لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينفى والصحيح ما
ذكره الكشاف من الاستفسار عن وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم قليلون لقوله
تعالى وقليل من عبادي الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل منهما بالقياس الى الاخر مع
اختلاف الزمان فتفي ذلك لان اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا
وكون المهديين قليلين بالنسبة الى الضالين لا يوجب كون المهديين بالقرآن
قليلين بالاضافة الى الضالين به فتامل وجعل احد الكثير من حيث العدد
والاخر من حيث المعنى بعيد لان النظر الى المعنى يوجب وصف اهل الضلال بالقلة
وقوله قل في الاصل قليل مثنى جمع قليل كنذير ونذر قوله فاسقا اي قصد ما حيا
برادا اي عن قصد الطريق المستقيم جوابا يضيف [illegible] والشيء اخره [illegible]
في بعد [illegible] عن العبد الربوة والفورا القعر والغار [illegible] عطفا على
على بعد قوله والفاسق في الشرع الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة الفسق [illegible]
والعصيان والخروج عن طريق الحق والفجور كذا في القاموس فكانه صار المعنى الشرعي
لغويا اولاهم حيث لم يقيده بارتكاب الكبيرة وتقييده به [illegible] مفهوم الفسق مختلف
فيه على حده والاختلاف في الكبيرة قوله وقرئ يضل به في جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرئ
يهدي على صيغة المبني للمفعول فمن قال انه لم يتوقف بيان هذه القراءة لم يتوقف
فهم ما يجب ان يفهم قوله صفة الفاسقين للذم وتقرير الفسق ونقض العهد ما
لكونه [illegible] امر الله بعد [illegible] وتوثيقه بالقبول قوله واستعماله في ابطال
العهد من حيث ان العهد مستعار له الحبل للعهد وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل
وهذا من المواضع الذي يستنبط منه ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون
استعارة تحقيقية وثانيه فيه بحث ذكرنا في شرح بيان التلخيص وكانه هذا انسب
بد في تحقيق الاستعارة بالكناية يشبه الترجمان [illegible] قوله كان ذم [illegible]

تامه من وثاقه وهو العهد جعل ضمير منه راجعا الى النقض فان النقض من مبادي كون
العهد حبلا دون الفكر ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم
المذكور ويسمى استعارة لاستعارته للمشبه وبالكناية لانه كناية عن المشبه وهو اثباتا
تخييلية للعهد وهذا قول تابع استنبطه او سمعه صاحب الكشف الكشاف وزعم انه
المستفاد من عبارة الكشاف فان لم يرض به المتأخرون ولا يطلع على حقيقة الحال
الا من ينشط المقال ولم يرجع الى مورد الماء العذب الزلال قوله وقيل العهود
ثلاثة نهي عهد العوام بان يتبعوا العلماء ويجتهدوا في العمل بالعلم قوله والميثاق
اسم لما تقع الوثاقة جعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى الولادة
قوله يحتمل كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم او انه يحتمل كلا منهما على الاول مبارك
كل قطع وعلى الثاني في قربات لكتاب الجنس ايا كان قوله وترك الجماعات المفروضة
لجماعة الجمعة قوله فانه يقطع الوصلة بين الله وبين العبد ان اراد قطع القطع فهو
مستفاد من البيان لان مخالفة امر [illegible] ان اراد
حكمها [illegible] ان يوصل على الوصل باعتبار ان عموم حينئذ كل قطيعة شاء على
انه يوجب قطع هذا الوصل بجميع اجزاء النظم قوله وقيل بحق المؤمن وقيل بحق الاستعلاء
جعل العلامة التفتازاني في الغزالي الاول ناظرا الى الثاني بان المراد اعم من العلوم حقيقة
او زعمك بل قد ينقل ان الاستعلاء المذكور عنه ايضا قوله يحتمل النصب على انه بدل من
ما او ضمير مالنصب لكونه بدلا منهما وكلاهما لكونه بدلا من لفظ الضمير ومحله كما في
قول رؤبة يذهبن في نجد وغورا غائرا قوله اولئك هم الخاسرون الذين بحسن الخ
الاولى ان تفسير الخسران بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما ينبه قوله تعالى
اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانهم فاتوا بما يهدى به
ويضل به ضلوا به فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف الانسان بالخسران
وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا مشغول بصنعة التجارة وليس شيء من اعماله مقصودا
في الدنيا انما مقصوده ربح في الآخرة قوله استخبار فيه انكار وتعجب يعني الاستفهام
ليس على حقيقته بل للانكار والتعجب وكل من هذين من نكات الاستفهام ولوازمه
في النكات ويحتمل ان يكون للتقرير اي على صفة القبيح او الحسن ليعترفوا ويقروا بانه
في غاية القبح والانكار انما يعني لا ينبغي ان يكون للتقرير مع ظهور قدرته فيكم او
بمعنى لا يمكن كفركم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع ولكن لا ينفعكم قوله لان

صدوره

صدوره لا ينفك عن حال صفة يعني صدوره من الفاعل لا ينفك من حال وصفة
للفاعل لانه من حال الصفة للكفر حتى قال كيف تكفرون سؤال عن حال الفاعل الامر
حال الفعل حتى يكون انكارا للفعل بانكار صفته ولا حاجة بان يقال معنى
ذلك ارجاع صفة الفاعل الى الفعل لانه يكتسب من الفاعل صفات حسنة صفاته
قوله اي اجسادا لا حيوة لها الخلاف والاموات عليهم لا بناء على تفسير الموت اصلا
لا يتبين الحيوة عما من شانه الحيوة ولا بتفسيره بعدم الحيوة عما اتصف بها لانه اراد
حال كونهم نطفا فيصح اتصافهم بالموت بمعنى عدم الحيوة عما من شانه فعلى الاية
دليل لهذا التفسير وكانه رأى ان الحق ان الموت عدم الحيوة عما اتصف به فلم يجعل
بيانا من حمل الاية على الحقيقة فاختار مجازا والفصل جميع احوال وجود المخاطب قوله وانما
عطفه بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ عنه بخلاف البواقي فان الاماتة
بعد الاحياء بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة بمهلة فان ذلك لا مهلة بين الاحياء في القبر
والاماتة حتى ورد في الاثار ان الميت يسمع صوت نعال اهله في القبر بين الاحياء
قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء والكون ميتا والمهلة والتعقيب امر
نسبي فاستوى الاحياء كلمة ثم تنبيها على التفاوت بين اتصال الاحياء بالكون
مواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف لانه دالة على التراخي
فلا مسح المناقشة والوجه ما ذكرنا قوله ثم عليهم بحال العرض اشارة الى ان الحال
انما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه ولذا لا تعلق المقادير بين الفاعل الخالق
واستقصى كنتم من تشبيه قوله يوم ينفخ في الصور او التسؤال في التسوية بالاحيا
ان المراد بالاحياء ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما لكونهما من احوال
الآخرة والقبر اول منزل من منازل الآخرة قوله فان قلت ان علموا انهم كانوا امواتا الخ
فان قلت كيف نفع الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت بعد الحيوة قلت الشك
في علمهم باسناده بالامر حتى يتبع اعتقاد الشرطية قلت علمهم بهما سبب لعلمهم بحق الآخرة
حتى لو لم يعلموا ما كانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب الجواب عن جعلهما بالجميع
وان لا يجري قوله سيما الى آخره فيه فائدة اقله اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا
والحال انه ورد عليكم آثار القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة
ترجعون عنه لكن انما ينفع الرجوع في الدنيا فالحال حال باعتبار كونه قيدا
التقيد مقارنا للفاعل الا واما فلا حاجة الى التكليف في نسبة العلم المهم التوبيخ

باعتبار الحال يحتمل ان يكون بيانا فانه الحال الكفر لكونه كالحال لم يصح ولا انه على
الله ويحتمل ان يكون لما كان يكون فيها الايليق بالمنعم عليه به الكفر وكلاهما
يظهر من البناء بيانه فارتقب قوله بان مده عليهم النعم العامة والخاصة
لان الاحياء المشترك بين الكل ذكرناها مخصصة يشمل على الحيوة كل الاعادة والرجوع
المشترك بين الكل يستلزم الحرية مخصوصة بكل واحد لحد قوله فان قيل كيف
تعد الاماتة الخ قلت قوله تعالى ومن نعمره ننكسه في الخلق كون الموت نعمة وايضا
موت كل ميت لغيره الاحياء فيكون نعمة في حقهم قوله للتقرير لانه عليهم وتبعيد
الكفر عنهم الاولى بحال البعيد تبعيد الكفر عنهم قوله اعلموا ان الله يحيي الارض
بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة في القوة النامية وهذا انما يتم لو كان
احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل عبارة عن تهييج قواها
النامية والمادتها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها القوى النامية
بل ينزل عن العمل فالحيوة هيجانها والموت فتورها قوله اللازمة لهذه القوة
فيما قيده بقوله فيما لان الحيوة لا يلزم هذه في سائر الحيوانات واللازم الجزئي
يكفي للتجوز ولو قيل اريد بها صحة اتصافه بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة
لكان اظهر وتماما في الكل قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا الاول
والله تعالى اعلم انه لما قبح الكفر ورغب في الايمان علم طريق الايمان وبيانه ينبغي
ان يصدق بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق العبادة الا هو ولا يعطى الا
يتصف بما يقتضيه خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان
المبادرة القصد المشتملة على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم
ولما بين انه خلق ما في الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحيا ايضا كان منه
ولم تفده الاية السابقة ولا يأباه قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم
بالاحياء قوله بيان نعمة اخرى مرتبة على الاولى اشارة الى وجه تأخيرها
مع تقدمها على الاحياء الثاني والارجاع لكن ترتبها على الاولى حتى لان
الاولى متأخرة عن كثير منها في الوجود وليس الاولى مرتبا من الثانية لان
القابل مبرأ عن المرض ثم لجعل الارض قابلة لا رض للبنية وضع الترتب وقد يقال
الا ان يقصد به جميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا
من حيث الدنيا والدين بها فرع حيوتنا في الدارين ولا يستفاد مما سبق

لا احياءهم ولا يستفاد خلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله
لكم ولا يبعد ان يكون مغايرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاجسام
التي هي موادهم على ما اشرنا اليه وقوله لا على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم
وانتفاعكم وقوله على انه بمعنى على وبمعنى مع انه وعلى بمعنى مع وحينئذ الغرض
الاشارة الى وجه التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض قوله وجميعا حال من الموصول
الثانية لكنا ان يجعله من لكم او من الارض قوله كما يراد بالسماء الجهات العلوية
اشار الى ان حمل الارض على جهة السفل يستتبع حمل السما على جهة العلو ولعل
اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه
يفيد ان خلق الارض ايضا لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله ولا
ارى باعثا على تفسير السما بالجهات العلوية بعدما فسر الاستواء بالقصد اليها بمشيئته
وارادته وهذا لا يقتضي سابقة الوجود ونعم القول قوله اثبات الجهات العلوية
والسفلية والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير
والتمثيل ويمكن ان يقال الخلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب العلو لا يقتضي
ان يكون قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار انه حين الخطاب علو وسفل قوله
ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من السما بانه
دينية ودنيوية اكثر من ان تحصى فمقام تعداد النعم علينا يشهد على ان يكون الاستواء
الى السما ايضا في عدادها قوله ولعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه
يدل على انه خرج دحو الارض المتقدم على خلق ما فيها من خلق السماء بعد ذلك ما ذكر
الكشاف في التوفيق بين هذه الاية وقوله والارض بعد ذلك دحاها بان تأخر دحو الارض
عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء بل وروده الاية ووجه
ارداده لم يندفع به ذلك سائق تقدمها في الارض المتأخر عن الدحو على السما بعد ما
السماء على العجز ولا يخلص منه الا بان يراد لخلق ما في الارض خلق مواد ما فيه
الارض من القوى المودعة في الارض لانبات ما فيها وما ذكره من التوجيه لقوله والارض
بعد ذلك دحاها في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعدما سمعت من قصة بني في
السماء دحاها ونظيره قوله بعد ذلك زنيم قوله وهو مبهم السماء فان فسرنا الاجرام
يمكن ان يحيل الى السماء مع كونه اسم جنس ويكون ان يراد به جمعا الجملة مطابقا
تسميهن سموات لان مفعول ثان لسويهن بتضمين سويهن معنى للجعل فيقول الى معنى

قوله لنجعلهن سبع سموات لان مفعول ثان لسويهن بتضمين سويهن معنى الجعل
فيؤول الى معنى ولنا لنجعلهن سبع سموات مستويات قوله فيه تعليل كأنه قال
ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما خلق التعليل بيان علة الشيء وفيما ذكره بحث
من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على هذا النظام ليس لكونه عالما اذ لا يكفي فيه
العلم بل لكونه عالما قادرا وثانيها انه اراد ان المقصود منه التعليل فلا يصح ان لا
يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة فلا وجه لحفظ العطف
فيه وتقديره دعوى بل هو بمنزلة التعليل للجمل السابقة فينبغي ان يقال وكأنه
قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها ان بين جعله تعليلا واستدلالا تنافر
اذ الاستدلال بجعله بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله تعليلا بجعله بيان العلة
لما سبق فينبغي ان يقال او استدلال قوله وعلمها النصب ابدا بالظرفية قال
المحقق التفتازاني يجوز ان يكون اذ اسما مجرورا مضافا اليه ظرف مثل يومئذ
وساعتئذ وبعد اذ هدانا الله ويجوز ان يكون منصوبا بكونه مفعولا به مثل اذ من
بناء ما نكرمه ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية التي لزمه
في الغالب ومنهم من بناه في المفعولية ايضا اذ لا يوجد في الكلام محل مثل
هذا على ذكر الحادث يوم كذا هذا ونحن لا ندري انه لم قيد بعدم جوازه الرفع
بالفاعلية قوله من الظروف الغير المتصرفة لما ذكرنا من ان وضعهما الزمان نسبة
وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتهما الى نسبة وجعلهما ظرفا للنسبة اخرى
قوله وعامله في الآية قالوا او اذكروا على التأويل المذكور ورجح كون العامل
قالوا على ما في الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر ارجح لان الاحسن ان يكون
الجملة معطوفة على محذوفة اي اشكر النعمة في خلق الارض والسما واذكروا اما على
تقدير النصب بقالوا فهو ظرف والجملة بتمامها معطوفة على ما قبلها عطف القصة
على القصة من غير التفات الى ما فيها من الجمل انشاء او اخبارا هذا وفيهم من كلامه
ان جعل العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه الجملة مشتملة على
الجملة الانشائية المانعة عن عطفها على الخبرية وكون التوجيه الاخر
راجحا لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة لا يخفى ان الجملة
الانشائية الواقعة في هذه الجملة معمول القول ولا تخرج الجملة الخبرية بهذا عن
صحة عطفها والا الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند

فلا

فلا يظهر وجه العطف لعدم التناسب الا ان يجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام
على بني آدم قوله مثل وبدا خلقكم الاولى تقديره واشكر الحادثة فالقول يكون عطفا
على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظوا اذكر لا اشكر قوله والملائك جمع
ملاك كالشمائل جمع شمال هذه عبارة الكشاف وكان يشعر بان همزة ملاك
شمأل مع ان همزة شمأل زائدة يجيء شمل بمعناه فدفع ذلك الاشعار بان عقبه
بقوله وهو مقلوب مألك وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع
انه مذهب ابن كيسان ومناسبة المألك الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك
ظاهر يقال ملكت العجين اي شددت عجنه لرجحان هذا المذهب ولنا لم يلتفت
الى قول ابي عبيدة ايضا من انه من لاك يعني ارسل مع ان فيه استغنا عن جعله
مقلوبا قوله والتاء لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه لتأكيد تانيث
الجماعة وتحصيل التانيث فيه لم تأكيده بالتاء فليكن التاء لتحصيل الملائكة
ذات تانيث كالطلحة ونظائرها فالوجه ان يقال الاصل في التاء ان يكون
دخولها التانيث مدلول مدخولها كما في ضاربة فجعل دخولها في الملائكة كذلك
بجعل مدلولها مونثا بتأويل الجماعة قوله او لا ما بيان ما في الفصل انه يذكر كون
المعنى حينئذ حسب تعبيره في سورة الجماعة قوله لانهم وسائط بين الله وبين الناس
اي لان جنسهم وسائط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسائط
بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا وسط وبالنسبة الى بعض آخر بوساطة
الانبياء فلذا قال فهم رسول الله اي بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي
بالنسبة الى الامم فانهم شبه الرسل فان لهم مدخلا في تبليغ الله لكنهم
ليسوا رسل اليهم بل رسل الرسول اليهم قوله وقالت طائفة من النصارى هي
النفوس الفاضلة البشرية الخ يرده الآية اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم
وقد امر الله الملائكة بالسجود لآدم والقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق
وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي قوله ويجوز ان يكون بمعنى حالي
ويلائمه قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله والخليفة فيه للمبالغة ولهذا
يطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل الطلاق بها مع وحدتها على آدم ودونه
ولا ينصح الملائكة مفرده ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال علامة كما يقال
رجال علامات قوله والمراد به آدم ورجح ارادة آدم عليه السلام على عكس

ماضله الكشاف على ارادة آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد
على الجماعة ورجحه المحقق التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر
ان يكونوا بنوه داخل المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف ويعارضه ان الظاهر
ان الخطاب مع الملائكة كلهم وحمل الخليفة على آدم وذريته يستدعي صرف الخطاب
عنهم الى ملائكة الارض فان اجاب بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة
كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلنا صحيح
بالتاويل لا يرفع الشك به في الترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة سفك الدما
ونظيره الى آدم لانه متسبب عنه لتولدهما باشرهما عنه وايضا اظهار فضل آدم من
عدم ذكر بنيه في جواب الملائكة ظاهر فان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي استخلفهم
جملة معللة ليكون آدم خليفة الله وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي النظر
حتى يحتاج الى تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل وما من دابة في الارض
الا امم امثالكم قوله وما وراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغنى بذكر
ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم لانه اصلية لجميع ارقبل العلية فانه بذكر
مضر يكتفي بها عن ذكر بنيه وكثرة التحقيق ما اراسما للقبيلة فلا يرد ان مضر علم القبيلة
فليس فيه الاكتفا بالاب عن ذكر البنين وقوله او على تاويل من يخلف يعني لو حظ
المراد متصور مفرد صحيح افراد اللفظ قوله الحجة المعتمد ما ذكره الكشاف من بيان
الملائكة اعتراض الشبهة في وقت الاستخلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب
عليك ان في ذكر هذه القصة عقيب استقباح الكفر تتميما للاستقباح لانها تعقيب
الجهالات التي توجبه نادة مناهجا كان العلم موجب رجحان [illegible] على سياق
العباد والمقربين مراد اهرا وفيه كمال تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله
من كان في درجات القرب والكرامة من الله تعالى استنباط ما ذكر في قولهم ان الحجة
من خواصهم اورد عليها انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين ذكر [illegible]
عقولهم ذلك فلا بد ان يقال لعلهم ادركوا ذلك باخبار من الله او تلقي من اللوح وتستنير
الى وجها خر لميغ تقيهم في ضمن بيان منشأ شبههم في جعله خليفة مع وجودهم
وهو اطلاعهم على ما فيه من القوة الشهوية المورثة للفساد والقوة الغضبية المورثة
لسفك الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود الا
ستفهام عن كيفية جعله في الارض وهو انه لما راوا ان جلا فهم عن الجن في الارض

كان

كان بتغريبهم في الجزائر واهلاكهم خافوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل
المختار لما يشاء ما فعل بالجن وعسى ان وقع بينهم في اخراجهم واهلاكهم ما احتفوا
عذابا فاستكشفوا من ذلك مستعيذين من سوء الجرم جبا ذيهم عليه فقالوا
اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك فيها دماءنا ونحن نسبح بحمدك ونقدس
على خلاف قوم استخلفناهم فانهم كانوا كافرين بك مفسدين في الارض فقال
تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة سيكون بان يطيعوه ويسجدوا له
من لا يطيعه يقع له ما يقع او استفسار عن خلق ما يفسد ويسفك الدما فمعنى
قوله اتجعل فيها اتخلق فيها قولا فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه
نسبح بحمدك ونقدس لك فانما الاختلاف لما لا ينافي يطيعها الخليفة قوله واما
باعتبار القوة العقلية نحن نقيم ما يتوقع منها الخ ولذا ان تقولوا انا باعتبار
القوة العقلية فالظاهر انها مغلوبة لما بين القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد
وحينئذ الى ان يجعل نظرهم الى القوى مفردة بل يحتمل ان يظنوا ان الغلبة في الكل
لا غلبة الاجزا قوله واليه اشار اجمالا بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اكد للحكم
منزلا لان ذلك ولا انكار للمخاطبين فيه بل شانهم ان لا يجعله تنزيلا له منزلة الجاهل
المنكر لانه لو علمه لما اعترض له الشبهة او يتحمل ما لا عاله بحيث يتبقى عن الاستفسار
ثم اقول نعم او لا شبههم بان العبد اذا اختلج في قلبه شبهة في امر ربه ينبغي ان
يدفعه عن نفسه بما يجب عليه من معتقدا اجماليا انه لا يخرج فعله عن الحكمة
وهو يعلم ما لا يعلم غيره وهذا من الك السعادات فانه من الايمان بالغيب وبينه
وبين قبول الامر مشاهدة توجيه بون بعيد وبعد ان ما لو احدة القليلة
بين لهم بعض التفاصيل الذي ازداد هم ايمانا قوله والتسبيح تبعيد الله عن
السوء وكذلك التقديس ربما ان التقديس يجيء بمعنى التسبيح وليس مقصوده به
تفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان تقولوا ونقدس لك نطهر نفوسنا عن الذنوب
لاجلك وان لا مذكر قوله وقيل نقدس لك واللام مزيدة لانه علم التفسير بنقد
لقوله وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه على ان التقديس يكون بمعنى التسبيح
لكن اختار تفسير قوله تعالى ونقدس لك بمعنى آخر للتقديس حفظا للنظم عن
التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار وزيادة اللام ولا يوافق
المحقق التفتازاني في كون اللام زائدا بل نقول كل من التسبيح والتقديس تعدي

بنفسه وباللام ويحمل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم الاقرب
ان يراد بالجملة الحمد على التقديس والتسبيح رفعا للتعجب بالتسبيح والتقديس
اشعارا بانا نعلم تسبيحا بتوفيقك واعانتك موجبا الحمد لك قوله او القاصي في
روعه الروع بالضم القلب وموضع الروع وسواده والذهن والعقل كذا في القاموس
المذاهب في تعيين الواضع ثلاثة مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب توزيع
فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع للكل هو الله وتوقيف عباده
عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع لما يحتاج
اليه في تعليم الباقي هو الله والباقي ارباب الاصطلاح وخلق العلم الضروري
عبارة عن خلق علم لا مدخل في حصوله لاعمال سبب من اسباب العلم بالاختيار
والالقاء في الروع يجتمع مع التوجه واعمال سبب ولما كان يتجه ان خلق العلم
الضروري والالقاء في القلب ليس تعليما الا بتاويل ان الشايع في التعليم العطاء
الالفاظ ومثله في مقام التعليم دفعه بقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا
قوله وادم اسم اعجمي كآزر وشالخ بتقديم وزنه فاعل كتأخر لا افعل كما توهم الصحاح
لانه لو جعل فاعلا لكان له نظائر في الاعجميات ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولانه
جمع على اوادم بالواو ولا آدم بالهمزة فلو كان افعل لجمع على اآدم وان اعتذر
صاحب الصحاح عن الثاني بان الهمزة اذا لم يكن لها اصل معروف في البناء جعلت
الغالب فيها الواو وقوله واشتقاقه الادمة على وزن الغرفة او الادمة بالفتح كالغرفة
والاولى ان يقال بالتحريك والاديم الارض والسما ما ظهر منهما والاخيار المختلفون
والادم والادمة ومن اديم الارض بحسب اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس
من الدرس وابليس من الابلاس وكذا ادم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على
فاعل كآزر وعازر وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك فنعم القاضي جعلها به
تزييف بجعل الاعجمي مشتقا من اصل عربي وبتبعه كثيرون في شروح الكشاف
فانه كان قصد غيره لك وهو ان قولهم بالاشتقاق من ادم ليس لانه عربي بل
كقولهم الاشتقاق في يعقوب وادريس لانهم اذا استعمل العرب اعجميا يجعلونه بكلامهم
ويتبعون فيه اشتقاقا لفظا له بحسبه كالاعجمي لعرفة الزائد فيه من الاصلي
فبناء على هذا ان يقولوا ادم فاعلا او افعل ليجعلوه في التصرفات بكلامهم فيجمعونه
على مثال اوادم او بل بحروف يجمعونه على اوادم او اوادير وقوله واقرب امره ان يكون

على

على فاعل وكذا ما قلناه وفائدة ما قدمناه لك واعلم ان هذه الاية مدرك القول
بان الواضع للالفاظ هو الله تعالى ومدرك القول بان الاسم من السمة قوله والاسم
باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء نظرا الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا
يرفعه الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه من السمو من الالفاظ فان اللفظ علامة
المعنى ورافعه من حضيض الخفاء الى ذروة التعقل وكذلك صيغة الشيء وفعله و
استعماله عرفا اذا اطلق بعرفها الى العرف العام سيما المقابل الاصطلاح واصطلاحا
لفظا مشتركا بين ما ذكره واخص منه وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل بل
الكنية واللقب قوله والمراد في الاية اما الاول او الثاني دون الثالث لانه يقصر
عن توفيه حق التعليم الذي به يقال علم بعينه للخلافة كما هو صريحها فلا وفق الاول
ثم الظاهر ان الاول ايضا لا يستغني عن اعتبار الاسلوب اذا تعليم الاسما ليس صريح
لشموله الذوات وفي استلزام العلم بالاسماء العلم بالاحكام والصفات نظر لان
العلم المقيد به هو التصديق بجنسها ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث الدلالة
موضوع تصور معناه الا ترى انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث دلالته من غير علم
بقيام زيد واعلم انه لابد من تخصيص التعليم والا لزم كمال علم ادم بجميع ما يعلمه الله
تعالى او علمه بجميع شؤونه تعالى من الازل الى الابد والتخصيص اما بان يراد تعليم ما يمكن
علمه للممكن فيلزم ان لا يبقى مستقبل علم نبينا عليه الصلوة والسلام على علم ادم وانه
يان يراد اسماء الممكنات قوله والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة
مستعدا لادراك انواع المدركات الخ قول والله تعالى اعلم المعنى انه تعالى علم ادم الا شيئا
الشرعية كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت او غير موضوعة
او غير الالفاظ ونشر بانه يشاهده تعالى في كل موجود ولا يشغله عنه التوجه الى
موجود وهذا اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملائكة فقال
انبئوني باسماء هؤلاء اي باسمائه تعالى هؤلاء وتتجلى بمظهر وفيها على وجه
يشغلهم بها الى ولعل هذا يكون ذكره حسب يتسع الكفر بتعليم الايمان الاستدلالي
لتعليم الايمان الشهودي على الوجه الاكمل قوله وعوض عنه اللام مما شرب الكوفي
ولا يرتضيه البصري ولا يقول بعوض ولا اللام عوضا عن المضاف اليه قوله على
عوض مستثنيا بين على حذف المضاف وجعل الضمير للمضاف اليه المحذوف وعوض
المسميات قوله فكنت تعرف اسكات لهم وتقدم بقوله فان التعرف والتدبير

وفائدة الفيد له قبل تحقق المعرفة لخفاء وجه ارتباط بلا خفاء الا ان كون تعارضها
عما في عجزهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات وقد صعب
ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين في ان لا اعلم خلقا
اعلم منكم ورده المحقق التفتازاني بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه
الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن النافع والاسباب
الصالحة للاستخلاف فقد اعيتم العلم بكثير من خفيات الامور فانبئوني بهذه
الاسماء فانها ليست في ذلك الخفاء ولا يخفى ما ذكره القاضي من هذا الوجه
والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانباء وفيه تحرير الكذب والاشعار بان
الاعقال مما يوقع المصر في الكذب ولا يبالي عن ظهور جهله وفي هذا التوجيه
براءة تهم من اثبات كذب لهم ولو التزاما قوله ولذا التعدية يجري كل واحد منهما
اجراء مجرى الاعلام في التعدية الى ثلاثة مفاعيل فيقال انبأت زيدا عمرا فاضلا
واخبر يجري الانباء في التعدية الى مفعول بنفسه والى آخر بالباء فيقال انبأت
زيدا بانهم القبيل قوله واشعار بان سؤالهم كان استفسارا ولم يكن اعتراضا في
الاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبة عما وقع من الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح
التوبة قوله وقد اجري علما للتسبيح بمعنى التنزيه اي لا بمعنى قوله سبحان الله ان
لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه لا يكون الا بالبناء على الضم وتعويض التنوين
او وجود مضاف اليه مثل التقدم به قوله وان قول لا يخفى ان للقول بحذف المضاف
اليه على سبيل الشذوذ [illegible] من جعله علم التسبيح قوله سبحان من علقمة الفاخر ولعله
نعت لما جاء في نحره قوله وتصدير الكلام اعتذار ويحتمل ان يكون للجواب قوله
سبحانك اي يا ربنا ان نسبحك لانه لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا الا التسبيح قوله
ولذا لا تجعل مفتاح التوبة اي لكونه اعتذارا عن الجهل بحقيقة الحال فانه يجري
في جميع مواضع التوبة دون الاستفسار او لكونه اعتذارا وانما شاع في
الاعتذار لانه نسبة القدس الى ذاته وتنبيه عن جرمه فلا يتعذر عن جرمه على الوجه
ولا ما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك
فيكون منزها عن رد التائب وجعله خائبا قوله الحكيم جعل الحكيم بمعنى الحكم البالغ
لكون الثناء جامعا لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار المثل
عليه حمل الحكيم على معرفة الاشياء على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي قوله وان

فصل

فصل عن القول الفصل الخالي عن التكلف وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا يرد عليه
انه لم يكن اولى بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا يقابل من الفصل وكونه مبتدا
بل هو اختلاف مع من يجعل الفصل بما لا موضع له من الاعراب وقوله ما هذا
الرجل لا يصلح شاهدا على انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع لان احتمال المعرف
باللام مع ما لا يجوز سواء كان تابعا فنا مثل الاعرف قوله يا آدم انبئهم قال
تابعا انبؤني لبيانهم لغاية علمه فلا جبوا بما لم يعلموا وقال هنا انبئهم لجعله
خليفته فافادة مقامه في التعليم قوله قلبت الهمزة ياء وحذفها اي الياء لانه
صار في صورة الامر من المعتل او حذف الهمزة لان تحقيقه بالقلب يؤدي الى الحذف
فحذف تخفيفا قوله اني اعلم غيب السموات والارض فان قلت لم لم يقل وشهادتهما
لتوافق ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت لدخولها فيما تبدون وما تكتمون لان الشهادة
ما لم يغب عنهم لكن لا ينبغي تخصيصه باحوالهم الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال
ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت فيه من الابتداء الاستقبال النفس به الماضوي
وحكى في الكشاف انه احاط بجميع على اخبار ابليس او اراد بما تبدون ما سيظهر من الجنس جنده
من الانقياد وما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه من الاقناد قوله لكنه جاء به على وجه
ابسط لان قلت ما تبدون وما تكتمون لم يكن مندرجا فيما لا يعلمون قلت قوله اني
اعلم ما لا تعلمون كناية عن مزيد علمه على علمهم فيندرج فيه ثناء مثل قوله وان
اللغات توقيفية فيه انه لم يقم لا لنها على ان اللغات ايضا توقيفيه قوله وان
مفهوم الحكمة زائدا على مفهوم العلم والا لتكرر قوله الخ اي اشتمل على التكرار فان قلت
الامر بالكل قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا انما يحسن لو كان مفسرا الحكيم بالعليم
مع زيادة وبعد تفسيره بما فسره يدل على ان معناه معنى العليم وانما فسره على
خلاف معناه حذرا عن التكرار وقوله وان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة
اي علوم الملائكة كلهم لنفع قوله والحكما منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم وذلك
انما يتم لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون ملائكة الارض فقط قوله وان آدم
افضل من هؤلاء الملائكة يدل على ان الكلام ليس مع جميع الملائكة والا لقال من
الملائكة كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل بان الفضل
اما بالعلم او العمل ونص هذه الآيات دلت على ترجيح العلم وانه لا دلالة في هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فممنوع لانه لا يدل

لا على فضيلة العالم على الجاهل وفي رتبة العلم على الجهل **قوله** فلما انباءهم بالاسماء
وعلموا بالرتبة امر هو به ففيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة
للمخلوق جائزة لاستحقها المعلم من المتعلم **قوله** واعتذارا عما قالوا فيه ففيه بيان
كفارة الوقيعة وانه بالتذلل لصاحبها ولا يبعد ان يستنبط من الاية كفر من ترك
الصلوة متعمدا فانه في الامر بالصلوة امر بالسجود فكما كفر ابليس بترك هذا الامر كفر
من ترك الصلوة **قوله** اذا سويته ونفخت فيه من روحي يحتمل ان تكون التسوية
التعديل وتتم الروح التكليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت وقيل
السجود وقع مرتين لمشقى الاثنين وقيل هذا غير مشهود **قوله** والظاهر عطف الظرف
على الظرف لان نصبه السابق اذ نصب مضمرا اي ان نصب الظرف السابق بمضمر هو اذكر
لا عطف بما بعده اي مع ما بعده كاملا فيه من اذكر على الجملة المتقدمة باسرها
من القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار **قوله** وهي نعمة رابعة عدها اظهر
الاظهار بحبة ادم من اولها الى اخرها لبيان نظيرها لنبينا صلى الله عليه وسلم
فان استبعاد جعل نبينا مع كونه نبيا حتى في نظر القاصر كاستبعاد الملائكة
خلافة ادم وازاح شبهتهم بما ازاح شبهة ادم وهو امتحانه بالعلم وامروا
بانقياد حكمه كما امر الملائكة بالتذلل عند ادم فمن يابى فهو كابليس خالد في النار
ويكون عليه لعنة الله **قوله** وكان من تعالى لما خلقه امره بالدخول لما علمه الاسما
كلها يعني بينا لك سابقا وصار لا يرى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وصار كلمة
الرب تعالى امر الملائكة بسجوده سجودا لله تعالى **قوله** ابي اول من صلى لقبلتكم
قاله في شان امير المؤمنين علي بن ابي طالب مدعيا ان الخلافة حقه واوله ما كنت
اعرف ان الامر منصرف بعدي الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني عن قبيله
ثم انهم من لك انهم منصرف من جهة القبيلة عن ابي الحسن كنيته رضي الله عنه
من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس في كلهم ما فيه من خلق حسن اليس اول من
صلى لقبلتكم اي اول المسلمين واعرف الناس بالقران والسنن فاللام في صلى
لقبلتكم بمعنى الجانب واللام في قوله لدلوك الشمس بمعنى السبب **قوله** كسجود اخوة
يوسف يحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى لما راوا في يوسف من عظيم قدرته **قوله**
بالتشبيه هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك كذا في القاموس والمراد هنا ان
يرى انه مستغن عن ادم من غير الاستغنا **قوله** والاية تدل على ان ادم افضل

من

من الملائكة المامورين بالسجود له اذا كان بالسجود لادم واما اذا كان كالقبلة فلا
على انه اذا كانت السجدة تحية لا تدل على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه
لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة يدل
على كونها افضل من سائر البقاع فجعل ادم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل ولا
لغة يخفى ان الانسب جعله مع فوائد الاية **قوله** باستقباحه امر الله او باستحلاله مخالفة
امر الله وقوله لان ترك الواجب ممنوع يحلى ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر
في حق غير امة محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** وان ابليس كان من الملائكة والا لم
يتناوله امرهم ولم يصح استثناؤه اي استثناء المتصل وجوز الكشاف كونه
مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازاني وجههم حينئذ كونهم مامورين بالسجدة
من ذكر الاباء والاستكبار **قوله** وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف
منه فغلبوا **قوله** حتى عادت الحالة الاولى جده اي مني او قليلا **قوله**
ح وان الامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس لمخالفة الامر بل لاستقباح امره واستقبا
ما جعله الله سندا ايضا كفر وقوله وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على الكفر
هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين في علم الله لا يدل على انه كان
كافرا في الواقع لان معنى كونه كافرا في علم الله ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن
ان يدفع بان حمل كان من الكافرين على الكون في علم الله تاويل لا يطابق منقصة التكلف
والاية ظاهرة تدل على كونه كافرا في الواقع **قوله** السكنى من السكون يعني اسكن من السكنى
يعني اتخاذ المسكن لا من السكون ضد الحركة الا ان اصل السكنى السكون قال المحقق
التفتازاني يدل عليه ذكر متعلقه بدون في ووجه ما ذكره ان الجنة مفعولة اذا
كان من السكنى لان معناه اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول
فيه فيجب اظهار في لانه ليس بمبهم حتى يصح تقديره **قوله** وانت تاكيد اكد به
المستكن ليصح العطف عليه فيفهم منه ان فائدة التاكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف
والظاهر ان التاكيد للتقرير المسبة ويتفرع عليه صحة العطف على ان ما زاد قوله
وزوجك لا يتوقف على العطف حتى يحسن جعله واجبا لا يراد التاكيد لصحة نفسه
على انه مفعول معه وهو انسب لدلالته على كونهما معا في الجنة وكونه اظهر في كونها
تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قيل اسناد اسكن في المقام
تغليب قلت وكذا الى المؤنث وليس زوجك مخاطبا والا لم يكن اضافته الى المخا

حقيقة كما لا يصح ان لا ملك ولكنا ان نعتذر والتشكر كما في قولنا ما اتانا ربنا
بارزنا ولا يعترن هذا الامر فتح حيث اخرجا من الجنة كما ان النهي عن قرب الشجرة
فتح حيث هبطا منها وقوله فيهما على انه المقصود بالحكم والمعطوف عليه
تبع له وفي هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لعصيانهما ومع ذلك غفل
وتبعها في تناول الشجرة والظاهر والمعطوفة عليه وفلسطون بكسر الفاء
وفلسطين وقد تفتح فاؤهما كورة بالشام وقرية بالعراق تقول في حال الرفع
بالواو وفي النصب والجر بالياء او تلزمها الياء في كل حال والنسبة فلسطي
قوله دار الثواب يعني انه لا يناسب الا انها لان كل من فيه يثاب او فيه الاطفال
والحور وغيرهما ممن لا ثواب له قوله خلقه الله سبحانه لآدم واظهارا على الملائكة
انه يتداركه عصيانه ويجعله حسنات بالتوبة والاستغفار ويقبل الانقياد
في السلف عنها الا بأماله ويمكن ان يقال اراد ان يعلم ادم ان طلب الجنة الابدية
لا اجتناب عن مخالفة امره وان عصيانه موجب لحرمان عنه فلم لا ونبياؤه
يكون في الجنة ابد الاباد قوله حيث شئتما اي مكان من الجنة شئتما سوى كلا مع
على انه متعلق بالاكل على طريق الكشاف ولعله تبع البصريين واعمال الثاني في مقام
التنازع وجعله متعلقا بالاكل والسكون في المعنى اذ لا وجه للتخصيص فما قال
المحقق التفتازاني لم جعله متعلقا بالسكون مع ان الظاهر من حيث المعنى هو التعميم
ضعيف ولعله ما ظاهره انه متعلق بالاكل تجريد عن الاكل على الاستيلاء فانه اكل من غير
المشقة بمعنى الحرج قوله سواء جعلته للعطف على النهي او الجواب له منصوبا
او مجزوما على مذهب الكسائي فانه يجوز لا تكفر تدخل النار ومنصوبا على مذهب غيره
لئلا يلزم ان يكون التقدير ان لا تقربا تكونا من الظالمين قوله والشجرة هي الحنطة فانه
في بعض التفاسير انه شجرة العلم لكنت في انا اقل في تحصيله زمنة من الزمان حتى رأيت
ليلة اني ذهبت الى السماء ثم ذهب بي الى سماء ثم الى [illegible] حتى انتهيت
الى سماء ان هناك ادم عليه السلام فسألته عن شجرة العلم الذي نهي عن
ان يقرب منه فقال ان شأني في معرفته تعالى المشاهدة ومنعت عن التوجه
اليه بدون المشاهدة مكتفيا بالعلم فلما اكتفيت بالعلم فنوديت واخرجت
من الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة الى ان عن
للتعليل والى حقيقة هو التعليل من انه يتضمن الفعل معنى الاصدار وجعله

صلة

يكون

صلة الاصدار ليصير بمعنى الفعل فيكون من البعد والمجاوزة على اصله لا
في معنى التعليل وقوله وحملهما على الزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة تضمين
يتنزل منزلة السبب منزلة الفاعل بجعل الشجرة التي بسبب الزلة منزلة الفاعل كما — لتمكين
مقتطع ومنه يعلم ان ما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المتضمن في المعنى حالا
ليس بلازم قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله فوسوس
فوسوس لهما الشيطان عنها لا في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة
ولا في قوة الدلالة لانه يصح رجوع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى
الاذهاب قوله وقاسمه اياهما بقوله اني لكما لمن الناصحين فقوله اني لكما لمن
مقسم عليه لا مقسم به وتوجيهه ان يجعل الباء سببية اي مقاسمته بسبب هذا
الحكم فان القسم انما صدر بسبب المقسم عليه قوله وانه كيف توصل الى ازلالهما
بعد ما قيل اخرج منها فانه مذموم [illegible] ان يكون هذا الامر لازالها كما في كونها
بحالة قوله فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم والكرامة قوله اسم تعالى على عدم
ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه لما يواري سوآتهما فيكون كقوله تعالى ينزع
عنهما لباسهما قوله اهبطوا آدم وحواء وابليس الظاهر ان قوله هما وابليس في الكتاب عطف على آدم
اي او هما والابليس فيلزم انفصال الضمير المجرور ووجه لفظ لهما والابليس قوله حال
فيهلمن الواو بالضمير الا يكتفي بالضمير المجرور وجوب او لهما والابليس قوله في الحكم لانه
الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فوجهها ان الجملة مؤولة بالمفرد لان بعضكم
بعضهم عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه وشرط هذه الجملة تستغني بها بالضمير عن الواو
ويمكن ان يقال هذه الحالة دائمة والحال الغالب فيها لا يكون بالواو فلا حاجة الى الواو
الى الاتيان بل قوله موضع استقرار او استقرار ولا يمكنان يراد زمان استقرار قوله
يريد به وقت الموت او القيامة مقدرا ووقت الموت لان التمتع لا يكون بعد الموت الا ان يجعل
ويجعل السكنى في القبر متمتعا في الكشاف ترجيح التفسير بالموت وكان نداء ان
التمتع للنوع الى يوم القيامة فيه انه جعلكم في الارض جماعة اخرى كما خلفتم الملائكة
والجن ولا يحال النداء منازل الى القيامة فيتمتع كل شائع الى القيامة لانا نقول فلا يكون
فرق بين التفسيرين قوله فتلقى آدم من ربه كلمات استقبلها بالاخذ والقبول
قال المحقق التفتازاني التلقي هنا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج الى الحمل من ربه
حالا مقدما على كلمات وظرفه منه بمعنى تضمينه منه والظاهر في النظم هو

هو هذا الاستعمال وكانه لم يلتفت اليه لم يترتب عليه جميع ما يحصل في استقبال
الرجل اعزة واحبابه وقيل الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لم يعلمه وان رفع كما
في بعض القراءات مصدر لمبتغين **قوله** ارتحلوا انتم الى الجنة راجع معنى الى المفعول
والمركب من قيل اهبطوا والتحاسد من المشايخ من الكشاف راجح بالتشديد
قال المحقق التفتازاني حملها على هذا المعنى اقرب من ان يحمل على جواب اشتغالا
بانما المتكلم جزاءات والجنون على ما في قوله والانكار جرى على ما الله محمد وعلى التحقيق
من وقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط على بحث هذا كلامه وعجبا منه كيف تردد
في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القرآن اكثر من ان يحصى ارايتم ان كذب
وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه الرضي بانه يمتنع هنا انما يمتنع الفاء بخلاف الهمزة
واسما الاستفهام فانه يجوز مع الرجحان قال الهمزة في الجزاء عند التحقيق مقدم على
الشرط فقولنا ان جئتني اتكرمني فانه ان جئتني تكرمني **قوله** كرر للتاكيد اورد عليه
انه لو كان للتاكيد ينبغي ان لا يتعدد عليه قلنا نرادم الاية ولا يفصل بين المؤكد والمؤكد
وهو ظاهر وقوي وان قيل نرادم للاهتمام بتلاحق حال ادم والاخبار بقبول توبته
ولا داعية ما مضى بقوي بعقوبته من زعم الملائكة في حقه **قوله** او لاختلاف الغرض
فالنقل من السابق ليس لانه تاكيد بل لتباين الغرضين من الكلامين وهو بين جهات
النقل وقوله والتنبيه على ان مخافة الاهباط من المواضع يكون الحاذر من الاشتغال
من مخالفة امرها على ان مخافة احدهما كفى لادم كما سيدعيه قوله تكيد شيء ولم نجد له
عزما لانا نقول لم يكن عالما بالاهباط المقترن بالامر حتى يخاف منه فقوله ولكنه نسي
اقتباس ان المراد ان الوضع ناس وليس له عزم فيفيد التنبيه الذي جاء الله تعالى به وعلى
امر هو ربما يقال لعلكم الاسما استلزم علم ادم بالاهباط ونحن نقول والله تعالى اعلم
الامر الاول امر ايجاب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدو اي كان بين عدو
لابليس وحزبه فاوجب به عداوة التكفير على السلمين وحال كونكم كالمين بان الارض
الكر من الارض للاستقرار وتمتع قليل مدة اي قبل نعقب الفناضيسوا فيها على ان
تكفي امرهم هذا الخطاب بدعه كانت عيانا يستنبطه العقل المهتدي بهذه الكلمة
الجامعة الكاشفة عن مناط السعادات ومنال الحيوة الابدية والدرجات وهو يرجع
عليه وهو باللطف ورحمة عليه واسعه انه هو التواب الرحيم الامر الثاني امر تحذير
عن كونها في دينكم اي اهبطوا بهذا الحكم وجعلهم بامر التسمي وطابقين

لآمنين الذين لا خوف عليهم حزن حتى لا يجمعهم حزن الفاقة عن مشاهدة جمال الرب
الكريم والكذبين لاثبات الخالدين في النار ابدا ويقول لما اخبر انه تاب عليه كان
ان يشاء ال ما قال له فاجاب بقوله اهبطوا جميعا اي كونوا على هبوطكم ولا
تطمعوا الرجوع الرجوع الى الجنة وسهم من فان ذلك ذرية ليس لكلهم الجنة منهم
من يأتيه هدى اي فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يضله فله النار **قوله** وهو كانوا
كيف وقد جعل الاستقرار في الارض والتمتع حالا من الاول وان كانت حالا مقدرة
قوله وجميعا حال من اللفظ تاكيد في المعنى وكذلك كل حال مؤكدة وكانه قال كانه
قيل اهبطوا انتما اجمعون بايراد الضمير المنفصل لانه لا يمتنع تاكيد بالنفس
والعين بالاسوا التاكيد بمنفصل فاشبه عليه التاكيد باجمعين التاكيد
بالنفس **قوله** ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب
يعني لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا للفعل لم يحسن ترك تاكيد
الفعل الذي هو المقصود فاستحسن تاكيد الفعل حين تاكيد حرف الشرط لئلا
يلزم مزية التابع على المقصود ونقل تاكيده مع اما **قوله** وانما جيء بحرف
الشك واتيان الهدى كاين لا محالة اقول اتيان الهدى من حيث انه هدى لا يأتي
لا محالة وانما ياتي ذات الهدى فالمعنى فان ياتينكم هدى واهتدتم فمن تبع
الهدى ولم يخالفه اصلا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم
يتبع وهو انه على الخوف والحزن حتى يتصل بما الله ما يشاء ومن لم ياته الهدى ولم
يعلم بينهما لم يقوله والذين كفروا فهو ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف
بحسب المعنى كانه قيل الذين جاءهم الهدى وقبلوه والذين كفروا فاحسن التحمل
قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المتبادر من المعنى
معرفة سيما المضاف ما سبق فالاوجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى ان تبع
الهدى يتوقف على متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه يوافق الهدى
قوله لانها تبعنا باس ارتاي لان بالقلامة تمييزا لها اي تخاص من اي يا اي تخاص الاي
هنا جمع ايه بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس او تبرا كما بالتشديد اي اي
ما يجاب به اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاء لك يجاب بذكر شخص **قوله** كرسكة
الرمكة ورمل او ورزونه عند السل كذا في القاموس **قوله** لقته التوبة وهي الرجوع
عن الذنب هذا هو الظاهر وما سنذكر في الجواب من ان التوبة اعم من الرجوع عن الذنب

هذا هو الظاهر وما سنذكر في الجواب من ان التوبة اعم من الرجوع عن الذنب
ومن الرجوع عن ترك الاولى فيه ظاهر قوله وانما سميتا لما دخاسرا الاجر من
مقدمة اخرى وهو ان قوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين ليس في شان هذا
الظالم قوله ووفاء بما قاله للملائكة قبل خلقه حيث قال اني اعلم ما لا تعلمون
وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة ويبدلون سيئاتهم حسنات والاظهر
ان المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة اي اهبطه لا للعتاب بل لجعله
خليفة قوله الرابع انه عليه السلام اقدم بسبب اجتهاد اخطاء فيه فانه ظن
ويمكن وجوه اخر احدها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم يقرب واكل بالثمرة
فاكلها والثاني انه ظن ان المنهي قربهما وقد تاكد ذلك بما روي انهما اكلا بها
ولم يعاقبه الثالثة انه ظن ان المجموع الممنوع الاكل منها رغدا اي لا تقربا هذه الشجرة
للاكل رغدا قوله فما جرى عليه ما يجري عليه ما يجري تعظيما لشان الخطيئة ليجتنبها
اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد يثاب على الخطاء وفيه ابحاث ان يجتنب اولاده عن
الاجتهاد قوله ليكونوا اول من امن بمحمد هذا غير معتمد ولانهم تبعهم في الايمان
كثيرون فينبغي ان يقول ليعلموا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من امن بمحمد
ونحن نقول نبه على مكارم اولاد النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه نبي حق بني اسرائيل
بالخطاب اذ احتملوا عوام الفاسدات بني العرب ورد بن موسى ابدي قوله يا بني
اسرائيل يا اولاد يعقوب فيه تغليب الابن على البنت وقوله والابن من البناء
انما يتضح اذا كانا اصله بنيا الا بنوا وللنا انتحاله من البناية وهي الشرف لان شرف
هذا الولد بالاب وقوله ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه فيقال لان الابن مبنى
الاب ينسب المصنوع يحصله ابنا للصانع اليه فيقال ابو الحرث فجعل الحرث ابنا
للحارث لانه مبني الحارث كالابن وقيل ابنا الفكر فجعل نتيجة الفكر بنت الفكر لا
مبنية له قوله واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام وهو علم مستحق للاشعار
بمدح المسمى لان المنقول عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
بالتفكر فيها الخ اول لها اعلم اراد بالنعمة التي انعمت عليكم نعمة الايمان فانه
خصهم به من بين الامم وفي لفظ اذكروا اشارة الى انها كانت عنهم فصارت منسية
لان ينسوا عنها فيؤاذكروها وتذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته
ولهذا قال انعمت عليكم لان الذي فاتهم لا يمنعان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل

ان يكون المراد بنعمة انعم عليهم وهو بيان اوصاف محمد صلى الله عليه وسلم ليعرفوه
ويكونوا اول من يؤمن به وحينئذ المناسب في تفسير العهدين ما روي عن ابن عباس رضي
الله عنهما واما ما ذكره من نكتة التقييد فمبني على ان حمل نعمتي على النعمة المذكورة
سابقا فلا بد من نكتة للتقييد هنا مع عموم السابقة وكذا حمل عهدي على العهد
السابق وفي قوله فاما يأتينكم فاوجب ذلك اضافة عهدي الى الفاعل فانما
عهدكم الى المفعول قوله وقيل اراد بهما ما انعم على آبائهم الخ ولا يلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز حيث اراد بعليكم المخاطبين المعنى الحقيقي واباهم وهو المعنى
المجازي لانه من قبيل تغليب المخاطب على الغائب قوله ومنهم باسكان الياء واسقاطها
درجا الدرج ما يقابل الابتداء فهو حال العزة يعني باسقاطها الاسقاط همزة
الوصل وجاء لان الهمزة تسقط درجا في الدرج والا فليس للدرج والابتدا قوله واو
بعهدي بالايمان والطاعة عن نقل عنه اعلم او فوا بعهدي الذي عهدت اليكم
من النعمة وهو الشكر او ف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته وهو زيادة النعمة
الذي يشكرتم لا زيدنكم قوله ولعل الاول مضاف الى الفاعل والثاني الى المفعول
مع هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد لان الاضافة الى الفاعل اكثر
وارجح كما تقرر في محله فلا يعدل عنه ما لم يصرف صارف ولا صارف في الاول لانه تعالى
عهد اليهم بقوله اما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي
الثاني صارف لانه لا عهد منهم بين ما ذكر الحق التفتازاني انه لا معنى لوفاء غير الفاعل
بالعهد ويمكن ان يدفع بان العهد المبني على فعل المعاهد يكون للوفاء به من المفعول عليه
ووفاء بالعهد فليكن اوفوا المشاكلة اوف قوله واول مراتب الايمان منها هو الايمان بكلمتي
الشهادة او لمراتب الايمان منها النظر فيه لا الى التوحيد والنبوة ومنه تعالى بوجهه العلم
بالوحدة والنبوة وقوله واخره منها الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فمن له
منها في اول من كل واحد منها بالنظر الى الوسائط فيه ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ
بهذه الامور لانه لا وجه له فيه عن العموم بل هو تنبيه بالنظر الى بيان بعض الوسائط في
الوفاء بالعهد للذائع في مقام ذكره الى بيانه قوله اوف بالتشديد فهو كقوله من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها قوله وهو اكد في افادة التخصيص
من اياك نعبد لما فيه من التكرير مع تكرير المفعول فيفيد ان التقديم في فاياي فارهبون خير
معلوم بجواز ان يكون التقدير ارهبوني فاياي ارهبوا ولا يجعل ان نقدر ارهبوني وفي ترجيح

بالنسبة الى تقدير ايّاي ارهبوا لانه يلزم على الاول تقديم الضمير الى الانفصال بالحذف و
الثاني لانه يفهم منه ان الاصل تقديم الفاعل والجواب ان تقديم التاخير مفوض الى رؤية
مقام التخصيص وفيما بعد ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق وهو لا يستلزم
تكرير الاختصاص واجيب بان تاكيدا عطف على الاختصاص تاكيد للاختصاص وفيه
يجاب ما يجيء في قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني من ان استلزم
الرهبة من اي شيء كان الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في تحقيق الرهبة لا المبالغة
في الاختصاص لكن الاوجه ان يجعل التقدير ايّاي فارهبوا اي ان كنتم راهبين
شيئا فاياي فارهبوا فيكون تاكيدا للاختصاص بلا شبهة وحينئذ الفاء في
الجزاء دخلت بعد حذف الى المفسر او مجموع الفاء والفعل ذكر لتفسير المحذوف
الذي هو الفعل مع الفاء ويمكن ان يفهم المقصود من قوله كانه قيل ان كنتم
راهبين شيئا فارهبوني في بيان الشرط المقدر لاجل الجزاء فارهبون اذ من البين
ان الجزاء ليس المفسر قوله والآية متضمنة الى آخره وتضمنه لوجوب ان لا ينسى
النعمة وان الخوف ينبغي ان يكون مع الحزن على انه وقع بحيث كان اثره خوفا لانه
منع الشيء في القرب والسرور على القرب فانه ربما يخاف من شيء ولا يرضى الا
بالنجاة بالهرب لا للقرب بما يخاف منه والاحسن ان يجعل واياي فارهبون امرا
بالاخلاص في العمل بعد الامر بيعني عملوا الى خوفا من تسبي لامر هذا في فان الاخلاص
ان يكون الخوف من الله لا من عقابه فتامل قوله امر بالايمان بالامر به الى آخره
لم يرد الايمان بالامر به بل امر بالايمان اولا لانه اول ما يجب ولا اعتداد لغيره بدونه
ثم امر بما يتبع الايمان فيما يتلوه [illegible] وفرعه ويمكن دفعه بانه اراد افراد
الايمان من الاصول حيث ترك الشهادة قوله وتقييد المنزل لسيد اخبره تنبيه على
ان اتباعها لا ينافي الايمان به والاولى في وصف المنزل لان المصدق حاله آية
ولا تقييدها ويحتمل ان يكون قوله مصدقا تقييدا للايمان اي آمنوا لا كايمان
المنافق بل مصدقا ويكون قوله لما معكم علة للايمان كذلك اي آمنوا لاجل ما معكم
من الكتاب المخبر بانه حق ويحتمل ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه اي
آمنوا مصدقا لما معكم ولا تجعلوا الامر بالايمان به دالا على ان ما معكم كان
باطلا لان النسخ ليس ابطالا وقوله من حيث انه نازل حسبما نعت فيها
متعلق بقوله مصدق ووجه اول لكونه مصدقا حيث جعله صادقا فيما اخبر

به

به عنه من الاوصاف والنعوت لانه نعت التورية القرآن على وجه نزل بلا تفاوت
وقوله او مطابقتها فيما هذا الاحكام الجزئية المختلفة بحسب الاعصار وفيها
ايضا من وجه لان الاصول المقررة فيها تقتضي تغيير تلك الاحكام في هذا العصر
والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه تغير الاحكام في ذلك الكتاب
فيكون تغيير الاحكام ايضا مصدقا له قوله ولذلك قال عليه السلام لو كان موسى
الخ لا يخفى ان النزول على وفق المنزل لا يستدعي اتباع موسى عليه السلام لجواز ان ينزل
على عيسى عليه السلام ما نزل على نبينا فما ذكره بعيد عن المقصد بنظم الحديث بل المقصود انه
لا يجتمع نبوة مع نبوتي بل لزم في عصر النبوة على وجه يوجب اتباع جميع الانبياء اياي والله اعلم
قوله ولذلك تعرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان يكونوا اول من آمن به
فيه انه كيف يجب ان يكونوا اول من آمن به وقد سبق مرجع من اهل مكة بالايمان بكون الشيء
فيما بينهم وانما لا يعيرهم فلعلهم على نعته وحمل هذا الايجاب لا التكليف بما لا يطلق الا
ان يقال كان يجب ان يؤمنوا به قبل رؤيته لاخبار التوراة بزمان بعثته عند اشتهار
نبيه فالاولى ان يحمل تعريضه بقوله لانه كان الواجب ان يكونوا قبله ويمكن استفادة
نبيه وجوب كونهم اول مؤمن من سوق العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع
حقيقة الاولية وهي متوجهة الى الايمان اقتضاء المقام كما لا يخفى قوله والمستفتحين
به قال المحشي التفتازاني ومعنى استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون الفتح
والنصر على الكافرين بانه سيظهر نبي كذا وكذا وتسلطهم سيبعث [illegible] وجود
النبي لطلب الفتح به عليهم ويخبرون بمعالمهم هذا والاظهر انهم يطلبون الفتح من
الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه شفيعا اي يطلبون الفتح من الله بطلب
وجوده وامتداد زمانه قوله واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع مع ان اصل التفضيل
اذا اضيف الى نكرة يكون التفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو
عليه من الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة الفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب
تاويل احدهما فاما ان يؤول المضاف او المضاف اليه بجعل كافر صفة وقوبة تاويل الموصوف
يجعل لا تكونوا بمعنى يكن كل واحد منا فقدم التاويل ضمير الجمع ارتكابا التاويل [illegible]
ولا يحملوا على المسامحة ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي فالمال ان يحتاج
الى التاويل في تاويل المضاف اليه فهو مسافره والثاني نقول اولا ولا نقول لا نكرة احد
منكم فيدفع الوجه الثاني قوله ولا تكونوا اول كافر به من اهل الكتاب والاظهر

من اهل المدينة قوله او ممكن كفر بما معه فان كفر بالقرآن كفر بما يصدقه واورده عليه المحقق التفتازاني بانه انما يتم هذا لو كان كفرهم به لانه كذبه كله واما اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب فلا وجعل هذا المتجه عليه وجه الضعف المشعر به سوق كلام الكشاف وهذا مما يقضي منه العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر بالكتاب الذي اخبر به انه سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا اظهر أي كتاب فيه الاحكام فلا سبيل الى انكار كونه من الله الا بانكار كون هذه الاحكام من الله حتى لو كان بين ما هو من الله من كل وجه على ما بين فلا سبيل الى انكار انه من الله لانه لا سبيل الى معرفتها الا بتوقيف الله تعالى اياه وهذا الانكار انكار لما يصدقه ثم فيه ضعف لانه مبني على جعل الضمير لما معكم وسوق النظم ومتانته يستدعيان كونه لما انزلت واورد ذلك المحقق ايضا انه لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة سبقوهم في الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقرآن كفروا بما يصدقه وسعى جملة جوابا عن هذا الاشكال ايضا ولعل الوهم ما ذكره لانه لا فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر لا يسمى كافرا فشركوا كله ليسوا كافرين بالتورية وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القرآن التزموا انكار ما في التورية والاظهر ان يحمل ما معكم عبارة عن نعت القرآن في التورية فيكون معنى لا تكونوا اول كافر بما في التورية من نعت القرآن ويكون ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا نهيا عن تحريفه لبقاء رياستهم ما اورده ذلك المحقق من جملة الاشكال من ان الكفر منهي عنه كيف ما كان فلا وجه لتقييد النهي بالاولية يدفعه ان الاولية اشد لان مثل وزر من تبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية تبعيتهم بحيث لا عدم سبق غيرهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر غيرهم بل لكونهم اهل الكتاب ومرجع الناس والمشهورين بالعلم كفرهم يدعو الناس الى الكفر قوله واول افعل لا فعل له يعني لا فعل له محققا ويجب تقدير فعل له وهذا ما قال ابن الحاجب من ان وول وجه وقيل اصله اوال من وال ومعناه تبادر والمناسبة غير ظاهرة لكن فيه لزوم قلب الهمزة واوا على غير قياس قوله فانها وان جلت مسترذلة قليلة الاشارة الى ما يفوت عنكم الوصف قلة

ثمنه

صرح به في النظم والحكم بالاسترذال مستفاد من التعبير عنه بالثمن فان الثمن مسترذل بالقياس الى المقاصد به ولغو في تحصيلها فهذه نكتة جلية للتعبير بالثمن مع ان مقتضى اشترائه بالآيات ان يكون الآيات ثمنا وجعله صاحب الكشاف قرينة استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن التعبير بالثمن مناسبا لانه المشترى لا المشترى قوله وايای فاتقون عن عدم العنا بعد التحذير عن فوت المحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة قوله عطف على ما قبله ترشيح الوابع الا ان يقال المقصود ان ما عطف عليه غير متعين او يقال المتبادر ما قبله بلا فاصلة واشارة الى ان المراد جعل الشيء مشتبها بغيره لا انه ربما لا اشتبه كخلط الحجب بالحب والضمير للحالة ما المقصود منه توطئة استعماله في الاشتباه وحمله عليه ووصف الباطل المخترعين لا فائدة فيه لان المقام ولا يجوز خلط شيء بالباطل سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كالالباس في انه كما يكون الخلط بالباطل الكتابة يكون بخلطه بما يتلوه بالباطل فتقييد الخلط بالكتابة وتعميم الالباس بها والتلاوة بل لا بد له من التعليل ويحتمل والله اعلم ان يكون لا تلبسوا الحق بالباطل نهيا عن الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون الحق العبادة والباطل العصيان ويحتمل ان يراد بالباطل ما هو المنسوخ بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا به العمل بالمنسوخ لان تصديق الناسخ اياه في كونه كان من عند الله وذلك لا يستلزم بقاء صحة العمل به قوله وكان منهم اقروا بالايمان ونزلنا الضلال الظاهر ومنهم اهل الضلال له الا مضلال قوله والا بخفاء على من لم يتبعه ويحتمل ان يريد بالكتمان نحو من التورية ولهذا قيد الكلام بكله بالحق وانما جعله لان الكتمان عنادا ومنه الوجود ومع الشر فيه حمله على الحق ويحتمل ان يراد باللبس خلط الحق بالحق وبالكتمان تأويله للحق حتى لا يظهر قوله اي لا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى ان ينبغي عليهم سوء فعلهم الذي هو الجمع من امرين كل منهما مستقل بالنهي لا يجوز الا ان نهاهم عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله ذكره التوجيه الاول لعدم التوجيه مضمون ومعنى ولهذا احتاج الى بيان هذا التوجيه بقوله وتعضده اي يعضد تقديرانه المعدول عن الظاهر قراءة ابن مسعود فان النهي في هذه القراءة عن حكم النهي فيصح بمضمونها اخراجه من تحت حكم النهي وان كان منهما تفاوت بحسب المعنى فان الكتمان في هذه انهم الخلط وهو الكتمان عمن لم يتبع

ومنها هو ما يحصل باللبس والالباس ثانيا بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس
بما يصحبه من كتمان الحق قوله وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه
اقبح اذ الجاهل قد يعذر ويمكن ان يقيد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح
حالهم وزيادة التقبيح يتوقف على علمهم باللبس والكتمان وبقبحهما ولم يتبين له
المقصود فيهما بحيث لا يخفى ونحن نقول والله تعالى اعلم قوله وانتم تعلمون حال
مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لسد به باب الاجتهاد لان المخطئ في الاجتهاد يخلط
الباطل بالحق المنزل ويكتم الحق المنزل بباطله لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يوجر
قوله امرهم بفروع الاسلام بعد ما امرهم باصوله هذا مبني على ان ذكر العمدة
كناية عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا راس العبادات البدنية
وراس العبادات المالية قوله فان غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة
والزكوة لانصرافهما الى ما للمسلمين لكون غيرهما بمنزلة العدم ولك ان تقول لا
الحاجة فان اللام للعهد ولا يبعد ان يجعل وجها لايراد اللام العهدي من غير سبق
ذكرهما وصيرتهما المعروفين بمنزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلوة والزكوة
منقولان شرعيان في ديننا فهما حقيقتان فيما في ديننا ولك ان تقول اقامة الصلوة
وايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما هو في ديننا لان غيرهما منسوخ فالاقامة والايتاء يحصلان
من حيث اراده المخصوص بهما قوله وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب
الشافعي وان كان الظاهر ان نزول هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم
الذين اسلموا كما في الحيل بيوم فلا يمتد القائل الى احد منهم قوله فان امرها بعد علمه
بمكة في تلك الحالة يتوله لان اخراجها من المال التامي ونحو ولاه مزيد المزكي في
صورة الكرام الا ان الحقا صغار النفقة من الحلق قوله اي في جماعاتهم فان صلوة الجمعة
يحتمل ان الامر بالجماعة هنا للندب لا للوجوب فالمقصود دفع من استدل به على كون
الجماعة فرضا وان المراد بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان قوله وعبر عن الصلوة
بالركوع حمل الركوع على الصلوة هو التوجيه الجزل لانه مقابلة ايتاء الزكوة ماخذ
بحجزه ولا يؤكد اصلا ولذا لم يلتفت الى حمله على نفس الركوع لما ان صلوة اليهود
لا ركوع لها فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق
الخضوع بكلمة بل لا يبعد ان يقال فيه تنبيه على ان مدرك الركوع مع الامام مدرك
الركعة ويحتمل ان يراد التتابع اي وافقوا مع المتابعين دون المتكبرين فان التكبر

مع المتكبر مذموم قوله هي البر وهو الفضائل الرابع فان قلت من اين علم ان البر الامر المكنى
قلت يظهر من كون وضع اللفظ المخصوص اسبق لانه اول ما يحتاج الى افادته وهو المبدا
المنقول قوله يتناول كل خير اي وضع المفهوم صادق على كل خير لانه في الاية يتناول
بحسب الارادة كل خير لانهم لا يؤمرون بكل خير ولانه لا يناسبه قوله ولذلك قيل
البر ثلثة ولانه صفة لمن القائل البر مع الغير فلذا زاد الرابع وهو البر في حق نفسه
فان قلت البر في عبادة الله يتناول معاملته لان مراعاة الاقارب معاملة للاجانب
عبادة فان قلت يطلق البر على مراعاة الكافر لا قادح مع انها منه ليس عبادة الله
وقوله تنسون انفسكم بظاهره في معنى لا تامرون انفسكم ويحتمل ولا تامرون
انفسكم ولا تتبعون ما تحملونها وفي هذا مزيد توبيخ في تركهم البر قوله وانتم تتلون
الكتاب يحتمل الاستفهام او وانتم تتلون الكتاب في اعمالكم هذا قوله يعني اي التورية
وانتم فيها الوعيد على امثال هذا والاظهر ان المراد في الاية قوله افلا تعقلون قبح
صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل على انه شرعي
حيث رتب التوبيخ على ما صدر منهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول والثاني
ان في الاول نفي ادراك القبح الشنيع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع نفي
قوة هذا الادراك والاخص منه نفي القوة بهذا الادراك بل يمكن قصد نفي القوة
في التوجيه الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل على نفي فهم الكتاب اي لا تعقلون
ما تتلون ثم الحمل على استمرار النفي ابلغ اذ فيه مزيد توبيخ فهو عدم العقل في مدة
مديدة مع تضمين التوبيخ المرتب والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت قوله ثم النفس
بها النفس ... هذا الادراك ثم النفس باعتبار التعلق بالادراكات قوله والاية ناعية
على من يعظ غيره ولا يعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر مع الاعتراف بانه بر
واشهادنا ان ثبت على اعتراف حيث يامر به ثم العاقل يعرف ان ملاك القبح ترك البر
مع الاعتراف به فالاية ناعية على كل من لم يعمل بعلمه سواء كان عالما او لا والمراد بها
انما خص العالم بحمل العمل قوله فان الاخلال باحد الامرين المامور بهما لا يوجب الاخلال
بالاخر لا يبعد ان يقال الاخلال بالعمل يوجب الاخلال بالامر بالمعروف لان الفاسق
ليس له تبليغ امر الدين لانه لا وثوق على رواياته ولان امره يدعو الى ان يعلم ويخالف
علمه فيمنعه من الدين في نظر اهل الهوى ويقلده وهو يصير سببا للجرأة على الدين
والله تعالى اعلم قوله متصل بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم وكذلك

نهوا عما شق عليهم اي بقوله وامنوا بما انزلت مصدقا لما معكم اي هنا عن كل واحد لئلا
فالمراد بالصبر الصبر على مشقة المأمور وحينئذ يجوز ان يكون المراد بالصلوة الدعا
اي استعينوا بانتظار الفرج والتضرع الى الله لاغنائه الفرج ودفع المشاق واما
على تقدير ارادة الصوم فيتعين الصلوة ولو فسر الصلاة الصبر بالصبر على رعاية
ما يراعى في الصلاة من واجباتها وسننها من الامور العلاجية والقلبية لان رعاية
كلها مندرجة في الاستعانة بها لان المستعين بالشي يجتهد ان يستعين به على
الوجه الاكمل ولا تأبى النظم حينئذ يقتضي ان يقال واستعينوا بالصلاة والصبر
ويجوز ان يراد بالصبر على الاستقامة على المأمور لما امرهم بامور ونهاهم
امرهم بالاستقامة عليها كما قال النبي عليه الصلوة والسلام كما امرت فاستقم
وان يراد بالصلاة الرحمة اي استعينوا برحمة الله ومغفرته فيما فاتكم وبالاستقامة
على ما تمكنتم منه وللناس ان يريد بالصلوة ما هو الظاهر ايضا فيكون تخصيصا بعد
التعميم لشرفها اي استعينوا بالاستقامة على جميع ما ذكر وبالصلوة خصوصا من بينها
ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع امرا بما هو ملاك
السعادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر على المصيبة ويكون في تقديم الشكر
على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين خلاف في الترجيح ولكل منهما طائفة
يتبرك بذكرهم والاطيان ان الاكل والجماع او الصبر والفرح كذا في القاموس قوله و
جملة ما امرهم بها بل كل منها فانه مثل وقوله لقوله عليه الرد الى جملة ما امرهم مع ان
الظاهر الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه حينئذ يوافق ما صرح به الاية الاخرى
من ان جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله ما نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا
عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاق قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه دفع توهم
الى المأمورات بالكلية لانهم يدعون انهم اهل الكتاب المتيقنين بملاقات
ربهم والرجوع اليه فكانه قيل انما ثقلت على غيركم من جهال العرب قوله اي
يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده كانه حمل اللقاء على الرؤية اذا امكن وهذا
الحمل دون صاحب الكشاف لاعتزاله وحمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب
لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على المصير الى الجزاء فانه ايضا يقتضي
بل على المصير الى الثواب ليحمل الظن وثانيا حمل الملاقات على الحشر الى الله و
الرجوع على نيل الجزاء كما هو المشهور في تفسيرهما فاحتاج الى حمل الظن على اليقين

د

تضمنه بما في مصحف ابن مسعود وباستعماله العرب حيث قال اوس بن حجر في
صفة كلب معلم فارسلته مستيقن الظن انه مخالط ما بين الشراسيف
جائف يعني ياخذ ما بين الاضلاع جائف يجيء ان ياكلها وجائف يهلكه قبله
لانه ياخذ موضع مخره والمخالط الشراسيف جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والم
يستيقن الظن مستيقن المظنون اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون
وانه بدل من الظن لكن في الاستدلال به نظر لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه
مستيقن ما هو مظنون غيره في حق كلامه او في حق كلبه قوله ومن ثمة قال صلى الله
عليه وسلم وجعلت قرة عيني في الصلوة بل قوله صلى الله عليه وسلم لانه يجد
في الصلاة بما حلا كما يجيء عنه قوله قرة عيني كما انه خارج الصلاة فيه تشتغل بما
هو ملل ولا تنفع من تعودها وفي الصلوة تشاهد بانواره مشاهدة الرب تعالى و
هكذا حال جميع تابعيه اللهم اجعلنا منهم قوله كرره اي كرر النداء والامر بذكر
النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد ان قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
لتوطئة تذكر التفضيل وللناس ان يريد بالتذكير كثرة الذكر بجعل التفضيل للتكثير
كان ذكره اجمالا وتفصيلا تكثيرا للذكر والاولى ان يحمل الاعادة لتوطئة التفصيل
ولا يبعد ان يكون التعريض باعراضهم عن سماع الحق حيث لا يكفي الاخبار بشيء مرة واحدة ولا
ينفع في امتثال الاوامر فاحتيج الى ما بلغهم من تكرار الامر والتهديد في الوعيد الشديد قوله
يريد تفضيل اباءهم الذين كانوا في عصر موسى لقوله والله تعالى اعلم المراد بتفضيلهم
تفضيلهم ببعثة الانبياء وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم
عاملين بما امرهم الله به فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتكم
لانه نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم من هذا التفضيل بكونوا عليه
لمتابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تجزون عن ابائه قوله
واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض بلا ريبة
فيقبل مزيد التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب ايقاع
الاتقاء على اي شي معه ضرر حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقته او سببه
فيقال اتق زيدا واتق ما يجي فليس تفسيره بما فيه من الحساب لان الاتقاء من غير
الضرر ليس حقيقة بل لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه مدرك لا محالة
انما المقصود الاتقاء مما فيه بالعمل الصالح فالمراد الحساب بحساب المناقشة

لاحسانا بالعرض لانه واقع لاعاله قوله فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال
الثاني وعلى الاول نصبه على انه مفعول به قوله بيانه لظهوره واعتنى به بمعنى ناب عنه
نفس لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما
فلذا تعين نصبه على المصدرية اذ لا يجوز كونه مفعولا به قوله وايراده منكرا مع تنكير
النفس للتعميم اما الان تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما التعميم فيفيد
العموم بطريق الاستدلال قوله لم يجوز يعني به الكسائي والجمهور سيبويه والاخفش
وليس بعد التجوز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه حرف الجر وصير بعد الحذف متلبسا
والا فاتفقوا في جوازه في قوله تعالى انسجد لما تامرنا اي تامرنا به اي باكرامه فلا
حاجة في الحذف حينئذ الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي قوله من قوله اوما
اصابوا يعني قول الحارث بن حلزة اليشكري من قصيدة مطلعها الاعتاب واخته
كنها الى بني جفنة بعدان كتب اليهم فلم يجيبوه الا ابلغ نعمانيه وقولي بني جفني
نقد حسن العتاب وسل هل كان لي ذنب اليهم هم منعوا فاعتبهم عتابا به كتبت اليهم
كتابا مرارا فلم يرجع الي الجوابا فما ادري اغيرهم تناء وطول العهد ام ما قد
اصابوا فمن لا يعدم له وسائل وفيه حين يغترب انقلاب فهدى ام لهم
ودي على حال اذا شهدوا وغابوا واما قال ام ما اصابوا لان النعم بما يغتر
الناس لان سنة الابيات في الحاجة مثل السداد اذا فتل عن حاجته مضى فتولاه
واذا اشتغله الامر حسل لها الاحباء فمن ذلك قال ابو العلاء في قصيدة له ابن فرعون كاعب
لا تكاثت الدنيا انالتك ثروة فاصبحت منها بعد عسر اخا يسر لقد كشفت الاثراء منك خلا
من القوم كانت تحت ثوب من الفقر اي من النفس انا شد العاصية عدم هذا التوجيه
لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا يقبل منها عدل لان منها شفاعة الشافعين
عليه وايد توجيهه الثاني بل لا ترجيحه بل لتصحيحه واخراجه عن الخفاء التام في نماء
ظهور الاول فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح بما ذكره مرد ود بكمال
ظهور الاول وذكر الدوافع لم يقع على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا عوض
والعدل كالجزاء الدفع بعوض قوله والتمييز لما دلت عليه النفس الثانية يمكن ان
يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام التفات قوله ورد بان الخطاب معهم ايضا
قال بعضهم لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد والاحسن حسب قوله ولا
لبشر الدخول تحت الثناء بل من التابيدات حمل النفس في قوله ولاهم ينصرون

التمحيص قوله تفصيل لما اجمله في قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وعطف على
نعمتي الاولى ان يكون قوله واني فضلتكم على العالمين مبدا التفصيل ويكون قوله واذ
عطف على قوله واني فضلتكم بالاضافة الى اولى النظر اولي لا يخص المنسوب الى اولي
النظر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن الاضافة الى اولي النظر فانه يقال صلى
الله على محمد وسلم واله خير الال انه لم يضفنا لال قوله وفرعون علم لمن ملك العمالقة
يعني ولا دخل في الآواه بن سام بن نوح ويشبه ان يكون مثل قيصر وكسرى من علم الجنس
والناسخ اصرفلكنه جمعه باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة
يدل على انه علم شخص سمي به كل من ملك لله تبا بتداء قوله وكان بينهما اي بين موسى
وحمل المصدر الى فرعون دهر قوله يسومونكم يبغونكم من سامه خسفا الغرم من كبت
اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال لما في الصحاح يقال الشيء
طلبته لك وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها لي وبغت المراة العاقل وبها يسمه
لكن في القاموس سامه شيا كلفه اياه واكثر ما يستعمل في العذاب هذا ونحن نقول
لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان انسب به الذبح
ولا يخفى حسن النظم بهذا الاعتبار وان كان السوم بمعنى امر قوله سوء العذاب
افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سائره يعني ان اضافة السوء الى العذاب وما من عذاب
الا وهو سيء لانه بالاضافة الى سائره سيء كان ما سواه ليس شيئا هذا مقتضى سوق
كلام الكشاف ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة في سوء
لانه بالاضافة الى سائره افظع قوله بيان ليسومونكم الاظهر ان يراد بسوء العذاب ما
يكلفونهم من الاعمال الشاقة التي يجيء البيان من تفصيلها ويكون يذبحون ابنائكم حالا
من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعا اي لا يتركوكم في هذا الحال لقد
التي يرحم عليكم كل احد قوله وفي ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة من ربكم دفعها عنكم
فاشكروه ليزيد في دفع المحن ولا تكفروا فتقعوا فيها لانها كانت من ربكم والرب الان
كما كان وكذا اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في محنكم في يد
فرعون ونجاتكم اختبار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان تخرجوا
عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب والنيران قوله
حتى حصلت فيه مسالك سلوككم اشارة الى ان كون الباء للاستعانة وقوله او بسبب
انجائكم اشارة الى كونها للعاقبة وشبه الظرفية وقوله او متلبسا بكم اشارة الى جعل

لتا للملابسة والمصاحبة فيكون الظرف مستقرا كائنا عليه بجعله في موضع الحال
والاوجه عندي انه بمعنى في اي فرقنا بكم البحر ليفيد تعدد تفريق البحر وجعلها حيطانا
تحول بينهم او في تقدير بعددكم اي تعدد قبائلكم وقوله كقوله يريد به قول ابي الطيب
في قطعة في صفة خيل عسكر الممدوح بما قطعته الحروب والمواساة بها وعدم المبادرة
على القتل وهو قوله

كان خيولنا كانت قديما ... تسقى في قحوفهم الحليبا
فمرت غير نافرة عليهم ... تدوس بنا الجماجم والتريبا

القحف العظم الذي فوق الدماغ او ما انفلق من على مثاله كانه نصف قدح والخيول
الكرام تسقى الحليب ففيها اشارة الى انها جياد والتريب عظم الصدر قوله فانجيناكم
واغرقنا آل فرعون يحتمل التنازع باعمال الثاني وحذف معمول الاول اي انجيناكم
من آل فرعون ويحتمل ان يكون المنجى منه الغرق اي انجيناكم من البحر وفي لما ادبر فرعون
وقوله بما احتاج به فيما قبل اعيانا وقد فاته ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الآل
لان تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لان ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون
قوله وانتم تنظرون اي للنار تفريق البحر لكن بآباء قوله او انفلاق البحر او قيل
ان هذا اشارة الى مطلق التفريق وقوله بعده الى التفريق من طرق يابسة لكنا
ينبغي ان يكون قوله من طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاشهاد ولانه لا يستفاد
من النظم فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه انه سيأتي امكان جعل النظر متعلقا
بجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق انفراد الغرق الا ان يقال ليرجع فلعله بالغرق غرقه
وانفلاق البحر كوعده اولما ذكر فيه ذكر وهذا الزمان ويلحق لان الذي امتد
زمان نظرهم فيه ونبا في كونهم ناظرين الى انطباق البحر عليهم ما روي انهم عند ما
تجاوزوا البحر اسرعوا في الفرار من جند فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا صوت
تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا ولو جعلوهم غرقى طافين على وجه الماء ويمكن ان يكون
المراد وانتم تنظرون ذلك لكن فيه شيء من حيث ما يستطرفونه وفي قوله وانتم تنظرون
اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين لرجل في تقديرها باكم تنظرون حلاوة التمعية المشهورة
الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون من قبيل بني فلان قتلوا
اصلا بآبائهم كان بحالا لهم جنسه ولا يبعد ان يقال العمل اما مقام تعين النظر
في اصلاب آبائهم فيكون حجة عليهم قوله كوى كسر الكاف جمع كوة كبدرة وبدر

وبالنظر وقوله وتناظروا اي بكلامهم وعبارة الكشاف وتناظروا كلامهم
لا يساعده كتب اللغة قوله واعلم ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله والاظهر
انه ذكر لا لتعداد النعمة بل للتذكر بقدرة الله التي شاهدوها ثم كفروا انعمه
ومع ذلك في ذكر تفضيلهم على العالمين ذكر هذه الواقعة التنبيه على انه
لا استبعاد في اصطفاء الله محمدا ودينه وان قصتهم لا تقصر عن ان يرفع دينه
ويستولي على اعدائه قوله مع ان ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف يؤمنون
المعجزات النظرية ولم يتأثروا من الآيات المحسوسة ضبطوها في التوراة وشا
هدوها عيانا قوله وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور والاظهر انه وهو موسى العين
وصعقيام اربعين والتسامح بالليل ابعد وام قد ذكر الليل اشعارا بوعده وقيام
الليل قوله لانه تعالى وعده الوحي ووعد موسى المجيء للميقات في الطور اشكل
على القول بانه كيف يكون المفاعلة لافادة التفاعل من جانبين مع تعلق كل منهما
بامر فلا يقال جاذبته وانتهجته الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين
ان كان مفعولا فيه لزم ان المراد من الكون المواعد فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي
والمجيء لم يكن شيء منهما في اربعين سيما اذا جعل اربعين معيارا بل المجيء في جزء منه
والوحي في جزء او بعده متصلا به كما قيل وقد قال المحقق التفتازاني في شرح
ما قيل وما فيه في هذا المقام ونحن تركناها لما فيها من الاطول
الكلام من غير طول وانما هو ونحن نقول بواعدنا لا يتطلب الا مواعدة منك
متعلقة بالمفعول ومواعدة منه متعلقة به سواء اتحد الموعود او اختلف بخلاف
ما اذا ذكر الموعود فنقول واعدناه الليلة عمرا فانه يتبع حينئذ اختلاف الموعود
واربعين مفعول مطلق اي واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة بان يجيء موسى فيه
متوجها الى ربه فارغا عما سواه ويوحي اليه ربه لذلك المجيء سواء كان الايحاء
في جزء منه او بعده لان تعلق المواعدة باربعين يكفي فيه ان يكون وعد شأني
متعلقا بصرفها الى العبادة والتوجيه ويحتمل ان يكون المراد انا واعدنا موسى
اربعين ليلة انزال التوراة بان دفع الوعد كل ليلة ووعد موسى مجيء له وتبليغه
كل ليلة قوله ثم اتخذتم العجل الها ومعبودا حذف المفعول الثاني لما يكفي
في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلي ضلالة من عبادته قوله اي من بعد موسى ومضيه
فيه ان اتخاذ العجل انما من بعد موسى ويقتضي ان يكون موسى متقدما الى ذلك

عدوها

كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف على التوجيه الثاني
قوله وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن ذلك لادكرا قوله ثم عفونا عنكم فلو
تبتم عن انكاركم وما انزلنا صعقنا لما بين ايديكم وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم وثم
للتراخي الرتبي احتشارا للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغوا قوله من بعد
ذلك قوله يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة الى اخره يعني العطف لتغاير
الصفات دون الذات ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصر الذي فرق
بينه وبين عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان
القرآن فلذا عقب الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان الذي
شاع استعماله في القرآن والمراد بايتائه موسى اعلامه بانه سينزل على نبي اخر
الزمان وحينئذ قوله لعلكم تهتدون يتصل به اشد اتصال وتضمن توبيخهم اشد
توبيخ ويحمله على فلق البحر بعيد بعصاه فتامل قوله واعزموا على التوبة جعل الكتاب
فتوبوا عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم
نفس التوبة وجوزنا ان يكون التوبة على حالها ويكون القتل تمام توبتهم فكانه قيل فتوبوا
فاتموا توبتكم بالقتل تتميما لها فقلنا اقتلوا تتميما لتوبتكم اما بالنسبة للتوجيه الثاني من غير
التفات الى التوجيه الاول لانه للظهور لا يحتاج الى البيان ويحتمل ان يكون الفاء
للتفسير بجعل القتل عين التوبة كما في التوجيه الاول قوله واذ قال موسى لقومه يا
قوم فان قلت كيف اذ قال موسى لقومه فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله
يا قوم ليس خطابا منه بقوم ليس قومه كما يقال يا اخي لمن ليس اخا للقائل قوله فاقتلوا
بالبخع هو ان يقتل الرجل نفسه وكانهم امروا بقتل انفسهم اشارة الى ان من لم يقتل
عدوه وهو النفس فكانه بقبيح جرمهم اجمل توبتهم القتل اشارة الى انهم لما صاروا
من حزب العجل وتابعيهم جعلوا في زمرته لان العجل خلق للذبح والله تعالى اعلم قوله الغمامة
شيء كالظلة او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس قوله من حيث انه طهره عن الشرك
او حيث لا تنفعكم بحسب انفسكم وما دمتم لا يكون منكم الا ما شركتم قوله تقديره
ان فعلتم ما امرتم به فقد تاب عليكم ولا يبعد ان يكون المحذوف اذ ذكروا مدة الحالة
فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لا يكون القتل خيرا لكم لانه تاب عليكم ويحتمل
ان يكون تعليلا لكون القتل مجبرا بالرحمة حيث امركم بالقتل فرددتم جعلته خطابا من
الله على طريقة الالتفات فيه بحث لانه لو كان معطوفا على قلتم لم يكن فيه التفات بل

في ما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم كان التفاتا بعد في من له الغيبة بعد في الالتفات
قوله حتى تركوا عبارة حاكم الحكيم لبعد المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المناسبة
بينهم وبين العجل في الغباوة قوله وان من لم يعرف حق نعمه حقيق بان يسترد منه
ولذلك امروا بالقتل وفك الرقبة او يقول امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الا وله
بايثار الالوهية للعجل فجوزوا اعجلا بالقتل من سلب وجودهم قوله الذي يكثر
توفيق التوبة التواب صيغة الرجاع وتكثر معانيه بتعدد رجوعه اما الى التوفيق
بالتوبة او بقبولها او بالانعام على العبد ففسر التواب بجميع هذه المعاني في اللغة
قوله وهي في الاصل مصدر جهرت بالقراءة ولا يبعد ان يكون هنا على اصله فيكون المعنى
لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرا بان نسمع اعطاك التورية والكلام معك او بانك
نبي قوله ونصبه على المصدر لانها نوع من الرؤية او حال لم يقل كونها الا انها نوع
من الرؤية مع ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله لان
عن التعليل بعد تعليل كونه مصدرا بانما هو علة له او لاختياره مذهب من لم يشترط
ان يكون المصدر كذلك وجوز وقوعه حالا مطلقا قوله هم السبعون الذين اختارهم
موسى للميقات الميقات الوقت واكثر ما يستعملان في الماضي كذا في القاموس
ميقات كلام الله تعالى مع موسى فان الحق انه كان في وقت كان هذا ميقات الكلام
بعد اختلاف يعرف بالجمع بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره في سورة الاعراف قوله
استعيرت للمعاينة ووجه الاستعارة ما ذكره الكشاف فكان الذي يرى بالعين جاهر
بالرؤية والذي يرى بالقلب مخافت بها ويفهم منه ان الرؤية لقدر مشترك بين
ما بالعين وما بالقلب والرؤية جهرة ما بالعين فالرؤية غير مشتركة معنى الات
على عموم الاشتراك فالاظهر ان الرؤية جهرة رؤيته والحقيقة ليس الرائي والمرئي حائل
ضعيف يستره عنه بكله او بعضه او يحيل احاطة نور البصر به ضعيفا وحينئذ يتضح
كون الجهرة نوعا من الرؤية وكانه لضعف هذا الوجه تركه واللطيف ما ذكرنا لم يتعرض
له قوله والمؤمن به ان الله الذي اعطاك التورية وكلمك وانك نبي لا يخفى ان عدم
الايمان بشيء منها يوجب عدم الايمان بشرعه وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى
كما يفهم من ظاهر السوق وخصصه باحدها لانهم انما احضرهم موسى في الميقات
ليشهدوا له ان الله يكلمه حتى يصدق به انه نبي ولذا قالوا لن ندرك ان يقولوا
انك كاهن فان السابع ليتضمن معنى الشهادة قوله لفرط الغباوة والتعنت

مستقبل لا لان رؤيته تعالى مستحيلة بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما
اعتادوا من الرؤية في الجهة وبالمقابلة بقوة البصرية مستحيلة وفيه رد
لاستدلال المعتزلة بالآية من ان رؤيته تعالى مستحيلة يدل عليه ما يشعر به
قولهم لن نؤمن لك من ان موسى عليه السلام رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا
لن نؤمن للتأكيد لانها كالابتداء آكد لن يقوم بل لا يقوم فاذا اطلقت يقال للتأكيد ان رد
لن يقوموا وان عقابهم يدل على انهم طلبوا ما يستحيل فرده القاضي بحمل طلب
الرؤية طلب مستحيل لو حمل قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون الى الجواب
لرؤيته تعالى لولى بهذا التوجيه ترتيبه كاملة ولم يجوا بآخر وهو ان عقابهم
لا لعنادهم حيث علقوا ايمانهم بما لا يمتنع والحسبان بهم بل شبابا قريبا
فتنسبه ولا نراه وكذلك التمسك بالكرة النظر في التوجيه الاول الى ما اصابهم
وفي التوجيهين الاخيرين النظر اليهم معا والاول انسب بقوله وانتم تنظرون
ولم يتوجه قال الكشاف والظاهر انه اصابهم ما ينظرون ولشرح قوله والظاهر شرح
القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه قوله وقيد البعث لانه قد يكون عن اغماء
والاحسان الخلاص عن بلية الموت مع نعمة البعث ليكون مزيد توبيخ لهم بترك الشكر
وحينئذ لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث وفي البعث بعد الموت
قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوى وكان
طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلت لتحريضهم على ما يجرونه فانهم كانوا ممنوعين
عن الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا وهو اوجب للشكر قوله واصله فظلموا بان لا
دليل على تقدير فظلموا بل الظاهر تقدير فظلمونا ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام
البليغ ما لم يصرح به والداعي الى تقدير المحذوف والاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو
قال ظلمونا لم يفتقر تقدير محذوف ولكنا نقول ثم لم يشكروا قوله ادخلوا هذه القرية من
هذا الامر انه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله وقيل اريحا مقصورا بالحاء
المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا منها حيث شئتم
بين كل ذكر جميع ... واستعمله ويحتمل ان يكون اذنا لهم بتقلبها ما يلزم المال ... شاؤا
قوله رغدا للدلالة على انهم موسعون بالاكل منها واسعا وليس عليهم القناعة لبعد
المجاعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه حالا انسب بما
تجاوزه قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه السلام قال المحقق

التفتازاني هذا لا ينفي كون الباب بابا لاريحا حتى يتعين كون الباب باب القبة ويمكن
دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس فاريحا في ارض بيت المقدس لكن هنا
اشكال آخر وهو انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى
ويكون الامر للفور ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد الخروج عنه قوله متطامنين
مخبتين اشارة الى ما قيل انهم كانوا مأمورين بالانحناء والتطامن ليكون دخولهم
بالخشوع والرياء ثم امروا ان يطأطئوا عند الباب لينحنوا ودخلوا ولم ينحنوا بل
ودخلوا زاحفين على اوراكهم فهم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدول
عن ظاهر النظم وكان مختاره رواية صحيحة وهذا الانحناء الخفي عنده قوله
شكرا على اخراجهم ليس متعلقا بساجدين والا لقيل شكرا على اخراجهم من التيه
بل بمحذوف اي امروا بالسجود شكرا له وهكذا وقع في الكشاف قوله وقرئ
بالنصب على الاصل يعني الرفع عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله وهذا العدول
وان شاع فيما اذا كان الخبر هنا المعدول متعلق المصدر لكنه واقع في غيره ايضا كما
في قوله تعالى فصبر جميل والمحقق ان حسن التوفيق بين القراءتين يشهد على ان يحمل
قراءة النصب بتقدير مسألتنا حطة فيكون في معنى مسألتنا حطة قوله او على
انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى ان يكون مقول القول جملة مفيدة قلت
ورجحه ايضا انه لو كان مفعول قولوا لكان مجازا من قولنا في معناه لانهم لم يكونوا
مأمورين بالاوجه في كونها مقول قولوا ان يراد بها قولوا امرا حاطا لذنوبكم من الاستغفار
وحينئذ يكون في قوة الكلام المفيد قوله لسجودكم ودعائكم الاظهر لدخولكم الباب
وسجودكم ودعائكم لان الدخول الباب مناسبة لان فيها مبنى الانقياد لامر الله
قوله ابدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيد
الياء بالزائدة لان الاصلية لا تقلب كما في معايش اجتمعت همزتان فابدلت الثانية
ياء لكسر ما قبلها ولو ضم او انفتح انقلبت واوا قوله ثم انقلبت الفا الهمزة بعد الف الجمع
واذا كان بعدها ياء ولم يكن في مفرده بقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا
ما قبلها هكذا ذكره في الشافية وشروحها وسيم من كلامه هذا ان قلب الياء الفا
سابق على قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي
قال فان الهمزة بين الفين تشبه ثلاث الفات فقلبت الهمزة من الالف فقلبت ياء
لا في خطاياه قوله امر منه عن صورة الثواب ... على الجواب بانها ما باب

المحسن بصيغة المتولد ان لم يقله فيتحقق الجليل بكيفية اذا فعله فانه لا يعا الرفعة له
قبل الوعد لتمن عز جلاله مرتبا على الشرط وقال المحقق التفتازاني عطف على
الجواب ولم يجزم لان السين يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي ابرازه في تلك الصورة
دليل على انه يفعله البتة هنا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا على الجزاء تفاوت لا يخفى
انه وعد للمحسنين بالاثابة على العمل من فضله تعالى قوله بدلوا بما امروا به من
التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون من اعراض الدنيا يعني التغيير بل من قبيل [illegible]
بجوز امنا فالصلة هنا محذوفة وهو بما امروا به والباء تدخل على المتروك كذا ذكر
المحقق التفتازاني قوله كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير عنهم بالظالمين
وقوله على انهم ظلموا عطف على محذوف اي على غيرهم وتعليل الظلم على غيرهم صالح في
نفوسهم للاجتراء على امره بالاستهزاء وفيه ان مثل الا ان بعضهم مبني عن هذا الاشعار
ولو جعل السوء من الظلم مثل اديا باثبات علتين فيقتضي ذلك العطف قوله بما كانوا
يفسقون لا انه يفرق بين الاشعار والاعتراض في نظم الكلام فقال العطف يجب
في الثانية دون الاول ونحن نقول كون ضرب عجابا بانا ترتل الرجز على الظالمين خاصة
وبعد تانيهم هو الذي كلهم ينزله البعض قوله اللام فيه للعهد على ما روي اي على بعد
سمعه ما روي عام كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث لان وقوع المأمور في الحجر الطوري
لا يقتضي ان يكون الحجر المأمور به معينا وقوله مكعبا يراد مربعا في القاموس الكعب
المربع وقوله وضعه في العسكر اي الذي شربوا [illegible] اثني عشر كما في بعض النسخ وقوله عا
دموه اي رموا موسى ونسبوه اليه وعابوه لاجله من الادرة وهو انتفاخ الخصية
ونحو ذلك المعنى وعاء الخصية او نفخ احدى الخصيتين والخلاء بالكسر والفوقانية
ثوبه والرخام بالضم والفوقانية حجر ليس بصلد ابيض او احمر [illegible] كل ذلك
من القاموس وفي قوله فانفجرت منه اثنتا عشرة اذرع اشارة الى ما هو الكشاف حيث قال وقيل
كان يعني الحجر من آس الجنة طوله عشرة اذرع على طول موسى وله شعبتان تتقدان
في الظلمة وكان يحمل على حمار لبعده سواء كان الحجر او العصا قوله متعلق بمحذوف
تقديره وان ضربت فقد انفجرت او فضرب الاولى تقديره فان ضرب كما هو الاصل وقدم
التوجيه الاول لانه حذف شائع فيابى لان تقدير الشرط بعد الاشياء الحسنة
قياس مطرد ونحن نقول الفاء لا تحذف بل الفاء للعطف وان مقدرة بعد
الفاء كما هو الشائع بعد الامر عند قصد السببية فالتركيب من قبيل زرني فاكرمك

اي اضرب بعصاك الحجر فان [illegible] اي فلكن منكم الضرب فالانفجار قوله وقرئ
عشرة بكسر الشين وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصل القراءة اللغة الفصحى اي سكون
الشين والفتح لغة قبيلة وقوله وهما لغتان فيه اي في المركب لا في عشرة ولذا ذكر
التغيير قوله قد علم كل اناس مشربهم اي منها لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة
عينا فلا بد من رابط والاظهر وصلها به لانه معجزة اخرى حيث يحدث مع حدوث الماء
حيا ولم يتميز مما شربه كل من شرب باخر قوله وقيل الماء وحده ان لم يذكر في هذه
القصة طعاما ويبعد ان يلاحظ هنا ما سبق في قصة اخرى من المن والسلوى قال
المحقق التفتازاني في وجه ضعفه المشار اليه بقوله وقيل اما اولا فلانه لم يكن اكلهم في
التيه من زروع ذلك الماء وثماره واما ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا يدفع
بكون من للابتداء دون التبعيض لان الابتداء الاكل ليس من الماء بل مما نبت منه قيل
الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا من
رزق الله فلا جمع وعدا جمع وهذا ما ينفي هذا البحث لانه انما يكون جمعا في الحقيقة
والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد به الماء وما نبت منه اما اذا قيل رزقه
واريد به فردان احدهما الماء والاخر ما نبت منه فليس هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن
دفع ما ذكر من انه لم يأكلوا في التيه من الزرع بانه يجوز ان يكون هذا من العهد بالزرع
الا انهم لم يأكلوا او بحمله ينبغي ان يراد بالماء وحده ان يراد الماء من المن والسلوى والا
فاطلاق الرزق وارادة الماء وما نبت منه ونحن نقول والله اعلم انه يجوز [illegible] من الماء وفي
الا ان اشارة الى المجاز [illegible] ان هذا الماء كما روي [illegible] ينبع للموجدان [illegible] شراب
[illegible] كل ما ذكر مبني على حمل كلوا واشربوا [illegible] القول [illegible] لو كان الامر كذلك
على ذكر [illegible] الاستعانة على وجه الشكر والذكر [illegible] الله [illegible] المخاطبين بهذه
الحكاية [illegible] كلهم وشربهم ما رزقهم الله [illegible] عدم الافساد [illegible] للخلق لاخذ الرشوة عن
حرم من الدنيا ويكون فضله عما سبق لانه بيان للشكر المأمور ونتيجة المذكور في لا تعثوا
حال مفسدين ذكر العثو مجاوزة للحد وغلب في مجاوزة الحد في الفساد فعمل التقييد بالحال
نظرا الى اصل اللغة ولهذا قال وانما قيد وان اغلب في الفساد لانه قد يكون منه ما ليس
الاعتداء ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي بفعله وقوله [illegible] متعلق المقابلة
والاظهر ما اشتهر من حال مؤكدة وما ذكره تكلف وما قال المحقق التفتازاني من ان الحال
متعلق بالفعل اي [illegible] في الفساد ينبغي ان لا يكون [illegible] اي المنتقل [illegible] في غالب

افسادكم وان لا تمادوا وبالجملة فليست الحال المؤكدة على ما توهم بحيث عليه ان التما
في الفساد لا يكون الا حالا لا افساد فكيف لا يكون الحال مؤكدة الا ان يقال لم يجعل
ما تعثوا بمعنى لا تمادوا في الفساد بل جعل مفسدين بمعنى متمادين في الفساد
ثم في قوله لا تعثوا في حال فسادكم قريبا مما ذكره الكشاف لا تمادوا في الفسا
في حال فسادكم لانهم كانوا متمادين فيه نظرا والظاهر في حال الافساد واما ان
الفساد كيف ما كان منهي فاوجب الاقتصار على النهي من الابتداء فيه فقد اشار
الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني المقصود النهي عما
كانوا فيه من التمادي فالاقتصار نظرا الى الحال لان المنهي ليس الا التمادي قوله
ويقرب منه العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث والمعنى فعدوا اي يقرب من
مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضميره منه الى ما سبق معنى من العثو الذي في
متن لا تعثوا ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق معنى من العثو الذي في متن لا
تعثوا لان ما سبق مفهوم العثو لا لفظه واراد بما يحلق الشعر النورة وبما ينفر من الخل
الحجر الناهض للخل وبما يجذب الحديد المغناطيس قوله لم يمتنع ان يخلق الله حجرا
مبني على كون الحجر المضروب معينا لا مطلق الحجر اذ على تقدير عدم تعين الحجر ينبغي ان يقال
لم يمتنع ان يخلق الله في طبيعته اي حجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض الى الحجر
قوله اجروا اي كرهوا والفلاحة الحراثة وزرعوا يعني اشتاقوا والعكر على وزن
البكر الاصل يحتمل ان يراد بوحدة الطعام الطعام الذي لم يخلط فيه اشيا ويؤيده
طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط في الطعام قوله يظهر لنا اشارة الى حمل يخرج
لنا على الاخراج من الخفا الى الظهور وقوله يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من العدم
الى الوجود والظاهر او يوجد والاظهر حمله على الاخراج من الارض لان المادة
في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض قوله من الاسناد المجازي على الاخراج من الارض
لان المادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج واقامة القابل مقام الفاعل القابل للانبات
هو الجنة لا الارض محل الانبات فالصواب والاقامة المحل مقام الفاعل قوله تفسير
وبيان وقع موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا قوله مما تنبت الارض لان طلب
الاخراج لبعض هؤلاء المذكورات وظاهر ان المراد البعض الذي ذلك البعض هو الا
قوله اي الله او موسى الظاهر موسى لكن الحكم بان هذا الطلب يستلزم الاستبدال انما
هو من الله وليس من شان موسى فلذا جحد ولا يعني ان قال موسى ينبغي ان تطلب

يحي

على علم وقال الله ينبغي الحذف عند موسى واسناد ما قال الله فقاله قل قوله
استبدلون يشعر بانهم طلبوا بدل ما اعطوا وطلبهم لا يستلزم ذلك فيحتمل
انهم طلبوا مع ذلك وخطابهم بقوله استبدلون اشارة الى انهما لا يجتمعان قوله
فانه خير في اللذة الى اخره وفي انه دال على تفضيلهم على الناس واصطفا اهل
اباهم وفي انا نراهم يجمعون ابدا لا يشعرون لكسب معيشتهم بل يكون لهم الا
ابتا واني حضر سيلا قوله ويؤيده انه غير منون في مصحف ابن مسعود حيث لم يكتب جبتا
الالف في مصرا فلا يرد ان الاعجام لم يكن في الصدر الاول لعل المراد انه لم
ينون لان تنوين المنصوب من الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام قوله
مصرايم قيل هو اسم بانيه وعلى هذا فيه عجمة وتانيث وعليه فيجب منع صرفه
فيتعين ان يكون صرفه لتاويله بالبلد قوله احيطت بهم الصواب احاطت بهم
وفي الكشاف جعلت محيطة بهم قوله ذلك اشارة الى ما سبق يعني انه اشارة الى
جميع ما سبق وانما تعدد لبعد بعضها حسا او كان اشارة الى البعيد لم يكن لفظ البعيد
او للاشارة الى انهم ادركهم هذه الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب قوله
مجازاة لهم هذا مستفاد من قوله ذلك بانهم كفروا الاية قوله وباؤا بغضب من الله
ايد جوابه في القاموس با انا ليه رجع اليه وبا به جنيه بواه وبوا الاحلة قوله بغير
الحق عندهم دفع لقوله عندهم ما يعجبه ان فائدة التقييد غير ظاهرة قيل النبي لا يكون الا
كذلك فاللام للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق ذلك لام الجنس للعموم
كالنكرة ويؤيده ما في ال عمران من قوله بغير حق فيفيد انه لم يكن حقا باعتقادهم ايضا
ويمكن ان يقال فائدته اظهار معايب شنيعهم فانه قتل النبي من جماعة منهم لم يكن
قتلا بغير الحق وهذا اوفق بلفظ الظاهر من كون المعنى القتل بغير الحق في نفس الامر
سواء كان حقا عند القاتل اولا وان يمكن ان يقال الاقتصار على القتل بغير الحق
عندهم للتعريض بما هم فيه وقدم مثله ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد
ان من خواص النبوة انه لو قتل احدا بغير حق لا يعترض فافادة التقييد ان يكون النظم
مفيدا لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى النفي اي بلا حق واما اذا كان
الغير بمعناه اي بسبب امر مغاير للحق اي الباطل فالتقييد مفيد لان قتلهم النبي
بسبب الباطل وخباثته والظاهر ان قوله بما نهوا مما يتنازع فيه الكفر والقتل
قوله فان صغار الذنوب سبب يؤدي الى كبارها فان قلت من اين تعلم ان المؤدي

الى الكفر بآيات الله وقتل النبيين كان صغاره فوهم لم لا يجوز ان يكون كبائر لمن
تلك لانه جعل مطاوعة العصيان والاعتداء عن هذا الشرع سببا على انه يحتمل ان
يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى هذين العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بما لم
ما عصوا الله فيه ثم في هذين بسبب العصيان حيث التزموه ولم يعلموا شنع النبيين
ما انكروا آياتهم وقتلوهم قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل هذا مشترك
بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يتقدم على قوله وقيل كرر الاشارة
ويكتفي بقوله وقيل الباء بمعنى مع قوله وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين
فصاعدا لانه مراد انه اشارة الى شيئين في التوجيها الاول دالا الاكثر في التوجيه
الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة والمسكنة شيئا واحدا فيكون الاشارة
الى شيئين مطلقا قوله فيها خطوط اي في الاوراس المذكورة فيما قيل وقوله وبلق
عطف على سواد والتوليع استطالة البلق وكان المراد بالبلق البياض لاجتماعه
من هذا البياض والسواد وليس لثان تقول ان بلق عطف على خطوط لانه يأباه ما نقل
الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت بالضمير الخطوط فقل كانها وان
اردت السواد والبلق فقل كانه فقال اردت كان ذاك وتلك ونحوه ما ذكر بعينه
ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما عصوا ان بين ذلك نقله الى هذا الموضع اشار
الى انه نقل الكشاف في هذا المقام وكانه لاحتياج ذلك الى التوجيه قوله فسموا باسمها
اي سموا صابئين لمن اراد حمل ياء النسبة للمبالغة او سموا من اسمها بان نسبوا اليها وسموا
نصرانيا وفيه ان الاول الجمع على صابئة لا الكثر الجمع على نصرانيين قال المحقق التفتازاني
لا نظيره وجاز اراده ضربت عليهم الذلة والمسكنة الاية وقوله ان الذين امنوا
الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا قلت وجهها ان تعداد
النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر كفار الكفر
بها وبيره وذكر ان الذين كفروا لو امنوا لكان لهم اجرهم وهو ايجاب العمل بالامر
بالشكر لان الايمن لا يتضمن الامر فذكر ما يحصل مرتجيا مما لابد منه في مقام الامر
بالذكر والشكر قوله يريد به ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر ويجعل من
امن بالله بدلا من المعطوفات قوله من امن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا الكفي
بذكر اثنين من المومن به لان ذكر اول الشيء وآخره مبني على الاحاطة به وينبغي حمل
صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل به وكانه اشار اليه بقوله عاملا

شرعه قوله حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون في تضييع العمر لا وجه
لتخصيص الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصر في العمل
وكذا لا تخصيص للحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف والحزن بالآخرة لانه لا يخرج
من الخوف والحزن احد في الدنيا ولذا لا تريد نفي الخوف والحزن مطلقا لان خوف
المومن وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه مثاب بهما قوله والجملة اي تمام المبتدا
وخبره او هذه الجملة المتممة منهما وقوله ليتضمن المسند اليه معنى الشرط يتجه
عليه ان يتضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا يدخل خبر كان ونحوها مما دخل
على المبتدا والخبر وايضا لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتدا معنى الشرط صحة
دخول الفاء في خبره لكنه يصحه قال لم جاز ان في الكشاف قوله روي ان موسى عليه
السلام لما جاء بالتوراة قال المحقق التفتازاني وكانه تخيل لهم بعد هذا الشر
ان الكتاب قبول اختياري لو كان يكفي في الامام ان الله مثل هذا الايمان لكن يكفي في هذه
الا مقاتيننا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام الدنيوية
كما هو عام في سائر الناصين وانا نهديم رفع الطور فوقهم ومثل ايمان منافقي مكة
من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق ورفع الطور لا لا دل على انهم صاروا متقبلين عند
الله فقاتل قوله واعملوا به لعلكم تتقون اعتبر العمل ليترتب رجاء التقوى عليه ان
لا تقوى بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه اذ بمجرد العمل يكون رجاء التقوى لان
العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف لانه يمكن
تخلف المراد عن ارادته تعالى عندهم وعلى مذهبهم ان تعلق بالامر لعباد الطلب دون
المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قول بنو فلان قتلوا فلانا القائل بنفعهم منهم
الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله ثم توليتم عنه الوفا بالميثاق
بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه قوله ولولا في الاصل لامتناع الشيء لا
خبره الى الخبر هذا مذهب بين سيبويه والكوفيين كما وجه سوق كلامه اذ هي عند
سيبويه كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في
غير الدعاء الا مكررا في الاغلب والمبتدأ محذوف بعده لوجوبا بدون المفسر قوله
وعند الكوفيين كاسم فعل محذوف نحو لولا فضل الله بتقدير لولا فضل الله موجود او بتقدير
لولا وجد فضل الله قوله اللام موطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب واللام
لتقدير القسم اي والله لقد علمتم ان اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا نازعه

متاع

ان تسعى في مرابد ليصله جوابا نحو افعلين اكرمتني لهذا كرمتك وجعل السبت
مصدرا لبعيدا ان الاعتدا في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك اعتدوا في يوم
السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدى فيه نا من الضمير فيه للتجرد للعبادة قوله واذا
كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضر هناك عبارة الكشاف فما كان يبقى
حوت في البحر الا حضر فيه قال المحقق التفتازاني التركيب من باب التنازع
وجعل كان زايدا او جعلها ضمير الشأن لا يفيد المقصود هذا فتأمل قوله وشرعوا
اليها الجداول ولذا قال المحقق التفتازاني بدل الظهر امن شرع من الدين كذا بين ولا
يخفى بعده وقيل جعلوا الجداول كالشارع المنتهي اليه وليس من اللغة والاحسن
اشرعوا منها شرع الباب الى الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ قوله خاسئين
سورة القردة وللحسنا وفي بعض النسخ للحسنى وكلاهما مصدر خسا الكلب بعد وهذا
المعنى هو المراد بالصغارة اما ذكر الطرد فلا يستقيم بمعنى الخسوء وكلاهما مصدر خسا
الكلب الا بيان ان المراد من الكلاب الخاسي بمعنى الطارد قال في القاموس الخاسي من الكلاب
والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس وبقوله جامعين اشار الى ان خاسئين
خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة فان نكت القردة لا يكون الا دليلا قلت
وسمهم بالصغار عند الله فهما تواهم ان يحمل من جهم ويجعل عتابهم في الدنيا
لدفع ذنوبهم ودفع درجاتهم قوله فجعلناها اي المسخة او العقوبة الظاهر ان
الضمير للكون قردة فيصح التذكير فاولت بالمسخة والعقوبة لتانيث الضمير
والاظهر ان الكون في كونوا قردة للعقوبة التانيث ضمير فجعلناها للعقوبة وذلك
ان يجعل الضمير للامر ويكون التانيث بكونهم قردة قوله من الامم اذ ذكرت حالهم
فيما زالا يصح حينئذ تفريع فجعلناها تنكيل لما علموا والفاء للتنكيل لا للتفريع
وقوله وسبب النكل للقيد في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد او قيد من النار
قوله او لاجل ما تقدم عليها جعل اللام حينئذ للتعليل لا صلة للنكال كما في وجه
الاول وحمل ما قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتأخرة عن العبور
وحينئذ ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما شرح به الكشاف فيقال وقيل
نكالا اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر فلا يناسب حينئذ
نكالا لما بين يديها قوله وموعظة للمتقين واورد عليه انه لا ذنب بعد المسخة
واجيب ان من ذنوبهم ما بقي اثرها بعدهم فيكون الذنب بعد مسخ بعضهم

ولو رجح الباقي من الاعتدا قبل المسخ قلت العقوبة لذلك البعض لاجل الذنب المتأخر
عن المسخة والله تعالى اعلم والموعظة ما يذكر جاعلين به القلب ثوابا كان او عقابا
ولذا قال لكل متق سمعها فلا يرد انه لا يختص بمتق سمعها بل يعم من شاهدها ايضا قوله
وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه طمعا في ميراثه يعني بعد موت
الشيخ قد غير الكشاف اسلوبها له فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه
ليرثوه ويناقضه ما ذكر في اخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان
لابني عمه فاصلحه لزيادة الابن وجعل هذا الابن هو الناسخ بعد هذا الدمثال
اخر وهو ما ذكر في اخر القصة ولم يورثوا قاتل بعد ذلك فالصواب انه هو في قوله
بنو اخيه والصواب بنو عمه كما في كتب التفسير قوله لان الهزو في مثل هذا اي فيما
هو اخبار عن الله واسناد حكم اليه لا التفات جهل وهزو الخطاب الثاني في صدا النعكم
في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم قوله نهي عن نفسه ما رمي به الخ فان قيل والله اعلم
انه كلام موضع موضع تعوذوا بالله من ان يكون من الجاهلين كما وضع ما لي لا
اعبد الذي فطرني موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم وفيها اشعار بان نطقه
الهزو بالحكم الذي يبلغ من الله كال الجهل وهو داخل في اعلى النصح حيث لا يرد
المتكلم للمخاطب الا ما يريد لنفسه وصيته على النزول قوله وكان نعته ان يقولوا
ان يقرعي او كيف هي فتذكر كلمة العدول عما هو الاكثر الاوضح في القصود مما لا يخفى
المقصود بيان الكشاف بما ديوح به وليس من قبيل ارتكاب مؤونة لتوهم ان ما لا يكون
سؤال الا عن الوصف كيف وقوله اي ما حالها وما صفتها وقوله لان ما يسال به
عن الجنس غالبا يدل على ان ما قد يكون لغيره فلا يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني
انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة ما انما يكون سؤالا عن مدلول الاسم او حقيقته
وان السؤال عن الصفة انما يكون بكيف واي وزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف
او اي لما رأوا ان هذه البقرة كأنها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف خارجة
عما عليه جنس البقر وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد بينا ان ما قد يسأل بها عن الوصف فيقال
ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم على ما يجري في مواضع من الكشاف وصرح به المفتاح
ويمكن ان يحمل ما على حذف مضاف اي ما حالها فيكون سؤالا عن نوع حال التي عليه
هذه الماشية واعلم ان الله تعالى قد تم بهذا الامر في عبادة العجل بانكم كيف عبدتم
ما هو في صورة البقرة مع ان العلم لا يسأل ان يحوزه فيها ما يحكي بها ما ترتب للعجز

جنبه وكيف قلتم قرنا السامري انه الحكم ولا تقبلون قول اهانة يحيى ضرب بجه على الميت
الميت وتعدونه هزوا قوله لا مسنة ولا فتية النصاة والفتي الشابة والشاب من
الا وفشان كنيجه جنبه بعمركل شيء والنصف حركه بين الجنبه والمسنة من النساء
قال يعني الرماح هوام بين البكار والعون النابه الذابه اللينه قوله وهو هذه
الكنايات ولمراد بالصفات على بقرة تدل على ان المراد منها معينه ومما يدل على
تعينها استفسارهم عنها لان المجمل يحتاج الى الاستفسار دون المطلق ولو كانت
مطلقة كان الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعادهم ان تكون هذه الخاصية
في كل بقرة واعلم انه لو كان البقرة مطلقة يكون قوله بقوله وقد كان مقتضى الظاهر
حاد للاستقبال بالنظر الى ما قبله اي قال بعد سؤالكم من ربكم ولو كانت معينة
يكون تغيرا الماضي بلفظ الحال واستحضارا له بصورة الحال قوله والمروي عنه عليه
السلام فان الحديث صحيح فكيف جعل مؤيدا للرأي الثاني قلنا لا تعتبر الاحاد فلا يكون
دليلا عليه على انه يمكن تاويل الحديث بان المراد بقوله عليه السلام لو ذبحوا اي
بقرة لاجزاتهم ان الفعل بما فهمه من الدليل يجزي المجتهد وان لم يكن حكمه اياه في
نفس الامر وبان الاجزاء مبني على انقلاب المخصوصة مطلقة بان هذا الخاصية في وجوده
الا انه لا يتوقف على بقرة مخصوصة ولكن هم فهموا شدة وا على انفسهم باللجاج والعنو
في الامور فشدد الله عليهم بجعل المامور به بقرة مخصوصة قوله اي ما تؤمرون
يعني تؤمرون به قال المحقق التفتازاني يتوهم انه لو جعل التقدير من قولك امرتك بالامر
يكون الحذف حذف الثاني المفعول دون المجرور وظاهر العبارة انه حذف المنصوب
من قولك امرتك بالامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثرة استعمال الامر تمحي حذف
الا فعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرون في معني ما تامرونه ولذا جعل تؤمرون
به المعنى دون التقدير وجعل المصدر الحاصل بالتأويل بمعنى المفعول قليل انما كثر
ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا الفاء بعد
الجر يجوز لانه مجرور وجرت بجلبه الفعل لكن قد سبق منه ما دل على انه لم يحفظ ان لا صنعة
في صنعة هذا الجرور وظن ان النزاع في حذف الجرور مطلقا فتذكر قوله الفقوع
نصوع الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس جعل بمعنى
اشتداد الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص وتفقع اللون شدة بياضه على
ما في القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها وبعد حمله على شدة الصفرة

كان في كتب الامال بالفتح قال الزمخشري وذلك كانها مع لا الزائدة قال الشاعر لو لم
يكن غطفان لا ذنوب لها الى لامت ذووا احسابها عمرا فلا زائدة وقد
اعترض مبني الاسم بها فاظنك بجواز التابع فلم زادها لكنه مع ذلك قليل
هذا الكلام وقوله مررت برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظاهر انه مدح
للرجل بانه لا بخيل حيث هو لا بنفي البخل من مكان هو فيه وتعبير كل من في هذا
المكان كريما بمشاهدة كرمه وفي طبعه لا جبان قوله ولا تسقي من سقي لان يسقي
الحرث من سقيه مجاز قال الجوهري سقيته لشفته واسقيته لماشيته وارضه
قوله قالوا الآن جئت بالحق هذا وعن كراهة سؤ العهد وارادة لديهم عن العناد
واثبات لطلب الحق لانهم وكانهم يعلمهم بهذه البقرة الممتازة في الصفة ظنوا
ان البقرة التي هي خاصيتها لو كانت لكانت اياها فطلبوا تعيينه اي ظهر انها
هي فلما وافق ظنهم قالوا الآن جئت بالحق والمراد بالحق القول المطابق للواقع
والمريد وان ما سبق لم يكن حقا بل اراد وانه لم يظهر الحق به كما للظهور به
فلم يجئ بالحق بل اوحي اليه واما قوله اي بحقيقته وصف البقرة فبني على جعل الحق
بمعنى حقيقة الامر وهي من معاني الحق ولك ان تجعل الحق بمعنى الامر المقتضي او ثابت
اللازم وجميع هذه المعاني مصرحة في القاموس قوله فيه اختصار والتقدير فحصلوا
البقرة لا حاجة الى تقدير التحصيل لان المطلوب انهم ذبحوا وظاهره انه لا يكون بعد
التحصيل قوله وما كادوا يفعلون نفي المراد انهم ذبحوها من غير رغبة واخلاص
او خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد وما كادوا يفعلون ما امروا به بعد ذبح
من شرب بعضها على الميت لطول وانقلاء ثمنها الزعفران سرف النفقة على عكسها
في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين سنة وطلبهم اياها بعدم الملازم على بقرة
الشيخ الصالح او لطلب مثلها لغلاء ثمنها وجاز ان يشتروه بثمن ادى في قوله الاعمر
الى سؤره حكاها البيضي في الكشاف لا يعد فيما بعد هنا وموها اليتيم وامه لكن في بعض
نسخ الكشاف بلا يبني اليتيم وامها وكان تانيث الضمير هو وفي البعض ليبني واليتيم
وكان ضميرهما الناظرون لتصحيح التانيث والتانيث اولى بالضمير قوله لتهمهم في
شانها يعني انها ذهبوا عن الاختصام او كناية عنه وكان قوم المجادل على الحقيقة
لا تتعلق في الاختصام اظهره قوله انه المختصمان يدفع بعضهم بعضا انتقام ربهم
وكانه نقل من شرحه لجمع الرائع في عبارة الكشاف بالشبه فتذكر قول الكشاف

بعضنا قوله وكذا اقسم بان طرح كل قبلها من نفسه الى صاحبه لان الطرح اما نفس
دفع الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما في ترده واتي بضرب كما ويا بان التلاه
اما نفس الضرب او امر اخر يترتب عليه على الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى
الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من ان طرح
القتل اذا كان دفعا للقتل لا يتجه ما اقسم بهذا الاعتبار لان كلا منهما اوقع القتل
على صاحبه لا انه دفع عن صاحبه وهو متنوع ما اقسم وذلك لان ما ذكره انما
يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لا [illegible] دفع القتل انما لو جعله دفعا لا نفس
دفع الصاحب فلا دفعا فتأمل قوله نظيره لا محالة قيل به لا لانه العمد الى الجملة الاسمية
قوله وما جيئنا اعتراض لان الجملة الاعتراضية من فائدتها سوى دفع التوهم او مطلقا
على اختلافهم فيها وفائدته تقريعهم على اختصام الباطل الا انه لا فائدة فيه اذا هو مخرج
لا محالة [illegible] الاظهر انه جملة حالية باعتبار العلماء اي وانتم تعلمون انه
مخرج لا محالة وهو ادخل في التعريف فاسبك في النظم قوله فقلنا اضربوه فيه
اختصار اي فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم فقلنا اضربوه قوله والضمير للنفس والتذكير
على تأويل الشخص او القتيل الاظهر ان التذكير لتذكير المعنى اذا كان اللفظ مذكرا
والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان واما ذكر هذا التوجيه مع سبق تأنيث ضميره تنبيها
تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي في بعده [illegible] للمراد قوله ببعضها اي ببعض
ما كان يعني بعضها مطلق لا بعض [illegible] لم يجيئوا في السؤال عنه لانهم علموا انه [illegible]
في السؤال الاول [illegible] القول بتعيينه اتبعنا المراد لو لم يعين [illegible]
العجب واللسان ومنه المثل [illegible] ومما [illegible] البعض في الكشاف الغضروف
وهو اصل الاذن والمضغة بين الكتفين قوله والخطاب مع من حضر حين القتل
والمقصود اظهار قدرته تعالى والظاهر حينئذ لا بد من تقدير القول اي قلنا
كذلك يحيي الله الموتى او الخطاب مع من حضر نزول الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير
القول والمقصود اما نفي الاسباب [illegible] للاستبعاد من الظاهر انه لا مناسبة
بين الاحياء وضرب اللحم على الميت فكما يجعل سببا للحياة فهو امر معتاد وهو مستقل
بامور [illegible] انكار الحشر والاظهر انه لا يختص بمن حضر نزول الاية بل يعم الكل
من سمع الاية قوله لعلكم تعقلون معنى المراد بالعقل الذي هو الغرض من ارادة
الايات العقل الكامل الا فهم يعقلون بلا شبهة او المراد ان العقل امر العمل

قد

باستعارة الفقوع على شدة البياض وشدة الصفرة وقوله ولذا [illegible] يؤكد به [illegible]
بدا [illegible] تأكيد الاصطلاح بل الوصف [illegible] كما يؤكد [illegible] قوله في اسناده الى
اللون لا بان يجعل اللون مبتدأ وفاقع خبره والجملة صفة صفراء لانه عدول عن
مع الاستعمال الشائع وهو وصف الصفراء الفاقع من غير ذلك بل بان يجعل اللون فاعل الفاقع
[illegible] الملابسة فهي اما الملابسة والحلية او السببية فتأمل وكون فاقع لونها
في قوة شديد الصفرة صفرتها مبني على ظهور ان اللون صفرة فذكر لونها بمنزلة ذكر
صفرتها قوله تلك خيلي منه وتلك ركابي هن صفر اولادها كالزبيب الركاب
كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد للركاب من لفظه
وواحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب [illegible] في الوصف بالسواد فان كان منه
ما هو احمر او اصفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره [illegible] لقوله هن ويكون اولادها
كالزبيب حالة [illegible] فلا يكون فيه استشهاد بحمل الصفر بمعنى السواد
ورد هذا الاحتمال [illegible] لا يحسن الا بالعطف اي واولادها كالزبيب غير
مسموع على ان ترك بيان لون الركاب وبيان لون الاولاد على وجه له قوله
وفيه نظر لان الصفرة هنا [illegible] لا يؤكد بالفقوع ولا يندفع هذا النظر بما ذكره
المحقق التفتازاني ان استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعار
الفقوع لشدتها بالسواد لان المقصود ان استعمال الصفرة وان جاز بمعنى السواد
لكن لم يجئ وصفها بالفاقع فالوصف بالفاقع بعد حملها على السواد ولا يتجه [illegible] ما
يمكن ان يقال [illegible] ووصفه بالفاقع تجريدا قوله والسرور اصل لذة [illegible] لما فسر
بالاعجاب فسر اصل السرور بالفتح اذ هو الاسم وبالضم مصدر وفسر [illegible]
والتنبيه على ان المراد المفتوح الاول مضمومها الذي هو المصدر قال ابن السكيت
[illegible] بالضم ومن لم يعرف قبل ان السرور بالضم والسر الكسر قوله تكرير السؤال
الاول [illegible] للسؤال الاول على ان السؤال الثاني [illegible] الاول وفيه تعريض بان كشاف
حيث جعل الثاني تكرارا للاول [illegible] تركيب وصفي اولها
وتنبيه على ان المقصود بالتكرير [illegible] السؤال الذي [illegible] فالتكرير [illegible]
[illegible] بالتقليل [illegible] الاصل والتابع [illegible] المقصود من التكرير استيناف
السؤال التنبيه على انا لو جعلنا الاول [illegible] البيان فطلب بيانا ثانيا لما
[illegible] اي من تكرار السؤال [illegible] بالتنبيه على انه

لا يمنع وانما المطلوب بافادة السؤال الجواب اخر قوله وقرى ان الباقر قارىء به
الامام محمد الباقر وعلى ما في الكشاف فكانه عدل عن النسبة لبعده وصحح الرواية
عنده وقرئ يشبه الباقر وتشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر قوله لولم يستثنوا لما
بينت لهم الى اخر الابد اي لما بينت البقرة لهم الى اخر الابد فاخر الابد منصوب
بنزع الخافض لا بتقدير في وفيه مبالغة في تابيد عدم البيان لانه لا ينتهي عدم
البيان لانه لا اخر للابد ولا حاجة الى ما قال المحقق التفتازاني ان المعنى
ما بينت لهم الى الابد الذي هو اخر الاوقات واذا الترتيب البقرة لم يبين القائل
والمبحوث بجامع تفسيري لمهتدون ولا يجتمعه بالبقرة وقال المحقق التفتازاني يعني
انشاء الله باستثناء لصرفها الكلام عن الجزم يعني بملاقاة المشابهة بالاستثناء
في الصرف لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا استثناء ولا يجمع الموارد فانه لا يجنا ول
يفعل منا ان شاء الله والاظهر انه سمي به لانه يشتمل على مقصود فيه استثنا وهو
الا امر الا بمشيئة الله قوله واحتج به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى
ولا يرده ان حكاية قولهم واعتقادهم لا يصير حجة وانه يمنع ان يكون مبنيا على
ترددهم في الامر من الله كما يمنع عنه قولهم اتتخذنا هزوا لان النبي صلى الله عليه
وسلم استحسن تسليمهم وبين لهم اليمن والبركة الا ان هذا لخبر الاحاد لا ينفع في
الاعتقاديات ويحتج اصحابنا على الاحتجاج بانه كان الارادة من الامر انما يكون
لو كان معنى قولهم لمهتدون الاهتداء الى المراد ذبحها والى القاتل النبي اما لو كان
المراد انا ان شاء الله اهتدينا في امرنا لكنا مهتدين فلا ولهذا اطلقوا الاهتداء
قوله ولا ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشار الى ان لا بمعنى غير وهل هو اسم
كما صرح به السخاوي اجراء لها على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان
ونظيره الا الصفة فانه بمعنى غير ولا كا بل باسمها على ما ذكره المحقق التفتازاني
وتوجيه ان مناط الاسمية والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي
والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعوبة والذل بضم الذال ضد العز وقوله ولا
الثانية مزيدة لتاكيد الاولى ولما كيد نفي نفعه لا بمعنى غير ومعناها زائدة
لازمة لوجوب تكريره لا في هذه السورة واما قول العوام انا لا ادركه الا انا نا
ام من اللاحقات انه غير مستند الى حجة كما في الرضي وجعل قراءة ولا ذلول بالفتح
في تقديره لا ذلول حيث هي بعيد من حيث المعنى والاولى ان يقال بين نظرا الى الصورة لا

كما في كتب بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما يجيء لا الزائدة قال الشاعر لو لم تكن
غطفان لا ذنوب لها الي لامت ذو واحسابها عمرا فلا زائدة وقد اعربت فنبى الاسم
فالمشكك بجواز البناء عنده زيادتها لكنه مع ذلك قليل هذا كلامه وقوله مررت
برجل لا بخيل ليس من قبيل الاية لان الظاهر انه مدح للرجل بانه لا بخيل حتى هو
لانه بنفي البخل من مكان هو فيه ويصير كل من في هذا المكان كريما يشاهده كرمه
وفي عليه لا جبان قوله وشقي من اسقي لان سقي للرطب من سقيه مجاز قال الحجاج
سقية لشفيه واسقيته لما شيته وارضيه قوله قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن
كثرة سؤالهم وابراز لذبحهم عن العناد واثبات لطلب الحق لاشتهم وكانهم لعلمهم
بهذه البقرة المادة في العجلة ظنوا ان البقرة التي هي صاحبها لو كانت كاتمنا يا كما
فطلبوا تعيينه الى ظهور انها هي فلما وافق ظنهم قالوا الان جئت بالحق والمراد بالحق
القول المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم يكن حقا بل اراد وانه لم يظهر الحق به
كما ان المقصود به ظهر بحكم الحق بل او بحق اليه واما قوله اي بحقيقته ووصف البقرة فيبنى
على حمل الحق بمعنى الامر الثابت او ما في الذمة وجميع هذه المعاني مصرحة في القاموس
قوله فيه اختيار والتشديد فجعلوا البقرة لا حاجة الى تقدير التفصيل لان المطلوب
انهم ذبحوا وغاية انه لا يكون بدون التفصيل قوله وما كادوا يفعلون لعل المراد
انهم ذبحوها من غير رغبة فاخلاص بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد
وما كادوا يفعلون ما امرهم به بعد ذبح من ضرب بعضها على الميت قوله وكثيرا ما
اخرها من حروف النسخة على عكس ما في الكشاف فليستقبل بما يتعلق برفض الحكاية ولانه
البقرة الموصوفة لا توجد على ما في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين سنة وطلبهم
انما البعد لطلاوتهم على برة الشيخ الصالح او لطلب شيخها الثلاثة منها رجاء ان
يشتروه بثمن انفس قوله اعمر اني اسود مكنها ليتيمي في الكشاف لا يتيم فيما بعد
فساوموها اليتيم وامه لكن في بعض نسخ الكشاف لابنه اليتيم وامها وكان
كانت النسبة لهو وفي البعض لبني اليتيم وكانه غيرها الناظرون لتصحيح النسبة
والنساء يتناولن بالتعبير قوله اختصموا في شانه بها يبقى التدارك مجاز عن
الاختصام او كانه عنده وكانه تقدم المجاز على الحقيقة لان شك في الاختصا
الظهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا التخاصم عنهما وكانه غفل
عن تبديله الجمع الراجح في عبارة الكشاف بالتثنية تذكر قول الكشاف بعضهم بعضا

قوله وقد انعتم بان نطرح كل قتلها من نفسه الى صاحبه فالطرح اما نفس دفع
الصاحب او سببه تردد فيه الكشاف كما تردد في ضربت تاديبا بان التاديب
اما نفس الضرب او امر آخر يترتب عليه فعلى الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى
الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من
ان طرح القتل اذا كان دفعا للقتل لا يصح تداعي به الاعتبار لان كلا منهما
دفع القتل عن صاحبه لا انه دفع نفس صاحبه وهو مشتمل على انعتم مذلك انما
ذكر انما يصح لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما ارجحه دفعا
لانه نفس دفع الصاحب فلا اقتا قل قوله نظيره لا محالة قيل بدلالة العدول عن
الجملة الاسمية قوله وما بينهما اعتراض لابد للجملة الاعتراضية من فايدة سوى دفع
التوهم او مطلقا على اختلاف فيها وفايدته تقريعهم على اختصام الباطل لانه لا
فايدة فيه اذ الله مخرج لا محالة وهو اوله مثل في التقريع واسلس في النظم قوله فقلنا
اضربوه فيه اختصار اي فقلنا اذبحوا البقرة فذبحوها فقلنا اضربوه قوله والتذكير
للنفس والتذكير على تاويل الشخص او القتل لاظهار ان التذكير لتذكر المعنى فاذا
كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فجائزان وانما ذكر هذا التفسير مع
ان نبث ضميره نفسا او تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي يأتي بعده وتوضيحا للمراد
قوله ببعضها اي ببعض كان يبنى بعضها مطلق لا يحمل وانما يجري في السؤال عنه لانهم
علموا ان نبأ التعيين في السؤال ادى الى ما ادى فالقول بتعيينه ابتداع المراد
لو تبين لسماه او كلاهما الاصغران القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه وانما
عين بها البعض في الكشاف المشروف وهو اصل الاذن والبضعة بين الكتفين
قوله والخطاب مع من حضر حياة القتيل والمقصود اظهار قدرته تعالى فالظاهر
انه حينئذ لا بد من تقدير القول اي فقلنا كذلك يحيي الله الموتى لان الخطاب
مع من حضر نزول الآية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول والمقصود انما نفى
الاسباب حتى يجيء بسبب كاحياء القتيل بالاسباب من الظاهر الا مناسبة
بين الاحياء وضرب اللحم على الميت فكما جعل سببا للحيوة فهو قادر وان الله
مستقل بامره وانما رد انكار المشركين الاظهر انه لا يختص من حضر نزول الاية
بل يحتمل الكل من سمع الآية قوله لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالعقل الذي هو الحي
من ارادة الآيات العقل الكامل والا فانهم يعقلون بلا آية او المراد ان العقل

مبنى العمل فان انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعلموا ان من قدر على
احياء نفس الخ او تعلموا انه لا يصح رده ما انزل اليكم لمخالفة عقولكم لانه لا محالة
لاحاطة العلم بامور قوله وان المؤثر في الحقيقة هو الله تعالى وعرف ذلك بما في
الكشاف وبما يناسب هذه القصة اشد مناسبة ولم يذكره هو التنبيه على
ان التمول والقيام بامر الله ينبغي ان يطلب منه لا بخلاف امره فان مدعي اليتيم ملا
جلد البقرة ذهبا ولو قتل النفس شيئا من التمول قوله وسن العيا الشرة كالعلة
نشاط الشباب والعيا بالفتح والمد او الكسر والقصر جهلة الفتوة قوله ثم
لاستبعاد القسوة يعني لا للتراخي في الزمان كما هو حقيقته ولا للتفاوت في المرتبة
بين المعطوف والمعطوف عليه بل للاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه ويحتمل
ان يكون للتراخي في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب ابائهم
يعني لبعد عهدكم عن هذه الآيات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون فيه مزيد حث
على تامهم من الذكر قوله قست قلوبكم استعارة تبعية فيه وجهان لان اسناد القساوة
الى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تاثر القلب من الوعظ والآيات وهو الذي يجيء
تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها
لم يحسن بل الترشيح التفريع كما لا يخفى على من له دربة في معرفة صاحب البيان اولو هذا
رد على السكاكي رد الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية قوله والمعنى انها في
القساوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة دون كالحجارة على ان الكاف اسم استغنى
عن تقدير المعلق والمعطوف عليه لقوله او اشد ويجتنب من عطف المفرد على الجملة على ما
هو الاصح قوله كالحديد لانا استشبهه بالحديد لا ان اشبا نبأ ويحكم الله تعالى كيفما
وقد كان يسير كالشمع في كفه او يحكمه تعالى فينبغي ان يراد ما بلغ في القساوة بحيث
لا ينالها الا الله ولو هنا قوله وقسوة واراد الحجر بالفتح لكونه اشد من غيره وفيه
بيان المراد الكشاف بقوله وصف مضاف الى المضاف اليه صفتا وقد بسطه بيان
ذا بر انه اذا اضافا فالنسب او الرفع او الجر او الجزم الى الحرف فاراد به مجرد الحركة او السكون
او اذا اضافا الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في اشد من المبالغة والدلالة على
اشتداد القسوتين ذكر للعدول من الاخصر وهو اقسى او الاشبع اذ كل ما يفضل في
التلاوة في التوصل باشد نحو بكثير او لهما المبالغة في التفضيل لان اشد لا يدل
على التفضيل من جهة الصورة والمادة وثانيهما ان المراد باشد ليس التوصل بل

ج

التفضيل في الشدة واشار الى رجحان الاول وتقديمه لان الاستعمال المتواصل اكثر
والتشبيه بالحجارة في القساوة انسب بقوله ثم قست قلوبكم من التشبيه بها في شدة
القساوة وعند من جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يتضمن ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة
القساوة فما قيل ويمكن ان يقال ابرز القساوة في معرض العيوب فيها على نهج من العيوب
قوله واو للتخيير او للترديد دفع به شبهة ان الشك لا يجوز على علام الغيوب ومعنى التخيير
ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد قساوة ومعنى الترديد ان
منهم من شبهها بالحجارة وبما هو اشد قساوة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم
من شبهها بالاقسى منها لمزيد تعرضه حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار انقسام
المكروه وقد ترك بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه
على الكاف من جره بتقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب وتاكيدا للترجيح الثاني فان
قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها اشد منها او كاشد منها وكل
منهما يقتضي مرتبة اخرى من مراتب التاثير قلت التشبيه لبيان الحد البالغ حيز القبول كان
التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير ويحتمل جعلا ويعني بل تقدير المبتدا اي بل هو اشد
قسوة وانما قدر المبتدا لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل التفضيل تعليله من جعله
بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان بيانا يقتضي النقل بجعله تعليلا لا جعل الجملة
حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف اراد البيان بالتعليل لا البيان البيان
فانما كما قال المحقق التفتازاني وهو بيان وتعليل من جهة المعنى واما عطف الدفع
عطفه على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر وجه لا وداده ان بيانا في المعنى كيف يصح
عطفه للجملة بيانا قوله ويتفجر منه الانهار لم يجعل تفجر الانهار مجازا عن خروق
يتدفق منها ماء كثير كما جعله الكشاف فلانه لا وجه له ولما اخبر الله من غير ما وجه
ولا يمتنع ان يكون احجار يتفجر منها انهار قوله والخشية مجاز عن الانقياد اورد عليه
ان انقياد الحجر لما اراد الله به قسرا وانقيادا وعدم انقياد قلوبهم لما اراد الله منهم
اختيارا فكيف يفيد كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة ما يهبط
من خشية الله لخلق الله العقل والحياة فيها ويمكن دفعه بان ما راه من الاحجار ان ما
يتيسر القلب وتحيله الى التاثير ثم ما لم يتاثر قلوبهم من القاسرات الكثيرة وبيانات في
للمجز من تيسر واحد كون قلوبهم اشد قسوة وانما الحمل على خلق الحياة والعقل فانا في
كون القلب اشد من الحجارة في نفسها وهو المناسب بمقصد المقام قوله وعيد على ذلك

او

او مخرجين على ما يراد منهم قوله او بالياء ضما الى ما بعده يعني يكون التفاتا لا
من خطابهم الى خطاب المؤمنين ويكون وعدا لهم لا وعيدا ولا يخفى انه مع التاء
يجوز ان يكون خطابا لليهود ووعيدا لهم بل هو اوفق بالظاهر من الغيبة لانه
كان المقام مقام للخطاب والغيبة ليست الا طريق الالتفات وكانه جعل
الخطاب مضموما الى ما بعده لا اتصاله بما بعده واستناده لكون خطابين متعلقين
متفاوتين في الخطاب وان كان خطابا وارادة الغيبة تستدعي ان الخطاب مع اليهود
وفي بعض النسخ بالتاء ضما الى ما بعده بجعل الياء بحسابه والضم الى ما بعده حينئذ
باعتبار هيئته ان يؤمنوا ومنهم الى غير ذلك والموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ
ابن كثير ونافع ويعقوب وابو بكر والباقون وفي بعض ابن كثير بالياء والباقون وفي
بعض ابن كثير بالياء والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه النسخة دون الاولى
قوله اي يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما انت بمؤمن
لنا وهو لا يكون في معمول الفعل الا ان يتقدمه ولو اريد جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا
ارجح تضمين الاستجابة اي ان يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم
كاللام في وما انت بمؤمن لنا وهو لا يكون في معمول الفعل الا ان يتقدمه ولو اريد جعله
مفعولا به لتركه مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فامن له لوط وحمل كلامه على هذا
المقصد بعيدا ويؤمنوا الاجل دعوتكم اشارة الى توجيه اخر من حمل الايمان على الشرعي
وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله يعني اليهود اشارة الى ان
الضمير راجع الى جنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم مطموع الايمان وطائفة محرفين
وان لو قرئ فيه بانه يصح ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين وطائفة
منهم محرفون كاسلافهم لان المناقشة مندفعة بان كون العناد والمكابرة مما
ورثوه ادخل في استبعاد الطمع وتسلية المسلمين عن الاضطراب عما شاهدوه
منهم ويمكن ان يكون قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى اخر الدنيا ويكون
فيه اخبار عن الغيب بان اليهود كلهم يصدفون عن الايمان قوله او باوليه اي يحرفون
تاويله ولا يؤولونه على نهج الحق بل على طبق مشتهاهم ويلايم التاويل قوله من بعد
ما عقلوه اي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم ريبة اشتمالا به فتامل قوله وقيل
هؤلاء من السبعين الخ قال المحقق التفتازاني في صلة الاول التحريف بمعنى التغيير
وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه ويمكن حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف

على التقدير من لا تعجز اذا افتروا وانه قال الله ان استطعتم ان تفعلوا هذه الاشيا
فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا فقد عجزوا جميع اوامره ونواهيه تعالى ومما افاده
المحقق ايضا قوله ولا يخفى ان فيما افتروا شاهدا على فساده حيث علق الامر بالاستطاعة
والنهي بالمشية ومما لا ينبغى بلا ان وكانهم ارادوا بالامر غير الوجوب على معنى
فافعلوا ان شئتم وان شئتم فلا تفعلوا هذا ولا يخفى انه عوى كالقهور شاهد الفسا
نيا في التوجيه المفيد للفساد ويمكن جعل تعليق الامر بالاستطاعة مثالا لا التعليق النهي
بالمشية بان شيء معدوم فعل ما امر الله لا يكون الا بالقدرة والاستطاعة قوله فانغوت
الفريقين نفاقهم لاهل الاسلام ظاهر ولليهود باعتبار انهم يظهرون التصلب
في اليهودية ولا تصلب لهم اذ لو كان تصلبا لكانوا كالمجاهدين قوله ليحجوا عليكم
بما انزل ربكم في كتابه للخ اشارة الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس بمعنى المفاعلة
وان المحاجة بما فتح الله عليكم عند الكتابة الرب كناية عن المحاجة بما في كتابه
بلا تشكل وجها لجمع بين قوله به وعند ربكم ولا يحتاج الى جعله بدلا عن قوله به على
ان فيه نظرا لوجوب اتحاد البدل والمبدل منه في الاعراب والى جعله حالا عن به
على ما ذكر المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل المحاجة به عند ربكم عبارة عن المجادلة
في حق ما يعتقدونه فيكون المحاجة على مقتضى المفاعلة قوله وفيه نظر اذ الاخفاء لا يدفع
ويمكن دفعه بان المحاجة بما بكم بلفظ وخالفتم يندفع بالاخفاء فانهم لا يعلمون
بالاشارة الى ان الاخفاء لا يدفع ويمكن دفعه بان المحاجة بالحكم بلفظ وخالفتم
يندفع بالاخفاء فانهم لا يعلمون بالاشارة الى ان الاخفاء قال تعالى او لا يعلمون
ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون لانا نقول مع عدم علمهم بذلك ايضا يعلمون
ان الاخفاء لا ينفع لان فتح الله عليهم وعدم علمهم انما يتصور فيما كان نسخ الحكم لا فيه
جاء من عند الله تعالى قوله ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب جملة لا يعرفون الكتاب
كانه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب وحينئذ يكون وصفا كاشفا للاميين
والاظهر ان المراد به التورية فان التورية من معاني الكتاب على ما في القاموس قوله
اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب قوله تمنى كتاب الله اول ليلة تمنى داود
الزبور على رسل لبه بالاضافة الى الضمير او لليل استشهد فيه يشير الى قصة
عثمان رضي الله عنه رواه ليلة عن معناه من حيث المعنى واللفظ فان من جملته
تأخر لا في حمام المقادر بتذكير ضمير اخره راجعا الى الليلة فالرسل بالكسر التؤدة

والهيئة والمقادر بمعنى القادر قوله وهو لا يناسب وصفهم بانهم اميون
اجيب بان القراءة لا تنافى كون القارئ اميا اذ كثيرا ما يوجد القراء ممن لا يعرف
رسم الكتابة ولا يعدانه نعم المراد لا يعلمون الكتاب الا اماني ونحو هذا يشعر
بانهم لا يعلمون صورة الكتاب وانهم لو رأوا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمون منه
الا اعدادا يقرؤن فانه اسمعوه عرفوه ان قوله ومنهم اميون مرتبط بقوله
وقد كان فريق منهم يسمعون لا ينبغى ان يطمع منهم الايمان اذ ليس بينهم هذا الا الداعى
الى الايمان الا الاهتداء بالكتاب والايات والمهتدى منهم معاند يعرف ما طرأ به كلامه
فكيف يؤمنون مع علمهم بانه حكم الحق ومنهم غير مهتد بالكتاب والايات لا يعلمون
الا اكاذيب اختلقوها من علمائهم وهو مبنى في ما اتيتم به من الحق هذا الذي ذكرناه
مقتضى النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره الكشاف انه ذكر العلماء الذين
عاندوا بالتحريف مع العلم والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم ونبه على انهم في
الضلال سواء لان العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد والظن
وهو متمكن من العلم فبعيد عن قصد النظم قوله فهناك ان فيها موضعا مجتبى وفيها كذا
في اكثر النسخ والصواب بعضه كما في بعض النسخ بزيادة اليه قوله نسبة ذلك اليها وانما
اولى قوله لان الفعل لا يشاهد فيما قاله واضمر فيه الى اعتبار الوضع الشرعى قوله بايديهم
تاكيد كقولهم كتبته بيمينى فان قلت بيمينى احتراز عن الشمال قلت بحكم العادة يتعين قوله
كتبته كونه باليمين فلذا جعل تاكيدا ويحتمل ان يكون قوله بايديهم متعلقا بالولاية بيد
التاكيد قوله كتبت ايديهم تاكيد قوله ولعله اراد به ما كتبوه من التأويلات الزائغة
لا وجه لتخصيصه بل ينبغى ان يراد به المحرف والتأويل جميعا قوله ويريد بالرشا وفسر ما
يكسبون بما يجنبون الوزر المكتسب التشبيه ايضا كما تابع قال المحقق التفتازاني
فيه اشعار بان ما في مما يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى ولا يخفى ان
قوله يعنى الحرف ايضا يشعر بان ما في ما كتبت ايديهم كذلك فتامل وقالوا على نفسه
على صحة وفي قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما ادعاه الكشاف ان المس
واما قال المس كالطلب له للفرق بينهما بالاجمال والتفصيل والاعراف والتمسى الطلب
فهو يرد كونه مجرد طلب المس قوله تعالى فلا تمسهم النار قوله المس المماسة
ليس معنويا لا يحتمل ان يكون مستعملا في ارادة المس والمس فيه وفي القاموس
والصحاح اللمس مسه بيده قوله الا اياما معدودة محصورة قليلة كان القلة

يستفاد من ان الزمان اذا ذكر لا بعد بأمر في الشهر والسنة والقرن وعدا كما يستفاد
القلة من ذا هو معدودة من ان العدد اذا كثرت لا تعد بل توزن قوله بخبر او وعدا
لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة نوع الوعد
والوعيد فانه مساس النار وعيد ثم العهد على ما في القاموس والموثق واليمين وما
يكتب للولاة لا يطلق للخبر والوعد فكانه جعل خبراهم بمنزلة العهد الامور قوله وفيه
دليل على ان الخلف في خبره وعدا كان او وعيدا محال قوله فلن يخلف الله عهده جواب
شرط مقدر اي ان اتخذتم الخ مقدرة المحشي التفتازاني اي اذ كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على
الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله جزاء الا بتأويل السببية فالترتيب
يكون للمحشي الاستقبال قلت ذلك ليس بلازم في الفاء السببية ولو سلم فقد رتب على
اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة
فمن الله هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا فقد
نجوتم لانه لا يخلف عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء السببية الخ ان لم يجعل
جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم فيه اتخاذ العهد في الماضي والحكم حين النزول فكيف
يتم الترتيب قوله للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين يعني ليطابق المستفهم وهو النبي
عليه السلام بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام على التعيين والا فالعلم
بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي بعض نسخ الكشاف للعلم بوقوع احدهما
ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير للعلم بوقوع كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد
ما هو في التورية من بيان حالهم موافقا للقرآن قوله اثبات لما نفوه من مساس
النار زمانا مديدا ودهرا طويلا على وجه اعم ليثبت في حق كل من كسب سيئة
ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من وجه آخر
وهو انهم نفوا ما عدا اياما معدودة وهذا اثبات في جميع الاوقات بدليل هم فيها
خالدون هذا اذا كان بلى ايجابا على قوله من كسب سيئة اما لو كان المثبت به محذوفا
على طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة مؤكدا له ومذكورا للتقدير واثباته فليس
للاثبات على وجه اعم وقوله ويخصص جوابا لنفي عطف على قوله اثبات لا على قوله يكون
في قوله ليكون قوله والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة فبشرهم
بعذاب اليم فيه بحث وهو انه يحصل السيئة استجلبوا نفعا قليلا فاتيانهذا الاجتناب
او نعم عليه الكسب قوله ان لم يكن سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة

به لان قلبه ولسانه قد حرزها عن احاطة الخطيئة بها حيث تحليا بصفة الايمان
والاقرار وفيه بحث اذ للقسم بجعل العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنتين
كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم منه ان الاحاطة انما يصح
في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود انه لا حجة له في الآية وهذا يتم بمجرد كون الاحاطة
متوهمة في غير الكافر فانه ثبت ان العمل داخل في الايمان صار الآية حجة ودونه اثباته
خرط القتاد قوله او لابث لبثا طويلا لا يلايم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام
قوله والآية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان الخلود في شان الكافر
انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل وزاد بالتي قبلها قوله على ان صاحب الكشاف قال
في يسكوا ابدا دليل قوله هم فيها خالدون لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف
يستدل به على ان بلى لاثبات المساس الدائم على ان الشافعي لذا لم يحملوا احاطة الخطيئة بهم
لا بمجرد كسب السيئة قوله والذين آمنوا وعملوا الصالحات ولكن اقول والله تعالى اعلم ان في
بالفاء في الجملة السابقة لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب انهم اهل السيئة
وبسبب عصيانهم وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى انه لا قصد الى السببية فلا
يخلدون بالمعنى في الجنة بمحض الفضل وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح لا يفي بشكر ما حصل
له من النعم العاجلة وجريان العادة على جمع الوعد والوعيد [illegible] ما ذكر
وهو ونسبة الوعيد بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب ونسبة الوعد بذكر ما نجي عنه
اهل الوعد من العقاب قوله وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه من مسماه ففيه
اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج من الايمان وليس بين المنزلتين كما يقوله المعتزلة
بخلوده في النار مع انه لا تمسك لهم في آية الوعيد على ما زعمه في آية البشارة رد على ما
ذهبوا اليه قوله لتنادى في معنى النهي كقوله تعالى لا تضار [illegible] بالمثال وعدل عن
توضيح الكشاف بالمثل حيث قال كما تقول تذهب الى فلان فتقول له كذا تريد الامر وهو
ابلغ من صريح الامر والنهي لانه كان سورع الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو فيه
لكن الكشاف نظر الى ما هو فيه الامر والنهي لا بمجرد النهي اذ قوله وبالوالدين احسانا
سيقتضي يحسنون احسانا فتمام الكشف ادعى لما في الكشاف قوله لما فيه من ايهام ان
المنهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه الشارع الى الانتهاء يكون بالفعل والعزم على الفعل
والتنازل بالخطاب بحث لان فيه الجلالة فلا يرد ما ذكره المحشي التفتازاني من انه قيل
ما ذكر انما يتم لو كان بلفظ الماضي لا بكون قوله [illegible] وكذلك بالحال

بما يستقبله الناذر بمعنى الحال قوله ويسنده قراءة لا تعبدوا وعطف قولوا
على إرادة القول مثله ما في الكشاف من التمثيل بين شاهد وتنبيه لا تعبدون
بالنهي بيان تقدير القول ولقد أحسن ولأن ذكر المحقق التفتازاني في نكتة العدول وقد
تقرر إرادة القول على كونه بمعنى النهي نظراً إلى أنه يكون مع ذلك خبراً بالنسبة ولـ
طلبا بالمعنى إذ التخليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون بدلا من الميثاق
إذا جعل بدلا من الميثاق لا بد من حذف مضاف أي أخذنا ميثاق التوحيد إذ لا معنى
لأخذ التوحيد قال الأحسن أنه لا بد من بني إسرائيل ولم يتعين لاحتمال قراءة عبد الله
كون أن مفسرة توضيحا للتأكيد وإشارة إلى ضعفه لأن قراءة لا تعبدون تدل على
أن التأكيد فتأمل قوله جمع يتيم وهو في الإنسان من مات أبوه وفي البهائم من
مستقل ما نامه قوله وحسنى على المصدر قال المحقق التفتازاني فيه رد على أن الزجاج
حيث منع هذه القراءة وعمامنه أن حسنى تأنيث الأحسن فلا يستعمل بدون اللام
قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد كما مر غير مرة ويحتمل حقيقة التراخي فيكون توبيخا لهم
بالارتداد بعد الاعتقاد ومدة مديدة وهو أشنع من العصيان من الأول قوله ثم
عادة ذكر الإعراض عن أو كما قال المحقق التفتازاني في بيان الجملة اعتراض لاحتمال العادة فإنه
فإن جاز مثل توليتم مدبرين او لا يحتمل أن يكون معرضون على ظاهره والجملة حال
مقيدة أي لم يتول القليل وأنتم معرضون عنهم ساخطون لهم فيكون مزيد توبيخ لهم
ومدحا للقليل قوله وإنما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الإخراج إما للوجه
الأول فظاهر وأما للوجه الثاني فلأن إخراج الرجل غيره من داره يقتضي أن يفعل به مثله
وهذا أظهر مما قال التفتازاني لما أن إخراج الرجل بمنزلة إخراج نفسه لأنه يشترك
فيما هو من لوازمه من العار والفساد وفي الجملة عبارة الكشاف جعل غير الرجل نفسه
أخصر وأشمل ولا يخفى أنه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون
أنفسكم فإن سفك دم كل يتعلق بنفسه كما إخراجه إلا أنه ذكر النفس في قوله لا تخرجون
أنفسكم لمنع الاستعمال من لا تخرجونكم وإن كان المعنى واحداً فما قال ذلك المحقق
أن جعل الرجل نفسه في الإخراج صريح وفي السفك سند لا للكلام كما ترى قوله وقيل
معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من مخالفة دين محمد صلى الله عليه وسلم
وغيرها ولا تفعلوا ما يرديكم أي يهلككم وحينئذ معنى قوله تقتلون أنفسكم تفعلون ما
يرديكم والمراد بالإخراج عن الحياة الأبدية الإخراج عن لذتها والآلام مخلدون

في

في النار وتخرجون فريقا منكم من دياركم تخرجونهم من الجنة بالإضلال وإخراجهم إخراج أنفسكم
من وجهين لاشتمالهم عليكم دينا ونسبا ولأن أفعل الكفر تصير كأنها قوله وقيل وأنتم
أيها الموجودون والأظهر أن المراد أقررتم حال كونكم شاهدين على إقراركم بأن يشهد كل
على إقرار غيره كما هو طريق الشهادة قوله ثم أنتم هؤلاء ثم للاستبعاد لما ذكر من وجهين
أحدهما لاشتماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير المقرين الشاهدين على أخذ الميثاق
إن ذلك للاستبعاد أن يكون الفاعل المقر الشاهد غير المقرين بمنزلة تغير الذات ولأنا
نقول على أنتم لأن الادعاء لا ينافي الحمل وتغير الذات إنما يفهم من التعبير عنهم بهؤلاء بعد
التعبير بأنتم لأن ذاتا واحدا لا يكون في خطاب واحد غائبا ومخاطبا وعدهم باعتبار ما
أسند إليهم بحضور وإرادة به إسناد الإقرار والشهادة بل الإقرار والشهادة توجبان القرب
والمسامحة عن الحضور وزاد باعتبار ما يحكي عنهم قتل أنفسهم إلى آخر ما ذكر لأن المعاصي
توجب الغيبة عن الحضور قوله وقيل هؤلاء تأكيد لا يوافق ما اشتهر فيما بين النحاة من
أن التأكيد اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا قوله أو كلمة ما فيه خفاء إذ لا يفهم منه معنى
يتصف به المظاهر والمظاهر عليهم واستنباط معنيين يكون أحدهما وصفا للظاهر والآخر
للمظاهر عليه وجعله حالا أيضا لا اعتبار فيه بعد قوله تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان
فيه بيان تشنيعهم بإنكار القول الناس حسنا حيث تركوا الإرسال للطلقة وأما توهم
على ظلمهم وفي قوله وإن يأتوكم أسارى تفادوهم بيان ارتكابهم ميثاق الإحسان
بذي القربى والمساكين قوله روي أن قريظة من اليهود كانوا حلفاء الأوس من المشركين
والنضير من اليهود حلفاء الخزرج من المشركين وضمير جميعا لكلا الفريقين وأسارى
جمع أسرى فيكون جمع الجمع أسرى جمع أسير حملا على ما يوازنه من سكرى وفي التوجيه
الآخر حمل على الكسلان لمناسبة معنوية بينهما لأن الأسير أسير لكسالته في الحرب أو
القرار قوله متعلق بقوله وتخرجون فريقا منكم فعلى الحال ربما يليها وما بينهما
وقوله وما بينهما اعتراض غير ظاهر لأن المعترضة لا محل لها من الإعراب وقد جعل
قوله تظاهرون عليهم حالا ثم لو جعل تظاهرون معترضة لبيان أن إخراجهم ظلم وعدوان
لم يبعد لا بد من بيان نكتة لإعادة تحريم الإخراج وقد أفاده لا تخرجون أنفسكم بأبلغ
وجه ومن بيان نكتة لتخصيص تحريم الإخراج بالإعادة دون القتل وكأن النكتة
أنهم اعتادوا حكما في باب المخرج وهو الفداء وخالفوا حكما وهو الإخراج فجمع مع الفداء
حرمة الإخراج ليشعر بهذا قوله أفتؤمنون ببعض الكتاب أشد اشتمال وتهكم بهم بالبعض

قاتلا بايديهم البعض كالايضاح حيث وقع في حق شخص واحد قوله اوبهم وتفسيره
اخراجهم بان يكون بدلا او بيانا وهناك وجه اقرب وان فات التفات الاعلام كلهم
وهو انه راجع الى اخراجهم لانه ميت واقيم عليه الخبر كالمرجع مقدم رتبة قوله يعني
من جهة المقاتلة والاجلاء ونزلت الثول للحسن حيث تظاهرون بالاثم والعدوان
قوله فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله منكم لانه ليس جزاء المشركين ذلك الا انهم
ان ذلك اشارة الى الكفر ببعض الكتاب والايمان ببعضها اي ببعض ما كان وبدا لك
او ده وحينئذ يتناول الكفر بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ولا يخص الجزاء ونظيره
لمن يفعل جميع ذلك قوله لان عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب اشد
عذاب الاخرة لا اشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم
كفروا بكتاب الله بعد معرفتهم انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم قوله
وردون على الخطاب وحينئذ يشمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالماضين قوله
فلا يخفف عنهم العذاب بنقص الجزية في الدنيا الخ حمل العذاب مهونا شاملا للخزي
لانه عذاب وحمل نفي النصرة لنفي الدفع بقرينة المقابلة للتخفيف والاحسن ان يحمل
العذاب على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فحمل الجزاء للعهد ونفي النصرة
على نفي دفع الخزي الى اخر الدنيا فيكون في الكلام نشر على ترتيب اللف ويستفاد نفي دفع
العذاب من نفي تخفيفه بالطريق الاولى وجه واكد واما على ما فسره المصنف فيلزم تقديم نفي الدفع
على نفي التخفيف وتقديم المسند اليه في قوله ولا هم ينصرون لرعاية الفاصلة والتقوي
لا للحصر اذ ليس المقام مقام معاندة الرجل ولا يصح نفي العذاب قوله وقفينا من
بعده بالرسل اي اتبعناه بالرسل حذف المفعول لانه من بعده من ذكر وفائدة قوله من بعده
بيان ان الرسل لم يكن في زمانه اي ارسلنا على اثره الرسل الكثيرة كما في الكشاف
لعله من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الاف وقيل سبعين الفا قوله وقفاه به اتبعه
اياه كما في الكشاف قوله وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس عيسى عبراني او سرياني
وجمعه عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه عيسي
وعيسوي والمستفاد من قوله وعيسى بالعبرية ايشوع انه ليس بعبري واللفظ العبري
ايشوع وايشوع هو السيد على ما اثبته المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي المبارك
قوله ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة وهو بالعبرية من النساء كالزير من الرجال
وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب مريم ان يكون عربيا لانها كانت بريئة من محبة

محادثة الرجال وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تفجر قوله قلت
الزير لم تسله مريم ... اخر ضليل اهواء الصبي يتندمه يعني الذي يضل اهواء الصبي تخلص
منها تندمه والتدم منذ اي من الصبي بتقديرمن اهوائه وليس التعبير الى الاهواء ولا
لنيل ندمها واسناد الضليل الى تندمه مجاز قوله كقولهم حاتم الجود ورجل صدق يعني
ان التشبيه في الاضافة الى المبنى للصفة ولا محالة يكون اضافة معنوية بمعنى اللام
فلذا يكون العلم منكرا بارادة واحد من المسمين به وليس من اضافة الموصوف الى الصفة
على ما توهم قوله اراد به جبريل لحفظ روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح
بهذا المعنى مؤنث واما المؤنث الروح الانسانية قوله وسطت الهمزة بين الفاء
وما تعلقت به من المعطوف عليه وهو ولقد اتينا موسى الكتاب ولا يخالف من وقوع
الهمزة بين المعطوف والمعطوف عليه لانه لا يخرج عنه بذلك عن صدارة الكلام لانه
في صدر كلام به كما في ذيا قام ابوه هذا هو مسلك صاحب الكشاف وما ذكر من الفعل
من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة اي فعلنا ما فعلنا فكلما الخ اخا الحق الصدارة
من سنها النحاة ولا يبعد ان يقال الاستفهام تعلق بالتعجب وهو كالتتمة من المعطوف
عليه فيتحمل الصدارة قوله ومراعاة للفواصل جعل التعبير عن الماضي بلفظ مستقبل
لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه لا يبعد عن الاعتياد قوله او على الحكم بعد
جملة في قوله يقتلون تغليب لحال محمد في هذا الفريق وليس بصحيح الا مع تغليب
لان الفريق لا يحتمل التخصيص وقوله فلا تكرح للقتل بمحمد لولا الى عصمته يدل على ان اراد
بالقتل اعم من القتل فالزم عليه وفيه تكلف لا حاجة اليه لان محمدا عليه السلام مستور
لانه شهيد السم الذي اكله كما اخبره صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي ذكر في الكشاف
ويجوز ان يكون المراد بتقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب قوله مستاء باذن غلفة
خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا يجوز حول قلوبنا ما يأتيه الرسل
من تحسيرا لتلك الخلقية لهواهم اي قلوبنا مستاء بغلاف من الشوب تحفظها عن ان
يصل اليها ما يأتيه او يسلامه من الفطرة كذا للتحفظ بالجملة قوله بل لعنهم الله
بان المانع لم يكن لسلامة الفطرة السليمة وعدم التوحيد واما على ما ورد الرد فينبغي ان يكون
ردا لهواهم الى الخلق بطريق فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وان ملامة لاوسعا الاعلى
الذي هو فيه تجبا لانه ويحتمل ان يراد به بعد جعله جمع غلاف او ما لا يسع في قلوبنا غير ما
فيه من علوم ونحنا كالا يسع في غلاف الشي غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم تكيف

بل لنا الايضا بالامي وقوله وقيل اصله غلف جمع غلاف فخففت بل لعنهم الله ما في القاموس
الغلاف معلوم جمعه غلف بضمتين ككتب وقراءة في بعض قوله وقيل اراد بالقلة العدم
فيؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وصح المراد الايمان بمحمد صلى الله عليه
وسلم قال المحقق التفتازاني وصح يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة للحين او زمانا قليلا
يؤمنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا فقط هنا وفيه
بحث لان قلة الشيء تأتي بمعنى عدمه فقلة الايمان بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدم
زمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى ان الابتناء لا فائدة عدم الايمان يؤمنون
وهو زمان علاقة المؤمنين فانه قبيل النسبة الى زمان خلوتهم مع الشياطين فالمراد
الايمان الظاهري او زمان وصول الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان
قوله مصدق لما معهم فان قلت المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا بكتابهم
لانه الشاهد لما جاء به غيرهم ما جاء بكتابهم قلت لما كان القرآن معجزا دون ما
معهم ناسب ان يجعل القرآن مصدقا لما معهم قوله وجواب لما محذوف دل عليه جواب
لما الثانية وقيل لما الثانية مع جوابه ويمكن انه بيان للجواب قوله على انه من الكافرين
وما بينهما اعتراض الواو قوله والسين للمبالغة والاشعار بان الفاعل يسأله من نفسه
الا وجه ان الاستفتاح الوصية بالنصح والامر يبني اخبارهم واكابرهم يطلبون الفتح
من اتباعهم ما صاغرهم الفتح على الذين كفروا قوله واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم
والتنبيه على ان اللعنة ليست مستوفية لما ذاكرهم الكلام منه بالايمان ويمكن
ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب ممن البعض منهم
منوا قوله او اشتروا واحسب فيهم واشتروا واحظوظ انفسهم الفانية في كون ظنهم انهم
خلصوا انفسهم من العقاب فبما فعلوا نظرا قوله على ما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد
صدق بانهم يعرفون امرهم على البطلان ثم لو حمل على الاشترا بحسب ما لم قوله هو
المخصوص بالذم هذا المناسب لما قال كفروا بلفظ الماضي للنهي انما باعوا انفسهم
واستبدلوا ما ليس كفرهم في المستقبل هكذا ذكره المحقق التفتازاني وهذا مما يستغنى منه
العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالمدح منهم ابعد لم يتعين كونه مخصوصا
بالمدح على ان الناظر هو القاعد فاعلوا انفسهم او شروه باعتقادهم كفرهم الذي
يكون لهم في الناس قوله طلبا لما ليس لهم وحسدا فيه بيان ان التبيين من الحد الباغي
الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون من البغي بمعنى الظلم فكذا ذكره المحقق

التفتازاني

التفتازاني قوله وهو علة كفروا دون اشتروا كما في الكشاف الفصل اي الفصل بين العامل
والمعمول باجنبي هو المبتدأ لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدأ ما لو كان خبر مبتدأ محذوف
فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب ولا صفة فيه لكون الاعتراض مستغنيا فلذا ذكرنا
علم ضعف ما قال المحقق التفتازاني في جواز المخصوص بالذم وان لم يكن اجنبيا عن الفعل
الذي هو وصف لتمييز فاعله واما ما ذكره انما يحمل على الكشاف لو جعل مفعولا باشتروا
في قوله بئسما اشتروا واما لو كانت مفعولا له لاشتروا محذوفا فكانه قيل لم اشتروا فاجيب
بقوله اشتروه اجنبيا واما ما قاله الى لم لم يقع ان كفروا ليكون المذموم هو الكفر مطلقا
لا الكفر المقيد قوله للكفر والحسد محمد من الله عليهم وكفرهم بعيسى ما صنف
عليه تقول فيها واستحقوا على الكفر بمحمد على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد صلى
الله عليه وسلم كفر بكتابهم وتقول باؤوا بغضب عذابا بالاخرة على غضب في الدنيا هو
ضرب الذلة والمسكنة قوله يراد به اذلالهم عذاب العاصي فانه تطهير الذنوب به
ويمكن ان يراد هنا بالمهين عذاب مخلد لانه ليس هنا تطهير وهو راجع الى الكلام على الا
قوله بما انزل الكتب المنزلة باسرها لعمومها وعدم تقييد الانزال بقوم دون قوم قوله
قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني يؤولون الامر المطلق العام ويحملونه على خاص هو الايمان
بما انزل عليهم كالتوراة ونحوها من الكتاب غير المراد قوله حال من الضمير في قالوا
بتقدير الواو والحالية في المضارع المثبت او بتقدير المبتدأ وقد مر مثله ولم يجعل عطفا
على قالوا لقصد الاستمرار والاستحضار لان الحال ادخل في رد مقالتهم اذ ذلك
معارضا شاهد على بطلانه قوله ومنها في التفاعل ويراد به ما يتوارى به يعني خلف
بما لا يراه زيد ويراد به خلفه لانه يواري خلفه وقد يقال ويراد به قدامه لانه
يواري زيدا والاشتقاق ان الاضافة الى الفاعل مطلقا لان زيدا يواري خلفه على من هو
قدامه ويواري قدامه على من خلفه قوله ولذلك عد من الاضداد وتردد فيه القاموس فقال
هو من الاضداد او لا وهو ما يوارى فلك هذا اي بيانه عن جهتك لا انه تأكيد قوله
وهو الحق الضمير لما وراءه ونزعها الخبر زيادة التقبيح والتجهيل بمقولة خاصة للحق الذي
يقارن تصديق كلامهم ولولا الحال لم يصدق لم يستقم للمعارضة في مقابلة كلامهم
وهو اصلها الحق ولو اريد الحق الثابت المقابل المنسوخ لاستقلال الحصر مطلقا قوله يعني
الايات التسع المذكورة فهو كالح الاشعار ان يراد بالبينات الدلائل الدالة على
الوحدانية فانما دخل في التعريض جعل العجل شريكا له تعالى قوله اي بعد مجيء موسى

او عند مجي موسى بالبينات او من بعد وجود العجل وعبدتم الحادث الذي حدث بعده كم
وفيه توبيخ عظيم قوله يعني اعبدتم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن
لهم صرف بجي الثور اليه ويؤيده انه يدعو للخطاب ويشمل من عبد العجل ومن لم يعبد
قوله وسياق الآية ايضا كالاعتراض عليهم بقتل الانبيا عليهم السلام وقوله لا لتكرير
القصة وهو اتخاذ العجل قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر
رفع الطور لما نيط به من زيادة ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم العجل وقد
اورده هنا لرد قولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور كذكر اتخاذ العجل
وذكرها فيما سبق لغرض آخر وكانه تنبيه لكونه ذكر اتخاذ العجل لذلك فلم يعد له
تكرارا ولم يلتفت اليه في هذه الآية لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار
المستانفة الغير المتعلقة بما قبلها والاوجه الاوفق بالسوق ان يقال ذكر فيما
سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه قوله قل بئسما يامركم
به ايمانكم ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة
ليطابق الامر جوابهم بقوله سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا ولم يسمع
سمعنا كما هو مفهوم من عصينا ووجه المطابقة مما ذكرنا ان الجواب لم يشمع سماع
الطاعة بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كليهما من بعض
سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع ويمكن ان
يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان المراد منه الاتيان
التام والصبر عليه فاما على ما حملوا عليه فقولهم اسمعوا تكرار لخذوا بقوة ويمكن ان
يراد به الاحتياط الرابع بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العزيمة ويحتمل ان يكون
المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا فنخاف على انفسنا ان لا نعصي بعد سماع قولك
هذا وان يكون المعنى قولوا بلسانكم المقال سمعنا وبلسان الحال عصينا قوله تداخلهم
حبه برهان ان المضاف محذوف اي اشربوا في قلوبهم حب العجل وان المراد بالعجل صورته
المنقوشة يعني صورها في قلوبهم صورته ولم يغادروا من تذكره فالاظهر اراد
ديع في قلوبهم قوله ولم يروا جسما اعجب منه فان قلت هل لم يكن ثعبان عصا
موسى اعجب منه قلت لا لانه كان لا يبقى زمانا ممتدا بخلاف العجل قوله للتدرج
دعواهم اختلفت النسخ وفي بعضها تدريب للتدرج في دعواهم وفي بعضها تشكيك
وقدح قال المحقق التفتازاني لم يجد استعمالا ان للتشكيك الشامعين قلت

جي

ليس التشكيك لاستعمالا فيه بل اجوز ايمانهم في معرض الامر المشكوك لمشاركة السامعين
شاكين فيه وحصل من جملة ان تشكيك وتقديره ان كنتم مؤمنين بها لا يامركم ايمانكم
ايكم امركم فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يعين التقدير الثاني والاظهر
عندي فيه ونظائره ان الجزا معرفة السابق اي ان كنتم مؤمنين فعرفوا انه بئس المامور
ويحتمل ان يكون التعليق بالايمان يستلزم القبح مع الكفر بطريق الاولى اذ ربما يدفع
الايمان عن القبح قوله خالصة خاصة ذكر في القاموس الخالصة ضد العامة هذه
وكانه صفة نسبة اي ذات خصوصية الا ان العام مخصوصة بارادة الخصوص سيقال
يقال خصه به قوله لا يدخل الجنة الخ رد بان هذا الكلام لا تعلق له بسابقه كما يدل
اعني قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين بل هو كلام مستانف لرد ما هم عليه ويدل
عليه قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا ولا يخفى ان في الكلام حينئذ العطف وهو
في تقدير واذ قلتم لن يدخل الجنة الا من كان هودا قل الآية والاحسن انه متعلق بما سبق
والمعنى ما اكرم على خلاف ما يامركم به ايمانكم وعلى خلاف ميثاقكم ينبغي ان يكون الدار
الآخرة لكم خاصة لترك العمل الصالح قل رد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من قوله
ان كانت الآية فتامل ثم تخصيص الدار الآخرة بالجنة وهي شاملة للجنة والنار فينفي ان
من قوله لكم فان اللام للنفع وله مدار لتخصيص لا يخفى على اهل النظر قوله ونصبها على
الحال من الدار وخبر كان لكم مقدم عليها لا اهتمام فيكون الحال تاسيسا او التخصيص
فيكون تاكيدا وخولف في جواز الحال من اسم كان لانه ليس بعامل عند المحقق التفتازاني
عليه كان لجنينه حال من ضمير الظرف لكون خاصة خبر كان وتعلق الظرف بكان
يسامح وورديه المحقق التفتازاني بان استقرار الظرف راجح على كونه لغوا او فصل الاسم
من الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر قوله صادرة واللام للجنس قوله فتمنوا الموت
ان كنتم صادقين لا يخفى ان حرف الشرط لتعليق صدق المقدم فمعناه ان كانت لكم الدار الآخرة
ان صدق هذه الدعوى منكم وحينئذ لا يظهر فايدة لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد
ان كنتم صادقين في اليهودية وفيه تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم
عنه لمخالفته وتحريفه والله تعالى اعلم قوله لان من ايقن انه من اهل الجنة
اشتاقها هذا الكلام مبني على ان المراد بتمني الجنة حقيقة ويحتمل والله اعلم ان
يكون المراد كونوا على وجه يكون المتمنون للجنة عليه من عمل اهلها او تعرضوا
للموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني لجاهدوا من يخالفكم ولا تكونوا من اهل الجزية

والسعادة فأخبر انهم لن يتمنوه ابدا حتى لن يكونوا قائلين بما يستحقوا الجنة او لا
يتمنون الموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد
ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التوراة بانه ينسخ دين محمد صلى الله عليه وسلم
وحينئذ لا يشكل انه كيف يعرف انه كان كالاخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه
احد ولا يحتاج في الجواب عنه الى ما تكلف له ثم يتجه على كل تقدير انه كيف يعلم عدم
التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى احتيج في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين للنبي صلى
الله عليه وسلم وقد ما تعرضوا ولم يتمنوا مع انه في كلام الكشاف ما لا يساعده والجواب
ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني احد واحدا الى الابد فاقترانه
قولا جميع عدد التمني معجزة قوله سيما اذا لم يتناكر فيها منه فيه ان لكل يهودي
مشاركة لا يلقون في الجنة من اليهودية الا ان يراد بالغير الغير المساوي قوله عبر بها
عن النفس تارة والقدرة اخرى جعل ايديهم مجازا عن انفسهم بجعل المجاز في
الطرفين ولم يجعل الكلام من قبيل الاسناد الى الآلة ليتناول ما قدموه من موجبات
النار بلا ايديهم قوله وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها معتد ما سند الآية
اذا ما قدمت ايديهم بالتيسير قوله وكان كالاخبر لانهم لو تمنوا النقل واشتهر
دفع لما اورد عليه انه كيف يكون معجزة مع انه لا يمكن ان يعلم انه لم يتمن احد ويمكن
دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة بشرط كل معاند او ادرج نفسه واستعيد
منها وانا حكمنا بانه كان كالاخبر لانا على يقين من ان كلام الله صادق لا محالة وهذا
مراد من قال ان اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى
دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني من ان القصد الى اثبات ان مخبره صادق
من الغيب ليثبت كونه معجزا مفيدا لعلمه انه كلام الله تعالى فكيف يثبت صدقه بكونه
كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة قوله ومفعولاه بثم احرص اي مفعولات
هذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم احرص فاحرص منصوب كلفظ المحكي وربما
يتوهم انه منير مرفوع فيتوهم رفع احرص قوله وتنكير حيوة لانه اريد بها فرد من
افرادها وهي الحيوة المتطاولة ويقتضي ارادة نوع من الحيوة المتطاولة والاوجه
ان يجعل التنكير للتحقير اي الحيوة الدنيا وهو المطابق لقراءة التعريف فان الظاهر
ان التعريف للعهد والمعهود هو الحيوة التي هم فيها وهي الحيوة الدنيا بل الاوجه ان يجعل
التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة غير معلومة المقدار قوله وكانه قال احرص من

الناس

الناس ومن الذين اشركوا الاظهر احرص من الذي في الناس ومن الذين اشركوا الا ان الفصل لاجل
في المفضل عليه بين ذلك ان يجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص الناس لا يكون من
ذكر الناس بعد العام اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة ويكون هذه الجملة ناظرة الى
قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ومن الذين اشركوا فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم
صادقين على ما قررناه ويكون تصريحا بما اشير اليه من التردد في صدقهم في دعوى
اليهودية لانهم خالفوا كتابهم واخبروا بما اخرجهم عن الدين فيكونوا من الذين
اشركوا قوله وان يكون خبر مبتدأ محذوف صفته يود احدهم ويجوز حذف الموصوف
بالجملة فيما اذا كان بعض ما قبله مجرورا بمن او في في السعة وفي غيره يختص بضرورة
الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا قوله على انه اريد بالذين اشركوا اليهود ولكم
ان تريد بالذين اشركوا الجنس وتريد بمن يود احدهم اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم
كل واحد منهم قوله وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم لا عطفا كما توهمه بيان الكشاف
او هو على الثالث صفة مبتدأ محذوف اي يود ان يعمر الف سنة متمنيا له حكاية لوداده
مقول لقول محذوف اي يوده احدهم قائلا لو اعمر ومفعول يود محذوف اي يود ان يعمر الف
سنة متمنيا له ولو هذه للتمني وزعم بعضهم ان لو هذه من الحروف المصدرية الغير العاملة
والجواب على النية فيما اذا لم يتضح بالقول فلا يجوز نقل التمني كما يجوز على الفعل
كما في شرح المحقق التفتازاني في الاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشمل من يود ان لا يموت
ابدا قوله الضمير لاحدهم وان يعمر على فاعل مزحزحه لا تبالغه الاولى ان فاعل
مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر على حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من النار بان يعمر
لانا نقول لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب على هذا
القصد وما هو بمزحزح نفسه وقد عرض لي هنا اشكال قوي ومن الله الفتح وهو
انه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعمير فان اعمرهم لم يعذبوا الا ان العذاب في
الدار الآخرة ويمكن ان يقال المراد بنفي تبعيده عن العذاب بالعمل الصالح وفيه
مزيد توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان تمني العمر الطويل
للعمل الصالح محمود والله اعلم قوله والله بصير بما يعملون فيجازيهم او فيكون
ما اخبر عنهم صادقا لا ريب فيه قوله فاصل سنة لا يتوهم ان موضع بيانه
بدل ذلك لانه قصد بيان تركيب الآية اولا وبيان ما هو المعلق من مفرداته بعد
الفراغ عن بيان التركيب قوله بحث فيه في القاموس ان بعض اسم صنم وجد عنده

بحث نضرة البحث الابن معرب بوخت ولم يعرفه ابو عبيد الى نحو والمدراس كمنبر
الكتاب والمدارس الموضع يقرأ فيه القرآن ومنه مدارس اليهود لموضع مدارسهم
قوله ولا تم اكفر من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر نتيجة الجهل والبلادة والحمار
مثل فيهما وقيل لان صاحبه يعلفه وهو بمجازاته يضربه برجله ويجوز ان يكون للعبارة
عن حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له على قومه وهو مثل في الكفر يقال اكفر
من حمار قال الميداني هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم
في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون فاصابتهم
صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه
قتله فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب به المثل وفي القاموس كان بنوه عشرة
وكان مسلما اربعين سنة قوله والظاهر ان جواب الشرط فانه نزله اراد بجواب الشرط
ما هو مقصود وما يتوقف عليه والا فهو ما يسد مسد الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا
لجبريل استفهاما للاستبعاد او التهديد وكونه فانه نزله تعليل العداوة وتقييد له او
تعليل الامر بالقول قوله او من عاداه فالسبب انه نزله على قلبك هكذا في الكشاف وايضا
ويتجه عليه انه يشعر بان المبتدأ محذوف فانه نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة
فكيف استعملها المكسورة وكانه لهذا قال المحقق التفتازاني في حاصله ان الجزاء
محذوف اي من كان عدوا لجبريل فلعداوته وجه فانه نزله فاقيم علة الجواب مقامه
كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت بين هذا
الوجه والوجهين اللذين قبله فكيف قال في الاولين ان الجواب فانه نزله وقال في
هذا الوجه الجواب محذوف وقد يمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب الجواب في التوجيهين
الاولين فهو بمنزلة الجواب وهنا غير نائب عنه بل علة الامر بهذا القول والاوجه
ان يقول فانه نزله على قلب النبي وهذا مرضنا كون قوله فانه نزله على قلبك على حكاية
كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين ويحتمل هذا التوجيه ولا يبعد ان يقال الجزاء
المحذوف هنا ما يجب له قوله من كان يعدو العدو ضد الصديق يستوي فيه المذكر
والمؤنث والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة قوله
والتثنية على ان معاداة الواحد والكل سواء اما التثنية على ان معاداة احدهما
والكل سوى وقوله ان الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة والمرتبة فيه ما سبق
ان ابن صوريا جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب والرخاء منه وجبريل عدوا لان

الخسف والعذاب منه فتأمل قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف
تقديره اكفروا بالايات وقد مر ان العطف بعد الهمزة عند فريق على محذوف وبعد
الهمزة لاصالته وقد جوز الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولورود ذلك منافيا
لطلب الهمزة صدر الكلام وجوز هنا حذف المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعله معطوفا
على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني في ذلك لانه مجال للوجه الاخر وهو العطف على
الكلام السابق وتوسيط الهمزة لمزيد تعلق بالمعطوف خاصة من توبيخ ونحو ونقول
وبالله الاعلم توفيقه لا اخفاء بطريق معروف دعوى ان الاظهر الاوفق بسياق
النظم ان يكون معطوفا على سابق الهمزة من حيث المعنى لانه لما حكى عنهم نقض الميثاق
فيما مر فكانه قال نقضوا عهد الله هذا وذاك ونحن نخبر بانهم وكلما عاهدوا عهدا
نقضوا ورجح الاول توجيها العطف بكلمة او وجعلها بمعنى بل وعطف الجملة بما على نقض
العهود المذكورة فكانه قيل انقضوا هذا العهد وذلك العهد كلما عاهدوا الائمة
قوله على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما الخ اورد عليه انه لا يجوز دخول اللام على
الفعل فكيف يجوز ان يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول مدخول اللام عليه فكيف
يجوز في معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يكون المعطوف على
الشيء المعطوف عليه منه فقد يوجب ما في المعطوف عليه فيه والموجب لكون صلة اللام اسما
تحاشيا عن ان يكون اللام التي في صورة حرف التعريف الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري
والامتناع تقديم المعمول لانه لا يفصل بين اللام الذي في صورة حرف التعريف ومدخولها
وبالعطف لا يلزم ذلك والشبهة انما تتجه لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الكل
فسقوا المفهوم من الفاسقين فلا ورود لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل عطف
العهد يحمل لانه يؤمنون حالا حين ينبذون العهد تمكرا وعنادا قوله وان من لم ينبذ
تبعا لانهم يؤمنون به حالا هنا هو الرجل المعهد عليه النبي عليه تقسيم اليهود انما ان
قوله وقيل ما مع الرسول كالقرآن تمثيل التشديد فيه اراد به القرآن ليشمل الانجيل قوله عطف
على نبذ فيفيد ان الاتباع ليس الرسول ليس نظام والظاهر انه عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرط
تنبيها على ان مناط الفائدة هو الجزاء والمعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد
بالشرط قوله اي يقرؤونها من التلاوة او يتبعونها من التلو وكسر والاحسن ان يحمل على
عهد سليمان متعلقا بتتلوا على تضمين معنى الافتراء اي يتلوه الشياطين مفترين على
ملك سليمان لكان علمنا ان ملك سليمان قائم به وحينئذ يرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا

نا ما قوله على ملك سليمان اي عهده تفسير لملك سليمان اي وقت سلطنته وعلى
للظرفية اي في عهد سليمان في التسهيل يكون على للظرفية وبهذه الآية مثل لها قوله هاروت
لا منزلة يقال هذه زهرة حملتهما على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السما بما تعلمت منهما
وهو اسم الله الاعظم الذي يصعدان به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل
بين الناس فلما صعدت زهرة مسخها الله كوكبا كما في المعالم قوله وحمله لا يخفى على
ذوي البصائر لعله يريد بهما النفس والبدن كرهيا الا والمراد هو العقل المنتج بازدواج
منهما النار الطبيعية والشر حملتهما على المعاصي والشرك ثم منعت عن صاحبهما لما هو خيره فصعدت
السما وكتب البعض بعد هذه الابيات . ... نفسي ... وطال في بكت حبيبي
حبيبي . اجمع في صاحبي واسمع اسمي ... يا جنة ... ولد سبي
مد سعدي وانتهاء عيبي . وكل جنس لاحق بالجنس من جوهر في جار ...
وعوض ... للبيت قوله ولو كانا في الهرقة والمرت ... فامتنع ان يقال
انهما متعلقان من هاروت وماروت ولا يستلزم امتناعا للعلمية والعجمة المعروفة قوله
بالاضافة الى احد وجعل الجار جزءا منه لا مع زيد لتعميم احد فكانه من اجزائه لا
يفيد الا ما يفيد به احد من الفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور ولم يوجد وانما يكون
الظرف المنصوب قال المحقق التفتازاني في شرحه قال ابن جني ان هذا من ابعد الشواذ وذلك
انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي يعمل فيه ثم جعل المضاف اليه الجار والمجرور
جميعا ولم يمتنع ان يكون من جهة التاكيد معنى الاضافة كاللام فلا بالله لان معنى اضافة
لنطيه الى المعقول ليست بمعنى من هنا كلامه ولان من هنا زائدة لتاكيد عموم النفي
وليس مما يكون الاضافة بتقديره كلا يخفى والاقرب لتوجيه القراءة من قبيل حذف
النون من اسم الفاعل مع العمل تخفيفا والموجب لشذوذه انتفاء شرط الحذف وهو التعريف
حيث قيل الضاري به من احد لم يكن شاذا قوله اولان العلم يجر الى العمل غالبا سيما
في الشر الذي هو هوى النفس قوله والاظهر ان اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل
تدخل الاحتمال الاخر الظاهر حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم
ولا يبعد ان يقال الاشارة الى جواز ... العلم ... ولقد علموا انه يضرهم
ولا ينفعهم ومن لمن اشتراه جواب قسم محذوف والجملة معترضة بين ما يتعلق بيان
اسم العجز بينهما من ... تعلم السحر اي تعلم كانه ... ما شروا به انفسهم ... الشر
... اشارة الى جواب اخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا ونفيه بقوله

وكانوا يعلمون قوله يحتمل المعنيين على ما مر اي البيع والشرا باعتبار وجه قوله يتفكرون فيه
ويعلمون قبحه على اليقين اجاب عن الثاني بما اشار بان العلم المثبت لهم بعد غير مثبت لعرفا لا
بعد استعداد العمل كما بالله التعبير ونفى العلم عنهم به بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم
المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي يعبر عنه بالعلم الغريزي اي الثابت في عقل
والمراد من العلم المنفي فانا لنذكره بان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي بثبوت عذاب
من غير تعيين والمنفي العلم بخصوص العذاب ولا يخفى ان في هذه الاجوبة من التكلف ما في
الجواب المنقول عن الفضل فمن عدد هذه الاجوبة الا حجة لتكلم فكره ولا اختيار الرجل
فيه وما من احد الا وهو مبتلى بها فان بعض الجواب بالثالث بعيد عن النظم كيف والعلم لم
يتعلق بترتب العذاب بل بعدم نصيبه له في الآخرة فمن اين علم انه لا يتعلق العذاب بجزم
عن النصيب يمكن دفع الثاني بانهما اخرها ربما ان يكونا اقرب من احدهما انا ان نبتنا ولا
العلم بسوء ما شروه بالكتاب بحسب الآخرة بل نفى العلم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا لان
حيث العلم انما هو المنفي العلم بالسوء المطلق حتى لو كانوا يعلمون سوءه في الدين والدنيا
لامتنعوا انما هو عدم من التبع لفاعل وتاويلها انا ان المثبت ولا العلم بان ما شروه ما لهم
في الآخرة من نصيب حيث لا انهم شروا به انفسهم وخرج انفسهم من ايديهم بالكلية لو كانوا
يعلمون انما هو الاغبا بنفعه لهم في الآخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني في
مثل هذا جواب لو كانوا يعلمون بالارتجاع عن تعلم السحر قال قبل الشرط في مثل هذا الموقع
يكون قيدا لما تقدمه ولا يقدر له جواب سوى المفهون الكلام السابق قلنا نعم الا انه
اذا كان مضمون الكلام السابق محققا على الاطلاق من غير تقييد كسواء ان اجوابه انقسم
وحسن هو تبديد الله لهم انشاء وبلاء اي اجتنبوا ما هو الشيء المذموم ولا اختاروه وحكما
وعن بعض النقول الظاهر ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون او كان
يوضع ملك الجزا موضعه مثاخرا عن الشرط يوضع موضعه متقدما عليه فقوله لبئس
ما شروا به انفسهم وضع موضع لاجتنبوا وضع العلة موضع الجزا قوله واصله لا ثبوت
وقع به اشكال يراد منهما ان النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا تقع جواب لو انما
يكون جوابها فعلية ماضوية فاجاب بانه كان كذلك في الاصل عدل عن الاسمية
لكنه محل قول النحاة انه لا يكون الا فعلية ماضوية على الاعم من انفعلية الماضوية
في الحال والاصل وثانيهما ان خبرية المثوبة لا يتعين بما بعدها لانها ثابتة فامنوا ولا
او وجه فقيه ظاهر يعني ان العدول الى هذه الجملة انما هو لدلالة الجملة المثوبة لا ثباتها

ولا يمكن التفصي عنه إلا بأن يجعل خبر صفة لا خبراً ما وكون الخبر محذوفاً أي
لمثوبة خير من عند الله لهم لكنه يبطل حينئذ قوله والجزم بخيريتها لأنه لا
تشكيك في الكلام بالخبرية حينئذ بل الخبرية قيد وصفة كما كانت في الأصل فالحق
أن يجعل للجواب لكان خيراً لهم ويكون قوله لمثوبة من عند الله خير علة للجواب
نائبة عنه ويجعل مثوبة اسم كان المحذوفة ويكون التقدير لكان لهم مثوبة من
عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني في الجواب ما لا يهتدى فيه إلى الصواب
أو يجعل إنه تمني محاب وجوابه عدل إلى مثوبة لهم للدلالة على ثبوت المثوبة لهم
واستقرارها على تقدير الإيمان والتقوى [illegible] إلى مثوبة من عند الله خير لهم على
جزماً بأنهم للخير ود رغباً لمن سواهم في الإيمان والتقوى وحثاً عليهما وثم قوله يا أيها
الذين آمنوا لا تقولوا راعنا أي لا تقولوا للرسول راعنا لأن فيه سوء أدب لأن المراعاة
من الجانبين فيكون المعنى احفظنا لنحفظك ونحفظك لتحفظنا وفيه نسبة حفظ الرسول
إلى أنفسهم [illegible] قوله أي ولا ذا رعن نسبة
إلى الرعن وهو الهوج أي الحمق ويحتمل أن يكون نسبها إليهم أي لا يقولوا ما هو كلفظ
راعنا ويستفاد من هذا التقرير أن فيه إيهام ما يجب تنزيه الله ورسوله عنه
ولو على وجه بعيد لا يمنع استعماله في حقهما منا إذا كان المراد لا تقولوا للرسول لك
إنا لو كان نهياً عن القول مع مخاطبته يتعلم المعاشرة مع الإخوان وإيجاب
للتجنب عما يشعر ما يؤذيهم قوله واحسنوا الاستماع يعني يجعل اسمعوا على المعنى
أو لا كناية في طلب السماع من سميع لا اختلاف في صفة وذكر في توجيهه ثلاثة وجوه
وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما أمركم به بجد حتى لا تعودوا إلى ما نهيتم عنه
فيما بعد وأي اسمعوا ما أمركم به محمد حتى [illegible] فاسمعوا ما نهاكم عنه حتى
لا تعودوا إلى ما نهيتم عنه ويحتمل أن يراد واسمعوا انظرونا [illegible] اليهود
أن يقولوا راعنا ولا تسمعوا منهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي أن سعد بن معاذ
سمعها من اليهود فقال يا أعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها
من رجل منكم يقولها للرسول لأضربن عنقه فقالوا أولستم تقولونها فنزلت
قوله والله يختص برحمته من يشاء يستنبئه ويعلمه الحكمة وينصره ولذا حمله
على أنه يختص برحمته من يشاء التي هي نبوة [illegible] على عباده كما خص المؤمنين
قوله كنسخ الظل للشمس [illegible] عبارة عن غلبة الظل على الشعاع فقد أزال الظل

للطول والقرص الذي كان الشعاع وأثبته في نفسه وإنما قال إنه الناسخ لأنه
ليس إزالة الصورة إثباته في غيره بل إزالة الروح من محله إثباته في غيره قوله ومثله
متبادرة النسخ لا اختصاص لجزئيها فسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله فنسخه
به ولا يجوز أن تقدير هذا المفعول على عامله ليس خلافاً الأصل من كل وجه بل من
قبيل تقدير العامل على المعمول قوله وقرأ ابن عامر ننسخ من أنسخ أي نأمر بنسخ هذا البيان
يقتضي كون أنسخ ذا مفعولين ويكون تقدير الآية وما ننسخك وجبريل فإن كان كذلك
فذاك وإلا فينبغي أن يجعل أصل ننسخ نفعل ونحن لم نجد أنسخ فيما رأينا من اللغة قوله
أي ننزلها إياها السحيح أي ننسخها أحد قوله بما هو خير لها في النفع والثواب وأو
النفع على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه ليشمل تبديل آية الإباحة فإنه لا ثواب في
المباح ويمكن تقرير الكشاف بأن في آية الإباحة ثواب الاعتقاد وإن ليس ثواب
الفعل وذا وشبهها في الثواب ولم يقل في النفع والثواب لأنه لو لم يرتفع الناسخ في
زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن للنسخ جهة ويمكن أن يقال المراد بالخير أن يكون
خيراً في زمان عدم نسخ الأصل إلا أنه مثل الأصل لأن الزمان لا يحتمل الناسخ فإن
المواساة مع الكفار كان معقولاً مع كون الجهاد أكثر ثواباً للغزو وبالمثل أن يكون
ثوابهما متساويين ويكون التبديل لمصلحة الزمان والنفع أيضاً يقبل هذا التفصيل
والمحترز بتقييد الخيرية بالنفع والثواب احترازاً عن الحمل على الخيرية في اللفظ توطئة
للترتيب مع نسخ الكتاب بالسنة وفي الآية رد على اليهود في زعمهم في نبوة موسى على
دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والآية مذهب إلى أن مقصود اليهود من طعن اليهود
للنبي صلى الله عليه وسلم بأنه يغير أمره أنه لو كان من عند الله لما تغير ونهاية
في ذلك أحكام أن التوراة لا تقبل النسخ قوله والنسخ قد يعرف بغيره أي النسخ قد يعرف بغير
نص الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخاً وقوله والسنة مما أتى به الله وقوله وليس مما أتى
به الله وليس مثلاً من الكتاب لأن بدله يكون خيراً أو مثله والسنة ليست مثل الكتاب
فضلاً عن كونها خيراً منه ولا يخفى أن من يمنع نسخ السنة بالكتاب ينبغي أن يمنع انتساخ
الكتاب بالإتيان بالسنة [illegible] المحقق التفتازاني النسخ في اصطلاح الأصولي يشمل
الإلغاء [illegible] قوله ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير فينبه على النسخ والإتيان بمثل المنسوخ
متضمن كالدليل على جواز التبديل بما هو خير أو مثل لكن أنه يجعله وعيداً لمن طعن في
القرآن بالنسخ ويكون المراد أنه ينبه عليكم بأن يجزيكم عاجلاً وآجلاً بما تسمعون

قوله فاوثر التغاير والتفاوت بين لوازمه الظاهر من ملو وكان قوله ولذلك ترك
العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
مع كونهما انشائيين ظاهر واما تركه لكونه كالدليل على جواز النسخ فوجهه غير ظاهر
لان وجه ترك عطفه على قوله ما ننسخ من آية الاختلاف خبرا وانشاء قلنا الم تعلم
ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى بين ان قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
بينا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطف دليل على دليل ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم
ان الله له ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير
وقد وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة
عطف على خبر ان قوله ام معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك الامور ام غير
معادلة لقوله الم تعلم لان النهي اعلى به فاعل الم تعلم مفرد او في فاعل ام تريدون جمع
ومثل هذا التفاوت لا يجوز في المعادلين فجعله معادلا لما يفهم من قوله الم تعلم
او يسلم جوازه بعيد فالوجه القطع بكونها منقطعة والقول بان المراد ان يوصيهم
بالثقة به وترك الاقتراح وفي هذه التوصية كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم
بصدد الارادة فنهوا عن الارادة فضلا عن السؤال يعني من شأن العاقل ان لا
يتصدى لارادة ذلك فاكد ذلك بان قال كما سئل موسى الظاهر ان يقول كما سأل
امة موسى موسى فافاد ان من سأل ذلك يستحق ان يصان اللسان عن ذكره هذا
وكلمة ما اما مصدرية كسؤال امة موسى او موصولة اي كالاشياء التي سئل موسى عنها
قوله ومن ترك الثقة فسر التبدل بترك الثقة والاقتراح ليرتبط بما قبله حق
الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بالنعي فان سواء السبيل وسط
الطريق ولا يضل في وسط الطريق الا الاعمى فهذه النكتة للبليغ اختاره ولم يقل
فقد ضل السبيل قوله ود كثير من اهل الكتاب يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على
تخصيص الكثير ويحتمل ان يكون المراد من عوامهم ايضا لئلا يبطل دينهم الذي يدرو
ولا يبطل رياسة احبارهم الذين يعتقدونهم ويعدونهم رؤساء والاولى ان يحمل
كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم ومنافقيهم ويكون ذكر كثير لاخراج من
امن منهم سرا وعلانية وقوله من بعد ايمانكم كفارا انما المراد بردهم الى كفرهم
السابق اي الشرك وانما المراد بردهم الى الكفر الذي يدينهم وفيه اشارة الى ان
الذين يدينهم بعد ظهور دين محمد عليه السلام كفر قوله وهو حال من المخاطبين

وعن

ويحتمل ان يكون حالا من ضمير الفاعل اي يردونكم الى ما هم عليه كفارا اي [illegible]
الى دينهم ايمانا بالكفر لانه نسخ دينهم على التقديرين والرد والتمويه والتشبيه
على ان اختيارهم دينهم كفر محض قوله حسدا علة ود او يردونكم فانه مثل ويحتمل ان يكون
علة كفر اليهود وعدم اختيارهم الاسلام قوله يجوز ان يتعلق قوله يجوز ان يتعلق بحسدا
على قوله ان يتعلق بالواو لا بحسد على العطف كلمة او وترك للواو ويجوز ان يتعلق بالرد
ورد بانه من عند انفسهم لا من الدين فعلى هذا ناظر الى ان تعلقه بود لفظي تعلق الظرف
بالفاعل وبحسدا معنوي تعلق الصفة بالموصوف وعامله محذوف ناب هو منابه فلا
يتعلق ولو ان الحسد بالغا مستفاد من كونه داعيا الى اهل الكتاب الى محبة كفر اهل الدين
او كفرهم او من التنكير المقصود بها التكثير او التعظيم قوله العفو ترك عقوبة المذنب
والصفح ترك تثريبه ففي النظم ترق وليس الصفح ترك التثريب لغة بل حمله عليه
يقتضي المقام والا فاصفح عنه بمعنى اعرض عنه والامر بمعنى الاعراض ما علم تقدير
واصفحوا بقولنا واصفحوا عنه والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم وترك
مخالطتهم لئلا يتعدوا من الامر بالعفو عنهم الى مخالطتهم وقوله حتى يأتي الله بامره
غاية الامرين وغاية العفو بيان اتيان القتال وغاية الامر الاول اتيان الله بداية القتال
وغاية الاعراض اتيان الله بامره الذي هو الاسلام من يسلم منهم والامر العفو يدل على
ظهور من يعود منهم على النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله حتى يأتي الله بامره وعد لهم
بانه سينصرهم على اهل الكتاب قوله وفيه نظر اذ الامر مطلق يمكن فهمه بان النسخ بيان
نهاية الحكم والحكم المقيد منه يحتاج الى بيان الانتهاء لا يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه
لا ينسخ ذلك لانه آية السيف بحجة الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير قوله فيعفه
على الانتقام فيكون تأكيدا لاتيان الله بامره او تنبيها على ان له حكمة في التأخير وعجل
ان يكون ذكر الموجب قبل امره بالعفو والصفح وتهديدا لمن يخالف امره قوله تجدوه
عند الله اي ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم الله وان الله عالم به الا انه بالغ في كمال
علمه تعالى فجعل ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت نفسه عنده وهذا كله كناية المبالغة بقوله
ان الله بما تعملون بصير حيث جعل جميع ما يعملون مبصرا له تعالى فعبر عن علمه بالمبصر
ان يعلم ما يعملون من المبصرات وكانه لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان قال
المحقق التفتازاني بتفسير البصير بالعلم اشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السمع
والبصر في حقه تعالى سوى تعلق الذات بمعلومات خاصة قوله وقرئ بالياء فيكون

وعيدا سواء قرئ بالتاء الفوقانية او بالتحتانية هو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين
معا فافهم قوله عطف على قوله ود كثير وما بينهما اعتراض بالفاء قوله وقالوا عطف على ود
والضمير لاهل الكتاب بعد عطفه على ود يتبادر عود الضمير الى كثير من اهل الكتاب
والظاهر انه من تتمة الود او المذكور ووصلة لهم الى الرد فابطل وصلهم قوله
لف بين قولي الفريقين الى آخره ووجه اللف ان الامر معلوم لكليهما انه لن يدخل
الجنة الا من كان احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما [illegible] يحتمل ان
يكون كليهما متفقين على دخوله على عمومه وان يكون عند كل واحد اخر ونعين الثاني
كون التنادي بينهما معلوما وتضليل كل منهما الاخر مشهورا فالمطلق ثقة بينهم ان ح
من قال كاللف بين القائلين ينبغي ان يجمع بين المقولين فيقول الا من كان هودا او
نصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك لم يكن النشر على طبق اللف فقوله
ثم لا يشبهه فهم كيف وليس المشترك بينهما القول بل مقولهما حتى يجمع لم يجعل
مقولهما مقولا لهما فافهم ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون لفا بين قولي الفريقين بعض
بل ذكر القول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى قوله والى ما
في الآية على حذف المضاف اي امثال تلك الامنية امنيتهم كان الظاهر ان يكون تلك
امنيتهم فقوله قلنا انما تم اشارة الى قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا او
نصارى وظن انها ليست الا امنية واحدة فاشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج
الى تأويل تلك اماني بجعلها اشارة الى قوله لن يدخل الجنة مع ما سبق في الآيات
السابقة وانما حذف المضاف وفصله لا حاجة اليه فيهما فان قوله لن يدخل
الجنة اماني نفي دخول اليهود لاعتقادهم دخولهم ودخول النصارى الجنة
وعدم دخول غيرهم ايضا صاحب هذا القول متعدد ولكل منهم امل الاماني
على السياق [illegible] قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان لا على الدعوى ولا على
في النفي الا ان يقال الاطلاق النفي على الدعوى من حيث للاعتبار [illegible]
حتى انها بمنزلة المتيقن الا [illegible] جعل تلك الاشارة الى دعاوى مدرجة
في قوله لن يدخل الجنة وجعل اماني نعتا معينا لكذبهم كما يشهد له قوله ان كنتم
صادقين قوله قل هاتوا برهانكم فيه انه لا اعتداد بالاعتقاد بدون برهان
وهو الحجة اي الدليل الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد المدعي من غير
احتمال النقيض وانه يجب طلب البرهان عن مدعي الكذب ليفحم ويظهر بطلانه

ويجوز التعريض بكذب المدعي ولا يخفى ان الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار
اليها بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم بالجنة ونحوه لا يخفى
تعقيب هاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة قوله فله اجره عند ربه ثابتا عنده جعله
حالا من فاعل الظرف وذلك ان يجعل خبرا لقوله اجره فيكون له خبرا ثانيا قدم عليه احد
ويكون التقدير فيما للعامل [illegible] عند ربه ونوع بهذا الوعد الكريم وعين جواب الشرط
وسكت عن خبر من كان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما وهو قوله في
علم اخر قوله فيكون الرد بقوله بلى [illegible] لما ذكر بعده والا فالرد
بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها [illegible] الايجاب جملة [illegible]
كون من اسلم [illegible] على الفعل المحذوف [illegible] المركب
حينئذ لا يجوز ان يكون بلى [illegible] من اسلم كلاما مستأنفا وان يكون من اسلم فاعلا
لفعل محذوف [illegible] ما قاله المحقق التفتازاني فيه [illegible] على هذا الوجه ايضا [illegible]
اعلم ان [illegible] لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة [illegible] بعض قولهم [illegible] البعض الا
هو انهم يدخلون الجنة قوله فله اجره عند ربه [illegible] من اسلم وجهه [illegible] فله اجركم
[illegible] الحكم [illegible] حصر عدم [illegible] الكتاب [illegible] حصر
الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم المسند اليه قوله او للحال والكتاب للجنس
اي تلاوة [illegible] من اهل العلم [illegible] كان الحال [illegible] الفريقين [illegible] في مثل
نقل الجزم ولا يمكن اعمال شيء من الفعلين [illegible] الفعل المستدل الفريقين واحد
[illegible] الحال [illegible] احتمال الجزم [illegible] بكون التمني [illegible]
يقولون [illegible] للحال [illegible] الكتاب ويكون المقصود انكار [illegible] يرجع الى الكتاب
التلو قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقولهم
[illegible] المفعول مثل قولهم والتكس وقيل كذلك مفعول به [illegible] مثل قولهم
مشبها به لا مشبها لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون
لان الباطل من العالم اقبح منه من الجاهل مثل قولهم [illegible] لا يعلمون [illegible] مثل قولهم
قوله مع انهما لم [illegible] لا يخفى ان [illegible] العداوة ليس بشيء لان [illegible] الاستعلاء بالمرجح
مع الكفر بالناسخ [illegible] المنسوخ
[illegible] بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل من خرب مسجدا ولذا جمع المساجد لان النزول
فيه واحد من المساجد [illegible] بخصوص السبب كمن خرب مسجد [illegible] احكام

استاجيه وتوسيعه وكانه لذلك جعل الكشاف ان ذكر مفعولا ثانيا بمعنى كراهته
ان يذكر فيها حينئذ لا يتناول الحكم هذا التخريب وان لم يلتفت اليه القاضي لاحتياجه
الى حذف مفعول منع وتقدير الكراهة وانه قال المحقق التفتازاني في تحقيقه ان ذكر
الكراهة في مثله بيان للمعنى لا تحقيق انها حذف المضاف والمراد بكل من خرب
كل كافر خرب اذ الكلام فيهم لئلا يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه
على المشرك في الظلم على انه ربما يدعي ان الاسلام لا يجامع هذا المنع الا كافرا مبالغ
في الكفر **قوله** بالهدم كما فعل الروم ببيت المقدس او التعطيل كما فعل المشركون برسول
الله صلى الله عليه وسلم **قوله** وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد
منع هذا الحمل كما كان مكان نحو الكلام على هذا ما كان لهم ان يدخلوها فعليه لعله [illegible]
وقيل **قوله** لهم في الدنيا خزي قتل وسبي او ذلة الظاهر وذلة **قوله** فثم اي مكان
تعلم التوليه بمعنى ان ما ظرف لازم الظرفية وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى
اي جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه الى القبلة ومحتاجا الى ان يحمل
على انه في حق المسافر على الراحلة او في حق من خفيت عليه القبلة الى غير ذلك وان تولوا
منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف مفعوله ومن لم يتنبه له جعل التقدير
فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتوليه الصرف كما سيجي **قوله** نزلت لما
قالت اليهود الخ يعني الضمير راجع الى الثلاثة وقد سبقوا الذكر فلا تقل لم يسبق ذكرهم
قال الذين لا يعلمون كانهم **قوله** ومفهوم قوله ومن اظلم لا لان [illegible] اظلم اسمية
وقالوا عطفية فلا يجمعهما اعتبار مفهوم [illegible] اي [illegible] التي [illegible]
الامن [illegible] عند تقدم المانع فلا [illegible] الالتفات الى [illegible] بل
[illegible] في عدم رعاية بل المخالفة المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية والانشائية
فلا [illegible] في العطف من اعتبار جزء مفهوم الاستفهام للتقرير فيكون القصد فيه الى
الاخبار ان من منع مساجد الله اظلم من كل احد وكان [illegible] في [illegible] من
الظلم على قوله وقالت اليهود ايضا الا انه [illegible] هنا والتزويد [illegible] عطفه على قالت
اليهود وعلى قوله ومن اظلم مبني على الاختلاف في ان الجمل المتعاطفة [illegible] معطوفة
على الاولى الجملة او على ما اتصلت هي بها **قوله** فانه يقتضي التشبيه والمجانسة الولد جزء ان
يتولد من [illegible] الحيوان [illegible] يتولد من [illegible] ويلزم تشبيهه تعالى [illegible]
وحبله [illegible] محتاجا [illegible] سرعة فنائه [illegible] الى [illegible] الولد [illegible]

الولد

الولد هو بقاء النوع مدة يكون باقيا فيها ويقاومه لا بقي بهذا الزمان فالولد
وهذا وان كان مسلكا خطابيا لكن يجب تنزيهه عما فيه من نقصان بل غايته وعمره
ولا يخفى ان ما ذكره من التوجيه لا يقتضي وضوح كون الولد مقتضيا لسرعة الفناء
انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل فناء العالم [illegible] ابقاء [illegible]
للحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه **قوله** والمعنى انه خالق ما في السموات والارض ويجوز ان اللام
في قوله كاللام في قولك لزيد ضرب وفي ان التصدير [illegible] الا [illegible]
من جملة ما لكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك لا يكون ولدا [illegible] الجزئية تقتضي
الملك لانه من اسباب الشرع فلا يليق بمقام البرهان وحاصل المراد ان جميع ما في
السموات والارض اثر صنعته ولو كان له ولد لكان محتاجا الى [illegible] ولا يكون
شيء مما في السموات والارض له فضلا عن ان يكون الجميع مخصوصا به وحينئذ يقول
عبر عما في السموات والارض جميعا بما يختص بالعقلاء اشارة الى استواء العاقل
وغير العاقل بكونه والعاقل لشرفه في مقام الافادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقريرات
البهية فان [illegible] ليس لغيره وربما استفيد من قوله ما في السموات
والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد يقتضي ان يحيل كل ما سواه
مخلوقا له لا مجرد المكانيات فلو كان موجودا خارجا عن السموات والارض لعله
في سلكها وللمستان تكلف ويقول [illegible] الاوهام من المكانيات
الى ذاته بالتكوين [illegible] كل له قانتون كالمراد كل ما سواه **قوله** واتيا
بما الذي [illegible] يعني [illegible] وما قيل [illegible] العاقل [illegible] لانا فيه
لا نحتاج ان [illegible] في مقام قصد الايهام [illegible] العاقل بمنزلة [illegible] التي [illegible]
الايهام [illegible] كذلك قوله وقال جملة حالية بتقدير قد ذكرت تقويم
بلا اشكال يعني كيف عبر العقلاء [illegible] بما لغير العاقل والعقلاء غلبت في هذه
الجملة لكن هذه التقوية على احد التوجيهين لقوله كل له قانتون وقوله [illegible]
يعني به في مقام [illegible] القدرة والكبرياء [illegible] في جنب القدرة [illegible] قوله
[illegible] فان المقام [illegible] مقام تعظيمهم لانقيادهم [illegible] **قوله** اي
كل ما فيه لا كل واحد مما فيه على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون **قوله** ويجوز ان
يراد كل من جعلوه [illegible] ولدا [illegible] كما يقتضيه سياق الكلام [illegible] الى ظاهر [illegible]
ووجه [illegible] على الاول [illegible] قوله له ما في السموات والارض ومكي الثاني

ايضا كذلك لانا ما كان من جبلى ولدا طبيعين فالتنزيه الاولى قوله والاية
مشعرة على فساد ما قالوه من ثلاثة اوجه هذا في تحريره فيكون من قبيل اللف على اسم كان
وخبره والوجوه الثلاثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة والتشريك قوله تعا
وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان الكل من جعل له ما مقرون
بالعبودية معترفون بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله اي قول عمرو بن معدي
كرب وريحانة اسم اخته ويريد بالداعي المسمع وحاصله وجه الاستشهاد ان الداعي
هو السميع وزيفه الكشاف بما بين في حواشيه من ان شأنه لا يصير سندا لانه يجوز
ان يجوز ان يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين قاطعا ولا يخفى
انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع تلذذا بانه يسمع تلبيته واجابته
قوله اي بديع سمواته وارضه يعني السموات في الاصل فاعل البديع وانما يعد
الاضافة شبيها بالمفعول منصوب المحل به لما قال النحويون انه يعتبر في الصفة
عند الاضافة بلا تجاوز عن الفاعل للتشاكل وذلك انما يحسن الحسن وجهه فيقال هو
حسن فيمتنع ان يوصف به نحو حسن الوجه فانه يمتنع ان يوصف به الوجه الحسن
الحسن وجهه فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البشرة فانه يصح فيه الاضافة
واعتبار الضمير فيه على هذا اشكل الاضافة في بديع السموات والارض فانه
تعالى منزه من كونه بديعا فاجاب عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه تعالى
بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر قوله والتكوين الذي يكون بتغيير
في زمان فاليا ان التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان لا محالة واما التغيير
فلا ضير لو كان بمعنى التصيير لاقتضاه قوله من كان التامة فيه بحث لان اضعف الى
كا يضمن الوجود في تنبيه للاشياء يتضمن الوجود لغيره وهو انما يكون بان يقول للموصوف
كن كذا فيكون من كان الناقصة قوله وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل تمثيل
حقيقة قول وعن نحو واحد اعلم ان هذا لكن بعادة عن الايجاب لانه يلزم هذا القول
ايجاب الكون فاذا اراد شيئا يجب وجوده وان وجد الممكن والممكن اذا وجب
وجد هذا هو المشير الى ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد وان يوجد الممكن
مسبوق بالوجوب قوله وقراه ابن عامر بنصب النون الظاهر نصب النون وقد يقال في
جزم النون ونصب الكلمة فان الاول مفارق في ارادة بحسب الحركة بانه كما شئا اعراب
والثانية في الحركة البنائية ونصب النون بتقدير ان حتى وانه وقد سبق الامر لانه لا بد من

لبينة

لبينة ولا سببية الكون بل السببية للكون الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون
ويريد والله اعلم ان الذين لا يعلمون انه لا بد من المناسبة بين الله ومن يكلمه ويظهر بينه
الاية لولا يكلمنا الله بالاحكام ومناريتهما وما حاجته الى الواسطة او لا يأتينا باية
بلا توسط الرسول وحينئذ المراد بقوله قد بينا الايات لقوم يوقنون ان اظهار الايات
لنا الكرم الا يلحق متاسيم بما خبرنا باتفاق الشاعر قوله وقد بينا الاية بحجة
على صدق ان انا سنجعل كلما قام وان يحمل اتيان الاية على الوحي قوله والاول انسب
والثاني بجوده ويحتمل ان يكون الاول انكار كلموا الله مع الملائكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم
من الامم الماضية مثل قولهم بدل لن نؤمن لك حتى نرى الله بكيفية الاحسن ان يجعل قوله كذلك
متعلقا بقوله تابينا وحينئذ يكون الوقف عليه لا على ابرهم او يجعل متعلقا تشابهت اي مثل
تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وحينئذ يوقف على قوله من قبلهم قوله عند شهد الشيخ هذه
القراءة مشكله وقد مر في اية البقرة قوله انه نهي للرسول عن السوال عن حال الابوين لعله ان
يرد ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل المراد انه نزلت في النهي عن حال ابويه في الكشاف
انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي عن السوال عن احوال الكفرة والاهتمام
باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا عن الاستكثار عن حال الناقضين ان لا تسال الخ ولا
خبرا في معنى النهي ويكون معناه النهي عن ان يسال وبتكلف عن حال الجم وما يتعلق به
ويحتمل ان يكون نهيا عن السوال عن اصحاب الجحيم بعد ما تغير يسترجع عن دعوتهم بمعنى ان
ما هو منصبك دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون
حجة عليه في استحقاق الجحيم بقي اشكال عطفه لا وانشأ على الخبر ولا يبعد ان يجعل العطف
عليه اي بشر وانذر ولا تسال قوله او تعظيم لعقوبة الكفار يحتمل على هذا ايضا ان
يكون نحو جوابا لسواله عن حال ابويه قوله التأجج من النار الملتهب قوله وبطهره قالوا
مثل ذلك ولذلك قال تسلية فجوابا لهم قالوا مثل ذلك له عليه السلام لانهم
قالوا فيما بينهم ذلك لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لهم لاجل
ان يكون جوابا لقولهم لي سيبع ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعون فيه قوله قل ان هدى
الله هو الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد هدى الله هو الهدى
من حيث تعيين الاسلام يعني لا اتبع الاهوية لانه كان ما انتم عليه هدى لا هدى
باديه كالاتي بها باذن الله قوله والملة ما شرعه الله ووجه تاخيره الى هذا المقام
من كلام قوله ولئن اتبعت اهواءهم ما قبل من الله من قوله الاشعر فيض انه لا ولا لا يهل

الاهوا ولا ضرة لعمر الله وقوله فهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط وذلك
انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله تعين كونه جواب القسم فان قدر
ما يليه جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة فعلية استقبالية او اسمية تعين كونه
جواب القسم لوجوب الشرط الغا في جواب الشرط واحتج لكونه جواب القسم ومع
وحمل قوله جواب لئن آتيت على كونه جواب القسم بعيد جدا قوله الذين اتيناهم الكتاب
يريد مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطوا الكتاب ولما عين المؤمنين فدعاهم الى
الكتاب فلم يستجيبوا فلم يعطوهم والتلاوة بمعنى القراءة يعني يقرؤونه حق قراءته والقرا
وادة تاخذ بمجامع التلبس اي فيها ضبط اللفظ والتأمل في المعنى وحرما مرث
بيوتها لنعته وقوله على ان المراد بالموصول مؤمنو اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا
يخفى قوله ومن الخزين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فلا [illegible] بله كل الملاء به
فان قلنا اذا اريد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب فما الفائدة في قوله اولئك يؤمنون
قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به ريعون الا انه عبر عن وجهم بالايمان لانه ربع
فوقه علي انه يجوز ان يكون الضمائر للصبر قوله لما صدر قصتهم يعني ان من ابعد الاية
ان يجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة او لا ان الله تعالى لما علم ما سبق كان للامر بالمبادر
بحقوق النعم السابقة وهنا المذكر بنعمة بها فضلهم على العالمين وهي نعمة الايمان ح
زمانهم وانقياد لحكامه ليغتنموها ويؤمنوا بجميع زمانهم ويكونوا من الفاضلين
لا المفضولين وليتقوا لما بعده عن اهوال القيمة وخوفها كما اتقوا موسى عليه صلوات
الله وسلامه قوله باوامر ونواهيه لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز ان
يكون قد ابتلاه بامور اعتقادية كالعلم بالصفات الالهية والقيامة ونحو ذلك الا ان
يقال الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر لاكن بالايمان بها قوله لان الشرط احد
التقدمين اي مما يتحقق به الشرط احد التقدمين والا فاحد التقدمين انما يليق بشرط
بل الشرط انما المتقدم لفظا او معنى او حكما والتقدم لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا
والتقدم رتبة فجعل المتقدم رتبة مقابل التقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح قوله
والكلمات قد تطلق على المعاني لشدة اتصال بين اللفظ والمعنى قوله فلذلك فسرت بالخصال
الثلثين المحمودة المذكورة في قوله التائبون الى آخره قوله التائبون الآية في براءة
من الله وقوله ان المسلمين الآية في الاحزاب ويريد بقوله الى آخر الاية بقوله التائبون
والى ان المسلمين وههنا بحث وهو ان المذكور في قوله التائبون تسع بجعل عشرا بضم

الايمان

الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين وقوله ان الله اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين
والمسلمات عشرة وفي قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون ستة والايمان
مكرر ولو كان الاسلام عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على
الصلوات مكررة فكيف تكون الخصال المذكورة في هذه الآيات ثلاثين ولعله اسقط
الناسخ سهوا او كرسا ان السائل حيث جعل الكشاف الثلاثين في الآيات المذكورة مع سال
سائل الآية ضم المذكور فيها الاثنين واربعة وباسقاط المكررات بقي تسعة وعشرون
فتكلف لعدها الثلاثين باعتبار المحافظة على الصلوة غير الصلوة او بجعل رعاية الامانة
والعهد اثنين ومع ذلك يبقى بحث في الكشاف حيث جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في
الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون وسال سائل فتأمل قوله والعشر التي هي من سنته
خمس في الراس الفرق وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن
الختان والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس
وهذه الخصال العشر كانت واجبة وللناس سنة فتأمل قوله علي انه تعالى عامله بها معاملة
المختبر بهذا الاولى ذكره بعد قوله وما تضمنته الآيات التي بعدها لان التفسير بها ايضا بناء
على المعاملة معه معاملة المختبر بهن قوله وفي الاخيرة الضمير لربه اي في القراءة الاخيرة
ضميره لربه اي اعطاه جميع ما دعاه ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم كما في القراءة الاولى
اي اتم ابراهيم تلك الكلمات المدعو بها بان راعى شرائط الاجابة فلم يات بعدها بما ينفيها
قوله استينافا مضمرا [illegible] وكذا ان لم تضمر وجعله عطفا على بيني وهو احتمال اللفظ
اي اذكروا وقت ابتلاء ابراهيم وان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد ان اكرمكم
يوم القيامة لم يقبل عادة ابراهيم في الملة ورفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة
رسول الله فانه يعلم منه انه لا ينال الرياسة الظالمين قوله او بيان لقوله ابتلي
او لنا صبا اذا او من جملة ما جرى وتقديره واذ ابتلى ابراهيم ربه كان كيت وكيت
يقال ان نصب ينال ابعثا يكون هذا بيانا لما ابتلاه ويكون نظير القول لنا اعطاه
حين اكرمه فابينا لاعطائه بيان لاكرامه وبني هذا المقال على حمل البيان على الاطلاق
كما هو اللغة لا على البيان البياني الموجب لفصل جملة عن جملة العدل للاستئناف
قوله ولاماما اسم من يؤتم به كما قال المحقق التفتازاني في فعال من صيغ الآلة كالازار
والرداء وغير ذلك قوله وامامته عامة مؤبدة اذ لم يبعث نبي بعده الا وكلف الناس عام
في كل من بعده والمراد بهما الانزال الكاملة للناس وهم الانبياء والائمة مدخلة في

عود الامامة لكونها لا تنال الا من ذريته قوله عطف على الكاف كأنه جعل الاضافة
لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على الضمير المجرور من غير اعادة
الجار وجعل من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف الاسم المحذوف اي بعضا من ذريتي
فقوله اي وبعض ذريتي بيان لحاصل المعنى لا لتصحيح التقدير قوله كما تقول وزيدا
في جواب سأكرمك اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يقع عطفا في كلام احد على ما في
كلام شخص اخر ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب ويسمى عطف تلقين بمعنى ان هذا
تلقين المتكلم ذلك وتكلم تلقين القائل ينبغي ان يقال وذريتك اذ لو تم القائل
مع ما قال لا يقول الا جاعلك للناس اماما ومن ذريتي كما ومن ذريتك كما لا يظهر
ان يجعل التقدير اجعلني واجعل بعض ذريتي احترازا عن صورة الامر ولا دلالة على
انه واقع البتة والاظهر ان يقدر وقوله ومن ذريتي بقولك وكلام ذريتي يكون بقوله
لا ينال عهدي الظالمين والله قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء هذا اذا كان
المعنى وتماما من الظلم ولم يكن العفو انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو
كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما وكيف لا يكون المراد ذلك وقد نال الامامة
ابا بكر وعمر وعثمان مع كفرهم مدة مديدة قوله وان الفاسق لا يصلح للامامة
قيل هذا دليل انه لا يصير خليفة ابتداء اما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة
فلا قوله فلا عليها اي البيت مع اللام يستفاد ذلك من التشبيه وذلك لان الاسم
لا يصير علما بالغلبة الا مع اللام او الاضافة وفي اختياره اعتبار العلمية دون
كون اللام للعهد اشعار بان اللفظ المستعمل في شيء اذا دار بين الاستعمال العلمية
والتعريف العهدي فالسابق العلمية لان الاختصار بالعلم اغلب من الاختصار
بالتعريف العهدي قوله لانه مثابة كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد
باعتبار الاضافات وهذا ينبغي ان يصح التعبير عن كل جماعة بالمد [illegible]
والاظهر على هذه القراءة ان يجعل المثابة محل يثوب اليه الناس الصلوة ويقصدونه
قبله وقوله واتخذوا عطفا عليه للتفسير يعني قلنا اتخذوا من مقام ابراهيم وهو
البيت مصلى قبلة لجمعه لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات
قوله او اعتراض معطوف على مضمر اي اجعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه
لان الواو تكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان
وكأنه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وتوسل للخطاب لامة محمد عليه

السلام

السلام بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها للضمير للجمع والانسب ان يكون عليه السلام
داخلا في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يقتضي جعل
واتخذوا معترضة ويرد كونها معطوفة على اذكروا قوله حين [illegible] ودعا الناس
الى الحج او رفع بناء البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين وكون الحجر
مقام ابراهيم حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وكذا صار علما للموضع وقوله
واتخاذها مصلى ان يدعوا فيها مبني على جعل الصلوة بمعنى الدعاء قوله ويجوز ان تكون
مفسرة لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق
التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول الزمخشري والجمهور
على اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولات الاسماء او لجعلها مصدرية عند
الجمهور يجب تقدير القول اي بان قلنا وحينئذ ليس البناء صلة الامر قوله
فامتعه قليلا خبره في الكشاف اي ومن كفر فانا امتعه قال المحقق التفتازاني في تقديره
المبتدأ اشعار بالفاء هذا وفيه انه ذكر ابن الحاجب في الكافية واذا كان الخبر مضارعا
مثبتا لم تجز الفاء ولعل هذا لم يلتفت القاضي الى ما فعله قوله والمخصوص محذوف
وهو عذاب النار والاولى الابلغ ان يجعل المخصوص المذكور اي بئس المصير النار
هذا حاله قوله ومنه فعلناه من التقييد بحذف الزوائد والاصل تقديم المبتدأ
تقييدا او يجاء له ان يجيبك من القعود المجاز في الثبوت وحقيقته تقدم لجعله
قاعدا ثابتا فلما صار بمعنى البروز عدي الى اسم اعضاء والمعنى ان القاعدان يتعدى
اي يحتمل قاعدا ثابتا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله وفي ابهام
القواعد وتبيينها تفخيم لشانها المراد ان من بيانية بل ابتدائية في موضع الحال من
البيت قوله انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعانا العليم فتعلم
نياتنا والعلم بالنيات باعتبار ان الدعاء يبقى ندعوك متوجهين اليك [illegible]
الى انه لا يقبل الدعاء عن قلب لاه قوله لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم
والناس اتباعهم لانهم اولاد الانبياء قوله والا الحمق في القاموس رجل احمق قليل
العقل والمراد خفة ونيرة [illegible] كسرى [illegible] قوله [illegible] على المبين
[illegible] بين الناطقة المعطوف لما قال المحقق التفتازاني ان من البيانية مع
المجرور ابدا تكون من تتمة المبين بمنزلة صفة وحالية لم يبق كونه جزءا عنه مثل
الرجس من الاوثان اي من الاوثان قوله والنسك في الاصل غاية العبادة في القاموس

النسك مثله وبمعنى العبادة قوله استتابة لذريتهما على حذف مضاف او على
التعبير عن الفرع باسم الاصل هو تغيير المتكلم مع الغير كما قيل هذا اذا كان المراد طلب
توبتهم ورجوعهم الى الطاعات وكان المراد بتوبة هنا البعض كما هو الظاهر فلا حاجة اليه
لانه يمكن ان يحمل على توبة التثبيت اي التثبيت بمزيد رفع الدرجات قوله او عما فرط منهما
الظاهر ان يحمل الاستتابة لكليهما قوله ولم يبعث من ذريتهما الا النبي … كليهما والا
فقد بعث من ذرية ابراهيم ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر
الانبياء اجابة دعوة ابراهيم ومحمد صلى الله عليه وسلم اجابة دعوتهما قوله عليه
السلام انا دعوة ابي ابراهيم … عليه … يدل على ان الخطاب … الدعوة
كانه دعوة ابراهيم قوله ورؤيا اي رؤيا امه … رأت
في المنام انها وضعت نورا اضاءت بها قصور الشام من بصرى قوله ويعلمهم الكتاب
القرآن الاظهر ان المراد كتابنا الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابراهيم او كتابا آخر
لا يعلم اذ كتاب ينسخ قوله استبعاد وانكار اي اخره الاستبعاد معنى مجازي كالانكار
ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال المعنى الانكار لانهما قصدا معا
قوله الا من استمهنها واذلها اي جعلها مهانا ذليلا فقوله نفسه مفعول به وفي القاموس
السفه محركة ضد الحلم … وسفه نفسه معناه حملها على السفه مفعول به وفي
القاموس السفه محركة ضد الحلم … كفرح وضرب استمهنه قوله …
وفي شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال النابغة الذبياني فان يهلك ابو قابوس
يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له
سنام اراد بالربيع طلب العيش وبالشهر الحرام الامن وبالاجب الجمل المقطوع
السنام الذي لا يتمسك راكبه وذناب الشيء بالكسر عقبه اي يبقى بعده في طرف
عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز قوله لانه في معنى النفي
… كون الاستفهام في معنى النفي … كون الاستفهام
في معنى النفي لانه الراجح لا لان … يتوقف على النفي لانه من الاستفهام ايضا نحو
هل جاءك احد الا زيد قوله حجة وبيان لذلك يشعر بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه
حالا وهو احسن وان قال المحقق التفتازاني ان الظاهر انها جواب قسم محذوف
فيكون الواو اعتراضية او حالا لان اتصالها في الظهور وكونه جواب القسم ليس الا
باللام لكن قوله وانه في الآخرة لمن الصالحين يشهد بان اللام للابتداء كاللام في قوله

لمن الصالحين ولئن … وفي الحجة والبيان يحتمل التقدير ولقد اصطفيناه بها
اي بتبيين الملة وفي تسفيه الراغب عن ملته تعظيم الراغب فيه ونقليه جملة
لاصطفائه في الدنيا واسناده جعله صالحا في الآخرة بكونها مستمرة في جميع ازمنة
الآخرة وابهام كونه بعض الصالحين لكمال تعظيمه قوله ظرف لاصطفيناه يحتمل
ان يكون ظرفا للقال بل هو الظاهر لا يقال … لانه حينئذ … يكون من …
واذ ابتلى ابراهيم ربه فيستدعي العاطفة ثم نقول لك مشترك بينه وبين …
اذ ذكر قوله او منصوب باضمار اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر ايضا مقابلا
لما لكون ظرفا لاصطفيناه وتعليقه لان … قال المحقق التفتازاني
وانما اذا انتصب باضمار اذكر فانما يصلح للاستئناف على ما ذكر … الاستئناف
الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال الخطاب … له باسلم … يتسلم
شاهدا له بالمبادرة الى الاذعان والاخلاص … الاسلام على الانقياد والاخلاص
لان الانبياء معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الوحي والاستنباء قبل الاسلام
قوله انها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام … دين محمد … ابراهيم
قوله تعالى ووصى … ووصاه من باب ضرب قوله والضمير فيها لملة على تقدير
… عطفا على لقد اصطفيناه ورفع يعقوب … الاحسن ان …
ابراهيم دون اضمار او لقوله اسلمت على … الكلمة او الجملة او الفعلة وذلك على
تقدير جعله عطفا على قوله قال اسلمت على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى
عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان بعدها في معنى القول مكسورة عند الكوفيين مفتوحة
عند البصريين الا اذا اضمر القول وكسر ان في قوله ان الله اصطفى ليس لتقدير القول او
رعاية ما في معنى القول بل لانه مقصود بالنداء ومقول القول مجموع قوله يا بني ان الله
اصطفى والقول المقدر على تقدير قال او قال على تقدير اخر واذا قدر فلا يجب ان يحمل
القول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنيه … فان يا بني
في قول ابراهيم للتأسيس وفي قول يعقوب للاخرى وكذا ضمير … في لكم وتموتن
وانتم مسلمون قوله …
المخفف … بالفتح قبله وقوله بالكسر اي كسر ان لا بالرواية قوله وتغير العبارة
للدلالة على ان موتهم لا على الاسلام موت لا خير فيه … الرجل ان يكون …
بحيث كانه … الامور الاختيارية … والله تعالى اعلم …

الغير الاختياري فانه انما كان لما المطلوب ما اختياريته وادوم على تلك الحالة ثابت على نفسه
كالثابت على الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري
في ايجاب مدح صاحبه واثابته **قوله** ام منقطعة معنى بل والهمزة كانه قيل بل اكنتم
حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اي ما كنتم حاضرين اذ حضر
يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل الاضراب عن
تسفيه من يرغب عن اتباع محمد وعن ملة ابرهيم الى ما هو اهم من الرد على من يدعي ما ينافي
اليهودية وانما اوصى بنيه بها حين الموت بما ينبغي ان اباءه واسلافه كانوا على اليهودية
وفيه رد على الكشاف حيث جوز كون الخطاب لليهود بان حضروهم شاهدين في وصي اليهودية
ليعقوب فكيف يجعل مدعوه حضورهم سببا لاستبعاد دعوتهم الى المناسب ان يقال ما كنتم
حاضرين اذ ما كان وصى باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه بان النفي
ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون
له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان خفي على الكشاف وكثير حيث
دفعوا ما قال تارة بان الهمزة حينئذ للتقرير لا للانكار اي كانت اوائلكم حاضرين حين موته
وانتم قائلون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار يتم بقوله ما تعبدون
من بعدي ويكون قوله لا نعبد بيان فساده فانه لما اخلاو غير الانكار اي ما كنتم
شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون من بعدي وحين جرى بحث الاسلام واليهودية وما يشتمل
من ذلك فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء كانوا عليها ويعقوب وصى بها وبين بطلانه وجوه
وتوجيه الرد عليهم بقوله لا نعبد الهك والها ابائك لا يلزم من كون استبعادا كما هو قوله
تحت الاستفهام ليحصل ما ذكرنا وهي بعد ام المنقطعة الخبر ايضا كما صرح به الرضي فلو جعل
ام متصلة كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام **قوله** تقديره اكنتم غائبين ام كنتم شهداء
يعني احد الامرين واقع لا محالة وعلى اي تقدير بطل نسبتكم اليهودية اليه ووصيته بنيه
بها حين الموت لانه انما نسبه من غير علم او نسبة على خلاف ما يعلمون **قوله** وقيل الخطاب
للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك الى آخره فالاضراب اضراب عن تسفيه من يرغب
عن ملة ابراهيم واتباع محمد عليهما السلام الى ما هو اهم من التحريض على اتباعه باثبات
بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين من غير سماع من احد ولا قراءة من
كتاب كما ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان انبائه ايضا كان مشتملا على الاخبار عن حال
ابراهيم ووصيته بنيه فكيف يصح الاضراب الى ما هو اهم الا ان يقال انه ذكر حال ابراهيم

كان

كان منطقا للتنبيه وهنا على سبيل القصد وتدريبه هنا الى وجه خبره بالوجه علاوة
ما سبق على ان ذكر الخصوصيات هنا اكثر وهو اختيار ان ما هو ابسط لعلمهم بكونه اوثق الي
زمانهم فيكون ادخل في الاعجاز والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل لا معنى للاسلام
الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص فيه تعالى ونحو
ذلك لا التصديق بنبينا عليه السلام والتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية
ليلزم من ثبوتهما انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله ولا اسلام لمعاندتهم
واستكبارهم وتوقفهم عن قبول كثير من الاحكام سيما نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
هذا والاظهر في الجواب ان يقال مطلوب بني يعقوب ونبيه ان لا تعبدوا الا الله والتزام
اليهودية ينافي عبادة الله لاقتضائه رد الرسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية كان
عبادة الله ان يترك اليهودية ويتبعه **قوله** وما يسأل به عن شيء عبارة الكشاف
وما عام في كل شيء اجرا واتم لشموله ما لا يسعها وغيره **قوله** واذا سئل عن وصف
قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل **قوله** صنوكم وقيل احد
صنوان شتى ابتغى تحتهما او اكثر جذعا من اصل واحد وعام في جميع الاشجار كذا
في القاموس **قوله** هذا بقية اي عيسى الذي بقي من جملة اباءه يقال بقية القوم
من احد بقي منهم ولا يقال بقية الاب للابن والحاصل ان بقية الشيء تكون من جنسه
قوله ولا تبين اسوان ما كنتم وقد بينا دواء غيرهما بالقافال المحقق التفتازاني وفي
تعبيره بحين للتنبيه اللاتي اسرت **قوله** تلك امة والله اعلم اي كل من ابراهيم واسمعيل
واسحق امة كما في قوله ان ابراهيم كان امة اي بمنزلة امة كبيرة في الشرف والبها قد
خلت اي مضت ولسم عن ماء موروث بنا منهم لها ما كسبت وهو ما امرها الله به ولكم
ما كسبتم مما امركم به الله ولا ينفعكم كسبهم لانه ليس عملا منكم لانه ليس
في حقكم انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه ولا تسألون عما كانوا يعملون على علمهم به
وانما تسألون عما كان يعمل نبيكم الذي امرتم بمتابعته فان الله ما هو كسبكم
المسؤل عنه فدعوا ان هذا ما امر به ابراهيم او غيره وتمسكوا بما امر به نبيكم
واعتبروا اضافة العمل اليه دونهم **قوله** كما قال عليه السلام لا يأتوني تمام
الحديث يا بني هاشم لا يأتيني وقرأ الجمهور بتخفيف النون فهو خبر في معنى
النهي وعلى رواية التشديد نهي صريح وقوله ويأتوني منصوب بان مقدرة
والتركيب من قبيل لا تأكل السمك وتشرب اللبن **قوله** اي بل تكون ملة ابراهيم والاظهر

بل نتبع ملة ابرهيم وعلى تقدير الرفع بل الهداية او بل يهدي ملة ابرهيم قوله مائلا
عن الباطل الى الحق يوصف به المتدين والدين وان كان تفسير الكشاف بحنيفه
بالمتدين قوله حال من المضاف فاذا اريد وصف الملة يكن بتاويله بالدين ليصح التذكير
او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن هذا انما يصح اذا جعلت الملة
منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في تقدير يكون ملة ابرهيم فلا يصح لان الحال
عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك لا يتبع ونضع ابرهيم موضع الملة وشرط الحال من
المضاف اليه انه يتبع وكذا لا يتبع الحال على تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت في النقد
الضعيف بل نتبع وبل نهدي فانه واحد قال المحقق التفتازاني اختلفوا في
عامل هذا الحال حتى الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشعر به حرف الجر كأنه
قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما من الاتحاد
بالوجه المذكور قوله تعريض باهل الكتاب وغيرهم فانهم يدعون اي كلا منهم
يدعي والظاهر انه عطف على قوله حنيفا فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه لا عامله
الا ان يقال المراد وما كان من المشركين قوله للكتاب المؤمنين لقوله فان امنوا
بمثل ما امنتم به رد على الكشاف حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعل حينئذ قوله بل
ملة ابرهيم في تقدير بل اتبعوا ملة ابراهيم وقال المحقق التفتازاني ولم يلتفت الى
اتبعوا لانه بمنزلة البيان له وقال الظاهر وما انزل الينا انما المؤمنون على تقدير
التقدير الا انه ورد على جهة الامر دون المأمور كانهم امروا بان يقولوا هذا
المعنى على وجه يليق بهم او اشير به الى انهم امة دعوة فهذا الاعتبار انزل الكتاب
اليهم ووجه الرد ان مقتضى السوق حينئذ فان قالوا فقد اهتدوا ويمكن ان يقال
اراد الاشارة الى ان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين قوله او دعا اي
التورية والانجيل مع كونهما داخلين فيما انزل الى الاسباط بحكم الجمع وهو الاتباع
الابلغ من الانزال لان امرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير لما سبق بحمل ان
يكون احد مؤمنا بما انزل الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى بتكرر النزاع
وقع فيها حيث قالت اليهود ليست النصارى على شيء والنصارى ليست اليهود على شيء
قوله واحدا لو توجيه في بيان النفي ثم فسلح ان بينا فاليه بين قال المحقق التفتازاني
احد في معنى الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر
والمؤنث والمفرد والمثنى والجمع ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل او مع النفي

نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا الاحد الذي هو اول العدد وفي
قل هو الله احد ليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق
الى كثير من الاوهام الا ترى انه لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بقصد
عطفا اي رسول ورسول ولستن كاحد من النساء ليس في معنى كامرأة منهن
قوله من باب التعجيز والتبكيت لما كان ظاهر العبارة يوهم مثلا من المؤمنين
في حصول الاهتداء به وليس كذلك اذ لا شريك لدينا الاسلام في الهداية لهم كل
دين سواه في زمانه باطل فقد يوجه باربعة وجوه حمل المثل على المثل في الزمن النقد
وجعل الايمان زيادة طلبه وجعل الباء للالة وجعل الباء زيدة وجعل المثل زيدة
لا يمكن الاستغنا عنها بان يقال فان امن اليهود بمثل ما امنتم كونه منهم قبل التحريف
والشرك فانهم امنوا بمثل ما امن المؤمنون فانهم فيما اوتي به النبيون في زمن
محمد صلى الله عليه وسلم ما انزل اليه ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا التوجيه
يقتضي ابقاء صيغة الماضي على معناه كما في قولهم ان اكرمتني فقد اكرمتك قائلا
قوله او وعيد للمعرضين يحتمل الاولى ومن تمام وعيد لهم لان قوله فسيكفيكهم
الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين وسوق الكلام بالثاني
انسب لان الكلام في المعرضين وكما بالغ في الوعد والوعيد بايراد السين الذي
معناه ان مدخوله كائن لا محالة وان تاخر الى حين وهو مقابل الكلمة لن في
الاثبات بالغ في التتمة بحصر السماع والعلم فيه المفيد انه لا يلتجا في دفع ما اراده
بالعبد من الضرر ولا مانع فما يعطي من البر قوله اما من تمام الوعد بمعنى انه يسمع
اقوالكم ويعلم اخلاصكم الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص
السماع باقوالهم بل السماع تحول لاهما ايضا مدخل فيه بل هو ادخل وكذا الاختصاص
له بالعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعداء ادخل في ذلك وفي قوله
يعني انه يسمع ما تبدون ويعلم ما تخفون نظر لان السماع يعم ما يبدونه من الاقوال
وما يخفون والعلم يعم جميع الافعال تامل قوله اي صبغنا الله صبغته الاول
اي صبغنا الله صبغة لان فيما ذكرنا الاحتياج الى جعل كراهة سبيلا الى الضمير بعد
حذف العامل مع فاعله ومفعوله وان ذكرنا المصدر للنوع لا للتاكيد بالحقيقة
انا اصله صبغنا الله صبغة فلا حذف العامل شكل انقاعل الى المصدر وما صيغ اليه
المصدر فالمصدر في الاصل مطلق من بعد فهو نعتا كما هنا اذا قدر صبغنا كما يدل

عليه قوله فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا مؤكدا بل هو للنوع لا محالة
قوله فانها جملة الاية فانه ذكر للتحلي بصبغة الله عن التخلي عقلا مع كونها حلية
ومن الهداية والارشاد تطهير الاوزار ومن تطهير القلوب تداخل الصبغ
المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان يحمل العلامة انه كما يحفظ الصبغ الثوب عن
طهر الدنانير عليه يمنع صبغة الله عن طهر كدرات الذنوب عليه بل الازم
عليها ونسمي او اجرام المشاكلة التي هو المشهور لان المشاكلة من المحسنات الخارجة
عن البلاغة بخلاف التحسين بصيغة رعاية المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى تحوج
الى تكلف وهو الاول كما جبورنا السبعة في المعانيين في الجملة قوله ويلزم
الاغراء الشهود ذكرا الاغراء اغا الاغالة قوله وذلك ينتفي حول قوله صبغة
الله في مفعول لقولوا ويمنع كونه اغراء او بدلا من ملة ابرهيم لانه يلزم الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه باجنبي هو البدل والاغراء ولمن عنهما على الاغراء والبدل ان يدفع
المنتفي باعتبار قولوا بل يجعله تابعا والاعتبار فان كان خلاف الظاهر لا يمنع
الفصيح ودفع الاقتضاء وترتبه الى رتبة الاستحسان والترجيح فلا يجد عليه
انه يكفي لاختيار الاولى استغنائه عن الاعتبار كما قاله المحقق التفتازاني ويمكن
ان يجعل حالا من الله في قوله ومن احسن من الله صبغة بتطهير القلب والارشاد
او حفظ النظم احسن الاصباغ كمال الخلاص العبادة له قوله في شانه واصطفائه
نبيا من العرب دونكم ينبغي لا يختص المحاجة له بذلك كما يحصل مما المجادلة النصارى
في قولهم ليست اليهود على شيء والمجادلة اليهود في قولهم ليست النصارى على شيء فلا يناسب
اليهود قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم دون قوم يصيب برحمته من
يشاء من عباده قوله وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي بالتاء الى اخره اما على قراءة
الغيبة فلا يكون الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب الى الغيبة فناداه الركن الغيبة
من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين كانت القراءتان سواء الانكار
على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى ما كان ينبغي الا فكلا الامرين من المحاجة والتقول
بيهودية الانبياء واقع قوله وقد نفى الامرين عن ابرهيم بقوله ما كان ابرهيم يهوديا
حيث قال الا عاجز تنازع على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم
وتالكم تقولون ان ابرهيم الاية ثم لعله فيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد بالنبوة
في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون توبيخا لهم بكتمان

الشهادة يعني باعتبار ما في اللفظ قوله تكرير مبالغة في الزجر عما تأكيد
وتقرير للوعيد يعني يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم اباءكم والا نساء الاول في القيمة عن
عملا اباءكم بل من اعمال انفسكم قوله واستهزءوا بها اي في ايدي الزاجم حيث سلطو
عليه قوله وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس على اتباع المكروه فيكون تبعد
وقوعها اسهل لان المكروه اشد فان المفاجأة الغير المتوقعة الذي لا يخفى
ان هذه الوجوه انما يحسن او الزكي قوله قل لله المشرق والمغرب تعلها الجواب والاول
الوجه في التقدير هو التعليم والتنبيه على ان هذا القول انما السفاهة فلا يبالي به
ولا يناه ان سنه قوله عن قبلتهم التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان
يراد الكعبة يعني كان تولهم عنها لا عن شيء بلا دلالة عودهم اليه والمقصود الكعن
فيهم بانهم مرتابين على وجود موجب قوله والقبلة في الاصل الحالة التي
عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحو للصلوة سمي
المكان بالقبلة دونا سم مكان تنبيها على ان التوجه الى المكان لتحصيل هذه الحالة
لا لعبادة المكان والقصد اليه بل القصد الى معبود منزه عن الجهة جعلت هذه
الحالة علامة لهذا التوجه قوله وهو اي الصراط المستقيم ما تقتضيه الحكمة وتقتضي
المصلحة من التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجيهم
الى بيت المقدس الى اخره واعترض عليه بان هداية الله تعالى من يشاء هداية ليس
الى التوجيه الذي هو فعل الله بل الى التوجه واستعقب ذلك التحسين قيل انه يعبر عن
الهداية المذكورة بذكر يهدي واورد عليها بان هذا التوجيه ينبغي ان يكون الصراط
المستقيم بيت المقدس او الكعبة وليس كذلك بل التوجه اليهما امر به فنهي الى ما عين
التوجيه الى التوجه بلا احتياج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجيههم الى الكعبة مرة
والى بيت المقدس فعل الله بل توجيههم اشعر واختار التوجه على التوجيه تنبيها على
ان مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية قوله اي كما جعلناكم مهديين
الى الصراط المستقيم الخ في الكشاف اي مثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا
ويحتمل كلاما مكلا من هذين التوجيهين ان يجعل العجيب جعل قبلتهم افضل القبل
وجعلهم مهديين الى الصراط المستقيم دونهم كونهم حسبا انهم خير امم بين الامم لا
يختص بذلك ويكن المحقق التفتازاني على مراد الكشاف فان ذلك اشارة الى مصدر
جعلناكم امة وسطا اي ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم كما كالاول وفي

لغة العرب وجرى تيمي على تسميته الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام
قوله كسائر الاسماء التي يوصف بها اي الاسماء التي طرا فيه معنى الصفة ووصف بها
يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد فهذا او الزيدان
هذان والزيدون هؤلاء وهذا الرجل وهذان الرجلان وهؤلاء الرجال قوله
علة للجعل اي لتعلموا بالتامل فيما ذكر معنى شهادة الرسول عليكم في هذا التوجيه
ولعل شهادة الرسول عليهم بما كان يمدح به المؤمنين ويثني على ايمانهم ويعرف بما ذكر
من اتباع الملة المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله تعالى اعلم جعلكم
امة وسطا وخيار الجنس لكم كانبياء بني اسرائيل ليكونوا في جميع الاحكام واستنباطها
بالاجتهاد الذي هو فيهم كالوحي في انبياء بني اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس
حاكمين عليهم بانهم المطيعون والاشقياء العاصون ويكون الرسول بما يبلغهم
من الكتاب والسنة شهيدا على صحة ما يأتون به فكان في الآية دليل الاجماع كما
ذكر فيه دليل القياس قوله اي الجهة اشارة الى حذف الموصوف من الموصول و
على تقدير ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة التي شرعت بعد
الهجرة الى بيت المقدس ولم يجعله للجهة على التقديرين كما في الكشاف لان فيما نقله
مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله عليها متعلق بالاقبال اي كنت
مقبلا عليها قوله امتحانا اي التعلق الحالي الذي هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء تعلق
العلم الوجودي فهذه لا تعلق العلم في الازل ويحتمل العلم على التمييز قوله من ينقلب
فان كلمة من بعد العلم تطلب باعتبار التمييز [illegible] ليعلم كما تشهد لاعتبار كون فاعل العلم
هو تعالى من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف في موضع آخر توجيها رابعا وهو ان
قوله وما جعلنا القبلة الآية تمثيل اي فعلناه فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه
خامس وهو ان نعلم متكلم مع الغير ليشترك العلم بيني وبين الرسول والمؤمنين قوله
والعلم اما بمعنى المعرفة اي على التمييز وحينئذ قوله ممن ينقلب حال من المفعول او من
فاعل يتبع بتقدير متميزا او يجوز اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى فان لم يجز اسناد
المعرفة لانه منع اسنادها اليه من لفظ المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة شاعت
في الادراك بعد النسيان او بعد الجهل وليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهنا
احتمال ثالث فات الكشاف والقاضي وهو كونه بمعنى التمييز وحينئذ من متعلق بالعلم بلا
تحمل وتمثيل لانه لم اعلم ان يحمل من ينقلب عما لمن يتبع اي يتبع في امر القبلة ممن ينقلب

على

على عقبيه ويرجع الى ما كان عليه بحيث متابعة الرسول ولا يقع في القلق من الانقلاب
ولا يقع في الريبة ولا يقول ان كان ما يقول حقا لما بدا ما امرنا به ولما انقلبنا على
عقبنا قوله والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة والردة
او التحويلة او القبلة عطف على قوله لما دل اعادة اللام لئلا يلتبس والاولى في مرجع الضمير
الى بعد قوله وما جعلنا راجعة الى الصيرورة لانه لا تكلف في تحصيل التانيث بخلاف ما
ذكره لان الفعل من التحويل والجعل والرد الى التحويلة والجعلة والردة تكلف كما لا يخفى
مسرور تا بيت الضمير لتانيث الخبر مرجع الى الجعل والرد او التحويل بدون تكلف والاول
من الكل جعل الضمير للمتابعة المستفاد من يتبع وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة
فيه اذ لا وجه حينئذ لاسناد الضمير في كان لانه مبتدا الا والغاء ان المخففة والعامل في
معنوي ويمكن ان يجعل كانت فيه زائدة ويكون الضمير مبتدا والكبيرة خبر مبتدا محذوف
الجملة كانت لهي كبيرة قوله الا على الذين هدى الله عن الحسن البصري ان معناه ثبتهم الله
منهم قوله اي ثباتكم على الايمان بمعنى الخطاب لمن يتبع وهو الثابت على الايمان دون من
ينقلب ولعله فسر الايمان بالثبات عليه وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان يقال
الثبات على هداية الله لكم دون من ينكر حيث لم تكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد صلى
الله عليه وسلم وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هي مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف بمن
مات في تقدير كيف يضيع لمن مات قوله لعله قدم الرؤف وهو ابلغ محافظة على الفواصل
والاولى لا تخير لابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الرؤف اشارة
الى المبالغة في رحمته ورحيم وتنبيها على حسب رتبتهم فتقدير الرؤف لتقدم متعلقه شرفا
وقدرا قوله قد نرى [illegible] مستعارة من القلة للكثرة وهي في الاستعمال غريبة
تشهد عليها الكشاف بما يوثق به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان
التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلى الله عليه وسلم حيث لا يتقلب وجهه الى
السماء الا قليلا لانه يشعر بالسؤال الصريح على دعائه او ينبه هذا الالحاح سالما طلبا للعبادة
بل الريبة القلبية المسبلة قوله قولوا وجهك اصرف وجهك لا يخفى انه ليس من التولية في
من المعنيين لهو من [illegible] فلانا ولا هو من قبلتهم وكانه جعله مجازا عن اصرف لانه يستلزمه
الا مفعول واحد بتقدير مفعول محذوف وان اشار اليه الكشاف حيث قال اي اجعل تولية
الوجه اي جهة تلي وجهك اي جهتها او مكنك وجعلك تليها ثم قال المعنى اجعل تولية
وجهك الشطر مفعولا لا بل ظرفا لانه لو كان مفعولا لاقتصر على التجديد ولم يذكر الشطر

هذا وكان وجه ان الجهة ماخوذة من مفهوم التولية كما يرشد اليه تفسير حلو في انه
يلغو حينئذ ذكر الظرف فالجهة ما ذكره الفاضل الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل مفعولا
بتعدد اليه هو سماعي واستماع خفي قوله وممنوع من الظلمان بتوهمنا او ممنوع من الكرة
ان من خلوها قوله وحيث ما كنتم اول واما علم لما امر التوجيه الى الكعبة وكان
الفرض منه لاستصلاف قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة في حضورهم
اشار الى تعميم التولية جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة في موضع
حضور بيت المقدس والاخل بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع هيها ولم
يقل قول وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنت فلا يحتاج الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا
لطريقة التدرج في الامر لا ما ذكره انما مورد امراكا بالتولي لترتيبه قوله وانه
ليعلمون ان ما امنه مثال تخصيص كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت
لابراهيم فلا يصح كتابا شريعتنا الاولى البينهم بان هذا الا امر الباطل اذ هو
النبي المبشر في كتبهم قوله فاتبعوا قبلتك جواب القسم المقدر سوآء قدم مقدما
على الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء الشرط او مؤخرا عنه فيتنوع
الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك
المنفي مع انهم لا يتابعونه في شيء لان الكلام فيها وهكذا اختار هذه الجملة
بجملتها والمقصود من هذا النبي منه صلى الله عليه وسلم عن السعي في حقهم والقاء
نفسه في المهالك لان الايات لا تنفعهم وعن التعرض في صدد تاثيره فيهم قوله قطع لاطماعهم
الخاطر قطع للطمع لان طمع الرجوع الى قبلتهم قطع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار
تعدد الطمع على عدد الطامعين ولا يتعدان يقال النفي قطع الرجوع حسب لقطع
اطماعهم قوله ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال النفي متابعته لقبلتهم بيانا انه
لم يكن توجهه الى الصخرة لتابعته قبلتهم بل لانها كانت قبلته لمصلحة المزوية وان كان
مقارنته بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض لاجل المعنى الذي ذكره ويمكن ان يقال
ازاء قبلتهم لا من لم يتبع الرسول لا يمكن له المتابعة الا لواحد منهما قوله وما بعضهم
بتابع قبلة بعض تسلية له صلى الله عليه وسلم بيان ان عناده من لا جنسه كل شانهم
هذا قوله ولئن اتبعت اهواءهم قال المحقق التفتازاني فان قيل لم يحسن قول الكشاف
مثلا ان هذا الكلام وارد على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى لاستعمال ان
الموضوعة للمعاني المحتملة بعد تحقق الانتفاء بقوله ما انت بتابع ونحن نقول لا النهي

علي

على ان اكون من الظالمين لا يختص بمتابعة اهوائهم بل كل من تبع كذلك فانا الاسناد
اليه على سبيل التمثيل من حيث الحكم ممنوعا بطريق الاولى والتنبيه وعلى ان كونه من
الظالمين لا يختص بمتابعتهم اهواءهم بل كذلك المكال في متابعة اهواء غيرهم ايضا قوله واكد
تهديده وبالغ فيه من سبعة اوجه عدها المحقق التفتازاني عشرة منها جرما بالقسم هي القسم
واللام الموطئة وان الشرطية وان التحقيقية واللام في جزائها والتعبير بالظالمين والجملة
الاسمية وان ذا الجزاء شيئه وايثار طريقة من الظالمين على انك ظالم والظالم لافادة تماما ان
ذلك مقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايقاع الاتباع على ما سماه اهواء يعني انه لا يستند
برهان ولا يدل في شانه من بيان ونحن نقول في جعله واحدا من الظالمين معدودا فيهم من سبعين
كعينه فيما بين المسلمين مبالغة عظيمة وفيه الاشعار بالانتقال من مرتبة العدل الى
الظلم ومن مرتبة التمييز والسيادة المطلقة الى الضلالة والجهولية ولو جعل كثير بعني
التمرتكان اولى كتابا الى الافادة وبعدها العتب بهذه الطليلة ليلة بحصاد وكبرى اللوم ونحو
اللوم وزلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عجيبة عوض في المقام الكريمة قوله للضمير
لرسول الله فان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه اي لدلالة الكلام الوارد في شانه
من قوله سيقول السفهاء الى هنا فالمرجع مذكور معنى وتقديره وان لم يسبق ذكره الى ان
يجعله له بناء على سبق ذكره لفظا مساع حيث يكون ذكره بطريق الخطاب قابلة الامران في الكلام
ايضا وكان مقتضى الظاهر بعرفونك وقد عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز
الاضمار الى قوله التعبير لرسول الله مبالغة في جزالة معنى التوجيه لانه من خواص المعظم
المتقين وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فتناسب الامر الا ولنفات
لعلهما اشار الى ما اشار اليه قوله وان لم يسبق لا الى ان التوجيه المذكور صريحا هو هذا
عن المحقق التفتازاني انه ليس بشيء قوله بشهد للاول لان التشبيه بمعرفة الابناء وان كان
لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذلك مستوى النسبة مع الامور المذكورة لكن
الشائع استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء وذلم بقوله اي بغير قرينة او مما فيهما ان
النشو معرفة بوجوه وذلا الاصل بمعرفة تشخيصه او تعريضه بالكشاف بحيث جعل الكلام فيها يليه
على معرفة تشخصه وتزاد من حديث ثم ما في الكشاف من قوله فسئل عمر رضي الله عنه في آخر الحديث
لانه لم يثبت في رواية ولا عرف اسناد عبد الله بن سلام به وان وردنا منهم الاية
خص الكتابين بقرينة منهم تعريضا بامر ان البعض فاعلم كما روي عن عبد الله بن سلام وغيره
بان معرفة الابناء لا يقتضي ان يكون مشتبها بمعرفة قلنا المشبه به انما هو الابناء البهم سوآء

كان بذلك الا ما فاته معه اولا وما ذكره ابن سلام هو كونه ابناله في الواقع قوله
تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن ما ذكره ابن سلام سابقا ان قوله الذين آتيناهم
الكتاب بعض علمائهم كان توطئة لبيان هذا التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه
اخر ذكره الكشاف من انه استثناء لجهالهم لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان
ربما يفهم عبارة من فريق منهم العلماء وكلا مناسبة له بالتعريض للجهال ومن قال فمكن
الذين آتيناهم الكتاب شامل للجهال وفي اسناد المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم او
اسناد حال البعض الى الكل غير عزيز لم يات بشيء يعتد به قوله الحق من ربك ما اختاره
فلا تكونن من الممترين وقوله وهم يعلمون انه الحق وهم يعلمون بالحق ويعلمون انهم
يكتمون او ضميرهم الى الكتمان لا الى هذا الفريق اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق يكتمون
الحق وفيه مزيد تشنيع هذا الفريق حيث لا يستحيي من العالمين بحالهم قوله او منزلة
يعلمون وحينئذ في قوله من اهله مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق علما ناشيا من اهله
جبا او تلقيه اليه في كتاب فهم يكتمون ما اوجب الله عليهم التبليغ قوله وليس المراد
به نهي الرسول عن الشك والاوجه ان المراد نهيه على ان يكون من هؤلاء الذين
يرون الناس انهم على المراء مع انهم مستيقنين بان من نبيهم لا نظهر المراء ... فيه من
العلم كهؤلاء والمقصود منه الاخبار بقبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد
وان يوصي بالاجتناب عنه قوله ولكل وجهة المقصود امة المنع من المنازعة في القبلة
لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى الخيرات واما تقرير ما سبق من ان صاحب
ملة لا يتبع غيره والاظهر ان المراد ان لكل قوم وجهة يوليها اياه الله تعالى فامر القبلة
اليه تعالى لا ينبغي الا المتابعة وبعد ما تقرر ان لكل قوم وجهة فاستعملها لا تثبته
ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بين امة محمد من اختلاف القبلة حيث ادى الاجتهاد
الى الاختلاف وبيان على ان الكل مقبول فيكون اعتذارا بالغيب والعصاة الى علم قوله او لكل
قوم من المسلمين جهة وجانب من مكان يجعل قبلة لهم فتأمل قوله واللام مزيد للتقوية
ايما كيد في ربط العامل مع ضعف العامل من حيث كونه شبه فعل وكونه مؤخرا
قوله فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني ليس الا طلب السابق فيما بينهم ودلالته
على سبق غيرهم من جهة انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا فيسبق بعضهم غيرهم اولى
قلت للخطاب للمؤمنين والانصار على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس في ...
للخير حتى يتصور ان احد بالسبق الى الخير عليه والخيرات تحتمل ان يراد بها الصلاة الفاضلة

والمراد بالاستباق المسارعة فيها فالقيام بها في اداءها وعند الرضي بالقضاء او القيام بها
اول الوقت قوله يجمعكم للجزاء فيكون حثا على المبادرة ... وكم كان نهاية السعادة
وفيه مزيد تحريض على المبادرة ويحتمل ان يكون المعنى اينما تكونوا ياتكم الله جميعا
زيادة هذا البيت فضله على سائر الامكنة لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اي
مكان خرجت يشير تفسيره بانه جعل من حيث متعلقا بقوله خرجت لا يخفى انما
قوله من اي مكان متعلق بخرجت وحينئذ لا بد له من معطوف والظاهر ان التقدير
اينما كنت ومن حيث خرجت فقوله فول جزاء الشرط المحذوف يعني ان حيث لا بد له من
مضاف اليه مذكور او مقدر والثاني نادر وهو حينئذ متروك الاضافة الا ان
يتكلف ويقدر ويكون اي من حيث تكون خرجت وقال المحقق التفتازاني هو متعلق
بولِّ وما بعد الفاء في مثله يكون معمولا فيما قبله كما في ... الا انه لا وجه لاجتماع
الواو والفاء فالوجه ان يكون التقدير افعل ما امرت به ومن حيث خرجت بمعنى اينما
كنت وحيث فيكون فول جزاء له وفيه بحث انه لا بد من تصحيح من حيث خرجت ...
متعلق للجار فان استعمل ظرفا في معنى اينما كنت قوله وانه لهذا الامر وجه التولية
واشار بهذا التعبير الى ان ... التذكير الاولى ان يقال وانه لهذا الصرف ...
اخر عود الى الالات بانها المصدر وتانيثه وكان الاولى للتجرد من التاء ومنه
والتذكير باعتبار الخبر وانه الحق من ربك قوله وان محمدا يجحد ديننا ويتبعنا في قبلتنا
ومع هذا يجحد انما يتبع وقوله لئلا يكون للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا
موافقا لدينهم والتبس كذلك لان الرجم مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون
للناس عليكم حجة اي تامة لهم حجة عليكم وهو الحجة التامة لان في امتثال الرسول عليه
السلام حكم الله ليس لاحد عليه حجة اذ ثبات مأموريته بالمعجزة بخلاف ما لو لم يكن فانه
يكون مظنونا للخصم حينئذ وحينئذ المراد بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان
لهم حجة بحسب زعمهم انما هي مكابرة حسبتها المعجزة حجة الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان
يكون علة لمحذوف اي اكدنا امر التولية وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة
قوله استثناء من الناس والمنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون
مرفوعا ومجرورا او منصوبا على البدل فلا ينبغي ان يبادر بالنكير عليه بان المختار فيه البدل
على ما عرف في موضعه فكيف يجعله استثناء لا يركن الى الاعتذار بانه مبني على ما هو
البعيد وعدول على ظهوره ما هو المختار قوله وسمى هذا حجة بمعنى الحجة ما يقابل الشبهة

فلا يبعد ان يجعله ما المعاند وانما ادخل في قوله حجة تنبيها لانه يشبه الحجة لسوقه مساقها
وبعد ظهور ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني بانه يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام
ان تناول لغة يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والا لم يصح الاستثناء لان الحكم حينئذ
بنفي الحجة الحقيقية ولا محيص عنه بان يراد بالحجة المتنازع فيه حقا كان او باطلا ومن
ههنا ذهب بعضهم الى ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم هذا كلامه
قوله على ان استئنافا بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه مبتدأ خبره فلا تخشوهم
قوله علة لمحذوف الاولى انه علة لاخشوني معطوفا على علة محذوفة لقوله فلا
تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب والتقدير لئلا تخرجوا عن
حجتي ولاتم عليكم نعمتي وقد نبه بقوله اي وامرتكم لاتم النعمة عليكم ان الاصل
في تقدير العامل تقديره مقدما فلا وجه لقول الكشاف اي لاتمام النعمة عليكم
ولارادتي اهتدائكم امرتكم بذلك لما اعتمد المحقق التفتازاني في بيان ان التقدير مؤخر
لقصد الاختصاص او لان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف قوله مثل الحذو
لا حصلكم انما ادرج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا ينحصر عليه اذ يحتمل ان يكون
التقدير لا ادفعكم ولاتم عليكم نعمتي على ما ذكره الكشاف قوله او لئلا يكون لاحد الخ
الى صفحه كما اشار اليه الكشاف بقوله قيل لبعد المناسبة اذ المناسب لقوله لئلا
يكون ليتم نعمتي ولان ارادة الاهتداء انما يصلح علة لطلب التولية لا للتولية
والظاهر في قوله لئلا يكون انه علة للتولية قوله كما اتممنا بارسال رسول منكم
اشار الى انه على الوجهين في موقع المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب وذلك
ان تقول التقدير كما اتممت نعمة ارسلنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام نعمة
القبلة تشبيها باتمام نعمة القبلة باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلة مرجعهم مسجد
هو من اجل نبيهم كما جعل رسوله منهم يتلو عليهم ... واستعمال
ونحو قوله مدرجه باعتبار القصد وآخره في دعوة ابراهيم صلوات التزكية فما شئنا
للتعليم فيها اولا التذكر اخر العمل فلا حجة تقديم وجهه تاخيرهما فيما في الموضعين
ونحن نقول اراد هنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بمجرد تلاوة الآيات المعجزات
الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم المراد بها التزكية عن الجهالات
وهي بعد تعليم الكتاب قوله يا ايها الذين آمنوا استعينوا بالصبر كما ان الصلوة
التي هي ام العبادات حيث اكتفى بذكرها العبادات عن باقي المامورات ونحن نقول

قدم القرب على النفل لان التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد
واكتفى بذكر الصلوة لان الخطاب بكل من المؤمنين والمشركين ... الجمع بعد الايمان اصبر
عن المعاصي والصلوة واما الزكوة فخصه باصحاب النصاب واما الحج فباصحاب الاستطاعة
والصوم صبر عن معصية الاكل والشرب وغيره قوله ان الله مع الصابرين بالنصرة
والاجابة والنصر الاولى ان الله مع الصابرين لان الصابرين لا يغفلون عن ذكره
بخلاف الجنسين عن الصبر فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب اللاهي عنه
مثليه من هموم الدنيا باسرها اه قوله عطف على شيء هو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه
قوله وبشر الصابرين كانه معطوف على محذوف اي انذر الجازعين وقال المحقق
التفتازاني انه عطف على قوله ولنبلونكم عطفا للمضمون على المضمون وكانه اراد
ان قوله وبشر في قوة ولنبشرن الصابرين ... كما ذكرنا قوله وجمعها للتنبيه
على كثرتها فان قلت كيف يستفاد الكثرة من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل
الزمخشري هذا الجمع على التكثير كالتنبيه في لبيك لان المناسب للمقام والابعد عن
التكليف استعمال جمع القلة لكثرة الاستعارات ان الصلوات مع كثرتها في جنب قدرة
الله وكرمه مما يستقله الناظر قوله اي من اعلام مناسكه جمع منسك اي محل النسك
وهو العبادة ومعنى اعلام الشعائر الى آخره انه جعلها علامات لنسكه فالمقصود
من الاعلام التعظيم قوله كان اساف على الصفا ونائلة على المروة في الكشاف وهما
صنمان يروى انهما كانا رجلا وامراة زنيا في الكعبة فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر
بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله قوله ويعضده قول انس وابن عباس لقوله فلا جناح
اكتفى بما يعلم به ولم يتعرض لما في الكشاف من قوله ومن تطوع خيرا كقوله ومن تطوع
فهو خير له لانه يتبع ما يذكره من تفاسيره ومن تطوع خيرا ولم يحمل قراءة ابن مسعود ان
لا يطوف بهما تاكيدا له كما حمله الكشاف لظهور ان لا زائدة اذ لا وجه بعد جعلهما من
شعائر الله لنفي الجناح في عدم الطواف قوله لقوله عليه السلام اسعوا فان الله
كتب عليكم السعي صيغة الامر النبي مع التعليل والتاكيد بان الله كتبه عليكم بعيد
عن الوجوب بحيث يفيد الجواز بقوله هو معنى الركنية قوله او تحقيقه جاز ويؤيده
قراءة ابن مسعود ومن تطوع بخير قوله ان الذين يكتمون كاحبار اليهود ونقل عن
بيان ما في الكشاف من احبار اليهود ليتناول علماء النصارى ايضا وكذلك نقل عن بيان
قوله ما انزلنا من البينات بقوله من الآيات الشاهدة العقلية كالآيات لبينات ول

كما يغير احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلناه من البينات
بقوله في التورية كما قيد لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلناه
من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه عدم الاعتراف
بانه حق يشهد به قبل نزول القرآن التورية قال المحقق التفتازاني في اخر الكشاف الانزال
في التورية وتفسير البينات بشواهد امر محمد والهدى بالهداية الى اتباعه يوهم انه متعلق
بانزلنا في التورية دون القرآن ونحو احكامه كما فسره الكلبي بناء على ان من بعد متعلق
بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكرنا لان هذا هو الذي كتمه احبار اليهود لا القرآن
واحكامه وهو متعلق بيكتمون فيستقيم ما ذكر هذا وقد عرفت مع كما يغير ما انزل في القرآن
ثم قال لم يات بالفاء في خبر اسم اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان
لعنهم انما هو بهذا السبب بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يستدعي
حصر السبب فان المقام يقتضي افادة السببية ليتوبوا عنه فالوجه في ترك الفاء ان
التعبير باسم الاشارة بعد تعيين المشار اليه بالاوصاف يدل على ان المشار اليه جدير بما
يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن الفاء ولو كان محترزا عن افادة السببية
لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله اياهم ابعادهم منه وطردهم عن
الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذي يتأتى منهم
ذلك اشارة الى ان هذا في الفاعل مثل قتيلا في المفعول وانه ليس على عمومه اي من
اللاعنين من لا يلعنهم بل يرحمهم قوله اي من لم يتب من الكاتمين جعله الكاتمين ليستقيم
مع ما قبله اشد انتظاما لكنه يكون ما بعده تأكيدا لما قبله وكان الاوجه حمله على
العموم مخصوصا بالتقييد بعد الموت وخص التابعين بالمرجحات للكفر ولهذا المحقق
التفتازاني باخص فاما ما يتعلق بالدنيا فعليه لان امرها على الجملة وما يتعلق بالاخرة
ابدية لان امرها على الاستمرار والثبات والاوجه انه على العموم وبمنزلة الدليل
على السابق قوله ومن قيد بعضه للعنة بعض ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنونهم
ومع ذلك يرد ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم بل يرحمهم فلا محيص الا بجعلها نحو
البعض وهم والملائكة فصح ان يكون بالنظر على اللعنة من قبل ولسان القرينة
ويحمل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة ثم ذكر ما ينبغي ابدية للجملة من الشأن
وكما يدل اللعن على النار يدل الموت على الكفر اشعر به ونظائره ونظير ما قبله بمعنى
الا اولى والاستمرار الابهام لانه حسنه بنفسه واما ذكر لتمام لانه به بيان عمن يدخلون

بمعنى

بمعنى الاهمال **قوله** خطاب عام الاحسن الادخل في الانتظام مع ما قبله
انه خطاب للكاتمين واشتغال عن ذكرهم عما يتأملون مع رسولهم الذي جرهم
عن منعا منهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله على
ابن الله واشار الى وجه الفصل بقوله تقرير للوحدانية بل هو تقرير بعد تقرير
لان وصف الاله بواحد للتأكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني ان من البين
ان في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة ما ليس في سيدكم واحد
ولا يبعد ان يكون في تقدير القول اي وقولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في
مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر على الكتم وقوله اي المستحق على
للعبادة اشارة الى توجيه للحكم بالوحدة مع تعدد الالهة ويمكن تصحيحه
تقاضيهم بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم فانه انهم لم
يعرفوا العبادة اللائقة بجناب الوهيته فاختلفوا في طرق العبادة وقوله الرحمن
الرحيم كالحجة يصح ان يكون بيانا لكونه واصفا كما له لذلك الواحد واورد على قوله
وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست نعمة وقيل في جوابه ان الوجود
خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود ولهذا تزعم الحزن وعن قوله
انه من حيث هو جزء الوجود في نظام العالم فهو خير ونعمة بالنسبة الى الكل من حيث
هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه لاحتياجهم لا
يستحق الالوهية واما قاله فهما حينئذ احتراز للاشارة الى شيء غير بين هنا
اله واحد ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانه
ايضا يحتمل ذلك ان كان الاول او في سوء مرة فانه تلو بعد الكاف التوحيد
اشار الى ان التوحيد الراجح المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات
والمراد بقوله فان ثابتا العلامة الدالة على التوحيد لا الاية المنزلة والمراد
بقوله فنزلت ليس نزول تلك الاية بان يكون الفاعل ضميرا راجعا الى الاية
كما لا يخفى بل الفاعل ما بعده من قوله ان في خلق الاية فارشدهم المنزل الى ان
علامات توحيده في حكمه اكثر من ان تحصى وفصل فيه علامات للارشاد
ان العاقل يعرف بهذا التعدد المشترك بغيره والاظهر ان يجعل المعبود مما
يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل
الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع دائما مع ان المتوقع منه

الفلك في ساعة وانزال الماء من السماء على وجه يعم الارض مع انه
يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر دواب الارض وعدم تزاحمهم
في الارض واتساعه والمنازعة فيها بحيث يتكفل امر كل واحدة وتصريف الرياح
على وفق المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دائما على
طريقة واحدة قوله اي بنفعهم او بالذي ينفعهم اشارة الى ان كلمة
ما يصح ان تكون مصدرية او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة لان ما
ينفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقدير كونها مصدرية لا
ضمير لها في ينفع فالضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه
مذكر ولهذا احتاج في تانيث صفته الى تاويله بالسفينة وقوله وقرئ
بضمتين على الاصل يريد به جاء الفلك بضمتين من غير ان يكون مغيرا فلك
بسكون اللام وامثاله وذلك لانه اختلف في ان فعلا هل يجوز فيه فعل
بضمتين ام لا يجوز فيل جاز لمجيء يسر وعسر بضمتين والاصل السكون
بكثرته والضمة فرع جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون فاورد على الا[صل]
كالسكون فاشار بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء في ان
قراءة الضمتين لا يختص بالواحد عند المحققين فالاولى تاخيره عن قوله
والجمع اي بمعنى الجمع وقوله وضمة غير ضمة الواحد عند المحققين اشار
الى ان في فلك بضمتين بمعنى الواحد والجمع خلافا فاهل هو جمع لما بمعنى
الواحد ولفظ مشترك وضع مرة للواحد ومرة للجمع من غير ان يكون لفظا
آخر حاصلا من الواحد بتغييره ما اشار في القاموس الى هذا الاختلاف
والتغيير يحصل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد اصليا كضمة
قفل وهذا تكلف جدا ولنا وجه آخر في تغيير ما ذكرناه في شرح الكافية
لسلامته عن مخالفة الرواية قوله ومن التابعيه للبيان وتنوين
ما للتقليل لعله قلة الماء بالنسبة الى ما يمكن وفيه ابدع عظيمة والاولى
تقديم قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحيا وسوى بين
العطف على انزل والعطف على احيا مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين
المحقق التفتازاني في وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير
الجار والمجرور اي بث فيها اي بالماء لان كثرة الدواب تنشأ بالماء الا[نزال]

الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل من زائدة في الاثبا[ت]
لان الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية بناء على ان تقدير الجار والمجرور
ليس بضرور وربما لم يرد انتظام الكلام اذ الفاء السببي ينوب منابه ويكون كر
الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من يصح ان يكون للتبعيض لان الله
تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف
دواب في السماء ايضا في سورة حمعسق فان قلت عند قصد التبعيض ينبغي
ان يقول من دابة فما فايدة ايراد كل قلت كل لاحاطة الانواع فكانه قال
بعض كل نوع وكان في ايراده تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم
الهيئة قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اي متجاوزين الله فان قلت
قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد الله بل
جعلوه مع الانداد قلت متجاوزين الله مثبتون عند الانداد بقولهم
هؤلاء شفعاؤنا في فنا ارضها يتصيرون على حبهم وعند الشدائد يفزعون
على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك يعدلون عن المهم الى آخره
على ان اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله اذ لا يجتمع طاعته مع
طاعة الاصنام قوله اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد بما سبق
وهو المثل المناوي ولم يلتفت الى ما يتراءى من تفسير الكشاف بالامثال
انه جعله هنا بمعنى الامثال وجرده عن معنى المعاداة لان التجريد عن ظاهر
ولا داعي اليه وان وجهه المحقق التفتازاني بان اعتباره لانهم لا يجعلون
الاصنام اندادا لانه لا معاداة بين الاصنام ولا دلالة في هذا الكلام على
انهم اتخذوها اندادا لله بل يدل على انهم يسوون بينها وبينه في المحبة
وقوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا على سبيل التهكم لا على سبيل الحقيقة لان
ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان التهكم الذي اعتبره محقق في هذا المقام
ايضا قوله وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله الى آخره لان
الظاهر ان التبرؤ اريد به حقيقته لا ما هو بمنزلة التبري من عدم النفع
والتبرؤ لا يتصور من الاصنام وفيه ان الند المتخذ ظاهر في المصنم
ولذلك يرجع الى صرف التبرؤ عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لان
الكلام على ان الذين اتبعوا هم الانداد فليكونوا هم الرؤساء وفيه ان

الظاهرة قلت نعم يتجه ما ذكرنا ان الظاهر ان الذي هو العلم وذلك يقتضي
صرف النظر عن ظاهره قوله كتعليم الظاهر انه جعل حب الله مصدرا
مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول
ما لم يسم فاعله ولم الى احتياجه كما فعله صاحب الكشاف لانه بعيد من
الفهم وبمنزلة انبت نباتا مع احتمال كونه من قبيل انبت نباتا لا للملتفت
النفس اليه كيف لا والمحبوبية امر ضمني وسوق الكلام في الكون محبا فالكل
مصرح بان التشبيه للامر الضمني لا ملتفتا النفس اليه ويقتصر على تقسيم
التشبيه على الامر المتعدي قوله لانه لا ينقطع محبتهم بدا انشأ والى
ان المراد باشد حبا ليس اكثر حبا بل ادوم ومآل الامر رسوخ المحبة
ولهذا قال فاستقم كما امرت لان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان احب
الاعمال عند رسول الله ادومه وبها قال المحقق التفتازاني اثر اشد حبا على
احب لانه شاع في الاشد محبوبية هذا ومنه يعلم انه يعدل في افعل
التفضيل شاع في تفضيل المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن
الالتباس كما عدل في الالوان والعيوب قوله لم يرفعونه الى غيره ومن اعجب
ما صنعهم ان باهلة وهم قبيلة من قيس بن عيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا
الصنم الذي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط بالاقط والسمن واو لم
يمتنع مشركوا عن الهة كتعنتهم قوله ولو يرى هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ
الانداد يعني الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا الانداد وضع موضع الضمير
لوصفهم بالظلم والاشعار بسبب ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة
عمن ظلم باتخاذ الانداد وكما امر الرسول وتحريضا التوبة الى غير ذلك قوله
واجرى المستقبل مجرى الماضي وضع اذ موضع اذا لم يعبر عن الماضي التنزيلي
المستقبل استحضارا لتلك الصورة الهائلة فقيل اذ يرون موضع اذ يرون
قوله وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب والوردي على انه خطاب للنبي في الكشاف
او عام ولا يظهر وجه لم يذكره المحقق التفتازاني حينئذ ينبغي ان تكون
اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ اذ لم يذهبا لا ابدال من البدل وان القوة في
موقع بدل الاشتمال من العذاب وفي جعله بمنزلة المفسر ان هذا من البيان لفعله
ما لا يخفى وقيل هو في موضع التعليل للجواب المحذوف اي لرأيت امرا فظيعا

لان القوة لله جميعا وانه شديد العقاب للكافرين وقيل فصل الجواب
ومتعلقه بين البدل الذي هو اذ تبرأ والمبدل منه هذا كلامه وبعضهم
منع جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد في جواز البدل عن البدل ونحن
لم نعثر على تردد البدل ايضا ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذ بدلا من
المفعول به بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية وايضا يفهم منه
انه جعل ان مفتوحة على هذه القراءة مطلقا فقد غفل عن قوله ويعقوب
ان بالكسر فانه ذهب حمل قوله ان الله على التعليل ولا يخفى ان قراءة كسر ان يمنع
قوله وقيل عطف على تبرأ قيل يلزم على هذا ابدال اذ رأوا العذاب من اذ يرون
العذاب وليس فيه كبير فائدة ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري وفيه ان البدل
الوقت المضاف الى الامرين والمبدل منه الوقت المضاف الى واحد وليس
كبير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبرئ مقيدا برؤية العذاب
ثم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلهذا رجح الاول قوله وتقطعت
بهم الاسباب يحتمل العطف على تبرأ والواو للحال والاول اظهر لان تقطع
الاسباب مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرئ حتى يعد فظيعا
وسمي تقطعت بهم بسبب كفرهما وملابسة بهم قوله اي ليت لنا كرة الى الدنيا
فنتبرأ منهم بيان لحاصل المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا كرة فاعل الفعل
المقدر بعد لو اي لو ثبت ان لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه
قال المحقق التفتازاني وانما تمنوا ذلك لان التبرئ منهم في الاخرة لا يغيظهم
ولا يعود بضير عليهم لانهم في شغل شاغل هو لهم بل وذا يدل على قراءة
تنكير فيه اشكال لان الاتباع اذا تبرءوا في الاخرة لم يكن لهذا التمني معنى
لم ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين على ما قيل ان حملنا تبرأ كالذين
تبعوا على البناء للمفعول والمعترض بان هذا يكون تمنيا للرد الى الدنيا بعد ذل
الاخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح حينئذ فنتبرأ منهم
كما تبرءوا منا لان التبرئ كان من الاتباع على هذه القراءة والاشكال القوي
والاعتراض على تمنيهم بانه لا وجه لتمني لحوق التبرئ منهم في الدنيا
بعد ذل الاخرة الذي لا ذل فوقه ووجه النظر ان التبرئ منهم لا يغيظهم
ولا يضرهم وتمنيهم ذلك تمني اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان

يكون تمنيهم العود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبري اذ والتبري في الآخرة لا ينفع الا مجازاة تبريهم كما تبرؤا قوله كما تبرؤا منا بل التشبيه لبيان كمال التبري قوله مثل ذلك الارا مصدر اي محذوف الهمزة من غير تعويض التاء وروى سيبويه اراه وارادة واقام واقامة ويجوز ان يكون اختاره مع ان المشهور خلافه لمصلحة تذكرة للعقل ذلك اشارة الى مصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا قوله اصله وما يخرجون فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب من قبيل وما انت علينا بعزيز وما انا فعلت والغالب فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي بثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد هنا الحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار اذ المقام ليس من قصد الحصر ولا يكون الا بعيدا لمبالغة في النفي ولا يخفى انه ظاهر بيان كتب المعاني فان هذا التركيب لا يكون للتقوي وان يجيء لغير الحصر بشهادة الصدق فنا رجوعنا اليها رجوع كالم خبير متفطن قوله نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فالامر للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا قوله او حال مما في الارض ومن للتبعيض زعم المحقق التفتازاني انه بناء على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على هذا التقدير يحمل الابتداء اي ناشيا مما في الارض لان من التبعيضية من موقع المفعول اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا لما تقدم عليه لتنكيره قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا وكون اللغو حالا لا مما لا يقول به النحاة وفي قوله لا يقول كلوا مما في الارض اشعار بان لزوم التبعيضية انما هو على تقدير المفعولية وبما هنا لا يجوز ان تكون للتبعيض هنا وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع المفعول ليس معناه انه مفعول من حيث الاعراب بمعنى عين المفعول به بل انه متحد مع المفعول به قال الرضي يعرف كون من للتبعيض بان يكون هناك شيء محقق او مقدر يصح ان يكون بعضا من المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا او اخذت من الدراهم هذا الدرهم وان قلنا وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم على النكرة كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون حالا مقدما ولا

يذهب عليك انه يجوز ان يكون حالا من الظرف بان يكون جزء متعلقه بان يقدر حلالا ناشئا قوله اي مما يستطيبه الشرع فهو توضيح للحلال او الشهوة المستقيمة اي لا تأكلوا على اشتباه المعدة والشهوة الكاذبة وورد ما لا تستطيبه الشهوة اما حلال فلا منع منه واما حرام فهو خارج بالحلال والحلال لما دل عليه فلا يصح ويمكن دفعه بان الحلال كان شائعا في الشرع وحرمة الاكل بلا شهوة ما دون ما يعرف بهذه الآية قوله اي لا تقتدوا به في اتباع الهوى صار متابعة للخطوة مثلا في الاقتداء وانما قيده بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل به الى ايقاعه في معصية فينبغي له في الطاعة ان يحتاط عن المعصية قوله جمعت خطوة الطاء كاسماء وطاعها والواو الضموم بدل بالحركة تخفيفا كما في اخوات وليوه قوله وليذلك سماه وليا في قوله اولياؤهم الطاغوت ويحتمل ان يكون تسميته وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا فتأمل قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه الظاهر انه بيان وجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يأمركم بيان العداوة لا بيان وجوب التحرز قوله واستعير الامر لتزيينه وبعثه لهم اشار به الى دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه القبائح ووساوسه ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو وبان المراد الامر بعد اتباع خطواته فيكون امره للغاوين وقد استثني من العباد الغاوون قوله فيه دليل على المنع من اتباع الظن راسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا يعلمون وما ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد تابعا للظنه لانه لا يتم دليله الا على ان وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا محيص عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة او حكما كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج قوله ما وجدنا ام عليه قال الكشاف بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا وقال المحقق التفتازاني في هذا يستفاد من الدليل اذ ليس له معنى آخر وفيه انه لم يستعمل الكشاف القرينة على الارادة حتى ينفى عنه عدم اشتراك اللفظ بل نصب الدليل على اللغة

وذلك الذي يعني وجد لانه يستعمل جد في مقامه نعم لو كان اللغة مشهورة
كانت مستغنية عن الدليل وكان القاضي ترك الدليل لانه معتمد
واللغة لا تحقق كالكشاف قوله وقيل نزلت في طائفة من اليهود دعاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام الى آخره وفيه ان ما الفي
عليه اليهود اباءهم هو التوراة فكيف يتم رد قولهم بقوله او لو كان اباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال التعريض بانهم الفوا اباءهم
على تحريف التوراة اذ لو وجدوا اباءهم على التوراة ولو وجدوهم طالبين
لدين محمد منتظرين له قوله ومثل داعي الذين كفروا لتقدمه في الذكر
والا فلا راجح تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود مذمة الكفرة
فالظاهر اجراء الكلام عليهم لا على داعيهم ولان الحاجة مالها التقدير
مست في المشبه به كما لنا ولم يقبل الوصول اليه تاويل قبل الحاجة وقد
اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف من المشبه به
وعدم الالتفات الى تصويره على الاحتمال الآخر واشار الى وجه اختيار
حذف المضاف مع وجود التوجيه المستغني عنه حيث قال لذكر لا يسمع
كوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل
المركب اذ التشبيه المركب دون المفرق فانه حينئذ لا حاجة الى اثبات
سماع الاصنام بل يكفي مشابهة حالها بحال البهائم في عدم الفهم فان
قلت لا نقصان في جعله مركبا بل الفضل فيه فكيف يعتذر به عن اختيار
حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلنا اراد ان في تقدير المضاف تكثير
الفائدة بجعل الكلام محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر لفات
هذه الفضيلة ولم يجب الكشاف المساعد على تقدير تمثيل المركب وقال
المحقق التفتازاني الحق معه كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يكون
لكل ما في المشبه به نظير مما ذكر في المشبه الا انا لا نثبت ان لا يذكر في احد
الطرفين ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان يوجه النظم بما يغني عن التقدير
ويناسب الادعاء ونداء بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب من يدعوهم الى
الاسلام حيث يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا كمثل الذي ينعق
بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق لا يقصد الى معنى بحسب

نحوه

نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون الا صوتا وهذا انما يراد التقليد في
مذمتهم باتباعهم وتوبيخهم قوله لما وسع الامر على الناس كافة فان قلت
قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع الاطعمة
والملابس فكيف حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة بعموم
اللفظ لا بخصوص السبب ونحن نقول لما امرهم باكل الحلال الطيب
والكف عن اتباع الشيطان وطال الكلام فيما يتعلق بذلك الكف
وكان لاكل الحلال الطيب موجب آخر هو الشكر واراد ان لا يبعد
التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله واشكروا لله
وهذا من نكت التكرير يعرفه من لا معرفة له بمباحث الاطناب قوله
فان تعبدونه لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر
يتوقف على التوحيد قوله انما حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل والضمير
لله والميتة منصوب وفي القراءة ورفع الميتة حينئذ على انه خبر ما
بجعلها موصولة لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم
وعلى هاتين القراءتين الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان يعرفهما قوله
اخرجها العرف عنها لاختصاص الميتة بعرف اللغة بما ذبح ومات بغير
ذبح اما استثناء الشرع حيث قال صلى الله عليه وسلم احلت لي ميتتان ودمان
قوله وما اهل به لغير الله لا يتبين حرمته ما لا يهل باسم الله فالعمل به من
السنة قوله فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك الاكل قلت
المراد نفي الحرمة بما استعمله لا مطلقا ونفي حرمته على حال الاجتناب
ففي الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر الآية والاظهر
ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما حرمه المؤمنون منها من المستلذات
والكفار دونها من السائبة والوصيلة والحام فيصح القصر افرادا
وقلبا قوله لانهم اكلوا ما يلتبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه
اكل النار يعني ايقاع الاكل على ما هو سببه فكلامه ظاهر في المجاز في
النسبة وان كان اكلت دما شهيرا في المجاز في الطرف بان كان الملاق
الدم على المسبب منه اعني الدية قوله اكلت دما اي دية ان لم ارعك بني

الروع بمعنى التخويف اي ان لم اخوفك بضرة اي بزوجة اخرى ما مليك بعيدة
مهوى القرط وما يتعلق القرط في جانبه وهو المنكبان وبعد كناية عن طول
العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان تجعل خائفا من
الضرة لانه اذا وجدت الضرة تكون خائفة منها ولا تنام من وجه الحلف
باكل الدوران اكل الدية عار عند العرب ومتفرع على قتل عروه قوله ومعنى
في بطونهم ملاء بطونهم قال المحقق التفتازاني هذا بيان لحاصل المعنى واما
التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل منزلة ما لو قيل جعل الاكل في
البطن او في بعض قوله فهو ظرف متعلق بالاكل لا حال مقدرة على ما في الكواشي
وقوله كلوا في بعض بطونكم تعفوا يعني اجعلوا محل الاكل بعض بطونكم تكفوا
فتكفكم عما لا يحل ولا يحمل لان جميع المفاسد من امتلاء البطن قوله عبارة
عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب عار الاشتهار فيه ولم يكن في
حرمان الكرامة بتلك المثابة قال في الاول العبارة وفي الثاني تعريض والمراد بهم
اهل الجنة وذكر في الكشاف توجيها ثانيا وهو حمل الكلام على ما هو المحبوب
عندهم لما ان بعيدا لم يلتفت اليه قوله وان الذين اختلفوا الى اخره هذه جملة
حالية فانما انهم امنوا ببعض كالتورية وكفروا ببعض كالقرآن لا يوجب اختلافهم
بل اختلاف الكتب بزعمهم فلذا قال المحقق التفتازاني الاختلاف ما يؤدي
الى تبعيض الكتاب حيث جعلوه قسمين ووصف التورية بجوز ومناط التسبب
للعذاب هذه الجملة الحالية لا تنزيل الكتاب بالحق وهو ظاهر اما كونه
مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف بجعل التورية حقا والقرآن باطلا
فظاهر لانهم كفروا بالقرآن والتورية ايضا لان الكفر بالقرآن كفر بما في
التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التورية بتاويلها
او تحريفها لانهم كفروا بالكتابين واما كونه مناطا على تقدير ان يكون
الاختلاف اختلاف المشركين في القرآن فهو كما قال الكشاف ان كتمانهم
صار سببا لضلال المشركين اذ لو لم يجعلوا اولئك ولم يقولوا لما جسر
هؤلاء ان يكفروا وظاهر قوله واختلفوا بمعنى تخلفوا او خلفوا ان يحمل
الاختلاف على التخلف او التخليف ونحن لم نجد بشيء من المعنيين ولذا كان
يحمل ذلك اشارة الى منشأ اختلافهم في التورية فانهم صاروا بالتخلف

او

او التخليف مختلفين في التورية وصار في التورية اختلاف عام فهو دينا لا خر و
التقول بابتداع الكذب كذا في القاموس قوله وقال ليس البر ما انتم عليه
عبارة الكشاف وليس البر فيما انتم عليه وقال المحقق التفتازاني جعل البر مطلقا
والخبر بتقدير في اي ليس جنس البر في انه لو الا انهم لم يزعموا ان جنس البر بل
بل ليه نفي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل عما قصده الكشاف باد راج في
ظلفه لغوا وتركه وليس كذلك بل [illegible] اي ان نفي جعل ان تولوا على جنس البر لا ينبغي
كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية وذا من افراد البر بان يكون
للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة الى توجيه يغني عن
جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه القاضي لان قوله ولكن البر من امن بالله
لا يلائم ذلك بل يجعل البر بمعنى البار معناه مثل قوله وقيل عام لليهود والنصارى
اي ليس البر مقصورا بامر القبلة الظاهر على امر القبلة وجعله نفي القصر على قراءة
من نصب البر على انه خبر ظاهر لان تولوا صار المسند [illegible] بكونه ان للقصر فاذا
جعل النفي صار نفيا القصر وعلى قراءة من رفعه فهو بان يجعل اللام للاستغراق
اي ليس كل البر ان تولوا قال المحقق التفتازاني ادرج لفظ الامر اشارة الى ان قوله ان
تولوا في هذين التوجيهين بتقدير المضاف اي ليس كل البر او البر المعتد به امر ان تولوا
زعم المسلمين لم يكن ان كل البر تولية المشرق والمغرب بل البحث عنه ونحن نقول العقل
المنفي ليس البر تولية جانب من الجوانب حتى يوجب النزاع فيه والمحافظة عليه بل
البر الايمان بالله والايمان بالاعمال على حسب امر الله في التولية وما كان مقتضى الايمان
والانقياد بامره فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة لا بل لكونه ما امر الله به وبهذا
ينقطع نزاع اليهود وغيره من الموضعية [illegible] عليهم تحويل القبلة قوله او لكن ذا البر
اشارة الى ان [illegible] البر احد الوجوه الثلاثة المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم
الفاعل وحذف المضاف واطلاق البر على البار بدعوى انه عين البر وان كان ظاهر
بناء في حذف المضاف قوله والمراد بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق التفتازاني في
هذا دليل على ما يراد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب بلا [illegible] الكلام وحينئذ
يحتمل [illegible] اخر وهو ان [illegible] التورية والامايع عنها في هذا المقام لان الايمان بالتورية
يوجب الايمان بجميع القرآن واعتقاد نسخ التورية قوله اي على حب المال
كما قال عليه السلام لما سئل اي الصدقة افضل فتعيد رواه البخاري ومسلم ان تصدق

وكان ما وقع فيه رواية الكشاف يعني ان الايتاء على حب المال ليس عبارة عن ان
افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح حتى تكون صدقة البخيل افضل من صدقة
الكريم بل المراد بحالة الحب لمال ان يكون قبل الياس عن الحيوة وحالة
الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث والثاني تريد به حالة الاحتياج
كما قال عليه السلام افضل الصدقة جهد المقل بل المراد الاعم الموهم بعموم
الحديثين قوله لان ايتامهم اثنان اي حسنتان قوله لان السبيل يرعف به
اي يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف للدم السابق من الانف ومعنى
تقديم السبيل اياه ان المسافر اخر الاضياف قوله وفي الحديث نسخت الزكوة
كل صدقة يعني في الآية اشارة الى حقوق كانت قبل شرع الزكوة لا الى حقوق
ثابتة في الشرع مع الزكوة وقيل منع الزكوة الحقوق المقدرة والاولى ان المال
حقوق للمحتاجين قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اي في جميع ازمنة
عهدهم ونصب الصابرين على المدح معناه تقدير ما يدل على المدح مثل واخص
الصابرين اي مدحا للبرار وامدح الصابرين وحينئذ يكون من عطف الجملة
على جملة ولكن البر من امن فيه وحذف هذا الفعل واجب والمشهور بالنصب
والرفع على المدح من الصفات المقصودة ولم يجد ذلك مبينا في المطولات
وانما اخذ من هذا الموضع والايضاح يجعل ولتلك اشارة الى الخصوصين
بالمدح ويكون حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم
وبالجملة فيه تعريض ظاهر لتكامين الكاذبين المدعين للانتقاض الشرك و
كفر قوله ما ثنيه ايماء الى ان الآية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار بقوله
عليه السلام من عمل بهذه الآية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل
لا ينفك عن احراز جميع الكمالات ويمكن ان يكون للحديث اشارة الى ان الايمان
لا يكمل الا بالعمل وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل قوله وكان لاحدهما طول
في القاموس الفضل الطول وقوله وامرهم ان يتباووا وفي الصحاح وفي الحديث
امرهم ان يتباووا على وزنه يتقاولوا والصحيح يتباووا على مثال يتقاولوا وكان
الرواية عند القاضي كانت كما هو الصحيح والثابت في كتابه تصرف من الكاتب
ومعنى تباووا اي تكافأوا ولا يفضل احدهما نفسه على الآخر في مقام القصاص
المقصود بيان غرض الآية ليدفع به مفهوم المخالفة الموقف على ان لا يكون للتقييد

غرض آخر سوى الاختصاص وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لاثبات مساواة
حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحد القبيلتين في باب القصاص على
الآخر لا لتخصيص القصاص فيها على هذا كان الاوى سبب فلا يدل على ان
لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفي قوله
كما لا يدل على عكسه اشارة الى دليل آخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة
توجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه
بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى
بالانثى بطريق الاولى ولنا ان نقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر
بالذكر للمساواة وقوله فان المفهوم حيثما لم يظهر في تقدير فان المفهوم معتبر
حيثما لم يظهر قوله واما منع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او
عبد غيره لما روي على الآخر مناط حصر لما يحتمل ان يكون قوله قتل الحر بالعبد
بينها منع مالك الشافعي الا قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى
وفيه تخطية للكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطا
وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى
اخذا بهذه الآية وقلنا ان يجعل مناط الحصر قوله لما روي عن علي انا منعنا عن قتل
الحر بالعبد الا لما روي دون الاخذ بهذه الآية حتى يتوهم منها انهما منعا عن قتل
الذكر بالانثى وقد استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس
على الاطراف فانه لا يقطع طرف الحر بطرف العبد قوله ومن سلم ولانه فليس له
دعوى نسخه فيه تخطية للكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي
والثوري وهو مذهب ابي حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس وجه ما
لا يصلح ان يكون ناسخا فيبعد نسبته الى هؤلاء الاعلام قال المحقق التفتازاني
انهم يقولون ان المحكي في كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة المنصوص المقرر فيصلح
ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا انما يكون بمنزلة المنصوص المقرر لو لم
يكن في كتابنا ما ينافيه وقد ورد ايضا ان قوله النفس بالنفس لا يرفع حكما في هذه
الآية بل فيه زيادة حكم آخر ودفع بان هذه الآية اشتراط المساواة في الحرية
والذكورة ولا اختلاف في تشريعها التسوية النفس قوله وقرئ كتب على البناء للفاعل
من القصاص النصب وكذلك كل فعل جاء في القرآن او كل فعل جاء في القرآن

كانه يتبع اشارة الله تعالى من غير سبق ذكر لتعينه في المعقول وليس في اختيار
المتعين أشهر قبل ذكره اشار قبل الذكر كما تقرر في محله **قوله** فمن عفي له من اخيه
شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف لكن في القاموس عفا الله عنه
وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يكون شيء مفعولا به واما على ما ذكر فهو مفعول
مطلق واما اسناد عفي فيامه مقام الفاعل لانه مفعول مطلق للنوع فالمراد عفو قليل فهو
من قبيل ان يظن الا ظنا بحمل تنكيره على التقليل فاصبر وفائدته اي غاية وصف
العفو بالقلة الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء
قال الفاضل عفوت عن بعض الدراهم لبعض الورثة عفوت ولا يبعد ان يقال
فائدته ان المراد العفو عن الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية
فانه ليس فيها اتباع بالمعروف ولا اداء باحسان **قوله** وذكر بلفظ الاخوة
الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام والمراد
بالعطف اما العطف بالعفو وبالاتباع بالمعروف فضمير الفاعل في اتباع للقاتل وضمير المجرور
للقاتل والمراد ان يطلق كل منهما للآخر ويعطف عليه فالولي بما سمحه القاتل
والاداء بالاحسان **قوله** وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى العمد والا لما رتب
الامر بادائها على مطلق العفو لم يشترط رضى القاتل ايضا وللقائل ان يقول المراد
بقوله فمن ان يحقق العفو لا ان يقول عفوت عن الدم وعند من لا يجعل الدية
مقتضى القتل لا يقول يتحقق العفو بدون رضى القاتل **قوله** اي الحكم المذكور في
العفو والدية كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير من القصاص
والدية وهو المناسب لقوله حين هذه الآية بينهما وبين الدية تيسيرا عليكم
ولا يخفى انه لا يستفاد من النظم على ما حملوا التخيير بين العفو المطلق والدية
والعفو لانه ليس فيه الايما الى مطلق العفو واما على ما حملناه حيث اراد
بشيء من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه ايما الى العفو المطلق وصح حمل قوله
وذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق والحق بالاتباع من الاحق
قوله كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة عين معنى البلاغة
وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة وعليه المشايخ وفي قوله نوع من
الجمع عظيم اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم
معللا بوجه لم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه الثاني كما ظنه الكشاف

احترازا عن الحكم وعلى الاول فيه اشعار بمعنى حذف المضاف اذ التقدير ولكم
في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اي في القصاص ليس حيوة
المقتص منه بل حيوة ما عداه وعن تنوب اللام للعهد اي في هذا النوع من القصاص
بين القصاص الخير جنسه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة بما حيوة من يقتص منه
قوله نادام هنا قل في حكمة القصاص واول ما شاع هو حصر هذا البيان القصاص
بالبالغين ونفع الصبيان عن القصاص لانا اولي الاحلام في الشرع هم البالغون
وعليه حمل قوله عليه السلام وليليني اولو الاحلام منكم **قوله** في المحافظة على
القصاص اي تتقون عن العصيان في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل
لتنبهكم بمخافة القصاص **قوله** كتب عليكم وجه القتل خفي في الظاهر وكتب عليكم
عطفا على قوله كتب عليكم القصاص في القصاص القتلى كانه لم يقصده من قوله
تحت النداء وفاء بينه وبين الحكم السابق واللاحق لانهما شاقين على النفوس
تنبيه عن القبول احتياجا الى سبق النداء المنبي عن فرط العناية والاهتمام
بخلاف فان الوصية للوالدين والاقربين بعد الياس من الحيوة ليس شاقا بل
تقتضي الطبيعة فلم يتعطفه لئلا يوهم هو قوله عنا لنداء وانما قال كتب
عليكم اذا حضر احدكم الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم
الموت كتب عليه كما هو مقتضى الظاهر لان الوصية لم تجب على من حضره
الموت فقط بل عليه بان يوصيه على الغير ان يحفظه ولا يبدله فقال عليكم
اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت
يحضر احد المخاطبين بالافتراض عليهم **قوله** اي حضر اسبابه وظهر اماراته
كانه اشار الى حذف المضاف ولم يجعل الحضور بمعنى الحضور العلمي لا ستغنائه
اي غلب على ظنه الموت وما ذكره يحتمل ذلك ايضا **قوله** لما روي عن علي
يعني ان المروي عن علي وعائشة يدل على انه لم ينسخ الآية باية المواريث
وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية وله عيال لا ادري بماذا نبأ فقالت ما ادري
فيه فضلا وانما اراد ان يوصي فسالته كم مالك فقال ثلاثة الاف الى آخره
وكانه ترك بعض الكلام لانه لا يدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال
ان يكون نفي النقل نسخ الآية **قوله** وتذكير فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع
جواز التانيث للفصل والا فالمراد ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل

تو لنا حسبنا وقوله او على تأويل ان يوصي يجب عليه لا وجه له او بل الفاعل
ترجيح المذكر اذ عدم التأويل راجح ويمكن دفعه بان علة في الظرف وهي ان
التأويل لان عمل المصدر لنا ويليه بان نزع الفعل لما دعي الفعل الى التأويل رجح
التأويل المذكر لكن هذا يوجب ان لا يذكر الايصا ولهذا اقتصر الكشاف على ان
يوصي فاعل كما قال والفاعل في اذا امد لو لكتب ولم يقتصر على كتب لان احداث الفرض
عليهم لم يكن وقتا ان حضر الموت احدكم بل احدث زمن وذلك الوقت تكليفهم
فهو متعلق بالفرض المدلول لكتب لا بقوله كتب حتى يكون ظرفا بلا احداث وفي قوله
لا الوصية لتقدمه عليها كما ان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول المصدر لا يتقدمه
ان التحقيق ما ذكره الرضي لان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي وله
غير ظاهر ومن البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المقصود من هو
الوصية في هذا الوقت قوله ورد بانه ان صح ان نسخ الثابت بهذه الرواية وكان
الراوي ممن لا يتاتي الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به في صحة روايات الشعر
وانما تردد في صحة الرواية اشارة الى ما قاله الرضي انه يروى من نيل الخير يا حمي يشكره
ولا يمكن توجيه انشاده من قبيل ما ان احد من المشركين استجارك لتعقيد الكلام بتكرار
الحذف بتكرار لما لم يحرف الشرط عليه بحيث يشفي من الفاء تقييد الفعل
ووجب الحذف للتفسير لان المفسر يجب ان يحذف وهنا ان لم يجز وتكرها علم انه خبر
المرفوع قبله والجملة خبرا قوله وكان هذا الحكم في بدء الاسلام لما كان هذا امر بينا
عنده ينبغي ان يقول فيكون كان هذا الحكم وكانه اشار بهذا الاسلوب الى ان المشعر
فيما بينهم كان لا للعلامة التفتازاني لكن قال لا يجب تاويل هذا المشهور لعدم صحة القول
بالنسخ قوله والحديث من الاحاد ويلوح لامه تعالى اخرجه رد على الكشاف حيث جعله
لاشتهاره بمنزلة المتواتر ويتم النسخ به ونسخ الآية من الحديث المشهور جائز عند
للتقييد لكنه لا يقبله الشافعية قوله فلا يفضل الغني يعني علاه قبل فرض المواريث
وقوله ولا يتجاوز الثلث يعني على القول بانه لا ينافي من آية المواريث ويجمع معها للحد
من الاحاد فلا يمنع حكم الآية عليه على ما عرض بانها لان مهن وعلى قوله ينبغي ان يفسر
المعروف بان لا يجاوز في وصية ما اوصى به وكان تفسير الوصية بالمعروف بان
يشهد على وصيته قوله مصدر مؤكدا حق ذلك للنسبة تامر واما جعله من تركيب زيد
ثابت حقا اي حق حقا فيكون من قبيل التوكيد لغيره من مواضع وجوب حذف عامل النظم

العلق فيما سا والحق بمعنى الصدق وهذا انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان
بطلب الوصية وايجابه فلا على انه لا يستقيم تعلق على المتقين حينئذ كالمستقر
انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف بناء على جعل حقا على المتقين انا في مسلم
قوله فمن بدله غيره من الاوصياء والشهود بعد ما سمعه ووصل اليه وتحقق عنده
لما حصل من قوله شايلا لغير الشهود فسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي
لا يلزمه السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان والسماع عن
غيره وفيه نار قبل صرف قوله وعد المصلح وذكر المغفرة لمطابقته ذكر الاثم فيقول لك
ان كون انما الايلاء في الوعد بالمغفرة وانما اقول لانه يناسب ذكر الاثم وكون الفعل
موهما انه يكون من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعده بمغفرة انامه واراد الرحمة
عليه ونام من اجل الاو يحتاج اليها لكمال الوعد بها ولنا ان نحمله وعدا بمغفرة اثم
الموصي بتغييره والاصلاح حينئذ وقوله تاجنس يوم بصيغة ما يوقع في الاثم فيال الاثم
بالمبالغة في الاثم وانما اشبه بالمشددين فعناه نسبه الى الاثم قوله وتطيب على
النفس عن البلية اذا عمت طابت قوله والصوم في اللغة الامساك عما ينازع اليه
النفس اي يشتاق اليه النفس في القاموس الصوم الامساك عن الطعام والكلام والشراب
والنكاح والسير قوله لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبدؤها
يحتمل ان يكون المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في ابتدا امر
الوحي ورنا ولعلكم تتقوا من ترك ما كان فرض قبل الاسلام لكونه عبادة شاقة فلعلكم
كره الفقهاء او من نهد توطين النفوس على بدء الاسلام فاتضنا الاحكام كانه نبه
عن الموت لمشاقه قوله ولان الصوم لم جا هكذا اشتهر في حديث عبد الله فانه له وجا
والوجاء بالكسر كسر عروق الانثيين مع ابقائهما قوله ونصبها ليس الصيام لوقوع
الفصل بينهما اي الفصل الاجنبي وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وقيد دفعا
في الكشاف من ان انتصاب اياما بالصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة ووجه بان
ذلك مبني على جواز الفصل بين الظرف وعامله فان لم يجز فيغره وبيان الفصل الاجنبي
ان قوله كما كتب وقوله لعلكم تتقون ليس معمول الصيام بل الكتابة ولنا ان نجعله معمولا
منصوبا عن الصيام اي كصومكم كتب على الذين من قبلكم وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا
بالصيام ونقول المراد انه كتب عليكم صوم يستعد عنكم بهذا الفرض فقوله لعلكم تتقون
غرض الصيام لا حكمة الكتابة وبهذا استنبت في تصحيح ما ذكر في الكشاف عن امتداد

الذكور ولك ان تجعل قوله اياما معدودات منصوبا بتتقون اي تتقون المعاصي
بالتمسك بالصوم اياما معدودات هي ايام الدنيا الفانية او بقية السنة وفيه
تحريض على الاتقاء بتقليل ايامه وتسهيل الامر على النفس وقوله بل لاضمار صوموا
لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه لدلالة كتب الصيام عليه فتأمل قوله والمراد
بها رمضان اورد عليه انه لو كان رمضان لما كان لتكرير المريض والمسافر وجه
واجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على التخيير بينه وبين الفدية فحين غير الحكم
الايجاب الى التعيين اعيد ذكرهما تنبيها على ان تخييرهما على حاله لم يطرأ عليه تغيير
قوله او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء وثلثة ايام من كل
شهر في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا فان قيل كيف
يكون الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في
النزول هذا وبناء السؤال على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه
الا ان يقال بناء السؤال على ان نسخ ما عمل به مدة مديدة كيف يكون متصلا
به وجعل الكشاف هذا التعيين فرع ان يكون المراد بالتشبيه اصل كما كتب
على الذين من قبلكم التشبيه في عدة الايام اورد عليه انه لم يعرف
من الامم السابقة كون صومهم سبعة وثلاثين فلذا عدل عما نقله و
جعله فرع ان يكون التشبيه في مجرد الفرضية واجيب عما اورده على الكشاف
ان المراد بالتشبيه في عدد الايام مجرد التقليل قوله او على انه مفعول ثان
لكتب عليكم على السعة يعني انه لا يجوز جعل الظرف مفعولا به واذا توسع في
فعل له مفعول واحد يقال للظرف المتوسع فيه مفعول ثان ولا يتوسع فيما
له ثلاثة مفاعيل لانه يكون حينئذ مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب ما
له اربعة مفاعيل قوله لما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في
برد او حر ظاهره الترديد وهو ينافي ما في الكشاف فوقع في البرد الشديد
والحر الشديد يعني به وقوعه تارة في الحر وتارة في البرد فحولوه الى الربيع
وفيه ان الوقوع في الحر يوجب المشقة والتحويل الوقوع في البرد ولا يوجب
ذلك لان ايام البرد ايام قصيرة والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع
ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون خيفة التقوى عن تغيير وقته والزيادة
عليه كما فعل من سبقكم والموتان كالبطلان موت الماشية قوله فمن كان

منكم مريضا مرضا يضره هذا هو المنقول عن الشافعية والحنفية قال المحقق
التفتازاني في الظهر من مذهب الشافعي ان الصوم واجب ما لم يتضرر هذا
لكنه يخالف ما في الانوار وابيح للافطار المرض الذي يضره الصوم قوله
وفيه ايماء بان من سافر اثناء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة اختيار قوله
على سفر على مسافرا على طريقته ايضا انه اشار بقوله او راكب سفر ومن قوله او راكبا
على سفر انه لم يقدر متعلق الجار ما كان لانه بعيد عن الشهر بل جعل قوله على سفر
الاستعارة التبعية قال المحقق التفتازاني انه اشار بقوله على سفر الى ان المراد
السفر المتلبس الذي استولى به المسافر على السفر يمضي فيه كيف شاء وقلنا
اختاره على مسافرا وما ذكره القاضي اجمل قوله اي فعليه اداء بمعنى كتب عليه
وهو انسب بعبارة الآية او فيجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض او السفر اشار
الى ان قوله عدة مع تنكيرها يفيد بعبارة القرآن ان المراد عدة ايام المرض او السفر
فلذا استغنى عن ان يقول لعدتها قوله وهذا على سبيل الرخصة اي هذا الامر رخصة
والتخيير وقيل على الوجوب وفيه ان هذا الخلاف لا يصح قراءة النصب بل في قراءة
الرفع ايضا فليس تقديره ان افطر فيها فعدة كما اعتمد على انه مما يعرف جيدا
حال هذه القراءة ويفيد في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر ان يكون مخيرا بين الصوم
من ايام اخر وبين الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا يظهر التضييق على
المريض بان يصوم يوما اخر فالمريض مثلا مخير بين ثلاثة امور صوم يومه وصوم
يوم اخر والفدية والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا عليه القضاء او الفدية
لانه من فاته الصوم عمدا يعني لانا نقول يجوز ان يكون الحال في وجه الاخلال العمد
دون القضاء وهنالك خلاف آخر وهو انه هل يقضي متتابعا او مخيرا في التتابع
وعدمه وهو مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي
وغيرهم انه يقضي متتابعا وفي قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره
في الكشاف قوله من فيعل وتفيعل لا من فعل وتفعل كما وهمه الزمخشري
مراجعته في المفصل ولذلك لما اورده زين المشايخ عليه اذ عزله وقال
اغرابي عبد القاهر وجعله من فيعل وتفيعل في الكشاف قوله فمن تطوع
خيرا يقال تطوع بالشيء تبرع به وتطوع له تكلفا استطاعته حتى يستطيعه
فيكون تطوع خيرا تبرع للخائفين الحذر او صبر وذلك النسب سماعي فكان مرادك

جعل الكشاف خيرا مصدرا لا افعل التفضيل كما جعل خير بمعنى التفضيل حتى يكون
منصوبا على المصدرية ولا يحتاج الى تقدير المفاضل وقد نبه له ايضا المحقق التفتازاني
فقال يعني بقوله وهو اي التطوع اخير له او الخير ان الخير الاول مصدر حرث بادخل
كما تسمع آخرا وفي قوله تعالى فهو خير له اسم تفضيل بمعنى زيد خيرا لكن عقل عن انه
لما اذا جعله مصدرا وقال الخير نصب على انتزاع الخافض **قوله** قراءة في الفدية اشار الى
انه لا بد من فدية في قرءتها السبع ويعز لنا تبيينها وما لنا ليس الا الزيادة عليها
على ما هو مذهب الشافعية وجعلها الثنائية بمعنى اداء الفدية لا ما شرع **قوله** فهو اي التطوع
او الخير خير رجوع الضمير الى التطوع بمكان للخير اقرب ومذكور لفظا لان التطوع
ادخل في القصد وارجح خطورا في القلب وذلك ان يجعل الضمير لمن تطوع خيرا اي
كالتطوع خير من غيره لاجل التطوع وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كون
الاولى بالاختصاص **قوله** ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة او ما في اختيار امر
الدين على راحة النفس والبدن من الفضيلة والمصلحة والاقرب انه لا يعني قوله ان كنتم
تعلمون بقوله وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى للخطاب بل يجعل متعلقها التطوع
بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه التفات **قوله** مبتدأ وخبره ما بعده بمعنى ارتال او
فمن شهد كما سيأتي في تقدير المبتدأ لكنا ما يعده او المتعظيم ونويا الثاني نادر في
الخطاب وتقدير المضاف لانه بدل الكل البدل الاشتمال المعنى عن التقدير بحال
وما تخلل من الفصل متعلق بكتب لفظا ومعنى ولم يبين اجنبيا كما ذكره المحقق التفتازاني
ولا مرين على جعله مفعول وان تصوموا بانه فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما
معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصولة الفعل مع ما في حيزه
صلة لها والله تعالى اعلم ان جعله مفعول تعلمون ويكون المعنى وان تصوموا خير لكم
ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم انما ينبغي بعد تحقق الشهر ولا ينبغي مع
الشك ويراد ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله تعالى **قوله** رمضان مصدر رمض
اذا احترق وفي الكشاف اذا احترق من الرمضاء والرمضاء الحجارة التي اشتد عليها
وقع الشمس وحميت وزاد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل علما ثم يكون اضافة الشهر
اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر الاراك على ما يوجد كثيرا التعبير عنه
برمضان فوجه نفيه انه يمتنع اضافة العام الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده
ولهذا يمتنع انسان زيد لم يصف الشهر الى جمعة ولا شهر بيع الاول ونديم الا من شرح به

المحقق

المحقق التفتازاني وهو ذا بامن ظهر البعير موضوعه سمى التراب ابن داية لو وجد عليه كثيرا
اذا حفر وربما ملح مع ما اضيف اليه جزء العلم بما يعامل مع العلم من منع الصرف والفرض
ما ورد في قوله عليه السلام من صام رمضان مما اورده في الكشاف دون من اورد ذلك
رمضان فلم يتعرض له لانه لا يوجد في الكتب المشهورة في الحديث ثم صرح به المحقق التفتازاني في
ولم يستدل على جواز حذف المضاف من العلم حين الامن من اللبس بما استدل به
الكشاف من قول الشاعر بما ابو النطاسي جدا لانه يخالف ما ذكره في الفصل في
القرائة من الحذف اللبس لانه لا يعلم ان اسم الطيب بن جلام ونظير تسمية
الشهر رمضان لا رمضان الذنوب بغير ظاهر المعنى الظاهر لرمض الذنوب فيه
لان رمضان الانسان من الشيء اشتداده عليه ومعنى قوله او لوقوعه ايام
رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة الى اللغة العرب سموها
بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر **قوله** اي ابتدئ
فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله انزل فيه القرآن انزال القرآن في ذلك
الزمان الى الارض فلم يصح ذلك صرفه عن الظاهر انما بالتصرف في الغاية
بان يجعل نهاية النزول خلاف ما هنا اولا وبالتصرف في الظرف بان يجعل
قوله فيه بمعنى في شأنه او بالتصرف في الفعل بان يجعل انزل على معنى ابتداء
النزول هناك احتمال آخر وهو ان يراد نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر
في حكم الكل لانا نقول صرح المحقق التفتازاني بان نزول الاكثر في غير رمضان
وتخصيص الانزال في شأنه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد
بالانزال الانزال الى الارض اما لو اريد الانزال الى سماء الدنيا بقوله فمن
شهد منكم الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفي قوله لاربع وعشرين اي
ليلة مضين نظر لانه يخالف ما بين في محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد
النصف يقال لاربع عشرة بقين الى الاخر فينبغي ان يقال لست بقين
وقوله وفيه اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه
يريد به ابتداء الانزال او انزال تمامه فيه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه
مشترك بينه وبين غيره **قوله** اي انزل وهو هداية للناس باعجازه وآيات
واضحات فما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل كون القرآن هدى
كونه هدى باعجازه بلا عنه او بغيره وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا

في آيات مشتملة على الحكم والاحكام المنجية من الضلال الفارقة بين
الحق والباطل فما انكار الهدى وذكر الكشاف لم يفيد انه مندرج في
وسعه بالهداية جملة او الاهدى ثم واضحات الهدى قوله فمن شهد
في الشهر ولم يكن مسافرا يريد ان حضر نزل منزلة اللازم اي كان حاضرا
ولا حاجة الى تقدير المفعول كما يوهم من ان التقدير فمن حضر البلد في
كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث التوطن غير مراد وان
الحكم يدور على نفس الاقامة ومنطوق الاية حضور تمام الشهر وصيامه
وللشهود في بعض اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالتها والاولى لذلك وضع
المظهر موضع المضمر دون وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف في
قصد التعظيم والاولى نصب على الظرفية وان وافق عبارته عبارة الكشاف
كما لا يخفى وقوله وخذ للجاد مجرور معطوف على الظرف ولا فائدة معتدا
بها في ذكره ونصب الضمير الثاني على الاتساع اي على التجوز وتنزيله منزلة
المفعول به والا فلا يكون الضمير الظرف دون في كما بين في محله قوله وقيل
من شهد اي قيل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود
العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سواء حصل بالمشاهدة او بالشهادة
ليتناول من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر مفعول به والضمير على كل
تقدير ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك شهدت
الجمعة اي صلاتها ان الشهر مما تعارف في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في
صلاتها فارادة هلال الشهر بالشهر نظير ارادة صلاة الجمعة بالجمعة
وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر مخصصا له
لدفع التنافي وتوطئة لقوله ولتكملوا وتكريره لذلك وقوله ولئلا يتوهم
نسخه لما نسخ قرينة مشتركة بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم
الشهر والتوجيه السابق ونسخه لانه كان سابقا تخيير بين الصوم
والفدية فنسخ هنا الصوم وقوله اي يريد ان ييسر عليكم لا فائدة فيه
وقوله ولا يعسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوبا معطوفا على ييسر
ونبه به على ان عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون
ارادته وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني من ان ما ذكر من ان يريد

الا

الا ويريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون
شيء بدون ارادته وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني من ان ما ذكر
من انه يريد بيان لا يعسر بمدلول يريد الله بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر
لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق
الارادة باحد النقيضين والاباحة النظر للسفر والمرض لا لان في
ارادة اليسر دون العسر احدهما اعتبار النظر وثانيهما عدم ايجابه لان
الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي التوسعة يسر
ولذا قيل الحمد لله على ان جعل في الامر سعة قوله علل لفعل محذوف دل
عليه ما سبق قدم هذا التوجيه لانه الاوجه الابعد من التكلف لان فيه
لنا لطيف المسلك وسعة الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المتبصر
الذي يصيب فيما يسل اليه فكره حتى كأنه يحدث به واورد على قوله فان
قوله ولتكملوا العدة علة الامر الى آخره انه لم يبين فيه علة امر الشاهد
بالصوم فلم يتم انه شرح جملة ما ذكر وكذا وكذا ذكر في العلل ما لم يذكر في المعلل
بازائه شيء وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه علة ما ذكر علة الامر
بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء ولم يبين كيفيته فلا يصح انه
شرح جميع ما ذكر لهذا الجمع لان قوله ولتكبروا الله لا مدخل له في جميع ما
ذكروا اما عنا المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس
مقصودا بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما يرج عليه لان في الامر مراعاة العدة
امرا بالقضاء وتعليما لكيفيته واجاب غيره بان قوله ولتكملوا علة الامر مراعاة
العدة معناه انه علة للامر بمراعاة عدة ايام الشهر بأيام المرض والسفر فقوله
لتكملوا العدة علة للامر بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر
والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء وفيه ذلك
المحقق بان قوله علة الامر بمراعاة عدة ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره
خروج عن دلالة اللفظ على انه لا معنى لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال عدة
ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكره ايضا من جعل ذكر الامر بالصوم توطئة
خروج عن العبارة وبان صوم تمام الشهر يتحقق بتكميل العدة لان في تحقيق العدة
ملاحظة دقيقة هو تحصيل البركة في جميع ايام السنة لان من جاء بالحسنة فله عشر

اسنانها فيصوم ثلاثين مما كان ايام الصوم ثلثمائة واستغرق زكاة الصوم لطاعة
ايام واربعة واربعون يوما منها جمعات شهر رمضان وتسعة ايام الحج يوم جمعها
ولما انها عاشوراء وما يتم تسعة يتعلق بالعبادة واربعة عيد الفطر وثلاثة ايام التشريق
وواحد نصف شعبان فصار ما كان عدد ثلثين جميع ايام السنة مباركات بقي
هنا ان كلا من الامر بالصوم والامر بالتكبير ان ما في العدة والترخيص الامر ايضا
هداية الله فما وجه تخصيص الشكر بالترخيص فما يهتدي اليه المتفنن الحاذق
ان يجعل قوله لتكملوا العدة علة لما فيه العدة فالاخرى بالتتبع قوله او معطوفة
على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا يبعد ذلك من تقدير متعلق او ليس فيما ذكر ما يدل
بقوله ليسهل عليكم او بعلة لتعلموا ما تعملون فيه من التقدير كما ان التوجيه الثاني
ارتكاب زيادة اللام بالعطف على الامر شاذ بخلاف اذ يرد فيه اللام ثم ينضم الى زيادة
فيه وخفاء اعتبارها في قوله ولعلكم تشكرون فلذا حكم كون التوجيه الاول اوجه
قوله لتعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه ولذلك عدي بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم
بالتكبير لتضمينه معنى الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى
بنفسه بل لتضمينه معنى الثناء فيقال حمدت الله على كذا حمده بايتاء اللطف على كذا فالاوجه
ان تضمن التكبير معنى الثناء لا يقال شاع تضمين الحمد دون التكبير فلتحمل الشائع لانا
نقول ليس تضمين التكبير معنى الحمد شائعا في مقام ارتكاب غير الشائع ينبغي ان يرتكب
تضمين الثناء لان فيه قصر المسافة بمعنى ان التكبير على ما هداكم مبني على التعظيم للانعام
فهو شكر مثله الامر ايضا ايضا الشكر لما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم
جمعهما في قوله ولعلكم تشكرون فنقول المطلوب في الترخيص هو الشكر كما وجه كانه اللطف
في الامر ايضا تعظيم الله لاجل هذا الامر واذا شكره بهذا الوجه لانه يشكر ورعاية
الثناء فان قلت ما هو تعظيمه لاجل ما لا يفوت وان لزم قوله وقيل تكبير يوم الفطر
وقيل التكبير عند الاهلال لا يبعد الا التوجيه الاخير كما لا يخفى قوله وما يعمل
المسند به للخبر يعني ما يحتمل كون ما يليه مسندا بالتاويل بالمشتق بمعنى كلمة ما وتحتمل
كون ما يليه جملة خبرية بمعنى كلما ما كونها موصولة فالية بجملة خبرية قوله فانا
فالك عبادي عني فاني قريب كون الاية تاكيدا لما سبق وحثا عليه بناء في العطف
فكانه عطف الشرط على محذوف اي اذا امرتك بتاء لك عبادي فهي واذا سألك فقل
حكاية عني اني قريب يجيبك يعني ان هذا الكلام كان سائلا ومن لم بنا له بهذا الكلام

ان قوله فاني قريب الخ جواب قوله فانه قريب لانه بمنزلة ان انا يبوك اني قريب لانه قريب
منكم من عند سؤالكم قوله تقريبا مناجيه قال المحقق التفتازاني في رواية الكشاف
بالنصب على جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب اللغويين اي انا يكون تقريبا تعريضا
قوله تقرير القرب بالتمام انه بيان للقرب وكانه صح ان يكون وهنا صح ان يكون اخبارا
بحاله قوله وليوصوا الى امر الثبات المداومة عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا
لي ولك ان تحمله من قبيل ذكر المقام بعد التام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان تحمل
الاستجابة على التوجه في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك عند الدعوة فيكون ليؤمنوا
لعبادة لا تكرارا الا اني اجيب دعوة الداع انسب بجلا به فتأمل قوله فاعلم انه تعالى
لما امرهم اولا بالناسخ الاحكام في الصوم ذكر هنا الاية على كمال لطفه على العباد وكمال
قدرته عليهم ونهاية لطفه بعد في اثناء نسخ الاحكام تكتبا للحرف في الايمان وتقريرا
لهم على الاستجابة لان المقام من مكان وساوس الشيطان وتزلزل الايمان بما عنه تقييد
الاحكام وعدم تغيرها لا اقتضاء حال العباد ذلك لا للبداء والتقدم للطفه يعني في
الحكم قوله احل لكم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا الى البناء او يقعدوا اشارة الى ان معنى
احل لكم ليلة الصيام انه احل لكم في جميع الليل مناط الحكم السحور الا فعدا كان حلالا
في بعض الليلة قوله وايثاره ههنا يعني الرفث قبيح فكان يستر الجماع لذا ارجعه تشعر بالقبح
ذلك للحياء فلزم اثره على الالفاظ الدالة على التبع ووجه التشبيه يشعر بانكم لا تصبرون عنها
وتكبتهم من مباحة اللباس حالكم انتم اراد به لم تستحيوا من انفسكم حتى حتمتم اثاما قوله
استئناف يبين سبب الاحلال بقوله جواب عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان للسبب
وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال استئناف كالبيان لسبب الاحلال لذا وجه العدول
ظاهر وتوجيه الكشاف ان مراده انه كالبيان لا صريح سبب الاحلال وبمنزلة ان يقال
سبب الاحلال قلة الصبر عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة
قوله واذا اعتنق صاحبه اي المتناجي ثم اي اثار عطفها اي عطفها وشدتها اي ما لك
فكانها اي بمثابة تحليه لباسا فهي لحقتها ولان تشبيه الزوج باللباس متعارف وليس
تشبيها مخترعا ولانه وجه الشبه هو الاشتمال ولا وجه بجعله مأخذا للجزء المشبه
دون وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل بين المعنى
وان كان التشبيه باللباس لكن يبعد ان وجه الشبه هو الاشتمال الا ما قيل ان كلا
منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور بما فيه تعريض بقول القاضي ولان كلا

منهما يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور والاشارة الى ان يلاد قصد القرب ويمكن دفعه
بان الشرع جعل التقوى لباسا فقال ولباس التقوى ذلك خير وكونه لباسا في انه يستر حال
المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون جعل الزوجة لباسا كجعل التقوى لباسا ومن
البين ان الاولى ان يقول لان كلا منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم يقول
ولعل الحكم يحتمل ان يكون سببا للاحلال اشار اليه بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن
ان تحريم المباشرة توجب ان لا ان تعرض من شرع الازدواج وهو كون كل منهما حافظا للآخر
عن الفجور وحينئذ يصير الازدواج لا سببا للفجور فاحل المباشرة ليحقق الازدواج
فان قلت لم لم يبين سببا لاحلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه لما كان
صعوبة ما يحصل من الاحتياط صار سببا للاحلال فلما يكون سببه نفس الآدمي
من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الايماء الاول السؤال عن سبب شرع الاشياء والتفحص
عن موجبه **قوله** علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم جملة معترضة مبينة ان ما فعلوه
بما خوا لهم متضمنة لوعيدهم بسبب مخالفة امره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عنها
ويتعوا عنه من المخالفة والخيانة عدم الايمان والنصيحة على ما في القاموس فقوله
تظلمونها بتعريضها الى العقاب وتنقيص حظها من الثواب بيان لما هو المعتبر في مفهوم الخيانة **قوله** فتاب عليكم
لما تبتم من خيانتكم قوله فتاب عليكم ليس متفرعا على علم الله بخيانتهم لانه ذليل لا يصير سببا
للتوبة بل هو متفرع على محذوف اي لما تبتم فتاب والاولى تقدير اراة الايان الفاء في جواب لما
فقيل **قوله** فالآن باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع
على احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر فيما قصد للتنبيه
على ان باشروهن للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب وللتوطئة لقوله
وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن فان الاظهر ان يقال في قوله احل لكم ليلا لان
النسخ حصل به والظاهر من تقريره انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويحتمل ان يكون
عبارة عن الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان يحمل
على الامر بذلك الاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله لكم **قوله** وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا
ما قدره لكم واثبته في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولد حتى يطلبه
فكيف امر النظم بطلبه قلت لعله اراد وما قدر لجنسكم وكل احد يعلم ان قصد الجنس
الولد لا يبعد ان قوله ما كتبه الله لكم على ان كتب اسناد لكم ومن جعل غرضه من المباشرة
طلب الولد حصن من الزنا ومن كان غرضه قضاء الوطر فقط يحل الزنا **قوله** وقيل النهي عن العزل

وفيه ان العزل عن الاماء غير منهي ورده الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجه الحق النهي
بانه نظر الى ان المتناسل في النكاح ويتجه عليه ان هذا الوجه انما يتم في الحرائر لحصول حلال الى
المحلول **قوله** وقيل من غير المأتي باسم مكان اي غير محل الاتيان وغير محل الاذى سواء كان
الفرج في ايام الحيض او الدبر وظن المحشي التفتازاني ان المراد بالمحل المرأة فعبر بها المحل
اشارة الى وجه حجة استعمال ما بمعنى ليس القصد الى المرأة فحسبها بمنزلة ابتغوا المرأة
التي كتبها الله لكم ولا يخفى ان بيان المتعلقة بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى انه
تكلف عند سنده وجه حمل الكلام على المحل مع النظر الى كلمة ما على الحمل على الولد
وتوجيه اراد وما جئنا ان القصد الى مفهوم الصفة اي مكتوب لله فان مكتوب لله هو
ما كتبه الله **قوله** وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود لم يقل
حتى يتبين لكم الفجر واقل ما يتحقق منه ولم يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر ليتبين
الخيط المعترض لانه يمتنع الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيل فهو حيطان في
كل جانب منه خيطا سود والله تعالى اعلم **قوله** وما يمتد به اي معه من غبش الليل
وبياض غلسه اخر الليل وبين بقوله واكتفى ببيانه اكتفى ببيان الخيط الابيض في اخراجهما
من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض بقوله من الفجر على ان الخيط
الاسود مبين بالليل **قوله** ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما يبدو ابعض الفجر
اشار الى ان الاظهر كون من بيانية لان امرف في البيان وعلى التقدير فقوله من الفجر
حال من الخيط الابيض والتقدير في البيانية كائنا الفجر وفي التبعيض كائنا بعض الفجر
ونتيجة انه اذا كان الفجر اسما لجميع البياض المعترض كان اول ما يبدو بعضا
منه فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه انما يتعذر مضافا في الفجر ومعناه اي من
بعض الفجر وانما يدعوي ان الفجر مشترك بين الكل والجزء ومعنى قوله فان ما يبدو بعض الفجر
انه بعضه كالاسم كله فيصح كونه للتبعيض ليس مراده انه بعض الفجر لا غير **قوله** وما روي
انها نزلت ولم تنزل الى قوله فنزلت بيان صح لعله كان قبل دخول رمضان ثابت قوله
فنزلت مع ان فاعله قوله من الفجر لا غاية حيث تفرد بالنزول وقوله ان صح ان صحيح
عند البخاري ومسلم وغيره معناه ان صح عند من لم يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة
ونسخ قوله فلعله كان قبل دخول رمضان اه كانه لما نسخ في صومهم قبل رمضان
وفيه تحمل لانه كان المنتظر حسب معناه بيانا لما لحكم يتعلق بالصوم وان نزل في رمضان
فمد اخر البيان عن وقت الحاجة والا لكنفا بحمل هولاء في صوم رمضان قوله

او اكتفوا الا الى آخره ومحصله ان هذا البيان ليس ضروريا حتى يكون تأخيره عن وقت
الحاجة لان للخيط الابيض والاسود اشتهارا في بياض الفجر وسواد الليل فالبيان
انما هو للاحتياط وحفظ ان تأخير تقدير مجازا لان المقام قرينة على ان المراد
اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عنده كما نشعر به الاعظام فان قلت كان لفظ
الخيط استعارة ومعها البيان صار حقيقة فكيف يصح ذلك الخيط فيه بانه لا مانع عنه
قوله وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تأخير الغسل اليه وصحة صوم
المصبح جنبا بانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشرة الى الصبح جنب
في الصبح يجوز صومه وفيه بحث لان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافي الصوم
اما ان كان آخرها معه لا بأس فيه فلا ولو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فالجنابة مانعة لا
المباشرة وكيف لا وخروج المني بعد الصبح مبطل فقيل اذ يبقى في المباشرة الى الصبح
اقتضى جواز ما لزم منه فلذا جاز الصوم مع خروج المني بعد الصبح ثم ان الاحتياط
قوله بيان آخر وقت الوجوب لا الصوم الا ان يقال لما دار الكلام من الامر
بين الحرمة والجواز حمله على بيان الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تأخير النية
الى النهار ولم يتعرض له لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا وجه الاستدلال انه تعالى قال
ثم اتموا الصيام الى الليل فابتداء الصوم من حين الصبح والاصل اقتران النية بالنهار
فاتمام الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكر الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله
بالاركان والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر من الاتمام جعل الشيء تاما ولا وجوب
اصالة قبل الصبح فحقيقة الاستدلال ان يقع النية في الليل ويوفي بالنية وهو الامساك
في النهار قوله والمراد بالمباشرة الوطء وحرمة اللمس مع الانزال يستنبط منه لكونه في
معنى الجماع وحمل المباشرة على عمومه كما ذهب اليه البعض يأباه قوله تعالى فالآن
باشروهن وجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد هو المراد بقوله الا ان
يكون في المسجد والمصرح به في الكشاف من ان التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في غير
المسجد بانه تحريم المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلولا تحقق الاعتكاف في غير
والبيت في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الآية من اختصاص النهي بالاعتكاف في المسجد
ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق المساجد وخص البعض بمسجد نبينا في
المدينة عليه الصلاة والسلام والمسجد الحرام وضم البعض المسجد الاقصى وقيل مخصوص
بمسجد الجامع والعامة على ان يعم كل مسجد جماعة لا غيره ولا تخرج المساجد عن عمومه فان

مسجد من الجماعة لا يدخل في اطلاق المسجد قوله نهى ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل
لما كانت الاحكام واجبات ومباحات ومحرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرمات احتيج
الى التأويل بان المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة في التحرج عنها وفيه
انه جعل نفس تلك الاحكام لا نقرب باطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف مضاف
اي التقدير تلك الاحكام ذوات حدود الله وقد اشار بقوله فضلا ان يتخطى الى دفع ما
يقال انه منع التعدي عن حدود الله في موضع آخر وهنا القرب والمنع عن التعدي يشعر
بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي
بان المراد بتلك الشرائع ونحوه اعلم ببين الاشياء احدها ولا تباشروهن واجيب بان
الاشارة اليه وامثاله اول ما انه متاني علم قوله تلك اشارة الى الاحكام والحد اما
بمعنى المنع او بمعنى الحاجز بين الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله تعالى
من الغير ليس لغيره ان يحكم فيها فلا تقربوها اي لا تحكموا في انفسكم او على عباده من عند انفسكم
كان الحكم مفوض اليه وعلى الثاني يرجع ان تلك الاحكام حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية
لان الله يحكم والعبد منقاد فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله قوله اي لا يأكل
بعضكم قال بعضهم ليس هذا من تقسيم الجمع على الجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهي كل من
كل ان لا الآخر ولا يظهر مانع من الحمل من تقسيم الجمع بالجمع فيراد ولا يأكل احدهم ماله
بالباطل اي يصرفه فيما لا يرضى به الله وحينئذ معنى قوله ولا تدلوا بها الى الحكام
النهي عن صرفها في الرشوة لاخذ فريق من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي الاول
لان المراد صرفها في الرشوة الاكل بالباطل لكنه خصه بالذكر نهيا اهتماما بالنهي عنه قوله
عطف على النهي عنه واما نصبه فيحتاج الى التكلف بجعل الواو للجمع في معنى نهي كل
واحد واللحن معنى اخذ من اللحن بالتحريك وهو الفطنة لا من اللحن بالسكون بمعنى الخطأ
قوله روي ان معاذ الصنيري في المعالم ربيعة بن عبدان الحضرمي قوله انهم سألوا
عن الحكمة في اختلاف حال القمر اعني ان ظاهر ما روي في عبارة سؤال معاذ بن جبل
وثعلبة بن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني
حتى جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان اللائق بحال السائل السؤال
عن الفائدة والحكمة المتعلقة به لا الى الحد على السبب سوى ان قول اي
ولا يلزم يقول تعالى الا المعول الى آخره على انه سؤال عن السبب والى جوابه دون الحكمة
على تعجب ولعله كان من معاذ وثعلبة ايضا لانه كان سائلا كما هو ظاهر متأمل فيه

وكذا اشار بقوله خصوصا الحج الى انه من ذكر الخاص بعد العام ولم يرد اختصاص الميقات
به حيث روعي فيه اداء وقضاء ويمكن ان يكون النكتة فيه التوسع لاصحاب النسيء
حيث هم حرموه عن وقته للنسيء فان يكون وطئة لذكر قوله وليس البر والميقات اسم
الذي من الوقت اي ما يعرف به الوقت وقيد المدة بالمطلقة لان المدة اذا اضيفت ليس
معناه ذلك كان يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان المفروض لاجل الزمان المقدر
من الفرض بمعنى التقدير ولم نجد هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة قوله لم يدخلوا
ما اراد به ما يجيء من الجدار والسقف والنقطاط بينهم الفاء وجاء الكسر بيت
من شعر لا سرادق له والثبت بالنسبة الى بيت المدر والرجعة بالنسبة الى بيت الشعر
واراد بوجه الاتصال ما يوجه به جمعه مع ما قبله بل عطفه وعدم فصله وذكر له
اربعة وجوه وقوله انهم سألوا عن الامرين او لعلى سبيل الاستطراد وجها للاتصال
للارادة انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام ما لا يكون
له نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله فلنا وجه مناسبة هو انه مبالغة في [illegible]
وقت الحج ازالة لما شاع قبل النبوة من كمال شبه بالنسيء فالمعنى ليس البر في الحج ما فعلوا
ويكون البر بر من اتقى [illegible] الوقت [illegible] لانه من [illegible] وصيا بالفرض له
قوله واتقوا الله في تغيير احكامه كاتيان البيوت لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان
السؤال من قبيل [illegible] لا يعلموا من حكمة ويبحثوا عن
ابتلاج شبهة واعتراض سئل لان السؤال [illegible] قوله وقاتلوا في سبيل الله
لا يبعد ان يكون مرتبطا بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله من تغيير الاحكام
لعلكم تظفرون على الاعداء [illegible] قوله قيل كان هذا قبل ان امروا بقتال المشركين
كافة المقاتلين منهم والمحاجزين اي الكافين عن القتال ولم يظهر انه منسوخ
باية القتال كافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامر بمقاتلة المقاتلين ومقاتلة
الكافة بل فيه زيادة ايجاب وتكلف للكشاف انه اراد النسخ في مفهوم المخالفة قوله
او يرجع الاول اي كونه امر بمقاتلة بعض الكفرة اشار به الى ان الكشاف ذكر سبب
النزول تأييدا لان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق التفتازاني وكانه وجه الترجيح
وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام
قوله واصل الثقف الحذق في ادراك الشيء علما او عملا والمهارة تستلزم الغلبة فيستعمل
بمعنى الغلبة فيها المعنى فاقتلوهم حيث تمكنتم منهم ووجدتموهم على وجه الغلبة وقوله

من انشاي بصيغة المتكلم المجزوم وقوله فليس الى الخلو بتقدير فليس صائرا الى البقاء
يعني لا يبقى بل يهلك في حين قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي مكة وقد فعل ذلك
بمن لم يسلم يوم الفتح لا يخفى ان الامر بالاخراج لا يجامع الامر بالقتل لان القتل والاخراج
لا يجتمعان وكان المراد اخراج من دخل في الامان وتوحيده بالامان قوله اشد من
قتلكم اياهم فيه [illegible] اشد فما لا تبالوا بقتالهم بعد انهم لم يبالوا بالشرك في الحرم
وصدهم اياكم عنه ولا يخفى ان قتلهم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانه بامر الله تعالى
فالتفضيل مبني على الفرض [illegible] من الجهاد وبهذا الدفع ايضا ان ارتكاب
احدهما اشد لا يبيح ارتكاب الاخر [illegible] قوله لا تفاتحوهم بالقتال وهتك
حرمة المسجد الحرام اي قطع حرمته وقوله لا تفاتحوهم بالقتال بمعنى تمام النظم
لا تجترؤا [illegible] لا يبيح لا تفاتحوهم بالقتال فيه قوله فانهم الذين هتكوا
حرمته [illegible] قوله والمعنى حتى يقتلوا بعضكم كقولهم
قتلنا بنو اسد [illegible] عبارة الكشاف في بيان المعنى التأويل فلا حاجة الى [illegible]
البعض والمفعول به الفاعل [illegible] بان يراد به البعض بمعنى لا تقتلوهم الا
لا تقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا المراد بالفاعل البعض
بعضهم الا يتوقف قتالهم على قتل جميعهم بل لا يكفي قتل بعضهم وقيل ارادة البعض
بالمفعول كما في الكشاف فان قتلوكم فاقتلوهم [illegible] قتال المذكور [illegible]
المثال المذكور متروك وكانه مثل لمجرد ارادة البعض بالجمع والاولى [illegible]
تقاتلوهم ان يجعل [illegible] الى القتل ولا يخفى ان [illegible]
لا يتوقف على مقاتلة جميعهم [illegible] اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة
لا تقاتلوهم ايضا البعض [illegible] على القراءة الاخيرة كما هو الظاهر
بيان التفاسير [illegible] الكشاف [illegible] المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى
هذا التأويل في قوله لا تقاتلوهم [illegible] تخصيصه بالاخير قوله وقاتلوهم حتى لا
تكون فتنة شرك [illegible] الا ان يقال [illegible] الجزية
وقتال حتى [illegible] والاسلام ويمكن ان
يراد بانتفاء الشرك انتفاء سلطانه بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله
واهل الجزية [illegible] احكام [illegible] الحكام [illegible] فمع الجزية الدين
كله لله قوله فان انتهوا عن الشرك لم يضر [illegible] كما منه في الاول التفاوت

القاسمين بدركم من بدرك قوله فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا اعتدوا على الشهيد
الاول فلا تعتدوا ظلموا لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن الظاهر من وجهين
وضع الظاهر موضع المضمر ووضع علة الجزاء موضعه ولما لم يكن ما يقابله مع الظالم
ظلما اقتضى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على الظالم وذلك
يبطل الاستشار رحمه بان اطلاق العدوان بحوز المشاكلة ويمكن ان يقال سمي جزاء
الظلم ظلما لانه وان كان عملا من المجازي لكنه ظلم في جزاء الظالم عند نفسه لانه
ظلم نفسه بالتسبب لمكافاة هذا الجزاء فاحفظه فانه من مواهب العلام وتحفة
لذوي الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية ولا ينفيه ما في صحاح كتب
الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان المراد بما في الصحاح انه لم يشتد
القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي بالسهام والحجارة قوله فيل الحرمة
الشهر الذي هتك بهتك حرمتهم من شئ فيعلم هذا انه يجوز هتك حرمة الشهر الحرام من
سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين لم يشددوا ما قاتلوه
بسببهم فانهم في السنة السابقة كانوا هتكوا الشهر الحرام وسكم بهتك منهم
يعني فمنهم لم قاتلوكم للصد فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة قبلكم ان قاتلوكم
بهتككم قوله يجري فيها القصاص اشارة الى ان قوله قصاص في تقديره وفيها القصاص
الشهر الغلبة تقابل الصلح ومعنى ذلك التشريع انه عمل فيها بقود قوله والحرمات
قصاص تكافؤ قال لمن اعتدى بكذا اعتدوا بمثله ومن اعتدى بكذا فاعتدوا الى آخر ما
يشمل هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى بلحاظ هذا التفصيل وانما جعله مذكرا التقرير
ولم يجعله تاكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا لها اذ لا يحتمل مؤكدا والمؤكد ما سبق
والاظهر ان الفاء امر ابتدائية والجملة المعترضة للتاكيد قوله بالاسراف وتضييع
وجه المعاش فهو متعلق بقوله انفقوا او بالكف عن الغزو والانفاق فيه فهو متعلق
بقوله فالمراد انفقوا وحملها فيه او بالكف عن الغزو فيها كما هو ظاهر بيان الكشاف
حتى يتعلق بقاتلوا فتقابا بعيد فهذا اعدل عنه وكذا احتمال آخر تركه مع انه مذكور في الكشاف
وهو انه الكف عن الاقدام في المحاربة من غير استطاعة فيظهر وكالجنة العدو وكانه
تركه لانه ليس مهنا ان يبدل الصحبة في سبيل الله باي وجه كان بذل النفوس الشهيرة المسرة
السرور قوله وقيل معناه لا تجعلوها اي التهلكة آخذة بايديكم في هذا التوجيه ايضا
يجب كون الباء مزيدة كما هو المصرح في الكشاف والتفاوت بينه وبين التوجيه الموجه

الباقي في معنى الايدي فان جعلها في التوجيه الثاني بمعنى الانفس وفي هذا التوجيه باقية
على معناها وبمعنى الثاني وصار في التهلكة ان يأخذها التهلكة في مقام صريح الانفس فالكن
قوله ولا تلقوا اعانا ليحمل الباء زائدة فالاولى ان تقول اي لا توقعوا انفسكم في الهلاك
او لا تجعلوها اخذة بايديكم وقيل معناه لا تلقوا بايديكم انفسكم اليها ليصح ما قصده
وكانه خالف الكشاف ولم يحمل الباء في المعنى الثاني زائدة وجعل الكلام من قبيل
تضمين الاول لان معنى الجعل اخذا كان التقدير لا تلقوا ايديكم الى التهلكة جاعلين اياها
اخذة بها قوله ايتوا بهما تامين مستجمعي المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما
ويؤيده قراءة من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل على هذا الوجه ليوافق القراءتان
كما هو الاصل وانما على ظاهر اللفظ وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب
لان الوجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية
فوجوب الاتمام لا يدل على وجوب الاداء ومع وجوب الاصل عند الشافعية فهو عندهم
يدل على الوجوب على كل تقدير واما ما نقلوا عن الظاهر فلم على ما في وجوب العمرة وهم الحنفية
لا تتم لدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال على وجوب الاتمام عندهم
دال على الوجوب وجعل الكشاف الامر اتماما لها امرا باداءهما بقرينة القراءة الاخرى وعلله
بان الامر بالشيء امر باتمامه وبهذا اندفع ايضا ما قيل الامر
بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقدمة الى المأمور المطلق فان لم تكن ايجاب الشيء ايجاب
اتمامه بكونه مقدمة الاتمام قوله وما روي جابر رضي الله عنه لا يصلح الكشاف دليلا على صرف الامر
بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه ان الرواية معارض والراوي لا يرجحها في
لان قول الشافعي ليس بحجة فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومع ذلك في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر في التحقيق الشافعي في الحديث انما
يكون معارضا فان ثبت انه كان سابقا على القرآن فيدل على عدم قصد الوجوب فانه لو كان متأخرا
والاية دالة على الوجوب كما هو الاصل لم يرد نسخ حكم الاية بالخبر الواحد مع انه لا يجوز وهو
متراخ لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان الظاهر ان القرآن ناسخ له
قوله ولا يقال انه فسر وجد انهما مكتوبين بقوله اهللت بهما هذا ما قاله الكشاف كانه
جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير قد تعليلا لوجوبهما واما قوله لا رب الا حالا على
الوجدان فضعيف لانه ليس هنا ما يدل على الترتب الا ان يقال ترتب النبي على الشيء قد يكون
بدون الفاء والمقصود هنا الترتب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما وما اسند

بدليل عدم الوجوب انه قرأ علي وابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع والالتفات اليه
لان الجملة الاسمية آكد في الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو القراءة
الاخرى قال الكشاف كانهم قصدوا بهذه القراءة اخراجها من حكم الحج واعترض عليه
المحقق التفتازاني بان ذلك لا يشعر بان القراءة ليست بحسب الرواية والسماع عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقد قصد بان مراده ان اختيارهم هذه القراءة لاخراجها من حكم
الحج وحفظ الناس عن توهم وجوبها كالحج قوله وقيل اتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك
قال المحقق التفتازاني هذا فيمن يكون مسكنه على مسافة يمكن قطعها من غرة شوال الى العاشر
ذي الحجة هذا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلاثة وما قال الكاشير لانه يجب قطعها قبل عاشر
ذي الحجة لان كثيرا من اعماله قبل العاشر قوله يقال حصره العدو واحصره اذا حبسه
ليس كذلك العدد مخصوصة والا لم يجمع في زيادة حصر العدد الى ليل وفي الكشاف احصر فلان
منعه امرا ما كان وحصره اذا حبسه عدو عن المضي او سجن هذا هو الاكثر في كلامهم وهما
بمعنى المنع في كل شيء مثل صده واصده هذا رويا يقال في الاصل يمنع وان تفاوتا بحسب
الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وان الاحصار في حكم الشافعي لكن صح ان نشأة يريد الشواهد
وكذا قول اصحابنا في ان لم يصلح حجة عند الشافعي لكن لا مانع من تأييد الشاهد به وقوله من كسر
على البناء المبني للمفعول وصنا من اصابة كسر في بعض الاعضاء وقوله او عرج على ضربه بمعنى
اصابه شيء في رجله فليس خلقة فان كان خلقة فهو عرج بالكسر كما هو خلقي وهذا الحديث فاستفد الحدود
وقوله ايضا اذا اشترط الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فعليكم اسم فعل او ظرف وقوله وهو
في بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء وهما بمعنى الغلاف وكونه حديبية من الحل لانه عليه
السلام ذبح بالحديبية قاله ذكره البخاري من الثقات ما ذكره الحنفية ذلك متمسكين برواية الزهري
انه عليه السلام نحر هديه في الحرم وبقول الواقدي بان الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال
من مكة وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله وقوله وحمل الاولون اشارة الى
ان ظاهر النظم مع ابي حنيفة وقد يقال حمل الاولون محله على ... الشرع وهو موضع
الاحصار قال الحديبية بالفتح قرية على مرحلة تحت السرج والتخفيف جري كذا في الصحاح ولا ينبغي
ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من توابع قوله فان احصرتم كما وهمه ظاهر كلام القاضي وصرح
به الكشاف لانه لا يختص به بل هو متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة لله وفسر قوله ولا تحلقوا
رؤسكم بقوله اي لا تحلقوا لانه لا يتبع شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ الهدي محله
قوله مرضا يحوج الى الحلق بعد الحلق قوله او اذى من رأسه وان لم يكن المرض الى

محظو

محظور من محظورات الاحرام وحكمه ذلك فيستنبط حكم منه كما استنبط حكم كل ما لا ...
ولا تحلقوا قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال امن وسعة التفسير الاول يجعل الامن
مخصوصا بالعدو والثاني يجعله اعم وتشبيه بالثاني لانه في جعله دليلا على ارادة الاحصار
بالعدو لانه تأويل لا الظاهر بين الامن مع خوف العدو قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم
في حال امن وسعة جعل او الا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طريق مذهب
الشافعي ان المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض ولا الامن عن العدو والسعة وثانيا
جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم في امن وسعة موافقا لمذهب ابي حنيفة قوله
من تمتع التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويأتي بمناسكها ثم يحرم بالحج من جوف مكة
ويأتي باعماله وثانيا به القران وهو ان يحرم بهما معا ويأتي بمناسك الحج فيدخل فيها
مناسك العمرة والافراد وهو ان يحرم بالحج وبعد الفراغ منه بالعمرة قوله فهو وحيران
يذبحه اذا احرم بالحج اي يوم جاءت منه جبر الاحرام من الميقات ولهذا لم يجب عنده على المكي
ومن في حكمه وفي الكشاف يجب عند الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجته وهو المذهب لا
وجوب الذبح وقت الاحرام كالحج كما جاء ورد من عبارته سيما بعد اسقاط القران الذي كان
في عبارة الكشاف قوله اي لما ... الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج والافضل
ان اقعد الدم يوم النحر قوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك نحو الاضحية يجب بعد كل منه
ولا يذبح الا يوم النحر قوله وقال ابو حنيفة في اشهر بعد الاحرامين هكذا في بعض النسخ بين
الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفي بعضها يجوز بعد احرام الحج الا ان يقال ليطبقه قوله والا
ان يصوم الى آخره قوله وهو مذهب قول الشافعي وبه رد على الكشاف حيث جعله قول الشافعي
قوله وهذا لكن افاد المحقق التفتازاني ان بين الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل
قوله وقرئ سبعة بالنصب عطفا على محل ثلاثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم
ذي مسغبة وتركه القاضي لظهوره انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووجه
المحقق التفتازاني نصبه بانه في تقدير اطعام سبعة كما له ظرف ونصب مفعول ولا يخفى ما
فيه من التكلف قوله فذلكة الحساب هو مجمل تفاصيله بان يقال بعدها فذلك كذا قوله
او مبتدئة بعيدا كالبدليتها وهو ان لا ينقص في الثواب عن الاصل يحتمل ان يكون لدفع
توهم ان التعجيل بالسبعة لكل من التأخير الى الرجوع الى الاهل او الفراغ من اعمال الحج وان
يكون لدفع ان يتوهم الاكثر مقام الكل كما يكون كذلك لكثير من الاحكام الشرعية ولعل الاولى
المراد بالكاملة عشرة كاملة في الثواب لا ينقص ثوابها كونها بجبر نقصان الاحرام قوله وذلك

اشارة الى الحكم المذكور عندنا خلافا للشافعية ولا وجوب على اهل مكة بالتمتع شيا لان التمتع
عند ابي حنيفة فمن فعل ذلك التمتع منهم اي من اهله من حاضري المسجد فعليه دم
جناية لا ياكل منه قوله ومن كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري
المسجد من كان من الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل فانه مقيم الحرم وان كان
فيه او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عندنا الذي لم يكن اهله حاضري
فيما بين الميقات ومكة حلالا كانا او حراما قوله الحج اشهر اي وقته ولنا نتفسر ان الحج ذو اشهر
معلومات والتقدير بقوله ومنها الكلام انه لاخلاف في الصحة لو وقع على مذهب ابي حنيفة
انه يجوز عنده طواف الزيارة الذي هو ركن في جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج
بعض وقت اركان الحج عنده عشرة قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا
احرام الا في الاشهر فان تلك فينبغي تقييد الفرض بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه نفي
الامور المذكورة على الفرض لا فيها قلت حرمة الفسوق والرفث والجدال العبد ومع الحج
تنبني عليها قوله والتطريب بقراءة القرآن في الصوت وتحسينه بحيث تخرج
الحروف عن هيئاتها المعتبرة في كل كلام وفي قراءة القرآن ... واما تزيين القراءة
بالصوت الذي لا يخل بالحروف فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني للكشاف
قوله والثالث بالفتح عدل عن عبارة الكشاف الكشاف بالنصب ولعله احسن وان اعتذر
له المحقق التفتازاني بانه اثر على الفتح لئلا يرد الرفع قوله كانت عكاظ ومجنة وذو
المجاز في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي
القعدة وتستمر عشرين يوما يجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون
وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة كمجبة اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن
عباس كانت مجنة وذو المجاز وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو
المجاز سوق كانت على فرسخ من عرفة بناحية كبكب تاثموا منه معناه فرعوا الاتجار
وقيل نزلت لقوم يسمون داجا اي يتجرون ايام الحج ويقولون للتجار فيها انتم الداج لا الحاج
وقيل نزلت في كرهنا الرسول الله صلى الله عليه وسلم انه هل للتاجر والناس يزعمون
ان لا حج قوله وعرفات جمع سمي به كأذرعات لا ان الجبل المذكور اسم لا لاذرعات ويجمع
عرفة لكن فالعلم يعني وحدته عند القراء وقال لكانها مولدة والبيت بعربي محض وسبع
القاموس ولم نرله شيء مولد وقال المحقق التفتازاني ولو صحت مفردة وجب
معه لاحد للفرق هنالك اماكن متعددة كل منها عرفة جعل عرفات فتاه وقيل

ولد جمع اسم على لفظ الجمع كأذرعات وتلحق به في الاعراب وقوله وفيه العلمية
والتانيث جملة حالية اي يوجد ذكر وانما صرفت لان تنوين الجمع تنوين المقابلة
علية في مقابلة نون جمع المذكر وليس تنوينا بابا في عدم الصرف اي تنوين التمكين
والكسر انما يسقط في غير المنصرف تبعا لسقوط التنوين لعود التنوين فاذا
باسقاط الجر لا يكون في الفعل لسقط التنوين عن العود فيما لم يعد رعاية مشابهة الفعل
وتنوين المقابلة يمنع من تنوين الصرف بالكلية فلا يحتاج لا منعه الى اسقاط
الجر وهذا مذهب الجمهور ومذهب جار الله انه منصرف لانه لا بد لمنع الصرف من
تانيث متمحض لفظا او تقديرا والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضة له ولما فيها من
شابهة التانيث يمنع من تقدير التاء المتمحض للتانيث هو الذي اشار اليه بقوله
ولا بان التانيث اما ان يكون وفيما ذكره نظر لان التانيث يمنع الصرف لا يستدعي قوة
الا ترى ان طلحة يعتبر تانيثه لمنع الصرف ولا يعتبر لتانيث ضمير يرجع اليه بل يجب
تذكيره وكذا في اسناد الفعل اليه ثالثه تقديم بمرفقات واعتبر ما على ما نقله المحقق
التفتازاني قوله وانما سمي الموقف عرفة بيان لوجه التسمية لانه في الحكم مرتجلة
غير منقوله لان ما ذكره ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم ماخوذ من المعرفة
وهذا كما قال الكلفة كلمة اخذ من الكلام بمعنى الجرح لما فيهما من التاثير في النفوس
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني الكشاف وقالوا عرفة لانه الى
اخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكروا في وجه تسميتها بالعقل المبني عن المعرفة لكنه ليس
من هذه لبعد وجه البعد انها من الاسماء المرتجلة وقوله او لان جبريل كان يدور
به في المشاعر ارءاه قال له قد عرفت هو ابو لها في الكشاف وفي القاموس ان جبريل قال
اعرفت قلنا صحت الوجوه ما ذكر القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى
الطيب سميت بها لانها مقدسة كأنها عرفت اي طيبت وقوله الا ان يجعل جمع
عارف موافقا للكشاف واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع عرفة على
عرفات ولا يكفي في النقل مجرد القياس بل لا بد من تحقق المنقول قوله وفيه دليل
على وجوب الوقوف بها لان الاضافة لا تكون الا بعد فلو لم يكن وقوف بعرفة لم تكن
الا فاضة منها الا ان قوله وهو مامور بها بقوله ثم افيضوا فيه نظر لان الامر بالافاضة
بافاضتهم من حيث افاض الناس كما سنعرف لا للتاخير على وجوب الوقوف فنا
لكونه مقدمة للافاضة الراجعة وتكلف المحقق التفتازاني بانه ثم يقولون اذا

قوله ثم أفيضوا معطوف على فأفيضوا من عرفات مقدر لكن قال لا يخفى ان النظم
لا يدل عليه وعن سؤال ولو سلم فهو ليس شيء قوله وهي مأمور بها بقوله ثم أفيضوا
وقوله اذ الذكر غير واجب ورد بيانه ان الامر يطلب الوجوب بل المقصود به الندب كما
ستعرفه ان الامر بالذكر عند المشعر لانه افضل والا فالمزدلفة كلها موقف وقوله
والامر به غير مطلق معناه ان قوله اذا افضتم قيد الوجوب لا قيد الموجب حتى يكون
الايجاب مطلقا وقال المحقق التفتازاني فاذا المحقق وتحقيق النقل في اصول
الشرع والتعلق بقيد الوجوب قوله جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح كزفر جبل
معروف بالمزدلفة والعدول في اثبات العدل فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب
القول بالعدل لان اسماء الاماكن تعتبر اسما للبقعة ليحصل التانيث والثاني
كل طريق ضيق بين جبلين وما بين مأزمي عرفة ووادي محسر من المزدلفة فيدل ما ورد
جامع على ان المزدلفة ليست بالمشعر الحرام فالغلس ظلمة آخر الليل وقيل بقية ظلمة
الليل قوله ووصف بالحرام لحرمته انما اذا كان نص الجبل لانها من الحرم واما
اذا كان ما بين مأزمي عرفة ووادي محسر فلاحترامه لانه محل العبادة وانما قوله
ومعنى عند المشعر الحرام مما يليه ويقرب منه فانه افضل الى ان الامر فيه به لذا فقد
والا فالمزدلفة كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي محسر امر من عليه المحقق
التفتازاني فانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة وان لم يكن موقفا وفيه كلام قوله
ما مصدرية او كافة على التعيين وعلى التقديرين قوله كما هداكم في محل النصب على انه صفة مصدر
محذوف اي اذكروه ذكرا كهدايته الا ان الجملة مصدرها مشبه به على تقدير كونها
كافة فاذكره المحقق التفتازاني في مراعاة على الكافة لا على الموصولة لانه لم يصح حرف
جر بلا بعيد من جهة المعنى فلا يتحقق جدا قوله وان كنتم من قبله لمن الضالين يعني لا
تيأسوا من الاجر على العمل الصالح منكم وبالغوا في العمل الذي هو لازمه بعد ما قبل
الكفر بالاسلام قوله وقيل ان نافية واللام بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في ان اللام
المفتوحة مطلقا والاول مذهب البصري قوله اي من عرفة لا من المزدلفة امتثالا للنفي
من تبعية الامام بالناس فان المراد به جمهورهم وما احترز به عن افاضة قريش فانه
كان من مزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين مما اعتبره الكشاف وسائغ في كلام
امثاله والا فالمشهور كون ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا التفاوت
من النهي عن افاضته والامر بافاضة الناس والتبادر من كلامه ان العطف على الامر بالافاضة

لا على اذكروه كما هو الظاهر ومثل هذا ينقلب فيه والنظير الذي ذكر لم يشبه كامل
المماثلة لعدم التفاوت فان الافاضتين هنا الافاضة من عرفات والافاضة من
مزدلفة والظاهر له ما قيل احسن الى الناس الكرام ثم لا تحسن الى غير الكريم وقوله
وقيل من مزدلفة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته والخطاب عام على وفق
الخطاب السابق والمراد بالناس ما عدا قريش كما صرح به الكشاف قوله واستغفروا الله من
جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان المراد بالاستغفار عن الذنوب منها الاسلام
والا فما في الجاهلية مغفور بالاسلام وفيه ومعه يحتاج المستغفر بمنزلة توبة جميعا قوله
فاذكروا الله كذكركم آباءكم كانوا يشتغلون بذكر آبائهم في المفاخر وكانت الرد الى آخره وعن
قول واعلم ان المعنى انه اذا قضيتم البيت والاداء ان المناسك رجع الى العود واستغفار عن
الذنوب ومغفرته منه كثير من الاداء من الامر فلا تضيعوه بالغفلة بعد الحج واذكروه
فهذا كذكركم آباءكم في الطفولية فان الطفل لا يزال يذكر الاب في كل حاجة ولا يرى من يشبه
له سواء فكونوا كذلك مع الله واشد منه اي لا تشركوا معه شيئا ولا يعجب الظاهر
كما يشرك الطفل الام مع الاب وان يعرف ان كان لا شبه له من الاب فليس المراد بالتشبيه
على ما ذكره في تفسير المبالغة في الذكر بين سعة وجه التشبيه بل المراد مجرد المبالغة كما يوضحه
قوله او اشد ذكرا اما مجرور معطوف على الذكر بجعل الذكر ذاكرا الا ان اشد ذكرا كقوله كذكر
ابائكم شبه به لذكر مجرد فهو عبارة عن الذكر وقد جعله ذكرا اجعله ذكرا فهو محمل
جعله له ومن البيان المحقق التفتازاني جعله من خطابه وقال في شأنه واعلم انه
ربما غاير الى ذهبوا اليه بحروف وعليه ونعت الزيادة حيث جعل نسبة اشد للفعل
مجموع الجار والمجرور وعن تريد لك جعل ذكركم معنى اذكركم وحينئذ يكون قوله كذكركم
حالا وكذلك اشد قوله او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني امر من باب عطف
على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه الكشاف في شأن الواو والارحام
واجيب بوجهين الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز
الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور والثاني ان المجرور
هنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر والثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما
بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل
ضعيف هذا كلامه قوله واما منصوب بعامل من عبارة الكشاف او في موضع نصب لان
لفظ الموضع ليس في موضعه قوله وذكرا من فعل المذكور مع هو في تأويل ان مع

النفل المجهول ثم العبارة الواضحة المشهورة في تأديتنا ان المقدمة هو النبي للمفعول
ومما يتعجب في هذا المقام اعتراض ابن الحاجب ذلك الحبر المقام العلم بين اولي الافهام
من ان افعل للمفعول شاذ لا يشار اليه الا بعيب وذلك لانه لم يفرق بين ذكر المفعول
وبين اشد مذكوره مع ان الفرق اشهر من ان يشتبه لان اشد بمعنى الفاعل وقد بين في
هذا ان التفضيل في المفعولية فيما لم يسمع فيه افعل كالقرن فالعيب بالتوصل باشد
ونحوه قوله فمن الناس من يقول ربنا اي دعوتهم الى ذكر الله فاعلموا ان الذاكرين فمنهم من
يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح هو الثاني فان الرابع هو الثاني في كل لا يخلو من
ملاحظة نصيبهما لئلا يكونوا من الذاكرين الخاسرين فان قلت هناك قسم ثالث يطلب
ما انه خير فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر للغير وهو طلب الاخرة فحسب قلت
طلب الاخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الاخرة فان قلت
اذا كان لابد في حصول نصيب الاخرة من الدنيا فطلب نصيب الاخرة يكفي
لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن وطلب الخير يستحق قلنا مكانه
مسلم وطلب الخيرية ممنوع لانه كلما يرى العبد احتياجه الى العبد اكثر تتميل
انقاعه في حقه او يكون حظه اوفي العبودية فذكر ما يبتلى به كثيرا
ووصى بالاجتناب عنه بانه لا طلب وما هو خير له واقتصر على الارشاد
اليه قوله او من طلب خلاف ما ورد عليه بانه لا طلب في الاخرة فليس لاحد
في الاخرة من طلب خلاق ويدفعه ان المراد بقوله في الاخرة على هذا التقدير
في شأن الاخرة وذلك لا ينفي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل ضميرله
لطلبه لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر ان قوله ما له في الاخرة من
خلاق عديل قوله اولئك على وجه الاحتمالين في اولئك وذلك بسببه
جعل ضميرله لذلك البعض بخلاف ما لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه
الضمير على هذا الوجه وجيه قوله اولئك اشارة الى الفريق الثاني فهو
الاحتمال الراجح المحتمل جعل اولئك على التعليم وفيه الحث على الثاني وكمال
مدح فريقه ولان الفريق الاول قد بين حالهم بقوله وما له في الاخرة من
خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لابد من نكتة في ذكر احد الثاني
بالعطف والاخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله والله سريع الحساب
من تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب فتعهد لا يناقش معهم في الحساب

ولا يؤخرهم في موقف الحساب بل يجزيهم بلا امهال وانتظار في الموقف قوله وعن
في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يحتمل بيان التكبير عقيب صلاة يوم
النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر فينبغي ان يفسر بها يشمل يوم النحر
قوله فمن تعجل من استعجل النفر يحتمل مجاز متعديا ولازما وترجح اللزوم
هنا قوله ومن تأخر على ما صرح به الكشاف فانه يشعر به بيانه من ترجيح
المتعدي لا يظهر وجهه والاولى فمن استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من
منى الى البيت ويوم النفر كالمعاودة ايام التشريق سمي به لانه ينفر فيه الناس
بيومه الذي بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر في ثاني ايام التشريق
ولم يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشار الى ان النفر في يومين ليس بالا
النفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شائعة في هذا المعنى ادا
لا يبالي ان غلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثاني فمن قال التقدير في
احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشار الى بيان
وقت جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب
الشمس ولا يجوز بعده قوله وطلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة ولا يخفى
ان المقام مقام الاظهار دون الاضمار وفيه سهو لانه لا يصح النفر بعد طلوع
فجر الثالث قبل الرمي وانما يصح قبل الطلوع وكان الصحيح وقبل طلوع الفجر
عنده وكذا في قوله فمن تأخر في النفر حتى رمى اليوم الثالث نقصان
والبيان الصحيح فمن تأخر في النفر بأن تأخر حتى رمى فيما قبل قوله ومعنى
نفي الاثم بالتعجيل والتأخير التخيير بينهما اشارة الى ان الكلام لتخيير
مع ان التأخر افضل لانه لا يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح كما خير المسافر
بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل كما فعل في الكشاف فقوله والرد
على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير وحمله لرد ما كانوا عليه لدفع شبهة
التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى والرد لا بيان الاولى تقديم الجواب
الثاني لانه جواب بالمنع والسابق جواب بتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل
الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب
بتسليمه والتحقيق ينفي المساواة وليس التخيير بين الصوم والافطار مجازا
بين الفاضل والمفضول بين المتساويين في الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا

التخيير بين التعجيل والتأخير تخيير في دفع الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر
قوله لمن اتقى الذي ذكر متعلق بقوله لمن اتقى خبر مبتدأ محذوف اي ذلك وقوله
من التخيير الى آخره اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير واشارة
الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج الخ اشارة الى ان تخصيصه بمن اتقى
للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على
الاتقاء من المعاصي اما لو حمل على الاتقاء من الشرك فلا حاجة اليه لانه لا
حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي ما تقوله في امور الدنيا واسباب
المعاش او في معنى الدنيا مآل الوجهين واحد وكلاهما في قوة لمطلق الدنيا
والمتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر الامور والمعنى والاوجه حمل في
بمعنى اللام كما في قوله عليه السلام عذبت امرأة في هرة اي لهرة قوله اي
يعجبك قوله في الدنيا حلاوته وفصاحته ولا يعجبك في الآخرة لما يعتريه من الدهشة
والمخافة ولا اختصاص له بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا
لبيان ان قوله في الحياة الدنيا لا في الآخرة قوله ويشهد الله على ما في قلبه
يحلف ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه ويمكن ان يكون المعنى
انه يحلف ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق ظاهره عند شياطينه قوله
وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها على انه ليس اسم تفضيل
مؤنثه لداء وجمعه لد فقوله بمعنى اشد الخصوم ليس بجعله افعل التفضيل
كما توهمه العبارة بل معنى الد الخصوم انه شديد الخصومة واضافة الشديد الى الخصم
باعتبار شدته في الخصام اليهم والالد شديد الخصومة والشديد بالنسبة الى
الشيء يكون اشد منه قوله وهو في الاصل مرادف للفساد وفي القاموس هو
في اللغة ضد الفقر قوله وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشري بمعنى
يبيع بل بمعنى يشتري ويحصل سالمة ومسرورة بالعبادة خلاصه من ايدي
الكفار قوله فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق
الاحسن لا يهمل الا بالحكمة لان وصف الحكمة بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة
في دفع وهم العجز الناشئ من الامهال قوله هل ينظرون الاستفهام في معنى
النفي اي لا ينظرون في امره الا في هذه الاية غير نافعة لهم او لا ينتظرون الا
هذا العذاب يعني لا ينتظرون رحمة فان العامل بالرحمة منتظر له والعامل بما

يعني العذاب كالمنتظر له قوله للدلالة عليه بقوله فانا اشعرنا كذا في اكثر نسخ
الكشاف وفي بعضه للدلالة عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم وهو الصواب
قوله وقرئ ظلال كقلال اشارة الى انه ايضا جمع ظلة واكتفى به ولم يجوز كونه
جمع ظل كما جوزه الكشاف لشذوذ جمع قراءة ظلل عنه قوله وضع الماضي موضع
المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه والخبرة لك في معناه الامر دون الايمان بانه
لان الاهتمام بالتنبيه على دنوه كثير ويقتضي اكثر من الاهتمام بتيقن
وقوع ما هو وسيلة اليه قوله امر للرسول كما هو اصل الخطاب من ان يكون
لمعين ولكل احد بان يكون المأمور بالسؤال غير معين بناء على ان صحة
السؤال تعريضا عمت كل احد لا يختص بمخاطب دون مخاطب ونظير الخطاب لمعين
المنادي المفرد المعرفة ونظير الخطاب لغير معين المنادي النكرة كما في قولك
يا رجلا ولا يبعد ان يكون النكتة لجعل الخطاب لغير معين من الله تعالى ان كل
احد منهم عنده صالح لان يخاطبه وتقريعهم في مقام السؤال على انهم لم ينتفعوا
بالايات مع كثرتها ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا الضرر منها وحمل الاية على
المعجزة لاعتبار اللغة فانها فيها بمعنى العلامة وعلى آية الكتاب اتباع العرف
للعرف فان الاية شاعت في اجزاء الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسؤول عنه
حال ابهم مع كثرة الايات وقوله كم اتيناهم جواب عن سؤال انه هل كان لهم
ايات شكر ما ذا كانت استفهاما فيما حال عن الفاعل اي سل قائلا كم اتيناهم
وكان النظام كم اتاهم الله لكن ذكر على طبق حال المتكلم وله نظير او مفعول
به لسل اما بتقدير مضاف اي جواب كم اتيناهم كمية ايات اتيناهم وكون
من في فصل معناه انه زيد ليعرف به التمييز عن مفعول الفعل المتعدي الذي
فصل بين كم وتمييزه وهذه الزيادة قياس لكن ذكر الرضي زيادة من في تمييز
الاستفهام ونفي جوازه في الاستعمال وفي كتاب من كتب النحو ولم يسأل بها وقع
مما النحويين عند الزمخشري في هذه الاية قوله اي اياته فانها سبب الهدى
ويجيء ان التبديل اما تبديل ما هو حسنة من الاعمال في الاعتقاد بالاعمال والضلال
واما تبديل اشتهارها بغيرها بالتحريف والتأويل الزائغ وقوله من بعد ما جاءته
اليه ويجيء من بعد ما عرفه وقوله ويمكن من معرفتها لمعلوم ما لم يرد هذه الآية
او يمكن وفيه اشارة الى ان المجيء كناية عن المعرفة او التمكن منها والغيبة التي

اليها بقوله من بعد ما جاءته كناية عن الجهل بها فان المجهول غائب كالات
المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد ما جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا
بعد المجيء والمراد المعرفة من حيث انها نعمة والاظهر ان تبديل الشيء لا يكون الا بعد
معرفته فكونه لغوا بحاله بعد قوله فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشارة الى ان
قوله فان الله شديد العقاب علة للجزاء اقيم مقامه وانه محصل اي شديد
العقاب للجريمة الشديدة قوله والمزين على الحقيقة هو الله تعالى يعني ان
التزيين مما صادر عنه كسائر الافعال فاعلا فهو كاسب له قصد بذلك
الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا للفاعل
مسندا الى الله مجازا اما في المسند او في الظرف بجعل امهال المزين تزيينا
وبحده على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل الا الله على خلاف المعتزلة
الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث لان كون الله فاعلا
لجميع الافعال لا يصح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ مدار الحقيقة على الكسب
لا على الخلق ولا يقال اكل الله ولا ضرب زيدا الا تجوزا قوله اي يسترذلونهم
او يستهزءون بهم ردة يجمعون بين الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام
وبين السخرية التي هي فرع الاسترذال ورجح الاول حيث قدمه مع ان المعنى
المجازي لان استرذالهم كان حاملا دون سخريتهم قوله لانهم في عليين جمل
الفوقية محتملة للفوقية المكانية والرتبية وللفوقية بحسب الاستيلاء والتطاول
عليهم قوله فانما قال والذين اتقوا ونحوهم كما كان هو الظاهر او والذين
امنوا بعد وضع الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم متقون وان استعلاءهم
للتقوى فيحث به المؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة عند من لم يجعل
العمل داخلة في الايمان وفي جعل الكشاف نكتة ذلك حثا وعن قول والله
تعالى علمه او شيد به الى ان المراد بالذين امنوا فقراء المؤمنين الذين اعرضوا
بالانقطاع عن الدنيا والاعراض عنها قوله والله يرزق من يشاء بغير حساب في الدار
نبه على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء الدنيا بل على اغنياء الدارين
وان ما يشعر به كلام الكشاف من التخصيص ليس بذلك وفسر قوله بغير حساب
بغير تقدير وبالتوسعة جدا لجملته متعلقا بيرزق بلا تقدير جعل متعلقا بمن يشاء
افادة لكثرة من يشاء لانه لا يناسب المقام قوله فيما بين ادم وادريس عشرة

قرون

قرون على ما في الكشاف وفيه ان الاختلاف كان في زمن ادم من قابيل لانه
كان بعث الرسول وانزال الكتاب قبل ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله
او نوح انه لو كان البعث بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا
يتم الحكم بالاتفاق قبله الا ان يراد الى زمان خلق نوح فيتحقق اختلاف بعد خلق
نوح فبعث نوح وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا من
هم مسلمون قوله او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس او نوح وقيل قبل ابرهيم
فبعث الله ابرهيم وغيره ورد بعضهم هذا الوجه بوجوه منها اشارة الكشاف الى تزييفه
بقوله والاول الوجه لعلمنا ان اتفاق الناس على الكفر في زمان من الازمنة
غير معلوم وخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه في اوائل زمان ادم عليه السلام
وبعد الطوفان ومنها شهادة قراءة عبد الله بن مسعود له وكان الناس امة
واحدة فاختلفوا فبعث الله الاية ومنها شهادة قوله تعالى وما كان الناس الا
امة واحدة فاختلفوا له ورابعها انه يقتضي تقدير فاختلفوا حينئذ بعد قوله
فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون قوله عطفا على اختلفوا فكان الناس
الخ قوله ولا يريد به انه انزل مع كل واحد كتابا يخصه وعلى الكشاف منعه حيث جوز
وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل مع كثير جنس الكتاب الا ان يقصد وانزل
مع بعضهم الكتاب وحينئذ يصح العهد ايضا اي الكتاب الذي يخصه وهذا اولى
من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب بالقرينة مع ان السابق مطلق
النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني قوله ليحكم بين الناس اي الله وحينئذ معنى
ليحكم ليظهر حكمه وقوله او النبي بناء على ارجاع الضمير الى النبي المذكور في ضمن الجمع
هذا قال المحقق التفتازاني الاولى العود الى الكتاب لسلامته عن التكلف في المعنى
وفي اللفظ بخلاف الوجهين السابقين وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس حاكما على
الحقيقة بل مظهر الحكم الله قوله وما اختلف في الحق او الكتاب المراد بالحق ايضا
الكتاب الا انه جعل المرجع عبارة مع ان المال واحد اذ المقصود انه بعد انزال
الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات او صيانة
فغيروها او اولوها عنادا او مكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف في الكتاب
هدى الله الذين امنوا بارسال النبي المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا
فيه وعرفوا الحق الذي حرروه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق

باختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى شيئان بحرف
واحد فمثله يتعلق بمحذوف مستانف في جواب سؤال كانه قيل بم اختلفوا
فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات قال المحقق التفتازاني ولذا جعل
متعلقا بمضمر اي اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم للحصر مع انه مقصود
وكانه سهو والصواب من بعد ما جاءتهم البينات وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ
المقصود توبيخهم بمخالفتهم عند مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء ايضا
اولا على انه لو سلم ان الحصر مقصود فليعتبر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم
للحصر فيكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله الا ان عراهم
تربيا استيناف على ارادة القول اي فقيل لهم ولا يكون الاستيناف بالفاء الفصيحة
اي قيل له كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم وكان ذا وقد فيه
تقدير الكشاف فقيل الا انه لم يقل انه استيناف وليعرج القول على السابق فيما من
تقدير السؤال فلعل ان المقدر ليس الا فقيل وليس هنا تقدير سؤال واستيناف
وما ادق نظر من قال متى نصر الله قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب من الحسنين قول
الرسول فهو الكلام نشر على ترتيب اللف فان وجهه المحقق التفتازاني بانهما
القائلين يستدعي تعاطف المقولين وان المبالغة في الشدة تقتضي ان يكون الرسول
ايضا بتزلزل الا كيف والترتيب الاول ما مدفع بان ترك العطف ليشعر على ان كلا مقول
لواحد منهما واحترازا عن توهم كون المجموع مقول كل منهما او ليشعر على ان الرسول
قاله في جوابهم والثاني بان منصب الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل قوله
كان شيخا كبير السن وقوله ولانه كان في سؤال عمرو جواب ثان عن اشكال ان
الجواب لا يطابق السؤال وهو ان السؤال كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه الاهم
صريحا وعن الآخر بالاشارة حيث وصف المنفق بالخير قوله فانه يعلم كنهه يستفاد
من المبالغة في علمه بانه يعلم انه ما ذا اجره الوافي مع ضبطه انه كثير لا يستنفع
عن السجن وقوله وليس في الآية ما ينافي فرض الزكوة لينسخ به رد على الكشاف
حيث قال قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة ووجهها في صدقة التطوع
كما قال الحسن ... وفي المنتخب على انه لغة فيه نقله الفراء عن الكسائي وقوله
او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهري
عن الفراء وقال المحقق التفتازاني هو منقول عن كثيرين وظاهر عبارة الصحاح انه

اكراه غيرك اياك على الشيء لا اكراهك نفسك عليه وقال القاموس الكره بالفتح
الاكراه غيرك اياك بالضم لاكراهك نفسك وقوله على المجاز يعني يستعمل
في الآية على سبيل المجاز ووجه كونه هنا مجازا انه اريد به المكره عليه حيث حمل
على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز ان كان على سبيل الادعاء وحقيقة
ان كان بتقدير المثل وقوله وهو كره لكم مقارع حال موكدة اذ القتال لا ينفك
عن كونه كرها ويحتمل كونه كرها ويشكل جعله من الواو والموكدة لا يجوز فيها الواو
فينبغي ان يجعل حالا مستقلة ويقال المراد به القتال فيه لكون للخصم اكثر عددا
فانه مع المساواة او القلة كانه غير مكروه ليعدوه عرفا المغلوبية وحينئذ
يستفاد من هذا الحال كونه غير كره بطريق الاولى ويراد من القتال قبل ارتياض النفس
فانه بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفيه بعده بطريق الاولى قوله وهو مجبوع مما
كلفوا به فان الطبع يكرهه ولما يثاب عليه ولهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى
ينافي كمال الرضا بالحكم والاذعان له فانه رضا بحسب الحكم مع كون الامتثال به مكروها للنفس
ورجحان رضا الله تعالى عنده على رضاء نفسه قوله وانما ذكر عسى الى اخره ويمكن ان
يقال انما ذكره لان كونه خيرا فيما كرهوه لاجله وحينئذ قد يتخلف ويكون شرا كما اذا
كرهوا القتال لظن غلبة الخصم ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم كما سيوم
وان كان خيرا لهم لحجته وللجزيل قوله والله يعلم ما هو خير لكم والله يعلم ان القتال
خير لكم وهو اوفق بالمقام وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى
المعرفة او الاستفهامية فمعناه المشهور ولمجيء الالغاء والمراد اثبات العلم
بذاته ونفي العلم بالذات عنهم والا فقد يعلمون الخير باعلام الله تعالى قوله وفيه دليل
على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة يستفاد الرجحان من الخبر الدال على التفضيل لا يخفى
ان فيه فتح باب القياس قوله لسرية ... وبنو العير بالكسر القافلة وقوله وثلاثة معه
اي من رؤساء قريش قيل هم الحكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ونوفل بن عبد الله زاد في
وقوله فقتلوا ما اي قتل اصحاب السرية عبد الله واسروا اثنين في شرح المحقق التفتازاني
اي اثنين من الثلاثة قوله واستاقوا العير افتعال من السوق قوله وكان ذلك اول
والقتل غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر في غرة رجب وكان ذلك الوقت
غرة رجب وهذا كتفسير معناه يتفرق وقوله وقالوا ما نبرح حتى ... ما نبرح الثوم
من الاستغفار حتى نزل لو جنا او قوله ... وردوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

الغير والاسارى بالقاهر والاسير يدل تكلف المحقق التفتازاني بانه من اطلاق الجمع على
ما فوق الواحد او تعبير عن كل من العير والاسير تغليبا قوله وعن ابن عباس اشارة الى
اختلاف الروايات في رد العير واخذ الغنيمة وقوله والسائلون هم المشركون اشارة
الى تفسير الضمير لا كما زعم المحقق التفتازاني في الايلام تفسيره بالكفار الاسولة الآتية
سيما اياه لو كان عن المؤمنين قلنا ان نقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تفسير
الضمير والتفسير ما مر قوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن
قتال مجرور بالبدلية لا بالاضافة الا انه ذكر عامل البدل للاشعار بانه من تكرير العامل
قوله قل قتال فيه كبير اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني هنا وان النكرة الموصوفة
تعم بعموم الوصف ومن ههنا كان ما بعده من الحرمة وجعله مبتدأ خبره كبير هذا
والجواب عن سؤال العرض قتال فيه بهذا الامر لحرمته وبيان لان سبب وقوعه من المؤمنين
ليس تعليله بل سهوا وخطأ منهم والخطايا تغفر **قوله** والاكثر انه منسوخ بقوله
فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فان الطايف حلت باسم الله لم يمنع واستشكل
كون النسخ بان حيث للمكان فلم يدل على حله في جميع الازمنة فاجاب عنه المحقق التفتازاني
بان الايجاب بالمطلق يرفع التحريم المقيد كالعام الخاص عند بعضهم ولو سلم فالاجماع
على ان حرمتي المكان والزمان لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الازمنة
ويرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض لا ينفع في تصحيح ما عند
الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان عن حرمة الزمان لا يستدعي ان لا تفترق
عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه ان يقال تعميم الامكنة ليفيد مبالغة في التزامه
يفيد وجوب قتلهم مطلقا بمعنى ان الامر بقتل المشركين لا يفيد نسخ حرمة القتال مع
المسلمين فلا يرتفع به حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا ظهر ضعف ما
ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة بالاشهر الحرم بل
القتال معهم حرام مطلقا **قوله** والمسجد الحرام على ارادة المضاف اي وصد المسجد
الحرام كقول ابي دواد الى آخره في القاموس ابو دواد كغراب شاعر من اياد وانما
مثل به دون قوله تعالى واسأل القرية اشارة الى انه حذف المضاف ههنا من غير اقامة
المضاف اليه مقامه في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه وضابطته
ان يكون المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة وههنا يجوز الحذف من
غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس للاضافة فيه عند ذا انا مثل لا بسبب

بحسن

بعينه وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله ومثله اختاره الزمخشري والرضي بعدم الجواز
مع ان قوله ان لا يتقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة بناء على ان المعطوف
على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ منه يوجب عدم الجواز
لان التكلف ذكر في تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد عن سبيل الله معنى فلا فصل
بل لا شايع ذلك الفصل او شايع لانه متحد وكفر به على المسجد الحرام مع ان مع فصله بغيره
الشرط لا بناية به كما في قوله ولم يكن له كفوا احد وقد كان حقه ولم يكن له كفوا احد
الا انه قدم الظرف لشرط العناية به هنا ولعمري لا ادري ما منعهم لم يجعلوا قوله
والمسجد الحرام قسما متوسطا بين الكلام **قوله** اي بالاعم لكونه حملا عاما متضمن
ما سبق والتخصيص البعض غير نظام فكان يجعل ما ذكره ذكرا على سبيل التمثيل بعيد
وبالجملة لا توجيه للعطف حينئذ فالوجه ان يجعل الفتنة بمعنى الاضلال ومنه الفاتن
من معانيه وذلك المعنى يليق جدا ان يشنع به عليهم في مقابلة تشنيعهم على من هو هذه
الكافة الناس بالقتل في الشهر الحرام **قوله** ولا يزالون يقاتلونكم معنى يشنعون على قتالكم
في الشهر الحرام هذا الرد وهم عن دينهم التشنيع ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر الحرام وفيه حجة
لهم وكم عن دينكم ان استطاعوا قيل لدوام المقاتلة او للرد **قوله** وحتى للتعليل
بمعنى لا للانتهاء ولعل قوله ان استطاعوا وجه الدلالة انه يدل على بعد عقولهم في الرد دال
المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف الانتهاء فانه يشعر بالتحقق **قوله** يقيد الردة
بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي متمسكا بهذه الآية وليس وجهه
التقييد ان المشروط ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك مما لم يقله من اصول ان العطاء
الشرط النحوي ما يكون سببا او ملزوما فانتفاء شيء منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء
لكون السبب واللازم اعم بل وجه انه لولا الردة مقيدة لما يكون للتقييد فائدة
وتمسك الحنفية بترتب الاحباط على مطلق الردة في آيات اخر واجيب بان المطلق
محمول على المقيد ومنع ذلك في السبب لجواز ان يكون المطلق والمقيد كلاهما سببين
وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الآية ان احباط جميع
الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات مؤمنا لا يحبط
اعماله ولا عمل بعد ردته وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على الارتداد بمجرد الارتداد
قوله لما فعلوا اخطأ وقيل احتياطا وتلافيا لما فعلوا عمدا وتابوا بل يغفر لمن يشاء من غير توبة
قوله فانها مذهبة للعقل وفي الكشاف انها مذهبة للعقل مسلبة للمال ههنا اسم

لمكان دخلها البناء للكثرة كما في مأسدة اي كثير فيها ذهاب العقل وسلب
المال قوله فشربها قوم وتركها آخرون لما فهموا ان فيها ما ينتهي الى الاثم
لا ان تناولهما او نفسهما كذلك بدليل قوله ومنافع فمن هو عارف به ان يحتطوا
انفسهم من الاثم او وقوفا على سلامة انفسهم حين الشكر وتركها آخرون احتياطا
او عدم وقوف على سلامة انفسهم لما رأوا انهم يخرجهم الشكر عن الاعتدال قوله
فشبه في الكشاف فجمه مرجحة قوله سمي بها عصير العنب والتمر تسمية عصير
العنب كلام وان شارك عصير العنب في السراية وجه التسمية لا وجهها قوله قال
ابو حنيفة نقيع الزبيب والتمر كما عصير العنب وكانه اراد ما اراده في التخمير هذا
عبارة الكشاف وهي تؤول قوله قوله ولذا قيل انها المحرمة بتحريم عين هذه الآية هي المحرمة
للخمر والاظهر انه ليس كذلك لما ذكر من انه شربها قوم وتركها آخرون ولو كانت الآية
محرمة لمنعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر لا نعلم لا ندري ليس بمجرد
الوقوع لا عبرة بالاخبار من [illegible] به قوله قيل سائلها ايضا عمرو بن الجموح سال اولا
الى آخره اراد به دفع التكرار ولكن في حمله البيان عن السؤال الذي كيفية الانفاق
بعد وهو كالصريح في السؤال عن المنفق فالاولى الحمل على انهم ثانيا لم يكن عكره او لا
يمنعون عن السؤال قوله العفو نقيض الجهد في الاصل واشار بقوله ومنه قيل
الى انه مأخوذ في الارض السهلة وكانه استعير لما ينفق بسهولة قوله قال ابي الاسود
الدؤلي قيل اسمه ابو ظالم وخارجة انفرادا حكماء العرب وكان [illegible] ولا تطلبي مني سوى في
حبها [illegible] فاني رأيت الحب في الصدر والأذى اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب
بجانبه وترجمه قوله روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم بمثل البيضة من ذهب
للمكاره ان ينخع الرجل عن صدقة ما يختل بسببه معاشه وان الصدقة وعليه لا يحل
لمال باخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والحذف بالخاء المعجمة والذال المعجمة
رمي الحصاة بالاصابع قال الازهري ان تحذفها من بين سبابتيك وترمي بها او ترمي بها
بالكف بين السبابة والابهام وقيل هو شبيه الرمي بالحصاة بالحاء المهملة كذا في شرح
المحقق التفتازاني وفيه ان الحذف والحاء المهملة [illegible] يعني الرمي بالعصا
وحاصله [illegible] بالعصا [illegible] وهذا يعني انه يقول فحذفه بها لانه انما يحذفه
مثلا ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كما وبالمعجمة وفي الكشاف لحجه او عقره وكره
فلانه لم يصح ما في الكشاف فعنده قوله اي ما بين الى آخره اشارة الى الاحتمال لكن

ولك ان تريد بقوله لم يلتفت الى احتمال كونه جوابا ثانيا او نقلا عن الحركة ذكره الكشاف
بشيء المعنى الحقير والاوجه في وجه توجيه علامة التفتازاني في كذلك على خلاف الشيء
كم ونظائره ان يحال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب ويكون للحضار كل استقلال
ولا يكون للحضار كل واحد منفردا كما في الجمع ولا مانع من ذلك في الضمائر لان المقصود منها
تمييز الشيء والاحضار لا يجعل الحكم متعلقا بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد الخ
قوله لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام واشار الى تعلق في الدنيا والآخرة من قوله تتفكرون
بمحله متعلقا بقوله يبين بتقدير مضاف اي في امور الدنيا والآخرة والتفكر في الدلائل
لاستنباط الاحكام وفي الاحكام ليجعل اصولا ويفرع عليها احكام اخر كما هو شان
الفقهاء ويحتمل كما نحو قوله لعلكم تتفكرون والتأخير عن قوله في الدنيا والآخرة
لمراعاة الاهتمام بالتفكر لم يلتفت الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والآخرة بقوله تتفكرون
بلا تقدير مضاف اي يتفكرون في شأن الدنيا والآخرة فيؤثرون انفعهما وابقاهما او بقوله
مضاف اي يتفكرون في امورهما فيؤثرون انفعهما لان الظاهر تعميم بيان الآيات لتعم
ما يتعلق من التفكر دون التفكر قوله فنزلت ان يخلطوا اي علم ترك مخالطة لتعقيبه
على [illegible] وتحرجوا ان يقع عنهم مثل ذلك وليس المعنى انه اي ما وجه الشرع
وما قال فشق عليهم ذلك [illegible] قوله ولو شاء الله لاعنتكم بيني [illegible] في المشقة
من ترك مخالطتهم لو شاء الله اعناتكم لاعنتكم اذ شرع لكم ترك المخالطة وههنا اشكال
وهو ان مفهوم الشرطية في الشرط انما يجيء اذا لم يكن تعلقه به عرفيا وتعلق المشيئة
بالاعنات عرفي الا انه لما كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن بعيدا [illegible]
الآية تعلق مشيئة الله به عرفيا انما صار عرفيا بالنسبة الى امة نبينا صلى الله عليه وسلم
قوله حجة على المعتزلة او بيان لكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة
الاخوان [illegible] الاخوان [illegible] الاخ قوله وقيل المراد
المخالطة المصاهرة ووجه ترتيب الاحكام [illegible] ان يخالطوا اليتيم [illegible] بل
ينبغي ان ينزلوهم منزلة الاخوان قيل وفيه ان الحمل عليه [illegible] انتظام الكلام [illegible] باسقاط
فيه قوله ولا تنكحوا [illegible] الكلام قوله وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد او اصلاح
الخ [illegible] على ترتيب اللف [illegible] ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد لكليهما [illegible] المفسد على ترك
الافساد ووعيد المصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شأن اليتيم
فانه شان مع اعمالا لا يعلم المفسد من المصلح الا اعمالا [illegible] اليتيم [illegible] من

الخلق فلا يفعل الخير الا الله ولا يفسد الا الاشرار منهم وانما قدم المفسد
لان الايتان من جهته لانه يظهر في زي الاصلاح ولا يظهر المصلح في زي الافساد
قوله غالب يقدر على الاعنات وعلى الوفا بالوعد والوعيد ففيه ترشيح لهما قوله حكيم
ما تقتضيه الحكمة الظاهر ما يقتضيه الحكمة وكانه حمل ما يقتضيه الحكمة منفوا لا
مطلقا وفرق بين ما يتسع له الطاقة وما يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق ويتسع
ومشقة دون الاول قوله ولكم ما خفت وفي الكشاف شقت وسيق الخلاف على الخلاف
في كون كمرأ الكلام عن الخاص بكيل غير موصول منها الخاص لاجماع على ان سورة المائدة
لم ينسخ منها شيء لا يقال اهل الكتاب مثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله
تعالى وقالت اليهود كلهم وظاهر انه لا يراد كلهم فليكن المشركون فيهم واخليق في
هذا الحكم وغير المشركين اهليين فيه وله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب
شامل للمشركين منهم ايضا فيكون ناسخا لعمومه في حقهم قوله ولكن اسماء من رسول الله
في الكشاف ولكن ما رجع الى الرسول اصحابه [illegible] قوله فان الناس حينئذ امة وانما [illegible]
[illegible] على الامة على ما قابل الحرة كما هو المتبادر فليعد الحكم لو حمل على المتعارف ويحصل
المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة لان الحكم في الحرة المومنة يظهر بالاولى قوله
الواو للحال ولو بعجبان وهو كثير وفسره الكشاف بقوله ولو كان الحال ان المشركة يعجبكم
[illegible] ظاهر والظاهر والحال ولو يعجبكم المشركة كما لا يخفى المتبادر ولي لم يفسر به
لبعد استقامته وبيانه لا يصح ولكن المعنى على الشرط ليس كذلك بل هو قول [illegible] من
الاعجاب في التقديرية الحال ان الاعجاب مفروض متعدد فتامل قوله ولا تنكحوا المشركين
[illegible] لا تزوجوا بعض المومنات الا كتابيهما التسير بينهما [illegible] ليس هنا الا
الاسم قوله تعليل النهي عن مواصلتهم وكذا قوله والامة الى اخره تعليل النهي عن مواصلتهم
ترغيب في مواصلة المومنات قوله اشارة الى المذكور من المشركين والمشركات الظاهر ان
[illegible] الى المشركين والمشركات لان الاشارة باولئك اليهما لا يحتاج الى التاويل بالمذكور
انما يحتاج اليه لو كان باسم الاشارة مفردا ولعله [illegible] توجيه الاسم الاشارة التانيث
التغليب [illegible] تثنيتها بكونها مذكرها [illegible] جمع مذكر لا جمع مونث اذ لا يجوز
تغليب المونث على المذكر وقوله اي الكفر الموقع الى النار اشارة الى ان المراد بالنار سببه
وذلك بحمل الدعوة على السببية بلا واسطة والوجه على ام كون النار [illegible] وحمل
قوله والله يدعوا على حذف المضاف ليلايم قوله اولئك وبتم التهديد بقوله باذنه

لكن قيل لا حاجة الى تفسير الاذن بالتيسير ويتبع حمله على ما هو الظاهر من معنيه
امره وارضاه واعطا قول الظاهر اذ قوله ويبين عطف على يدعوا ويبين الايات
مراد الله تعالى يدعو اوليائه على ما هو الظاهر فتامل قوله المحيض مصدر كالمجيء
في القاموس مصدرا واسم قوله ولعله سبحانه انما ذكر بيانه لم تكن بعضها ولا اشا
ذكر بيان الوقت او الابتدا او طلب نكتة كما زعمه سوقا للكلام فيه قوله لان السوالات كانت
في اوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في وقت واحد لا يكفي في كونها جوابات ثلاثة
اجتماعها بل لا بد من اجتماع ادمته اسولة حتى يتبع قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل
يكفي في العطف الاجتماع في الوقوع اذ لا تزيد دلالة الواو على ذلك فلا توجيه نكتة
الوقت الفصلة لذا لو يحصل من نكات الفصل في محله واجيب بانه اريد بانه لما كان كل
منها سوال الابتداء من غير تعلق بالاخر لا اعتبار مع حمه لم يتسند الى جهة بل اخبر عن
كل على حدة كل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر بخلاف السوالات
حيث وقعت في وقت واحد فهذا قلت هذا الجواب بمعزل عما قصده الكشاف كانه قال
كانه قيل يجمعون لك بين السوال عن الخمر والميسر والسوال عن الانفاق والسوال
يتبع مع بعلوف اللولتعجب اذ لم يتسلط الاول بالواو ولا يمنع مع ويكون ما نعا بانه
لم يتسلط بينهما على الفرق بين العاطفين في الاقتران والافتراق قوله ولكن هذه
نكتة للفصل لم يتعرض لها في محله ولتنبيها عليه لئلا يفوت ونحن نقول السوال
الاول من المسلمين سوال الارشاد والسوال الثاني من الكفار سوال التشنيع والتعريج
فلا مناسبة بين السوالين الاولين لا في السند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا
فصل الثاني وكذا الحال بين الثالث والثاني واما الاسولة الثلاثة الاخيرة
فكالثالث سوال ارشاد من المسلمين فالمناسبة محققة وحسن العطف جلي قوله فانهم
كانوا لا يساكنوهن ولا يبالوا بالحيض ويقولون للولد الذي يأتي فيه ما قد هو الرجس
في الدين وان لم يعلم من النصارى قوله ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان
لغايته يشاكل الاعتزال اذ ان كيد من موجبات الفصل ايضا تقييدا لنفي المحيض
بيان لغايته صوابا حتى يطهرن تاكيد لبيان غايته لابيان لانه يتم ان الاوجه انه يجعل
فاعتزلوا النساء في المحيض اي من وجه حاضت وقوله ولا تقربوهن الى آخره يحمل
حائضة فتامل قوله فان طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا ان طهرت
لاقل منه ومضت عليها الغسل مع عقتها كذا الصلوة قوله من حيث امركم الله

الحرث واريد مواضعه وحذف مضاف ومع ذلك محمل على البناء على التشبيه
البليغ كما اشار اليه بقوله شبهن بها الى آخره واشار بقوله تشبيها ان هذا
التشبيه وقع تشبيه النطف بالبذور **قوله** واللام صلة عرضة لما فيها
من معنى الاعتراض جعله الكشاف متعلقا بالفعل او بعرضة ورجح الاول
وكانه لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس بسديد من حيث المعنى لكن لاتفاوت
بينه وبين تعلق ان تبروا بالفعل على تقدير جعل لايمانكم مفعولا وقد تعرض له
انفا الكشاف فالاظهر ان ترك التعرض غفلة **قوله** وان مع صلتها عطف بيان
لها ويجوز ان يكون متعلقا بالفعل اي فلا تجعلوا ان تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان
تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا **قوله** وان تبروا علة النهي في قوله ولا تجعلوا
اي الفعل قوله فان تبروا علة للنهي مبنية على التفاوت بين المعنيين فان
الاول متعلق بالمنهي اعني الفعل والثاني بالنهي اما بطلبا لترك وحينئذ
الارادة ارادة الله ولما الترك مع الارادة ارادة للمخاطبين وعلى التقديرين
لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل المتعدد في انتفيا الارادة وانما ادرجه
في تقرير المعنى تنبيها على صحة العلية للاشارة الى تقدير المضاف كما هو وجه العبارة
اذ لا حاجة اليه لتقدير اللام في انه دون حذف النصب وكل النظر لهذه عادة
لا **قوله** كقول العرب لا والله عبارة الكشاف هو قول العرب لا والله لا يجم فيه
قوله لقوله ولكن يؤاخذكم [illegible] دلالة على ادراكها من ان معنى لغو اليمين كما لا يعرج
به عبارة الكشاف وليس صلة للتوكيد كما يتوهم **قوله** والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة
ولا كفارة فيه تعرض **قوله** بالكفارة حيث خص نفي المؤاخذة والمؤاخذة بالكفارة في قول
الشافعي رحمه الله نفي المؤاخذة بالعقاب والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشي
والكفارة فقط في المعقودة على الخبر في خصوص المعقد على ظن الصدق وابو حنيفة
رحمه الله ايضا على انه لا مؤاخذة فيما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على
وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على انه لم يعدها لا قصد معه يمينا ولهذا قال
الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله
لا اراد النفي وتخصيصها كسبته قلوبكم يعين تعمدها قلبه الكذب على مذهب
ابي حنيفة موافقا لما في الكشاف وتوجيه مخرجها ليمنح ضده بين الواقع عن اللغو
وغيره والقصد يقتضي العقاب عليه ودخوله في اللغو **قوله** حيث لم يؤاخذ باللغو

بما يقصدونه لكن عد حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد وامثاله من العقاب
ربما الموبقة او استدراجا للعاصي **قوله** الا ان [illegible] التعقيب ان المراد التي بعد
اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم وان عزموا ا
الطلاق وطلقوا فان الله سميع لطلاقهم عليم بعزيمتهم فيه وللثاني نقول بعزيمتهم على
الطلاق فيه وعيد على الطلاق فهو الغرض الفاسد فيه او على عزمه وهذا هو الموافق
لمذهب الشافعي رحمه الله واما على مذهب ابي حنيفة رحمه الله [illegible] قوله فان
فاءوا بالفيء في الاشهر ويؤيده ذلك قراءة عبد الله فان فاءوا فيهن والقراءة الشاذة
تفسير القراءة المشهورة لا اصل ويوافق القراءتين والشافعي رحمه الله جعل ظاهر القراءة
المشهورة ولا يمكنه انكار الموافق الشاذة [illegible] التعقيب في الذكر والفعل
يحتمل التعقيب [illegible] ولقوله فان الله سميع [illegible] الطلاق وهذا [illegible] حين ذكر
السامع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة ودمدمة ولا
بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث لا يسمعه الا الله وورد
عليه بان حديث النفس ليس طلاقا في مذهبه وليس بوارد فان المقصود التهديد على
عزم الطلاق وحديث النفس به وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا وللثاني نقول لما كان
انقضاء اربعة اشهر لعزم الطلاق موقفا له استعمل السامع لترك الفيء منزلة الطلاق في
من الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها على انه السامع للترك لا للعيني واما [illegible] **قوله**
فان الله غفور رحيم للمولي كما الاولى بتقدير للمولي على رحيم لانه بيان للمغفرة
وعلى قول رحيم على المرأة حيث منع حق السكنى فوق اربعة اشهر **قوله** والمطلقات
يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن بنص وان الا [illegible] ذوات الاقراء
وغيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر
والدليل على تخصيصها الارادة الآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن
ما نقل وكلامه يحتمل امرين اما انه عام بخصوص البعض وهو المحقق التفتازاني
وانه مطلق كالمشترك بين الكل وبعضها اي بعض كان يحمل اللفظ على احد ما يصلح له
بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي يجري عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني
والعجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق المطلق ليس تناولا لجميع الافراد وفي مثل العلماء
انه جمع ليتناول كل ما يشير به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع
العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه وتنجيه من انه يناقض

لم يطلع ولا شاهدين لان قوله في المطلقات اطلق ليتناول جميع الافراد محمولا على تناوله
مع القرينة وقوله وجمع المالكين ليتناول كل ما سمي به يراد به التناول مع القرينة
وهكذا غيره قوله خبر اي الجملة الاسمية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد ان يتربص
جملة خبرية بمعنى الامر لان وقوع الانشاء خبرا قليل محوج الى التكلف ولهذا قال
الكشاف فاصل الكلام ليتربص المطلقات ولم يقل فاصل الكلام والمطلقات
ليتربصن قوله وكان المخاطب الظاهر وكان المخاطبة الاولى الى عبارة الكشاف
فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه موجودا فانه قد نبه على ان اداء الكتاب
بقوله وكان المخاطب قصدان يمتثل الامر وهو ان المراد بالامتثال والقرينة
عليه فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب فكانهن يمتثلن البتة فهو
يخبر عنه موجودا في الحال والاستقبال اذ وجه هذا المجاز تشبيه ما هو مطلوب
الوقوع بما هو متحقق الوقوع في الماضي او المستقبل او الحال كما في هذا المثال
قوله وبناؤه على المبتدا يزيده فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف الشيخ عبد
القاهر والسكاكي في وجهه وله فضل يعرفه من له ذوق فان تتبع فلا يخل بذكره
المقام مطولا قوله تهييج وبعث لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله
يتربصن بانفسهن حيث لم يذكر فيه بانفسهم فهو ان هنا المقام مما يحتاج الى
تهييج وبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان نفس التربص فيه محبوب ونحن
نقول والله تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن مستقلين بانفسهن والمقصود به المنع
عن النكاح ودفع توهم انه منع عن الخلوة بمعنى من غير منع النكاح فمعناه يجب
التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يصرن املاكا للرجال قوله نصب على الظرف
او المفعول به اي يتربصن مضيها لم يتبين المفعول به على تقدير جعله ظرفا لظهوره
من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه في تربصهن في تلك المدة
تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني
انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير جعلها ظرفا قوله ذو قروء جمع قرء بالفتح
والضم والمقصود من اثبات اطلاقه للحيض والطهر دفع ما يشعر به كلام الكشاف
من انكار مجيئه للطهر وتمسكه بمجيئه للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه
بمعنى الطهر لا اوله بان المراد منه العدة لان الحيض اشهر فيها اي لما ضاع من مدة
طويلة كذا العدة وان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نساكما اشارة

اي بعد مدة في التوجيه وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة البعيد لا يدفع الد
على المطلوب اما بعد الاول فظاهر واما الثاني فلان المقصود ليس مطلق الوقت
بل وقتا ممكنا للاستمتاع وهو وقت الطهر وقوله وهو اي الطهر المراد به في الاية
لانه الدال على براءة الرحم تمسك بالمعقول في اثبات الطهر في مقابلة تمسك
الحنفية به حيث قالوا لان الحيض الدال على براءة الرحم لكن الحق في ذلك معهم وقوله
والحيض يحتمل العطف على اسم ان والعطف على المبتدا في قوله وهو المراد به في الاية
وقوله لقوله تعالى اشارة الى تمسك الشافعية بالمنقول ولا يخفى ان الظاهر
حينئذ ولقوله تعالى عطفا على الدليل المعقول وكانه اشار به الى ضعف المعقول
حتى كانه لم يذكره وتمسك به غير ملتفت الى ما رده الكشاف من انه يحتمل ان يكون
المراد به مستقبلات لعدتهن كما يقول لليلة لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية
الضعف لانه رده دلالة الظاهر بالاحتمال الغير الظاهر على ان في بيانه لا يقال
لان الاحتمال لاتصال بالعدة لاتصال في الاستقبال لانه يقبل فيه الدلالة على ان
الكل من العدة وفيها المطلوب قوله فيهن العدة التي الى الجزء اشارة الى الطهر وبان
يحتمل العدة لا المعتبر ههنا اذ لا يذكر الاطهار قوله ولعل الحكم لما عم المطلقات ذوات
الاقراء تضمن معنى الكثرة فحسن بناؤها فانه بعد لان اطلاق القروء بالنسبة الى كل واحدة
لا يحتمل فيها الكثرة بل لا عمال الكثرة مع الجارها مع الثلثة والاولى ان يقال لما كان
المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لا يستغنى عنه بالعدد حين يجمع الكثرة ايضا ثانيا بانه
ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة للثلثة حتى لو كان النظر الى بيان
العدد لازمه القلة التي توافق المقام وبالجملة فما كان له جمع قلة اراد جمع
الكثرة العشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي وحمل الاية قروء على خلاف
القياس قوله من الولد والحيض في الكشاف والحيض ولكل وجهة وجعل الواو ان يحمل على
في ارحامهن النساء كلاهما وجاز ان المخلوق فيه حمل كل واحد احدهما واو وعلى الثاني
ان للحيض ليس بمخلوق في الرحم انه يستفاد بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن
طهرهن حيلة الى الرجوع لقبل الزوج يرجع لطول بقاء العدة او حفظا لرجوعه بجعله
بعض العدة الى غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فاما ظاهرا وجلا فالواقع
عليهن حرمته لكونه مطلق الكذب ثم قد ضم اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت لما
حرم المطلقات جزوا كانه لا امر ههنا يحتمل على الولد في ارحامهن حتى يصح تفسير ما خلق

عن اقرارها بهن بالولد قلت كأنه نبه جعل الضمير الى مطلق المطلقات المذكورة في
ضمن المختصة ليفيد عدم حل كتمان الولد للظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وذلك
ان يجعل عدم حل كتمان الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وذلك ان يجعل عدم
حل كتمان الولد الى القياس قوله ليس المراد منه تقييد نفي الحل بالايمان الى آخره
يعني الحال فيهما قوله لا يحل لهن ليس جزاء بل علة لما قام مقامه وحقيقة
الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر لا يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لا
يحل لهن قال المحقق التفتازاني في حواشيه قوله وان كن يؤمن ليس شرطا لقوله
لا يحل حتى لو لم يؤمن يحل لهن بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى تعظيم ذلك الفعل
بحيث ان قصدا لا قدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا حاصل له فاحفظ
ما ذكرناه لك قوله اي ازواج المطلقات بيان للمراد به سواء كان جمع بعل او
مصدرا قوله ولكن اذا كان الطلاق رجعيا للآية التي تليها وهي قوله الطلاق
مرتان كما سيتضح هذا انما يحتاج اليه على ما فسره قوله ان ارادوا اصلاحا
انه ليس بقيد بل تحريضا على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال انه لو
هو تقييد معنى بل التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا فانه من طلق البائن
ليس بيده الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح تحت قدرته مع البينونة [illegible]
حق من الرجوع اليه فتأمل قوله والمعلوم هنا بمعنى الفاعل [illegible] مشتق من
[illegible] بان تفعل لا من حق [illegible] صيغة الفاعل الرد لا للرد قوله
وليس المراد منه شريطة قصد الاصلاح الرجعة بل التحريض عليه وكان وجه
تنزيل الاخبية على تقدير الاضمار منزلة العدم [illegible] تحريضا على
ارادة الاصلاح قوله اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب
واستحقاق المطالبة عليها في الجنس اي وقت الجنس بالمنع متعلق بالمطالبة يتقيد
لوقت [illegible] مع هذا التفسير [illegible] في بيان المماثلة فالمجاز بالزيادة فيه على ان
المماثلة في الوجوب لا في الكيفية والظهور من الكشاف بيان وجه المماثلة
لا يلزم ان يكون مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل الثياب حقا على الزوج ويحتمل
والله تعالى اعلم ان التعبير والمعلوم مثل الذي لهن عليهم بالمعروف بانه يعني على
الازواج من حقها [illegible] مثل الذي للازواج عليهن وللرجال عليهن درجة
حيث لم التكليف في ذلك دونهن ولم يحصر الانشاء في شهود دونهن فان لم

عند الازواج والتزويج وليس لهن قوله والله عزيز اي قوي كما اشار اليه بقوله
يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تمهيدا لمن يخالف الحكم وقوله
حكيم حينئذ ترغيب في الاحكام كما اشار اليه بقوله شرعها لحكم ومصالح والا بعد انه
يحمل على انه قوي على الجزاء [illegible] وقبول احكامه حكيم [illegible] لان
ترتب الثواب ويوقع عليه العقاب قوله الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني ان
الطلاق هنا مصدر بمعنى التطليق لا المجرد وان عم لان الالف واللام في قوله والمطلقات وان
اللام للعهد والاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن من بيان ان الطلاق
المعقب للرجعة اثنان وجمع صيغة المثنى على استعمالها [illegible] والتاء في قوله
[illegible] الترتيب الواقعي كما هو [illegible] لا للترتيب في الذكر قوله وقيل معناه التطليق
الشرعي اي الذي لا يكون مخالفا للشرع [illegible] ولا يخفى انه [illegible] النظم خلاف
يحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك في ذلك بانه ثبت في الحديث
[illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا
فتطلقها لكل طهر تطليقة [illegible] عليه بان الحديث لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم
يثبت بانه ليس شرعيا [illegible] السني والبدعي [illegible]
ولعل [illegible] السنة [illegible] الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله [illegible]
غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر في تطليقه في الحيض لم يكن خارجا
من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة [illegible] خلافه [illegible] ان
حمل الجمع على التكرير [illegible] التفريق لان [illegible] الاجابات في
[illegible] واجيب بان [illegible] الآية [illegible] وقوله تعالى فارجع البصر كرتين [illegible] كرة
بعد كرة [illegible] الاجماع [illegible]
والان لا ينعقد الاجماع في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة
[illegible] بمعروف [illegible] المعنى الاول [illegible]
الآخر قوله وعلى المعنى الاخير حكم مبتدأ اي اذا عرفت كيفية التطليق [illegible]
الامساك بمعروف [illegible] بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق على طريق
الشرع وتخيير مطلق بخلاف المعنى الاول [illegible] تخيير بين الطلاقين قوله من الصداق
الصدقة بفتح الصاد وضم الدال [illegible] وقوله [illegible] في بعض نسخ الكافي
[illegible] والله اعلم بالصواب

احتج بها علي شمول عبد الى اشهر نسبته الى جده وقوله الا انا ولا ثابت قال
المحقق التفتازاني فاي لا اجتمع انا ولا ثابت وبنو عمران زيادة لا الاثنين هنا كذ
نفاه في كلام العرب وورد به القرآن نعم لها هنا تكرر لا اجمع انا وابي عدا اش
ثابت ولا اجمع ثابت وابي عدا اشه فيكون لا اجمع وابي عدا اشه شي تميم يؤكد الحكم
السابقة حينئذ زيادة لا للاخفاء وقوله انه ما اعتيد رواه الكشاف قال
عليه والنب الكراهة وقوله ولكني اكره الكفر في الاسلام يعني به اكره ان اوقع من
شيئا كاعتيد في الكفر فيما شأن الاسلام بانه لا ابالي بها اوجبا الله علي في حدود
الانقياد قوله والاسناد الاحد والايتا اليهم لانهم الامرون بهما عند الترافع
اما في الامر كونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا والا ظاهر لان صحة الاسناد
وان الحكم الامر مسبوقا بالترافع قوله وقيل انه خطاب للازواج وما بعده خطاب
الحكام وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا فانه الغيبة
الظاهر حينئذ الا ان تخافوا الا تقيموا والحكم الا ان تخافوا الا تقيموا حدود الله ولو التفت جيء
ان يقال الا ان تخافوا حدود الله وازواجهم ولولا الخطاب الى الازواج تشويش
النظم مع الخطاب الى الازواج قبل ان خفتم ولم يكن بتعين الخطاب الى الحكام كما يجوز به
الكشاف ايضا وفيه انه لا يجعل تشويش النظم في القراءة المشهورة الظاهر على بناء
الفعل ايضا الا ان يخافا وازواجكم او يخافوا وازواجهم وفيه ورد على الكشاف
حيث جوز ان يكون الخطاب الى الازواج مع تعين الخطاب فان خفتم للحكام وقال لا
مانع لكونه اخر الخطابين الى الازواج والاخر الى الحكام والاختلاف خطابين في اول
الكلام واخره غير عزيز في كلام العرب ولا يخلو بالمرة ولهذا لم يجعله الشافعي
مانعا في الخطاب الى الازواج ولكنه يشوش النظم وربما يجعله الكشاف من امر ان
جهة تعيين الخطاب الحكام بين الخطابين الاول والثاني قوله الا ان يخافا اي الزوجان يحمل
المراد احد الزوجين ويشير اليه تفسيره بقوله قيل فيه تفسير ان لا يقيما حدود الا اقامة
ان المعتبر عدم الاقامة بالاختيار حيث لم يجوز للمرأة من مواجب حدود الزوجية
لاختيار تمنعها وكذا الزوج لا يجوز له الاخذ قوله بحذف الفاعل المفعول في الكشاف في
قراءة عبد الله الا ان تخافوا ويجوز ان يكون ان لا يقيما بتقدير الجار اي بان لا يقيما
قوله فلا جناح عليهما على الرجل فيما افتدت به في اخذ ما افتدت به المرأة نفسها معه
اي ان خفتم انها الحكام مقرونا بالنداء فلا جناح عليهما قوله تعقيب النهي بالوعيد

مبالغة في التهديد لانه يفيد وهذا الكلام الا ان يقال لتعرضهما بالظلم جعل الوعيد
بالظلم وعيدا ويمنعه فيه انه لا تهديد في النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في
التهديد الا ان يقال في قوله تلك حدود الله كالرقاد ويشمل ما يشاء فلا تعتدوها الا الوعيد
ان يقال تعقيب النهي منه مخالفة مبالغة في النهي قوله اعلم ان ظاهر هذه الاية
يدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا يجمع ما سأل الزوج وذلك ظاهر لما
استثنا الا بتيان الا عند ما يتقي منه وهو اخذ شيئا مما اتيتموهن وفيه انه نص على بعض
مما اتيتموهن ليس مقيدا بالبعض بل بنفي جل الكل بطريق الاولى فكانه قيل لا يحل
لكم اخذ شيئا مما اتيتموهن ولا كله الا ان يخافا وانما قال من انه عموم قوله فلا جناح
عليهما فيما افتدت مع التخصيص بالبعض فيجد عليها بان هذا العموم مستلزما لا باب
في عدم جل الراجح فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام وكان ذكر المحقق التفتازاني هذا
هذا التعميم نكادة لا يعلمه ضمنا ان النظم يفيد عدم الجناح لا يجوز البطلان والنقا
قال قل قوله ومن بعد هذا احتج بقوله لان طلقها ان تعقيبه الخلع بعد ذكر الطلقتين
الخ لا يخفى فساد الاحتجاج اذ لو لم لا يستلزم اختصاصها بما بينه من حكم الخلع فيما يكون
بعد الطلقتين والاذن وظاهر القساد قوله وقوله فان طلقها متعلق بقوله الطلاق
مرتان فيه اشكال لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلاث بما اذا كان الثالثة
بعد تكرار الطلاق مع التفريق وبعد طلقتين رجعيتين في تفسير الطلاق مرتان
والاطلاق بقوله الطلاق مرتان الطلاق المستعقب للتحليل سواء كان بالنكاح
او الرجوع قوله وان عبد الرحمن بن الزبير وقوله وانما معه يحتمل كلمة للعين
ان الكسوة والكناية تناسب الاول والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي
قليل الانتشار قاله الجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لانه ك
الغالب على العسل التأنيث وقيل لانه اريد العسلة وهي القطعة من العسل كما يقال
للقطعة من الذهب ذهبة وفي الاساس من المستعار العسيلتان للعضوين لكونهما
مظنتي الالتذاذ كذا في شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يحمل تاء
العسل لانه صغير بعد الاستعمال في اللذة فني التاء تنبيه على انه اريد بها اللذة
وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء ثم رجعت فقال انه كان مسني فقال لها
كذبت في قولك الاول فلن اصدقك في الاخر فلبثت حتى قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاتت ابا بكر رضي الله عنه فقال اتاتيني بعد الاول فقال

عهدت رسول الله حين قال لك ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت مثله
لعمر فقال لان اتيتني بعد مرتك هذه لارجمنك فمنعها قال المحقق التفتازاني وفي قوله لا ب
مبالغة في التشديد والتغليظ **قوله** ومنه لعن رسول الله المحلل والمحلل له هذا
لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر ان النهي عن العقد لا يدل على فساده **قوله** لا
لا يقال علمت ان يقوم زيد لان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكذا في التصريح
بان الظن بمعناه اختيار ان يقيما على الاقامة **قوله** ان يقيما على الاقامة **قوله** ان
ظنا ان يقيما حدود الله بان لا يستكرها الزوج بلا ما نهاها زوجها الاخر ولا
يستكره الزوج بما جرى بينهما من الطلقات والدخول في نكاح اخر **قوله** يعلمون
ويعلمون بمقتضى العلم فهو للتحريض على العلم والاظهر انه تقييد لاخراج غير المكلفين
من الصبيان والمجانين **قوله** فيقال للعمر الانسان والموت اي وقت المشارفة للموت
اذ ليس الموت اخر المدة ومن اطلاقه وتقييدا للاول البلوغ على الدنو
بالاتساع يستفاد ان الاطلاق على اخر المدة حقيقة لكن كلام الكشاف مشعر
بان فيه ايضا اتساعا ونظيره الامد فانه الغاية فهو لمطلق المسافة والاخر ما
لا تمتد كالوجه عبارة الكشاف **قوله** قال ابي الطرماح كل حي مستكمل مدة العمر
ومود من اوده اي هالك اذا انتهى اجله لما شاع الاجل في اخر العمر احتاج الى الاطلاق
على الكل الى منه **قوله** وهو اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف او التسريح باحسان
في بعض ما هو في صورة لم تقرن لاجلهن للاهتمام به ووجه الاهتمام ما يشيده **قوله** كان
ليطلق جزء المدة الى اخره ولذا يحتمل وجه التكرار مع اتخاذ آيات الله هزوا
فالنهي بالتكرار ليس صحيحا ومع ذلك التصريح بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة في دفع
الاتخاذ كذلك **قوله** لتلجئوهن الى الطول او الافتداء اشارة الى التوجيه
قبلا وارادة تقييد الضرار دفع لقصد ضرارهن مطلقا منع التصريح بالنهي عما يكون
فيه **قوله** ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بالغ في تقبيح الظلم على الغير والتحذير عنه
بالتنبيه على انه في الحقيقة ظلم على نفسه بتعريضها للعقاب وحبسها محرومة عن نيل
الثواب **قوله** ولا تتخذوا آيات الله هزوا اشارة الى ما يستتبع الظلم عليهن مما هو اسوأ
منه وهو اتخاذ آيات الله هزوا وحمله على معنى ان يكونوا هازئين بآيات الله ويحتمل
ان يراد ولا تتخذوه مما يكون لعبا وهزوا في الاتيان عن جدها فيكون من قبيل ما خلقنا
السموات والارض لاعبين **قوله** واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية

يعني ليس المراد بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم على ما في الكشاف
اذ لا وجه لترك عموم اللفظ وكان في الكشاف تأبى عطف قوله وما انزل عليكم عليها
مع انه مندرج تحت نعمة الله نصبا ليكون العطف عطف متغاير على متغاير وهو راعى
عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره وحمله من عطف الخاص على العام للتنبيه
على فضله وما اختاره اقرب وابلغ مما ذهب واسوغ **قوله** القرآن والسنة
حمل الحكمة على السنة مع شمولها القرآن لاقتضاء العطف المغايرة ولذا ان
يريد بالكتاب القرآن وبالحكمة ما فيه من التوحيد وحفظ ما فيه من العقائد
والاحكام وان يريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها لشكرها بالايمان بجميعها ومن
جملته الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** يعظكم به معترض للترغيب
فيما انزل قوله تأكيد وتهديد بيان قوله واعلموا ان الله بكل شيء عليم تأكيد
للاوامر السابقة بالتهديد ومبالغة في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه عالم
بكل شيء لا يخفى عليه مخالفة امره ولذا جعله تأكيدا باعتبار تضمنه وصف
الامر بانها موافقة للمصلحة لا يتوهم فيها خطأ وقصور ولا يخفى ان التأكيد بهذا
الوجه ليس من التأكيد ما الذي يقتضي الفصل عن المؤكد لانه ليس لافادة لمفهوم
المؤكد ولا متحد معه حتى لا يحسن العطف تحذيرا فانه يستعمل في غير موضع **قوله** ومن
لما جرى سياق الكلام على فراق المطلقين فان البلوغ الاول كان بمعنى المشارفة
وان الامساك لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف الفصل فانه بعد تمام
الاجل **قوله** المخاطب به الاولياء وصحة وقوع فلا تعضلوهن سواء للالتفات
وموضع لا تعضلوهن موضع فلا تعضلوهن ايها الاولياء وقوله فلا تعضلوهن
على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن **قوله** جملا بالجيم
المضموم وسكون الميم مرادة لكنه ليس اخت معقل بن يسار وانما اسمها جميل
كما صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جميلا **قوله** فيكون دليلا على
ان المرأة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى فيه بحث اذ
معناه ما في عضل الزوج زوجته عن التزوج على التوجيه الثاني **قوله** وقيل
للناس كلهم وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه التوجيه وذلك لان نظام
الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول المروي فان المراد به
حينئذ بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس يعني التوجيه الذي ذكره في قوله

تلا مستلو مونا اعلم ان المثل مثلث موعضلت الدجاجة من التمثيل والتدبير عضلت الدجاجة ببيضها ومنه عضلت المرأة بولدها بعوقعسرعليها كل ذلك من القاموس **قوله** وللخطاب بجمع على تاويل القبيل الى اخره التاويل الاول اولى بالخطابات المحيطة به من الثاني وكون الكاف لمجرد للخطاب والفرق بين الحاضر والتعيني معنا ما ان دخال اللام والكاف يجعل المشار اليه بعيدا والبعد هنا لان ذلك العضل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو معدوم وانما اشير اليه لتعينه بالذكر وبل هذا ليس حاضرا ويشار اليه بما هو للبعيد لان كل غايب بعيد فوجها افراد الخطاب بانه لمجرد تمثيل اسم الاشارة سواء كان لتمثيل ما يشار به للبعيد او المتوسط يراعي فيه المطابقة لما يتوجه اليه الخطاب وجعل التوجيه الاخير من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم اي خطابه بجنس القوم بمنزلة خطابا بالجميع فلا يمنع جميعه وقوله من كان منكم افراده للدوام من عليه المحقق التفتازاني بانه فاسد لان خطاب حرف الخطاب لمن يتلقى الكلام وجميع سواء كان مخاطبا بالحكم او لا فليس افراده لك مبينا على ان الخطاب لرئيس القوم بمنزلة خطابا بالجميع بل لانه خطاب للسامع غير كان منكم لمن له الحكم وما ذكره غير صحيح لا يتمثل في كلام واحد الخطاب المتعدد مع تفاوت المخاطب **قوله** لان المتعظ به يتوهم كونا لان ما ظاهره جميع المكلفين خص المؤمن لانه المتعظ به فكانه ما عداه في حكم العدم **قوله** ذلكم ازكى لكم يقتضي ما ذكر ازكى لكم فسر ازكى بالانفع اشارة الى انه من الزكاء بمعنى النماء لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون اطهر افادة وتكرارا لا تاكيدا لئلا يكون نسبته افضل من التزيد وقوله اطهر من دنس الاثام يشعر بجعل اطهر من التطهير اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام الا ان يجعل اطهر وصفا للفعل لكونه وصفا للفعل بكون اطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه قيل الاولى تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة من الدنس **قوله** امر عبر عنه بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني في وجه المبالغة بناء ضمن على المبتدأ قلت هو من وجوه المبالغة والاوجه المبالغة المشهورة العام انه يفيد الامتثال ادعاء الامتثال الحق كانه امتثل وكون هذه المبالغة اتم من المفهومة من حرف التاكيد او رد عليها فالاولى لزيادة المبالغة **قوله** او الوجوب بمحتمل ويوبد الوجوب ما استفاده من تعبير التعبير ولذا نقل المبالغة تزعم كونه للندب لان الندب اسرح

الى المبالغة من الواجب وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات بوجه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا كن غير مطلقات للارضاع بل بما وجبت للزوجية وتوجيه ارادة الام بجعل بيان وجوب الكسوة والرزق باعتبار المطلقات **قوله** فان الاب يجب عليه الارضاع صحيح متعلق بمشهور **قوله** وتغيير العبارة اي العبارة المشهورة هي الوالد فلا تعدل عنها من نكتة **قوله** لوجوب الارضاع ومؤن المرضعة عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة عطف على الارضاع ونحن نقول كان حق العبارة وعليه رزقهن بارضاع ليشير الى من اراد لان من اراد هو المولود له تغيير العبارة الى المولود له لما ذكر **قوله** او معه الخ رجح ما في الثاني فان يحتمل الرواية **قوله** وذلك لا يمنع امكانه ولا يستدعي امتناعه الذاتي ولكن يمتنع باخبار الله بانه لا تكليف امتنع التكليف ولازم الكذب تعالى عن ذلك علوا كبيرا **قوله** تفصيل له وتقريبا اي تفصيل لعدم التكليف وتقريب من هذا المقام وفيه بيان نكتة الفصل فانه بدل عن قوله لا تكلف نفس الا وسعها **قوله** لا تضار بالرفع وقراءة ما اكثر بالفتح وقراءة الحسن بالكسر كما في الكشاف وايضا احتمال ان يبنى للفاعل او المفعول في قراءة الفتح والكسر بقراءة الجزم وفك الادغام على البناءين ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع خبرا في معنى الامر كما هو ادعى لبيان حق قراءة الجزم ويحتمل معنى يضرها بجعل الباء صلة لو كان بمعنى يضر لا يتعدى بالباء يجوز الامر بالباء اذ قال في القاموس ضره وضر به واضره فلو جعل امرا متعديا بالباء **قوله** والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي اي مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب الى اخره الحمل عليه باباه انه لا يخص كون النفقة في ماله بما اذا مات الاب بل اذا كان له مال مؤنته في ماله لا على الاب سيما اذا كان حملنا الوارث على الباقي من الاباء والام بناء على كون الباقي من معاني الوارث نفيه المحقق التفتازاني بانه يلزم اذ المسر لنا لنا فالنفقة على الابد على من بقي من الاب والام معنى معتد به هكذا وبه ويمكن ان يقال المعنى انه على الاب الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك فان كان الباقي الاب فمثل ذلك من رزق غير الوالدة كسوة من اجله وان كان الام فكذلك للظير اذا لم تقدر لا رضاعه بنفسها ولا تلزم فيه المراد بعد الولادة بقرابة سوى نفقته لانه اسبه بما من الاحزاء بلا واسطة كما في الاباء او بواسطة كما في الجد **قوله** فان ارادا فصالا تفصيل لغاية قبلها ان اراد ان يتم الرضاعة

لبيان حكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما تجوز اكثر تمام الرضاعة وهذا لا يقتضي
تعيينه بل يجامعه ويصح ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله على انه توسعة في
الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف فلذا لم يلتفت اليه
المصنف فان المراد انفصاله قبل الحولين على خلاف ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا
القول مرتبت والمسنون كالمتولة والمسنون كالمطلقة قوله وانما اعتبر تراضيهما يعني
انما اعتبر رضا المرأة مع ان الولي للمولود هو الاب وولايته منوط بنظره مراعاة
لصلاح الطفل لان المرأة لكمال شفقتها على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي
فجعل لها مدخلا في الفصال قوله يقال ارضعت المرأة واسترضعتها اياه يعني
نقل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى
مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال منوطا بنقل الكشاف وقال المحقق
التفتازاني في قاعدة التصريف انما استفعل ونحوها يأتي بالمزيد من المجرد لكن المعنى
ههنا على طلب ان ترضع الام الصبي من ارضعت المرأة الصبي لا على طلب ان
ترضع الصبي الام اذ التعدي غيرهما جعله مفعولا من ارضع لا من رضع هذا كلامه
اقول انما بناه قاعدة الصرفيين اذ يقدر للاسترضاع رضع بمعنى الارضاع وقد
تابه ويل قوله مفعولين ارضع باء ان المراد من الاول في مجرد بمعناه الا انه اعتمد على
تقرر ان المزيد كالمجرد ولا مزيد من عن ذكره وثبته بذكر ارضع على انه ضمن غير
موجود وانما هو مقدر فلا يلزمه دخول ما جوزتم قوله فحذف المفعول الاول للاستغنا
عنه اذ لا غرض يتعلق بتعيينه قال المحقق التفتازاني فحذف المفعول الاول في
الاسترضاع بمنزلة الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم
قوله اي ما اردتم ايتاءه قال المحقق التفتازاني لان ما عقدتم ايتاءه لا يتصور تسليمه
بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او الماضي وتعليق التسليم بما ابتدتم
فيما لا ينافي قبل التسليم كما تقرر في محله فناسب قوله وليس شرط التسليم لجواز
الاسترضاع بل السلوك ما هو الاولى لا يخفى انه يفيد توقف نفي الاثم على التسليم
لا توقفها لا دونه فكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما هو من
شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في وضوح الاعتنا بجمعه كان من الصحة
تنبيها على ... فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة الشرطية وتوقف الصحة
ولو حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلقا لا بالتسليم في اول

الاسترضاع لرجع الى هذا التكليف بنفي الجناح عنكم في الاسترضاع لو ارادة نفي
بالتعدي في الاجرة ولا تظلموا الاجيرة وتسليمه بالمعروف ان لا يماطل ولا يؤخر
في التسليم قوله مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال والمراضع اي سبب
تسليم لم تعين قوله اي وازواج الذين يتوفون منكم اول الكلام ليحصل ارتباط
الخبر الجملة بالمبتدا ولما كان لحقه حذف المضاف من المبتدا واقامة المضاف اليه
مقامه وثانيهما حذف العائد من الجملة الى الاول بقوله اي وازواج الذين
والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول انه لم يلزم ذكر قوله ويذرون
ازواجا الان يقال هو بمنزلة المفسر في قوله وان احد من المشركين استجارك
وفائدة الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقدير لهم بدل بعدهم
لانه الاوفق بالناصبا المذكور وقد لا ان تقدير بعد القوله يتربصن اي ازواجهم
يتربصن وقال المحقق التفتازاني لكن انما جعل ضمير يتربصن للازواج المتروكة
لهم قوله وقري يتوفون بفتح الياء وعلى قراءة المجهول معناه قبض الحيوة اي الذين
يقبضون حيوتهم قوله وتانيث العشر باعتبار الليالي غلب المؤنث على المذكر لان
المؤنث في باب العدد اخف من المذكر وقوله لانها غرر الشهور والايام فيها لا وجه
لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط الظاهر فيه لم يستعملوا
وقوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا مدخل لليلة في
الصوم فلا وجه لتانيثه بخلاف ما في الاية فان المراد منه مجموع الليالي والايام
فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال لا توجيه لقوله عشرا الا اعتبار الليلة وكان مراده
ان نهية صوم النهار في الليلة قد دخلت في النهار وبهذا الاعتبار كما يقال صمت
شهر رمضان وشهادة وقوله ان لبثتم عشرا مغايرا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار
قوله ان لبثتم الا يوما يدل على انه اريد بالعشر الايام فتانيثه باعتبار الليلة
اورد عليه انه هل يصح تانيث الايام الخالية من الليالي الا اعتبار الليلة ويمكن
دفعه بان تانيث العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان
لبثتم الا يوما للدلالة على صحة اليوم ايضا قوله وعموم اللفظ يقتضي تساوي
المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي لو عبا الفرق بينهما في كتب الحنفية ايضا
لكن في المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة الحرة والامة
كالامة والاجماع خص الحامل وما روي عن علي وابن عباس لا ينافي الاجماع

لانه ايضا تخصيص العام بجعله مبينا ابعد الاجلين لا وضع الحمل وان ذوات
بعض الابعد وضع الحمل فا قصر **قوله** اي فلا تستمتعن بهن المراد ببلوغ
الاجل بلوغ آخر اجزائه **قوله** من التعريض للخطاب وسائر ما حرم عليها العدة وفيه
تعريض بالكشاف حيث فسره بجميع التعريض للخطاب وما فسره ونفا الماتجه انه
في اثناء الاجل ايضا لا جناح على الحكام لكن الاشنع الاليق الشديد على نزول الحكم
المذكور للحكام والازواج فالاصل ان تكون شاملا للطائفتين ففيه تغليب
تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون خبير فيجازيكم ويجازيهم ويحتمل ان يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب **قوله**
التعريض والتلويح ايهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا جعل التي
المجازي موضوعا له قصدا الى المعنى العام للوضع وهو التعيين بشي سواء كان بنفسه
او مع قرينة او اطلق الوضع المنسب الى المجاز مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا
بطريق الحقيقة ولا المجاز بل ناده من جهة استعمال اللفظ فيه بل الاستعداد في لزوم
ذلك المقصود والاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويخرج
المعنى المراد منه عن القصد ولم يعتد الكناية لانه يجوز ان يكون التعريض كناية
كيف وهو مستعملة في المراد بل لا دخاله يجب نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة
وما نقل العلامة التفتازاني ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا يتشكل
افادة المعنى بدون القصد من اللفظ ليس بشي **قوله** والكناية هي الدلالة على
الشي بذكر لوازمه وروادفه متابعة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية
بالانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف
الكشاف لهذا المقام حيث قال الكناية ان يذكر الشي بغير لفظه الموضوع له لقصوره
حيث يصدق على المجازات كلها **قوله** والمراد بالنساء المعتدات للوفاة لان قوله
هذا من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل ينبغي ان يقدم عليه وان قيل ان الاول
لا نا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن ينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن
قبل البلوغ الى الاجل وبعده **قوله** وتعريض خطبتها ان يقول لها انك جميلة او نافعة
او نافعة لي جميلة فقوله نافعة مثال اخر للتعريض كقولك من غرضي ان اتزوج واما
عطفه بالواو فيجوز قوله انك جميلة ونافعة جملة واحدة والتعريض حاصل **قوله**
اما مظهر في قلوبهم فلم تذكروه تصريحا ولا تعريضا والاظهر ان المراد انه لا جناح في

صريح حظر البال مع حفظ اللسان عن المقال واثباتهم الذكر مطلقا للاحاجة الى
نفي الجناح عنه بعد نفي الجناح عن التعريض **قوله** وفيه نوع توبيخ لهم حريصين على
النساء لياء لهم من حرصهم ويقطعوا ما امر به ولا يفعلوا برغبتهم ولا يبعد
ان يقال انها معترضة للتنبيه على سبب ترخيصهم في التعريض وهو انهم لا يصبرون
عنهن وخشيتهم فهذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية **قوله**
استدراك عن محذوف دل عليه اي اذكروهن ولا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح فاذكروهن
في صريح وشوا خطبتهن واكتفوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا **قوله** عبر بالسر عن
الوطي لانه مما يسر ثم عبر بالسر عن العقد لانه سبب فيه فيكون من اطلاق اسم
المسبب على السبب ويحتمل ان يكون الاطلاق الاول كناية فيكون
الثاني من قبيل مجاز الكناية ويكون مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف
الاول قال المحقق التفتازاني انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه
بحث لان المانع لو لم يطلق على جماع لم يسر **قوله** على ان المعنى بالمواعدة في السر
المواعدة بما يستهجن به وذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستحيى من المجاهرة
قوله وقيل استثناء منقطع من سرا ولكن ان يجعله استثناء متصلا عنه اي الا ان
تقولوا اي الا التعريض ان يكون تعريضا لا تصريحا **قوله** وفيه دليل حرمة تصريح خطبة
المعتدة اي مطلقا بقرينة قوله وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة
الطلاق البائن اي في جواز التعريض بخطبتها فالاظهر جوازه وفي عبارة الرافعي الاصح
جوازه فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون دليلا على حرمة تصريح
خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء
المعتدة عن الوفاة وقيد نفي الجناح بالتعريض في خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم
ان الجناح فيما سواها الا انه اثبت نفي الجناح في التعريض في خطبة معتدة الفراق البائن
قوله ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذا لا مواخذة بما في
القلوب من الرجل به ولا يبعد ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم مما ينبغي
في القاموس عزم عليه وعزمه اراد فعله وقطع عليه **قوله** وقيل معناه لا تقطعوا عقدة
النكاح فعلى هذا ذكر المضاف فهذا التقدير علاوة ان الثاني بتقدير المضاف
فهذا التقدير لم يعتبره في تقديره ولا تعزموا عقد عقدة النكاح كما في التوجيه الاول
قال المحقق التفتازاني الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع

بمعنى القطع فيحمل حينئذ على ارادة ولا تقطعوا عقدة النكاح المتوفى عنها حتى تعتدوا
عليها عقدا آخر لكن استدلال الكشاف في جعل العزم بمعنى القطع بقوله عليه السلام
لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي تارة بلفظ
البت وتارة بلفظ العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك بل
الجزم وقطع التردد فيحمل التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد
عقدة النكاح اي لا تبرموا ولا تلزموه ولا تعقدوا عليه هذا ما قولنا ايضا لا يحسن
النهي عن قطع عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهي عنه اذ لا تستطيع عقدة نكاح المتوفى
بعد نكاح آخر لان النكاح الثاني لم يوجد ولو كان القصد الى جعل العزم بمعنى
القطع بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه فحمله في هذا
التوجيه بمعنى القطع بل جعل القطع عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف
الاول فانه بمعناه ونفيه مبالغة في نفي الفعل ولذا لا دلالة في التمسك بالحديث
على انه يحمله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل يحمله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه
الدلالة ان جعل العزم بمعنى الجزم لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روي
تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ البت فالمراد لا تفكوا عقدة النكاح اي كانكاح النكاح
المتوفى لانه بعيد من المتوقع ونفي القطع عبارة عن نفي التحصيل فان تحصيل
الثمرة من الشجرة بالقطع **قوله** حتى ينتهي ما كتب من العدة وانما عبر عن العدة بالكتاب
مبالغة في ايجابها حيث جعلها من المكتوبات وقيل ان يراد ما كتب من العدة ويكون
فيه اشارة الى انه ينبغي ان يكتب وقت الوفاة ويضبط بالكتاب ايام العدة لئلا
ينسى ولا يفوت ضبطها **قوله** واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم من العزم على ما لا
يجوز فاحذروه ولا تعزموه لما جعل النهي عن العزم كناية عن المبالغة في النهي عن
الفعل فينبغي ان يجعل الحذر هنا عن الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى قوله ما في
انفسكم حمله على العزم لكن لا يتم فينبغي ان يضمر اي ما لا يخفى عليه ما في انفسكم
فعلا عما تعملون فاحذروا الفعل مخافة ايته **قوله** لانه لا تبعة في الطلاق قبل
المسيس ولو كان في الحيض **قوله** الا ان تمسوهن او حتى تفرضوا يوجان او بمعنى الا
او الى ان الا انه يمتنع حمل حتى هاهنا لما اشكال قوي وان لم يحمله احد
وهو ان او بمعنى الى نهاية المطلق فيحمله بمعنى قولك لالزمنك او تعطيني
حقي معناه ان اللزوم ينتهي في اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن فريضة

يكون

يكون نهاية عدم المساس لا عدم الجناح فالمراد ان عدم الجناح ممتد الى وقت
الفريضة ما لم احدهما من الآخر وفي بعض النسخ او تفرضوا بمعنى وان يكون
بمعنى الامرين فيكون المعنى لا جناح عليكم في وقت انتفاء كل الامرين لان او في
حيز النفي يفيد النفي العموم كما في قوله تعالى لا تطع منهم اثما او كفورا وذلك
المعنى انتفاء كل بان قوله فان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم
لهن فريضة لا يلائم الا كون او بمعنى الا او الى ان اذ الملائم لنفي كل واحد من
الامرين ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا وذلك فيكنا وفيه انه ذكر احد شقي
الوجود وهو وجود الفرض وقيد الوجوب بنفيه وترك الشق الآخر ولم يبينه
وهو المساس فلو ذكر لقال وان طلقتموهن من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر
المثل لا يظهر عدم الملاءمة بنفي كل من الامرين **قوله** والفاء لنقل اللفظ من
الوصفية الى الاسمية فليس معنى الفريضة الا المهر فلا يجوز في قوله او تفرضوا
لهن فريضة وليس من قبيل قتل قتيلا **قوله** عطف على مقدر اي فطلقوهن ومتعوهن من
بلاد باحة والمذكر الايجاب والاولى ما اشار اليه الكشاف وتبعه لما شار به
المحقق التفتازاني فانه عطف على جزاء الشرط اي ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا
لهن فريضة فلا مهر عليكم ويجب التمتيع فقوله ومتعوهن بتاويل الخبر فانه تاويل ومتعوهن
بان الحكم هذا كما قال ذلك المحقق حيث قال تاويل الكلام ان الحكم هذا وذلك بعيد جدا
قوله طلق امرأته المفوضة على صيغة اسم المفعول من التفويض اي المزوجة بلا مهر وهي
المرأة زوجها بلا مهر على ما في القاموس **قوله** قياسا وهو ان وجوب المتعة في الطلاق
مشترك بين الكل والاحاجة الى الالحاق قياسا لان قوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف
حقا على المتقين مطلق شامل الجميع الا ان يقال المطلق عند الشافعية محمول على المقيد
فلا بد من القياس حتى يغير المقيد ولا ينصرف اليه المطلق **قوله** وان لا متعة مع
التشطير لانه فيهما يفيه ترجيح احد قولي الشافعي على الآخر **قوله** والصيغة
اي مع قطع النظر عن قرائن التناسب والا فهو مع ان لا يحتمل التذكير ولهذا قال
الكشاف فان قلت ما الفرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون قلت الاول فعل
محتمل الاحتمال بحالة الرفع وذكر في الفرقان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل
معرب كنقله من ذكر بقوله فالنون علامة الرفع ومن جهات الفرقان صيغة
المؤنث على اصله بخلاف صيغة المذكر فانه قد حذف لام الفعل ولا يبعد اشتغا

من قوله ان الواو في الاول بمعنى او في الثاني لامر التبعيض وفي تعليل نصب المطروح
عليه يكون الثاني مبنيا انظر قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج
اي يجعله مخيرا بين التشطير والاكمال وليس التشطير لانها للطلاق وهذه
الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا ثم لا يكون الواجب النصف في هذه
الوقت بل الكل يكن لا خفاء في كونه قوله الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون
الواجب بالنكاح النصف لا ينفي في وقت عفوهن لانهن يسقطن الواجب وبذلك
لا يخرج الواجب عن كونه واجبا نصفه قوله او يعفوا الذي بيده يقتضي كونه استثناء
منقطعا لان يكون الطلاق مخيرا وبهذا ظهر ان يرده المحقق التفتازاني في كون
الاستثناء متصلا او منقطعا ليس في محله قوله وان تعفوا اقرب للتقوى ويؤيد
الوجه الاول حيث لم يقل ان يعفون فيلزم ان قوله او يعفوا عبارة عن عفو الزوج
لا عن عفو الولي والا لقال وان تعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نائب
فاما جعله مؤيدا لا دليلا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون
من تغليب الذكور على الاناث او يقال اكتفي عن الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان
عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن مالهن بطريق الاولى
وحكاية جبير بن مطعم تدل على ان العفو بطريق المسامحة لانه سمى ما فعله عفوا
مع انه كان اكمالا لا اسقاطا ما اعطاه سابقا فانما يدل على انه حمل قوله وان
تعفوا خطابا للازواج فقال انا احق بالعفو استدلالا بقوله ان تعفوا اقرب
للتقوى بجمله على ترجيح عفو الزوج على عفو الزوجة قوله ولا تنسوا الفضل
بينكم اي لا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض حمل الفضل على التفضيل ولا يبعد
ان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله تعالى وللرجال عليهن درجة واما
عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في
الامر بالعفو قوله لعل الامر بها في تضاعيف احكام ويمكن ان يقال الامر بها في تضاعيف
الصلاة من المعصية في حق الازواج والاولاد لان حقوقهم كثيرة تتوجه بها لكثيرا
ما يقع المتلى بها في المعصية والصلاة تحفظ عن المعصية كما قال ان الصلاة تنهى عن
الفحشاء قوله او الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلاة
الوسطى مع الصلاة الوسطى كقولهم صلاة الاولى والصلاة الاولى وقد بين في محله
وكان شغل الاحزاب اياهم عن صلاة العصر انهم حصروا تجارتهم الى المدينة

محنقة اياهم بحفر الخندق وشغلهم المشركون عن صلاة العصر قوله ملا الله بيوتهم
نارا يحتمل ان يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور
قوله بين صلوة النهار والليل يحتمل ان يراد بهما صلوة العشاء وصلوة الظهر وان
يراد صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد بالجنس المشترك منهما اي
بين الليل والنهار اولا الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار قوله لانها
المتوسط بالعدد معناه انها وقت الفجر دون الظهر والعصر والعشاء والوسطى معنى
ملا يم لم يصل احد واربما ان يكون حقا لهما من الحق وهو المتوسط بين الاشغال
والمحفظ بالحوادث وهو المثلا يم لذكر صلوة الخوف ولا يبعد ان يراد الوسطى بين
التطويل الممل والتخفيف المفرط فان خير الامور اوسطها والامر بالمحافظة وقراءة
النصب على الاختصاص بعيدة اذ لم يسلفنا النصب بالمدح والاختصاص مع العاطف
وما ذكر بانه وصف مطروح والعاطف قوله وقوموا لله في الصلوة اشارة الى انه فقد
متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلوة فنهوا
يشعر بان يكون متعلقا بقانتين فقدم للتخصيص قوله او عليهم وصية الذين يتوفون
وعن كتب عليهم وصية او عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد
الوجوب من كون التركيب متبادرا في الامور فالوجوب ويحتمل انه تقدير لهم وصية
ويكون المعنى حينئذ ان لهن في مرتب كاتبهم حق الوصية ويكون المعاد حينئذ انه يجب
على الورثة العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير وصى
وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية قوله
نصب بيوصون ان ابهرت في الحق التفتازاني وان كان الحذف غير لازم والا
على الخلاف ويدل وان كان الحذف لازما ففي كون الناصب المحذوف والمصدر
الناصب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في عدم لزوم الحذف ان قوله لازواجهم
متردد بين ان يكون معمولا للفعل المحذوف فيتعلق بالمصدر فيجب حذفه كما في حمدا له
حينئذ يجب الحذف وفيه المصدر حتى يكون المصدر للنوع لا للتاكيد كما في الوجه
الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الباء اي بمتاع قوله او مصدر مؤكد كقوله
هذا القول غير ما يقول قيل ان الوصية ان يعين حولا بدليل غير اخراج فكان غير
اخراج تاكيد له كما قيل لا يخرجن غير اخراج وتعقبه المحقق التفتازاني بان التعليل
بهذا القول غير ما يقول بهذا يناسب حمله تاكيدا للعزم لا تاكيدا للنفي فالوجه ان

الوصية بالتمتع يحمل الاخراج ومن معمول قوله غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج
مصدر موكد لدفع ما يوهمه الخطاب هنا وليلا كان تمتع زوج الرجل حال
حيوته السكنى في بيته والنفقة بقياه من الوصية بتمتيعهن السكنى والنفقة غير
اخراج تأكيد لنفسه على طريق ما قبل فما قبل تحقيق للمقام وتزييف التمثيل وجه
التمثيل انا أثبت لما اشار مكا المراد ان الوصية بالتمتع يحتمل ان يكون بمجرد النفقة
وان يكون بالسكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال النفقة للتعويل على منقض التمثيل
وانما تقدير لا يخرجن من الاخراج كما اتفق كلمتهم فيه فما لا ينبغي الذوق السليم اذ لم
يعهد لا يضربه زيد غير ضرب [illegible] كيف الفعل المنفي والحق ان غير اخراج مصدر موكد
لما فيحذف المضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج **قوله** او حال من
الزوجهم موكدة بلا مقيدة فافهم **قوله** والمعنى يجب على الذين يتوفون ان
يوصوا قبل ان يحتضروا اشار الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم
سيتوفون **قوله** ثم نسخت المدة ظاهر فانه نسخت المدة بالحيث اربعة اشهر
[illegible] وهو مذهب البعض ومذهب آخر انه نسخت الزيادة على
اربعة اشهر وعشر اذ مبني الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ الكل **قوله** وهو
وان كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في النزول دفع لما قيل انه كيف يكون
المتقدم ناسخا للمتأخر ووجه التقدم في التلاوة ان التلاوة على طريق ما ثبت
في اللوح المحفوظ والنزول على طريق الحاجة بحسب الازمنة فلم يلتزم في الانزال
ترتيب اللوح المحفوظ **قوله** وسقطت النفقة بتوريثها الربع ان لم يكن للمتوفى ولد
والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة ان قوله تعالى فلهن الثمن مما تركتم
ان لم يكن لكم [illegible] **قوله** فان خرجن من منزل الازواج او العدة وكأنه حمله على
هذا الحمل استعمال كلمة ان لان الخروج من العدة محقق ينبغي كلمة اذا وتوجيه
ان على تقدير تعميم الخروج التغليب **قوله** والله عزيز حكيم ورد لا اعتدادهم
بمن ينتقم ونكال [illegible] **قوله** اثبت المتعة للمطلقات جميعا جعل كونه متعلقا للايجاب
الشامل للتحقيق والندب بايجابها لواحدة منهن وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الاخر
وبيان الاحتمال الذي كما سبق وبعد تمسك الشافعي في تعميم الايجاب بالنص
مع وجود النص **قوله** ذا فانه صار مثلا في التعجب وتوجيه ضرورة مثلا انه شبه
حال من اخرته بحال [illegible] في الرزوره وعليه كمال الشهاب ونه ينبغي ان يتعجب كمن رأى

ووجه تعدية الرؤية بالى تضمين معنى النظر سواء كانت معنى الابصار او الاسناد
يفعل الرؤية خطاب للنبي [illegible] لانه اشارة الى انه روح الاقدس يشاهد حالهم **قوله**
من المنتى انهم كانوا سبعة رجل واحد بيان قولهم [illegible] عن سرعة [illegible] القدرة و
تمثيله والتوجيه الاخر احفظ بحقيقة القول وتصرف في الاسناد بجعله مجازا
عقليا **قوله** وهو ان رتبة قبل واسطة عطف بيان كذا وردان قوله لتعبير واحد
بلد من الاحياء [illegible] ثم قال ان النبي لا يمكن بدونه الاحياء ليعلموا ان الله يقدر
على حفظهم في موضع الطاعون وقوله اي الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة من
القول بالعشرة وتغير الالوف بالثانية [illegible] الكشاف حيث حمله على جمع
لتفاسير [illegible] الناشر الى وجه [illegible] بعد لفظا ومعنى ورواية ومع
جمع للتكلم وقوله [illegible] وقيل اسم نبي والمعنى على اصل داود [illegible] وفي العالم حين
لحسن [illegible] والكفيل المراد متعدى بالتاء وصل والمعنى واحد على ما في
الصحاح **قوله** لما بينا ان الفرار من الموت [illegible] فاعل من الغليظ [illegible] معطوف
على الكلام السابق [illegible] اعتبروا [illegible] على محذوف والتقدير فاعتبروا وقاتلوا
قوله [illegible] بل
[illegible] **قوله** [illegible] المغالبة [illegible] والتحريض
على العمل والتنبيه على ان [illegible] في العمل [illegible] كالمغالب [illegible] **قوله** [illegible]
تبعيض [illegible] على بعض الى [illegible] الظاهر
والكشاف [illegible] في المقام
ذكر البسط [illegible] القابض و
هذا التنبيه بالاكتفاء [illegible] على بيان البسط **قوله** [illegible] قال
جعل تقابل [illegible] التنازع [illegible] في صيغة تفاعل [illegible] الحال [illegible]
وليس المراد [illegible] ابعث لنا ملكا [illegible] ان
مقدرا من اسم مفعول والقتال منصوبا بنيتهما المفعول كما في حسن الوجه بنصب
الوجه فيكون كالاسم [illegible] ويجوز ان يكون تقابل صفة لملكا ويكون التكلم غلبيا
اي بينا [illegible] **قوله** [illegible] التوقع [illegible] توقع [illegible]
تقررا وتثبيتا [illegible] الاستفهام [illegible] لتوقعه [illegible] اللفظ [illegible]
اما صيغة وتثبيت فلا معنى للاستفهام عند [illegible] والتثبيت يحمل لذلك

الاستفهام من التوقع ابتداء بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان
الاستفهام للتقرير انما يكون بايلاء المقرر الهمزة فالاوجه ان يجعل الاستفهام للتقرير
بوقته سيما ان يوقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل ارجو رجاء لا
يخيب وحينئذ التقدير بالتثبيت متعينا المراد به فانه يكون معنى الحمل على الاقرار
ايضا بل هو الصق بالمقام في معنى التثبيت **قوله** اي اي غرض لنا في ترك القتال
اذ ما هو فلم يجد وتعليل ان فان ما سوا الغرض في التقدير او غرض ثبت لنا في
ان لا نقاتل ولو جعلها عبارة عن الداعي يكون المعنى اي داع لنا الى ان لا
نقاتل والتابع ما لنا لا نقبل بعد ان وجهه للحال بيانا ما المطابق والتابع يحمل
انه لا نقاتل لها الاخبار وبه بعير قاتلين في سبيل الله **قوله** من العمالقة العماليق والعمالقة
قوم تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل وقرطاس بن لاود بن ارم بن سام وفلسطين
بكسر الفاء وقد تفتح كورة بالشام تقول في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء
او تلزمها الياء في كل حال الكل ذلك من القاموس واذا لزم الياء يجري الاعراب على النون
وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين **قوله** وعيد لهم على ظلمهم وتقرير لعلم اقه
بما اوحى الى نبيهم من بعث طالوت **قوله** كالوت ... كداود وجعلوت
من الطول لتعسفه عن التصف انه اسم من اسماء بني اسرائيل سيما ان يكون من لغة العرب
واجمعوا على انه يمنعه منع الصرف فلو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف
ذكر في توجيهه تكلفا في غاية البعد ولذا لم يلتفت اليه القاضي وهو ان التوليد
لكونه من الطول يحتمل ان يكون مبنيا على انه جرى توافق العربي فهو ماخوذ من الطول
العبري الموافق العربي وبهذا ذكرنا في الغريب في العوام يحتمل ان يكون معناه لاجل الطول
فلا تعدد يرد العجمة انه ان يكون نادرا ان اهله لاكثر بيانا ضبط **قوله** من اين يكون له ذلك
او كيف يكون له ذلك فالمراد الاستفهام التعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين لنبي صدقوا
برسالته ولا يابونه **قوله** وانما قالوا ذلك لانه ليس من سبط النبوة ولا الملك والنبي ان الله
اصطفاه عليكم الاية لانه لم يرد الله تعجبهم وبيان انه ليس محل التعجب الاستبعاد
قوله وزاده بسطة في العلم والجسم الظاهر زاده بسطة في العلم **قوله** وقال لهم نبيهم لما
طلبوا منه حجة على انه طلبوا منه حجة للتعيين لو سمعوا الا ان النبي صدق لا يطلب منه
الحجة بل يصدق اخباره بعد قبول نبوته وحينئذ معنى قوله اي في اتيانه سكينة من ربكم
بمحل الاطمئنان الذي قصدوه بطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك التعيين وقت حكم

لما طلبوا منه التعيين بحكمهم **قوله** ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة في
ذلك وقت عينه **قوله** لعله نحو سلس وقلق اي ما فاؤه ولامه من جنس واحد
قوله ومن قرأ بالهاء فلعله ابدله منه وجعل كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء
بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف حيث رجح كونه من قبيل سلس فلذا رجح قلب غير
التاء التانيث بالهاء ضعيف فليس معه الا رعاية المناسبة الاشتقاقية من التوب
والامر فيه هين فتمكن لفظ التابوت غير مشتق **قوله** والسكينة ما فيه من العلم والاخبار
كان على القايل انه يعني **قوله** وبقية ما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملائكة فانه
لم يتعرض له لانه جعله عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه ايضا ما فسره
به فلقائل ان يحمل البقية على العلم والاخلاص والسكينة على الوقار والتمكن
ويكون معنى حمل الملائكة قلوبهم انهم يحفظونه من وسوسة الشياطين **قوله**
رضاض الالواح وهو ما تكسر وتفتت منها فقال بيتي منقول يرمينه بعين وقته
وكسره وفرقه **قوله** لابنهما اشاعة اشارة الى ان الال حينئذ محمول على الاتباع دون
الاولاد وهو احد معنييه **قوله** وقيل كان بعده اي بعد موسى لا بعد نزول الملائكة به
قوله وكان الوقت قيظا هو كالتعيين بينهم للقول التقدير كان الوقت وقت قيظ **قوله** بما يكم
معاملة المختبر بما اقترحتموه في الكشاف من النهر سوق الاية يشعر بابتلائهم بالنهر
لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون
على شدائد الحرب ويتدبرونه من قولهم وما لنا الا نقاتل في سبيل الله وقد
اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا صادقين في القتال في سبيل الله فان
القتال في سبيل الله ليس نظره على دياره وابنائه لنفسه لحصن الديار والابناء
فكيف يوثر القتال على نفسه **قوله** فليس من اشياعي وليس بمتحد معي يعني
الكلام مبني على حذف المضاف او بدونه وانما قدم حذف المضاف لانه ليس الا
تكلفا في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية الكنى به عن نفي
الاتصال والتكلف في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله وليس بمتحد معي نفي كمال
الاتصال اذ لبس ليس مني بمعنى ليس متحدا معي لان من البعضية لا تفيد
الاتحاد وجعل من مبانيه في قوله ليس شيئا مني على ان يكون مني بيان الشيء
المبهم بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كون من تبعيضية
قوله ماكولا او مشروبا او طعاما ولذا عطف في قوله وان شئت حرمت النساء سواكم

وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا البرد الذي هو النوم على النقاخ الذي
هو الماء العذب قوله استثنا من قوله فمن شرب لا من قوله ومن لم يطعمه فانه
مني لان المقصود رخصة الاغتراف لا المنع والاثم في المنع لقوله فمن شرب
منه فليس مني وقوله وانما قدمت بدفع لتشوه الفصل بينه وبين جملته وهو انه
ليس الفصل الا صورة فان موقعه ما بعد المستثنى انما قدم للنكتة والواقع
في غير موقعه لكنه واقع حقيقة وفي حكم انه في موقعه قوله وتعميم الاولى ليتصل
الاستثنا اي ليصير متصلا ولا ضرورة لترك الحقيقة هنا لم هذا الاستثنا داع
الى حمله على الحقيقة لان دخول المعترف في القليل منهم لا من الجند المقاتل
وقوله اذا افرطوا اشارة الى توجيه الاستثنا على وجه يكون المعترف داخلا
في القليل على تقدير حمل الثاني كالاول مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب
الماء مطلقا بالكرع والاغتراف فالتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا
مزية له على التوجيه الاول لانه ايضا مخالف الاول في حمله على الافراط مع ان
الاول محمول على اصل الشرب ليتصل الاستثنا قوله يتيقنوا به ان الظن بمعنى
اليقين وكان نكتة التعبير بالظن من اليقين التنبيه على ان اليقين لا يتفاوتون
فما بحسبه الى يقين اليقين حتى يصير يقينهم في صورة الظن ولو اريد ملاقاة الله
ملاقاة ثوابه لتم معنا الظن على ظاهره لان العبد لا يقطع الا رجاء الثواب وايضا المراد
ملاقاة الله عما قريب بناء على استشهادهم فيقتضي بقاء الظن على ظاهره لانه
لا يكون باليقين يموتهم عن قريب فيهم ولعلهم ارجعوا انهم يستشهدون لنفرة المتقون
المتقبلون والاحتمال الاقتطاع يقال اخترته اي اقتطعته قوله ومن بيته او
مزيدة الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف حذف المميز لا داعي وكانه جعل
من بيانية على تقدير جعل كم استفهامية لانكار الزمخشري زيادة من في مميز كم الاستفهامية
فنقول في جعل كم استفهامية تكلف قوله والله مع الصابرين بالنصر والاثابة
الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم وهم في ذكره وفي التنبيه
على انه كرامة تعالى منزلته الصبر على العبادة لمن اراد فضيلة الصبر فليلزم
ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله فزوجه طالوت بنته اي بنت جالوت
كذا ذكره المحقق التفتازاني وفسره في الكشاف ووزيرا خمسة واراد قتله
بالا خمسة طالوت داود على الزوجة قوله وعلمه مما يشاء الظاهر ان المراد

علمه الله بعض ما يشاء ولا يظهر حينئذ معنى التبعيض لانه يحصل جميع ما
يشاء لا محالة وتأويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده بعيد عن الذوق
والظاهر ان المراد مما يشاء تعليمه اياه وكان المراد علمه الله بعض ما يشاء داود
اي اعطاه بعض ما يشاء لا لعلمه به قوله فانه خص بالدعوة العامة للثقلين
والا فدعوة نوح ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال في الكشاف في بلج التكا
انها ارتقت الى الف واكثر ونحن نقول انها القرآن الذي كل مقدار اقصر سورة
معجزة مستقلة لحساب تعرف عدة معجزاته والايات المتعاقبة بتعاقب الدهر
كرامات اولياء امته لانها في زمرة معجزة النبي ودوامه اعظم ما ترجح به
وهو تابع لها بعموم ولا نسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهر
انه جعله سبب تفضيله في الجملة وتفسير قوله او لم يسعه جميع عباده قوله
ولو شاء الله هدى الناس جميعا ما اقتتل قيد مفعول المشيئة عن ما تضمنه الجزا
والمشهور من كتب المعاني ان المفعول المحذوف لفعل المشيئة ما ينبئه الجزا كما في
لو شاء الله لهداكم فانه من تقدير لو شاء الله هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو
لهداكم اياه فالظاهر ولو شاء الله عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لو يرض
بان يكون عدم الشيء مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق
الارادة بالوجود وفي الاية دليل على انه شاء الاقتتال لا انه مشيئة كالخير
والاصلح لا يجب عليه قوله وانه يجوز تفضيل بعضهم على بعض لا خفاء في دلالة الاية
على جواز تفضيل بعضهم على بعض كما انه لا خفاء في انه لا دلالة لها على ان التفضيل
ينبغي ان يكون بقاطع فمن قوله ولكن بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الاية
ولا يثبت ايضا ان التفضيل يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق
بالاصول معناه انه لا يكفي الظن في سقوط ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس
تفضيل بعض على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية
الظن لا يدل على عدم جواز التفضيل بالظن وكون المفضل بالظن اثما قوله
انفقوا مما رزقناكم ما اوجب عليكم انفاقه كلامه يدل على انه مفعول انفقوا ما
اوجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب والتقدير انفقوا شيئا مما
رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه يحمل عليه الشارع قدرا ومحلا
ومصرفا احسن انشاء قوله الحي من هو الاسنى سيد الاي اية الكرسي

قوله مبتدأ وخبر وربط الخبر بالجملة اما بكون هو ضميرا راجعا الى المبتدأ
واما بكونه من اسمائه تعالى بحيث ينحصر عنه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط
بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر قوله وللنحاة خلاف في انه هل يضمر
للاخبر كما ان محرري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ في
الاستغناء عن الخبر وما ذاتيا احتمالا الا وهو في تعقله تحير وقد هدانا الله
الى ان الخبر مقول للتعين لا اله الى قولنا انما الاله هو بطهر لنا انك
كما لا تحتاج في انما الاله هو الى خبر لا يحتاج في افادة المعنى واحد فاصل
لا اله الا هو هو الاله فكانه دخل لا والا فقدم الخبر واخر المبتدأ وانقلب المسند
والمسند اليه ولا يبعد ان تستعمر بهذا القدر لمن يليق بخطابنا قوله مثل في
الوجود اذ يصح ان يوجد الاولى موجودا ولكن تعليلا للتقدير وارد على
الاول اذ يجعل الكلمة قاصرة عن نفي امكان اله غيره وعلى الثاني انه يجعلها
قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه اذا انتفى وجود غيره
من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن الوجوب ودفع الثاني
بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لما له الامكان من موجد قوله
ويحتمل ان يوجد مثل في الوجود صفة خبر ويكون للخلاف ثالث واليه ان
الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان يوجد قوله الذي يصح ان يعلم ويقدر
اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات العجم ويمكن دفعه
بان عدم صحة العلم في الحيوان ممنوع لم لا يجوز ان يكون عدم العلم فيه لمانع
وفسر الكشاف الحي الباقي الذي لا سبيل للفناء عليه وجعل هذا التفسير اصطلاح
المتكلمين فيتجه على القاضي انه لا يصح تفسير القرآن باصطلاح المتكلمين الا
ان يقال ان اراد القاضي جعل تفسير المتكلمين للحي حقيقيا للغة بعد ان اطلق
الحي على الله تعالى قوله وكل ما يصح له فهو واجب لاحد منه مع انه يتوهم من تعريف
الحي فيما يصح ان يعلم ويقدر منه امكان زوال العلم والقدرة عنه ويتبين
لوجه لصحة تعبيره يصح ان يوجد في قوله لا اله الا هو قوله قال ابن الرقاع ونسبه
الى احمد قوله وسنان صفة احور في البيت الثاني وهو كانها بين النساء
اعارها عينيه احور من جآذر جاسم جاسم قرية بالشام وجآذر
كتاب جمع جوذر وهو ولد البقر الوحشي واقصده النعاس اي ادركه

نزلت اي وقت قاصدا النزول يقال دنق الطير اذا ضم جناحيه ووقف في الهوا
ريثما النزول قوله وتقديم السنة الى آخره يمكن ان يكون تقديم السنة في القياس
وهما الترقي من الادنى الى الاعلى لان نفي الاخذ من النوم مع تقدما على من تقدم
اخذ السنة الضعيفة فلو ترتيبهما الترقي من الادنى الى الاعلى قوله وتاكيد
لكونه حيا قيوما جعله الكشاف تاكيدا للقيوم لانه بمعنى دائم القيام وهو دوام
القيام يستلزم التنزه من النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام ولم
يجعله تاكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه تنبيه على غفلته واما كونه
تاكيدا للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر الا ان يقال قد ذكر
ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فلا اطلاق للحي عليه في قوة وصفه بالعلم
والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه تاكيد القيومية كمال تنفير
للقائم بامر الدين وغيره من النوم وكمال التوبيخ للنائم القائم بامر فان
النوم حائل بين النائم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافيا للقيومية
والوجود في نهاية الكمال ففي الوجود القاصر كيف الحال قوله ولذلك ترك
العاطف في الى احمد فيه مسامحة لان ترك العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي
بعده ليس لذلك بل مثل ذلك فاضمر قوله هو المعنى من قوله الظاهر من قولنا
يلزم لانه ما ذكره ليس بقوله تعالى لما قال وجه الابطلية انه يلزم حينئذ كون
السموات والارض له بطريق البرهان لكن اراد الجزئية والظرفية بقوله فيهما
جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه مخبر لا يخرج له والاكمال
بيان مالكيته بقاصر لان الاهم اثبات مالكيته للموجودات قوله بيان لكبرياء
شانه وكمال القدرة على مملوكاته بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض
والمناصبة متعد الى مفعولين يقال ناصبه الشر اظهره له كذا في القاموس
قوله او ما هو كونه وما لا يدرك كونه ونقل الاظهر وان خفي الشيء الا انما ياخذه
وما بعد كونه فان النبذ وراء الظهر مشتهر في الاعراض وفيه كمال التحريض على الخير
والتحذير عن الشر قوله والضمير لما في السموات والارض لان فيهم العقلاء
يحتمل انه اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء
واراد انه يرجع الى الجميع تغليبا والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال
العلم بهم والا فلا يظهر اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي قوله ولا يحيطون

بشيء من علمه اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه مع انه لا شيء الا انه تعلق به
تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم المتعلق به
ومعلوم الغيب اي لا يحيطون بشيء الا بما شاء وانما قال ولا يحيطون بشيء من علمه
والمستقبل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء تنبيها على ان الانسان لا يعلم الكامل
الذي لا يتبع انما هو اخراج المعلوم من يده والظاهر ان مفعول ما شاء الاحاطة
فكأنه اراد بقوله ان يعلموا العلم التام قوله وقيل جسم بين يدي العرش
الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط بالسموات لناسب ان يقال
ولا يؤده حفظه لانه اعظم من السموات والارض قوله ولذلك سمي كرسيا
لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين يدي عرش الملك قوله اذا اخذ من مضجعه في الكشاف
اخذ مضجعه قوله المتعالي عن الانداد والاشباه الانسب بما سنذكره المتعالي
عما يدركه وهم كان الانسب بما سنذكره تفسير العظيم بالمتعالي عن ان يحيط
به فهم قوله اذ الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا وامر الدين
وتبين ظهر خيره على كل عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يكره عليه مخالفة
العباد انما هي من شهوات النفس فقوله قد تبين الرشد من الغي مؤكد لانتفاء
الاكراه وفي الكشاف فان الله تعالى لم يجبر العباد الى الدين وانما بنى امره على
الاختيار وفي الوجه الاول انتظام قد تبين الرشد من الغي سابقه اظهر
قوله وهو اما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار لا موجب للنسخ لانه يجوز
ان يكون الامر بالجهاد لكسر شوكتهم لا لاكراههم في الدين قوله فعلوت اي في
الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والملكوت قلبت عينه ولامه فصار
مكانيا يصاد ووزنه العالي فلعوت قال الجوهري يكون واحدا وجمعا مثال الواحد
يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان
او بالاصنام اشارة الى انه يكون واحدا وجمعا قوله والله سميع بالاقوال
عليم بالنيات فيه دلالة على ان لا بد في الاسلام من الاعتقاد والاقرار قوله
والمراد به من اراد ايمانه والاظهر ان يكون امنوا على ظاهره ويكون المراد
بالظلمات ظلمات الشبه والوساوس المعبر بها في الدين وبالنور انشراح
الامر والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي الذين امنوا مؤكدا ومحققا
لقوله لا انفصام لها قوله والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر بالطاغوت

قوله ولعل عدم مقابلته توحد المؤمنين تعظيم لشأنهم اي شأن
المؤمنين ووحده للتعظيم انهم اعلى من ان يذكروا في مقابلة الذين
كفروا وان امرهم لجلائه مستغن عن البيان ونحن نقول ترك وعد
المؤمنين في هذا المقام مع انه دأب الكلام القديم لانه تضمن كل ما
يتصور من الوعد قوله الله ولي الذين امنوا قوله تعجيب من محاجة
نمرود وجماعة نمرود بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه
الاية تنوير لما سبق من كون الله ولي الذين امنوا حيث هدى ابراهيم الى
تبكيت نمرود ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم من
النور الى الظلمات حيث اخرجوا نمرود من نور دلالة ابراهيم وحجته الباهرة
الى ظلمات الشبه حتى بهت فالتعجيب من اخراج ابراهيم من الظلمات الى
النور ومن اخراج الشياطين نمرود الى الظلمات من النور قوله وهو
حجة على من منع ايتاء الله الملك الكافر من المعتزلة لا يخفى ان ايتاء الملك
كالانقياد والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان لا ايتاء نسخ ولا يجوز
منه القبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان
بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء
وامتحانا للعباد قوله ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قوله
انا احيي واميت الا ان يجعل استئنافا جواب سؤال والاحسن ان يجعل
ظرفا لقوله قال انا احيي واميت ويقدر السؤال قبل اذ قال ابراهيم
كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم ولا يخفى ان قوله
الم تر لكونه منبئا عن الظهور على المخاطب بحيث كان من حقه الا يلائم تقدير
السؤال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه
على الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا لانه لا يتسبب تقابل ظرفين من جنس
واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال
سكنت في البلد في المحلة الفلانية وقيل هو بدل اشتمال لان ايتاء عين
الوقت الثاني فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض قوله انا احيي واميت
بالعفو والقتل وكانه جزاء الكافر وعلى هذا القول انه يمنع ان الموت
يشعر الملك انه دع الميت فجعله بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امر

بامهاله تعالي وكانه اعرض ابراهيم عليه السلام عن اتمام هذا الدليل
بهذه المشاغبة قوله اعرض ابراهيم عن الاعتراض علي معارضته الفاسدة
بتصديقه بمجرد سماعه كما اعرض ابراهيم عن الانهماك في اقامة دليله الاول
كيف وكل احد يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمرود ان هذا الذي
ذكرت ليس احيا ولا اماتة علي ما قيل وان يقول لعنه الله ايضا ليس منك
بل امر يخلقه الله فيك كما تقول في الاحيا والاماتة من الله تعالي ثم بالغ في
التدريج فقال ليس حين الامور ادلة بل العلم لقدرته والعدول عن
الاول الي الثاني تبديل فقال لما هو اوضح ونحن نقول قد اشار الله تعالي
بقوله فبهت الذي كفر الي ان عرض ابراهيم في تغيير الدليل جعل الكافر مبهوتا
ولم يكن عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمرود اشمي الذي ياتي
بالشمس من المشرق لانه استحيي من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس
تاتي قبل وجوده هكذا دعوي متابعة وفي الاية دليل علي جواز انتقال
المجادل من دليل الي اخر قبل تمامه علي الخصم علي ما قال الكشاف وما قال
المحقق التفتازاني من انك ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل
فلا حاجة له الي دليل لان ايراد الادلة الكثيرة علي الدعوي اشهر من ان يخفي
علي احد وان اردت قبل تمامه فلا دليل في الاية لانه الدليل الاول
كان واضح الصحة فلذا لم يستقل بضعيف لانه ايراد الثاني ولم يتمه
علي الخصم المكابر واشتغل بدليل اخر فظهر انه يصح الانتقال من دليل
الي اخر لاثبات الدعوي ولا وصمة فيه قوله وقري فبهت كغضب وقراءة
ابو حيوة علي ما في الكشاف بهت كقرب وفي القاموس انه جاء مثلثة
العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلي هذا بهت لازم والذي كفر لازم
علي وفق قراءة ابو حيوة اذ الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما
وانما جعله القاضي متعديا علي وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابراهيم
وقوله الذين كفروا مفعوله في الصحاح بهته اخذه بغتة قوله تقديره
او ارايت مثل الذي حذف لدلالة المرد عليه لم يجعله عطفا علي الذي
حاج ليستغني عن تقدير ارايت لامتناع دخول الي علي الكاف فاسمية كانت
او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا اذا

المرد الي الذي حاج ابراهيم معناه انظر الي صنعه فتعجب ومعني ارايت
مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة ولهذا ينادي كونه عجيبا ولو جعلت
التقدير او المرد الي مثله يكون المعني انظر الي صنع مثله وتعجيبه لا صحة
له اذ لا صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين
طريقي التعجب فاحتاج الي نكتة ذكر الكاف هنا لكن الحكم بزيادة الكاف
علي تقدير عطفه علي الذي حاج يشعر بانه يتفطن لذلك فبين الكلامين
تنافر وايضا ما ذكره من نكتة التشبيه فيه تامل اذ ليس المشبه به
منكر الاحيا والجاهل بكيفيته مطلقا حتي يؤتي بالكاف بجعله منكرا
نعم يتجه لو جعل الكل الي التعجب وهو في غاية الندرة واقل من ان يحمل الاولي
والظاهر من الكاف في مقام المعقولية انه اسم فجعلها حرف التشبيه
بعيد قوله كانه قيل المرد كالذي حاج او كالذي مر في الكشاف
في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج او كالذي مر وهو الظاهر لان
المقام مع المثل انكار الروية لغرابته لا انكار عدم الروية قوله او ان
كنت تحيي فاحيي لا حاجة الي كثرة التقدير بل يكفي تقدير ارايت عطفا
علي فانت وقوله وهو عزير بن شرخيا متعلق بالاية لا بقوله كما اخبر الله
الذي مر كما توهمه العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس
في زمان بني اسرائيل قوله ويجوز نظمه مع نمرود هنا التاييد انما
يتم لو لم يكن من تتمة معارضة ابراهيم فقد يقال لا يؤيد كونه عزيرا ان
يكون مثالا للاخراج من الظلمات الي النور كان نمرود مثالا للاخراج
من النور الي الظلمات فيكون الاثنان مثالين لما سبق من حال المومنين
والكافرين ويتجه عليه ان المناسب حينئذ العطف بالواو لا باو ولك
ان تقول لم يجعله مع نمرود في تلك بل مع ابراهيم والقرني كالقرني بالجمع
قوله بمعني متي اثبت القاموس اني بمعني متي قوله فالبثه ماية عام
الي اخره يريد دفع ان الاماتة في ساعة فكيف تستغرق ماية عام قوله تلك
ادني والمضمر مع ذلك عما اسند اليه لانه قال الملك بامر فالاسناد
الي السبب قوله وساغ ان يكلمه الله وان كان كافرا لانه امن بعد
البعث او شارف لم يجزم بالماية كما جزم الكشاف لان الظاهر انه امن

بعد البعث ومشارف لم يجز وبالجملة كما جوزه الكشاف لان الظاهر انه
من بعد التبيين وتوجيه التكلم مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب
الاعتزال والا فيفعل الله ما يشا قوله وقيل انه مات ضحى وبعث الخ
هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بمعنى بل من خواص عطف
الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلانه
لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج
الحمل بعض يوم الى رؤية بقية من الشمس قوله واشتقاقه من السنه
والهاء اصلية وذكر في القاموس التسنه بمعنى فساد الخبز والشراب
وان اتى بلام السنة واوا كان اصله سنوه كطلحه وان اتى هاء فهو
ايضا شبهة بجبهة على ما في الصحاح وجعله من السنة المستلة انما
يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى افسد وحيث لم يوجد في
كتب اللغة وكذا حال التسنن قال المحقق التفتازاني لم يوجد في معناه
الا الحماء المسنون اي المتغير المنتن قوله او انظر اليه سالما وبقيا انه
لم يتغير وانظر الى عظامه وبقيهما لا ولانه لم يصفه بانه لم يتغير كما وصف
الطعام قوله والاول اولى الحال اي على الامر الداعي الى التكلم على
وجه مخصوص وهو في هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ الطعام
الذي هو في معرض الفساد بلا مكث مع انه يفرق عظام الحمار الذي
هو ابعد من الفساد او على حاله من لبثه مائة عام ووجه الاولوية
لما بعده ان الظاهر ان النظر الى الطعام هو النظر الى ما كان معه كالنظر
الاول قوله اي وفعلنا ذلك عطف على قال فيه التفاوت والاولى
ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك اية للناس قوله كيف ننشزها
كيف نحييها يعني ربما الانشاز الاحياء اللازم له كانشاز بقوله او
برفعه يحتمل انه يراد به حقيقته في الصحاح انشاز عظام الميت رفعها
الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب
بطليتام فلذا قدمه وفي القاموس النشر احياء الميت كالنشور والانشار
قوله تقديره فلما تبين له ان الله على كل شي قدير الى اخره وفيه دليل على
مذهب البصريين حيث اعمل الثاني اذ لو كان العمل للاول لزم حذف المفعول

في الثانية هو ضمير الحمار وبعيد في نظم القران من الاختيار وقوله
محذوف الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه لدلالة
الثاني عليه وقولنا دما قبله عطفا على ما بعده اي بعد ما قبله
اي فلما تبين له ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له احياء الموتى
لان السابق بعينه ولم يبق بعنوان ما اشكل عليه شي والاظهر
انه لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى وعدم تسنه طعامه مائة عام
والاظهر حمل اعلم على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم ثباته
قوله والامر مخاطبته على صيغة اسم الفاعل وهو نفسه يخاطب نفسه
والتقدير او هو بان امر نفسه او برفعه تاكيدا قوله قال انا احيا الله
يرد الروح هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي الذي يحيي ويميت
انه يرد الروح الى البدن والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت
والامثال يميت ويحيي قوله قال له لتعلم الى اخره اقول والله تعالى
اعلم قاله لك ليعلم الناس ان من يذكر ما ينبغي من الشك في امر الدين
يجب عليه ان يكشف عن باطن امره جدا ثم يذكره للناس ويعلم ان السامع
ينبغي ان يستكشف باطن امره لئلا يبقى في حقنا ومنع تردده في الحكم
على مظنة سوا قوله ولكن ساله لك لازيد بصيرة اشارة الى ان المراد مزيد
الاطمينان لانه لا يخلو له قلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد ان يحمل اطمينان
القلب على دفع اضطرابه في شوق معرفة كيفية الاحياء وفائدة معرفة الناس
من هذه ان لا يظنوا به ظن سوء او ان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمينان
منهم كطلب الايمان وفي قوله رب كان اشارة الى ان الطلب لتربيته
لا لانكار فيه قوله لخذ اي اذا كنت مومنا فخذ وزع ذلك على ايمانه تنبيها
على ان خارق العادة لا يجري على يد من لم يومن بالله قوله قيل طاووسا
لم يرد ان المراد باربعة من الطير كانت تلك الاربعة فبعيد من النظم
والمستفاد منه التخيير في اخذ اربعة شاءها ولو اريد انه اخذ تلك
الاربعة فما ذكر من الايماء بعيد لانه لو كان ما عينوا بتلك الاربعة
لكان فيه ايماء واما في الامر باخذ الاربع ايا كانت فلا ايماء ويمكن
لو لم يكن فيه وجه التخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص

لاهل الظاهر والاول وجه لاهل الرمز ويمكن ان يقال وجه
تخصيصه ان فيه مزيدا اجزاء من الريش ففي احيائها مزيد ظهور
القدرة وخسته نفس الغراب لانه حريص في تناول النجاسات
وبعد امله لانه يبعد في الارض لطلب جيفة ودم الحمام الترفع
والمسارعة الى الهوى غير ظاهر وكانه اراد بقوله الموسوم
بهما الموسوم ليلهما من الترفع في الهوا والمسارعة الى الهوا
وكون الطير اقرب الى الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان
واجمع لخواص الحيوان لانه شارك الحيوانات في احوالها وزيد
عليها بالطيران قوله لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء هل هو اكد
احيي او اخر والاظهر ان التامل فيها لتعرفها انه هل احيي كما كان
بلا تفاوت وبلا فوت خصوصية ما قوله وكن اطراف الرماح
قصورها . واوله . وما صور الاعناق فيهم جبلة . وقيل وما قيل
الاحيا من حب خندف . يعني امالنا الاعناق الى حب قوم خندف
واطاعتهم لهذه القبيلة لنستحبهم بل لفضلهم على الناس وكثرة
نجابتهم قوله وفرع يصير الجيد وحف كانه على الليت قنوان الكروم
الدوالح يريد ان فرع المحبوبة يميل جيدها لثقلها كما اشار اليه
بوصفه وحف على انه فلس معني كثير كانه على الليث كجيد طرف
العنق قنوان جمع قنو كصلو وهو العنقود والقنوان الدوالي
المثقلات بالحمل قوله فجزئهن وفرقا اجزاءهن على الجبال التي
بحضرتك كانه اختلج في قلب ابراهيم طلب معرفة قدرته على جمع
اجزاء الموتى مع تفرقها جدا واختلاطها قوله فاجعل التراخي
المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجعل والامالة مهلا امر هو التجزية
لكن الاولى ان يقدر فجزئهن لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية
الا ان يقال قدر فجزئهن اشارة الى طول زمان التامل في الاربعة
قوله قل لهن تعالين باذن الله لا دليل على تقييد الامر بالتعالي باذن
الله قوله على حذف مضاف صحة التشبيه المركب لا يتوقف على حذف
مضاف لكن يزيد في حسنه فلذا اعتبر والاولى كمثل باذر وجه على

تقدير جمع مضاف وفي تمثيل الانفاق بحبة انبتت سبع سنابل
تنبيه على امور انها لابد من انتظار في ادراك الجزاء ومن حفظ
السنبلات من المهلكات ومن تربيتها بادامة الاخلاص واقامة شرايط
العبودية قوله تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء تقييد لتلك
المضاعفة وبيان انه ليس عاما وله توجيه اخر في الكشاف وهو ان
الله يضاعف تلك الاجر المضاعف لمن يشاء قوله الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء الله مضاعفة اجره قوله نزلت
في عثمان لا يظهر وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولا
اكثر تجهيزا من الصديق في هذا الجيش وكان اصحابا لتجهيز الكثير
غيرهما ايضا قوله بانهم اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا
فعلوا والاولى ان الاجر فضل من الله والعمل علامة له فلذا لم يقصد
السببية او يقال لاغناء الاجر عن افادة السببية بالفاء قوله
ومغفرة وتجاوز عن السائل المحتاج فيما ثقل المسؤول بالسؤال والاولى
ان القول المعروف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة من الله عبارة عن عدم
لا يتبعها من ولا اذى قوله وانما صح الابتدا بالنكرة لاختصاصها بالصفة
واما العطف على المبتدا فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة ولا يخفى
ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على تخصيص المبتدا بل من قبيل كوكب
انقض الساعة فتامل قوله عن انفاق بمن وايذاء الاولى حلاف
الانفاق فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصيكم في الانفاق بما يوصيكم
لما يعود اليه بل لما يعود اليكم وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما امر
به قوله ولا تحبطوا اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال الاجر هما ولا
حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند
الله فاذا لم تبق معتبرة فقد بطلت قوله بكل واحد منهما الظاهر بواحد
منهما ليعم النهي كل ابطال فان قلت كيف يفسد بهذا مع العطف بالواو
دونها قلت يلاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم
بالمن ولا تبطلوا صدقاتكم بالاذى قوله كالذي ينفق ماله رئاء الناس
فيه اشارة الى منشا الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء لا

لرضاء الله وثواب الآخرة فمن اراد الحفظ عن المن والاذى فليتخلص
عن الرياء فان قيل الذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله
واليوم الآخر لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال
الكفار حبطت قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى
بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان قوله اي انفاقا رياء
الاولى انفاقا رياء او انفاقا رئيا قوله فمثله كمثل صفوان
يعني حاله في انفاقه حيث جرى الانفاق الذي بمنزلة الوابل في اثبات
الوابل الاجر عن ماله وابقاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس لا ينتفع
بالوابل بل يجرده عن ترابه ولا يخفى في حسن تشبيه المرائي الذي
في قساوة القلب كالحجر بالصفوان قوله لا يقدرون على شيء مما كسبوا
مبين للمثل لانه ينبئ عن وجه الشبه قوله كما في قوله ان الذي حانت
من الحين بمعنى الهلاك والفلج كالفوج اسم موضع وفي الكشاف توجيه
ذلك لا مراد الضمير لم يلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا الى الذي
بناء على توهم انه سبق من المراد به الجمع لكثرة ما قبل الذي من قوله
وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى الى آخره هذا انما يتم لو لم يكن متعلقا
بالمشبه به كقوله فمثله الى آخره بل بكونه متعلقا بمجموع المشبه والمشبه به
والظاهر الاول ونحن نقول فيه تعريض بان هذه من صفات الكفرة
فينبغي اللجأ الى الله وليستعيذ به من الكفر قوله وتثبيتا من انفسهم
الى آخره اشارة الى ان من للتبعيض في موقع المفعول لا لانه نفس مفعول
بل لانه صفة مفعول محذوف اي اشياء من انفسهم على الايمان ثم اشار
الى وجه كون التثبيت لبعض النفس بقوله فان المال الى آخره وتلخيصه
ان للنفس قوى بعضها مبدأ بذل المال وبعضها مبدأ بذل الروح فمن
سخر قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الايمان ومن
سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على الايمان وقوله
او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت الاسلام والجزاء
منهم من اصل انفسهم وهو قلوبهم وقوله وفيه تنبيه على ان في كلا
الوجهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل

ورجيا المال بل اول جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه ثم قوله على
واقدام لما قيل فيه تقسيم الانفاق قسمين قسم لطلب رضاء الله وهو الاول
وقسم لتثبيت بعض النفس على طلب الرضا او تثبيت النفس مبتدأ من
اصلها على الرضا وذلك لمن لم يتمكن في طلب الرضا لكن ينفق ليتمكن نفسه
في طلب الرضا وشبه الاول بجنة اصابها وابل فانه يأتي اكلها مثلين
فهو في سبيل الله يضاعف لمن يشاء وشبه الثاني بجنة اصابها طل
فهو يأتي اكلها فهو في سبيل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة
حبة قوله فان ثمره يكون احسن منظرا اشارة الى وجه تخصيص التشبيه
بشجر الربوة ويحتمل ان يكون وجهه انه اذا كان نفقته لوجه الله يجعلها الله
مشتهرة في العالم واضحة على العالمين ويكون له لسان صدق فيما بين الخلائق
كما ان اثمار الربوة لا تخفى على من علا فنفقة المرائي فانه لما كان غرضه
الرياء لا تخفى على من من الآدميين قوله تحذير عن الرياء وترغيب في الاخلاص
يعني ان الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه وبعمل المخلص فيجازيه ولبرده او
ان الله بصير يعلم ايها المرائي فما لك تتصدى لان يراه الناس الا يكفيك
ابصاره فان الله بصير يعلم ايها المخلص فلا حاجة للمبالغة ونحوه قوله
الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون للتعجب فان قلنا التوبيخ
والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني متحققا من احدهم ومن البين انه لا يتمنى
من احد فكيف تنزلهم منزلة المتمني لمعاملتهم معاملته تعجبا او وقع عليه
التوبيخ والتعجب في الحقيقة من كونهم بهذه المنزلة قوله ويجوز ان يكون
المراد بالثمرات المنافع والاظهر ان تحمل الثمرات على الثمرات لنخيل والاعناب
اي فيها من جميع انواع العنب والثمر وحينئذ يستغني عن التغليب او حمل
على التغليب فتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل بكون كل الثمرات ايضا
محمولا على ثمراتها على وجه التغليب لتقع الثمرات كلهما قوله كانه قيل
ايود احدكم لو كانت له جنة في الكشاف ان لو عبارتين ايود احدكم ان
يكون وايود احدكم لو كانت فتوسل لاحدهما معاملة الآخر لاتحادهما في
المعنى فان قلنا ان المصدرية تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فلتكن
اصابه عطفا على كون غايته ان يعطل عليه فلا حاجة الى اعتبار

المعنى قلت اذا دخل على المضارع يكونه للاستقبال ولا تدخل ان للاستقبال
على الماضي بل انما الداخله على الماضي بل ان الداخله على الماضي مجرد
عن الاستقبال فيه فلا يصح جعل الماضي بمعنى ان هذه قوله عطف على
اصابه او يكون باعتبار المعنى فان قلت لا تقابل بين العطف باعتبار
المعنى والعطف على اصابه فانه باعتبار المعنى ايضا يصح ان يكون عطفا
عليه قلت التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتعين ان يكون عطفا
على اصابه وباعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على يكون وان يكون
عطفا على اصابه قوله والمعنى هو كم مما يسم مفعول اي المقصود تمثيل
حال من يفعل الاعمال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرئاء وايذاء فان قلت
فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته بالمن والاذى والرئاء فينبغي ان يتصل ذكره
بذكره مما وجه فصله عنه بذكر النفقتين اعني العمر على وجه يبتغي قلت له
اتصال بهذه الطائفة مما رضاه فانه تحذير لهم من ابطال عملهم منا واحراق
جنتهم فان قلت ما الفائدة في ذكر الاعصار وحلول تركيب الاثبت فاصابها نار
فاحترقت قلت فيه من البلاغة ما فيه فان فيه مزيد تحسر لانه افنا المحنة
بما لم يتوقع منه والبلاء من حيث لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا
بحال من يبطل عمله بما لا يدرك كونه ذنبا الا بالنظر الدقيق مما يجزع به
الشيطان بناء دهم ويزرعه في موضع الخير فتكون الاية توصية للمتقين
بكمال الحزم في اعمالهم والتفتيش عن الغفلة في احوالهم وحينئذ ذكر الاعصار
لكونه شبيها بالوزر للمنفي فانه لا يدرك ضرره من بادي النظر بل ايهما اشد
ملايمة قوله لعلكم تتفكرون اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا تكونوا
عملا من بادي النظر وتجتنبون عن مواضع الخطر وابعدا علم وقوله اذا كان يوم
العقبة ظرف الحسرة والاسف فلا تطلب جزاء فالصواب وجوبها محلة
قوله مرحلا لذا وجيادة اقتصر الكشاف على التفسير بالجياد قال المحقق
التفتازاني لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق
واذا دار الامر بين الحلال والجياد فالانعقاد يحصل باتفاق الحلال الجيد
والجيد هو الوسط اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل
انفاقه لا ما يحل اكله فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل ولا يحل الاكل

كاللقطة اذا التقطه الغني وعرفها ولم يوجد صاحبه قوله اي من طيبات ما
اخرجنا من الحبوب ولك ان تقول انها عبارة عن الطيبات لا ان المضاف محذوف
لان تخصيص كلمة ما شايع وفيه غني عن حذف المضاف قوله ولا تقصدوا
الردي منه اي من المال كانه اراد بالردي ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر
ضمير منه بالمال ليشمل المكسوب والمخرج من الارض وو جعلنا ان المال قد ذكر
في ضمن قسميه قوله ويجوز ان يتعلق به منه الخ لم يذكر لتقديم منه معنى
التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره بتخصونه للانفاق لانه حينئذ يكون
النهي عن تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد ايجاب انفاق صرف
الطيبات فيتنافران ونحن نقول النكتة في تقديم منه المبادرة الى ذكر
رابط الجملة الحالية ليرتبط من اول الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون
جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام اي امنه تنفقون والستم باخذيه
فيكون من قبيل اضرب زيد وهو لسمك وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان
ان لا يرضى المؤمن لاخيه المؤمن ما لا يرضى لنفسه واشار بقوله اي وحالكم
انكم لا تأخذونه [illegible] وحقوقكم لو [illegible] الى انه حال الخوف له تنفقون ويصح ابقاؤ
على العطف قوله وقرئ تغمضوا اي تحملوا على الاغماض او توجدوا مغمضين
ومن القراءة لغة ذاهة وقال المحقق التفتازاني لم يوجد الاغماض بهذا
المعنى في كتب اللغة قوله حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد لا يليق به
الا الجيد للجيد قوله الوعد في الاصل شايع في الخير والشر وان غلب استعماله
في الخير فاستعماله هنا في الشر على الاصل ونحن نقول استعماله في الخير هنا
والمراد انه ما يخوفكم به هو وعد الخير لان الفقر للانفاق اجل خير قوله ويغريكم
على البخل يعني الامر هنا بمعنى الاغراء وفيه توجيه بانه يسلط عليكم تسلط الا
الامر قوله مفعولا اول والاخر للاهتمام بالمفعول الثاني وليتصل بذكره ذكر
حكيم اي بقوله ومن يؤت الحكمة قوله وما انفقتم من نفقة قليلا او كثيرة
اشار الى ان المراد بهذا البيان تاكيد العموم قوله في حق او باطل انما عمم
النفقة الحق والباطل والنذر لما هو في الطاعة او المعصية ليكون مستجلبا
لقوله وما للظالمين من انصار لانه حمل الظالم على من ينفق في باطل وينذر
في معصية ومن لا يفي بالنذر ويمنع النفقة وفسر الانصار لمن يشفعهم من

الله ذنبهم من عقابه ولئلا تنسرح نفوسهم في التمسك بالجبر بنسبة من يظلم على نفسه ولا يلتجى بذلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى ليس الا بنصر الله وتمليكه بانه قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار لا يستدعي نفي الناصر قلنا ورود الانصار للظالمين على سبيل التوزيع في معنى نفي الناصر عن كل ظالم هذا قلنا مما احتاج اليه يحمل من زايدة ولئلا يحمله تبعيضية اي شيئا من الانصار **قوله** اي فنعم شيئا ابداؤها وبيان هي على حذف مضاف فليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خير بكر مذكور الضمير **قوله** فان تخفوها وتؤتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء ايضا لا بد منه فلا بد لتخصيص الاخفاء باشتراطه من نكتة وكانها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء للفقراء لانه يظهر عليه الفقير ويمتاز عن غيره لانه يعلمه الناس بحال من يعطيه بخلاف الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء احتياطا في التفحص عن حال من يعطيها الصدقة والسعي في معرفة المصرف ولاجل تخصيص الفقراء بالذكر هو احد مصارف الصدقات من وادع والعامل والمستفاد من الكشاف انه حمل الفقراء على المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء ويحتمل واعلم ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذا تعلمون انا خذنا الصدقات لا يسها في المصرف وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فاء ما ذكرنا ايتاء الفقراء تنبيها على ان الاخفاء لعرض ان يسل الى المصرف وفي مقام مخافة عدم وصوله فخير وكان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه بهذه الاية حمل ايتاء الزكوة الاموال الخفية لاصحابها **قوله** اي والله يكفر قصد بان مرجع الضمير لا تقدر المبتدا لانه لا داعي اليه وكان الاوجه اي ويكفر الله او الاخفاء الا ان يقال لا داء وان المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية **قوله** على انه جملة فعلية مبتداة اي غير مرتبطة بالشرط انما استيناف بالواو ومعطوفة على مجموع الشرط والجزا ما بما جعلها اسمية على تقدير المعطف عليه بعد الفاء وارتكب تقدير المبتدا رعاية للتناسب بين المعطوف والمعطوف عليه ويحتمل ان يكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء وقوله والكسائي بهاي بالنون مجزوما على محل الفاء وما بعده ووجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان كان ما بعدها المرفوع

لعدم تاثير حرف الشرط فيما بعدها **قوله** ترغيب في الاسرار ويحتمل ان يكون تحريضا على التصديق بما سبق لانه بيان من هو خبير بما تعملون ولا يخفى عليه حالها ومراتبها في النفع والسرد كل ما يخبر به فهو صدق محض لا يشوبه وهم وغفلة فهو حينئذ لا يختص بقوله وان تخفوها **قوله** فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم قال المحقق التفتازاني اي الانتفاع الاخروي والا فالانتفاع الدنيوي للغير بين هذا ولئلا يتقيد الانتفاع ويجعل الدنيوي كالعدم بالنسبة الى الاخروي ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال المحقق التفتازاني ان الشاهد على قصد الاختصاص هو اللام والمقام فقد وجد الشهادة مقابلها فيتجه عليه انه ينتفع لو ترك التزكية وقد بعث لان الا وصلح للغير واي انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنفقوا نفعكم باعطاء الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه فانه ينفعكم بالاخذ فله منه عليكم بالاخذ **قوله** وقيل نفي في معنى النهي وحينئذ يحتاج في عطفه على سابقه الى تاويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان يجعل الجملة الاسمية الخبرية في معنى الطلب اي انفقوا ما ينفع انفسكم **قوله** فهو تاكيد لشرطيتها السابقة فينبغي ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد المجرد بل المقصود الاصلي منه تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق من عطف دليل على دليل وتوضيحه ان الاول تمسك بانه منة على الغير بما نفعه لكم ولا منة في مثله والثاني تمسك بانه منة على الغير بما يأخذ من العوض أضعافا ولا منة فيما يؤخذ له العوض **قوله** ووي اشارة الى توجيه اجرائه وهو انه للنهي عن عدم الانفاق على الكافر لا للنهي عن المن والاذى مع معنى وما تنفقوا من خير ان ما تنفقوه سواء انفقتم على الكافر او المسلم فلا نفسكم اي تنتفع به انفسكم ولا يبشركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم يوف اليكم وتجزون به خير جزاء وقوله واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا على مذهب غير ابي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي ومما يدل على انه في التطوع وان الصدقة الواجبة كان يصرفها عامل الصدقة ولم يكن صرفها اليهم في زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او ما يخلف على ما تنفقه

تفسيره التوحيد قوله متعلق بمحذوف اي اعمدوا من باب ضرب وهو القصد
ضد للخطا على ما في الصحاح وتقديره صدقاتكم للفقراء يحوج الى تنزيل
ما عداهم منزلة العدم وكان المراد به انه لا يحتاج في دفع الصدقة
الى الفقير الى سواله او معرفة حاله ببيانه بل يكفي التفطن بفقره من
سيماه قوله يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم
من السؤال ويمكن ان يكون المراد يحسبهم الجاهل بمصالح الدنيا اغنياء من
التعفف ولا يستحسنون تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السؤال
قوله والمعنى انهم لا يسألون وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا هذا
اذا جعل الالحاف وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسؤال ولنا ان نجعله
منصوبا مطلقا للنفي اي يتركون السؤال الحافا اي يلحون في الترك قوله وقيل
هو نفي للامرين كقوله على لاحب لا يهتدى بمناره اي لا منار
فان المقصود نفي الاهتداء كقوله على لاحب بطريق واضح لا يهتدى بمناره
اي لا علامة فان المقصود نفي الاهتداء واما قال المحقق التفتازاني فهذا انما
يحسن فيما اذا كان قيد النفي لازما له غالبا فيكون نفي القيد ملزوما للنفي المطلق
كان المنار للازم الطريق غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف
لازما للسؤال غالبا قوله اي يعمون الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان المراد
انهم لا يفوتهم انفاق متى ما وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا سرًّا
فلا يمنعهم عدم اطلاع الناس على الانفاق عنه لتنزههم عن الريا وكذا علانية
لانهم لا يخافون الريا بل ينفقون وقت الانفاق قوله وقيل في علي كرم
الله وجهه وفي الجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر وعلي ومرابطوا الخيل في
سبيل الله قوله اي منهم الذين الظاهر منهم الذين لا الخطاب اي منكم
ففيه التفات والاظهر تقدير منكم وتقديره اكراهيا حسنا جدا وفيه تكلف
لا يساعده النظم فالمعنى التوجيه الاول وللغاية بعد مسلك له نحو تجوز
او فعلا شارة الى الداعي اليه قوله اي الاخذ وانما ذكر الاكل لانه اعظم
منافع المال ولانها اعظم ما يطلع منه الفرد من استعمال الحرام وهو
الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن قوله وهو زيادة في الاجل
لا سيما ان يزاد الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاصل فان الاجل

متع لا يقابله شيء قوله وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار اللفظ
به على طبق المعنى ويكون كل منهما مشتملا على زيادة غير صحيحة فاخذ اللفظ
الزايد بمشابهة كما اخذ المعنى الزايد بمشابهة البيع ونحن نقول الكتابة
بالواو والالف لان للفظ نصيبا منهما وانما لم يكتب الصلوة والزكوة بهما
لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع قوله وهو وارد على ما يزعمون ان
الشيطان يخبط الانسان سماه زعما لانكار الجبائي لا لانكار كما انكره المعتزلة له
لان كون المصروع ممسوس الشيطان باطل لاحتمال ان مرض اضعف عصبه ومنع
عمله قوله اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام بالقيام من القبور ويمكن
ان يكون المراد القيام من مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة تاثير
اكل الربوا ويكون التخبط عبارة عن التحيط من انفعال القلب ومن اضطراب
الباطن في الامور الاخروية قوله من المس جملة متعلقا بيقومون بخلاف
ما تقرر في محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها من غير المستثنى حتى يجعلون
فيما ضربت الا زيدا في الدار قولهم في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون
التقدير ضربت في الدار في جواب من سأل عن موضع الضرب قوله اي ذلك
العقاب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك واحد ظاهره انه يشعر بانه
جعل الكلام من التشابه لا من التشبيه وحينئذ لا حاجة الى قوله وكان
الاصل بل لا يصح لان الاصل تركيب التشبيه والحكم بالتشابه فالاولى
ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشاف ويمكن
ان يوجه الكلام بما ينبئ عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى ذلك
لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا في النفع فالربوا الذي ادرج
فانتفع اولى بالحل وكونهم معاقبين بالقياس في النص انما هو لو بلغهم النص قبل
نزول الاية من غير معارض اذ القايس المخطي في النص وسببه المعارض منه
ليس بمعذب ولنا ان نقول المراد بقولنا اكلهم الربوا اي اكلهم الربوا لهذا
القياس واحل البيع وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد
وضوح النص ولهذا المربوا اخذ ما سلف قوله على رأي سيبويه اذ الظرف
غير معتمد على ما قبله هذا على رأي سيبويه وغيره مما سوى الاخفش واما
على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على

أحدا لا شيئا أو السد من السناد والنعوت في الحال والموصول ويكون
المبتدأ أحدنا وإن لم يكن حدثا فلا ينفع إلا الاعتماد على الموصول والأخفش
لا يشترط شيئا فالمسئلة اتفاقية **قوله** فمن جاءه موعظة من ربه
وعظا أشار به إلى أن الموعظة بالوعظ وجه التذكير لنفعل ولها وجه
ظاهر أنه لم يتعرض لها لكون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله
قوله فأمره إلى الله يجازيه عن انتهائه إن كان عن قبول الموعظة وصدق
النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بأن من انتهى بسبب الموعظة فله
ما سلف وأمره إلى الله إلى أن يقال مرجعه الموعظة يحتمل أن يكون انتهاؤه
بسببه خوفا من مخالفة الإسلام كما هو شأن أهل النفاق على أن ذلك إن
يحمل إن كان مشترطا يحمل أن صحته لاشتراطه وتقدير اللام عليه ولا
[illegible] في قوله وأمره إلى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى فغشيهم
من اليم ما غشيهم **قوله** ومن عاد إلى تحليل الربا إذ الكلام فيه قبل
دليل قوله كل كفار أثيم وإنما حمل الكلام على العود إلى التحليل تبعا لما ذكره
الكشاف من أن هذه الآية تدل على تخليد الفساق في النار قال المحقق التفتازاني
لكن الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن الفعل بل أن يكون العود هو كاستئناف
الاعتقاد ولذا أن يحمل مقول الانتهاء القول بأن البيع مثل الربا يعني
حكم من لم يحلل لكن عاد إلى أخذ الربا لم يتعرض له لأنه معلوم من قاعدة
ما اشتهر وهو أنه لا يبيح ارتكابه ولا ينفذ في الشرع وأنه إن شاء يعذب به
وإن شاء يغفر فاندفع ما ذكره المحقق التفتازاني أنه لا ينبغي ترك حكم الفعل
مع أنه أعم وأهم وجعله بيان حكم الفعل أثر لأنه من الخلود في النار إلا
دون العكس **قوله** يضاعف ثوابها ويبارك فيما أخرجت منه فجعل مضاعفة
الأجلة والبركة التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه **قوله** كل كفار نفي
محبة الكل اعتبار نفي المحبة عن كل فرد منه إذ أن تخصيص البعض دون البعض
ترجيح بلا مرجح أو لاشتراك العلة وإلا إلى أن نفي المحبة شامل في إفادة السخط
فالمعنى والله يسخط كل كفار أثيم **قوله** عند المحل كبر السن وقت حلول
الدين **قوله** أو فاعلموا وقرئ فآذنوا بمعنى فاعلموا **قوله** قال [illegible]
لنا هو من قبل لا إملاء [illegible] **قوله** وقرئ بها مستأنفين بحذف التاء جواب

عما قال الأخفش إلا خبر لأنه لم يوجد مثل [illegible] الأكثر [illegible] **قوله**
كثروه والأخفش له عنده [illegible] قوله جعل الخليط مثل البين
والجزء وألا ما قيل بأن الخليط لم يجز فيه ولا أنه [illegible] الخليط المخالطة
كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع أغنى بها السير استدبارها من غير
ميل على شيء فعلها أشرعوا ويقال أخلفه ما وعده وهو أن يقول شيئا ولا
يفعله وقد حذف الثاني من الأمر كما في أقام الصلاة والأصل بعد [illegible]
قوله فيؤخره مرفوع معطوف على يحل أن لا يكون الحلول المتعقب للتأخير
إلا على من استعد أو في هذه الحال لا يجوز نصبه بتقدير أن إذ لا نظم
المتسببة بين الحلول والتأخير قوله ما فيه من الذكر الجميل والأجر الجزيل
فيه تحريض على [illegible] وذلك لأن العالم والتاقي المؤمن لا يكون [illegible] **قوله**
أن لا تبرم من التداين محاذاة ويتوجه إلى المؤجل لأنه إذا ذكر المقسم
وقيد بقيود [illegible] النفس إلى [illegible] بخلاف ما إذا كان ضمنيا فإنه
ربما تغفل عنه ومن قوله آية التنبيه كأنه قيل إذا تداينتم بأي دين كان
قليل أو كثير قوله يكون مرجع ضمير فاكتبوه ومشيرا بأنه لولاه لبقي بلا
مرجع فالأولى التصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والأظهر أن يكون تأمله ومرجع
التأمل **قوله** معلوم بالأيام والأشهر بيان لفائدة قيد مسمى وهو تعليم
التأجيل ولم يذكر السنين لأنه مندرج في الأشهر بخلاف الأشهر فإنه لا
يندرج في الأيام ومن فوائد الإشارة إلى أن الباعث على الكتبة تحقق تعيين
الأجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين **قوله** وعن ابن عباس أن المراد
به السلم لا يخفى أن النظام والمدار على عموم اللفظ وكأنه أراد أنه
نزل في السلف **قوله** من يكتبه بالسوية فما أشار إلى أن قوله بالعدل
ظرف لغو الكاتب لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة لكاتب كما صرح به
الكشاف ولم يجعله متعلقا بقوله فليكتب لأنه لو كان المقصود تعيين
الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي أن يتعلق به
وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق التفتازاني
قوله ومن حق المضيفة أمر المتداينين باختيار كاتب وإن كان في الظاهر
أمر الكاتب لأن الكلام في المتداينين وصيغة كأنه عن الأمر باختيار

الكاتب العدل لان كتابة الكاتب العدل تحرز ولا اختيارهم اياه لجعل الامر
بالكتابة كتابة من امر الكاتب بها بمن تقول وفي قوله بينكم اشارة الى انه ينبغي
اختيار كاتب متوسط بينهم لا نزاع فيه لاحد منهم وهو نجا له واقرب حصولا
عند الحاجة قوله مثل ما علمه من كتب الوثائق فهذا التوجيه قوله كما علمه
الله بعد الكتابة وفي التوجيه الثاني يحرضن عليها بتذكير نعمة الله ووجوب
شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها بما بعدها لانه مثل وربك فكبر
ونحن نقول وهو تقييد للنهي بقوله معا اي يمتنع عن الاباء من علمه الله
واما من لم يعلمه فينبغي ان يأبى قوله امر بها بعد النهي عن الاباء منها تاكيد
وعلى هذا يكون الفاء للعطف والحق ان مناط الفائدة والمقصود انه ينبغي ان يكتب
عقيب الاستكتاب بلا انتظار كانه قيل فليكتب عقيب الاستكتاب بلا مهلة قوله
الاملال والاملاء واحد بل الاملال في الاصل فلما قلبت اللام ياء في امللت تبعه المصدر
في الاستعمال الا انا فسيجري في العلة الواقع بعد الالف الزائد همزة قوله ولا
يبخس لا ينقص منه شيئا او اكتفى بالنهي عن الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة
الاجل ايضا متصور لانه اهم والاولى جعل ضمير فليتق الى كل من المملي والكاتب
وكذا ضمير ولا يبخس والشرح الفاضلي احتمال ذلك فانه قال فان قلت كيف يبخس
من عليه الحق والا بداية صاحبه لم يبخس شيئا قلت ربما يكون محيلا جحدا حمله
يتو عليه جحد صاحبه والا فرض صاحبه قوله اي الذي يلي امره ويقوم
مقامه يعني ليس المراد الولي الشرعي قوله واستشهدوا شهيدين لم يقل
واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين لم يستجمع شرط الشهادة فلا
يكون التركيب من قبيل قتل قتيلا كما يتبادر قوله او مترجم بدل عنه وهو يبدله
كذا في الكشاف قوله وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض
وكانه يقيس ذلك فالكلام في تداين المؤمنين ويمكن استفادة البلوغ
من حمل الرجال على البالغين لان ما خذها في الرجل البالغ منهم قوله اي
فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد وهو في قوة فلتشهدوا رجلا وامرأتين فلا
يرد ما ذكره المحقق التفتازاني فانه لا يناسب تقدير هذا الامر اذ المأمور
هم المخاطبون قوله ليكن هذا الشهر كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا
بشهيدين وبقوله رجل وامرأتان وحينئذ يرى ان الاولى تقديمه

على

على رجلين بان يكون النظم واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان
لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان لئلا يتصل بينه وبين ما يتعلق به من قوله فرجل
وامرأتان فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون ايضا وما يتعلق به من قوله
متعلقا بامرأتين خصا بالاحتياط فيهما لنقصانهما وبيننا ومن ظاهر النظم
ان صحة استشهاد امرأتين متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجدا لم تصح
شهادتهما قوله وكأنه قيل ارادة ان تذكر احداهما الاخرى ان لم يرد حواهم
تعالى لا المستشهد لانه حكمة لاعتبار الشارع العدد لا غرض الاشهاد فانه
لا يخطر بال المستشهد بل يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع كذا
يستفاد من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني ولئن جعله غاية المستشهد
على الاشهاد دون عرضه فلا تعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير
في عرضه ونزل منزلته مبالغة في سببية التذكير حتى صارت مقدمته
مع كراهتها مطلوبة لاجلها قوله فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم
واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق
التفتازاني بان الفاء في الجزاء تقدير المبتدأ وهو هي ضمير القصة او الشهادة
ولا يخلو عن تكلف هذا كلامه قال المحقق التفتازاني فيه مما ينبغي ان يتعرض له
وجه تكرير لفظ احداهما والاخفاء فانه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ
ليست المذكرة هي الناسية الا ان يجعل احداهما الثانية في موقع المفعول
ولا يجوز لتقدير المفعول على الفاعل في موضع الالتباس نعم صح ان يقال
فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم
يصح ان يكون احداهما الثانية في موضع المفعول فلا يكون المراد فتذكرها
الاخرى حتى يكون فتذكر احداهما الاخرى عدولا عنه فيحتاج طلب نكتة
العدول ولانه لا التباس لانه لما كان من البين ان الناسية ليست هي المذكرة
تعين ان احداهما الثانية في موقع المفعول ثم النكتة في التكرير انه كان
اصل التذكير ان تذكر احداهما الاخرى ان ضلت فقدم ان ضلت وابرز
في موضع العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تقول الاخرى لانه لا يحسن
قبل ذكر احداهما فابدل باحداهما ولم يغير ما هو اصل العلة عن هيئته لانه
كان لم يتقدم عليه ان تضل احداهما فتأمل فانه لا يبعد التامل الا الملل

هذا المقام الذي يحير فيه من هو من اماثل الانام ومن بدع التفاسير
التي نقلها الكشاف في هذا المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى
ذكرا لانه اذا انضمتا تقاوما بانضمامها معها قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه
المشار اليه بقوله من بدع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في
مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكر احديهما
الاخرى ونحن نقول جعلها في حكم الذكر لازالة نقصان نسيانها فتحسن
المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما المقوية
بتقوية الاخرى وهذا ادق بجعله ان لا يرد نقضا بالشهادة على انه
قتادة قل قوله او التحمل في الكشاف قال قتادة كان الرجل يطوف في الحواء
العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله وسموا شهداء اي
قبل التحمل على ما في الكشاف متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق
التفتازاني وهذا انما يتم لو كان الشاهد بمعنى متحمل الشهادة واما
انه مؤدي الشهادة لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان فهو على
الوجهين تسمية للمشارف باسم المتصف الا ان المشارفة في الاول اكثر
ثم هذا التوجيه ليس اول مقام احتيج اليه هذا المقام بل هو كذلك في
قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله ممن ترضون من الشهداء وقد ذكرنا
لك وجها اخر فتذكر قوله لا تملوا السام كالنوم والغرض والسام كالملال
معنى الملال تحمل الفطر اولا في الحقيقة لان حفظ للحقيقة متعذر وحسن
للخطاب من كثرة ابانه وحفظا عموم الخطاب ثانيا وصرف السام الى
الكسل الذي هو من ملزوماته ودفع الكشاف الثاني وكان لان عموم
الخطاب افيد واما فالكناية الخ وكون الكسل مستعملا للنافق ماخوذ من قوله
تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه السلام لا يقول المؤمن
كسلة قوله كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله تعالى اعلم الظاهر ان يكون
هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب لما منع الشهداء عن الاباء منع الكتاب عن
السامة في كتابتهم وضمنه منع الشهداء عن السامة في اداء الشهادة
قوله صغيرا كان الحق او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير تكتبوه للحق وقوله او مختصرا
كان الكتاب او مشبعا مبني على جعل ضميره للكتاب وفي الاول منع عن الاتهام

بالحق

بالحق لصغره وفي الثاني منع عن تضييع امر الدين بمشقته قوله ذلكم اي
الذي امر به المديون هذا التفسير اولى مما في الكشاف الى وثيقة الذي اتفق
الغريمان على تسميته لانه لا يشترط في كتابة الكتاب وجود الغريمين بل يكفي وجود
المقر ولا وجه لقوله الى الحكم الا ان يجعل عطفا مع قوله اشارة الى انه يكتبوه
والاولى ان يكون اشارة الى المذكور من الكتابة والاشهاد على الوجه المذكور
قوله اقسط عند الله اي اقرب الى العدل في علم الله ولذا خلق اللوح المحفوظ
وكتب فيه جميع ما يحتاج اليه الوجود ليكون مرجعا للملائكة العدول الشهود وهما
مشتقان من اقسط واقام على غير القياس هذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه
بناء افعل من الافعال قياسي وقوله او من قاسط بمعنى ذي قسط فيكون اشتقاقا
لافعل من الجامد فهو من قبيل احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس
وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه امر مقرر فيما بينهم بخلاف
الاول فانه مختلف فيه وقوله لجموده مع انه مشتق مبالغة في مشابهته الجوامد
في الفعل البعيد عن مشابهة الفعل لزيادة في مفهومه ولعدم التصرف فيما
هو اصل فيه وهو افعل من ذا الوجه الثاني اوفق بقوله كما صحت في التعجب
قوله وادنى ان لا ترتابوا والاجتناب عن مواضع الريب من اصول الدين قال
صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك قوله استثناء من الامر
بالكتابة فقوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل الى هنا جمل معترضة بين المستثنى
والمستثنى منه وقوله اي لا تتبايعوا يدا بيد العجيب اي الا ان تتبايعوا
وهو عبارة الكشاف وكانه سقط ان من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون
الى التجارة لكون الخبر مبينا له اكثر من ضمير الشان وهما لا يحتاج اليه لانه وان
وقع في الكلام الفصيح لكن صح جعله للدين وتانيث الفعل باعتبار خبره كان
ينبئ عنه وهو كالكتابة بالنسبة الى ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة كما
يحتمل ان يكون الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها صفة
ثانية لقوله تجارة واليوم الاشنع يوم علا شره وارتفع وقوله اذا كان
يوما اشنعا معناه اذا كان اليوم يوما اشنعا وقيل معنى كونه ذا كواكب
انه اظلم عن الاعين من شره بحيث ترى الكواكب وقيل اظلم عن كثرة غبار
الحرب بهذه المثابة ونحن نقول كان المراد ظلمته من كثرة الغبار وكثرة

السيوف المنبثة بين الغبار المشبهة بالكواكب كتب بشار كأن مثار
النقع فوق رؤوسنا وأسيافنا ليل تهاوى كواكبه قوله والأوامر التي في
هذه الآية للاستحباب عند الجمهور قوله تعالى ذلكم أقسط عند الله وأقوم
للشهادة وقوله فليس عليكم جناح يوهم الوجوب والاختصاص لهذا الاختلاف
بالأوامر السابقة بكذلك الآية قوله يحتمل البناءين أي المبني للفاعل
والمفعول وقوله وهو نهيهما تفسير بناء الفاعل وقولنا والنهي تفسير
بناء المفعول لكن تفسير ضررهما بترك الإجابة والتحريف والتغيير في الكتبة
والشهادة تكرار لما تعلق بالكاتب والأحسن أن يفسر نهيهما عن المنازعة
بطلب ما زيد على أجرة الكتابة وعلى مؤونة المجيء وقوله فإن تفعلوا الضرار
أو ما نهيتم عنه إشارة إلى مرجع ضمير فإنه فسوق بكم وقوله واتقوا الله
ويعلمكم الله جمل مستأنفة معطوفة بعضها على بعض وبذا أشار إلى دفع
عطف الإخبار على الإنشاء لتماثل الجملتين خبرية وإنشائية حيث قال
والثانية وعد بإنعامه فجعلها إنشاء وعدا الثالثة تعظيم لشأنه فيه
فجعلها إنشاء مدح وتعظيم وقوله لاحق بكم إشارة إلى أن الظرف مستقر
صفة لفسوق ويحتمل أن يكون الباء للتعدية ويكون المعنى فإنه أخرجكم
عن الطاعة قوله وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان بل لأن
أعوان الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا والمعنى
المراد ما من شأنه أن يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل انتفاء الصحيفة والقلم
أو الدواة ولهذا رجح ابن عباس قراءته وقراءة أبي كتابا وهل عدم وجدان
الكتاب شرط في الارتهان بأن صح مع الكتاب الظاهر أنه شرط الوجوب
أو الاستحباب قوله والجمهور على اعتبار القبض فيصح الارتهان
ولا يترتب عليه الحكم بمجرد الإيجاب والقبول وقوله جزما مالك منصوب
مستثنى من الجمهور فإنه يتم الارتهان عنده بمجرد الإيجاب والقبول وظاهر
النص معه فإن وصف الرهان بمقبوضة يدل على أنها رهان قبل القبض
واشتراط قبضها من قصور الكاتب ليتم الوثوق قوله أي بعض الدائنين الخ
يوهم صيغة المخاطبين بكناية عن الغائبين فالأولى أي الدائن المديون قوله
وتيمنا لتأت أي في الأمر بأداء الدين حيث جعله لازما لتحمل الدائن المديون

مامونا

مأمونا ثم ذكر المديون باسم المؤتمن والدين باسم الأمانة تبعيدا له عن
الإهمال في الأداء وبيلا بتصيغا نبا ثم تحذيره عن الله الجامع لجميع الصفات
ووصفه بكونه ربه تذكرا له بأنه لو لم يؤد الأمانة لكان مخالفا منعم من
يربيه وكفرا بالتربية وجرما تابعها قوله وهو خطاء وإن كان من عاصم
قال الكشاف فإنه رد بالإدغام عامي قوله والشهادة شهادتهم على أنفسهم
ويحتمل أن يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال في إبطالها بالجرح قوله
أي يأثم قلبه بيان تقليبه فاعل أثم وأشار بقوله أو قلبه يأثم إلى أنه
مبتدأ وخبره أثم قوله وإسناد الإثم إلى القلب لأن الكتمان يقترفه
والأظهر أنه إشارة إلى أن أثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر أنه إذا أذنب
العبد يحدث في قلبه نكتة سوداء وكلما أذنب زاد حتى يسود قلبه تماما وإلى
أنه زائل أن يسود قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء في القرآن صلاح البدن تابع
صلاح القلب وفساده تابع فساده قوله تهديدا قول وتبشير قوله خلقا
وملكا لو فسر لله ما في السموات وما في الأرض بأن له علم ما فيهما لكان
أشد مناسبة بما بعده ولاحقه قوله لم يثبت المغفرة بيعها بد من اعتبار العزم
إذ لا يترتب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والأولى ترتب
المحاسبة عليه قوله وهو حجة على من أنكر الحساب بشهادة الظاهر عليهم
وإن كان لهم أن يقولوا أن المراد بالمحاسبة ما يترتب عليه من الإخبار
إلى الأبعد عن أفعله الأمر قوله ومن جزم بغيرها جعلها بدلا عنه هذا لأنه
لم يصل الفاء بعد والجزاء كمعدود الجزاء لبتداء والجد لا يبعد القول به إذ لا
مانع انتها لأن تأبى أحدهما كسكته وجعل البدل مردودا بين البعض
والاشتمال للتردد بين كون المغفرة والعذاب بعض الحساب وفرعه والظاهر
هو الثاني وتكلم بما يدل بعض لو كان إتيانا بلا وقف وبدل اشتمال
لو كان ترو ولا ضعيفا كما قال المحقق التفتازاني في كون بدل البعض نظرا لأنه
نظير جاء في رجل زيد فإن ذا بدل الكل إذا بدل الأخص من الأعم
عبرة بدل البعض كانت الجاري أخوك زيد وصنيع تابعها للحطب والنار
والناتج اللهب فيحمل الحطب شأنها تغليب للنار كان في تذكير
الضمير تغليب للحطب على النار وجعل الضمير للنار وهو التذكير بتأويل القبس فهو

كناية عن كثرة اضيافه لكثرة الرماد قوله وادغام الراء في اللام لحن اذ لا يدغم
الا في مثله ولما كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو ومثله اجل من ان يخطئ
قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس
بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة
والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه
والمراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني في تعريف النحو العلم الباحث
عن احوال الكلم من حيث الاعراب والبناء بلا للصرف والمراد بالبناء البنية
ثم قال المحقق هذا تعليل فاسد في الطعن في القراءات السبع الا انه يكون على وفق
قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا يدغم الا في مثلها لما فيه من التكرار الفائت
باللام فقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات جلي
وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامر ان يثبت لغة فيقبل العدل
ثم رجح بكونه اثباتا وتعلل ادغام الراء في اللام من ابي عمرو من الشهرة والوضوح
بحيث لا يدفع له وشدة التقارب بينهما تجعله معقولا حتى ان ادغام اللام في الراء
واجب فانما تخفيف تكرار الراء منع وجوب الادغام في المتقارب قوله شهادة
وتنصيص من الله على صحة ايمانه والاعتداد به لان الرسول مؤمن بالكتب السابقة والرسل
السابقة ولا يلزم منه ان يكون من اتبعهم وتابع الذين بينهم قوله وباعتباره
يصح وقوع كل بخبره خبر المبتدأ فمن جملة العائد الى المبتدأ التنوين النائب
مناب الضمير قوله ويكون افراد الرسول بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين
مع عدم دخوله فيهم اما للتعظيم كانه ليس من جنسهم ولم يدخل معهم
في المؤمنين او لان ايمانه عن مشاهدة وعيان وتعظيم ايمانه ويمكن بان
يقال المراد من المؤمنين ما سوى الرسول لانه انما جمع مع غيره في الذكر ويحكى
انه يقال افراد الرسول لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي بخلاف المؤمنين
فانهم مؤمنون به اجمالا وقلنا نستعلم التفصيل قوله وكذا النقل الكتاب
اكثر من الكتب دعوى لك عن ابن عباس وكانه لم يوثق الرواية فلم ينسب
وفي كون الجمع المعرف باللام اشمل من المفرد المعرف باللام بحث اشبعناه
في حاشية التلخيص ويحتمل ان يكون معنى هذا القول ان قراءة الكتاب اكثر
من الكتب قوله يقولون لا نفرق يمكن ان يتم النظم بدون تقدير القول بان

بكون لا نفرق فيه مدح لهم بان عدم تفرقهم موافق لما في علم الله وهذا التوجيه
مع دقته وكونه مغنيا عن التقدير يتكفل موافقة القراءات في الاستغناء عن
التقدير قوله واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي قال المحقق التفتازاني
هذا وهم والحق انه اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمراد هنا الجمع قوله
والمراد نفي الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والاظهر فضل الله
بعضنا على بعض والاولى حمله على نفي الفرق في وجوب الايمان قوله سمعنا
اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسماع ولا ينبغي الحمل عليه عن قوله واطعنا لان
معناه القبول عن طوع والاجابة عام ولك ان تجعل غفرانك مفعول اطعنا
اي اطعنا موجبات غفرانك قوله المرجع بعد الموت فهو بتمامه عطف اخبار
من الانشاء ولك ان تقدر مثله البداءة فيكون قوله واليك المصير عطفا
عليه قوله وهو اقرار منهم بالبعث ولك ان تجعله في معنى اياك نستعين
فاء على قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار
المسند والمسند اليه ولك ان تجعله في حيز القول ويكون حكاية للاقوال
المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون له
في تكليفه حيث يرونه بانه لم يخرج عن وسعهم وبانهم يرون بان الله لا يمنع
بتكليفه الخير لهم ولا يتضرر بتكليفهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف
في الوسع المفسر بما تسعه القدرة وتنحو به نعم كل امة وفي المفسر بما دون ما
يحيط الطاقة وما فيه يسر لا يسع الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان في الامم
السابقة الاصر والاغلال ولهذا قال كقوله يريد الله بكم اليسر وعلى هذا التفسير
لا دلالة على عدم وقوع التكليف بالمحال الا بحمل على الملائمة بل يتقيد بالتفسير الاول
وفي هذا الايتان انه يحرم على الانسان تكلف ما ليس في وسعها ويجب عليه حفظ
نفسها عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة والحمد وشكرها ان لا تضيع وتصرفها
خلق له قوله لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مستغنيا عموما اي لكل نفس ما
كسبت قوله لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها اشار الى تقديم المسند
للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخيرها غيرها كان يحج عن غيرها او يتصدق وصدقة
جارية لغيرها قلت النفع الذي قصد بها لها وفيما لغيره هذا الانتفاع لها لا لكون
لغيرها قوله وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال

ويمكن ان يجعل التكيد عكس ما ذكره ونبه الله تعالى على ان كل احد ينبغي
ان يكون في الخير كاسبه وفي الشر مكتسبه لان النظر على الخير يقتضي النظر تسهيل
وغلا فيما يسر قوله ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه من مقولة قالوا فقوله لا يكلف
الله نفسا وما تعقبه معترضين ذكرنا للتنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا
لان تكليفنا الله بالمقدور ثم امتثال اوامره مخصوص بهم ومنه تحقيق الاجتناب
عن نواهيه كذلك ولنا ان نجعل الكل مقولة قالوا ويكون قولهم لا يكلف الله
نفسا اعترافا بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا لانه لامنة لهم عليه في عبادة
وتم وجه الفصل ما ذكر فتذكر قوله اي لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان
الخ فيه انه كان ما ادى به الى نسيان غير ذنب فلا مؤاخذة عليه فلا معنى
لطلب عدم المؤاخذة عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحذف السهو والخطا
بل ينبغي ان يقال لا تؤاخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشيء قد لا يكون ذنبا
بنفسه ويصيره ذنبا ما يجيء من النسيان والخطا فيه بذكر النسيان والخطا على
انهم غافلون عن هذا الذنب الذي لم يعتدوه من جهة انه ذنب قوله او باء تنبيها
اذ لا يمتنع المؤاخذة بهما فيه لا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف لغير
المقدور واما على مذهب كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز
عقلا فيمتنع المؤاخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين وما ذكر المحقق التفتازاني
من ان المراد عدم المؤاخذة على ما يترتب عليهما من الافعال كقتل المسلم بالرمي
خطا وفعل المحرم نسيانا انه محرم فلا يخفى انه تاويل اخر للنظم لا تجويز
المؤاخذة بنفس الخطا والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتامل
ويمكن ان يراد بالمؤاخذة على النسيان الحرمان من ثواب كان يجيء بما يفعل
لولم ينس قوله عباءة الثقب كالجلد الثقيل وزنا ومعنى ويجمع حمله على ان يصاب
شيئ وعلى الاول يتعدى بالثقل من قوله كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة
الاولى والمحن الشدائد وقوله ويريد لا تحمل بالتشديد للمبالغة في الحمل
على الشيء لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف الشخص
مشقة حمل الشيء قوله وقطع موضع النجاسة في الكشاف من الجلد والثوب
وغيره للتوقف المحقق التفتازاني في تفسير الجلد كالخف والفرو قوله وهو
يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يؤول بان المراد بما لا طاقة لنا ما
يحمل

يعني بحيث كانه لا طاقة به والتاويل لا ينفي الدليل على انه يفيد انه حينئذ يكون
تكريرا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا
القول على ما نزل عليهم من البلايا كما اشار اليه بقوله او ما اصابهم من الشدائد
والمحن قوله واستر عيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا قوله والمراد
به عامة الكفرة من الانس والجن وتخصيصه بالرجال لفظ القوم كانه مبني
على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب قوله روي انه عليه السلام لما دعا
بهذه الدعوات قيل له فعلت بصيغة المتكلم وفي الكشاف قيل له عند كل
كلمة قد فعلت وكانه استغفله لعدم ثبوت روايته عنده قوله من كنوز الجنة
تمثيل لما فيهما من كثرة الخير وكاية الرحمن بيد كناية عن اثباتهما وعدم جواز
محوهما بالنسخ والنهي سنة كناية عن العدد لا للتحديد وقوله كفتاه اي عن قيام
الليل او عن كل امر من الشيطان الرجيم وفي المدينة الجامعة شيء فالبقرة به
لا شتمالها على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها
على ما قيل انهم مع حذاقتهم لا يأتي لهم تعلمها او التأمل في معانيها والعمل
بها وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه
وعلى ما نقول انه لا يستطيع السحرة ان يبطلها ويبطل المتوسل بها والملتجئ بتلاوتها
اللهم كما وفقتنا للتأمل فيه وتلك ما الهمتنا ونعماك لك للعلم والاخلاص
على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع في جميع كلامك واجعله ذخرا لنا شفيعا
مشفعا وصل على من نزلت اليه كتابك وارسلته الينا بخطابك وعلى اله وصحبه
سورة آل عمران الفائزين ببركتك قوله الم انما فتح الميم في المشهور احترازا عن المذكور من قراءة ابي
بكر عن عاصم وانما كان حقها ان يوقف عليها لانها اسماء الحروف استعملت على سبيل
الوقف فعند تعديدها تسكن للوقف لانها مستقلة عما بعدها غير منطقة به
كالموقوف وعند جعلها اسم السورة مستقلة على اصلها فسكونها تقديره سواء
كانت حروفا معددة او اسم السور لاتيانه ولهذا يفتقر في التلفظ بها للتقاء
الساكنين لكن هذا الوقت ليس الا الانتقال من حركة الى سكون اذ لم يكن في الاخير حركة
اصلا بل وقع عن اصله عن عارض قوله فان الميم في حكم الوقف وان كان مع الحركة
فلا وجه هنا لما ذكره ابتداء كلام فليس الغاء سقوط همزة الوصل فهو محذوف
منوي لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا اشبهه

بان حذفا الناشئين فيه ليس للدرج اذ لا يحتمل ان يكون تحريك الدال لالتقاء
الساكنين ورد لمذهب سيبويه من ان فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكر من
المذهب بادلته للزمخشري ورده على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم التحريك
لالتقاء الساكنين فان قلت فمن كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكره الى الله
مسلم لكنا نقول تحريك لالتقاء ثلث سواكن فانه تحذو النكل قلت ضعف ان
التحريك في فاتحا ثانيا فدل على انه لك ليس لالتقاء لنفسا وبان التقاء ثلث سواكن
ايضا في الوقف مغتفر كما في اسم تصغير اسم ومدين تصغير مدق قوله بالحق بالعدل
لم نجد في كتب اللغة الحق بمعنى العدل والحجة المحققة ووصفه بالاتيان بالصدق
باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار ويمكن ان يحمل باعتبار جميع اجزائه اذ انشاء
انه مستلزمة للاخبار فان كل امر مستلزم للحكم بوجوب شيء وهكذا ويمكن ان
يحمل التباسه بالصدق الثابتا بالصدق كما في كونه من عند الله ويمكن ان يراد
بالحق الوحي المتقن الثابت الصادق فاي نزل عليك الكتاب مع الحق واشار بقوله
هنا نحوما وقوله فيما بعد حملا الى وجه اختيار التنزيل هنا والانزال فيما بعد
لا لان الانزال يخص الجملة بل لانه اعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل فيه
فيكون بجمله قوله والتنقابة هما من الوري الجمع هو اخراج النار من الزناد سمي بهما
لان هذا الكتاب يخرج به ما ينور العالم المملو بظلام الكفر والجهل لان الجهل الولد
الوالد والمحبة ومنه يولد الضاد والمعرفة وهو المحبة الى غريبه تعالى وقوله
ووزنهما تفعلة وافعيل نظر لان الدلالة على بعد الاشتقاق وكون الانجيل من افعيل
لا يبعد لان افعيلا لم يعدم في كلام العرب ولانه قيل توربة توريه كتبصرة
فتح ما قبل التاء وقيل توربة كما قيل في توصية توصاة وفي القاموس الانجيل
ويفتح ويؤنث كتاب عيسى قوله على العموم قلنا انا متعبدون على صيغة
المفعول من قولهم تعبدته اي اتخذته عبدا والمراد مكلفون فيعم الناس مستغرق
على تقدير وعلى العهد على تقدير فيه انه للاستغراق على كل تقدير
ان لا خلاف في ان الكتابين اخبرا عن محمد صلى الله عليه وسلم فيلاحظ على الناس
جميعا وبان اصول الكتابين لم يعتبر لم نسخ كتابنا فنحن متعبدون بهما قوله
يريد به حسن الكتب الالهية يعني ان المعرف باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهر
ليعم ذلك والاعدل ليعم الذكر ما عداها وقوله وكانه قال وانزل سائر

ما

ما يفرق به ظاهر وكانه نزه لو قال جميع ما يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه
وانزل ما فيها يفرق به وتوجيهه ان المقصود بالذكر هنا الثناء فيما عدا
ذكر الثلاثة المذكورة تنبيها ومدحا بالفارقية واما اعادة قوله انزل
لبعد المعطوف على المعطوف عليه بل لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف
على هدى مفعولا له وقيل للاشارة الى ان للقرآن انزالا وتنزيلا فاراده
انزاله وفيه انه لا وجه لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا
مواعظ واما لانه لا يكون قالوا فخفي بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام
ودفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف الكتب المشتملة
على الاحكام وفيه عند ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف فيه بخلاف
الثلاثة كما فيها الظهور فيها مستغن عن البيانه في هذا الدفع ان التعبير عن
الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والثناء يقتضي اثبات الوصف ونقيض التعبير
به فانه موقوف على كونه واضح التوجيه لو نصف الزبور بكونه هدى للناس
اشعارا بانه ليس في رتبة الكتب الثلاثة في الهداية ويحتمل ان يكون الفرقان
اعادة للكتب الثلاثة بوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما قوله لهم عذاب
شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال الشدة والا
فقد يعذب المسلم العاصي به قوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن المبتدا
معنى الشرط وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل
معنى صحة دخول الفاء في خبر المبتدا المتضمن لمعنى الشرط انه مع قصد
السببية واجب ومع عدمه ممتنع وعلى هذا لم يقصد السببية ولا
ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه يفيد قصد السببية قوله ذو
انتقام اي ما يكره عظيم لا في تركه ولا في فعله ينتقم انتقاما ويعفو
ان شاء والنقمة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح كسر القاف كذا في القاموس
قوله كليا كان او جزئيا ايمانا او كفرا عاما او كفرا قوله ولان المقصود
بالذكر ما افترق فيها ولان ما يخفى على الشاهدين حال الاداء فالمبالغ
في علمه تعالى بيان عدم خفاء الاداء في قلبه اكثر فذكر الارض اهم
قوله اي صورة كونه لنفسه وذلك المعنى من متضمنات تعقل على ما يفهم
من الكشاف حيث قال انك ما لا اداء احدهما ثلثه اي اصلا وثالثه

اذا اخذه لنفسك قوله بان حظك من الاجمال في الكشاف من الاحتمال
قال المحقق التفتازاني هذا مناسب لما في اصول الشافعية من ان المحكم
المتضح المعنى والمتشابه خلافه لان الايضاح ان يظهر عند العقل ان معناه
هذا لا غير وهذا غير المحكم والمتشابه على الوجه المذكور في الاصول الحنفية هذا
وفيه تعريض منه للكشاف في انه لم يراع مذهبه وجوابه انه تابع لما يدل عليه
ظاهر النظم وربما يخالف مذهبه في التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة اية
واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعلهن ام الكتاب بمعنى ام بعض من ام
الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل والاولى ان يقال شبه الكل بام واحدة
لان الباقي يرجع الى الجميع لا الى كل واحدة قوله محتملات هذا حاصل معنى
الايات وانما مفهومه فهل تشابه الامر المتعدد فكانه اريد متشابه المعاني
في صحة الارادة فهو وصف للاية بوصف محتملاتها قوله ليظهر فيها فضل العلماء
على العوام ويفضل بعضهم على بعض ويزداد حرصهم بظهور هذا الفضل على ان
يجتهدوا في تدبرها لان الانسان مجبول على الحرص في التمييز عن ابناء جنسه
في الشرف فينالوا بها اي بالعلوم التي يتوقف عليها الاستنباط وباتعاب
القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي الدرجات في
استقامة النظر والرسوخ في اعماله في مواضع المقاصد فلا يحرمون المرتبة
العليا في معرفة الله التي هي اجل المقاصد وتقرير هذا يرى حاجة على الكشاف
حيث قال لو لم يكن متشابهات القرآن لتعطل الطريق الذي لا يتوصل الى معرفة
الله وتوحيده الا به بعد طريق النظر فانه يرد عليه انه من الاستغناء
عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله اذ ليس الاحتياج الى النظر في المقاصد
القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الدلالة ولم يجعل القاضي وجه التشابه
عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله واختلافه قوله ولا يلزم
منه معرفته لان القياس ان يعرف ولم يعرف كون القياس ان يعرف
مبني على ان المراد من اهل يهود اذا الرسين الفضل عليه بذكره وان لم
يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس تعريفه الا ان يقال كون المراد منه
المعهود انما هو القياس في الم يقصد فقد عدل عن القياس بحسب القصد
ويتفرع عليه العدول عن التعريف ولا يخفى انه كما يلزم على كونه معدولا لاحق

المعرفة تعريفه في بادي النظر يتجه على كونه معدولا عن اخر من كون المراد منه
التفضيل والجزاء بالجواب فلا وجه لتخصيص الاشكال ودفعه بالعدول المعرف
باللام والان يقال انه اعتمد النظم ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لا لان
الاضافة تنافي حكم عدم الانصراف فكيف يعلل به عدم الانصراف لانه
مشترك بين اللام والاضافة بل لان تقدير المضاف اليه يستلزم التنوين
او البناء او مضاف بعده الى مثل المضاف اليه المحذوف وكل ذلك منتف في
اخر ولكن هذا مبني على عدم الفرق بين المعدول والتقدير وفيه نظر قوله
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيه اشارة الى فائدة انزال المتشابه وهو ابتلاء
الزائغين وتربية الراسخين كما قال يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر
الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله والراسخون في العلم قوله كالمبتدعة قيل هم
يهود حيث اولوا اواخر فواتح السور بمدة بقاء دين محمد قال وقد يخبران حيث
حملوا كلمة اهبطوا منه على انه الله وفي الكشاف هم اهل البدع فاشار بقوله
كالمبتدعة الى ان الوثوق بعموم اللفظ للكل فتعم المبتدعة قوله ومنافقته
المحكم بالمتشابه او التشكيك بانه لو كان من عند الله لما كان فيهما قوله ويحتمل
ان يكون الداعي كلا منهما الداعي او كلا الطلبين على سبيل التوزيع بان يحمل
ابتغاء الفتنة طلبه بعض وابتغاء التاويل طلبه بعض ومعنى بهذين الاحتمالين
ومناسبة الثاني بالجهل لانه يتحير فتارة يتبع ظاهره وتارة يؤوله بما يشتهيه
لكونه في نفسه هواه يتبعه كلما دعاه قوله تاويله الذي يجب ان يحمل عليه
ينبغي العلم عن تقييد التاويل فانهم على ضعف القول قوله والراسخون في
العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اي الراسخون في الايمان ووجه اختصاص
الراسخين في الايمان بتاويله للحق انهم لايا ولو من قبل الاستعداد وفي التعبير
عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل قوله استئناف موضح لا يحسن
تقدير سؤال يقتضيه الاستئناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستئناف كونه
جملة مبتداة غير متعلقة بما قبله كما في الاحتمالين الاخرين واشار بقوله موضح
الى وجه ربط السلف وضميره للمتشابه ومح المضاف اليه كل ما ذكر من قوله كل
المتشابه والمحكم او الى الكتاب ومح الظاهر ان المضاف اليه اجزاء الكتاب
اي كل جزء منه من عند الله وجعله جملة مستانفة يتجه عليه انه يلزم

ان يبيد ما قبله ان الراسخون في العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك
لانه منه ما استاثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في توجيهه
من ان القول امنا به كل من عند الله لا يخص الراسخين في العلم بل يعم العالمين
بما يجب منه لانه لا ينكر على كل تقدير لان ضمير يقولون تابع اليعم ووجه
تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كال مبانيه وصدقه لا اختصاصه
بهم وفي شرح المحقق مقارضات وحجج من الطرفين قوله مدح للراسخين
الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او الراسخون في العلم يقولون ويحتمل ان
يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازاني بقوله قال الكشاف انه
مدح للراسخين بانهم مؤمنين ان جملة كل من عند الله عطف على يقولون او ما يعلم
تاويله حقوة منه وانما هذا اولي الالباب بالمحكم ليتقيدوا مفهومه ولا يجعلونه
تابعا للمتشابه وبالمتشابه الذي لنا طريق العلم به ان يحملوه تابعا
للمحكم وبما لا طريق لنا الى معرفته ان يجعلوه ابتلاء للعباد ولا يحوموا
حوله ولا يقولوا في شانه الا امنا به هو من عند الله قوله ووجه اتصال
الاية بما قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم الا ظهر انه في تصوير
الروح كيف يشاء فتصويره انزال الكتاب ومدح الراسخين بالعلوم ومدح
الزائغين بالضلالات يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولا يخفى ان ما ذكر
من الاتصال يقتضي الوصل فلا بد من الفصل من وجه حتى يتم هذا الاتصال
فالوجه انه متصل بوصفه بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له قوله ربنا لا
تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم وسيلة منه تعالى في هذا الزوغ
الى المتشابه بتقدير الامر اي قولوا في مقام التفكر في المتشابهة فالمعنى
لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في تعيين ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا
بانزال الكتاب واجعلنا من المهتدين به لا من الضالين به وهب لنا من لدنك رحمة
هي ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب كثير الموهبة فلا نسال توجيهنا
تفسيرها على توجيهه كلامه من توجيه معناه واسمع اذان قلوبنا معانيه كما
اسمعتنا اذان رؤوسنا لفظه ربنا نبتهل اليك لمخافتنا مما وعدتنا به من انك
جامع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اي في وجود ذلك اليوم فهو صفة ليوم او مراد
لا ريب فيه اي في هذا الحكم بهولنا كيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف الميعاد

تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم الحشر وفي تكرار
اعتقاده الجمع وهذا اليوم مظنة لطف الاجابة لانه ايمان حل سبيل النبوة
فيه ولذا لا تجد في التنزيل اكثر تكرارا منه واستدل به الوعيدية وهم من
المعتزلة في انه لا يغفر الذنب بالعفو والا لزم خلف الميعاد بالعقوبة واجيب
بان وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لا بل منفصلة كما هو مشروط
بعدم التوبة وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب بالتوبة
وينكرون محوه بالعفو قوله على معنى البدلية ومعنى يغني عنهم يجزي عنهم
وحاصله لا يكفيهم بدل الرحمة والطاعة فشيئا مفعول مطلق لانه غير متعد
اي شيئا من الاغناء فهو لتعميم النفي او لنفي القليل من الاغناء ليتفق جزء نظيري
الاولى لكن لو جعل المقدر من عذابه هو مفعول به وتوجيهه ان المعنى عنه
في معنى دفع الحاجة فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه تعالى وكيف
يدفعان وهما مقتضيان عذابه قوله بيننا اهل وقودها او مبالغة في مناسبتهم
بالنار حتى كانهم نفس الوقود قوله او استئناف مرفوع المحل وتقديره دابهم
كدابهم في الكفر والعذاب اي ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى
تركه قوله والعذاب لانه استئناف جواب السؤال عن السبب اي بسبب عدم الاغناء عنهم
او كونهم وقود النار فليس الجواب الا ان دابهم دابهم في الكفر لانه شانهم
في العذاب وكذا انذاره بالعذاب استحقاقا قوله كل المشركين مكة ستغلبون يعني
يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب
ان يكون قوله قد كان لكم اية خطابا لغيرهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكره المحقق التفتازاني
وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون داخلا في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل
بلفظ الماضي لتحقق وقوعه قوله بني قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث
النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا هذا والله النبي الامي الذي بشرنا
به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما
كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعة
بدر الى اخر القصة وقال المحقق التفتازاني في معناه على القصة الاولى لا تشكوا
يا معشر اليهود فاني ان غلبت اليوم فستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم

وعلى الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش فالاولى على التوجيه الاول ايضا
هذه الارادة لتوافق بان المراد كونهم مغلوبا لذكرهم اذ المتبادر في التوجيه
الاول انهم يغلبون لمن غلبوا عليه والا فالله تعالى اعلم ان المراد بتعلق
مغلوبيتهم في ايدي من يحشرهم الى جهنم قوله الخطاب لقريش واليهود وقيل
للمومنين وقيل لكل فيه مناسبة للخطاب عام قوله وكانه قريب التقليل ستماية
وخمسين قوله في ذلك بعد ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال
قوله فلا وهم تدافع في الكشاف كان في نظرنا وفي نسخ هذا التفسير بالتنافي
من الملاقات وصححه المحقق التفتازاني بالقاء مضاعفا وفسره بالخائف واما لم
يورد هنا الاحتمال ولم يحم على احتمال جعل ضميرهم للمومنين بقراءة نافع
تنبيهون كما ابه الكشاف لان قراءة نافع انما توبد لو تعين كون الخطاب
لمشركي مكه وهو انما يتعين لو تعين كون خطابا لكم انهم كما عينه الكشاف وقد
خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا قوله وترونهما على البناء للمفعول اي يريهم
الله لم يحمل البنا للمفعول بمعنى الظن كما هو الشايع في الارادة لانه ينافي
راي العين والاولى اتباع الشايع وحمل ما في معنى الظن بمعنى اليقين لانه
جاء في القرآن باستعمال الظن بمعنى اليقين قوله رويه ظاهره معاينه
مستغنيا ان تكون رويه عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا
والمعنى لا يناسبه الحال الوجدان بقوله رويه مبالغة في ظهور كونهم مثليهم
وتشبيه لهذا العلم برويه العين قوله سماها شهوات مبالغة وايماء الى انهم
انهمكوا في حبها اجرى الاتيان مجرى التنبيه لتلازمهما فعداه بعلى وجعل اطلاق
الشهوات على المشتهيات لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت عين شهوتها ثم
كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن ما
ذكره صاحب الكشاف فانه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان
الشهوات علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند
الله ونحن نقول لا يخفى ان ذكرها مشتهاه تحذيرا عن المخالطة وكمال التوجه فانها
لكمالها في كونها مشتهاة يشغل اللاهي بجلبه الى نفسها وتقطعه عما عند الله
ولا يخفى ان المقصود التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها الموهمة لنا طلبه
فالظاهر من الشهوات نفسه توبيخا خرج حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله

احببت حب الخير بل قوله بهذا الحجز اشد مناسبة قوله وقيل الشيطان بناء على عدم
تجويز اسناد القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف
الى الحسن ونحن نقول الظاهر انه من قبيل التدريج بل لتصحيح اذ لا اقدام هنا
بل التدريج محض الحث له متمم للمبالغة والمراد ان للشهوات زينة في اعينهم
لتقصانهم ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اثبت له
مزين مبالغة في الزينة وتنزيلا لسبب الزينة منزلة الفاعل قوله والمقنطرة
ماخوذة منه للتاكيد كقولهم الليل الاليل وشعر شاعر والشهر فيه للتاسيس على الفاعل
والكشاف عممه وجعل احد اسم المفعول صحيحا قوله والمطهمة قال المحقق
التفتازاني هي التامة الخلقة والاصمعي المطهم التام من كل شيء على حدته فهو
بارع الجمال ولم يبين اشتقاق ذلك كانه من السوم في البيع لانها تسام كثيرا
او من السومة لانها كانها علم في الحسن قوله اشارة الى ما ذكر نبه على ان افراد
ذلك ليس لتخصيص اشارته بواحد مما ذكر او لتذكير الخبر وافراده قوله والله
عنده حسن الماب اي المآب الحسن الذي كانه عين الحسن فيه كما في
التحريض كما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض قوله يريد
به تقرير ان ثواب الله خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار بانه
الله عنده حسن المآب ثم شرع في بيان خير ما عنده بقوله أؤنبئكم بخير
من ذلكم واكده بكونه خيرا لكونه حسن مآب ثم جعله من النعم الخاصة بمن
علم في التقرب الى الله ثم فصله ووصفه كلام يفيد كونه خيرا من الدنيا وما
فيها والاولى ان يريد به تقرير ان ما عند الله يشمل الثواب والفضل والاحسن
ان قوله والله عنده حسن المآب اخبار ولتنبيه بما عنده من جزيل الاجر وقوله
قل أؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما اخبره الله به ولا يبعد ان يكون قوله أؤنبئكم
توبيخا للفقراء ان النبي منزه في ان نبيهم للاحظة ببعدهم عن الاشتغال وقوله عند
ربهم يحتمل بيانا ان هذا الخير مختص بهم توكيد من غيرها واسطة احد لمن يشاء
ويحتمل ان يكون قيدا للتقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله لا ارادة
التقوى وزيفه المحقق التفتازاني الاولى بان ما عند الله هو الثواب ولم يبع
عند الله الجنة والاعلى تزيينه وذكر من جنس ما يشتهونه للحيات التي من جنس
الحرث والازواج المطهرة التي هي من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود

منهم في الدار الثانية الاقامة وبقاء النوع لهم في فنائهم في الحيوة
الابدية ولا للخيل المسومة لانهم مستغنون في البلوغ الى المقاصد عن
مشاق ركوب الخيل والانعام ولا الذهب والفضة لانهم مستغنون
عن البيع والشرى فلا حاجة لهم الى الاثمان وزاد لهم ما لا زيادة
عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى انه امر لا يحيط به ادراك
فلا احق منه بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوفير قوله ويرتفع الظاهر
على انه عطف على متعلق وان رجح المحقق التفتازاني الرفع بجعل المقدم
ويرتفع حينئذ قوله ويؤيده قراءة من جرها بدلا من خير اذ لا موقع لقوله
للذين حينئذ سوى تعلقه بخير تعلقا لفظيا او معنويا بان يكون صفة
لخير ولما حمل المحقق التفتازاني التعلق بالمعنوي احتاج الى ابطال كونه
صفة لخير فبيان التأييد فقال ولا يجوز ان يعتبر على الوصفية لاستلزامه
بان يكون للجنات قسما من الشهوات وهو خفي جدا فانما قال ويؤيده ولم
يجعله دليلا لانه لا يحتمل قراءة ليس الا تأييدا قراءة قوله فيثيب المحسن
ويعاقب المسيء او يعفو ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن قوله وقد
نبه بهذه الاية على نعمة اقول وعلى بلائه وان عطف الشهوات واو
الحرمان من جنات تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما لم يعلم لعلا
الحرمان من الرضوان فان تلك متروك متاع الدنيا لم يشر بانه نعمة فكيف
يكون في الاية تنبيها على انه من مراتب النعم قلت الاشارة في قوله للذين
اتقوا لان الاتقاء انما يتحقق بوجوده وفي قوله بصير ذلك فانه مفيد
انه نعمة مشتمل عليها قوله صفة للمتقين او للعباد سوى بين الاحتمالين لان
مع ان الكشاف جعل الاحتمالين الاولين مرجحا اشارة الى ان مقام المدح
وان رجح النصب والرفع لكن مقتضى علامة ظاهرة على العدول عن الظاهر
وهو الجر فيعود الى الظاهر ولا يأبى من تخصيص الانساب ببعض العباد لان
ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشانهم ورفعة
مكانهم حتى لو جعل بدلا عن العباد بل البعض لكان اعذب وابعد عن شائبة التخصيص
ولا باس بالفصل من الموصوف والصفة كما لا باس من المدح والممدوح اذ المقصود
هو الصفة في المعنى ولهذا يلزم حذف ناصبه او مقدره لئلا يخرج في الظاهر

من صورة الوصفية فالفرق بينه وبين النعت في نفع الفصل وقد مر تحقيق لا يزال قوله
من قبيل فاق المحقق التفتازاني ان في الكشاف رجح كونه مدحا على كونه
نعتا لما يلزم النعت من الامر بالذكر فليس يقوى على ان مدح العباد ايضا
بخصوصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيح الاعتبار المدح قوله واما قولي وهو
الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ لا اعتداد بفعل الابعد قول
لا اله الا الله محمد رسول الله قوله لان المغفرة اعظم المطالب بما في ما سبق
انما على التنعم الرضوان الا ان نيل المغفرة يستلزم الرضوان لانه ما لم يتجلى بالعبد
رضوان لا يغفره قوله وتخصيص الاسحار لان الدعا فيها اقرب الى الاجابة يشعر
بانه حسن التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالانفاق ايضا ووجه التخصيص ان
التصدق قبيل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن حاجتها شاق وادخل في الاخلاص
والنهار لساعة يدعوا الانسان الى حاجات نفسه قوله قيل انهم كانوا
يصلون بعضه وجه التخصيص بحال الموصوفين كانه لك وحق ينقل الكلام الى
تخصيصهم الاستغفار بهذا الوقت والوجه الوجه قوله بين وحدانيته بنصب
الدلائل الدالة عليها الخ الشهادة استعارة تبعية في الكشف القاطع والبيان الرائع ويجوز
تبقيته على ظاهره وتفسيره بانه من الله اقال الشهادة في الكتب ومن الملائكة
شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم ويجعل اخبار الله تعالى
بذلك ليقلد العوام هذا بالشهادة ويستنبط منه ان التوحيد مقبول بالتقليد
ويستنبط ايضا ان الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به ان الشهادة بالنفي مقبول
وفي الاثبات واقره اولوا العلم بالذكر بعد ذكر الله والملائكة فلانهم لعصمتهم
بر منهم مقدمون بلا خفاء المراد باولي العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة
من الثقلين واحتجاجهم بمنزلة التزكية لهم واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل
والتوحيد فلاعتقاده ان وقفه على اعتقاد الانبياء فاراد تعليلا بالقدمة من هو في
التوحيد على اعتقادهم ولا يكفر بذلك فحكم المحقق التفتازاني بانه كفر ينبغي قوله
قائما بالقسط مقيما للعدل في قسمه وحكمه ايجابا بالاشياء والمتبع عنه وجعل الباء
للتعدية لان الاقامة كما شاع انه يقال اقام بالامر انتصب متلبسا به احتراز عن
اطلاق اللفظ الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز قوله فانتصابه على الحال
من الله ولا النصب الاحتمال لكونه حالا عن الضمير في فانه يجب جعل الحال

بعض حاصله منه الالتباس لانه يحتاج الى التقدير بالعامل ليحصل حالا مؤكدة والى
تأويل الجملة بمعنى مفرد حتى يكون العامل معنويا ومع وجود الوجه المستغني عن التأويل
لا يصار اليه وبهذا ظهر ان تجويز كونه حالا من الضمير ضعيف قوله او الصفة
للنفي وفيه ضعف الفصل بالاجنبي المصرف سيما من اجزاء مدخول ان المصدرية التي
بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرتفع
حالا على محل اسم لا دفعا للالتباس ونقل الاقرب من الوجوه ما يخطر بالبال
انه مفعول العلماء اي اولوا العلم قد قاموا بالقسط قوله وهو مندرج في المشهود به
اذا جعلته صفة او حالا عن الضمير لا حالا من فاعل شهد فانه مندرج بيان حال الشاهد
لا المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح من المنفي
على ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له قوله فيبني عليه العزيز الحكيم هذا على
تقدير ان لا يجعل العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد قوله فيعلم انه الموصوف بهما
ولهذا العلم مع كونه اتمامهما في تفسيرها بقية جليلة هو تقريره وحدانيته بالقدرة
وتقرير قيامه بالعدل بحكمته فتقديم العزيز على الحكيم رعاية ترتيب ما تقرر
بهما قوله وتقديم العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على القدرة ووجه
التقدم ان الاشتغال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم
قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات للبدل من
البدل كما يقال في جاءني زيد عمرو بكر ان بكر عطف على عمرو قوله جملة مستانفة لم
يرد بالاستيناف ما هو مصطلح علماء المعاني لانها عدم مقابلة المؤكد بل اراد
انها ادخل في [illegible] بل الجملة التي لا محل لها من الاعراب وصفها بالاستيناف او لا
ثم بالتوكيد وصف التاكيد النحوي الغالب للاعراب
فيمنع من الاستقامة وبانه ليس تاكيدا لفظيا لا معنويا قوله وبدل الاشتمال
لا يفسر المرعية اي علم الاحكام وهو الاولى بسياق الكلام لانه لم يفد علم الاصول
العقدية لانها امور بحسب نفس الامر لا يرد على الاعتبار وهذا يتحد فيها الاديان
الحقة كلها وقد يكون الدين الاسلام بالعقدية لان الشرائع دائرة على اعتبار
الشارع وهذا يتغير بحسب المصالح في الاوقات وفي تعريف المسند
تفسير المسند بمعنى انه لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع
الاديان ولك ان تجعل اسمية الجملة للاشعار بدوام افادة لانه لا ينسخ وقوله

هذه جملة معترضة اي هذا عندنا صحيحه وحكمه و[illegible] كما يقال هذا عند ابي حنيفة
رحمه الله تعالى كذا ونقل شارحوا الكشاف عن ابي البقاء ان قوله عند الله ظرف والعامل
فيه الدين وليس حالا لان ان لا يعمل في الحال ولا وجه لتعلق على بالدين لان
[illegible] في الاصل بمعنى الجزاء وقوله اعتراض كما بينهما عطف على قوله مضاف
الى ما بينهما قوله واجراء شهد مجرى العلم [illegible] واجري مجرى قال كسر انه
اذا اجري مجرى العلم جعل البدل مفتوحا لتنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم
ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة المفتوح ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك انما يوثق
به بعد ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند الله والاولى جعلت انه
بالكسر متعلقا بالاول انه لا اله الا هو فيكون معمولا للقول المقدر المنصوب على الحال
وجعل ان الدين بالفتح معمول الحكيم اي متبالغ في الحكم بان الدين عند الله الاسلام
قوله وبناه الحزون [illegible] هذا [illegible] اليهود والنصارى فالاولى اتصاله بتخصيصه
بقوم موسى كانه [illegible] من كون الكتاب مع اللام عهدا للتوراة قوله الا من بعد ما
جاءهم العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها بالايات والحجج
الظاهرة او ليكون اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه والحمل على التمكن
لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد بمجرد الاختلاف في القول وان توافقت قلوبهم
ولا بد من تكرار اختيار [illegible] على [illegible] العلم مع ان الشائع في اسناد الحدث الى الفاعل
هو الاول [illegible] التنبيه على انه لما العلم لم يجي الكتاب الا من عند انفسهم قوله طلبا
للرياسة لا لشبهة [illegible] انتظم حصر الباعث فكانه ماخوذ من المقام وربما يقال
هذا مبني على جواز استثناء شيئين متعددين باداة واحدة نحو ما ضرب الا زيد
عمرا ففيه النظر وما اختلف الذين اوتوا الكتاب في وقت من الاوقات الا من بعد ما جاءهم
العلم بغيا بينهم قوله فان الله سريع الحساب سرعة الحساب كناية عن كمال احاطته
بالمحسوب وقدرته على اتيانه على من يحاسبه فلذا يفيد كمال الوعيد قوله اخلصت
نفسي وجملتي [illegible] الوجه [illegible] فانه كالجزء [illegible]
وجدت لكما وعن جملة الشيء تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء هذا ولا يحتمل لو كان
[illegible] المراد من المبين [illegible] اخلصت نفسي او جملتي فالوجه ان قوله نفسي
اشارة الى المراد وقوله جملتي اشارة الى وجه التعبير عن النفس بالوجه وبيان انه
من قبيل التعبير عن الكل بجزء منزل منزلة الكل وقد اشار الى التفصيل هذا المجمل

بقوله وان اقرّ بالوجه عن التشريع الخ فلك ان تريد بالوجه حقيقته واخلاصه
لله كناية عن تقديم الافعال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقته وكان قوله ومن
جملة مستانفة مؤكدة للاسلام قوله وهو الدين القويم الذي لم يختلف نسخ الكتاب
فى بعضها القويم وفى بعضها القديم اشارة الى ملة ابرهيم عليه الصلوة
والتسليم وفى النظم اشارة الى انه الدين القديم حيث اذ يذكر اسلمت ناظر
الى قول ابراهيم عليه السلام اسلمت لرب العالمين وبقوله وجهي اشارة الى
قوله وجهت وجهي للذي فطر السموات قوله عطف على التاء وحسن الخ يريد انه
لا باس بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد المنفصل لوجود الفصل
النائب منابه وفى قوله او مفعول معه موافقا لما فى الكشاف مخالفة لما فى كتب
النحو من ان عمروا فى ضربت زيدا وعمروا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الا
فى الواو العطف فيعدل الى غيره تنصيصا على كونه مفعولا معه مع مخالفة اعرابه لما اتصل
به وفى مثل ما نحن فيه ليس مخالفة الاعراب انما هى اذا كان للمصاحب نحو
ضربت زيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمعطوف بعده محركا بالاعراب اللفظى
ولك ان تجعله معطوفا على الوجه قوله وقل للذين اوتوا الكتاب والاميين
فى بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى فان حاجوك يا محمد اهل الكتاب
الى الدين بان هذا دين لم يسمع ولم يات به احد فقل وجهي هذا لا يمكن لمنصف
ان ينكر انما الذى اتى به الرسل واذا حاجك اهل الكتاب فقل لهم ولغيرهم وعمم
الافهام ولا يخفى ان هذا التقرير يستدعى فقل للذين اوتوا لكن لا بد منه على ما
تقرر من المعنى فى كلام الكشاف فالشارح يعنى قوله والله تعالى اعلم المعنى
فان حاجك اهل الكتاب وغيرهم فاقصر لامة الدعوة لتعميمهم وبيان قوله للذين
اوتوا الكتاب والاميين انه المراد فقل لهما اسلمت وجهى لله ومن اتبعني حصر
اسلاما منه قويه فكيف واجبه مطلبنا وقل لمن حاجك من اهل الكتاب والاميين
اسلمتم وخلصتم انفسكم لله ولم عرضت عليهم الاسلام يوم فى سعد آدعم
فان اسلموا الخ قوله فان اسلموا فقد اهتدوا اى قد نفعوا انفسهم قال المحقق التفتازانى
سيجاذ قوله فقد اهتدوا كناية عن هذا المعنى الا انه لا فى الشرطية وكذا الكلام
فى قوله فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان فقد اهتدوا ايضا لكان فى الكلام
كناية جليلة وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه

لله فلا يهتدي سبيل النجاة والاولى ان المراد ان للناصرين والمنتسبين لا عائد
لانهم ان اسلموا فقد نفعوا انفسهم بالاهتداء فان تولوا فقد اديت ما كان عليك
والدارين من النفع والضرر عليهم لا انت قوله وعد ووعيد يشكل عطفه على الاخبار
السابقة الا ان تقدر وقوله والله بصير بالعباد ويحتمل ان يكون تقريرا للصدق سابقه
بانه حكم البصير بالعباد فلا يشوبه مظنة خطأ قوله وقد منع سيبويه ادخال
الفاء فى خبر ان كليت ولعل اشار بالتشبيه على انه منع قياسا على ليت ولعل واشار
بقوله والفرق الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق ولذلك قيل الجزاء وليك
الذي بعده نظير قولك زيد فاضرب وجعل صالح صيغة ما بين المبتدا والخبر معترضة
بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم السبب مقامه والتقدير لهم عذاب اليم
فبشرهم بعذاب اليم وسمى تقريرليت ولعل معنى الابتدا انه منع الابتدا على
افادة ثبوت شى لشى وهما ينقلان الجملة الى الانشاء ونفى ان الفاء خبر كما يحتمل
نفى التاخير لدفع العذاب يحتمل نفى التاخير فى حفظ العمل عن الحبط قوله الم تر
الى الذين عدي بالى لتنزيله النظر منزلة لنفى التاخير لهم حيث يصير
اليهود مغلوبا فى تحكيم كتابهم فيما بينهم وبين خصمهم قوله اى التورية اشارة
الى حمل اللام فى الكتاب للعهد وحمل الكتاب بمعناه العلمى كما ان قوله او جنس
الكتاب اشارة الى حمل اللام للجنس وتنكير نصيبا كما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل
التكثير وجوز الطيبى حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى تعيير اليهود
حيث جاءوا اثنا يا ما نفعته للجاهل مع وفور علمهم وهذا يرد احتمال التحقير ولك
ان تقول المقصود تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع بالنصيب العظيم من العلم وكانه
لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى انه لا وجه لترجيح
التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير فى مقام التعيير ويحتمل ان يكون
المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير من متابعة من له علم
علم لا يوازيه علوم المرسلين كلهم وكون المراد القرآن مستغن عن البيان
وكون التورية تحتاج الى البيان فلذا اجابه بقوله لما روي الخ قوله فيكون
الاختلاف فيما بينهم رد على الكشاف حيث لم يرض بان يكون الدعوة لمخالفة
بينهم النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم لعدم مناسبة بينهما اياه وجعل الحق
ان لا يكون اشارة الى قصة المدراس او الرجم لان الاختلاف فيهما كان بينهم

وبين رسول الله لا بينهم وعد الردان محالفته بينهم وبين رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا كانت تحكم فيها التورية تكون بينهم لان اهل الحق منهم على
ما في التورية هذا وللناس ان يرد عليه بانه فليكن متحيرهم الى الدواعي
والبحر لا الى مجرد هم قوله وفيه دليل على ان الادلة السمعية حجة في
الاصول لانهم لما طعنوا في دينه بانه يدعي بموافقته ابراهيم فلا يكون مع
مخالفته لدينهم صحيحا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات صحة دينه
بما في التورية وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب
توريته اقامة المعجزة بالاطلاع على ما يتبع شهادة توريته على صحة دينه مع كونه
اميا قوله والجملة حال من فريق ورده على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة
اذ لا ضرورة الى ذلك مع صلاحيته كونها حالا متداخلة ويقال جواب بالالزام
وفيه جزالة المعنى وفي تفسير الكواشي انها صفة لفريق ورده العلامة التفتازاني زاد
بحمله الواو في الصفة وقلة فائدة وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض
اليهم وللناس ان تقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته بيان انهم
لم يكن عن شيء بل كان لان عادتهم الاعراض على ان الفرق بين الحال والصفة
في قلة الفائدة وكثرتها بعد اسناد التولي مشكل وكل منهما يكون موكدة وليس
للناس ان تجعله حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع من اوتي
نصيبا من العلم لا يعرضون ويتولى فريق منهم قوله بسبب تسهيلهم امر العقاب
وفيه ردع عن كمال الرجاء وجلب الى التوسط فيما بين الخوف والرجاء ويحتمل غرورهم
بما كانوا يفترون غرورهم بجريان تم التورية حيث يهلون ولا يعذبون
استدراجا وفيه اشارة الى انه سبب لحكم العذاب والاوضح ان يجعل
توفيه كل نفس ما كسبت شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا قوله لانه في معنى
كل انسان توجيه لتذكير الضمير مع تانيث النفس بقي تانيث جمعه الضمير
مع افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جميع
ما النفس بالنظر الى اللازم ولو قال لانه في معنى الناس لكان متضمنا لتوجيه
الجمعية ايضا وللناس ان تقول تذكير الضمير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه
بالنسبة الى امر واحد هو كل قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف
حرف النداء ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر تركه قوله وهمزته لانه ان

الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد
جدا والاولى ان اصله يا الله او بخير بحذف المفعول للتعميم وحينئذ وجه
عدم اجتماع ياء مع الميم المشددة ان التركيب ملتزم التخفيف ورد ذلك بقوله
اللهم العنه ويمكن دفعه بان اللعنة بيان لا امنا بخير كما في اللهم اغفر لنا
فان اغفر لنا بيان لقوله امنا بخير قوله مالك الملك قيل نداء ثان لامتناع وصف
اللهم لكونه مكتنفا بحرف كلمة صوت ومثله لا يوصف ونقض سيبويه
ورفع بان الصوت هنا لم يبق على معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه
قوله يتصرف فيما يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عام الامكان دون الممتنع
قوله والملك الاول عام واي لام للجنس في الاول استغراقي والاخران عهدي
وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر ولا مقابلة من هنا الحكم
وكون المراد بالملك النبوة كما توهمه العبارة قوله وتعز من تشاء من الفضائل
والملك ورب فقير يغلب موقع في القلوب ويعظمه كل ملك ورب ملك لا وقع
له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين قوله ذكر الخير وحده لانه المقتضي بالذات
والشر مقتضي بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل
على ان الشر مقتضي بالعرض لانه يجوز ان يكون المقتضي وجود شيء بل عدم شيء من كون
الوجود متضمن للخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قيل الوجود خير محض
والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود وهو يشاء الملك والعدم وهو تنزع
وذلك يقتضي ذكر الشر ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقتضي بالذات في الوجود
المقتضي للخير الخير بل الشر وفي قوله اولان الكلام وقع فيه ايضا بحث لا يدل
ما رواه عليه لان تعجب المنافقين لم يكن من مجرد وجدان المؤمنين الملك بل
في نزع الملك من القياصرة والاكاسرة وامنا ايضا مع بعدهم عن الشرك
كبعد المؤمنين عن الخير فالاوجه ان يقال هذا تعليم للنبي صلى الله عليه وسلم
ادب طلب الخير فالاولى الاقتصار على ذكره والحيرة بكسر الحاء مدينة قرب
الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في بياضها وصغرها وانضمام بعضها
الى بعض ومنها كسرى قصبة اليمن قوله والولوج الدخول في مضيق عبر عن احدا
النهار مع امتلاء العالم بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل
الايلاج بمعنى الزيادة والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء

فانهما متساويان فيه ابدا وجعل اخراج الميت من الحي بمعنى امانة الحيوان يستدعي
ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم الذي لا حيوة فيه لا بمعنى انشاء
الحيوان من مواد هامدة فافهم ثم لو اريد من الحي المومن ومن الميت الكافر يصح
ان يفسر الاخراج بمعنى جعل الكافر مومنا وبالعكس قوله لا يتخذ المومنون
الكافرين اولياء جعل صاحب التسهيل اتخذ متعديا الى مفعولين بمعنى صير
فالمعنى لا يصير المومنون الكافرين اولياء اي يتعاملوا معهم معاملة الاولياء واما
المحبة لقرابة او صداقة قديمة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة عن
درجة الاعتبار قوله اشارة الى انهم الحقيق بالموالاة فان في من دونهم
سد وحده اي مبعدة عن موالاة الكفرة صيغ ليس النهي مقيدا بكونه من دون
المومنين حتى يكون المفهوم جواز الاتخاذ اولياء مع ولاية المومنين بل الاشارة
الى ان الحقيق بالموالاة هم المومنون ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال
مع وجود المومنين لا ان يقال من دون المومنين فالوجه ان يقال انه اشارة
الى انه لا يتم الاجتماع ولاية المومنين في ولايتهم فيتم اختيار ولايتهم
وفيه الحرمان عن ولاية المومنين قوله ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء
اشارة الى انه لا يتم كما لا يجتمع ولاية المومنين لا يجتمع ولاية الله الا انه
اورده من المومنين ولم يقل من دون الله والمومنين ليذكره بعبارة تفيد كمال
المبالغة في البعد عن ولاية الله تعالى فمرتاه على ذلك باء من المعرة لا تقتصر على
انتفاء ولاية الله تعالى بل يجاوز الى مواخذة ومعاداة الله تعالى فقال ويحذركم
الله نفسه وقيده بالجملة الحالية المفيدة الا انه لا مهرب عنه حيث قال والى الله
المصير والنوله بالقسم لحرمة المقارب بمهملتين وحصنا عنهن البعيد قوله
الا ان تتقوا منهم ما يحتاج اليه كل من الجملتين السابقتين فهو متعلق باحدهما
مقدر للاخر كما هو دأب الشارع واشار بقوله منجهتهم الى ان من لم يتعلق
بتتقوا الا انه يتعدى بنفسه بل لابتداء الغاية وبقوله بما يجب اتقاءه ان
تقاة مصدر بمعنى المفعول اي متقى منه ما يجب ان يتقى منه وبقوله اتقاء الى
ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل معناه مفعول مطلق ومفعول انتقوا مجرور
من نظرا الى جانب المعنى لا تتقوا بمعنى تحذروا وتخافوا فنزل منزلتهما وعدى
بمن قال المحقق التفتازاني لم يجد الحديه في كتب اللغة الا متعديا بنفسه كالاتقاء

في القاموس لا يوبه له ولا يبالى به قوله قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه
الله فان قلت معرفة المخفي يستلزم معرفة المبدي بطريق الاولى فما
فائدة ذكر او تبدوه قلت ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية نسبة المخفي
والمبدي الى علمه فاحفظه فانه دقيقة تدبرها المتفطن دقيقه قوله
ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه اشارة الى ان قوله
ويعلم ما في السموات وما في الارض منزلة الدليل على معرفة السر والعلن
ولا يخفى انه حينئذ يناسب الوصل فيتقول ويجانب يعلم ما في السموات وما في
الارض ولا يخفى عليه شيء يكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير فيعذبكم باي
شيء يريد بما في السموات والارض فاحفظ ما يلقى اليك من معادن الجود والفيض
قوله والاية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي بيان لوجه معرفة لك
من قوله وكانه قال الخ قوله اي تتمنى كل نفس الى آخره يريد به ان تقدير المفعول
الثاني في قوله وما عملت من سوء جعل المفعول الثاني بالعطف على المفعول
الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمروا اصطفى عمروا على تكميلا واما اقول لعل
قصد معنى الاصابة فلا تطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى تصيبه كل
نفس ما عملت من خير محضرا بين يديه حتى يبصره الخلايق تشهيرا له واعلانا لامره
وتجد ما عملت من سوء محضرة وبينا قد حفظناه له عن الافتتاح وانه دون
بالعباد والمراد بكل نفس كل نفس له عمل خير وعمل شر وحال من ليس له الا
عمل خير ومن ليس له الا عمل شر مفهوم من ساير الكلام قوله لو ان بينها وبينه
وبينه للنا اليوم يقال ينبغي ان يجعل ضمير بينه لما عملت من سوء لا لليوم
ونحن نقول جعل ضميره لليوم ابلغ لانه افاد بعدا بينها وبين الامد بينها وبين اليوم
مع اشتماله على حضور ما عملت من خير لنا لها مما عملت من سوء قوله وتود حال
من الضمير في عملت ولان العمل في الدنيا والود في الاخرة فلا يتحد زمان
العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة قوله او عطف على تجد ذكرا قول الاولى
نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكون في عطفه ويحذركم الله خفيا
ويكون جزاء الكلام في غاية الانتظام قوله وتجد معطوف على ما عملت من خير
ينبغي ما عملت من سوء ليس معطوفا على معمول تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة
معطوفة على تجد ولا يخفى ان الاحتمال هو مقصود على هذا بل يحتمل ان يكون

تجد امدا اي ما عملت من سوء تود لو يكون بمنزلة المفعول الثاني اي تجد
ما عملته من سوء حاضرا تود لو ان بينها وبينه امدا **قوله** وما تكون ماضرطية
لارتفاع تود فيقال العنا يتمايخالفه ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم
في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا لجاز ان يرد القراءان على احد الاستعمالين
دون الاخر ونقل المحقق التفتازاني في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء
شاذ نص عليه المبرد وشهد له الاستعمال حيث لم يوجد الا في بيت يستشهد
به على جواز الرفع وهو وان اتاه خليل يوم مسالة يقول لا غائب مالي ولا
حرم ونحن نقول ولو سلم جواز الامرين يكفي لترجيح ما الموصولة اتفاق
القراء على الرفع وعمر ان قراءة الجزم مع ان الظاهر ورودها لو كانت شرطية
فالتزام الرفع مع امارات الموصولة نعم لا يتم نفي الصحة التي ادعاها **قوله**
وعلى هذا يصح ان يكون شرطية يقال في صحتها بحث لانها ح اما ان لا يتقدر
المبتدا اي وهي ما عملت من سوء تود تكلف **قوله** كرر للتوكيد والتذكير
يقال لا تكرار لان ثانيها للتحذير من سوء الاثار الكافرين وهنا التحذير عن عمل
السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان عطفا على قوله اي بما ب من هذا اليوم
يوم من عمله السوء ويحذركم الله نفسه فيما بينه ولو كان الظرف بتقدير اذكر
يحتمل ان يكون عطفا على عملها اي يوم يحذركم الله نفسه باظهار كبريائه ووقفا
فهو بمراحل من وهم التكرار **قوله** وان كل ما يراه كالا لنفسه او عجزه فهو من
الله اي بسبب منه وهو مرتبة التوحيد المعرف اعتبارا التاملية وبا عدم
اي قايمة والقيام بغيره توهم والى الله اي راجع اليه لانه يعني اعيرة وكم
با وبخالقه فاشار الى العبد وهم يستعمل الرجوع اليه وهذا اشارة الى مرتبة
التوحيد الصرف **قوله** يحتمل المضي والمضارعة بمعنى فان تتولوا اي بمعنى
المخاطب في الكشاف وانه ح يحتمل ان يكون داخلا تحت القول **قوله** لا يرضى عنهم
ولا يثني عليهم الاحسن ان يقال ولا يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز رحمة
وتلطفا بهم ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه **قوله** وانما لم يقل
لا يحبهم لقصد العموم فيدل اتما ان يجعل الله لا يحب الكافرين جزاء فلا يتم
قصد العموم لان توليهم طايفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة جميع الكافرين
بل بسبب عدم محبة كل احد توليه واما ان يجعل الاعلى الجزاء سببا له اقيم

مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب الكافرين فليس
وضع الكافرين موضع المضمر حتى يحتاج الى نكتة العدول بل هو على مقتضى
الظاهر **قوله** لما اوجب طاعة الرسل اول لما امرهم بمتابعته صلى الله عليه
وسلم واطاعته وجعل متابعته سببا لمحبة الله اياهم وعدم اطاعته سببا
لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة الله من
اصطفاء انبيائه على سائر البشر وذريتهم وتذليلهم من عاداهم نحو فقال
لم لا انتم المتمردون عن متابعته صلى الله عليه وسلم فتذكروا اصطفاء آدم على
العالمين الاعلى اصطفاه بجعله حجة على جميع الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل
الشيطان في لعنته وتمرده واصطفى نوحا على العالمين مع نهاية كثرتهم فاهلكهم
بالطوفان وحفظ نوحا واتباعه واصطفى آل ابراهيم على العالمين مع ان
العالمين كانوا كافرين لم يحصل منهم متابعتهم وذلك بعد ما ليهم اصطفى موسى
وهرون على العالمين فجعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما وفرعون مع عظمته
وغلبة جنوده مغلوبا واهلكهم ولما خص هؤلاء بالذكر ادم ونوحا والابوين ولم
يذكر ابراهيم ونبينا ابناء ابراهيم لم يغلب بالكلية على العالمين وهذا الكلام
لبيان ان نبينا سيغلب وليس المراد الاصطفاء بالنبوة حتى يحتاج الى التخصيص
وبهذا ظهر ضعف الاستدلال به على تفضيلهم على الملائكة **قوله** وقيل بعضها
من بعض في الدين فحينئذ يكون تقييد الذرية اي اصطفى ذرية هم مؤمنون
وعلى التوحيد السابق واشارة الى ان لبس آل عمران خارجا عن آل ابراهيم وآل
ان اصطفاء الله تعالى واحدا من قوم من عادته القديمة فلا ينبغي ان يستبعد
قريش اصطفاء الرسول عليهم مع انه منهم **قوله** فعلية من الذر وهو صغار
النمل مائة منها بزنة شعيرة كذا في القاموس وذكر في لغة الذر والذرية نسل
وقد يكسر جمعه وذكرها في ذر بمعنى خلق وكسر
النبي ذال هي سلسلة لنسل الثقلين وقوله فعلية من الذر يعني بها ان التاء
للنسبة الى الذر وضم الذال من تغييرات النسبة صرح به الصوفي التفتازاني
قوله بيبع يقول امراة عمران عليم بحبها او عليم بما في بطنها فلم يكن قوله
ما في بطنها لظن انه ذكر كما كان من دعاها لفظها كذلك وقوله فقوله بتقدير
الظن **قوله** فتروج بنت ابتاع اي بنت ما ثان وعلى هذا يكون ابتاع اخت

مريم ويواضعه قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج فإذا أنا بيحيى
وعيسى هما ابنا خالة لكن يخالفه ما روي أن حنة كانت عاقرا عجوزا لأنه
يدل على أنها لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم
فدفعه بقوله وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الأب يعني ايشاع بنت عمران
ابن ماثان لا من حنة وهناك اشكال آخر وهو أنه روى الكشاف عن زكريا
أنه قال عندي خالة مريم فتكون ايشاع خالة مريم لا أختها من الأب وأجيب
بأنه فلتكن أختها من الأب وخالتها من الأم بجواز أن يكون ماثان حنة في نكاح
أو ماثان يخلفه بناء على جواز نكاح الربائب في شريعتهم وكذلك الحق
لنشار إلى أن هذا احتمال لا رواية له وللثاني أنه متكلف ويحتمل صغر بنته لفاقوذ
ويحتمل قوله ابني خالة مسامحة يحتمل ابن بنت الخالة ابن الخالة ويكون ولد من
الأب إنما علمنا من الرواية لا أن الحكم به معنوف ودفع المنافاة **قوله** فقالت
رب إن لك علي نذرا إن رزقتني ولدا هذه الرواية منافية لظاهر النص ورب إني
نذرت لك ما في بطني فكأنه أشار به إلى ضعفه وقوله روي **قوله** معتقا
لخدمته أو مخلصا للعبادة في القاموس تحرير الرقبة إعتاقها وتحرير الكتاب
تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستفاد من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة
من تقويم الكتاب لأن جعل الولد مخلصا للعبادة تقويمه **قوله** فلعلها بنت الأمر
على التقدير أي تقدير كونها ذكرا وطلب ذكرا حتى فكنت بالولد في قوله إن
رزقتني ولدا عن الذكر ويحتمل أنها صدقت بولده مطلقا فقال فتقبل مني
أيا كان ويكون قوله تعالى فتقبلها ربها إخبارا عن تقبل كان سؤالها
فتقبل مني ما نذرته أو دعوتي وهو طلب الذكر **قوله** في تأنيثه لأنه كان
أنثى في الواقع ورد قول الكشاف لأنه كان أنثى في علم الله تعالى لأنه
أثبت بعد وجودها فلا حاجة إلى حمل تأنيثه باعتبار علم الله وقوله وجاز
انتصابا أنثى حالا لاعتدائه عن الضمير دفع شبهة أخرى وهو أنه لا فائدة
في هذا التقييد بالحال لأن كونه أنثى عرف من نفس الضمير ودفعه بقوله لأن
تأنيثها لم يعلم منه معناه أن كون الضمير عبارة عن أنثى علم من قوله أنثى أو تأنيث
الضمير لا يتوقف على كون مدلوله أنثى وبين طريق العلم بقوله فإن الحال وصاحبها
بالذات واحد ومعنى ضعها أنه تأول الضلالة محرك أي التاج إن تأنيث

الضمير ليس لكونه أنثى ليعرف منه كونه أنثى بل للتأويل بما يحتمل كونه ذكرا أو أنثى
ثم لا بد من نكتة في تأنيث الضمير ليس لكونه أنثى ليعرف منه كونه أنثى بل للتأويل ويمل
بما يحتمل كونه ذكرا بالنسمة ونحوها أن لا يكون من صورة الضمير ومعناه شيئا فوق
ونحن نقول جوابه أيضا ما يدفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من أن المراد
به التحسر والتحزن لا فائدة الخبر ولازمها إذ لا شك أن التحسر لا يقتضي تحريا أن
يقال إني وضعتها أنثى مثل فإن قلت كما أنه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الإعلام
يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت الكلام لا ورد إلا للتحسر
ولا التلفظ به يصير المتكلم متحسرا والسؤال لفائدة التحسر وفرق بين إحداث الشيء
وإفادته ثم نقول يحتمل أن يكون الكلام لتحقير محررها استعطافا فإنما يجعلا بالجيء
قبله والمتعاول لمواضعها يرفع قدرها بترجيح محررها على كل محرر كما ورد من
تواضع لله رفعه الله **قوله** وهو استيناف معنى جملة مستقلة عما قبلها والاعتراض
جملة معترضة والواو للاعتراض وقيل في التجهيل ينبغي ما يوضع من قال كأني
لما يجهل به ويمكن أن يكون ما عبارة عن الواضعة يعني والله أعلم بشأن أم موجبي
محررها ومحزنها من توهم خيبة رجائها وأنها ثبت من الولي إلى الله في أنها
مرتبة عظيمة محررها محررا لا يوجد مثله لكن توافق القراءات يستدعي جعل قراءة
الخطاب خطابا بأنها لنفسها تسلية كما أن قراءة الغيبة تستدعي جعلها خطابا
من الله تعظيما لموضوعها ويكون وليس الذكر بيانا لقوله والله أعلم بما وضعت
بتمني النسل إلا أن الرا والحال وتحتمل أن يكون قراءة المتكلم والخطاب رجوعا عن
التحسر لتنبه الشكوى بما أنعم الله واعتذارا بجهله وإحالة الأمر إلى الله والرضا
بما أعطاه وقوله أي وليس الذكر الذي طلبت على أحد وجهي بيان اللام على
الآخر ومعناه ليس الذكر الذي قدرت وجوده ويقول أو وليس الذكر الذي
محررته من حواه كالأنثى التي وضعت وعلى تقدير أن يكون من حوالها لا يعني
كون اللام للجنس بجواز أن يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد
لتعينه مع إمكانه وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله أي ليس الذكر والأنثى
سيان إشارة إلى أن التشبيه ليس لإلحاق الناقص بالكامل وإلا ينبغي أن يقال
وليس الأنثى بل التشابه والمراد نفي المساواة وفي ليس ضمير الشأن لذا وقع
سيان وفي بعض النسخ سيين وهو واضح وقوله وإني سميتها مريم عطف على ما

بلفظها من معناها عمل فيها ان يكون قوله من معناها بيانا للكلمة ما وان يكون حالا
بعد خبر ونحن نقول تقدير المسند اليه فيه تخصيص يعني التسمية مع الاثبات كنى
فيه ابو ماد لا اب له فهو عرض بكونها تسمية استعطافا لله تعالى وجعلا ليتامى
شفيعه وكذا في قوله واني اعيذها بك والتقرب الى الرب في ذكرها تعرض انها
محتاجة للعبادة حيث سمتها عابدة تعالى قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم
روى الحديث بيانا لاحاديث دعائها حيث اعاذها الله من الشيطان واثبت
للحديث من غير تردد ورد الزمخشري والكشاف في صحته لانه لم يطعن فيه ويتردد
فيه كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه تبعه في تاويله لا لانه
ينكر صحة ظاهره بما ذكره الكشاف من المقدمات الواهية بل لان انسب
باعاذتهما من الشيطان اذ ليس المس في المس حين الولادة بل في اغوائه
وتاثيره في الاغواء وحصل التاويل ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء
والاستهلال عبارة عن تاثر المولود بالمس قوله وما من مولود يولد
الظاهر فيه ولد ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه عبر الماضي بالمضارع
حكاية للحال قوله اي بوجه حسن يقبل به مثل النذر او لا نعولا بمعنى ما يقبل
به الشيء كالسعوط به واللدود لما يلد به ليصح قوله بقبول بذكر الباء اذ لو
كان على معناه المصدري لينبغي ان يقال تقبلا حسنا كما قال فانبتها نباتا حسنا
وبيانا للباء على المعنى المصدري المشهور وتقدير مضافا وجعل الوجه اقامة
الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر ونحن نقول ادخل الباء بمعنى مع اي
تقبل نذرها مع قبول حسن لدعائها في حقها حيث اعاذهما من الشيطان من اول
الولادة الى الغاية للنبوة قوله وقالت دونكم هذه النذيرة اي خذوا هذه النذ
والاظهر في وجه التنافس ان الله تعالى احبها في قلوبهم وعظمها في اعينهم
قوله على ان الفاعل هو الله ليشعر بان الضمير لله لتقرره في الاذهان ولانه
اليه لظهور رجوعه الى ربها والاولى على ان الفاعل ربها قوله كلما دخل عليها
زكريا المحراب لم يعطفها لانها مقررة لتقبلها بقبول حسن وانباتها نباتا
حسنا ويحتمل ان ... زكريا ويمكن ان يجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار المسند
ولا المسند اليه قوله جواب كلما وناصبه الظاهر ان ناصبه فعل الشرط
اذ كلما لاعمال الاوقات فكانه قال ان دخل في هذا الوقت وجد وان دخل في ذلك

الوقت وجد وهكذا قوله وحصل له معجزا زكريا ابو فيه استثناء الامر عليه
يجوز ان يكون السؤال للتعجب في غير اوان تكلمه فيظهر عظم شانها على زكريا
وانكان انشاء زكريا في انها معجزة لا اشتباه انه من الجنة او من بساتين
الدنيا قوله او بغير استحقاق تفضلا به تبلا فان الرزق بحسب الاستحقاق
يستدعي مجانسة الاستحقاق والجزا قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد
هذا الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع بها اليها انه ارسل هدية بها
اليها وذهب معها اليه وحلي معنى اقبلي قوله كما وهبتها الحنة وهذا السؤال
وان استدعى ان يهب له انثى لانه وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة
ذكر معنى ولذا قال وكانت من القانتين ومن فوايد هذا التشبيه في طلبه
انه كان يحيى حصورا اما نفا للنفس عن النسا كما ان مريم لم تكن تميل الى الرجال
فاحفظ كلمات لا ريبة للعاقل في انهما كلمات تحببه قوله وقيل لما راى الفواكه
في غير اوانها انتبه على جواز ولادة العاجز من الشيخ قال المحقق التفتازاني من
جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة مجرد انه علم انه
زمان ظهور خوارق العادات وهنا له وجوه اخر وجهنا هنالك احدها انه لما
راى تقبل الانثى مقام الذكر فتنبه لانه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشابة والعاقر
مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك
وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها
انه لما سمع من مريم ان الله يرزق من يشاء بغير حساب اي بغير استحقاق تنبه
لجواز ان يلد من غير استعداد قوله خبر وحال اخر لخبر صفة للخبر والحال او وقت
يكون منها موصوفها مردودا وان يجعل غريبا فمنع صرفه للتعريف صرفه للتعريف
ووزن الفعل لا قاطع لمنع صرفه لاحتمال ان يكون مبنيا لجعل العلم جملة بان يكون
فيه ضمير كما في قوله . نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد قوله مصدقا
حال مقدرة لما بعد زمان التصديق النبيء وتسمية كتاب الله كلمة يحتمل ان
يكون لانه في نفاذ امر الله تعالى عن سكوته انما يكثر بعد تعلقه بالامر كما تقرر في
محله قوله وسيدا يسود قومه وقوله قد سدد فالكلمة من الله به اشارة الى
انه بني كبيشي ولسن من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا
مبالغا في حصر النفس عن الشهوات والملاهي يعني لم يرتسنا في مجه بحصر النفس

من النساء كما فسره بالثانية حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج
شيا منهما او كائنا من عباده من لم يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظاهر
ان يقول ناشيا من لم يات كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عباده هم قلت لم يخص
الصالحين ولا بعدم الحاجة الى تخصيصه وخصصه بالانبياء لم يتصف به
للناس الغا بعد وصفه بالنبوة **قوله** استبعادا من حيث العادة الخ كل من الامرين
الاولين مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف العادة بمحض فضل الله فلا مجال
للاستبعاد لان قدرة الله واسعة ولا وجه للتعجب لان التعجب ادراك امر
خفي السبب وهو امر معلوم السبب سببه محض قدرة الله على خلاف العادة
فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام وجاز ان يخبر انه يجعل مع امراته
شابا فيصير مبشرا بانعام عظيم اخر **قوله** ولان امراته بعد ثمان وتسعين لا يبعد
التقدم كبر من المراة وكانه ذكر مناسب المقام لان العقر الذي لا اختصاص له
بوقت دون وقت اغنى عن ذكره فلذا لم يذكر **قوله** او كان عليه وذو وجهين من
الكبر والعقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه
بحث لانه لا يتصور وجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد من كلام السلام
كبر الزوج حتى يصح كون كذلك اشارة اليه **قوله** لاستقبله بالبشاشة ولا راعي
حق حفظه عاصيه واه ولحفظه **قوله** اي ولا يقدر على تكلم الناس ثلاثة
ايام ثلاثة ولا يدل النص على سلب القدرة وانما يدل على نفي التكلم ولو لانه
قلبه لا يرضى بالتكلم لكمال الاشتغال بالذكر **قوله** وانما حبس لسانه عن
مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة على
سؤاله الاية على ما في المعالم **قوله** واحسن الجواب ما اشتق من السؤال اي
ادعى مناسبة للسؤال كانه مشتق منه ووجه المناسبة ان السؤال الاية
لان يشتغل بالشكر فاجيب بان يمنعنا ان لا تقدر الا على ما هو الشكر **قوله** والا
منقطع وقيل متصل رجح المنقطع على المتصل على عكس ما في الكشاف لان ادخال
المستثنى بالتاويل في المستثنى منه غير معهود والاستثناء لا تسد باب الاستثناء
المنقطع لان للنادي زيد بما جاءه والقوم ركبهم الاحمارا **قوله** رمزا اي
تشغلها وتحركهما وانما جواب وللايتين جانبان فالمراد التشديد عن
بهم كراهم جمع التشنيع كما في صغت قلوبكما واستطار اي طيرا من طيره

دعي ولجدة اعتنا الرجوع ضميرهما الى الجمع غير السالم كما في صغت قلوبكما فوجه الاول
بانه يدل عن نون تاكيد في الوقفة فقد تدخل على الجزاء وقيل هي تثنية مجزوم
لا بالروايات يبني المعنى **قوله** واذكر ربك في ايام الحبسة يحتمل ان يكون الامر
بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحبسة يحتمل ان يكون الامر
بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحبسة فان يكون في جميع
ايام الحمل لنعود بركاته الى الحمل **قوله** وهو مؤكد لما قبله مبين للغرض فيشكل
العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد على المؤكد الا
ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر والاستعداد يحتمل
الامر بمعنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير انك لا تكلم وتذكر ربك **قوله**
وتقييد الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار وفيه بحث لجواز ان يكون بالعشي
والابكار وفيه اضعافا **قوله** كانت معجزة زكريا او ارهاصا قال المحقق
التفتازاني الارهاص تاسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام
لنبينا في طريق الشام والحمل على معجزة زكريا ابعد لان من شرطها التحدي
والتصدي الى الاتيان **قوله** فان الاجماع على انه تعالى لم يستنبئ امراة
لقوله تعالى واذ قالت الملائكة يامريم ان الله اصطفاك فان قلت ما الحاجة
الى الاجماع مع هذا النص قلت لاحتمال الارسال الى الرسول الاحد من
النبي **قوله** وطهرك مما يستقذر من النساء قال المحقق التفتازاني اي خلقها
مطهرة فلا يلزم حلق ساحة التلوث والثاني بعد ايها اختصاص جميع ما
ذكر في الاول وجميع ما ذكر في الثاني بالثاني يخفى بالاظهار ان المراد بالاصطفاء
الاول اصطفاء على كل محرر وان كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى
والثاني اصطفاء في التطهير على نساء العالمين وما قذفها اليهود
اي اتهمها قال المحقق التفتازاني اي اتهمتها اليهود بيوسف النجار من عباد
بني اسرائيل **قوله** يامريم اقنتي من مقولة الملائكة وصبرها بالمحافظة على الصلوات
تعدادا جزءها ملؤد وجهها وكالقربة الى الله لئلا تفتر ولا تتنقل من العبادة
ولو كان الركوع بمعنى الخشوع كان حفظا لها عن الوقوع في مرتبة التكبر
والاستعلاء بما لها من علو الدرجة **قوله** مبالغة في المحافظة عليها اي على
الاركان وهو الظاهر او على الصلوة لان الامر بكل جزء في مقام الامر بالكل

مبالغة في المحافظة عليها اذ في ذكر الشيء تفصيلا تقرير ليس في الاجمال
قوله وتقديم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به سجود الصلوة اما اذا
كان المراد به سجود التلاوة فقد دفع في نقله وهو مقام ذكر القنوت
اي القيام في الصلوة الذي هو بمنزلة ذكر القراءة قوله او التنبيه على ان
الواو لا يوجب الترتيب فيه ضعف لان خطاب القرآن مع من يعلم لغة العرب
لا مع من يتعلم عنده اللغة قوله او ليقترن اركعي بالراكعين للايذان يعني ليقترن
اركعي بالراكعين المعبر به عن المصلين للايذان بان من ليس في صلوتهم ركوع ليس
مصلين وتمام هذا النكتة يتوقف على بيان وجه اختيار التعبير بالساجدين
فيهما على انه من لا سجدة في صلوته ليس من المصلين وكانه وجهه ما يستفاد
مما ذكر في الكشاف حيث قال ويحتمل ان يكون في زمانها من كان يقوم ويسجد
في صلوته ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون
مع من لا يركع فالنكتة في التعبير فاصله نكتة في ذكر فاركعي مع الراكعين
ونحن نقول والله اعلم صير في مقام الامر بالصلوة بالجماعة بقوله واركعي مع
الراكعين للاشارة بان يدرك الجماعة من ادرك الركوع حتى ان من لم يدرك
الركوع لم يدرك الركعة قوله اي ما ذكرنا من القصص اشارة الى توحيد افراد
الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل في البيان كما في الكشاف حيث قال
وذلك اشارة الى ما سبق من نبإ زكريا ويحيى ومريم وعيسى انما الانه
جعل المشار اليه اكثر بارادة القصص المذكورة في ضمن الصورة من وقايع
الدنيا والاخرة ولم يخصها بما ذكر من قوله اذ قالت امرأة عمران الى هنا
لكن بما ذكر فيه قصة امرأة عمران وجعلها عتيقة مريم تكلف قوله
اقلامهم قال المحقق التفتازاني قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا عليها
علامات يعرفون بها من يكفل مريم على جهة القرعة وسمي السهم قلما لانه
يقلم اي يبرى وكل ما قطعت منه شيئا بعد شيء فقد قلمته قوله والمراد تقرير كونه
وحيا على سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يرد من انه لم نفى المشاهدة التي هي اشبه
عن البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل توهمه
ووجه الدفع انه قصد بها التهكم بهم كانه قيل لعل انكم في الشك في انه وحي
تدعون انه شاهد القصة لعدا انكاركم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول انه

بنفي

بنفي المشاهدة على انه يعرف ذلك كمعرفة المشاهد وذلك لا يكون الا بالوحي فـ
معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي لا يكون كمعرفة المشاهد قوله متعلق بمحذوف
دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقون ليعلموا او يقولوا ايهم يكفل في الكشاف ويتعلق
ايهم يكفل ويعلموا او يقولون لجعل المحذوف تارة حالا وتارة مفعولا فيه
تقدير مقولا ولا يحتاج تخصيص الظاهر او يقولون كما في الكشاف وكان
قوله او يقولوا سهو من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا الا
ليستفهموا كما قصد الكشاف وذلك ان يجعل ايهم بدلا من ضمير الجمع اي يلقي
كل منهم كما قاله ونبأه في جنبه واحرص من تقدير ينظرون لان الفاظ افعال
القلوب لا يجوز على ما هو المشهور في المحقق التفتازاني وتعلقه بيقولون
لا يفيد فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بالاخفاء قوله المسيح
لقبه وهو من الالقاب المشرفة صحح في نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل
والصيغة المفعول ايضا وجه وكانه تعرض ببيان انه لقب للاشكال
في حمله على الاسم الذي يقابل اللقب لكنه غفل عن التعرض لما يرد وغفر له
على دفع اشكال حمل ابن مريم الذي هو صفة قوله ولا بيانا في تعدد الخبر اذا
المبتدا فانه اسم جنس مضاف ان كان مداره دفع التنافي على كونه اسم جنس
ففيه انه انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على القليل والكثير كالماء وهو ليس
كذلك بل اسم رجل وان كان على كونه اسم جنس مضاف بناء على جعل تعريف
الاضافة للاستغراق ففيه ان الاستغراق بمعنى كل فرد فلا يصح حمل المتعدد
عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان يقال
حمل المتعدد على مجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله تعالى
وما من دابة الا امم امثالكم فتأمل قوله تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح
اسم ظاهر في انه من اوضاع العبري على قانون لغة العرب يتوهم انه من
اوضاع العرب تكلف لا طائل تحته قوله ويحتمل ان يراد الذي يعرف به
ويتميز عن غيره الفرق بين هذا التوجيه والتوجيه السابق ان السابق
تصرف في الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلته وهذا التوجيه تصرف في المبتدا
بجعله مستعملا في ما اشتهر به من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف
وفيه نظر لانه لم يرد على ما هو ظاهره من كونه صفة وليس فيه احراجا الى الخبر

على ان للجزية ثنا في حذف همزة ابن من الكتابة وقد يجوز ان يجعل الخبر المجموع
كما صرح به الكشاف وان يجعل لكل واحد فلقد اجمل حيث قال قوله والعاقل
ابن منصور اولا بيانا لابن مريم لانه في قوة ابن فآيده **قوله** وتذكيره للمعنى
والاخبار برعاية جانب المعنى احترازا عن توهم كونه انثى وانما وصفه بالوجاهة
في الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهمها ان يلحقها بامه لا ابله ويكون
ويلا لذلك **قوله** اي يتكلم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير
تفاوت ونحن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته وانتهائه وبيان لاتحاد
سن الكهولية **قوله** وذكر احواله المتلفقة المتباينة اي ليس بينها مناسبة
تامة لاشتراك جميعها في الارسال ولا يخفى ان من جملة تلك الاحوال
المرسلة قوله ومن الصالحين لاولى ذكر هذا الكلام بعده ليدخل في الاحوال
بلا خفا **قوله** حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع من كلمة ثالث من ضميرها
وان جعل المعطوف في الحال حالا لا شاعة **قوله** او استفهام عن انه يكون
بتزوج او غيره ويحتمل ان يكون استفهاما عن انه من اي شخص يكون **قوله** القائل
جبريل لها فلما قيل ازداد بقوله رب اني جبريل **قوله** كذلك الله يخلق ما يشاء
اي يخلق الولد بلا اب يخلق ما يشاء من غير وجود سببه العادي **قوله** القائل
جبريل او الله وجبريل حكى لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات واما بتغيير واما
وله تعالى انا اخلق ما اشاء اذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون فجعله
الحاكي من طريق الغيبة على ما يستفيد حال المرسلة كثير فهو حكاية عن حاكيه
بيد انه لا يظهر وجه جعل جبريل حاكيا والاحتراز عن ان يكون الله خاطبها بكلا
بطريق الالتفات ويكون ذلك تكرامة لها او معجزة زكريا او ارهاصا لنبي عيسى
نعم لو ثبت انه لا يتكلم الله تعالى لغير نبي لعمر ذلك **قوله** اما اراد فقصر
وانما انا اسر ان ذكر مبينا **قوله** اشارة الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا
الى اجزء بيانه هنا يدل على انه حمل قوله اذا قضى امرا على القضاء فقد زعم عنها
الدلالة بالاشارة لان نظام العموم والتخصيص خلاف الظاهر والظاهر ما يجيء
تفسيره من سورة يس حيث قال انما امره اي شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن
اي تكون فيكون اي يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع
في حصول المأمور من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال آلة

تعلقا

تعلقا بالمادة البتة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة قوله
له ولم يكن ولكن لا للخطاب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة
فمن اراد بذكره جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب **قوله** كلام مستقل
يعني ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هي جملة مستقلة
غير معمولة لشيء اولا واعتراضيه ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما اهمها من خوف
اللوم لان معرفة مناقبه يهون عليه شدائد اللوم فما ذكره المحقق التفتازاني من
ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وان كان مما يصلح لعطفه عليه غير
ظاهر ليس بشيء لكن ما ذكر من انه يتوجه على الكل سؤال الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه بقوله تعالى لم تدرت اي يكون لي الولد وكان ينبغي ان يؤخر
عن ذكر الاوصاف والاحوال لا تخلوا عن قوة ولذا قال والاحسن ان سوى اخبار
اهتمام عناية لمن ينبغي ان يذكر وجه به يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الله
الملهم في قوله ان وجه الفصل بيان البقية على وجه وقع واذا بلغ كلام الملائكة
الى قوله ومن الصالحين اعترضت مريم وقالت رب اني لعدم علمها بان كلام
الملائكة لم [illegible] فاجيب ثم ذكر تتمة الكلام **قوله** والكتاب الكتبة اي صنعة
الكتابة بان يصير كاتبا او قاريا للكتابة وجعل الكتابين تخصيصا بعد التعميم
لا يناسبه الفصل بينهما وبين الكتاب بالحكمة بل فيه حكمة بالغة كمال البلاغة
لان ابهامه انه لا مناسبة بينهما وبين الكتاب حتى يراعي الوصل منهما وبينه
ويجتنب عن الفصل **قوله** كانه قال ناطقا لان المستفيض في طريق التضمين
جعل المضمن حالا لا معطوفا وكذلك الاولى تقديره ذكرا ليلا يحتاج الى القول
المجاز **قوله** وارسلت رسولا باني قد جئتكم باية اي بسند اني قد جئتكم
باية اي بسند اني قد جئتكم وهو مبهم ذكر توطئة لما ينقله من قوله اني
اخلق كما هو شان الابدال وانما قال قد جئتكم مبالغة في المجيء به كانه جاء
والا فهو لم يجيء قبل هذا القول كما الظاهر والاظهر ان قوله قد جئتكم باية بيان
الاية انه ولد بلا اب وتكلم بدعوى الرسالة قبل اوانه ويكون اني اخلق الطير
اشارة الى معجزات تاتي بها بعده للتذكر في صورة التعدد **قوله** نصب بدل
اي هذا على مذهب من جعل انه ان محلول الجار منصوبا ومنهم من جعله مجرورا
قوله او رفع على هي اي الجملة صفة اية واستيناف في جواب ما هي جعل

الامور المتعددة التي ذلك كل منها اية لكنها لما تشاكلها واشتراكها في الزجر لا
منافاة بين جعلها تسلية وبين جعلها اظهار آية في قوله ان في ذلك لاية
لكم لان في التجزية كما في قوله تعالى لمن فيها دار للكلمة قوله والمعنى اقدر لكم
تسييرا للخلق بالتقدير وينبغي ان يحمل باذن الله معها لا على ايضا لكون فيه
منع لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذن له الله وفي خلقة الطير ولحيا العمايات
ايضا دليل على ان الخلق بلا اصوات الله لا استبعاده لانه خلق طيرا لا يولد الا من
اب وام وجوههما قصدا المعجز على اسلوب حكيم ودافعة تهمة كل ناقص سقيم
قوله وابرئ الاكمه والابرص النبي الاولى تقدير تنسير الاكمه على الابرص
قوله احيي الموتى في الكشاف انه احيى لعبدة نفر ولعيسى قيل ثمانية الا قوله
كرر باذن الله دفعا لوهم الالوهية بان الاحيا جعله متعلقا بالحيا والاله
انه متعلق بالابراء ايضا المتقول لكون لان المعجزة هو فعل الله الظاهر على يد
مدعي الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده الى الله تعالى قوله من احراكم التي
لا تشكون فيها اشارة الى وجه تخصيص الانبياء بانحاء العبر قوله عطف على بر لا
على الرجين في تعيين المصدق المنطوق خصا وبينه الكشاف بانه كان قبل مخلقا
بافي مصدق وقال المحقق التفتازاني ولا يخفى ان في هذا نوع خروج عن قانون
النفسين قوله او مردود على قوله قد جئتكم باية بان يكون عطفا على معنى باية
كانه قيل جئتكم لاظهاره ولاجل ومعطوف على معنى مصدقا بجملة في تعني لاصدق
كما هو فيما استشهد به عما ذكره المحقق التفتازاني ان رده لاجل على قوله بانه بحسب
الظاهر ولا يتبين اضمار قد جئتكم فهو في التحقيق من عطف الجمل اذ لا وجه لعطف
المفعول له على المفعول به ضعيف والحق مع القاضي قدس سره والمثاني بجعله معطوفا
على لفظ مصدقا بتقدير ومصدقا لاجل لكم قوله والثوب جمع ثوب بالفتح وهو جمع
رقيق عشي الكرش او المعى قوله والحمل في السبب فيه اختلاف قوله وجئتكم باية
على ان الله ربي وهذا الظاهر في قراءة فتح ان لكن لما لم يذكر مثل القراءة كما ذكر
والكشاف خفي مراده وكان الاولى ان يذكرها قوله عتق كفرهم عند عتق ما
يذكر بالحواس تبيانا ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس
والثاني تقدير احساس الكفر باحساس آثار الكفر والاول ملحقا واخوه بدلك
على انه جعله حالا من المفعول ووصفا للمفعول انسب بحرص الناس على النصرة

ولا يجعله حالا عنه ولا ابدالا ولا حالا جيا من غير لا عجبه قوله من الذين
يستعون انتسبوا اليه يحتمل اضافة العربي واضافة المشاكر في النصرة
قوله وقيل الى هنا بمعنى مع او في او اللام صح تلك المعاني بكلمة الى في من
التنهيل وشمولا الى معنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لم الاختصا
والظاهر فيما عن حيث التنكيل ويحتمل ان يكون الى متعلقا بالابصار للتضمين
ويكون المراد من ينصرني الى الله اي الى زمان الوصول وهو زمان الموت
ففيه تذكرة الى ان نصرة الرسول انما تنفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا
يستقيم دائما قوله حواري الرجل خالصته اي جماعته الخالصة الاختصا
به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحوري على الخالص وجمع على حواري ككرسي
وكراسي وجعله المحقق التفتازاني في مغرها وجعل الفه من تغييرات النسبة
وكانه دعاه اليه واطلاق الحواري على واحد ويصح ان يكون منقولا من
الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد
بالحزن يا النسا اللاتي في الحضر الامن في البادية قيل لها الحواريات
لخلوص الوانها وعدم تغيرها بتصرف الشمس قوله امنا بالله واشهد عطف
على امنا بالله ولعل وجه العطف ان قولهم امنا بالله انشاء الايمان لا اخبار
عن حال الغير وحمل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم القيمة ونحن نقول لا اعلم
اعلم لعلهم يريدون واشهد لنا حين نترصد لنا بانا على ربنا جولنا ربنا امنا
بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ولعل بينها دقة ما فيه
لدعوتهم وطلب كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان وحمل ما تمتم عليه قوله
ومع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم لعل كتابتهم معهم بان يكتبهم شهدا لا
لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء كما هو ظاهر البيان قوله او امة محمد عليه
الصلوة والسلام اشار الكشاف الى ضعفه وبين وجه ضعفه المحقق التفتازاني
بخفاء وجه الدلالة على هذا العهد وكانه زاد اي اشهدنا امة محمد صلى الله
عليه وسلم بالشهادة على الناس فيما بين اهل الشرع نظرا من تبعه وقوا
قوله فانهم شهداء الناس والاظهر ان يقول فانهم يعلموا الشهادة
على الناس يشهدون بها قوله من يتسابق يقتله وهو ترتب الرشد حتى اذا
وجدها لم يجهل النيل وقتلها بغارة قوله او ام مكر لا يخفى ان معنا الايتما

من النظم كي لا يفيد انه اشد الماكرين وانواهم والاظهر ان يفسر بان مكره احسن
واوقع في محله لبعده عن الظلم قوله ظرف لمكر الله مقدمة على التوجيه الثاني
مع ان الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس لتعليق الجزاء بزمان دون زمان
زمان كثير كما ذكره المحقق التفتازاني فهو الاحسن في الاعتبار بما هو المشهور من
تقديرا ذكر فيكون المراد ذكر ما تقرر كونه خير الماكرين قوله يا عيسى اني متوفيك
اي لان تسلط الكفار عليه حتى القتل مقام اعتقاد انهم يقتلونه والوعد
بانه يتوفاه ويرفعه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله ومطهرك
من الذين كفروا يدل على انه لا يموت في السماء بل يأتي في الارض لان التطهير من
الكفار لا يكون في السماء لان السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا يأتي في
الارض لا يبقى على وجه الارض كافر والله اعلم قوله اي متوفيك نائما لئلا
يخاف زمان رفعك الى السماء فتنبه في السماء امنا من خائف قوله فوق الذين
كفروا الى يوم القيمة المراد العلو الرتبي والتقييد بقوله الى يوم القيمة للتأبيد
كقولهم ما دامت السماء وما دار الفلك اذ علوهم لا يبقى يوم القيمة قوله
ثم منا الذين كفروا اي اما الذين كفروا منكم والمعنى انهم مخاطبون في ضمن
الخطاب الى الكل فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون فهذا القدر يكون في
الالتفات والالتفات هو الانتقال من طريق يجيء به قصدا الى الطريق
آخر كذا الظاهر هو انه في هذا التفات في الكلام وارد على كونه تفسيرا
للحكم وتفصيلا له ان الحكم بعد الرجوع وهو في القيمة فيترتب العذاب في
الدنيا واجيب عنه بوجوه جمعها المحقق التفتازاني اقربها مع اختصاص
الرجوع بيوم القيمة وبما لم يتناوله ما نذكر لك من انه متعلق بالشدة اي
عذابا شديدا لا بما يعد الشدة مثله في الدنيا والآخرة مبالغة في لزوم
الشدة فتأمل قوله تفريع لذلك اي لذلك التفصيل اعتبارا ان تقييد نفي
المحبة بالظالمين قوله اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى ومريم وافراد
لتأويل المتعدد بما سبق كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما يأتي في
بعده من قوله ان مثل عيسى عند الله الخ وتوطئة له قوله على ان العامل معنى
الاشارة لا قوله من الآيات لان الحال لا يتقدم العامل المعنوي وجعله
تفسيرا بدلا على جواز وقوع التفسير من معمولات الخبر او قوله من الآيات
حال

حال من ذلك قوله وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على اثبات تعدد به تعالى وعلى
الذكر الحكيم قوله شبه حاله بما هو اغرب ووجه الشبه الغرابة والشبه به اتم
فلا يرد انه لا يصح التشبيه لمخالفتهما في كون آدم بلا ام ولا اب وعيسى قوله اي
انشاه بشرا روحانيا لتراخي بين خلق القالب والاحياء فانه قبل الاحياء جماد
لا بشر والتراخي بين الخبرين للخبر عن خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وههنا
بحث وهو انه جعل الماضي قوله كن فيكون كناية عن الخلق دفعة بلا مادة
وسبب ومن البين ان آدم ليس مخلوقا دفعة فاستعماله في شأن آدم تبين ان
المراد ليس ما ذكره قوله حكاية حال ماضية لان المقام للمضي بحكم قوله له
ولك ان تجعل المراد المستقبل بالنظر الى ما قبله وهو قوله كن قوله خبر محذوف
اي هو الحق وقيل مبتدأ الخ قال المحقق التفتازاني الاول اوفق بالمقصود وهو
الدلالة على ان الحكم السابق هو الحق لاما زعم النصارى من الوجيه لكن قوله
من بعد ما جاءك من العلم اوفق به كان قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول
قوله خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم على طريقة التهييج على الثبات على الخلق
زيادة الثبات والا فهو صلى الله عليه وسلم منزه عن الامتراء وكذلك في
كونه خطابا لكل سامع بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فيلزم منه الجمع
بين الحقيقة والمجاز فتأمل قوله اي من البينات الموجبة للعلم لا حاجة
الى تأويل مجيء البينات لانه اذا جاء البينات الموجبة فقد جاء العلم واما
في ان من بعد ما جاءك من العلم تقييد المباهلة وتنبيها على ان المسلم لا ينبغي
ان يباهل الا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام
والشرط والاستفهام للانكار وهو دمن عاجه ولقصد فان النصارى
عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع له على المباهلة والفاء في قوله فقل تفريع
قوله هلموا بالرأي والعزم فكان في مكان آخر فالتوجه الى ما طلب منه
ينتقل الى مكان آخر قوله واما قدمهم على النفس لان الرجل يكران يقال
لانه يخاطر بنفسه ... قوله ثم نبتهل اصل الكلمة ... الى ان الدعاء
حال العاقل ... والتعلي ... المبادرة ومكالمة العاقل في فيجعل
اي انه لا يبتلي ابتلاء الكاذب بلعنة الله من المباهلة قوله واصله الترك
اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن

البقا انا وكان وجهه انك تترك امرك في الدنيا الي الله من كل وجه قوله
وانا ركها بالامرار هو حيط يشد نوو خلف الناقة لئلا يرضعها فصيلها
قوله فالواحي ينتظر اي انظر حتي ينتظر وقوله فلما تحالوا اي تحامل من العلو
اي حملا بعضهم الي بعض فالعاقب الامير الذي يخلفنا السيد وهو دون
السيد فالفصل القول الفاصل بين الحق والباطل والمراد به المباهلة
قوله فقال اسقفهم قال المحقق التفتازاني الظاهر انه معرب اسقف
بالرومية اي عالمهم وكان ذلك منهم ابو حارثة قوله بجملتها الخ لا يخفى
لطف بجملتها والمراد بقوله وهو لفظة هو ولا تقابل بين كونه فصلا
ومبتدا الا ان بعض العرب يجعل صيغة الفصل مبتدا لا يقول اذا جعل
مبتدا لا يبقى فصلا اذ ليس ما يلتبس بالصفة وليس الخبر بخبر ذلك المبتدا
حتي يكون الصيغة فصلا بين خبره ونعته لانا نقول هو خبر في الحقيقة وخبر
الصيغة في الصورة ونظيره مررت بالذي بزيد فان المعطوف في الصورة
بزيد وفي الحقيقة زيد وايضا المبتدا الذي هو الفصل يفيد الحصر دون ما
ليس بفصل قوله يفيد ان ما ذكره في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكره يعني
بينها القصر ونحا لعنه كما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه للقصر والتأكيد
لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد التأكيد قوله لانه
اقرب الي المبتدا لم يرد ان اللام يصح ان يدخل الخبر لكن نحو قوله الفصل اولى كما هو
المتبادر لانه لا يصح لمن هو ما يقابل تضمينه فانه لا يدخل ضمن من في اصله لا من يدخل
كما حقق في محله وبعضهم منه ان قوله ما من اله اكد من لا اله قوله لا احد سواه
يساويه في الالوهية لا فائدة لقوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد لم يبق الا
هو ولا ما يساويه في الالوهية فلا انه يبطل الوحدة كل منهما برهان التمانع
ومما ينبغي ان ينبه على ان الفصل هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند كيف والقا
على جميع الاعتبارات لا يكون الا واحدا فالقصر فيه لغوا الا ان يجعل قصر
قلب والمقام لا يلايمه فتامل قوله وعيد لهم في الكشاف وعيد لهم
بالعذاب المذكور في قوله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون
قوله وضع الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين المعهود الذي هم
الذين تولوا واما لو اريد جميع المفسدين حتي يكون وعيدهم لتحولهم نعم

ويكون ناجع فليس من وضع الظاهر موضع المضمر قوله افساد للدين والاعتقاد
المودي بطلام صفة الاعتقاد فالاسناد مجازي والاظهر المودي فساد •
وجعله صفة للافساد يرده فكان الافساد والظاهر ح افساد الدين الا ان
يتكلف بجعل افساد الدين من قبيل لا ابا لك على مذهب سيبويه او كناية اللام
من قلم التابع ولنا ان نجعل المودي خبرا بعد خبر وح كان الاولى المودي الا ان
يقال اراد حصر المودي في التولي قوله بل والي افساد العالم لا يقال فان قلت
كيف يجمع بين حرفي العطف قلت تقدير الكلام بل افسادها والي افساد العالم لا
يقال يكفي بل الي فساد العالم لان النفس من العالم لانا نقول فساد العالم لا
يستلزم فساد كل جزء ولنا ان نقول المراد فساد العالم بجميع اجزائه كما
يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف قوله يعم اهل الكتابين اي بحسب
العبارة ولا يعلم منها فلا ما حاصله المراد بخلاف قول الكشاف قيل هم اهل
الكتابين وقوله وقيل يريد وفد نجران او يهود المدينة يفيد ان هذا القائل
متردد وفي الكشاف يريد وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله وتفسيرها ما
بعدها لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما في تعالوا من معنى القول لان كلمة
التفسير لا يسبب بل اراد انه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير لان لا يفيد الا الاهتمام
وفيه تعريض بانهم لم يتأدوا بها حيث لم يكرموا لوازمها قوله ولا يتخذ
بعضنا بعضا اربابا من دونه ولا نقول عزير ابن الله فسر ضمير المتكلم بالانسان
يجعل بعضنا مثل العزير والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام ولنا ان يجعل
الضمير عبارة عن الممكن فيشمل كل ما هو متخذ ربا فان قلت لم يوحد بعضا ربا ما
من دون الله وحده او يعبد على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ الله ربا قوله اي
لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد انا لا نعاشي عن الاسلام
ولا نبالي احدا في هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفي اسلامنا كما
انكم تعاشون وتخفون كفركم ولا تعترفون به لعذر ونحوكم بغضا له قوله او
اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف قوله بنوع
من الاعجاز اي بنوع من اعجاز هو ترك المعارضة حيث لم يقبلوا المباهلة ثم لما
اعرضوا عنها حيث لم يسلموا واعطوا واسعف الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد
عليهم بالارشاد قوله لم يحدد ذلك انعاما عليهم في القاموس للجدوى العطية

يسري عليه يعودوا واجرى قوله تنازعت اليهود والنصارى في ابراهيم الخ في الكشاف
زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم وجادلوا رسول الله والمؤمنين
فيه بعد تراجعهم الى رسول الله وسماع الجواب بما لم يشتبه واحد منهما قوله
وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما
اي على واحد منهما وفيها اشكال لانهم يزعمون انه دين ابراهيم والذي دين
موسى لان ابراهيم تبع موسى في العمل بالتورية فكيف يدعى انه عدم المحال
الموجب لنفي العمل عنهم ويمكن ان يدفع بانه لو كان الامر كذلك لنقل او في
موسى التورية بتمام شرايع صحف ابراهيم واعلم انه قد ذكر القاضي في
قصة مريم ان بين عمران الفي سنة وثمانمائة وذلك ينبغي ان يكون ابراهيم
قبل عيسى بثلاثة الاف ويوافقه عبارة الكشاف حيث قال بين ابراهيم وموسى
الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه من غفل القاضي في هذا المقام
وظن ان بينه بعيسى بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين ابراهيم وزمن عيسى
او نسيها الكاتب وكان نسخته وعيسى بعده اي بعد موسى بالفين فسقط
من قلمه قوله بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي وفي التيسير قيل
نزلت التورية بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته
بالفي سنة وظهرت اليهودية من اهل التورية بما انتحلوا التورية والنصرانية
ظهرت من اهل الانجيل بما انتحلوا الانجيل هذا كلامه فالاظهر ان كل موضع
من كلامه اثبت ولعله من القولين قوله بينوا بها من حالهم الظاهر على حالهم
قوله اي انتم هؤلاء الحمقى استفادة حماقتهم باعتبار انه اشير اليه وانتم لتقرير
اياها اي انكم لا تدركون ذواتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك
اباي الجنبي بمثلهم قوله وبيان حماقتكم الخ لا يدخل التوليد على محاجتكم في
بيان الحماقة اذ لا يساعده التفريع فالمعنى انكم حاججتم فيما لكم به علم ذا تفضح
مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو ادخل في الافتضاح قوله والله
يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون العالم محاجة الجاهل العالم
وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله قوله تصريح بمقتضى ما قرره
من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله تعريض بانهم مشركون في الكشاف او
تصريح بان قوله من المشركين من وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد به

اليهود

اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما اي من اليهود والنصارى ولم يلتفت اليه
القاضي لانه يكون ح تكرارا لقوله وما كان يهوديا ولا نصرانيا قوله وهذا النبي
بالنصب عطفا على الهاء وح والذين امنوا عطفا على الذين اتبعوه لا يليقوا الا عناية
اتبعوا النبي مع ذكره لان المؤمنين يشمل مؤمني امة موسى وعيسى وغيرهما وقراءة
جر النبي مشكلة لانه حينئذ يكون الفصل بينه وبين ابراهيم بالخبر فلا بين العامل
والمعمول باجنبي فتامل وقوله والذين امنوا ما عطف على الذين اتبعوه
وح يرد الفصل بالاجنبية على النبي قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة
انما قال في اكثر ما شرع لهم لانه وجب على المؤمنين الايمان بالقران اجمالا
وتفصيلا ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم ووجب الذين اتبعوه الايمان بتفاصيل
صحفه ولم يجب على المؤمنين فتامل قوله وما يضلون الا انفسهم لا يعود وباله
فجعل اضلالهم لهم لان اثمه كانه من عوده وكان الاضلال اليهم بل لحقهم اضلال الغير
والظاهر يجعله عبارة عن ابقائهم في الضلال وقوله او وما يضلون الا امثالهم
يشعر بان المقصود تاويل لا تسمية الامثال انفسهم مجاز عقلية الى تاويل الاضلال
وليس كذلك اذ لا معنى لاضلال الضال فلا بد من التاويل السابق وهذا جنس
المؤمنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم ولم يهود مثل فيه اعجاز الخبر عن النبي
قوله يا ايها الظاهر انه بتقدير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون انها ايات الله
في الكشاف وشهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نظيره
تشاهدون والظاهر رجوع ضميرتها الى القران وظاهر عبارة الكشاف ان المراد
مشاهدة نعت الرسول انما قال لا دلالة للمعجزات على حقية الرسل ونبوته اعجاز
انه حق لان المعجزات اشمل العلم بالاعجاز بعض النقاد دون غيرهم قوله بالتحريف
وابراز الباطل بانه تصوير الباطل في صورة الحق الذي انزله ومعنى يلبسون
يخلطون الحق بالباطل ومعناه بالنسبة الاكتسا اي لم تكتسون الحق مع الباطل
وما اخذ منهما معنا ما استنبط لاستعمال اللبس بمعنى لبس الثوب ومنه قوله عليه
السلام كلابس ثوبي زور في حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور هذا حسنه
شبع المتشبع اي بزي الشبع من غيره وليس بشبعان للتصلف بلابس ثوبين
من الرداء والازار يكون لذي اهل الزهد وهو ليس بزاهد قوله لم تكتمون
بتكون الرجوع لا يستلزم الشك بل ما ولي باعتقاد البطلان وكانه لعقد

ان تلك القبايح قالوا لعلكم تشكرون وكانهم اقتصروا على الشك لانه لا اقل منه
قوله اي ولا تقروا عن صدق قلب جعل الايمان بمعنى الاقرار توجيها للام لمن
تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام التقوية والحاصل لا
تصدقوا عن قلب الا دينكم وعلى هذين التوجيهين قوله قل ان الهدى هدى
الله ليس اعتراضا اي قل لهم ان تكركم لا يعارض هدانا فان الهدى هدى
الله او قل لنفسك وللمؤمنين ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا فلا يضرك
ولا يضركم كيدكم قوله اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى احد مثل ما اوتيتم جعل
الايمان بمعنى الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لا يستغني عن التقدير اي ولا
تظهروا تصديقكم ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق
بالمحذوف بعيدا من الفهم احتاج الى تأييده بقراءة ابن كثير في تقديره
ذلك النقص المحذوف ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا تؤمنوا مفعول
به اي لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم وفي صحته ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم
من الدين الحق البين او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم قال المحقق التفتازاني في
ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة في يوم القيمة بل المحاجة في قضائه
وتقديره يعني لم يقدر الله اي يغلب احد من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة لا
غلبة عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معه في دينكم وقوله فيكون من
كلام الطائفة ليس متعلقا بقوله بل يحتمل ان يكون خطابا لله للمؤمنين بانه لم
لا يؤتى لاحد مثل ما اوتوا دينا ناسخا للاديان السابقة وحينئذ او يحاجوكم
من تتمته اي الى ان يحاجوكم عند ربكم اي الى يوم القيمة فيكون وعدا بيقاء
دينه قوله من ان تأمنه من امنته على كذا وائتمنته والاوقية بالضم سبعة
مثاقيل كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون درهما
كذا في القاموس وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى
يجيء في الحديث لكن معتاد في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وهي
استار وثلثا استار وقيصاص بكسر والخاء المعجمة وانما جعل الغالب في
اليهود الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام قوله الامدة دوامك قائما
الخ والظاهر ان المراد ان تأخذه منه قبل المفارقة قوله اشارة الى ترك
الامانة المدلول عليه بقوله كانه لم يعين القول للتعيين والداد القول

اليهود والاظهر انه كان بقوله لا يؤده كما في كثير من النسخ فيحتاج الى ترك
قوله لا يؤده قوله اي ليس علينا في ما بين الاميين سبيل ويعنون نفي نبوته
صلى الله عليه وسلم بالنسبة اليهم فمن يؤد الامانة منهم انما يؤديه لانه
قبل دينه وتابعه صلى الله عليه قوله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون
والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون وهو اكمل لا مع عدم العلم والا فيشكل
امر القائلين المخطئين في قيسهم وللنان نقول المراد انهم لا يستحيون
فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب والاخبار
عنهم بانهم يؤدون دينارا توطية لبيان انهم يقولون على الله الكذب ويعترف له
شاهد له وقوله فاصنعوا اي تعاملي الرجال اليهود وقوله تحت قدمي يريد به
متروك وتفسير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ يرد عليه ان ما في الجاهلية
ليس اصطلاحا يتعلق به النسخ قوله استيناف مقرر للجملة التي الخ تقرير باعتبار
ان من الاميين المؤمنون بالعهد المتقون وقوله سدت بلى مسدها معناه انه يفيد
مضمونها الا انها اقيمت مقامها ليس بدلا انها لو قامت مقامها لوجب الحذف
قوله والضمير المجرور لمن اوفى وايدا التاني في الكشاف بقوله ان الذين يشترون
بعهد الله وعن توجيه الاول بانه لو كان الى الله لكان الظاهر انه يقال لمن اوفى
بعهد الله واتقى فان الله يحب المتقين ويجعل عموم المتقين نائبا عن الراجع الى من
كلام ظاهري لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده
واتقى لان وفاء كل احد واتقاه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين بل المحبة له
فهو سبب الجزا اقام مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فان الله يحبه لان
الله يحب المتقين قوله نائبا الراجع من الجزا الى من لو كان من شرطيه ولو كانت موصوله
لكان نائبا من الراجع من الخبر وقوله وهو يعم الوفا وغيره يريد توجيه انه لم
يقل فان الله يحب المؤمنين بالعهد والمتقين قوله يفتلون بها بقراءته اشارة الى
حذف المضاف من الكتاب وهو القراءة وفتح الباء بمعنى في قوله او يفتلونها
بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف هو الشبه وفتح الباء صلة يلوون
كما في لوى لسانه بالشر اذا امالة يتعلق بريانهم ربما يختلقون ان ما ليس من الكتاب
كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله اذا ضيق امرهم اليه وما هو من عند الله
وفي كون ما هو من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب نظر لان ما هو من عند

اشاعم بما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب
قوله وقرئ يلوون على قلب الواو المضمومة همزة ثم بنقل حركة الواو الى ما
قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز لما فيه من توالي الاعلالين في
كلمة واحدة قياسا فجعلها مما فيها ابدال وتخفيف الهمزة وللسان يجعل من
الولي لا من اللي ويجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية فضمير المعنى يعزون
النسبة بالكتاب فيميلونها الى الحرف او يقربونها بشبه الكتاب والله اعلم
بالصواب قوله تأكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التأكيد هو قوله ما هو
من الله والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون هو من عند الله وكأنه جعلهما جزئين
عن مجموع الامرين ويجعل وصف المجموع بهما من قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله
وان يأمر بعبادة الله قال صاحب الكشاف ان يأمر بعبادة غير الله احسن
طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع في تبرئهم عن انتهى الامر بعبادة الله
الى عبادة غير الله وهو النبي الا ترى الى قوله ان يعبد غير الله ولم يقل ان يمنع عن
عبادة ووجهه المحقق التفتازاني التنبيه في الحديث بانه في المنقبة الصحيح في
الرواية واجاب عن القدح بان المراد بعبادة الله ولا يخفى انه لا يرتفع ان قولنا
ان يأمر بعبادة غير الله احسن طباقا قابل في قوله احسن طباقا اشارة الى حسن
طباق هذه العبارة ايضا ولا توجيه للعبارة سوى ما ذكره وقد يجاب بان ان لا
بغير عبادة الله اعم من الامر بغير عبادة الله فاريد نفي الاخص بعبادة نفي الاعم
مبالغة في نفي الاخص ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة نفي الاعم عنه
اذ الامر بغير عبادة الرب كثير وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادته
وهو وسيلة الى المبالغة ولا كلام في صحته لذلك [illegible] رواية الامام محيي السنة في معالم
التنزيل معاذ الله ان نأمر بعبادة غير الله قوله ولكن يقول كونوا ربانيين لكن
لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنسوب اليه فينبغي ان يحمل يقول منصوبا
عطفا على يقول المنصوب المنفي فقد روي رفع يقول في الكشاف لا يصح ان يجعل
العطف على مفهوم السابق لان الكلام اثبات ومبالغة في نفي قول البشر المذكور
فهو في قوة لا يقول البشر لكن يقول ولا يصرون الى [illegible] ولا اعتداد برواية رفع
يقول على ان المنصوبية المستفادة من كلمة كان مفقودة لا ينبغي [illegible] الا على
والاظهر انه لا عبرة القول في قوله ولكن كونوا ان يجعل عطفا على مفهوم السابق

فانه

فانه من يفهم منه لا يكونوا قائلين للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين
ما اتاكم ربكم الى العباد كما امركم قوله ولا يأمركم استئنافا او حال من فاعل كونوا
اي والحال انكم لا يأمركم الله او من استثنائه قوله بسبب كونكم معلمين الكتاب
بل لا تكونوا غافلين بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين
له متعلمين لئلا تكونوا محرومين عن فائدة العلم والعمل بما هو العمل وفيه نوع
بلا عمل لا وقاية الربانية لما هو يشابه تمكنه ظاهرا بالعلم وتوبيخ العالم بلا
عمل وما ذكره المحقق التفتازاني انه لا توبيخ فيه الا لفرقة العلم والتعليم الا كون العمل
بلا علم عن حقيقته وليس فيه توبيخ على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف قوله وقرئ تدرسون
من التدريس اذا جمع يدرسون ويعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا الا ان
يحمل احدهما على تعليم اللفظ والاخر على تعليم المعنى قوله عطفا على ثم يقول اي على
يقول في ثم يقول لا انما ذكر ليتميز عن يقول بعد لكن قوله لتأكيد معنى النفي لازالة
الغفلة عن شمول النفي له سيما مع طول العهد وتخلل الفصل قوله ولا يأمركم مفسر
عدم الامر بالنهي كما في الكشاف لانه ابلغ من النهي ولانه دلالة للعلماء وعلى الناس بعد عدم
الامر في الواقع بالنهي لا المحقق التفتازاني في شرح الكشاف علم الامر بالنهي وان كان ابلغ
منه لكونه اسهل المقصود وادخل في الاستبعاد واوفق بالواقع قوله تدفعه الباقي
على الاستئناف قال الكشاف والقراءات بالرفع على الابتداء الكلام اظهر ويعضده قراءة
عبد الله ولن يأمركم قال المحقق التفتازاني وجه كونه اظهر انه خال من تكلف جعل
عدم الامر بمعنى النهي اول بل لانه معطوف ولا يأمركم على ثم يقول ليستدعي تقدير
قوله ولكن كونوا ربانيين فانه قبل وبهذا ظهر خفاء جعله حالا او لا يجعل لكون نقيض
الكشاف لا ظهرية الرفع على الابتداء للاحتراز عن كونه حالا وترجيح الاستئناف
لذلك قوله والضمير فيه للبشر الاولى للبشر حتى يكون الانكار تاما قوله بعد اذ
انتم مسلمون اي بعد تباينا سالابكم ونقرب لان اخذ النبيين اربابا بعد التقدير
بنبوتهم والتصديق بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فلانه مكان الامر بالكفر كالجاد
يحقق التفضيل وبهذا ظهر ضعف ما لانه على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق
بنبيه مسلم ودعواه انه امره به مما يوجب كفره دعوى لزامه بالكفر بعد
اسلامه قوله وقيل المراد اولاد النبيين على حذف المضاف وهم بنو اسرائيل
في تقدير الاولاد لا موجب للتخصيص ببني اسرائيل فيحكم ذلك في جميع اولاد الانبياء

حتى ادم حتى يكون الصحيح اذ اخذ الميثاق من اولاد ادم انا اذا جاءهم رسول مصدق
لما معهم ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم ويستيقنون انها نسخت قوله
او تمامه تبيين تمكنا لما كان معناه بعيدا عن البيان هكذا الكشاف يدل عليه قراءة
ابي وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان جعل في
المضاف اضافا محتاج الى هذا التأويل قوله واللام في لما موطئة للقسم او ورد لسهل
طريق فهم القسم من الكلام وهو في المشهور يدخل الشرط المجتمع مع القسم
المتأخر عنه في جوابه وح يشكل جعل ما موصولة الا ان يقال ما الموصولة
لتضمنها معنى الشرط مع صلتها كالشرط وخبره كالجزاء الكشاف صرح بانها
لا تحتمل الشرط وقال بان اللام في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام التي
دخلت على ما الزائدة كالزائدة حينئذ بين المبتدأ والقسم فاذا اعتبر القسم يجعل
ما هو في حيز الخبر جوابا للقسم ويقدر خبر مثله للمبتدأ لا يجعل ما هو في معنى
جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله لمعنى قوله ويحتمل الخبرية ان قوله
ولتؤمنن يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم
والخبر وليس المعنى ان كلمة ما يحتمل الخبرية حتى يشكل انه لم يبق ما الخبرية بمعنى
ان قوله ليؤمنن جواب القسم وساد مسد جواب الشرط وليس ها ما سد مسدها
ففي العبارة مسامحه اي لاجل اتياني اياكم بعض الكتاب الخ قال المحقق
التفتازاني ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك
بل هو بيان للمعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق بالقسم المحذوف صرح بمعنى
الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن والمعنى اخذ الله
ميثاقهم لما آتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له وضع له مكان لما معكم اشارة الى ان
ما معكم لكونه عين ما آتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر لم يقل مصدق
له اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق فلا يسع انه كيف يرد عطف
هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيها يرجع الى الموصول فنقول انما وضع
الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق له اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق
بالرسول مع كون ما آتيتكم معمولا فيما بينكم متداولا غير متروك ولا ينبغي
التقيد بتداوله وكونه مما يتمسك به على ان اصله لمن ما واللام
موطئة ومن للتعليل وقيل زائدة قال الزمخشري ساز لاخذ الميثاق كأنه قيل

كما

كما اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذا في اذ اخذ وعلى الاول
ناصبه محذوف اي اذكر اذ اخذ الله قوله كعبر وحمر يقال جمل عبر اسفار و
ناقة عبر اسفار وجمال عبر اسفار للواحد والجمع والمذكر والمؤنث اي لا يزال
يسافر عليها والاصار حبل صغير يشد به اسفل الخباء الى الوتد قوله عطف على
الجملة المتقدمة يعني الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى ان الظاهر حينئذ
ان يقدر ايفسقون افغير دين الله يبغون لا يتولون قوله وتقديم المفعول
لان المتشوق بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص
اي يخصون غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى انه لا ينبغي ان يطالع غيره بنية في
الطلب قوله كنتق الجبل اي تحريكه اشارة الى رفع الطور فوق بني اسرائيل
واراءة الغرق لفرعون قوله او مختارين كالملائكة والمؤمنين يعني اذا طوعا
الاختيار وبالكره الشرعي فقوله او مختارين في مقابلة طائعين وقولنا ومجبرين
في مقابلة كارهين بالسيف واما حمله الملائكة والمؤمنين مختارين لانهم
دعوا الراجح وذلك بالاختيار بل لكونهم في يدي القضاء هذا غاية توجيه كلامه
وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين احدها الفنا ولم ينكر في الآخرة عن شيء
يا اهل قتالي اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطل لانه الكفر الزائد حيث يحتمل
صاحبه سعة لخطاياه ويقل عمل اهل الاسلام مع كمال كراهيته وهذا نهايته
محبة الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع
سره فليكن هذه الآية بالاخذ حكم الزنديق وحينئذ معنى قوله فاولئك هم
الضالون هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الايمان
قوله ذو وجها الرفع على البدل لم ينصبه انه نكرة غير موصوفة قوله ولو افتدى به
محمول على المعنى ههنا اشكال وهو ان حرف الشرط ههنا للوصل وهو يقتضي كون
نقيض الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل من احدهم ملء
الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس بمراد بل المراد ولو افتدى
بملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس بمراد بل المراد
ولو افتدى بملء الارض ذهبا لو افتدى بلي لا يقبل منه القبول فيما هو اقل
منه بطريق الاولى واجيب عنه بثلاثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا
الكلام وما نقاه فهو فيه ما نطلب من المراد وان كانت العبارة اسية

عند اداء المهور لا يقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا قد يمنع توجيه
المثال لا راده بان المراد بعدم قبول ملء الارض عدم قبول فدية ما لانه
غاية الفدية فعدم قبوله يستلزم عدم قبول فدية ولو لم يفتد به وعدم
الافتداء اولى بعدم القبول وهو ما اذا كان تصدقا في الدنيا فقد عرف
ان للجواب الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه كسائر الاجوبة كما
يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملء
الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا وللثاني ان يحمل كلامه
على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليه وثالثها ان المثل محذوف والبآء
بمعنى مع فانه يقع افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغنى عن تقدير المثل وتكون
الباء بمعنى مع فانه يقع افتدى بملء الارض ذهبا مع ملء الارض ذهبا
قوله والمثل يحذف ويراد من الزيادة اشارة الى هذا قوله اولئك لهم عذاب
اليم اذ لا الوقوف المعذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الغايصون العذاب
قوله اي لن تنالوا حقيقة البر اشارة الى كون اللام للجنس وناظر الى الحنا
كونه للعهد وفسرها ... بالرحمة والرضى والجنة ونحن نقول المراد بالبر بر العبد
لله تعالى وهو لا يحتاج محبة الغير فاذا احب ما لا ينبغي ان يدفع محبته عن
نفسه بالبذل وخير بذل الانفاق قوله بيرحا هو علم على اسم موضع قال المحقق
التفتازاني قال الجار الله وشيوخ مكة يقولونها بكسر البآء فاء مع
الباء مضافة الى حا اسم قبيلة قوله فقال بخ بخ كلمة مدح مبنية يقولونها
بكسر الباء على السكون وهذا دوى ويجمد فيه الكسر التنوين وقوله مال
رابح او رايح من الربح او الرواح شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح
الرايح انك تنفقها اليه وتروح بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول اي ما ينفعه
كان دريح وانجح ... جدا وما رايح نفدوا كل صباح اليه وتروح بمنفعته
وهو برالله لانه من الصدقات الجارية الباقية قوله ويحتمل التبيين اي يحتمل
القراءة المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا والاباية هذه القراءة
لا ان يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه المنفق وللثاني ان يحمل قوله على
ان هذه القراءة تعين كون من في القراءة المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى
انه لا دلالة على التبعيض حرفا لطيفة قوله وما تنفقوا من شيء محبوبا وغيره ومن

بيان

بيان ما قاله ابن عباس ولم يطلق لانه يفسره في ما تحبون قوله فان الله به عليم فيه
غاية الترغيب في العمل الصالح لم يقل لما انفقتم فان ما اشارة وضيعة الاستقبال
الى ان علم الله تعالى بالامر قبل انفاقه وفيه اشارة الى الحض على ابتداء الانفاق ومع
تحريض على الاخفاء قوله اي المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل المضاف
الى المفرد المعرف لعموم الاجزاء وهنا ليس معنى صحيحا فالاوجه لم يذكر توجيه الاطلاق
على الجمع فيه الاستواء ونسبة الى الكل والظاهر من الاطلاق يستوي الوجوب ونحو يكون
الاطلاق في الكشاف ذكر الرضي صرح بكون التثنية والجمع ونقل رجل عدلة ورجلان
عدلان رعاية لجانب المعنى المراد قيل انما جعل الطعام بمعنى المطعومات هنا فان
الاستغراق كما هو شان المعرف باللام والكل لتاكيد الاستغراق كما قال المراد
كلها لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفاقها ووجه مناسبة هذه الاية بما قبلها ان
ذلك كان اتفاقا من اسرائيل عليه السلام حيث بذل ما هو احب عنده اذ البذل
اعم من بذل المال والبذل لما تشتهيه النفس قوله عرق النسا في الصحاح الاصمعي
النسا العرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى
يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو عرق النسا قال وقال الاصمعي هو النسا ولا تقل عرق
النسا كما لا تقول عرق الاكحل وانما هو الاكحل قوله فهو تحريم اي تحريم الله
ابتداء من غير ان يحرم العبد على نفسه اولا ويمكن دفع المنع بان كون التحريم
باذن الله خلاف ظاهر اللفظ ويكفي للاستدلال ظاهر اللفظ قوله من قبل ان
تنزل التوراة بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدته في التمهيد فان
تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول التوراة فينبغي ان يجعل قيد الحل حينئذ
ليزول قدر السعد قيل تمامها الا انه يبالغ متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا
من قبل ان تنزل التوراة في جواب سؤال الشامر مشابق مستثنى كانه قيل متى
كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزالها يشعر بان القراءة تنزل بالتخفيف مع
ان القراءة تنزل من التنزيل وكانه اختار تفسير الانزال لينبها على انه لم يعتبر
فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التوراة لم يكن منجما كالقران بل كان دفعة
قوله او في منع النسخ عطف على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع
النسخ ظاهر اذ تحريم ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ قوله قل فأتوا بالتوراة
فاتلوها ان الامر بالاتيان بالتوراة وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار ونعي

بان ما يتلون ليس بتورية بل محرفات من عندهم قوله افترى على الله بزعم
انه محرم فذلك قبل حجل من افترى عبارة فهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم
عن الافتراء وابراء الذمة بانه يعلم ان الظالم من يفتري على الله بعد لزوم الحجة
فنزولا الوحي الشاهدة فيكون من افتري اثم واشمل ليتناوله من فعل ذلك لو
كان النبي صلى الله عليه وسلم قوله قل صدق الله تعريض بكذبهم اي ثبت
ان الله صادق فيما انزل فانتم الكاذبون ويحتمل ان يكون المراد صدق الله
فيما ذكر من تساوي ما خلا فكره فاتباع امر الكفر قوله اي ملة الاسلام وعبر
عنها بملة ابراهيم عم التي هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملته يعني امر باتباع
ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال التشابه بينهما لا ان لا كان في الاصل
مثله ولم يأمر باتباع نفس ملة ابراهيم حتى يكون نبينا من انبياء شريعته
كانبياء بني اسرائيل في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين فيه اشارة
الى ان اتباعه واجب في التوحيد الصرف وتوجيه اخر لاتباع ملة ابراهيم
وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قوله لا اله الا الله وبعبا
فيهم شوبه بما ينافيه كاشل اليهود وبالاستقامة في الدين عدم الخروج من
مقتضاه والافراط العبادة فوق الطاقة والعبث مما حفظا للبنية من الهلاك
فيها والتفريط التقصير فيها قوله ان اول بيت فيه تعريض على اتباع ملة ابراهيم
وتقريرا لما فيه وتوطية لايجاب الحج وفيه دلالة وقراءة البناء الفاعل على ان
الواضع هو الله ضعفا للجواز رجوع الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه
ونبي بيت المقدس بعده باربعين سنة كما يدل عليه الحديث قوله كالنبيط
والنميط على صيغة التصغير في اسم موضع بالدهناء والمقصود بالتشبيه
ان هذه اللغة قياسية او كالقياسية لاعتياد العرب وضع الباء موضع الميم
قوله وقيل هي اي بكة موضع المسجد ومكة البلد من بكه اذا زحمه لازدحام الناس
فيها ويحتمل ان يكون التسمية ببكة لدقها اعناقا على دق البعض بعضا في الازدحام
وجرهم كبير من قبيلة من اليمن هم اصهار اسماعيل عليه السلام والعمالقة ولد
عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح وهم امم تفرقوا في البلاد والصراح كالغراب
من يهرع ضداره ابنه قيل سمي بذلك لانه ابعد من الارض ونحن نقول لانه
بعيد طاقته عن الذنوب والاثام وهو البيت المعمور قوله وهو لا يلائم ظاهر

الآية

الآية لانه يحكي بعضه بانه اقيمت وضع للناس الا انه يبنا به الملائكة قبل
خلق آدم ولم يكن وضعه لهم قوله كثير الخير بيان ان البركة هي الزيادة ولا زيادة
في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركة مناسبه قوله لان ضواري الصيود تخالط
الصيود في الحرم ولا يتعرض لها ولان الصيود لتخاف الضواري ولا تهرب عنها
قوله فمن معناه فتوجهوه او قصده البيت على الاسناد المجازي قوله او حالة
اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب بضعفه لانه
قال عبد القاهر وان جملة عمر على كتفه سيفه اكثر فيه ترك الواو قوله
على ان المراد بالايات اثر القدم فمقام ابراهيم نافيها وان لا هذه الايات ليست
من مقام ولا يبعد ان يكون للحكمة في غوص قدم ابراهيم في الحجر الاشارة الى ان
الحجر لان لبلاغه ذي قدمه عن صلابته او غاص قدمه ليتميز منه ان معينه
في رفع الحجر هو الله لان الحجر الذي وضع متهيئة عليه اذ لولا امداده تعالى لما استقر
الحجر تحت قدمه قوله ويؤمن ان يكون آية بينه اي يؤيد كونه عطف بيان لا
كون المراد هذا المتعبد لانه ينافي ارادة التوحيد فكيف يؤيده قوله جملة
ابتدائية اي مركبة من المبتدا والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة
على كلا التقديرين والاقرب ان يقدر مضافا اي وحد من دخله كان امنا
وقوله او وفيه ايات بينات مقام ابراهيم اشارة الى وجه اخر لكون مقام
ابراهيم عطف بيان للجمع وهو انه عطف بيان مع معطوف والاتيان نوع من
الجمع صرح به الكشاف وفي قوله من امن تغليب للعقلاء على غيرهم لان اذ لا من
شامل لغيرهم حتى الاحجار والنباتات او تنزيل الغير العاقل فيه منزلة العاقل
فانه يجب ترك التعرض لها كالعاقل قوله كقوله السلام حبب الي من دنياكم
ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلوة حيث اقتصر في بيان الثلث على ذكر
اثنين وهذا انما يتم شهادة لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم يجعل
قرة عيني في الصلوة من جملة الثلاث لانه ليس من الدنيا بل من الاخرة كما قيل
وفيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقع في الدنيا وان تعلق بالاخرة ثم
ان تشبيه ما في الاية بالحديث غنية عن المنة لما في الاية بل في عدم ذكر
المذكور فما ينبغي ان يذكر الا ان منها وقيل وجه عدم الذكر هو التغلب عدمها في
الدنيا والعدول عنه الى ذكرها في الاخرة لا الاختيار كانه قال في اثنا عدل هو

الدنيا ما في الدنيا والدنيا لا تنقلب إلى الآخرة قوله بقاء الأمن [illegible] والأمن
بدلا من الضمير المجرور في قوله فيه فيهما ابدا بغاية لتقطع الفتنة فيهما
ولو جعل بقاء الآثار من بقاء الأثر في الدنيا لان ابراهيم لما بنى البيت بارك
في الدنيا ببقاء مقامه وفي الآخرة بعلو درجاته وجعل الأمن عام من الأمن
يوم القيمة لكان أجود قوله قصد للزيارة على الوجه المخصوص تفسير للحج وبيان
أن المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي وأما أن الحج هو القصد لكنه لبيان ما جعله
بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد قوله من استطاع إليه سبيلا فيكون بدل
الكل من الكل بدل من الناس مخصص له بمعنى صيغة الآية عام حين البدل
هو عام مخصوص البعض في البدل بدله قوله البعض من الكل ويحتمل أن يكون
المراد من الناس من استطاع إليه سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر
الآية محلا بيننا بأجزه قوله يجب على من تردد على المشي والكسب في الطريق والحج
على من له مال ولا يطيق بدنه الانتقال إلى الكعبة قوله والضمير للبيت أو الحج قال
ابن مالك في التسهيل إذا دار الضمير بين الأقرب والأبعد تعين للأقرب قوله وكل
ما أتى إلى الشيء فهو سبيله وليس السبيل مشتركا بين الشيء وبين [illegible] على
حاضري البيت قال المحقق التفتازاني أي كل ما يؤدي به إلى الشيء فهو سبيل إليه
معنا التفسير ظاهر في أن يكون ما في اسم الله قوله وضع كفر موضع لم يحج [illegible]
أن يكون من الكافر من الحج [illegible] منع من الحج فمن يحج إنما يحج لنفسه ولا
ينفع الحج الكافر وينبغي أن لا يحج لأنه ما بقي بتعب نفسه بلا فائدة قوله ولذلك
قال عليه السلام أي لما ذكر من التأكيد والتغليظ يحتمل أن يكون المعنى
وكذلك الآية أي ما مر قوله عليه السلام ذلك قوله وقد أكد أمر الحج أي تأكيد
والأمر المتعلق به أن في الصورة الاسمية جملة ثانيا مستمرا وليس المراد حقيقة
الاستمرار إذ ليس وجوب الأمر فهو للمبالغة في الوجوب والمفيد لا يختص [illegible]
والمفيد للوجوب كلمة على في تعميم الحكم أو المبالغة في وجوبه حتى كأنه يجب على
الجميع لما في المبالغة كالاستمرار لكنهم لا يوفون [illegible] قوله فانه كالإيضاح [illegible]
كأنه تنبيه وفي الكشاف كأنه إيضاح لقصد الإيضاح الصريح والبدل [illegible] الإيضاح
وليس بصريح فيه وحينئذ للثاني عطف قوله وتبينه على الجار والمجرور [illegible] عطف
على المجرور بإرادة صريح التنبيه قوله بدل عنه بإضافة لفظ البدل إلى الجار

الجار والمجرور خبر قوله عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على
الاستغناء عنه أي عن كفر البرهان باعتبار أن الاستغناء عن العالمين يدل على الاستغناء
عن من كفر والاستغناء يستلزم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء لإظهار السخط وقوله
لا من تكلف مجاملة لقوله فما ذكره بيان للداعي على ذلك التأكيد وقوله فوجهان [illegible]
إنه بكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القرب متعلق به مزيد اهتمام وداع إلى الثناء
زيادة إنه لكونه في كمال المشقة مظنة أن يقع في المكلف الاعتقاد فلا بد من مزيد
التأكيد والتشديد وقوله ودوي للإشارة إلى احتمال انتفاء الكفر على ظاهره وعدم
صرفه إلى التغليظ [illegible] قوله [illegible] سواء والذين هادوا
والنصارى والصابئين والمجوس والذين أشركوا وفيه دليل على أن الصابئة على
حدة غير داخلة في ملة النصارى والمراد بالمشركين عبدة الأوثان [illegible] ملة
أما لأن الملة على ما هم فيه تغليب [illegible] فيه المحقق التفتازاني قوله وتخصيص
أهل الكتاب بالخطاب دليل على أن كفرهم أقبح بيان وجه التخصيص والثاني يقول
تخصيصهم لتوبيخهم من الجهة بكفرهم وإنشاء السبيل كأنه لعله الاستفهام الإنكاري
في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فإن كفرهم [illegible] جهلهم وعدم معرفتهم
وقوله وإن زعموا أنهم مؤمنون بالتورية والإنجيل مبني على أن المراد بآيات الله
الكتابان ويحتمل أن يراد بها القرآن فيكون توبيخا لهم بالكفر بالقرآن لأن [illegible]
يكون الأنبياء السابقة فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية والإنجيل بسبب آيات الله
القرآن وضبطهم على [illegible] قوله والحال أن الله شهيد مطلع جعل الشهيد بمعنى
الشاهد فيكون كمال التوبيخ لهم حيث يكفرون بآيات الله مع وجود هذا الذي
يستحيل أن يكتم شهادته ويرده بالجحد قوله كرر الخطاب بالأمر في الثاني والاستفهام يعني
لم يكتف بأن يقول لم تكفرون بآيات الله وتصدون عن سبيل الله والثاني يقول
لم تكتف [illegible] بأن التوبيخ بالكفر [illegible] الصد باعتبار أمور [illegible]
التوبيخ بالكفر بآيات الله في أمور الإسلام مطلقا ويحتمل أن يجعل الأول توبيخا
بتوبيخ الإيمان والثاني يعرضنا بترك العمل والانقياد لما أذعنه به قوله قيل كانوا
يفتنون المؤمنين يعني في التوبيخ لصده مطلقا وقيل [illegible] الحرس قوله
وهم [illegible] مناسبة [illegible] الغفلة عن الله تعالى [illegible] كأنهم
[illegible] بأنكم غافلين في جعل المسلمين غافلين لأن الله لا يغفل [illegible] جعلهم

وانما اقتضاء الجهر خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر لعدم مقتضي الاستفسار كما في
ما قبلها لايقتضي التعريف والاستفسار الا ان يقال لما كان الامر القبيح انما
يجترئ عليه اذا احسب ان احدا لايعرف قبحه فناسب التعريف بعلم قادر مجاز قوله
يردوكم بعد ايمانكم كافرين انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فرط قبحه والابتلا
بنقمه ولم يتسلل الى الكفر ليشير بقوله كافرين الى ثبات الكفر قوله اي تدعون من
الدعوة او الادعاء فالاستفهام للانكار قوله وانما خاطبهم الله بنفسه اوبقول
امر الرسول بخطاب اهل الكتاب ليكون دليلا على ان موسل اليهم ما يوردونهم
والاحاجة هنا الى ذلك قوله انكار وتعجب لكفرهم اي للانكار لما هو من افعال الكفرة
ومن صفاتهم والا فهو لم يكفروا بما فعلوا ولك ان تقول انكار لكفرهم بمعنى انه
لايكون كفرهم وفيه اقناط لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجب عن الطمع في
كفرهم ويحتمل ان يكون للاستبعاد اقناطا لهم ومدحا وقد نسوا الله في تلك
عليهم او تعجيب منهم فيما سوا به قال اتدعون الجاهلية وانا بين اظهركم
ولما جعل عليهم بعد الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد قطع طمع اليهود
في كفرهم بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه
عام بجميع المسلمين وقوله فقد هدي لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن
الهداية المستقبلة بالماضي قوله واصل وقاه وفيه كلمة في الصحاح انها
التقية يقال اتقى تقيه وتقاة كما يقال اتخم تخمه والتودة الوقار والتهمة فساد
المعدة ولاحاجة الى جعل قلب واو تقاة الى اعتبار ضمها كما في تخمة لان قلب
في تقى يتقي لتوهم ان التاء في اتقي اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها بالتزحفته
التاء على ما في الصحاح فلما توهموا اصالتها حملوا يتقي وتقاة قوله اي لا
تكون على حال سوى حال الاسلام يعني النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تموتن
على غير حال الاسلام فهو نهي عن الكون على غير حال الاسلام وقت الموت فان
قلت كيف قيد النهي بوقت الموت فهل جاز الكون على غير حاله في غير هذا الوقت
قلت النهي عن الكون في حال الموت استلزم النهي عن الكون مطلقا لان وقت
الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى دينه صلى الله
عليه وسلم ويمكن ان يقال هذا النهي يلزم للنهي عن الكون على غير الاسلام
لقبل كما يرشد قوله وقد يتوجه نحو المجموع دونهما اي دون شيء منهما واليه

عن

عن المجموع فيقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما قوله واعتصموا بحبل الله المتين
لان قلت ينبغي تقديمه على النهي عن الموت على غير حال الاسلام لانه يتعلق بزمن
الحيوة قلت بل بجميع الازمنة وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا اعتبار الا الاعتصام
به قوله وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا خالف الكشاف اذ
جعل الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق فيهما على انه لا ينافي فيهما بل يكفي لكونه
ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه به قوله واعتصموا بحبل الله جميعا مجتمعين
عليه حال حالا من الفاعل بظاهره ويحتمل ان يجعله حالا عن الفاعل والمفعول
وحينئذ ولا تفرقوا تاكيد يجب للنفي ونحن نقول فانها على هو حال عن المفعول
اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا تتفرقوا فانه فان بعض طاقات الحبل لا يقوى على
للحفظ وربما ينقطع ويهلك المتمسك به ويرجح قوله ولا تفرقوا تاسيس قوله ولا
تتفرقوا من الحق اي عن الدين ويجوز ان يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم
في الجاهلية او لا تفرقوا من بينكم الحق قوله التي من جملتها الهداية والتوفيق
الظاهر ان المراد نعمة الله ما بينه قوله اذ كنتم اعداء اي اذكروا نعمة الله عليكم
في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاكم من نار جهنم بالظلم
فيما بينكم وقطع الرحم فاعتبروها ولا تضيعوها بالمخالفة وابتغاء الفتنة قوله
وقيل على الوجه الثاني كان الحكم بينهم وغيرهم قوله مشفين على الوقوع في نار
جهنم من الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب
قوله والضمير للحفرة ولرجوعه الى العداوة مساغ وكذا المتقدم سوى من العذاب
او الشفا والحفرة والنار قوله وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو
منه اي المضاف بعض المضاف اليه ولابد من هذا التقييد كما فان الناصر
عنه قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة الى التبيين المفهوم فما بعده
ونحن نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المعجز عن المقصود
كما ينبغي ان يراد وهو لا يعلم الا بظهر الجواز ان العادات من تاء اليقين لجمع التذ
المعادات وعجائبهم عن النيران الملتهبة كل النجاة قوله ارادة ثباتكم يعني
المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب للمسلمين المهتدين ولك ان
تستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة الافتعال
كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله خاطب الجميع وطلب

على بعضهم ليدل على انه واجب على الكل ودفع به ما اورده المحقق التفتازاني
على هذا التوجيه انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على
البعض لا على الكل وهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن
يسقط بفعل البعض ووجه ولا له خطابا بالجميع في مقام طلب فعل البعض
على الوجوب على الجميع انه انما خاطب الجميع بذلك لانهم يعصون لو لم يفعل
البعض وهذا كما يقال ينبغي ان يحفظكم ليلا تهلكوا وكأنه نقل المحقق عن
هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل وليكن منكم من يدعوا الى الخير
اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير معه لان هذا امر لا يتم الا بقوة
واتحاد الآراء فانا رأينا اولي الداعين الى الخير صلى الله عليه وسلم كثيرون
رضي الله عنهم لم لم تتم دعوتهم ولم تنفذ كلمته قوله او للتبيين ولا يخرج
من نكتة لاختيار على كونوا امة وكان النكتة فيه التنبيه ينبغي ان يتحد
كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا قوله
والدعاء الى الخير عموم متعلق بكلا نوعيه كلمة من والاظهر ان يجعل الدعوة
الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها وبالامر بالمعروف والنهي عن
المنكر تكليفهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا بعد التعميم
قوله روي انه عليه السلام سئل من خير الناس فان قلت لا يدل الحديث
على ان الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المتصف بالتقوى والوصل
وترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي التقوى وترك قطع
الرحم لئلا يكون مخاطبا بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون على ان ما بقي منهما
داخل في الدعاء الى الخير قوله والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه وان
كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه
يجب تأويله بان المراد النهي عن عدم الفعل لا عن القول لما ذكره ولان ما
عليه نهي كل عامل وترك نهي نفسه عن نفسه لا يسقط عنه وجوب نهي
الباقي قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم يبق كلمتهم واحدة واختلفوا
قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع لان
الاختلاف بان لا يجمعهم دين ويتبع كل هواه واما المجتهدون فانهم

ان الله

الله منهم غير مختلفين وان اختلف فانه وقع في ما هو الدين ولا يبعد ان يجعل
البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز للاختلاف في الاجتهاد فيه والله
اعلم قوله وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم اما الجملة اشارة الى الذين
تفرقوا واما الجملة اشارة الى المتشبهين واما بجعلها اشارة الى كليهما فتعلق
قوله نصب بما في لهم من معنى الفعل والثاني بجعله مفعولا بالعظيم ويكون
مبالغة في العذاب لاقتضائه عظمة العذاب ان يكون عظيما في يوم عذاب
كل يوم في جنبه كلا عذاب قوله امرانه من قبيل التخيير بانه في العذاب
كل شيء من احضان يعم العذاب نعوذ بالله قوله والثواب المخلد قال المحقق
التفتازاني لانه ما ينقطع عنه لا رحمة وبقرينة قوله تعالى هم فيها خالدون
قوله اخرج مخرج الاستئناف لا يبعد ان يجعل ضميرها للدعوة الى الخير والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فيكون بيانا بسبب كونهم في رحمة الله فليجب كما
بين سبب كون معاقبتهم في العذاب كأنه قيل ما بالهم في رحمة الله فأجيب
بانهم كانوا خالدين في الخيرات ويمكن ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر
ويكون المعنى اما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم قوله فانها لم يكتف
بقوله خالدون مع انه يغني على ان نفس الرحمة غير مستقلة والخلود كذلك يجب
ان يذكر كل منهما على حياله قوله اذ يستحيل الظلم منه الظاهر ان المراد انه
لا يريد ما هو ظلم من العباد فيما بينهم لانه كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام
مقام بيان انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يهمل الكافر ويجازي بكفره ولو كان المراد
انه كل ما يفعل ليس ظلما لا يستفاد هذا وح قوله ولله ما في السموات بيان على
انه قادر على اجراء وعده ووعيده واما على ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة
الظلم فيجب ان يفصل قوله دل على خيريتهم فيما مضى لم يدل على انقطاع طرا
يتوهم على قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع
طرأ ان عدم فأشار الى ان صيغة كان تخالف سائر صيغه بانه لا تدل على
الكون على صيغة فيما مضى مجردة عن الدلالة على الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم
الان كذا وينبغي ان يبين تجردها على الدلالة على العدم السابق ايضا كما في
الكشاف ولهم تحقيق معنى كان وتم توجيه كنتم في علم الله لانه لا يتم فيه
العدم السابق والمراد بالكون فيما بين الامم الكون في علمه وهو ظاهر وح

بسبع العدد السابق واللاحق قوله لان الايمان بما نابعين ويعتد به الخ في الكشاف
فالدليل عليه قوله ولو امن اهل الكتاب مع ايمانهم بالله قوله استينافا او
خبر ثان والاظهر انه صفة ثانية للامة والمراد تفضيلهم على امم موصوفين
بهذه الصفات قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه
لا فرق في الاشعار بين التقديم والتاخير الا ان يقال لما قصد به الاشعار
صار بمنزلة التعليل وحق التعليل التاخير الا ان يقال لا قصد به الاشعار ولو
قيل انه قصد ارتباطا قوله ولو امن اهل الكتاب به لم يبعد قوله وهذه الجملة
يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه وما بعده يعني لن يضروكم وما عطف عليه
واردتان على سبيل الاستطراد وربما انهما معترضتان قال المحقق التفتازاني
ولذا لم يعطفا على الجملة الشرطية قبلهما اعني ولو امن لانها معطوفة على كنتم خير
امة مرتبطة بها على معنى لو امن اهل الكتاب كما امنوا وامروا بالمعروف كما امروا
لكان خيرا لهم واما لم يعطفا الاستطراد الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون
كل منهما نوعا اخر من الكلام ونحن نقول والله تعالى اعلم هاتان الجملتان كانهما
بما يأتي بعدهما مرتبط بقوله ولو امن مبين لها فقوله منهم المؤمنون واكثرهم
الفاسقون مبين لها باعتبار ان المرجو ايمان الجميع والا فبعضهم مؤمنون
دفعا لسوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وانهم لعدم
ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضراركم وبالحزن على الخيبة وفي تدبير الغلبة
عليكم بالمقاتلة والغلبة لكم وفي طلب الرئاسة بخلاف التحكم وضرب الله عليهم
الذلة لسلب المخالفة وفي طلب المال باخذ الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله
عليهم المسكنة ولو امنوا لنجوا من جميع ذلك قوله ثم اخبر يعني ثم لعطف الاخبار
على الاخبار لا لعطف مضمون الخبر على مضمون الخبر وغاية الترتيب بين الاخبار
فكانه قال اخبركم اولا انهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم
يخزون ولا ينصرون فليس ثم للتراخي في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني
من الاول في الرتبة فانه ابلغ من الاول في بيان سوء حالهم هذا ويمكن
حمل ثم للترتيب بين التولي حين المقاتلة وبين عدم النصر يعني لم يعدوا
يخزون عن المقاتلة فان في المقاتلة نصرة بعضهم لبعض ويؤول امرهم الى
الذل المحض والانقياد بالكلية قوله فيكون عدم النصر مقيدا بقتالهم وجه

التقييد بالمقاتلة ظهور نصر الله للمؤمنين وبه يدخل كمال الرعب في قلوب
الاعداء فلا يجترؤن بالنصرة قوله هدر النفس والمال الذلة بالكسر والذل
بالضم هو الهوان كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل
فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من الناس قوله استثناء من اعم عام
الاحوال قال المحقق التفتازاني يعني الاضافة كما في قولهم حب رمان زيد
حبه لا رمانه فان القصد اضافة الحب المختص بكونه للرمان الى زيد وكذا
القصد الى اضافة اعم العام اعني الذي لا اعم منه في الجنس الذي منه الاستثناء
من الفاعلية والمفعولية والحالية والظرفية لا اضافة العام ومنه اي
مثل الرقبات فان المتلبس بالرقبات اي تكن لا يلبس هكذا كلامه وانما لم يجعل
اضافة العام الى الاحوال التي قبل جره وقطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال
العامة لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال لافراده قوله بذمة الله
هذا ناظر الى تفسير الذلة هدر النفس والمال يعني نجاتهم من هدر النفس
والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله او كتابه ناظر الى تفسيره ببذل الجزية
الا بتمسكهم بكتاب الذي اتاهم من التورية وعدم مجاوزتهم عما امروا فيه
به من قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو القران او بكتاب الذي اتاهم من
قبل محمد صلى الله عليه وسلم وهو القران وقوله وذمة المسلمين او دينه الا
اشارة الى تفسير حبل من الناس كل منهما ناظر الى تفسير الذلة على ما عرفت وح
حبل الله وحبل من الناس واحد والاظهر ان المراد بحبل من الناس ان يؤمنوا على
وجه النفاق فانهم ينجون من الذل لكن لا نجاة لهم من الله قوله ورجعوا به
مستوجبين لعله في القاموس بابوه لكنه احتمله قوله محيطة بهم احاطة
البيت المضروب على اهله وهكذا توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى التعرض
بمعنى الضرب فيه ولا وجه لتركه الى هنا قوله عبر عنه بالتلاوة الخ اي عبر عن
التهجد بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون ابين وابلغ في المدح قال
المحقق التفتازاني لما فيه من التفصيل لما هو العمدة في الصلاة والتعبير الصريح
عما هو من محاسن الطاعات وعما به يتميز صلوتهم عن صلوات اهل الكتاب يعني
بالسجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة والاظهر ان يقال لانه يدل على
خلوص سريرتهم حيث يتلون في اناء الليل وفي الخلوات ويدل على ...

من اتفاق الذي ابهم به اليهود قوله لانا اهل الكتاب لايسلونها بهم حقيق
بالتعريض في مقام تميزهم ولا يخفى ان ما روي لا يدل على انهم لا يسلون
الفضائل اذا اسلموا بها ولا يوخرونها قوله من العذاب او من الغناء
معناه في الصحاح يقال ما يغني عنك هذا اي ما يجزي عنك وما ينفعك و
الغناء بالفتح النفع هذا فقوله من الله من فيه للبدل اي لن يجزي عنهم ولا
ينفعهم بدل الله شيئا من النفع واما جعل شيئا مفعولا به يحتاج الى تضمين
الاجزاء معنى الابعاد قوله هو في الاصل مصدر نعت به قال يريد به دفع
ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون في الريح فاشار اولا الى دفعه بانه
في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر في
الاصل بمعنى البرد فجيء به على اصله بمعنى ريح فيها برد لكن عبارته قاصرة وكان
الواضح هو في الاصل مصدر نعت به على اصله فان معنى الريح به على معناه
المصدر لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله او نعت وصف به
البرد كانه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظه للشيء
اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقال ليل لائل واما انه يجعل الموصوف
به صفة له فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد ويجريه عن
الريح او جعله صفة للبرد المحذوف بعيد قوله اصابت حرث قوم ظلموا
انفسهم بالكفر والمعاصي تشبيه الانفاق باصابة حرث قوم ظلموا
انفسهم بالكفر والمعاصي مع ان تضييع الصر للحرث مستوية بالنسبة الى
المسلم والكافر لان المسلم لفاجر بتضييع حرثه بالصبر لصبره عليه بخلاف الكافر
ولذلك قيد بالذين ظلموا انفسهم الذين اهلكوا في حفظ حرثهم عن الصر
مع امكان حفظهم فان حرثهم اشد وخسرانهم اعظم وفي الكشاف جواب
ثالث وهو ان في التقييد على نحو لهم فيها دار الخلد قوله وهو من التشبيه
المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان
يقدر كمثل مهلك ريح يعني على صيغة اسم المفعول مبنيا عليه بقوله وهو
الحرث والمراد انه يجوز مع كونه تشبيه المركب بالمركب تقريبا للمهلك فيكون
المقصود تشبيه حال ما خوذ مما ينفقونه اولا الى حال ما خوذ مما نبه ثانيا
فمن توهم انه مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سها اذ المراد بالمثل القصة

والحال وللكشاف توجيه آخر تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه
به وانما تركه لان التصحيح بتقدير واحد يدفع التصحيح بتقديرين
على ان اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح
فاستغن بفطنتك عن التوضيح فان الفطن لا يرضى بالتصريح وعن نقوله
لا حاجة الى التقدير اذ ما ينفقون مصدرا ومثل انفاقهم في الحيوة الدنيا
كمثل ريح كذا وكذا كما ان الريح شيئا مثل المصاب شيئا مثل انفاقهم
ليس له نفع في الدنيا ولا في الاخرة شيء من الثواب والله اعلم بالصواب
قوله ولكن من يصحبونك يشق اوله وما كنت من بطن العبق قلبه قوله والاد
شعارهم ثوب يلي الجسد والدثار فوقه ووجه التشبيه انه الاستر عنه
احوال البدن وعرضه كالاستر عن صاحب السر واما انه لا يحول بينه وبين
البدن شيء وهو يحول بين البدن وغيره واما انه لابد للبدن منه بكل حال بخلاف
ما فوقه والمراد بالاصحاب الطائفة المعروفة والمقصود بيان حالهم بالنسبة
اليه صلى الله عليه وسلم او مطلق الاصحاب والمقصود بيان حالهم الى اي
مقصود كان فيلزم منه بيان حال الاصحاب بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم
قوله اي من دون المسلمين اي من غير اهل ملتهم واحتمل وجه نعت المسلمين بانهم
الاعلون في الدين والدنيا وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بارشاد المسلم
ان لا يختلط من دونه لانه لا يؤمن عنه ويفرحه في طلب المعالي ويمنعه عن
ان يبلغ درجة الاعالي حيث يتوارد به بابد تاثروا عقل ودين بيغرايد قوله
واصله ان يعدى الى المفعول الاول باللام والى الثاني بفي كما اشار
اليه ثم عدي الى المفعولين كقوله لا آلوك نصحا على تضمين معنى المنع لان
المقصر يمنع الرجل بتقصيره ما يقصر فيه او النقل لانه ينقصه هذا الشيء ولا ادري
انهم من اين حكموا بان قول العرب لا آلوك نصحا بالتضمين لا بنزع الخافض حتى يكون
في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله قوله عنتم واعنتكم المراد اعم من التمني
لانه تمني المحال والمستبعد ولهذا الخبر على التمني لانه لا يليق ذكر التمني في
مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لان تمنيهم بعد ما يودون عن الوقوع يوهن
الحذر في الحذر على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين والدنيا غير معلوم سيما
بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني محله وبعد عن التاويل الثاني

قوله لانهم لا يتاملون الشعر لفرط بغضهم فنبه مبالغة في الاجتناب عنهم
بتوبيخ المسلمين على انهم كيف يتقلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن
مما قال لقتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم وجعلت بعضهم بعضا
قوله لانه بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو من الرجل بالضرورة لا
يكون الا قليلا بخلاف المستور فيخفى معظم امره قوله قد بينا لكم الآيات
الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا لكم الآيات الدالة على صدق
النبي وحقية الاسلام فانها توجب دعوتكم والانقياد اذا اتيكم لكم ورضيتم
في الاسلام لان المبين احكام الغيب ومعجزات قوله فالجمل اربع تعرض الكشاف
حيث سأل عن موقع الجمل ولم يبين موقع ودوا ما عنتم فكانه قد فاته وقد
نبه من اعتذر عنه بانه تركه لظهوره انه لو توسط بين الصفتين صفة لانه لو
سلم ذلك لا يمنع في ترك التعرض على تعدد الجمل مستانفات والبعد منه ما
قيل لم يتعرض له لظهور انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه
وقد نبه بتقدير احتمال الاستيناف على وجهه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك
لافادة ترك العطف استقلالا لكل جملة بالتعليل وكون كل جملة لسابقة بلا ثانية ولان اراد
الدعوى حكلا اوقع في النفس وان كان الصفات ايضا يفيد التعليل لانه كرما في
المتن والصحيح لا لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح لما في الاستيناف من
الفوايد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود او ايهامه لا اقل وهو يفيد
النفي بكون البطانة على هذه الصفات وكيف وتعليل النفي ايضا يفيد كون البطانة
موصوفة بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل قوله والجمل الاربع
مستانفات حمل قول الكشاف والبلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل
على ما يشمل قوله وقد بينا قال المحقق التفتازاني في الحقيقي انه لا يصلح تعليلا لشيء
مما الا بعدا ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا
يبعد ان يكون مستانفات اشارة الى ما سواه هذا كلامه قوله ها انتم اولاء
قال الرضي واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب
نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا محال بل المعنى فيه وفي ها انت
ذا تقول وها هو ذا يفعل استغراب وقوع مضمونها الفعل المذكور بعد اسم
الاشارة من المتكلم او المخاطب او الغائب كان معنى ها انت ذا تقول انت هذا

الذي

الذي اري لا من كنت اتوقع منه ان لا يقع منه او غلبه هذا الامر الغريب ثم بينت قولك
بقولك المستغرب الغير المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغرب
ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال البصريون هي في محل النصب على الحال اي ها انا
ذا قائلا قالوا الحال ههنا لازمة لان الفائدة معقودة به والعامل فيه حرف التنبيه
او اسم الاشارة ولا اري بالحالية معنى اذ ليس المعنى ها انت ذا في حال قولك
هنا كلامه فقد عرفت انه فات القاضي رابع التوجيهات وهي كون تحبونهم والجمل
بعده مستانفة وقال وهو ضمير ان لم يثبته ولعل الوجه تصريح الناسخ وان
ما سوى احتمال الحال ابتداع منه لا متابعة لكلام ائمة النحو ومنشأ عدم
الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لامر العقل وان احتمال الحال بغير عامل
عند الرضي لما عرفت انه يمكن ان يقال معناه اشير اليه ذا ما عينه قائلا ليعجبوا
من حاله ويستغربوا ما يفعله وكونه خبرا لاولاء انما مع قصد الاشارة
الى المؤمنين والكفار فتأمل ولاحظ ولا تغفل قوله والمعنى انهم لا يحبونكم
والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم
فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلنا استفاده اجمالا
من قوله ويؤمنون لانه في تقدير وانتم تؤمنون ولذا اضمر الواو والتقديم
للتخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم قالوا امنا ويحتمل النظر والله اعلم
ان منشأ عداوتهم انكم تؤمنون بالكتاب كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم
فينكر اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون المراد ان
عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب كله الكتاب وهم لا يؤمنون الا ببعضه
لانهم يكفرون بما حرفوه وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب كله الكتاب
الكامل في البلاغة فيكون كقولك زيد كل الرجال اي كامل في الرجولية فيكون
عبارة عن القرآن قوله واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ [illegible]
ولعدم امتثالهم اليه قوله قل موتوا بغيظكم خطاب لكل مؤمن بحيث لعلهم بعدا وليتهم
ورحمت لهم حفظا بهم خطاء الحمقا فانه لا تطلع للمحبة من جراحة اللسان وانما
كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه فخرا اذ في الدعاء لا يخاطب انه دعوة عليه
ان الله تعالى في ما قال منه ابتلاء قوله ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويجري ما
يخفونه من تقليل الموتى بالغيظ قوله والمس مستعار للاصابة يعني ليس في

استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة الى ان ما اصابتهم
بل بمجرد مسه في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مساءتهم ادنى اصابة خير
وموجب فرحهم اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم
من الخير بالنسبة الى لطف الله معكم شيء قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابل
به من الاجر الجزيل عظيم قوله لا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود
لما علم انه حمله على تقدير من قصد الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم
لان الحافظ لكم فلكم اجركم ما لا يحصى وان حصل فهو النعمة الدنيا فانه لا يخرج من
المحسوس قوله اي ضمة راء لا يضركم في مقام الجزم للاتباع والجزم
مقدر ومن قال المضارع هنا مرفوع لتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء
لا يجزم فقد تكلف البعيد على ان قراءة لا يضركم تشهد عليه قوله وقد يستعمل
المقعد بمعنى ليس بمعنى المقعود محفوظا قوله والله سميع لاقوالكم اي بجميع اقوالكم
عليم بنياتكم اي بجميعها فيه المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون
وقت وقوله دون قول كما يحكم به الذوق السليم قوله ثاني عشر شوال اي اذ
عشر اثني عشر شوال فان الواحد لما كان من العدد مضافا الى المثل في الاغلب
فيقال ثالث ثلاثة وقد يضاف الى اكثر فيقال ثالث اربعة وعلى هذا لا
يحتاج الى حذف المضاف وقوله بثلاثمائة رجل اراد به الجماعة وكذا وصفها بقوله
مقدمة بالتانيث والخبر الذي بازائها هي الشهادة وانما قصدوا اسم
البقر لانها المخلوق للعمل المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل
سنبلة منها مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء وذباب السيف بالضم المعجمة
طرفه الذي يضرب به وكانه سمي بالذال لانه يذب ويدفع به الخصم
وادخلنا ايدينا في درع حصينة هي المدينة من قرائنها يعلم ما كان عبارة
عن دلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم لبسها عبارة عن عدم قبول
تلك الدلالة وجواب قوله فان رأيتم ان تقيموا بالمدينة وتدعوهم
محذوف اي فيها ولم يشك رسول الله في ذويتهم بل نزله منزلة المشكوك
مع علمه انهم لا يكونون يرونها كيف وقد رآه منامه فلا يتخلف فقال
رجال والنافع رسول الله من لهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة
على الجهاد فكيف لا يقبل من كان دلالة حقه ولا ينبغي لنبي ان يلبس

لامته فيضعها حتى يقاتل الا انه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل
وتسوية الصفوف لتكون صفوف قتال القوم كصفوف الصلوة وامر عبد الله
اي جعله اميرا وقال انضحوا اي فرقوا النبل اي السهم فهو كالمفتوح
وكانه اشار بلفظ النضح الى حفظ السهم الى ان يقربوا حتى يصل
اليهم بقوة وشدة هنا اي ذا بين عنا قوله متعلق بقوله سميع عليم اي
بكل منهما على سبيل التنازع في الكشاف عمل فيه معنى سميع عليم وكان صاحب
القاموس قوله لا معنى لهذا ركيك وقد صعب توجيهه على المحققين الفضلاء في
حتى قال ربما يظن ظرف الجمع بين الصفتين اذ لا معنى لتقييدهما بهذا الوقت فان
علمه لا يختص به اذ لا معنى لتقييد جمعه بين الصفتين ايضا بهذا الوقت ويمكن
ان يقال وبالله التوفيق كانه لم يعتبر التقييد بجعله متعلقا بسميع وعليم منكم
في السميع العليم متعلق بقول بعض الطائفة وغيرهم وبالقول السيئة للعشرين
فيهما او يتعلق العلم والسماع الذي يتضمنه ذكرهما قوله في رد الرجال القتال
والتسرط بالملاءمة للخلط اي لما لحقوا مقام الخلط اي الحائرين وخلط العدو
الحرب قوله والظاهر ان ما كانت عزيمة الخ اما قال الظاهر لاحتمال الخ لقوله
والله وليهما اشار اليه بقوله ويجوز وقد صرح لابن ابي حيث قال اذ همت
طائفتان منكم واشار به الى ان ابن ابي واتباعه ليسوا منهم ولهذا لم يذكر جمعهم
ولو متى بنا في كونه اه وليهما مع فيهما الى الفضل كون ولاية الله لمن لم
يتم بطريق الاولى قوله ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة
بالمدينة اولى لانه كالحصن لنا حيث يقاتل ضعيفنا وقوينا على عدو من المدينة
فلم يقبلون من الخروج الى احد وهو جنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة اشارة
الى انكم انتم اولى بالنصر لشكركم وفي وضع الشكر موضع الانعام تنبيه على ان
نظر العبد في الانعام على الشكر لا رغبة في الانعام الا لانه وسيلة الشكر
قوله مسومين معلمين في الكشاف قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على
اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض في نواصي الدواب و
اذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا على خيل
بلق وعن عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت الملائكة
كذلك وقراءة كسر الواو فسرها الكشاف بمعلمين انفسهم او خيلهم قوله

متعلق بمضمر كم هذا انما يصح على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا له لا بدلا من
اذ غدوت وح او يكبتهم بالنظر الى من فر من جيشهم فانقلبوا الى مكة خائبين
قوله او وما النصر ان كان اللام للعهد خالف كلام الكشاف من وجهين
احدهما ان الكشاف قال او بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل
على انه متعلق به مبدا ان التالي للاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق
بالنصر المنفي قبل الاثبات ولكل وجه وما في الكشاف اقرب وثانيهما انه
جعل اللام للعهد اي النصر في بدر واطلقه الكشاف ولم يقيده بالعهد الحق
مقداد الانه انه ما حبس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا
بالقتل والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محرومين مما
املوه فان من تبع النبي صلى الله عليه وسلم واتباعه فيه اشارة الى انهم ظفروا
في احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم قوله عطف على قوله او يكبتهم في الكشاف
عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال عطفه على فينقلبوا اي يكون
ثمرة خزيهم انقلابهم خائبين والتوب عليهم بالاسلام وتعذيبهم بمزيد
حمية الجاهلية والاصرار على الكفر قوله ويجوز ان يكون معطوفا على الامر
او شيء الفرق بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر يكون المبالغة
في نفي مدخليته في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف على شيء فانه
حينئذ لا مبالغة فيها فالعطف على شيء رعاية لما هو اقرب قال المحقق التفتازاني
وعلى التقديرين هو من عطف الخاص على العام لكن في مثل هذا العطف بكلمة او
نظر اقول هذا اذا كان الامر بمعنى الشان اي ليس لك من شانهم شيء وان
ان يحمل الامر بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما امرهم به من عندك
وليس الامر بيدك فلا التوب عليهم ولا التعذيب قوله وروي ان عتبة
الخ قال المحقق التفتازاني فيشبه ان يكون هذا وجها اخر في معنى ليس لك
من امرهم شيء وهو انه نوع معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا القتل الا
فانه نهى النبي عليه السلام ان يدعوا عليهم وقيل هو مجرد بيان سبب النزول
هذا كلامه قوله صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها
كالمنافي له اي لصريحه اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق له ان يفعل
ما يشاء لا مانع له من مشيئته ولو كان مغفرته مقيدة بالتوبة وتعذيبه

بالظ

بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لا يستدعيه التوبة او الظلم وفيه رد على
الكشاف حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواهم ونفوا الوجوب على الله
وجوزوا ان يغفر المذنب ويعذب المطيع وقبحوا ظاهر الاية ولم ينبهوا ان
تشديده مقيده ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو
صريح النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف لما صرح به من ان اهل الحق
يتصامون ويتعامون حيث اشار اشارة لطيفة ان التصامم والتعامي
من فرقته حيث يصدون الاية بتقييدها فليصرحه وقد بلغ التعصب
شاهد بتصاممهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه
عن الحسن وعطاء ونسب اهل الحق في ما رووا عن ابن عباس با فتراء ان اسناد
ما رواه معدوم وسند ما رووا معلوم قوله اذا كان الرجل الظاهر اذ كان
في بعض النسخ والظاهر ان الاية لا تدل على حرمة الربوا مطلقا وانما الحذر منه
مطلقا من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا قوله تفلحون راجين الفلاح
اشارة الى ان قوله لعلكم تفلحون حال من فاعل فاتقوا ولعلكم بيان تجنيس قوله لعلكم
تفلحون لا لعله تفلحون اذ لا يقال راجون ولا يخفى ان اقتران الرجا بالتخويف
ينبئ ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا قوله وفيه تنبيه على ان النار
بالذات معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص ان تكون النار المعدة
للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربوا على شفا حفرة الكفر
اذ في هذا الاكل قساوة القلب وكدورته بحيث يوقع الاكل في الكفر قوله وسارعوا
الى مغفرة من ربكم اتبعه الامر بطاعة الله والرسول تحذيرا عن العصيان بعد
الاكل وطاعة فانه اشار الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة وانه ينجو العاصي الا ان
عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة ليس بمجرد الايمان
بل المحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة تحذيرا عن
الموت وحيلولته بينك وبين الجنة قوله ذكر العرض للمبالغة في وصفها
بالسعة على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقد ادعى المبالغة في التمثيل
ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول لانه اقصر الامتدادين
ويحتمل ان يكون المشبه به عرض السموات والارض وان يكون ما ذكره ابن عباس
رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة الماضي فانها

لخارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او في السماء الرابعة لظاهر ما
ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت تحلو ثم لما وسعت هذا العالم
قوله صفة مادحة للمتقين ويجوز ان يكون مبتدأ ويكون فيه دلالة على
ان الجنة للمتقين الموصوفين بهذه الصفات الذات ولغيرهم بالعرض او
يكون جنات بسعة بعضها كما وصفت ونعيمها دون ذلك ولذلك قال عليه
السلام اذا سألتم الجنة فاسألوا الله الفردوس قوله اي لا يخلون في
حاليهما بانفاق من الاخلال وحبل كظم الغيظ من تكملة المزيد بجامع الابتلاء
لان من امسك من الانفاق يبتلي غيظا حتى يسكن بالتدريج اما بجامع الامساك
بالسد على منفذ الغيظ قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء في
امتي قليل الا من عصم الله يعني كظم الغيظ في امتي قليل الا بعصمة الله لغلبة
الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم السابقة لقلة حميتهم ولذا كان
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما مرض هذه الامة
في الغضب بقوا التزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ الغيظ عادتهم
فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بعصمة الله اه وبهذا انحل الاشكال بانه كيف
يفضل امة على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثنى من عصم
الله من القليل لان القليل هم الذين يكظمون لتلك الحمية ولم يحتج الى ما
قال المحقق التفتازاني في استثنا منقطع ومعناه جراء متصل لما في القلة من
معنى العدم كانه قيل ان هؤلاء في امتي لا يوجدون الا من عصم الله فانه قد
يوجد في امتي قوله والعهد فيكون الاشارة اليهم وهذا ادخل في المدح
وانسب بذكر قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان الكلام في جنس
المحسن كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في المثوبة
وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم تحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد
الثروة لاهل الكفر والفاحشة لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب
كان فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فاوجهه قلت بل ترديد بين فريق
من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكرهيتها قوله ومن
خص ظلم النفس بالصغير كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص ومن الجار حيا
القاصي والظلم المتعدي بحسب مال العبر وانتفاء الذنب لانسبا جراه

الناس عليه ووقوعهم فيه قوله تذكروا وعيده بل اذكروا ذات المقدس
عن جميع القبائح واجتنبوا التقرب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن الذنوب قوله
قوله فاستغفروا الذنوب بهم بالندم والتوبة الندم داخل في التوبة لانه
الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى
نجاة من ندم ولم يهمل الاجتناب قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح
الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا كما تبع فيه الكشاف فعنه واجب
لجواز كونه حالا بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب الا الله وهو
انه لا يغفر عنه حتى ذكروا ان لا مفزع للا الله فاستغفروه ولم يصروا
على ما فعلوا قوله اي ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه الجزا
الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح والا لكان كل احد حريا لانتهاء لعدم
على مباح بلا انتهاء لم يخطر ببالهم وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه
فقوله وهم يعلمون قيد النفي والنفي راجع الى القيد حتى لم يكن لعدم الا
مع العلم بالقبح لان المصر مع عدم العلم بالقبح لا يحرم للجزا وعن المصر لكنه لا بد
له من العلم لا يتبعه فيقول المحقق التفتازاني لا يجوز ان النفي هنا راجع
الى اصل الفعل من غير تعرض للقيد اي تركوا الاصرار سواء انتفى العلم او لا
اذ الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزا ونفي المقيد ان كان في الاكثر راجعا
الى القيد مع بقاء الاصل لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد او انتفى كما قد
يكون لانتفاء القيد سواء انتفى الاصل او لا ليس بذاك فتامل ابيع
معاك قوله مبينة لما قبلها حيث بين فيه للخلود وجريان الانهار تحت
الجنات وانها جزاء عملهم قوله ولعل تبديل لفظ الجزاء هنا بالاجر فادر بالكتاب
حبله مجرد تفنن في البيان والاولى تقدير تلك لا ذلك كما لا يخفى قوله قد خلت
من قبلكم سنن اي وقائع سنها الله او قوله الله تعالى اعلم اراد بالسنن الايام
الساجنة اي قد مضت من قبلكم سنن والايام تحت وفيه تثبيت للمسلمين
على دين محمد صلى الله عليه وسلم لئلا يهتموا بقول اليهود انه دين موسى لا ينسخ
وانه لا يجوز النسخ عن الله لانه بدا وتحريف اليهود وحث على قبول دين محمد
نبينا صلى الله عليه وسلم وانذار لهم من ان يقع عليهم مثل ما وقع على المكذبين
وتقوية لقلوب المؤمنين بانه سينصر لهم من المكذبين وقوله فهو زيادة تبيين

اشارة الى ان المراد بالهدى زيادة والا فالمتقون على الهدى قوله اشارة
الى قوله مدخلنا الخ والجملة تنبيه على ان ايات الله بيان لجميع الناس لا
يختص به واحد دون واحد لكن كونه هداء مختص بالبعض ولو كان اشارة
الى القرآن كان فيه بيان ان رسول الله مرسل الى كافة الناس قوله تسلية
لهم على ما اصابهم يوم احد ودعوة اليهود الى دينهم بعد ما صلى الله عليه وسلم
يعني لا تهنوا في نيلهم من محمدكم وفوت الرياسة لانكم الاعلون ان كنتم
مؤمنين وحينئذ جملة ان وقعت موقع التعليل وقوله ولا تهنوا عطفا على
سيروا وما بينهما اعتراض وعلى تقديره اي يكون تحديرين ولا تهنوا قوله
ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية الحال لان المس
ماضوي واما استعمال ان تقيد بكان اي ان كان مسكم قرح وان لا يقتصر
في كان لقوة دلالته على المقول على ما قيل ان ان قد يجيء لمجرد التعليق
من غير نقل فعله من الماضي الى المستقبل ونحن نقول لما قال الاوجه
ان يحمل الاية على ان يمسسكم قرح في سبيل الله فلا تهنوا لانه مس القوم
اي الرجال قرح مثله والقرح للرجال لا للنساء فمن هو في زمرة الرجال
ينبغي ان لا يعرض ما مسهم بل ينبغي ان يسلى وبهذا اندفع ان قرح القوم لم
يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم احد مثل قرح الكفار
يوم بدر وانما يتقوى الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا قيل كلا القرحين كان
يوم احد كما سنذكره ونقول القرح الذي مس القوم يوم احد مثل ما مس
المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم بحفظ الله للمؤمنين
والجراح جمع جراحة على ما في الصحاح قوله فيوما علينا ويوما نساء ويوما نسر هو من
ابيات الكتاب وتمثيل ابن مالك للتالي امر على البيت قال المحقق التفتازاني فيوم
يوما علينا والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا اي بالاضرار ويوما
لنا اي بالنفع فيكون يوما ظرفا ملائما لقوله فيوما نساء من سيئ فلان
اصيب بحزن من اساءه اي احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقبله فلا
والى الناس لا يعلمون فلا الخير خير ولا الشر شر هذا كلامه ومعنى لا الخير خير
ولا الشر شر الخير ليس خيرا من كل وجه ولا الشر شرا من كل وجه بل الخير خير
لاحد وشر لاخر وبالعكس والمراد بها اوقات النصر والغلبة لا حاجة

الى

الى تخصيص الايام بل كون الايام لنا ان يكون الغلبة فيها لنا وكون الايام
لغيرنا ان يكون الغلبة لغيرنا فاضم قوله اي نداولها يعني ليس المعلل محذوفا
على هذا التقدير كما توهمه عبارة الكشاف اي فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت
وكان الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة قوله ايذانا بان العلة
فيه غير واحدة قال المحقق التفتازاني اي ايذانا من اول الامر والا فذكر المعطوف
عليه لا يفوت بيان تعدد العلة ولعل المراد ان الحذف للايذان بان
العلة المحذوفة متعددة لطولها ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار
بعض قوله وانما يصيب المؤمن فيه من المصالح لا يعلم فيتبين مراد الكشاف
بقوله العلة ليست بواحدة ولا خفاء ان فيه مبالغة في الكثرة وتمكينا
في الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف عليه غير محذوف بل هو
المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال فاولنا تلكم الايام
لان هذه عادتنا وليعلم والتلويح الاول فنامن قبيل ومما ولد الايام لعادة
تعالى قوله والقصد في امثاله ونقايض ليس الى اثبات علمه تعالى ونفيه
بل الى اثبات المعلوم فيه ان المثبت هنا هو التمييز لا المعلوم الذي هو
المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد بالتمييز التمييز في الخارج الذي هو كناية
عن تحقق التمييز عند الله الذي هو لازم علمه قوله او ويتخذ منكم اي يصير
شهودا اي على الامم يوم القيمة معدلين بما سوف منهم من الثبات
او المراد يصير منكم شهودا على حقيقة دين الاسلام حيث لا يتحرج عنه
احد حتى يصير شهيدا خلاف دين الكفر فانه لا يزال في النقصة ويتنفر
عنه اربابه والطعن في دين الاسلام وفسر الظالمين تارة بالكافرين اي
المجاهرين بالكفر فيكون بيان بعدهم عن الله تعالى وتارة باهل النفاق
فيكون ذما لعبد الله بن ابي واشياعه الذين فارقوا جيش الاسلام ومن
فوائد هذا الاعتراض نفي غلبة محبة الله اياهم لتسليطهم على اهل الدين
كانه قيل لا يحب الظالمين ودرج الاعتراض على قولنا لا يحب الظالمين ليحكم
في جهتهم بتقدير المسند اليه ولما في قولنا من ايهام وجود الحب ونفي
الغلبة قوله ليطهرهم ويصفيهم من الذنوب ويحتمل والله اعلم ان يكون
المراد ليخلصهم ويصفيهم من المنافقين بان يهرب المنافقون ويثبت

المؤمنون قوله ويهلككم ان كانت عليهم او يهلكهم بالزجر واعلى مكانه
المؤمنين لتغليبهم احيانا فيهلكوا بحث سيوف المؤمنين قوله ولما يجاهدوا
اشار الى ما فصله الكشاف من ان الكلام كناية فان نفي العلم من لوازم نفي
التحقيق اذ التحقيق ملزوم علم الله ونفي اللازم لازم نفي الملزوم والاحسن
ان الكلام على حقيقته وان المراد نفي علم يتعلق به الجزاء او في نفي العلم دون
المعلوم تنبيه لطيف للذكي على ان تحقق المعلوم من الفاعل ينبغي ان يكون
ليعلم الله لا ليعلم الناس لا لرياء وسمعة قوله على ان اصله يعلم بحذف
النون لالتقاء الساكنين ومن العجائب ما وقع من المحقق التفتازاني فانه
جعله حذفا من غير ملاقاة ساكن كما في قوله اضرب عنك الهموم طارقها
وفي تقرير الكشاف اشعار الى ان له توجيها آخر حيث قال وقرئ ولما يعلم
الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة بل الى ترجيح التوجيه الآخر
وكأنه لما ذكره المحقق التفتازاني حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين
بالفتح ايثارا للاخف واتباعا للام وابقاء لتفخيم اسم الله تعالى ونظيرها
ذكره في القراءة بفتح الميم وكأنه لم يلتفت اليه القاضي لجعله باءه من ليس
قبيل الجزم بحكم تتبعه وانقاده ان تلك القراءة مبنية على ذلك التوجيه
والوجه الآخر من غير صاحب القراءة بذلك قوله كأنه قال ولما تجاهدوا
وانتم صابرون اشار الى انها من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد
الصبر على الجهاد والعزم تقييد الجهاد قوله ولقد كنتم تمنون الموت من
قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته والاظهر انكم تمنون
الموت قبل الاجل حبا للشهادة والتمني بحمله لحرمانه في الحال الان فقد
رأيتموه وانتم تنظرون ولم يدرككم لان الموت لا يدرك احدا قبل حلول الاجل
فكونوا متيقنين ان الموت لا يمهل احدا قبل اوانه ولا يعاجل احدا من الحرب
وادركوا اجر الثواب بمزاولة الجهاد قوله او على تمني الشهادة فيه دفع
لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على
المسلمين وذلك الدفع ان التوبيخ لذلك ولذا دفع آخر وهو ان كل واحد
تمنى موته لاعلاء كلمة الله وتقوية عساكر المسلمين ولم يجمعوا في تمني الموت
بجميعهم حتى يلزم تمني موته لغلبة الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ على تمني

الموت قبل اوانه لاقامة بلوغ الاجل قوله ورماه ابن لادي عبد الله بن قمية
وفي رواية عتبة بن ابي وقاص قوله وصرخ على صيغة المجهول اي ظن وقوله
فانكفأ الناس اي انهزموا قوله وشد اي حمل على الكفار بسيفه اي باشتغال
سيفه وجهاده وبعد ان فرق الناس عنه وظن منهم اقوال البدل على انهم
حصوا تركوا دينه لظهور حجته قوله مات او قتل ولا ندفع ما في الكشاف لم ذكر
القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ عليهم بكونهم في الايمان بالله
على وجه بحيث لو قتل رجعوا عنه الى ما كانوا عليه قبله ويمكن دفعه بوجه
آخر وهو ان موته صلى الله عليه وسلم قتل بوجه لانه مات بسم اكله بخيبر
وهو من الشهداء كما يدل عليه الآثار قوله الا بمشيئته حمل الاذن
بمعنى المشيئة وهو الامر والاحسن لان الموت ليس باختيار الميت حتى يتعلق
به الامر ويمكن بان يحمل بوجه آخر وهو ان موته صلى الله عليه وسلم
قتل بوجه لانه مات بسم اكله بخيبر وهو من الشهداء كما يدل عليه الآثار
قوله الا بمشيئته حمل الاذن بمعنى المشيئة وهو الامر والرجاء لان الموت
ليس باختيار الميت يتعلق به الامر ويمكن ان يحمل بمعنى الرضا يعني برسله
بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جاء هنا اي لا يموت الا بتخلية الله بين
الموت والميت قوله والمصدر مؤكد اذ المعنى كتب الموت كتابا لكونه مصدرا
يكون مؤجلا صفة له نعم لو كان حالا من الموت لكان مصدرا كلاما من التفا
من المتعين تعينا المصدر المؤكد قوله ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها اي
من ثوابها والاظهر ان المراد من يرد ثوابا بالدنيا نؤته من الدنيا اي بنعم الدنيا
ومن يرد ثواب الآخرة نؤته نصيبا من الآخرة وهو اكرامه في الحشر وانعامه
شيئا من الجنة وما فيها وسنجزي الشاكرين الذين لم يفعلوا الا شكر الله انعم الله
عليهم ولم يتوقعوا شيئا في مقابلة طاعتهم ما لا عين رأت ولا اذن سمعت
ولذا ابهم جزاءهم ولم يذكره بل استقطع الجزاء بذاتها من ان يكون الغير ما خطيئة
في الجزاء وهذا ان يكون الجزاء ذاته تعالى اي نحن جزاؤه قوله وكأين اي وجه جعل
كأين ككاف وجعل العزة مقابلا للتنوين دون اللام ان العزة ليس في موضعها
بل نقل بعد حمل المركب ككلمة واحدة ما هو بمنزلة التنوين الى موضع ما هو
بمنزلة اللام اذ الكاف صار بمنزلة اللام لفظا والتاء الاولى عوض لفظا اللام

والعشرة بمنزلة الفين قوله علما اتقيا لانه منسوب الى الرب لانه اذا شرعنا
التحريض على القتال والجهاد اذ فيه تعظيم المقاتلين بنسبتهم الى الرب قوله
وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة وهي الجماعة للمبالغة اي النسبة فيها
كما في احمري وضم الفتح كالنصر على خلاف القياس من تغيرات النسبة قوله ويؤيد
الاول انه قرئ بالتشديد او يرد عليه ان كان كم للتكثير فيفيد افادت كثرة
النبي المقاتل معه وبه ما روي عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبي قتل في القتال
ويمكن دفعه بانه لا يمنع اثباته مطلقا اذ يصح للاولاد بتكلف وهو باعتبار
الكثرة مع الاولاد المعتبر في ضميره قوله لانه يطلب من شانه ان يكون لمن يخضع
له والاوجه انه يطلب الكون كالمعدومات لسريرها كالمعدوم في مقام
الخضوع قوله وطلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن
خضوع وطهارة قوله الاضافة الى انفسهم وطهارتهم ماخوذة عن تقديم
طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول لطلبوا الغفران اولا ليستحقوا طلب
النصر على الكافرين بزعمهم بطهارتهم عن الذنوب عليهم وهم عاملون
بالذنوب ومن منقوصات قولهم انهم مع كثرتهم المرتبة التي لا علينا بها بين
المبالغة في الكثرة حيث ذكر الوصف بكثرة بعد لفظ الربيون لا ينظرون الى
الى كثرتهم ويسندون ثبات اقدامهم الى الله ويطلبون منه النصر وفيه
كمال التعليم من الابتلاء بالعدو قوله لعلا انه على جهة النسبة لانه يلائم
ان نسبة القول اليهم نسبة الشيء الى قائله لا الى منقوله قوله فآتاهم الله
ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة والجنة وهو اجزل الثواب وفيه تنبيه على
ان من لم يطلب من الله الا التوفيق للعباد متعرضا من طلب نفعه بوسيلة الله
منافع الدنيا والآخرة وحسبه بالمحبة قوله نزلت في قوم من المنافقين وعلى
جميع الاقوال المعنى انهم يردوكم على اعقابكم من المراتب الدينية التي ارتقاكم
ربكم منها الى هذه المرتبة العلية يرشدنا الى هذا المعنى قوله تعالى لقد
خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين الا الذين آمنوا
وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون قوله ربما تقذف في قلوبهم
هذا مشكل لان السين وصيغة الاستقبال تدل على بعد النزول وما
الى يوم احد قبل النزول فالاعتماد على ما قيل على خلاف ما يشهد به سوق بيانه

من الفتك فكان الاولى ان يقال البين لتجرد التاكيد مجردا عن التشريف وليحكي حكاية
للحال الماضية قوله وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر اوله لا تفزع الارنب
اهوالها يصف مفازة بانه لا وحش بها ورد الاستشهاد على انه قد يغني المقيد
ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشائع من قصد انتفاء القيد
وحفظ المقيد والاول البيت شاهد للثاني ونحن نقول والله اعلم الحجة على الاشراك
تحقق ... تعالى لو شاء انزلها اذ لا امر باشراك الاصنام في العبادة لوجب
العبادة قوله ومنه السليط هو الزيت عند عامة العرب ودهن السمسم
عند اهل اليمن كذا في الصحاح وجاء السليط بمعنى حديد اللسان على ما فيه
قوله يرشقون اي يرمون السهم والفشل للجبن وضعف الراي والحمل على ضعف
الراي هنا ظاهر واما على الجبن فلا الا ان يقال اريد الجبن عن فوت الغنيمة
قوله تلتجئون من الظفر والغنيمة بمعنى عصيتم في مقابلة الانعام او عصيتم
بعدما اراكم ما تحبون انعاما بكم وتقدم من يريد الدنيا اكثرهم بالنسبة
الى من يريد الآخرة وتقديم جواب اذا اختكم وهو لا يلائم قوله ثم صرفكم
عنهم ليبتليكم ما لا ولى تقدير الكشاف منعكم نصره قوله حتى حالت الحال
كانه حمل قول الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت صبا على الكناية عن تغير
ريح الدولة لا على ظاهره قوله ولقد عفا عنكم حيث حفظكم عن ان يستاصلكم
بعد غلبتهم عليكم قوله اي فاثابكم في الاغتمام من اسبته بما الحق [illegible]
اصوبي فيه والباء للسببية او للبدلية كما في الاحتمال الاول قوله ونعاسا
بدل منها قال المحقق التفتازاني على ان الامنة كانها النعاس وعليه حملها
بما لا من النعاس هذا وانما لم يجعل نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقدم
الحال على ذي الحال نكرة صرفة والاشبه جعله بدل اشتمال والاظهر ان
المراد انزل عليكم الامنة في حال النعاس لان الامنة في تلك الحال اعظم
النعم اذ لو كان غلبة الكفار وجراءتهم باقيين في وقت النعاس لكان الامر
صعبا فالتقدير وقت نعاس حينئذ قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم حال
انزل الله عليكم الامن في حال عجزكم بالكلية اذ كنتم قسمين قسما في النعاس وقسما
لا مبالاة لهم بالدين والرسول في كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر
عليه وعلى هذا يجوز ان يكون حالا معمولا له وقوله يعني كانها المراد ... في انها

المصدر او المراد المصدر يجي على هذا الوزن كما زعمه قوله ردا على الامنة اي
ردا للضمير او النعاس بجعله بمنزلتها لكونها عينه قوله او قمهم انفسهم في الهم
او ما بهم الا امر انفسهم قال المحقق التفتازاني اهمه الامر كان مما له يعني
بشأنه واهمه اقلقه فالمزيد والاول من الثاني فيه الثاني من الاول والحصر
مستفاد من المقام وهذا لا وجه لترك اعتبار الحصر في الاول قوله غير الظن الحق
الذي يحق ان يظن به جعل الحق بمعنى الواجب اي غير الظن الواجب وعبارة الكشاف
غير الظن الحق الذي يجب ان يظن به وضمير يظن الى الظن فيقتضي جعل الظن بمعنى
المظنون وذا تأنيا في جعله مفعولا مطلقا فكان اسناده اليه مجازا وللنا ان يجعل
الحق بمعنى المطابق اي غير الظن المطابق قوله وظن الجاهلية بدل منه يعني لا احق
لهم في هذا الظن وليس خطأ المجتهد بل خطأ اهل الكفر وفيه تعبير من المسلمين
بانهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من زمرة الجاهلية وفي قوله
بالملة الجاهلية واهلها اشارة الى وجهين احدهما اوجههما الكشاف من اضافة
الظن الى مصدر الصفة ولا دلالة على اختصاص من الاضافة بتقديره فوضع الجاهلية
مكان الباطل ولم يقل ظن الباطل بيانا لاختصاص الظن الجهل كقولهم حاتم
الجود وقوله الجاهلية صفة للملة اي ملة هي جاهلية ومعنى الجهل ومن تقدير
المضاف اي ظن اهل الجهل قوله وهو بدل من يظنون بدل الاشتمال لان قولهم
هذا ناشئ من الظن ولما كان سؤال الكشاف هنا فان قلت كيف صح ان يقع
ما هو مسألة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسألتهم صادرة
عن الظن فلذلك جاز ابداله منه هنا ضعيفا اذ ليس ابدال المسألة هنا
بل ابدال القول بعبارة السؤال الناشئ عن الظن والقول ايضا خبرها ان كان
القول انشاء لا بعد في ابدال الناشئ عن الشيء بدل الاشتمال وان كان احدهما
خبرا والآخر انشاء لم يلتفت اليه فاعرض عنه بالكلية قوله هل لنا من الامر
الظاهر ان المراد الشأن المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله هنا امر الله ووعد من
النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب واحد وعد النصر من امر كان مع هذا
الامر فالمعنى هل كان لنا امر الجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون
مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء يشيرون الى ان الراي رايهم

والناس

والناس على خطأ في متابعة امر النبي صلى الله عليه وسلم قوله اي الغلبة الحقيقية
لله هذا الايلائم جعل الامر بمعنى الايجاب واحد وعد النصر من انه كان مع هذا
الامر فالمعنى انه هل كان لنا امر الجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون
مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء يشيرون الى ان يقال اثبات
الغلبة لله دليل على ان الامر كان بيده لان الخصم عرض بان الامر لم يكن من
عنده سوى ملابسة العدو وفي قوله واوليائه ايماء الى ان كون الامر لله
كناية عن كون الامر في الغلبة لاوليائه فان الله تعالى يستحق ان يوصف
بكونه غالبا قوله حال من ضمير يقولون ولذا لم يجعل قوله قل ان الامر كله لله
اعتراضيه ويحتمل ان يكون قوله قل ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون اي
قل ردا لقولهم ذلك وحينئذ يكون قوله يخفون حالا من فاعل قل والرابط
لك قوله او استئناف على وجه البيان اي جواب عن سؤال للاستيضاح
كانه قيل ماذا اخفوا واستئناف في معنى ابتداء كلام لكونه عطف بيان لكلامه
في الاول لما ظهر اذ الظاهر ان يقول او بيان لان البدل ايضا استئناف بهذا المعنى
قوله اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل الظاهر الابلغ ان يراد من كتب عليهم
القتل الكفار القاتلون اي لخرج الذين يقتلون من بين قومهم الى مضاجع المقتولين
ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحفظهم في بيوتهم والمقصد
ما يجري عليه الشيء ولا معقب لحكمه وانه لا يجري عليه قضاء ما يغيره قوله او على
قوله لكيلا تحزنوا فيه بعد لانه ينافيه تقدير المعلوم فالمعنى قوله ثم انزل عليكم على
ما هو من تتمة المعطوف عليه اعني قوله وليبتلي الله وقوله وليمحص من شأنه
وتكلم قوله يعني ان الذين انهزموا يوم احد يعني هذا التفسير على انه لم
يجعل الزلل الدال عليه الاستزلال نفس التولي بل اشار الى ان التولي الحاصل
عن اثبات كان بسبب استزلال الشيطان اياهم ببعض ما كسبوا من ترك
المركز والحرص على الغنيمة والحيوة فمنعوا التأييد وقوة القلب والمراد
ببعض ما كسبوا الذنوب اذ كان ما كسبوا اعم من الذنوب والخيرات وفيه
ان الذنب المخلد بالحسنة يمنع التأييد فما بال الذنب المعرف او المراد بما
كسبوا الذنب وفيه اشارة الى انما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله يعفو
عن كثير ومبني التفسير المشار اليه بقوله وقيل انه جعل الزلل عين التولي

يعني كان توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم باستعانة بعض ما كسبوا من
الذنوب بجعله لك اما لان الذنب يجر الى الذنب واما عرفه من ملاحظة
الله مع الذنب ذكر وجهين احدهما لطلب الزلل في الكتاب ويجعل بعض ما كسبوا
اتباعا عن قبول تزيين الشيطان الهزيمة في نظرهم وثانيهما عن تركهم
المركز المرتب اليهما لانهما واخلالان في الوجه الثاني لان قبول تزيين الشيطان
وترك المركز اخلالان في الذنب المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله
واستزلال الشيطان توليهم معناه ان الزلل الذي يدل عليه الاستزلال
هو التولي بعينه والله اعلم ان يكون المعنى استزلهم الشيطان في بعض
ما كسبوا فيكون المراد عند بعضهم بان لهم طاعات في يومهم واثما الذنب
في بعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم فلم رجعوا كما ذهبوا الى الجهاد بل
مع بقاء راس المال وهو الايمان بالله ورسوله وباد باح كثير هو الكال
المتولد فانما خسروا ببعض ما كسبوا والقيا تخيير بعفو الله تعالى قوله قل
يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين كفروا فمن تشبه بقوم فهو منهم قوله
وقالوا لاخوانهم لاجلهم وفيهم يجعل مثل اللام للتعليل حمله ابن الكمال
بمعنى عن ولم يجعل ان يكون معناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر لان الله
لو كانوا معنى انهم كانوا غائبين حين هذا القول كما يستفتح به ان يجعل ان يكون
جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا اليهم
باعتبار البعض الغائبين اذ الاسناد الى الجمع باعتبار البعض شائع قال قرني
قتلوا امهم اخي اذا اسافروا فيها وابعدوا للتجارة او غيرها من الجهاد واما
قوله بقوله او كانوا غزى باعتبار ان يكون ان الغزو قد يكون بدون السفر
كما وقع في احد قوله وحقه اذ لقوله قالوا لكنه جاء على حكاية الحال الماضية
فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذا كلمة استقبال لا يكون بمعنى الحال
فكيف يصح لحكاية الحال الماضية بزمن ذلك الزمان موجودا او في ذلك
في الزمان الماضي متكلما فيه فالاوجه ان قالوا المستقبل جعل ماضيا لكون
اخباره بلا خلاف في اخبار ربنا لا تكونوا فيما بعد كما يكون الذين كفروا
ويقولون واما اشكال ان زمان القول ليس زمان الضرب بل بعد الموت
فيندفع بان في النظم اعتبار الظهور المراد والمعنى اذا ضربوا في الارض

وماذا

وماتوا او كانوا غزى فقتلوا فزمان وقوع الضرب والموت او الكون
غزوا والقتل زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه قوله
جمع غاز كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل على فعل كفاسق وفسق قليلا
سيما في المنقوص اوضحه بيني لو وقوعه في شعر امرئ القيس قوله على ان اللام
لام العاقبة دون الغرض قوله فان نحا للتنبيه ومعناه تهم الخ حتى
اذا جعل الحسرة حسن الدنيا وللذات تجعلها حسرة في قلوبهم بحيث لا يزول
ان فاتهم بهذا الاعتقاد ما ناله غيرهم من الدرجات العاليات وانما
قال في قلوبهم مع ان الحسن لا يكون الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا
يزول عنها قوله اي هو المؤثر في الحياة صرف ولم يحيي من ظاهره وهو احدا
لتسوغ ليلا يرد ان لهم لو كانوا عندنا ما ماتوا لان الله الامر له وهو يحيي
الموت والواو في قوله والله يحيي للحال فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار
على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين وتقرير لقوله والله يحيي ويميت اي الله
عالم بكمال العلم بان غالبهم ويعلم انه لا احياء ولا اماتة فيما بينا على فلا
ريبة في صدقه ومطابقة اخباره بان الحياة المسالمة قوله ولئن قتلتم
في سبيل الله او متم فيه بشارة للخارج في سبيل الله بانه لو مات او قتل فهما
سيان في نيل المغفرة والرحمة قوله الى معبودكم الذي توجهتم وبذلتم
مهجتكم لوجهه الخ بيد بيانه انه حصر ولئن متم او قتلتم بما هو في سبيل
الله والابلغ ان المراد ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون فاسعوا الى ان
يكون قتلكم او موتكم بما رضي به عنكم فيكون فيه وعيدا ووعدا ينفع شقيا
وسعيدا قوله وما مزيدة للتاكيد والدلالة اي مزيد الدلالة على ان لينه
لهم ما كان الا برحمة من الله والا فالحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة
ما الا تاكيده قوله وهو ربط على جاشه الجاش ورابط اي قوي القلب
قوله لتفرقوا عنك لم يسكنوا اليك فلم ينتظم ما بعث به من هدايتهم وارشادهم
الى الصراط قوله فاعف عنهم فيما يختص بك وفيما انت فيه بين العفو والانتقام
في حكم الله لان رحمة الله سبقت غضبه ولا تكل ما لم تعف واستغفر الله لهم
لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون قوله فاذا عزمت فتوكل على الله فيه تصديق
النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى

قوله ان الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح لا مذهب ان ينتج
محبة الله المتوكلين في اختيار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته سبب
النصر والهداية الى الصلاح لانه لا غاية لكل ما يطلب الا وهناه ومحبته
قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو كان المراد كنصر يوم بدر
لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد
بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان نجاتكم من ايدي الكفار
وانصرافهم عنكم بنصر الله مع معنى قوله وان يخذلكم كما خذلكم في يوم احد في
اول الامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده وهذا في مبالغة نفي الناصر كما
نفي الجنس في نفي الغالب لاستفهام انكاري والكلام في نفي الغالب والنا
صر على سبيل اليقين قوله فان النبوة تنافي الخيانة قد صرح بوجه نفس الظلم
حيث قال ومن يغلل يأت يوم القيمة فانه دل على ان الغال رسوا في
الغاية يوم القيمة وشان النبي ان يكون في غاية الرفعة في ذلك اليوم
قوله والمراد منه اما براءة الرسول الاظهر ان المراد تنزيهه عما يدل الا
لان من يعتقد هنا ان النبي يخرج من ربقة الاسلام والاظهر بان عن الغل
في جميع الاديان حيث نفي يجوزه عن جميع الانبيا قوله ولا يقسم الغنائم
لم يقل كما لم يشتهر تعدد عليا في الكتب فالاختلاف الرواية فيه او
لترجيح رواية القسمة قوله انه بعث طلائع جمع طليعة وهم من يبعث
من الجيش ليطلع على حقيقة امر العدو وقوله فغنم رسول الله اي جند بينهم
وقوله ولم يقسم للطلائع اي لم يعطهم شيئا للطلائع قوله فيكون تسمية
حرمان بعض المستحقين تغليظا ومبالغة بانه تغليظ الشأنه صلى الله
عليه وسلم حيث سماه في دلالة منه غلولا قوله على البنا للمفعول في
الكشاف يقال اغله وجده غالا قوله وكان اللائق بما قبله ان يقال
ثم توفى ما كسبت الخ يحتمل والظاهر ان يكون المراد توفى كل نفس لها حق
في بيان الغنيمة ما كسبت من نصيبها فقد من عليه يكون النظر على مقتضى
الظاهر وبلا بمه قوله وهم لا يظلمون وكلمة من للتفاوت بين جملة
غاغل وبين جزائه او للتراخي الزماني اي بعد جملة ما غله مدة مديدة
جعله منظرا فيما بين الناس متفضحا حاملا ما غله توفى منه كل نفس قوله

الى

افمن اتبع رضوان الله فلم يقل رضا واه الجنة وثم التعبير اشارة الى ان رضوان
الله ليس مما ينضم اليه في نظر العارف شوبها اخرى بل كل ما سواه مضمحل في جنبه
بل جميع معه احسن من الجنة بدونه وثم مع السخط ان ماواه جهنم لان
اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لا بد ان يكون في السخط غاية ادراكهم تعذيب
البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة لذمها واما معطوفة على
جهنم بتاويل ومقول في حق مأواهم بئس المصير قوله يحتمل الحال
الاولى وذلك لان المصير للانتقال من حال الى حال ولا يمتنع في القلب ان
المصير من المفهومات الناقصة فلا بد لها من اسم وخبر لان الاسم والخبر
اما لجزء الفعل دون المصدر وفيه بحث لان مصدر كان الناقصة معنى
حرفي لا يعقل بدون المتعلق فلا يجوز من القول بانه مستعار عن معناه
الحرفي بمعنى اسمي هو الانتقال والظاهر ان المصير اسم مكان ولذ
ان يجعله مصدرا والحال الاولى اما فرار بعضهم من عذاب جهنم قبل خو
ما هنا كونهم في الجنة بحسب الفطرة والاستعداد والاول بعد التكليف
والثاني ابعد في التحرر واللطف قوله شبهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت
في الثواب والعقاب لوجوده ودواه درجات بحسب الاعمال درجات ويحتمل ان
يكون تشبيههم بالدرجات ويحتمل ان يكون في انهم وسائل الصعود الى الله
تعالى او الهبوط من قربه الى اسفل السافلين قوله وتخصيصهم مع ان نعمة
البعثة الخ انما احتاج الى نكتة التخصيص بحمله قوله من انفسهم على من نسبهم
اي من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم او مثلهم او نسبهم
من ادم لم يحتج الى هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المرء بالانس دون
الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم يبعث ملكا قوله من نسبهم او من
جنسهم فيه رد لقولهم ان الله لم يبعث ملكا والاولى ان فسر من نسبهم
بكونه من ولد ابراهيم لانه من ولد اسماعيل كما في الكشاف ليشمل النبي بني اسرائيل
وبنيه انه مبعوث اليهم ايضا والاظهر ان يراد باشرفهم اشرف المؤمنين فيتناول
جميع الانبيا وكونه من بيانه ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم
يكتب ولم يقرا ووجه الامتنان انه معجزة ظاهرة كما قال الظهر لان تلاوة الامي
وتعليمه الحكمة من اظهر المعجزات قوله وانه الشان اما للتقدير وانه الا

المقدم ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف
ضمير الشان منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع مخففة ان المفتوحة
والظاهر ان يكون التقدير وانتم كنتم من قبل لقوله لا لما يبين كما سنبينه
السوق بل الظاهر ان لا حذف لان الكون المخففة تدخل على الافعال
الداخلة على المبتدا ويمكن دفع البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما
وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعل الجملة خبرا لان بناء ولعل النكتة ذلك
لئلا يختلف زمان الحال والعامل لان زمان الكون في منه لا بين قبل زمان
التعليم لكن كون النكتة ذلك مستبعد وهذا تأويل شايع مشهور في الحال الذي
يتقدم زمان تحققه زمان تحقق العامل فاحفظه ولا تغفله قوله والواو عاطفة
للجملة على ما سبق والمناسبة على ما سبق انه استزلهم الشيطان ويقولون
من اين هذه المصيبة ومن اين نحن هذه خسارة صبيانهم ويحتمل العطف
على قوله ولقد من الله يعني وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان
تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها بسببه قوله مثل اعلمتم كذا وقلتم الاناهي
انه معطوف على القول المحذوف اشارة الى ان قولهم كان نهزا واحد بل قالوا
اولا لا ينبغي ان يقولوا كما مر واما الانظار لما ذكر ان هاالنمر مشروطا بالصبر والتقوى
لو صبروا فلما اصابتكم مصيبة قد اصبتم اي من العدو مثليها قلتم انى هذا اي جعل
المضعف قتل سبعين واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل ولانهم كانوا قادرين على
القتل وهو كان مرضي لله غير القتل كان من عندهم فتركه مع القدرة لا
ينافي الاثر مثابه قوله ان يصيبكم ويصيب منكم المحقق التفتازاني اصاب
منه حقره ونال منه ما اراده واصاب بجهله ولمسا من العدو ما اراده
في يوم احد هذا من دأب العرب حيث يسمون الوقايع بيوم فلان غير مسمى
بيوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر
ليكون بيانا لان دولة المؤمنين والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان
اصابت النكبة والعزيمة كلاهما من عنده والخير والشر كله من عنده وقوله
وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا مشترك بين اليومين لانه في بدر ايضا
تميز المؤمنون من المنافقين الا انه فصل ما وقع منهم يوم احد دون بدر
لانه كان بحديث العهد وكثيرا قوله فهو كائن بقضائه بيان لحاصل المعنى لا

التقدير

التقدير والاظهر المختار تقدير الخبر الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن
الله وما ذكر المحقق التفتازاني فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخليته
اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم
عن التسلط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضا منتفية هنا ودفع اشكال
ان الاصابة ليست سبب التخلية بل الامر بالعكس فيما هو المشهور من ان التسبب
الى سببيتها للاخبار بكونها باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله قوله
وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء قدر وسابقا
ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم هنا
الايمان والكفر وهما ثابتان قبل اصابة ما اصابهم فاول العلم بظهور الايمان
والكفر فكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وظهور كفر هؤلاء والاظهر ان
يؤول بثبات المؤمنين على الايمان وعدم ثبات المؤمنين على الايمان وعدم
ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم عطف على قوله
باذن الله عطف سبب للاضافة على سبب والابلغ ان يجعل معطوفا على العلة
المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه ما لا يعلم من الفوائد
المنكرة وكانه ابهمه ليحمل على اي مذهب يمكن والاظهر ان يكون العلة المقدرة
علة للاذن فتامل قوله عطف على نافقوا داخل في الصلة او كلام مبتدا
اعتراض للتنبيه على كيفية ظهور ثباتهم وعدم ثباتهم او عطف قصته على
قصته فانه قال داخل في الصلة دفعا لتوهم تقدير نافقوا ابتدا كلام
قوله تقسيم للامر عليهم اي الشان والامر المقابل للنهي وقوله دفعا عن
الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم ودفع
المؤمنين عن انفسهم واموالهم اي فالموافقة والنفاق الدافع عن انفسكم
واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم
قتالا في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم
لكن ليس للمخالف معنا مضادة ولا قصدا لهم لا معكم والدخل بالتهلكة
الفساد قوله هم للكفر يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يسبق كفرهم صريحا
بل ترجيح احتمال كفرهم وقد دل به على انهم لم يتحققوا ايمانا مثل بعض
معاملة الكفار قيل لا يبعد التزهيد الا بينا والى فدفع بان اللام بمعنى

اليه كأنه وجد بمعنى الجأ ودون من وكأنه لا بآء التعدية قيل المعنى هم
لاهل الكفر اقرب نصرة منهم لاهل الايمان ليتعلق اللام بالنصرة المقصودة
في النظم ولك ان تجعل اللام للتعليل وتجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ
اقرب من الكافرين منهم من المؤمنين لاجل ايمانهم قوله يقولون بافواههم
بيان لحالهم مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق والله اعلم بما يكتمون
جملة حالية للتنبيه على انه لا يستحق النفاق والمراد اعلم منهم لانه
تعالى يعلم جميع اسرارهم وما لها قوله فاضافة القول الى الافواه
تأكيد لصدور القول منهم وتحقير لهم لعراه لاحضاره للقول وفاذ لا
يجاوز الفم وفي الكشاف انه ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان
ايمانهم موجود في افواههم معدوم في قلوبهم قوله رفع بدلا من واو يكتمون
او على الذم ويحتمل النصب البدل عن الذين نافقوا ابدال الكل من الكل اللام
من الضمير احوجه الى الاستشهاد بقول الفرزدق على جوده لضن بالماء حاتم
حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل ضن ضمير راجع الى حاتم في المصراع
السابق وهو على حالة لو ان في القوم حاتما وتمام الشعر فلما تصافنا الاداوة
اجهشت الى غضون العنبري الجراضم فجاء بجلمود له مثل راسه ليشرب
ماء القوم بين الصرائم على حالة البيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند
ضيقه وذلك انهم يضعون حجرا في الكاس فيعطى الرجل قدر ما يغمره ويسمى ذلك
الحجر مقلة على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش تفزع الانسان الى
غيره مع تهيؤ للبكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين يعني لما
اقتسمنا الماء عند ضيقه تفزع الى الكاسر جبين العنبري اي الرجل المنسوب
الى بني عنبر الجراضم اي الاكول فجاء بجلمود ليصله مقلة كراسه في العظم
ليشرب ماء القوم بين الصرائم اي بين قوم انهم هن منقطع الرمل جمع صريمة
ويكون منقطع الرمل محل قلة الماء جدا وانما اسند التفزع الى الجبين لان
اثر الفزع يظهر فيه قوله قد يكون الامر بالعكس في الكشاف روي انه
مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون منافقا هذا قد جعل قعودهم سببا للموت
بعد المقتولين للقتال ليعلموا ان قعودهم لم يكن سبب نجاته وقتالهم
لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل ولا مدفع له قوله والخطاب لرسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم او لكل احد والاظهر ان يكون خطابا لكل احد من الذين
قالوا لاخوانهم واعدوا تحت قل قوله بالتاء على اسناده الى ضمير الرسول
هذا يلائم كون الخطاب للرسول كما ان جعل الضمير لمن يحسب يلائم كون
الخطاب لكل احد والانسب بما بعده ان يجعل الخطاب وضمير الغيبة للمنافق
لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا كما يشهد قوله فادرؤا عن
انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك اشارة الى
ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده الى الذين قتلوا
لا يخلو عن خفاء لانهم يعتقدوا كونهم احياء فكيف يعبر بالظن بكونهم امواتا
الا ان يحمل تنبيها لانه جاء تأكيدا للنفي ان قيل لم يكن ان يكون نهيا عن حسبانهم
انفسهم امواتا في وقت ما قوله بل احياء بتقدير بل هم احياء تنبيها على الاتحاد
الاستمرار واما قراءة النصب فلا يقال لان المراد بهم البتة الا بالحسبان
الا ان يقال بتقدير احسبهم للمشاكلة قوله لانه في الاصل مبتدا جاز الحذف
كما يشهد به وقوع اخبارا انما المحتاج الى تعليل جواز الحذف لان اشتهر انه لا يجوز حذف
احد مفعولي باب علمت معللا بان للجمل مما هما مفعولاه بمنزلة كلمة واحدة فحذف
جزء منهما كحذف جزء الكلمة وتحصيل توجيه الحذف انه جاز الحذف نظرا الى
اصله لا الى حاله الان وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جائز قليلا وقيل الجواز
مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه ومنهم من ذكر ان من جوز كلا في الباب والجواز
بان المنع من الحذف نسيا كما في فلان يعطي ويمنع والجواز الحذف المنوي قوله ذووا
زلفى عنده اي ذووا قربى من الله يعني ليس عنده هنا القرب المكاني لاستحالته ولا
في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى
القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبة في علم الله بالمقام
لا لانه على التحقق بلا شبهة وانما كتب الالف في ذووا على مذهب من كتبه في نار زيد
الحمز في حواشي الكشاف المصنف الفاضل كتب الالف في ذووا عند ضمير الجماعة
فرقا بينه وبين سائر الواوات وغيره لا يكتبه جريا على القياس اذ للخط تتبع اللفظ
ولا الف في اللفظ قال المحقق التفتازاني انه كان ما عدا من كتبها لا الف في ذووا
فلعله المراد ضميرا وانه كالمنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع
من النقاش كتبة الالف في ذووا فكان المقصود هنا ان الفاضل كتبها بعد ضمير

الجمع فكذا في ذووا لانه في صيغة جمع على التثنية قوله فالمعنى انهم يستبشرون
بحيلة وانما اظهر انهم يستبشرون بانه حال اخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انهم لا خوف
عليهم من جهنم ولا هم يحزنون من جهنم لان كل من لهم فيه متعهم ونحاكيهم
لهم منهم سيرضيهم الله ويمنعهم عن مخاصمتهم قوله حزنا فزع عنه وجود
يحتسبون للتعدية بالاضافة كما في بين يدي ما عجب بهيمة الاسد قوله يرزقون من
الجنة وثمرتها كيف يكونون احياء كان ما بعده تاكيدا لكونهم عند ربهم
قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني يحمل هو على ظاهره وان ارواح الشهداء
اعني نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور للقشر المسمى في
الجنة فتلتذ بذلك وتمثل طيورا خضرا وتتعلق بها في جعلها مجردة وقيل
المراد انها تتعلق بالافلاك والكواكب فتلتذ بذلك وتكتسب زيادة كمال [illegible]
يلائم الشاذ في المعلقة عند العرش هذا كلامه وبيان كونها في اجواف طير خضر
وورود انها والجنة كناية عن تعينها بتمثال كريمة موجبة لترقيها في مراتب
الالتذاذ والكمال وعن قول من لم يرض يكون الحديث على ظاهره بانه في مدارج
التناسخ قوله ويجوز ان يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم
الاوجه ان الاول البيان بدفع المضرة وهذا بيان بجلب السرور و
النفع وقوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين بشارات عدم تضييع اجرهم اخوانهم
وتضييع اعمال اعدائهم وفيه مثبت لقلوبهم قوله والمقصود من ذكر الوصفين
المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون وفي هذا التعليل
تنبيه على ان مجرد الاستجابة ضمنا ما بعد القرح لا ينفع ولا يوجب الاجر العظيم
ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم [illegible] يجب ان يجعل
منهم للبيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء موضع
بين مكة والمدينة وقوله فثبت معناه وعادى يوما بعيد وقصتنا وايام العرب
وقائعهم وحمراء الاسد ليست هي بدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله
تعالى المؤمنين على غزوتين ثم فاصتها غزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في
الاية المتقدمة والثانية غزوة بدر الصغرى وهي المذكورة في هذه الاية
وقوله فحاكموا معناه تكلموا المشقة ونشط [illegible] عن الامر قوله [illegible]
كانه درج هذه الرواية على رواية كون [illegible] لانه ابعد من التكلف في لفظ

الناس

الناس وفي الكشاف درج رواية نعيم كانه كان رواية اوثق عنده ولا يبعد
ان يراد بالناس نعيم وعلى الركب لانه لا منافاة بين الروايتين ويجتمعان
قوله العشا المسكين المقتول او المصدر قال لا يجعل العود الى الله لمن [illegible]
قوله ويدل على انه بمعنى المحسب فيستفاد منه ان المصدر بمعنى اسم الفاعل
او المفعول في حكمهما حين الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب التعريف وفي
عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو خبر مباينة بين القول
وتوجيهه فيما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف عليها من غير
مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء او العطف هنا من الحاكي ولا عطف في الكلام
المحكي والظاهر المشهود به عند الله وقال السلم ان المحكي هو المشتمل على العطف
ثم وجه العطفان قولهم حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم
نعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا الى الله قوله لم يمسسهم فانقلبوا [illegible]
الذين قال لهم الناس في وجهه فانه قيل والاولى ان يفسره من الله بجميع ما
ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات عليه والاموال وبفضل بما
زاد عليه ليكون ردا على المحرفين بانهم على خطر النعب والخسران العظيم قوله
لم يمسسهم سوء سالمين الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو الاحسن تعميم
السوء بالعادة وقرينة الناس بالخوف من العدو وفيه تعريض لابي سفيان وقومه
بانهم انقلبوا بسوء حتى سمى اهل مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم
لتشربوا السويق قوله وفيه تحسير من الحسرة او من الخسارة قوله وما بعده بيان
لشيطنته او ما بعده لوم [illegible] يستفاد له كانه قيل انما ذلكم شيطان يخوف اولياءه
نظيره امر على اللئيم يسبني قوله يعني ابا ذلكم قول الشيطان يعني ابليس وقيل
نعيم الاضافة [illegible] حيث اضيف قول الشيطان الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة
الى [illegible] احتاج في حمل قول الشيطان على ذلك القول وان يكون
الشيطان مستعارا له قوله يخوفكم اولياءه القاعدين باختيار حذف المفعول
الثاني على حذف المفعول الاول على عكس ما اختاره الكشاف لان الظاهر
المتبادر لم يبال انه يحتاج حينئذ الى صرف ضمير فلا تخافوهم عن ظاهره
لان الصرف عند الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان الكشاف تايد بقراءة
ابن عباس يخوفكم اولياءه قوله وخافون في مخالفة امري وخافوني في مخالفة

نهي وهو لا يتجاوزهم او وقفا ونبأن لا لجعلهم غالبين عليكم فان ظلمتم
من عندي كما كان في احد من معصيتكم قوله فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله
على خوف الناس لان الايمان يقتضي عدم الخوف عن الكافر ولانه لا ينبغي الخوف منه لانه
ان كان غالبا لا يزجر المؤمن وان كان مغلوبا لا يتحمل الخوف منه او المعنى
فان المؤمن من هو الذي ليس الخوف يقلبه قوله يسارعون في الكفر سريعا يعني ضمن المسارعة
معنى الوقوع فعدى الى الكفر بكلمة في دون الى فيقال سارع الى الشر على ما في الصحاح
قوله والمعنى لا يحزنك خوف ان يضروك يعني المعنى الحزن من خوف الضرر والا
فالحزن من الوقوع في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله سبحانه يحزن من
مشاهدته كذا ذكره المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الاية فلا يحزنك
انهم يسارعون في اعلاء الكفر وهدم الاسلام لا خوفا على الاسلام ولا
ترحما عليهم اما الاول فلقوله انهم لن يضروا الله شيئا فلا يضرون دين الله
بغيرهم ونبيه الذي يريد اعلاءه ونحن لا حاجة الى الارادة اولياء الله واما الثاني
فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الآخرة ولهم عذاب عظيم وكيف ما
وقع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباعهم في المشقة لعداوتهم زعم كونه
ضيق الصدر بكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا البلاغ ولست عليهم بمسيطر
قوله يحتمل المفعولية والمصدرية المفعول بواسطة اي لن يضروا الله شيئا من
فعله لما انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه قوله وفي ذكر الارادة هذا كلام
ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه بل ذكر الارادة
تصريح بان الارادة تتعلق بالشر لا خارج عنها قوله تكرير لذلك تاكيدا وتعميم
الكفر بعد تخصيص من نافق في الكافرين او على العكس ووجه تركه مع انه
اوفق ببيان النظم وابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان انما ظهر
في اليهود حيث تبدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته صلى الله عليه وسلم
واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانهم غير
داخلين في الذين يسارعون في الكفر انما يناسب قوله يريد الله ان لا يجعل
لهم حظا في الآخرة لانه لا يصح في شان عموم الكفرة وظاهر ما ذكره توجب
اخرجوا تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود مطلقا
سواء كانوا منافقين او معلنين بالكفر قوله خطاب للرسول او لكل من يحسب

ووجه

ووجه خطابا للرسول بان تلك النهي لتسليته خطاب لانه مستبعد جدا
بل للتعريض الذين كفروا لانهم لما يحسبون انما نملي لهم خير لانفسهم
لان املاءهم خير للمؤمنين حيث ينالون بالجهاد درجات فالمال منها الشهادة
قوله والذين مفعول وانما نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون
تعديه حسب ونظائره الى المفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل تعدى
الى مفعول واحد وذلك لان ذا البدل منه ما يقوم مقام المفعولين قوله ولما افتقر
فان قلت قد صرح بجواز حذف احد المفعولين في باب الشهادة ولا بدل فيه قلت لا
حذف هنا ولذا احترز عن التركيب بالاقتصار والاختلاف فيه في جواز الاقتصار
قوله وهو يشبه بحث المفعولين يعني الكلمة المصدرية بان المشتبهة قال المحقق التفتازاني
وجه النيابة انما حصول المقصود اعني تعلق افعال القلوب بنسبة بين المبتدا
والخبر واما اعتبار المفعول الثاني لتحسب بحذفه فالاولى ثابتة على اختلاف المذهبين
قوله او المفعول الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول فقدح
الاول لانه ترك ما يليق عند الحاجة بخلاف الثاني فانه ترك ما يليق قبل الحاجة قوله
واللام لام الارادة لم يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق التفتازاني
القائلون بان الخير والشر بارادة الله سبحانه وان التعليل بمثل هذا اما ان الغرض
لا يلزم ان يكون معللا بالحكم جعله غاية للفعل وما يترتب على الفعل تشبيها
بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح ان يكون
مرادا له ومعللا به وعرضنا فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا كما في قعدت عن الحرب
جبنا هذا ويقول الربيع مع ذلك كون ازدياد الاثم سببا للاملاء تكلف
صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم شبيها بالعلة لانه لما كان في علم الله
القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الاملاء لاجله وهذا لا يلائم
ما استفاض في كتب النحو ان اللام الذي يقيد بتقدير اللام لام كي وبهذا عرفت
ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة يخالف ما ذكره الكشاف واحسن مما ذكره
قوله وانما نملي لهم اعتراض لا حسن جعله حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة
هذا وهذه الحالة منافية له قوله على هذا يجوز ان يكون حالا الا على الكشاف
بكونه حالا وكان وجه عدم حرمة ما في حواشي المحقق التفتازاني
للاعتراض حجة او لا الاستيعاب في حمل الواو عاطفة بل هو الحسن

واظهر ان يكون عذابا اليم فاعل الظرف بتقدير يكون لهم عذاب مهين
عطفا على يزدادوا قوله للخطاب لعامة المخلصين والمنافقين وجوز الامام
أظهر ان يكون خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتمييز حوزة الاسلام
من الكفار واجلال لقدرهم الى ان يكون للخبيث متميزا منهم بالاهانة والخزي
والاجلاء والقتل فيما بينهم ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا
لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله ليؤتي احدكم علم الغيب الظاهر من
سوق الآية ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله
من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تمنوا اتخاذ رسله حسدا عليهم ولا تكونوا
متعصبين معهم مشاركين في النوع فآمنوا بالله كما يدعوكم اليه ورسله فانكم
لا تسألون عما نالوا لمشاركتكم في النوع وكانه جعل سببا للنزول لكن الحمل
عن هذا الظاهر وجعله او في مناسبته القصة في كونها سببا للنزول فالحق
اتباع السوق قوله فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن ومن يكفر الخ
مناسبة هذه الآية بما قبله ان الرسول يجتبي الاطلاع على الغيب ليس له
ان يشارك غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما يأذن به فهو يعرف كفركم
ولا يظهر لاجتنابه تلك المعرفة قوله لانه لا تبخلون عليه ولا يحصى جزء احدهما
فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان كما وجه البعض ما ذكره صاحب الكشاف في
سورة النور في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل
على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لاتحاد الفاعل
والمفعولين لانه كفى بالاتحاد من قوة القرينة عليهم ومنهم من جعل فاعله
كلاما معه قال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول الاول لكان اتحد الفاعل
والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول ويمكن ان يقال لا حذف في الآية بل
المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب قوله لبخلهم يبخلون
عليها اي لا تحسبن البخلاء بخلهم خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف ايتاء
الله حذف لدلالة ما آتاهم الله عليه اي لا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله
ان ايتاء الله خير لهم وانما هو خير لو تصدقوا ويحتمل ان يكون ما آتاهم الله
اي لا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله ما آتاهم الله هو خيرا لهم وهذا
الاحتمال اولى قوله سيطوقون ما بخلوا به قوله بيان لذلك ولذا

قيل

قيل ولنا ان نجعله بدلا لانه اوفى بتمام المراد وهو تتبع عاقبة من قوله
هو شر لهم لدلالته على شر اوسع تفصيلا فان كان الشر هو ذلك فبدل
الكل وان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض قوله او لانه يرث منهم ما يمسكونه
ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم وتبقى عليهم الحسرة والعقوبة او انه يورث
منهم ما يمسكونه لمن بعدهم وتعطيه لمن يشاء من ورثتهم او غيرها فالانهم
يبخلون ويمسكون المال لمن بعدهم ولا ينالون وديعتهم المال لمن ورثتهم الا باذن
بتطيبهم قوله والله بما تعملون من المنع والاعطاء خبير فمجازيكم الظاهر فمجازيهم
لانه في تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل بقرينة وقراءة نافع الخ
والله بما تعملون خبير يعلم خير الاعمال وشرها فاقتدوا بهدايته ولا
تعملوا الا باذنه ولتجتنبوا عما نهى فانه للتنبيه بالاعمال وانتم بالمصالح
للحال فلا تجاوزوا ما علمكم لئلا تقعوا في الضلال قوله والمعنى انه لم
يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تفسير اسماع من الكشاف بعدم
الخفاء عليه كانه لانكار الصفات واما من القاضي فلبيان انه ليس من
قبيل سمع الله لمن حمده وليس بمعنى رضا وقبول بل بمعنى الظهور عليه
والتهديد باعداد العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني
انه فسره بهذا ليكون حكما مفيدا اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى الافادة
اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل القائلين ذلك القول منزلة منكر انه يسمعه
اهـ والا فلا يمكن للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده قوله بان
يقول لهم ذوقوا العذاب المحرق كما يحتمل الاضافة بيانية اذ ليس
المعذب الحريق بل الله تعالى وكذلك يحتمل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا
له في السببية منزلة الفاعل قوله وعيد لهم مبالغات اي في قوله لقد سمع
الله الى هنا مبالغات في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية
عن اعداد العقاب وجعل قولهم معادلا لقتل الانبياء ونبه على انه ليس
اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد
بالسين الدال على الاستمرار كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن
يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء يعني العدول
من صيغة الماضي للمبالغة في الاثبات بالسين وهو عرى اثبات القول

مرة بعد مرة واتيانا الكناية لبنايم مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول
ذوقوا عذاب الحريق الى ذاته التي سبقت رحمتها غضبها وافادة انه لا
يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول لا جيا ان يكون المقام اقتضى لعبده
الضعيف اذا افاد مديم الذنب والترتيب لا حاجة الى مثل هذا التكلف
في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعله مقام كتبنا بل المعنى والله اعلم
سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجزيهم جزاء
مما يلائم ما ارتكبه في الفساد فان كلا منهما لابطال ما ارسله الله ليتبع
فان ما قالوا لابطال القرآن وفي الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة
اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير اكتب واكتب كتبا هذا وانما قالوا ذوقوا
عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول الشنيع وذلك ايهام لانه
لانه صدر عن افواههم وكذوقه ذا تنعم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة
فيجزون بهذا التلذذ عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب مما ذكره في ذكر
الذوق وقوله للخوف من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة
الفقدان الى الفاعل اي للخوف من فقدانه الطعام وليس اضافته الى المفعول
والا لوجب فقدانها قوله عبر بالايدي عن الانفس جعله مجازا في الطرف
وكلام الكشاف يدل على انه عبر عنها لا لان اسنادها بالايدي على سبيل التغليب
فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك تقليلا للتجوز وفي توجيه الكشاف
اجتمع المجازان قوله عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببيته بان
نفي الظلم والعدل يقتضي هنا بالسببية كما يقتضي اثابة المحسن وعنه مندوحة
في هذا المقام لان عدم انتقام الانبياء منهم حين قتلهم وكذا يوهم في صورة
كان الظلم عليهم وسميه التعبير بالعبيد لبيان مقتهم اذ لا مدح للعبد في
ان يصفه الله بانه عبده الا ترى الى قوله انزل على عبده الكتاب وله توجيه
آخر لانه ذكر لاجزة ابصار البلغاء وصار مقلوب البالغين وهو ان فيه
الاشارة بانهم استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم ومنعا
لحقهم منهم قوله وهو ان يقرب بقربانا اي يذبح ذبيحة كما ذكره المحقق
التفتازاني قوله لنا لم نر نؤمن منه ابن جاء في معجزات اخر اجتراوا على
قتله اشارة الى انه ذكر البينات الاخر لمزيد التوبيخ بانهم لم يقبلوا هذه

المعجزة

المعجزة التي طلبوها مع تأييدها بمعجزات اخر من الانبياء السابقة
ونحن نقول ذكر اتيان الانبياء البينات الاخر مبينة على كذبهم اذ لو كانت
التصديق لتلك المعجزة دون غيرها فلما ذا ما جاء الانبياء بينا باخر قوله
تسلية للرسول اي ان يكذبوك فلا تحزن فانه قد كذب رسل من قبلك
حيث اخبروا ببعثك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه صلى الله عليه وسلم
وتسلية ليس قوتها تسلية قوله كقولها اي قول ابي الاسود الدؤلي وهذا آخر
مصرع من بيت له وروي عنه بنصب الله وهم تنوينه ذاك قوله يوم قيامكم
عن القبور على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيامة ووجه التاء انها كالوحدة جعل
كانه ذا قيام اي الى ان جميع الخلق تقوم معا كانه قيام مرة واحدة قوله يشعر
بانه قد يكون قبلها بعض الاجور توفية قوله عليه السلام وايضا لا يعطى
ان يعطى جزاء اعمال العز في الجملة في الدنيا ومنها عز المسلمين وذل اليهود والكفر
وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم مجرد ما تجدون في الدنيا من الاجرار
ووعيد اليهود بانه ليس جزاءكم ما تلقون في الدنيا من الذل قوله من
عزومات الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمته والاستعمال عزمت عليه
يعني ليقوله معزومات تحذف وايضا له قوله والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون
بما فعلوا اشارة الى انه بمعنى فعلوا ورد في كجاء استعمالا في هذا المعنى قال استشهد
الكشاف له بقوله تعالى انه كان وعده ماتيا وقوله تعالى لقد جئت شيئا
فريا ويعزانه اي يفرحون بما فعلوا وحيث ما فعلوا بالتدليس وكتمان الحق فلك
ان تريد العموم بكل ما فعلوا يعني لا يتدبرون في الافعال ولا يرضون بان يعيبوا
على سوء فعلهم ويحبون ان يحمد كل ما صدر منهم حسنا قوله بمفازة بنجاة
من العذاب اي فائزين بالنجاة منه الظاهر ان يجعل منجاة من العذاب العاجل
الذي هو كونهم من مومنهم مردودين فيما بين الناس لان لباس الزور لا يستغنى
ويكشف حال صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة
الى العذاب الاخروي لتغايره عن الاول بالوصف بالاليم قوله ومفعول يحسبن
محذوف فان يدل عليهما مفعولا متوكد لم يجعل المفعولين في فلا تحسبنهم
بمفازة للاول والثاني كيد مجرد الفعل كما جعل في القراءة السابقة التاكيد
مجرد لا تحسبنهم مستغنيا عن حذف مفعول حتى يستغني عن الحذف فقصد الى

مزيد التأكيد وتحاشياً من ايصال ضمير المفعول بغير عامله فان كان توكيداً
للفاعل اذ لم يقل احد بايصال ضمير المفعول بغير عامله وفاعله المتصل
بعامله كضربته وبهذا ظهر ضعف ما ذكر المحقق التفتازاني في قوله او
المفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التأكيد من مجموع
لا تحسبن اعني الفعل والفاعل والمفعول اما ان جعل التأكيد الفعل والفاعل
على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقاً الا الفعل والفاعل كالضمير المفعول
المتصل بالتأكيد هو المفعول الاول والاخفاء لا يرى انه لم يجعل القرائتين
السابقتين على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين اعني التأكيد والمؤكد
هذا كلامه نعم فانه احتاج لحذف المفعول الثاني في الفعل الاول
قصداً الى مزيد التوكيد في القراءة السابقة فكانه تحاشى عن القول بحذف
احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه الى القول التبعي
من الاول مع امكان الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان
تاتى بعلة الحذف لكنه مرجوح بقلته وحذف المفعولين معاً مرجح بكثرته
قوله وزجراً لما فعلوا كان وجههم كان لانه يبصر مكرهم في تكذيبهم
اذ لو كان نبياً لما خفي عليه كذبهم ولما فعل فعلهم الكاذب فضحهم الله تعالى
الكريمة وابطل حججهم وسد مجامعهم قوله وقيل صورة لقولهم ان الله فقير
هذا منع بعده عن التعليم اذ لا وجه لتعليل الرد عن المردود به فاعل بانما
يجب لو لم يكن قصدهم الى تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل بانه لو قيل
فيه ردع لم يبعد قوله ان في خلق السموات والارض مؤكد لقوله ولله ملك
السموات والارض والله على كل شيء قدير قائم مقامه لكذ ملكه قوله ولعل
الاقتصار على هذه الثلاثة انما اقتصر عليها لانها منا بتم جميع اولي الالباب
لا يخص احداً والاولى ترك تحتمل لعموميتها لان فيه ايهام القول بالجهة
قوله اي يذكرونه دائماً كان اخذ الدوام من صيغة المضارع ثم بينه بقوله
على الحالات كلها يعني ليس القصد الدوام الى حقيقته لانه رب وقت يتعذر
فيه الذكر بل المراد بالدوام ما يشمل الحالات كلها ولذا قال الكشاف في
المباحث لهم واشار بقوله قائمين الى تأويل المصدر باسم الفاعل وقوله
وقاعدين اشارة الى التاويل والحال الى تفسير قعوداً بجعله جمع قاعد وقوله

وقوله

ومضطجعين اشارة الى المصدر وبيان كاصل انها للتعلق بالفعل
العامل وخالف في رواية فضل حديث الكشاف حيث روى فعلى الجنب وقوله
فهو حجة يحتمل رجوع الضمير الى الحديث والقراءة بهذا التفسير من قوله لا يحتمل
ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض تنبيه على
ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته فلا بد للتفكر
من الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وان العقل المخالف للشرع لا يزيل الضلال
ولا يجيء للفكر الا الضلال ومما اكد ذلك بانهم يقولون في ان المتفكر ربنا ما
خلقت هذا باطلاً فيطلبون من الله حكم خلقه وفوائد الحياة ولا يعتمدون
على عقولهم ولا يغفلون عن ذنبهم في تحصيل مجهولهم قوله وهذا اشارة الخ
اراد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلاثة اولها ما زاده على الكشاف والثاني
رابعها بان نقول المراد بالتفكر في خلق السموات التفكر في خلق كل جزء من اجزائها
فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلاً حالاً من هذا والثالث يجعله حالاً من
الفاعل فيكون مؤكداً له لا اعتراضاً لانه لو كان غير منزه عما يقوله الجاهلون
لكان باطلاً فان قلت سابق الكلام يقتضي ان يقال ويتفكرون في خلق السموات
والارض الليل والنهار لماذا تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق
السموات يكشف عن اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقها على الحق
المختص قوله وفائدة الفاء ما ذكر وهو اعتراض بحث لانه مؤكد لنفي
العبث عن خلقه قوله وفائدة الفاء ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه
متفرع على التنزيه لانه تدح تنزيهه عن رد سؤال الكافرين الملتجين اليه فيه
ولكن يتفرع المسئلة على التنزيه من جهة رجاء الراجين قوله فقد اخزيته
غاية الاخزاء ونظيره قولهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك المرعى
كالتعطشان حمل المطلق على ما هو الكامل في الجنس انما هو في كلام لا
فائدة في ذكر المطلق لكونه معلوماً من مجرد ذكره فانه ظاهر ان من ادخله
النار فقد اخزاه وافاده للخاص بالمطلق في مقام المبالغة لا يراد ان في نفسه
ضرورياً انه لا فرد لهذا المطلق سواه والحق بالعدم في جنبه ما عداه واشار
بقوله فالمراد به تهويل المستعاذ منه الى رد ما اشتد الكشاف من ان هذه
المبالغة دليل خلود الداخلين في النار فيها ووجه الرد ان هذه المبالغة

من الملتجي الى الله للتنبيه على شدة خوفه وشدة طلب الوقاية منه كما افاده
بقوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة الى آخره قوله فلا ناصر له بشفاعة
وغيرها واستدل على ان النصرة مقابل الشفاعة بقوله تعالى ولا تنفعها شفاعة
ولا هم ينصرون حيث ذكر النصر في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر
ويمكن الرد ايضا بان من ادخله الله في النار لا محالة لا ناصر له ولا يمكن
شفيع له يحميه عن الدخول وهذا لا ينافي الشفيع للاخراج من النار و
ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحقق التفتازاني بانه لا قائل بالفصل بين الشفيع
عن الدخول والشفيع عن الخروج لان ما ذكرناه لا يبتني على القول بالفصل
ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء الجزاء الذي استحقه
بالعصيان والمراد انه لا ناصر له يحميه قبل انتهاء جزائه ووجه الاشعار
بان العذاب الروحاني اقطع انه ذكر دخول النار للاخزاء الذي هو العذاب
الروحاني لا للايذاء ويتضح من هذا انه لو ابقي الاخزاء على اطلاقه ايضا كان
الكلام مفيدا لافادة ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء
فان الافتضاح بالعصيان هو المؤلم لا مجرد ما يبتلى به الم النار والمراد
بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكان ما اتى بلفظ الجمع فيها على انه لا
ينفع الظالم ناصر واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بنفي
مطلق الانصار على ادخال النار في مقام طلب الوقاية من عذاب النار والقاء
ما يقتضي سببا دفعة الاعراض عنه بقوة لاجابة طلب الوقاية كانه قيل
لا يرضى بالاخزاء فضلا من هذا الاخزاء الذي هو الغاية قوله وحذف
المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على جوهر الصوت يذكر بعده
فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل صفة
او حالا وانما قال لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكير ما
اوقع الفعل عليه يتعين كونه وصفا قوله واطلاقه اي في قوله ينادي ثم
تقييده بالايمان تعظيم لشانه اي شان المناجي حيث انه لا وصول اليه
لعظمه الا بالتدريج او لشان النادي وهو المذكور في الكشاف والاظهر
ان مراده تعظيم شانه باعتبار ندائه فيؤول الى ما ذكره وبالجملة المقصود
عدم الاقتصار بقوله مناديا للايمان فان قلت في قوله تعالى مناديا للايمان

ايضا الاطلاق وتقييده بعد ذكر الايمان فيه تغيير المقصود بالافادة هو
الذات فليس فيه هذه المبالغة قوله اي آمنوا او بان آمنوا قال المحقق
التفتازاني يعني يجوز ان يكون ان مفسرة بمعنى اي وان يكون مصدرية على
حذف الباء اي ينادي للايمان بطريق طلب الايمان وايراد صيغة آمنوا فان
المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل
بمجرد معنى المصدر فان آمنوا لفظ الماضي حصول الايمان في الماضي والمضارع
والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل بمجرد معنى المصدر فان آمنوا لفظ الماضي حصول
الايمان في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان آمنوا طلبه هذا كلامه قوله
ربنا فاغفر لنا ذنوبنا كبائرنا الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق
التوبة فان السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعاء بتكفير السيئات
يتضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا محالة قوله
وتوفنا مع الابرار مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا
كائنين معهم في وقت الموت حتى يبقوا في حفظ الايمان وكائنين معهم
في وقت ذكرهم ووجه التنبيه به على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون
الموت قوله وفي طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة على التقى
ويحتمل ان يكون القصد في قولهم مع الابرار ومن قولهم ابرارا انهم
غير ابرار ونسكهم بانهم تشبهوا بشعور الابرار ومن تشبه بقوم فهو منهم
وفيه نهاية للخضوع الذي لا احب منه عند المولى والمنعم من العبد المحتاج
مع قطعها تماما وصدقنا على رسلك عليه في غاية الحسن لانه لما وفي سمع
الابرار استحكم الرجاء لان يوفي ما وعد الابرار قوله والابرار جمع بر او
ظاهر وكونه جمع بار كاصحاب جمع صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم
على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب او صحب بالكسر
مخفف صاحب قوله لا تخلف الميعاد اخلافا الوعد ولما كان طلبهم موهما لذلك
دفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد قوله ويجوز ان يعلق
على محذوف ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلقا بآتنا منهم وسلك وما حكم
معنا في اجرنا فان الدال على الحركما له وفي تشريكهم معهم اذا احتمل وتكثير
ضيلتهم بركة مشاركتهم قوله وذكر ربنا ومن فوائد المسلك القا

صفة الربوبية وباعتبار انعامه الذي دنا هم قوله الى طلبتهم وهو لحق من
اجاب فانه الاجابة بايصال الطلبة او بالرد قوله وتعدى بنفسه وباللام
والثاني هو الشايع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد على الاول
بقول كعب الغنوي في مرثية اخيه . وداع دعا يا من يجيب الى الندا . فلم
يستجبه عند ذاك مجيب . فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة . لعل ابا
المغوار منك قريب قوله وروى الصوت جاهرا قال المحقق التفتازاني في
تعديته بنفسه الى الداعي غير شايع واما الى الدعا فشايع ولذا قيل ان
البيت على حذف المضاف اي فلم يستجب دعاه قوله اي بانى اشار الى
الجار محذوف من ان قال المحقق التفتازاني جنيبا انه يبين وجه تعلقها
بما قبلها وما معنى استجاب بانى امنع اي بعدم امناعي واما على ارادة
القول فموقعه الحال اي قايلا الى هذا كلامه وكانه لم يظفر بما هو معناه
وبوجه التعلق ولعله حال كالاول اي مخاطبا لهم بانى او مخاطبين بانى
ومصرحا بانى وليس انا آحصلة استجاب كما يتبادر لان معناه الايصال
الى البغية فلا يتطلب البا وانما يطلبه الجواب فتامل ولا يخفى ان في
قوله قوله لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية
الوعيد للمعرضين قوله بيان عامل على الذكر على الاتي في اطلاق عامل
او جعل منهن بمنزلة الذكر في الشرف وقال المحقق التفتازاني الذكر جملة
صفة تخص قوله بين بها شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال اما البيان
على تقدير الحمل على الشارك في الدين فظاهر واما على تقدير الاتصال في
الاصل او كون منهما اصلا للاخر او الاتصال والاتحاد كانهما بمنزلة
الجزء للاخر فخفي وكان بيانه ان خلقكم من مادة واحدة فلكل فطرة التقرب
الى الله وعلى تقدير كمال الاتحاد بانه لولا المناسبة والتركم لم يتحقق
كمال الاتصال قوله على سبيل المدح والتعظيم اما الفعل والعامل قال
المحقق التفتازاني حيث فصل هذا الاجمال اعتنا بشان الاعمال وحض
عبد التعبيم واجرهم كما بالتسيم بتكفير السيئات وادخال الجنات وعظيم
الثواب من عند الله الجامع لصفات الكمال قوله فهو مصدر موكد فيه بحث
فانه غير متعدي وقوله من عند اهل الثقات والاظهار ان يكون ثوابا حالا من

جنات وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات قوله للخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد امته لان سيد القوم يخاطب بشئ فيقوم
خطابه مقام خطابهم جميعا ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تثبيته على ما كان
عليه وعوفي النهي بمنزلة اهدنا في الامر او لكل احد بان يكون الخطاب عاما
لكن ينبغي ان يراد كل احد سوى النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم الجمع
بين الحقيقة والمجاز اذ خطابه صريح بمعنى النهي عن الغرور وخطابه صلى
الله عليه وسلم بمعنى الثبات على الانتها فما وقع في الكشاف انه خطاب للنبي
صلى الله عليه وسلم ولكل احد ظاهره يحتمل ان المراد خطاب له صلوات وكل
احد سواه من قبيل خطاب سيد القوم في مقام خطاب القوم ويحتمل ان
يكون خطابا لكل احد من النبي والامة ولا يحتاج خطاب بالنهي عن الغرور
جواز غروره حتى لا يصح نهيه لان النهي من الله لافادة الحرمة ومن هذا
الخطاب يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته صلى الله عليه وسلم
ويحتمل ان يكون خطابا للكل بالنهي عن الكون بحيث يغتر فيكون مبالغة
في النهي عن الاغترار وصحيح في حق كل احد ويحتمل انه يكون نهيا له عليه
السلام بمعنى الثبات على الانتها ونهيا لغيره بمعنى النهي عن الغرور ومنه وجوب
الانتها ونهيا بمعنى النهي عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته صلى الله عليه
قوله والنهي في المعنى للمخاطب لانه نهي عن الاغترار وجعل نهي التقلب عن
الغرور كناية عن النهي عن الاغترار وانما جعل التقلب تنزيلا للسبب وهو
غرور التقلب منزلة السبب وهو الاغترار فعبر عن النهي عن نهي التقلب
عن الغرور ومبالغة ان الكناية ابلغ من التصريح هذا تحقيق المقام فلا يتبع فيه
الاوهام قوله خبر مبتدا محذوف اي ذلك التقلب الملايم لقوله وماواهم
جهنم ان تقدير هذا الكلام بالخبر الظرف اي لهم متاع قليل ثم ماواهم
جهنم قوله وفي جنب ما اعد الله معطوف على محذوف اي متاع قليل
في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف انه قليله في جنب
ما فاتهم من نعم الآخرة او في جنب ما اعد الله للمومنين منها واراد انه
قليل في نفسه لانقضائه ونحن نقول انه متاع قليل في جنبه وقيد السعي
يحمل الشاق في تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه من العقاب والعقاب في

دار الثواب لكن الذين اتقوا لكن للاستدراك فعبدا للنجاة وهو دفع توهم
ناشئ من السابق وهو عطاء الغنا في لعب الكفر وذا اعتقاد المخاطب وتو
الآية على الأول انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا مع سعة حالهم
ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والجوع في متاع في كمال القلة
فدفع ذلك بان تمتعهم اتقاء الله والاجتناب عن الدنيا ولا تمتع من الدنيا
فوقه لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها
الانهار وعلى الثاني دفع لاعتقاد الكفرة انا متمتعون من الحيوة والمؤمنون
في خسران عظيم ولا يخفى ما في قوله نزلا من دفع قدرهم حيث جعلهم اضياف
الله وعطايا بجوده وسلطانهم اكرم وما عند الله فاي ذلك بحيث جعل خير
ما عندهم للنار ولد عشرهم عندنا مع غاية اجلال النازل قوله وكذا ادا الق
اي المنا المتسلط العاقي بالجيش سائقا اي سار منها لنا طلبا في الجيش
قوله للتعدية او المصاحبة قوله وانتصابه على الحال من جنات على تقدير
ان يكون فاعلا من ضميرها المستتر في الظرف ان كان مبتدأ على ما جوزه
النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين العامل فيه الظرف قوله وما عند الله لكثرته
ودوامه والاظهر انه بيان سعة الابرار يعني ما عند الله قليلا كان او كثيرا
دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع الابرار موضع الضمير
ما لا يخفى من التعظيم والتوقير قوله خاشعين لله فيه تعريض للمنافقين حيث
امنوا خائفين من القتل والنهب قوله وجمعه باعتبار المعنى يجمع اليهم
قوله والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول لانه المناسب في هذا المقام
ومقتضى الظاهر الوصل وان المعنى اولئك لهم اجرهم مرتين ويصل بسرعة
وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول يؤكد ثبوت الاجر ومرجعه حساب الله
لانبياء في اسنادهم نحسابا الاشراك لانه للمناقشة من جانبهم ونجاحهم في
الانكار وكذلك هو بالنفع المثل من غير الجنس وبالكثير المثل من الجنس وقوله الا
لحاجة متعلق بالتعليل قوله وتخصيصه بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته
يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاقه يتناول الصبر على كل ما يجب عليه
فيكون صابرا تخصيصا بعد التعميم لتشكيله على ما عناه من الصبر لشدته
سورة النساء والمنصف حسبة الطاعة قوله بكل ابدة منها اما ما اعتبر في الام

بعد اما بحسب اجزاء الزمان والمسافة قوله خطاب يعم بني ادم وخص للخطاب
باولاد ادم مع ان لفظ الناس يعم ادم وايضا لان المنادى له لا يشتبه
على خطاب يخص بني ادم يقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء
ان الامر بالاتقاء لهذه الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر
ان الكلام القديم القائم بذات القدير سبحانه كلام للجميع فلا يبعد
ان يكون الامر اللغوي عاما لجميع الامم فما ذكر المحقق التفتازاني
ان في الامر اللغوي تغليبا للموجودين في زمان النزول على ما عداهم
ليس بذلك مع كونه غريبا عارضا بالنسبة الى هذه الامة فتأمل
واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان
المعطوف على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي صلى
الله عليه وسلم لئلا يلزم التكرار لان خلق الناس من نفس واحدة وخلق
الرجال الكثير والنساء ليس منها بل من نفسين هو وزوجها وكانه وجه محل
النقل انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة اظهار كمال القدرة
في كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق ايضا
من نفس واحدة فيها على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة
وقوله وهو تقرير لخلقكم من نفس واحدة اشارة الى ان الجملة المقدرة
مع ما عطف عليه تأكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف
الرب بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة
للتقوى وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال
بالكثرة الخ وكان الحكمة المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لحمل عدة من
النساء حاملة فوصف الرجال بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى
واقتضاء الحكمة يغني عن التصريح بمقتضاها وجعل تذكير الكثير للتأويل
الرجال بالجمع خلاف ما تقرر في النحو ان ضمير الفاعلين غير المذكر السالم
مؤنث ومفرد اذا المؤنث فيه فعل فكانه استمر فيه التأويل بالجماعة
ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا وكثيرا ما يتصفان على انهما صفتان
للاحسان وفيه مزيد فائدة وهو الاشارة الى كمال القدرة وتنزهه عن
الضعف والاختلال بمر الدهور وكذا لو جعل كثيرا صفة النساء اي

بتاكيل لكان صريحا في وصفها بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهار لجليل نعمه
في حق النساء وفي ذكر النساء اظهار لجليل نعمه في حق الرجال وفي خلق
بني آدم كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق أصلهم وهو التراب
حيث خلقه كثير بام القرى ثم بسطه قوله واتقوا الله وضع الله موضع
الضمير اشارة الى جميع اوصافه كاله ترقيا في وصف الرب وليس من
عطف المؤكد على المؤكد حتى يرد انه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كأنه
قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا او بكونه مستجمعا لجميع
صفات الكمال قوله بطرحها اي بطرح التاء والثانية دون الاولى
لما انها ليست في محل الثقل مع انها علامة الاستقبال قوله وقرئ بالرفع
على انه مبتدأ ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسألونه دون
الارحام ويتوسلون بمعنى الرحم ولا يستغنون عنه بالرحم قوله اما
على انه لما لم يجئ جمع فعيل بمعنى فعال بل على كرام وكرما وغيره من
احتاج الى التصحيح جمع ضمير على يتامى فتارة جعله في عداد الاسماء حمل
امثاله بتأويل ان فعيل الاسم يجمع على فعائل وان كان مكسورا او اعتبر
فيه القلب وقلب لفظه الفا ليلا يجاوز الكسرة وتارة جعله جمع فاء نعم
قائم بنفسه صيغ منقول من الالام كوجع ووجعى محمول عليه اليتيم
الذي من باب الالام فقوله لانه من باب الآفات ليس معناه انه بذاته
يستحق الجمع على فعلى بل اراد انه شبيه بالوجع والالم ثم يرشد الى ذلك ما
في شرح ابن الحاجب حيث قال حمل يتامى على وجاعى قوله اما البلغ على
الاصل والاتساع لا مقابلة بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان
اللفظ اذا صار منقولا في العرف فاستعماله في معناه الاصلي مجاز يحتاج
الى القرينة وانما التفاوت في علامة التجوز فالعلاقة في الاستعمال على الاصل كون
الاصل مطلقا والعرف مقيدا قوله او بغير البلوغ والحكم مقيد فكأنه قال
وآتوهم اذا بلغوا لا يتوهم ان التجوز يقدر القيد لان تعليق الحكم بما هو عنه
الصفة يوجب ذلك ان يكون التعبير اشارة بالوصف حتى يتعلق الحكم فالنظم
يقتضي ايتائهم قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون التعبير باليتم باعتبار ما
كان او اطلاق المقيد على المطلق الذي هو معناه في اصل اللغة او جعل الايتا

عبارة عن حفظها لهم وصدر انه لا يكاد يصح ثبات في لهم الايتا ويشير الى الثاني
تقرير الكشاف قوله ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم
فانكم اذا امسكتم اموالهم وهلكت في ايديكم باخذ الحكام منكم بدل اموالهم
ويحتمل ان يكون المراد انكم اذا امسكتم اموالهم يسلط الله ما يعطيكم
من المال الحلال ضد ما استبدلتم الخبيث الذي هو مالهم بالطيب الذي
هو رزق الله الحلال قوله او الامر الخبيث وهو اختزال اموالهم الانسب
تفسيره بحفظ مالهم لا تنسيكم بالطيب الذي كان حفظه لهم فان الاول
موجب العقاب والثاني موجب الثواب قوله وهذا تبديل وليس بتبدل
يعني بدخول الباء في صلة التبديل المتروك بخلاف الاستبدال فالتفعل
بمعنى الاستفعال غير عزيز ولم يجئ التفعيل بمعناه والقائل السعد قوله
اي لا تنفقوها معا ولا تسووا بينهما تفسير للنظم على وجه يندفع به ما
اشكل في الكشاف من انه لم منع عن اكل اموالهم مع ان اكلها وحدها ايضا محرم
فاجاب بان في ذلك تغييرا لهم بانهم مستغنون بما رزقكم الله وتارة كلوا
الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادة لهم واجاب القاضي بان المراد نفي
التسوية ولا يبعد ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد علم من ايجاب ايتاء
اموالهم والمقصود هنا المنع عن خلط اموالهم باموالهم بحيث
يلتبس بما لهم فيقعون في اكله مع ما لهم وفي هذا الكلام السابق تهيئا
المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظها انتهى عنه الى ان لا يقعوا فيه
غفلة قوله او الامر الخبيث الاولى ان يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه
المعاني قوله وهو في ما زاد على قدر الاجرة يعني هذا النهي العام مخصص
بما سيجيء فيه بحث لان ما اخذوه فهو مال لهم وليس اكله اكل مال لهم مع
مال لهم ومنزل منزلة اسم الاشارة في ذلك وما روى في الرجل المعلقا
يوجد ذلك عقارا ثم قوله كما له ولا ولا اصل لا فوله لا يمنع الواو ويرشد
اليه حمل الكشاف نظيرهما الطرد والطرد قوله فتزوجوا من طاب من غيرهن
لكلمة ما بمعنى التعبير انما استطابة النفس ايها وميلها اليه وثانيهما
للحل والظاهر من سوق كلامه انه خص تفسير الطيب بالحل التوجيه الثالث
ربط الجزاء بالشرط واتنا على ظاهرها من استطاعة التفسير في التوجيهين

الاولين اذ لا داعي الى الصرف الى الحل فيهما كما في الثالث فانه المناسب
في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث حمله بمعنى ما حل في
جميع التوجيهات معللا ذلك بان من النساء ما هو محرم فكلا تشير الطيب
بالحل المانع على عمومه الا ان يحمل اية التحريم تخصيصا له وهو خلاف الاصل
وكانه تمهيد لما اورده على تعليله من ان تفسيره بالحل انما يجب كون الاية
مجملة والاجمال خلاف الاصل ولان الخاص المتراخي عنها الناسخ مخصص
للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة فانكحوا ما
بمنزلة ابيح لكم ما ابيح ومثله خال عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة
هو التقييد بما حل هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول على هذا يصح
حمل الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز
عنه قوله فتزوجوا ما طاب لكم من غيرهن قال المحقق التفتازاني قرينة
تقييد النساء بغير اليتامى لا لفظ المعنى والاشارة بلفظ النساء فليتأمل فيه بحث
بل المعنى لا يقتضي الا عموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ
النساء اذ المعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى بمنعهن وعدم من
يؤدي من حقوقهن فتزوجوا ما طاب لكم من النساء فان الحامي عقولهن
هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى او من غيرهن قوله وربما يجتمع
عنده منهن عدد في الكشاف عشر قوله ينبغي ان يتحرج من الذنوب
كلها لقبحه في الكشاف واما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عندنا ليس
لقبحه بل لانه مما نهى الله تعالى عنه اذ لا اعتداد بالقبح والحسن العقلي عندنا
خلافا للمعتزلة والنهي وان يحتمل الحمل على النهي الشرعي لكنه موهم وفي
لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالنهي الشرعي قوله ونظيره او ما ملكت
بل هو اقوى في الدعوة الى المقصود الان نقصان تحمل المملوكات لعدم قرابتهن
للتعلم وعدم من يهتم بتاديبهن في الغاية قوله معدولة عن اعداد مكررة
اي عن اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف
لكان مبنيا في اصل الوضع كسائر [illegible] صيغة ومعنا فلا تنفي صيغته
في منع الصرف قوله وقيل لتكرير العدل [illegible] على ان ما اختاره الكشاف
خلافا للمشهور والمستقصى ما ذكره قوله فانها معدولة باعتبار الصيغة

الخ اي صيغة اثنين وتكريره فان ثناء وهناه قال المحقق التفتازاني العدل
عن التكرار انما هو عدول عن الصيغة هذا والظاهر من عبارة الكشاف
حيث قال وانما منعت الصرف لما فيها من العدلين عدلها عن صيغتها وعدلها
عن تكررها انه جعل العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابن
السراج من ان فيها عدلين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ
اثنين وعن معناه اعني الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين وان
ذهب المحقق التفتازاني الى ان مآل ما ذكره الكشاف الى ما نقل عنه وعلى
القاضي يحتمل ما ذكره ابن السراج بان يقال المراد انها معدولة باعتبار صيغتها
عن صيغ الاعداد وباعتبار تكريرها في معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة التكرار
العدل ههنا الا ان اخر العدل عن اللفظ عما هو قاعدة العدلين الثابت
وما ذكر في هذه الالفاظ الى الرباع والتذكير والعدول من الاحد الى الوصف
ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر الجمع لزاد ما يقتضي منع الصرف
قوله منصوب على الحال مما طاب هذا مذهب المختار البصري عند النحويين والكوفيون
جوزوا بانها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا
المقام ابدالا لا احوالا ورد الكشاف امتناع دخول حرف التعريف عليها بالاستعمال
المستفيض في كلام الموثوق بعربيتهم حيث قال وهي نكرات تعرف باللام
فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع لما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يرد الكشاف
من مستشهد على استعمالها معرفة مبني على الغفلة قوله من فاعل طاب في الكشاف
انها احوال مما طاب وهو الظاهر لان المقصود تقييد نكاح ما طاب بكونه
احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام
قوله ومعناها الاذن لكل ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح لا لان لكل ناكح
قوله متفقين [illegible] نظرا الى المآل الى ان كل ناكح
ينبغي جمع الناكحين ومعنى انما صح ان يكون منكوحات الكل اثنين اثنين او ثلاث
او رباع ومعنى [illegible] ان يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث وللبعض قوله ولو
افردت كان المعنى تجويز الجمع الخ فيه تعريض للكشاف حيث قال لو افردت لم يكن
معنى ووجه الرد انه يكون له معنى ليس بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد
بان يكون المدلول تجويز التسعة وكون هذا غلطه انه مع ذكر العدد المكرر استند

بالاية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو يجوز
باثنين وثلاثة واربعة فما فوقه واما ما قال المحقق التفتازاني في
بيان نفي المغايرة لا يصح جعل اثنين حالا من جميع الطيبات لتنبيه انه
كلتي حال عن كل واحد من الطيبات اي يكون كل واحدة مما طابت واحدة
من هذه الاقسام ويمكن ان يحمل الكشاف بانه اراد بنفي الجواز لا بمعنى
هذا اللفظ في عرف البليغ اذ البليغ لا يورد في التسعة باثنين وثلاث
ورباع **قوله** ولذهب بجواز الاختلاف في العدد فيه اذ مع الواو ايضا
ذهب بجواز الاتفاق ولكن انه لا تفاوت في فهم المقصود بين او والواو
لا يلتفت الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه
الاقسام المجوزة وانما جيء بالواو ولانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض
عند مقابلة مجموع بمجموع **قوله** فان خفتم ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد
ايضا كما لا تعدلوا بين الاكثر فاختاروا ويستفاد من السوق ان الافضل تكثير
الازواج ولهذا اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** واحدة او
او ما ملكت ايمانكم تعد ما اختاره واسع ان النظر الى سابق الكلام يحمل القصد
فانكحوا في جادة الافهام لكون دفع النقص منها التكثير مع خوف الجور
مفهوما من حاق النظم ومن مدلول النظم انه لو خيف عن فوت العدل
مع الواحدة ينبغي ان يختار العدد من الاماء اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام
بامر الازدواج **قوله** فالمتع واحدة اي الرضى وهو مصدر بمعنى الرضى
استعمل في الرضى ولذا يستعمل في الواحد وغيره يقال شاهد مقنع وشهود
مقنع كذا يستعمل في الواحد يستفاد من الصحاح **قوله** لعدم مؤنتهن وعدم
وجوب القسم بينهن ونحنه وضمهن دينا ودنيا اما دينا فلعدم المشهور
وعدم وجوب النفقة الجيدة لامكان دفع نفقتهن ايضا بامرهن بالاكتساب
او تزويجهن واما دنيا فلان دفعهن لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات
عند الله تعالى **قوله** ذلك اي التقليل منهن … التقليل المستفاد من
الامر بعد مجاوزة الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة
وجعل المشار اليه بذلك محتملا لا … وذا وللثلاثة
والاول الاظهر **قوله** فتامل ولك ان تجعله اشارة الى الثلاثة اذ في

من جميع ما عداها **قوله** وفسره بالاكثر عيالا الكرنسة صاحب اعجاز البيان
هذا التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم الشافعي
رحمه الله ونسبه المفضل الى … ابن اسلم الشافعي فلذا ابهم فاعله وما استعمل
بتصحيحه رد لما قاله صاحب اعجاز البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا
الموضع وفصيحه وكانه اراد ان غرضه الكلام الاجتناب عن الجور لا عن كثرة
العيال الا ان عال لم يأت بمعنى كثير العيال بل اعال ورد عليه ايضا انه
حكي عن الاصمعي والكسائي **قوله** ضرب من كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه
انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة الا ان لا تعولوا بمعنى لا تمونوا
لا بمعنى لا تكثروا المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة … لا يستقيم فلا محالة
يحمل معنى نفي الكثرة فان قلنا التجنب عن كثرة العيال كثرة المؤنة فلما ذا
لم يحمل على حقيقته **قوله** وجعل كناية عن كثرة العيال قلت لما يستفاد من
قوله ذوي … وفيه ان المناسب ان يجعل عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة
وانما نالي بسببها **قوله** لجواز العزل عنها ورد عليه ان جواز العزل مشترك بين
المهيرة والسراري عند الشافعي ينبغي ان يقال ان المقصود من التزوج الولد
يجتنب فيه عن العزل دون السراري **قوله** نحلة كذا نحلة ونحلا من حد
نحل منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم فيهم من الصحاح ان النحلة في اعطاء
المهر والنحل في اعطاء العطية والمراد بنحو الفريضة الشرعية اي شرعية
من الله والفريضة تأتي بمعنى الواجب او بمعنى المقدر والاظهر ان من فسرها
بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة … الاحسان يجعل الفريضة من الله وكذا
الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا بما اراده الناكح والمزوج من
نصف المسمى قبل الدخول وتمامه بعده واذا لم يسم فمهر المثل واذا كان المسمى
اقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي والعشرة عند ابي حنيفة رحمه
الله الى غير ذلك مما فصل في الفقه **قوله** عن طيب نفس ولا اعتبار طيب النفس
في مفهوم النحلة صار اخص من الايتاء وكانه لهذا الصدقة من الصدق
لدلالتها على الصدق في الابتغاء لا انا هذا صادق على الاخلاص من بذل
المال لوجه الله خالصا من الصدقات اي انه صدقا مما حال كونه
محولة منه عليكم اي من خالص ما اعطاه مال الغير **قوله** الغير الصداق

بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح والحمل على المعنى باعتبار انه لو قيل
وآتوا النساء صدقاتهن موضع صدقاتهن لصح لا لان الصداق يصح
اطلاقه على الجمع بل لارادة صداق كل منهن فلما كان مآل صدقاتهن
صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل المعنى ايضاحه هذا البيان في
عبارة الكشاف فاتبعه ولا تتجاوزه ولك ان تجعل الضمير الى صداقا
جعل في ضمن الجمع وانا استبعد هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف
الى توجيه لان تنزيل تركيب منزلة تركيب من قوله في المتعارف من تنزيل
نوع من الاسماء منزلة نوع آخر ولهذا الوجه بشاهد له في
التوجيه الاخر اشارة الى قربه من القبول وبعد الاخر منه قوله كقول
رؤبة في قوله استشهد بقوله في قوله ولا بقوله لان قوله ليس نصا في
جواز ان يكون تذكير الضمير في كونه لتذكير الخبر وضمير كان من الخطوط
قوله نفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا يخالف ما ذكره ان كان
ان التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد به نفس المتصف به يطابقه
لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس ونحن
نقول في قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاولياء ورضاهم
وطيب انفسهم قوله لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اي في
رعاية طيب انفسهم وعدم الاعتماد على الهبة ولذا لو قيل فان وهبن الخ
قوله وقال لعله بعثا لهن على تقليل الموهوب حتى روي عن الليث بن سعد
انه لا يجوز تبرعها الا باليسير قوله واضاف المال الى الاولياء لانها
في تصرفهم وتحت ولايتهم وهو حقيقة اضافة المال الى المالك فلا
بد لاضافة المال الى الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه
الملابسة بحسب التصرف والولاية بملابسة بحسب الملك واما في المضاف
اليه بجعل المتصرف والوالي شبيها بالمالك وللكشاف توجيه ثالث وهو
انه اراد بقوله اموالكم ما هو من جنس اموالكم في كونه قياما لصاحبه كأن
اموالكم قياما لكم فكما تعاملون باموالكم لحفظ قيامكم فاعملوا باموالهم
ولاية بنظائره في القرآن العظيم واقرب مؤيد لما اختاره ما فاته من وصفها
بقوله التي جعل الله لكم قياما فانه يقتضي حمل اموالكم على ما هو اموالهم

حقيقة

حقيقة وحمل النهي على نهي ايتائها ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج الى جعل
التي جعل الله لكم قياما على كونها من جنس التي جعل الله لكم قياما كان التجوز
بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف دون العكس ولوجه ذكره
القاضي فتأمل قوله وهو الملائم اي جعل الخطاب للاولياء ملائم
للآيات المتقدمة كلها في وجه ولا كلها في وجه آخر فتفطن ودخوله حتى
اعطاه ويحتمل ان يكون نهيا عن ان يترك الاموال لمن ليس اهلا لانه قد يصير الاتلاف
له سبب فساد والقيام ظاهر في القيام في الدنيا والابلغ حمله على ما يعم الآخرة
والمقصود من جعل الاموال مكانا للرزق النهي عن اكل الاموال كلها لا يؤكل المكان
والاشارة الى انه ينبغي ان يجعل مكانا يحصل منها الرزق قوله عدة جميلة ولا
انه نهي عن المن والاذى في التصدق عليهم بانها اموالهم وحفظها من
النقص للاتفاق عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى قوله
وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية وفي رواية تسعة عشر وفي رواية
على وفق قول صاحبيه خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه الفتوى وفي
الرواية سبع عشرة ولا يخفى عليك ان الظاهر في قوله خمسة عشر سنة خمس
عشرة سنة وكذا في ثمانية عشر وتاويله جعل السنة بمنزلة العام قوله
ما المعروف ما عرفه الشرع اما العقل والمنكر ما انكر احدهما يقتضي هذا البيان
ان يكون المنكر والمعروف عموما من وجه فيكون مثلهما غير ان القول المنكر شرعا
معروف عقلا ويمكن ان يقال قوله ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى ان
مرتبة الحسن والقبح شرعيان لا عقليان عندنا خلافا لهما عقليين قوله
لان يصلح للنكاح منه لان المقصود من النكاح التوالد ولا توالد الا عند البلوغ
وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة لا يصح على اطلاقه وقيد في
الكشاف سن البلوغ للرجال هو الحق لان سن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة
قوله وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم يستفاد منه انه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ
ولا يعد لانه اذا بلغ اليتيم سنا لعله يختبر نفسه ويظهر على الولي رشده
سقط عن الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة بالجملة الشائعة
وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء ولا يصلح اذ لا معنى تضمنه معنى في ان يدخل
عليه حتى الجارة فهو حتى الابتداء وما قبلها سبب لما بعدها فالمعنى وابتلوا

اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على تقدير ايناس الرشد
قوله مسرفين ومبادرين كبرهم اي بمعنى لاجله لمبادرة الكبر ان يفتات
الكبر في النهضة فيغلبه فيها ويسبقه في مال اليتيم فان كبر اليتيم ينزع المال
عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال واتلافه وكبرهن بابه علم في السود من
باب شرف في العدد والمتعدي بمعنى الشفه واستعار لفظ الاكل
اعتبارا ان الاكل الذي هو اساس الانتفاع ووسيلة لا مزية فيما لا
حق فيه واستعار لفظ الاستعفاف فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق
بمجرد الامتناع عما لا حق فيه اصلا وتناول المال اخذه انه اي اصل
ذلك فتح لام ما لدوجه ويحتمل ما للتوجيه ناهرف ولا يخطان كنت
بينا وفي الحكم الاحوط قوله واراد هنا اليتيم مهد قوله ولا تأكلوها
الى اخره حتى ينبئ ان النهي ليس لمجرد الاكل ولا للاكل المقيد بالاسراف بل
عن مطلق الاخذ والانفاق قوله محاسبا فلا تخالفوا ما امرهم ولا تجاوزوا
ما حد لكم فيه تحريض على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع اليتيم عن الدعوى
الباطلة بعد البلوغ اذا انا اي عجز الولي عن الشاهد وتحريض الشاهد على اداء
الشهادة وفي الكشاف تنبيه الحق بالكافي في الشهادة عليهم ولم يلتفت
الشافعي اليه لانه يوهم ان الاشهاد ولو وجد انه ينبئ ان الامر في قوله واشهدوا
للارشاد فلا اثم للتاركه قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة وهو جد الاقرب
وبيانه الى الشرع وبالمتوارث يمتاز عن ذوي القربى وعا بلطفان قلت
ان اريد بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان اريد ما هو
اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود الاولاد قلت
لعل المراد الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان
مع دخولهما تحته اهتماما بشأنهما لان سبب النزول ميراث الوالد والولد كذا
الزوج مع انه كان زوجا ايضا الظهر اهتماما بشأن اليتامى قوله بدل منه
تركه باعادة العامل وفائدته بيان ان النصيب لا يتعين عند قلة المتروك
قولها وحالا اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيبا اما دسعد يد مفروضا على
نصيبا الى انه حال من الضمير في الظرف لا من نصيبا ونزلت نصيبا الى ان
الحال في الحقيقة هو مفروضا وانما جعل الموصوف حالا لا يحسن الكلام ويسمى حالا

موطية

موطية لانه مقدمة لذكر ما هو الحال حقيقة قوله اما عني نصيبا مقطوعا
واجبا جعل المفروض بمعنى الواجب القطعي ويحتمل جعله بمعنى مقدرات
ففي كونه دليلا احتمال قوله روي ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والرواية
الصحيحة اوس بن ثابت لم توجد ان استشهد باحد وانما اوس بن صامت
فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه وام كجة بالخاء المهملة وضم
الكاف وروي معناه جمع وقيل زوجة قتادة وقيل من سهو الراوي فان
ابن عمه الاولان والاحزان وروي حلقا للثلاثة باو وبمعنى ان احدهما
سويد وعرفجة والاخر احدا الثلاثة على الشك والعوسجة بجمع الملك وموضع
سلطان ومسجد الفضيخ بالضاد والخاء المعجمتين قيل لعل انه اسم
المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يصنعون النوى
والرضخ والفضخ من واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ سوى
انه نبيذ متخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخ شدخها فقيل منه انما سمي
لموضع من المدينة كانوا يصنعون فيه البسر كذلك من حواشي المحقق
التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب
وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يتوقف حتى يتبين معناه قوله ثم اختلف في
نسخه اي على التقديرين قوله والقسمة لما ترك او ما دل عليه القسمة بأن
يعطي كل وارث من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر بترجيح الثاني
على التقديرين يعتبر فيه ما قل او كثر ولو حمله على ما قل او كثر لم يبعد
قوله وهو امر ندب للبالغين اي للبالغين من اولي القربى وقوله من الورثة
بيان للبالغين واستدل بانه لو كان ونفيه لضرب له حد ومقدار والاجمال الا
كما في النفقة حيث قال تعالى على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ويقولون لو كان للوجوب
لرفعه السلفيون الى احكام الاسلام ولنقلوه كما في الميراث الا انه يتأتى الترجيح
نسخه قوله وهو ان يدعوا لهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل
الاستدلال به ترك المنة داخلين في القول المعروف خفاء الا انه يجعل القول
بمعنى الفعل المطلق يمكن لا قرينة عليه ولنا ان نقول الدعاء العاري عن الاستكثار
والمنة ليس قولا معروفا او يقول ليقيد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف
ويتضمن المنع عن الفعل الغير المعروف بطريق الدلالة قوله امر للاوصياء

بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى فيكون وللرجال نصيب الى هاهنا
جملا معترضة وكان نظايرها ان الوصي انما يتحقق بعد دفع ما تقرر في الجاهلية
ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب ويحمي الحوزة وان
الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق من لا يرث من اولي القربى واليتامى قيل في كونها
معترضة انه يجوز عطفه على يوصيكم الله بيانا لها وازالة لاجمالها وفيه
نظر وتقدير الله معمول ليخش يبنى على احتمال فليتقوا كما هو مذهب البصري
والدليل على اعماله دون فليتقوا انه لو اعمل الثاني لقيل فليتقوه لانه المختار
وللك ان تقدر وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم
على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثاني قوله فلا
يتركوه ان يضيق بهم فضلا من ان يحثوه على الضرر كما كان دابهم حيث كانوا
يجلسون عند المريض ويقولون ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيا
فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا قوله او للورثة وحينئذ يتصل بما يتصل
به قوله ولو تركوا في حيز حصل صلة الذين على معنى مناسب للغاية قوله على معنى
لان جعله صلة ظاهرا انما يتاتى وجه صحته بناء على ان الصلة يجب ان تكون
صفة للموصول معلومة الثبوت له وذلك انما يظهر بيانا للمعنى الذي ذكره
ولو قال انهم ان شارفوا الخ لكان احسن ليكون جمعها على ان لو هنا بمعنى ان
قال المحقق التفتازاني في كلام بعض النحاة ان لو هنا بمعنى ان وهو الظاهر
انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو في قوله لو شارفوا خافوا عليه على انه
يجب تاول لو تركوا بالمشارفة على الترك اذ لا خوف بعد الموت وتركهم
انما الخوف بعد المشارفة قوله وفي ترتيب الامر عليه الخ اقول وتعليم لما يقصدهم
عما يقعون فيه وهو لحصار من الحالة قوله مراعاة للمبدا والمنتهى اذ
يذكر المبدا والمنتهى بغير الوسط كما لذكره فكانه تم امره بجميع مراتب
الخشية وانما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينتفع بدون الثاني فلا يتم
اذ لا يوجب ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع للعاقل ان لا يكون خشيته
مفارقا من نهاية خشيته بل يكونان متفارقتين بلا مهلة قوله ما لا يودي
الى مجاوزة الثلث بل ما يودي الى الاقتصار على الخمس في الكشاف وكان
الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا يبلغ الوصية الثلث وان الخمس
افضل

افضل من الربع والربع من الثلث قوله ظالمين او على وجه الظلم زيدا انه
حال بمعنى اسم الفاعل ومصدر بحذف المضاف اي بكل ظلم بان يكون على
وجه الظلم قوله انما ياكلون في بطونهم ملء بطونهم اسناد يقوله ملء بطونهم
والا فلا تطرف بمعنده فان قلت هذا لا يتم على ما ذكره في كتب الاصول ان الظرف
المجرور بفي لا يكون تمامه ظرفا انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في صمت
يوم الجمعة لعموم تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي
والبصري لا يفرق بينهما كما بين في النحو قوله ما يجر الى النار ويؤول اليها
يحتمل انه نارا مجازا موصيلا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب ويحتمل الاستعارة
بذكر النار وارادة ما يشبه به تشبيها على ان كالنار في احراق ما يحصل في بطنه
من قوابل الاسلام قوله يدخلون النار وقاسي حرها ومقاساة الحرها الينا
يلزمها الدخول فلذا فسر دخولها ولو ابقي على حقيقته لم يبعد لادلاله
في القران على ان المسلم العاصي يدخل النار واما المعصوم انه يعذب
بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساة شدائد الحر من غير دخول وقد
اشير الى الاخير بمقاساة الحر الاكل لان الاكل في الدنيا والمقاساة في الاخرة
قوله في شانهم اي لحسن الى تقدير الشان لتصحيح الظرفية ولو جعل في
بمعنى اللام كما في دخلت امراة في هرة اي لها على ما صرح به النحاة لم يحتج
الى هذا الشان قوله وهو اجمال التفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال
المحقق التفتازاني يعني ان الجملة في موقع التفصيل والبيان لا معمول يوصيكم
باعتبار كونه في معنى القول او الفرض او الشرع هذا يعني ان تعدية الايصاء
بنفسه لتاويله بالقول تكلف في المعمول على تكلف في الفعل اذ الربع من
لا يتعدى بالجملة الصريحة كالقول وكما ان جعله معمولا للايصاء وتاويله
تكلف جعله معمولا لقول المقدر تكلف قوله اي يعد كل ذكر بانثيين يريد
تدليس المعنى على ان لكل ذكر مثل حظ الانثيين ما سوى بها لا على ذلك
انه لو كان القصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه يحتمل في
ما بعد الثلثين حظ الاناث دون الاثنين قال المحقق التفتازاني هذا حكم
اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد معين الا على طريق
ضرب المثال هذا وفيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق ضرب

المثال بل المراد ان لكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر وانثى او ذكر
واثنتان فتامل قوله وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه يعني كان
مقتضى الظاهر التنصيص على حظ الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر
او للانثى نصف حظ الذكر بناء على الاهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان
الاناث عن الميراث الا انه عدل عن مقتضى الظاهر لما يستفيد من التنبيه
على فضله على ان حجبهم على الاناث لفضلهم عليهن لا يستحق الاضعف
حظهم لا تخصيصهم بالحظ ولنا ان نقول المقصود بالبيان تنقيص حظ
الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى ولكن يقتضي التنصيص بما
يتعلق بهم دون الاناث قوله او على تاويل المولودات في الكشاف اي فان
كانت البنات والمولودات والظاهر انه اراد ان الضمير راجع الى المولودات
او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم الذكور والاناث لان
الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه صحيح وضع المولودات موضعها فانه
تاويله بها وكيف لا ومن تعين هذا التوجيه في قوله وان كانت واحدة
عبارة عن الانثى لانها قوله خبر ثان او صفة لنساء وفائدة التفريع
يعمم لاختصاص المراد بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض
او الوصف بصيغة عامة لجميع الافراد يفيد الشمول والتعميم فائدة لم
يقل وان كانت واحدة عند اثنين قوله اي ان كانت المولودة واحدة اي
واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل الحجاز وهو اقيس لان
نظايره من الثلث والربع والخمس الى عشر ذلك بالضم قوله وقرا نافع بالرفع
على كان التامة والمناسب جعل ضمير كن مبهما وجعل نساء تمييزا قوله
فقال ابن عباس حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما وعدلهما
بان حكمهما الا انه تعالى جعل النصف للواحدة وبين بان جعل الثلثين لما فوقهما
مؤكدا لان النساء ظاهر فيما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق اثنتين فصار
عكسا في التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة واورد عليه ان هذا انما
يتم على تقدير كون قوله فوق اثنتين خبرا بعد خبر لدلالة صريحة على ان الحكم
مقيد به لا ... وذلك المعنى لهذا كان انه ليس ان ليس حكم الواحدة او
الجماعة للاثنين وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس يدل لم يكن

مفيد

منعقد فكيف يتمسك به بل الجواب ان لا ريبة في ان تعدد البنتين لا يوجب
الحرمان من الارث ولا وضع للاثنين اناث الا الثلثان او النصف ولما كان نفي
الثلثين صحيحا او النصف على ان البنتين يشاركان الواحدة في انتفاء صفة فوق
الاثنين عنهما فلما نزل الواحدة عن الثلثين يتوجه هذا الوهم الى النصف
تنزل ابنتان ايضا الى ذلك الجامع وعبر ابن عباس ايضا ان الدليلين لما
تعارضا دار امر البنتين بين الثلثين والنصف فالمتيقن هو النصف
والزائد مشكوك فيه فرتبا بتعيين المصير اليه قوله وقال الباقون حكمهما
حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين الخ فيه اشكال قوي وهو ان لا يقتضي جعل حظ
الذكر حظ الانثيين كون حظ الذكر الثلثين والا لكان حظه ذلك ابدا
بل يجعل حظه ضعف حظ الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير ذلك
وكانه لذلك قال الكشاف الذي يعلل به قولهم وقيل انما نقول ابن عباس
وهو غير مكشوف وحاصل ما ذكروا انه وصف النساء بكونها فوق اثنتين
ليس لتاكيد تقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه عن الغير بل لازالة وهم
تخصيص حكم عرف لجمعيتها وان التصريح بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على
تقدير تمامه خلاف الظاهر ويمكن ان يقال الحق البنتان بالجماعة لانه وصف
النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت بين تعدد وعدد والبنتان
تشاركان الجماعة في التعدد وقد علم عدم تاثير القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما
بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة دون الواحدة لعدم
الجامع بينهما قوله ويؤيد ذلك ان جعل الكشاف ما ذكره من الوجهين
دليلين اخرين فادخلهما المصنف قلت كانه لم يعتبر التاييد باعتبار ان كل
دليل مؤيد للدليل الاخر وانما اشار لجعلهما مؤيدين لما استدل اولا من ملخص
الدليلين هو التمسك بدلالة النص وفي قولهما نظر لان البنت الواحدة لم
تستحق الثلث مع اخيها بل نصف حظ اخيها وانما هو الثلث على سبيل الاتفاق
قوله بدل منه بتكرير العامل يعني ان بدل وكل واحد عامل او مع على سبيل
التبعية لا بد من اللام الداخل عليه والا لم يكن بدلا معمولا بالاصالة وانما
جيء باللام فيه لتكرير العامل لا للتعليل فهو بمنزلة جاءني زيد كلا على الحال الثاني
لا على اللام الثانية قوله وفائدة التنصيص اي فائدة البدل لا فائدة البدل

وبتكرير العامل كما هو المتبادر ولعدم اختصاص الفائدة بهذا البدل وعمومها
الكل وهذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه وقوله فيما بعد
والتفصيل بعد الاجمال فائدة عدم الاقتصار على البدل وقد احوج الى هذا
التفصيل مقام قوله فهو لهما ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس من
ان السدس لهما جميعا على طبقه والى هذا اشار كيلا يهلم تفضيل الذكر على
الانثى تفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول انه لو قال ولابويه
السدسان يحصل التنصيص واجاب بانه يحتمل مشاركتهما في مجموع السدسين
لا على السوية ورده المحقق التفتازاني الجواب بان العدول عن السدس الى السدسين
ينفي هذا الاحتمال قلت لا يبقى تحصيل المراد بهذه المقدمات تنصيصا فيصح
ان البدل للتنصيص ولذا نقول بيان النكتة بعد التزام السدس على طبق
النصف والثلث فلا يرد بعد حصول التنصيص بقولنا فلابويه السدسان
قوله وورثه ابواه فحسب اشار به الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف لما اشكل
عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث
مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما السدس
الى التقييد بقوله ان ورثه ابواه لا حاجة في قوله ولابويه لكل واحد منهما
السدس الى التقييد بقوله انه ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان لم يكن له
ولد فلامه الثلث وتقرير الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما اذا
ورثه ابواه مع الزوج والزوجة لانه ليس للام في هذه الصورة ثلث ما ترك بل
ثلث ما يبقى بعد نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور
دون مذهب ابن عباس كما بينهم ما ذكره بعد وفي هذا التوجيه وجوه من النظر احدها
انه يخرج به ما اذا ورثه امه فحسب لان لها الثلث ويدفع بان ذلك يعلم
بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب الام مع وجود الاب الثلث فكون نصيبها بدون
الاب بطريق الاولى وفيه نظر لان نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون نصيبها
الثلث بطريق الاولى وثانيها ان مقتضى الظاهر على هذا التوجيه وابواه
ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه التخصيص فلا بد للعدول عنه من نكتة وثالثها
انه يقتضي حصر الورثة في الابوين انتفاء الولد فما اشتراط عدم الولد معه
مستغنى عنه لانا لا نسلم حصر الورثة انتفاء الولد لجواز ان يكون ولد

وارث فيما مانع من موانع الارث لانا نقول المراد انه لم يكن له وارث ولا موجود
الولد الغير الوارث لا يحجب الام من الثلث الى السدس **قوله** فله الثلث مما
ترك ادخل الكشاف القرينة على اعتبار ما ترك قوله فلكل واحد منهما السدس مما
ترك والاب يتحمله بل تفصيله من بيان الشرع وحق لا يمنع تخصيص الورثة
بالابوين **قوله** وانما لم يذكر حصة الاب الخ لا يخفى ان المقصود تبيين السهم
وفي هذه الصورة لم يتغير الا سهم الام وسهم الاب على حاله وانما ياخذ الباقي
بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكر
من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام **قوله** وعلى هذا اي على هذا المذكور من
اعتبار تخصيص الورثة ينبغي ان يكون قوله الخ وهو جعله بتمام لولاه لك لا
يستقيم تقييد الحكم بتخصيص الورثة لان الحكم مع الورثة اشتراك للدفع
لابد من التعليل بقوله فانه يقتضي نم يصح ان يعلل به على مذهب الجمهور
على مذهب ابن عباس فينبغي ان يصح فتعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقا
بقوله على الجمهور فتامل **قوله** بالملائمة بل لكل ان الاخوة لا يخفى ان يكون الولد
فيما سبق مقيدا بالوارث يوهم التقييد في الاخوة **قوله** قال ابن عباس لا تحجب
الام من الثلث ... ولا الاخوات الخلص احدا بالظاهر الا بعد
بالظاهر يقتضي ان لا يحجب الاخوات والاخوين ايضا وظاهر عبارة الكشاف
ان كانت ارادة الظاهر من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف
ما صرح به في مواضع من كتبه هكذا قال المصنف والجمهور على ان المراد بالاخوة
الخ ويؤيد كونه الظاهر من الجمع انه لم ينكره عثمان رضي الله عنه لما احتج
ابن عباس رضي الله عنهما بالاية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان
المراد بالاخوة ام حيث قال لا استطيع رد قضاء قضي قبلي ومضى في الامصار
قوله وقرئ حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التي قبلها فهو من
اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن
الزجاج وفي الكشاف اتباعا للجر قال المحقق التفتازاني الى الكسرة الاعرابية وفي
هذه اللفظة المستقرة اشارة الى ان اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك
لان الحركة الاعرابية طارئة في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة
الاصلية الثابتة **قوله** يتعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها اي هذه

الانصبا للورثة الخ ظاهره انه بيان للتعلق يعني ان المراد بالتعلق التعلق
المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصبا اولى من تقدير قسمة هذه الانصبا
من بعد وصية على ما في الكشاف يظهر على الناظر في موقع النظر ويحتمل ان
يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معنى تعلقه بالكل ان
تعلقه بقوله لامه على سبيل التنازع فيكون محذوفا في جميع ما تقدم
ويكون قوله اي هذه الانصبا الخ بيانا لحاصل المعنى لا تقديرا للكلام **قوله**
انما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب
اذ معنى الاباحة التسوية فاذا تعلق الوجوب المتعلق بالامرين سوى
بينهما في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين فلما يجوز الاكتفاء باحد
المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين اذا اجتمع
الدين والوصية وهذا مبني على ان او يكون للاباحة في الخبر كالامر واما على
ما في المفصل من انه تعالى او في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى جعل
الاخبار المتقدمة لوامر ويلائمه يوصيكم الله فانه في معنى يامركم ويعهد
اليكم **قوله** لانها مشبهة بالميراث في كونها ماخوذة بعد الموت بلا عوض وان
شاقة على الورثة والمشابهة مناسب تقديمها لتكون مقارنا لما يشابهها
فلذلك السمع مظنة التفريط ووجب للاهتمام في تقديمها ومعنى كونها
مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس مدعوة الى الوصية فهي كثيرة الوقوع ولهذه
قوبل بقوله والدين انما يكون على الندور وهنا بيان مانع فائدة وصف وصية
بقوله يوصي بها والواحد منا جميع بيانها وانا اقول واعلم ان المراد بها
في الشرع وهي وصية يوصى بها ثلث المال والثلثان تتول وصف الشيء بما لا ينفك
عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية كانت **قوله** وقرا ابن عامر
وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا **قوله** اي لا تعلمون من انفع لكم ليس هذا مسلوق
النظم بل اللازم منه نظيرها الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا
فضلا عن ان تدروا من هو انفع **قوله** ولا تتبعوا الى التفضيل بعضهم وحرمانه كما كنتم
في الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال ويقولون انما يرث من يدعى الحوزة
ويحارب وهذا مشعر بان بجعل الاباء شاملة للامهات والابناء شاملة للبنات
والاطفال وتقدير قولهم كما روي ووجه الرد ان النفع لا يتقصر على الذب

والمحاربة بل اجل النافع الاخروية ومنها النفع المروي واثم لا تدرونه
وقوله فيما بعد هو اعتراض مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف فان هذا التوجيه
غير ملائم للمعنى ولا لما قبله لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض
ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة
بالوصية فينبغي ان يكون تاكيدا للقيد الوصية فالقول المقبول هو التوجيه
الثاني ووجه الرد ان الجملة التي اعترض بينها كما انها متعلقة بالوصية
متعلقة بالقسمة ايضا واعترض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية
لا بينها كما ورده ان وصية من الله كما يشمل تقييد الوصية ولا يخصص لها
بالقسمة قوله او من مورثيكم سهم امن اوصى منعم فرضكم للثواب باء معنا
وصيته او من لم يوص ... عليكم ماله ... الكشاف ولا تدرون من هذا
التوجيه كناية على ان من اوصى بعضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم
وكان وجه ان لا يدرون توجيه لهم بتنزيل درايتهم منزلة الجهل لعدم العمل
بها ولما كان تقييدا غير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي اذ يصح انكم لا تدرون
ايهما انفع بحسب الاخرة لاجل النوفر انفع للتوفيق تنفيذا للوصية **قوله** وصية
مصدر مؤكد اي مما تبتنيه النحاة تؤكيدا لنفسه لانها مضمون جمل لا يحتمل لها
غيره لان الجمل المتصلة بقوله يوصيكم الله ... لا يحتمل
لما جرى كون مضمونها بها وصية فالتقدير فرضه للنوازي فرضا على ما صرح
به الكشاف فحذف الناصبة لجب قال في الصحاح وفرض الله فرضا اي اوجب
والاسم الفريضة وقوله او صية يوصيكم الله هو ايضا مصدر مؤكد لكن بمعنى
مقابل النوع والمرة لا بمعنى ذكره من التقسيم الى المؤكد لنفسه والمؤكد
لغيره فلا يرد انه لا يقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه مصدر يوصيكم الله
لان الاشتباه مبني على اشتباه مؤكد بمؤكد وقد دفع ... لا يجوز بعض
الله عليكم وصية من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل او مفعولا متعلقا بالمصدر
او معنا فالية لا يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به الرضي
فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله يعني يفرض عليكم الا ان يفرق بين كون
الفعل صريحا في معنى المصدر او متضمنا له لكن لابد للفرق من دليل ولم
يعثر عليه فتامل **قوله** فان كان رجل اي الميت ما يصير الرجل الميت

بعد وصفه بموروث من ورث فكان الاولى تاخير التفسير من قوله صفة
رجل وانما رجح كون الرجل ميتا على كونه وارثا بشاهد القراءة الاخرى
وقوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد يعني به ليست من
جهة الوالدية والولدية قوله قال الاعشى في مدح النبي صلى الله عليه
وسلم لما اراد الوفادة عليه ليسلم فصده قريش عن ذلك واخبروه بانه
يحرم الخمر والزنا والقصيدة التي مطلعها الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا . وبت كما بات
السليم مسهدا . ومنها فاليت لا ارثي لها من كلالة . ولا من وجى حتى تلاقي
محمدا قوله ومنها . نبي يرى ما لا ترون وذكره . اغار لعمري في البلاد وانجدا
وصف لها للفرس والوجى وجع الحافر ورجلها في حافره واغار بمعنى اسرع
وانجد بمعنى ارتفع وزعم الفراء ان اغار جاء بمعنى اتى الغور وانجد بمعنى اتى
النجد قوله ويجوز ان يكون الرجل الوارث لمح استاذي الى ان الكلالة تطلق على
ثلاثة من لم يخلف ولدا ولا والدا ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة التي من جهة
الوالد والولد ولم يلتفت الى قول عطاء والنضال انه المال الموروث فالتضعيف
او لضعف الرواية عنهما قوله فوصف بها الموروث والوارث بمعنى ذي كلالة اما
بتقديره او باستعمالها صفة صرح به الكشاف قوله وله اي وللرجل واكتفى
بحكمه هذا اذا جعلت له الرجل الموصى معطوفا اما لو جعلته لواحد من
الرجل والمراة ويجعل التذكير للتغليب ويجعل التقدير وله او لها فلا اكتفا
قوله سوى بين الذكر والانثى فانما عدل عن قوله فلها السدس وهو مقتضى
الظاهر لان المفهوم من كون الوارث واحدا منهما ذكرا لزم ان المذكور حكم
الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان لذ نسبة الاخ بحكم الاخوة قوله لا
الاولاد يحصل لا خوة يرد عليه ان اولاد بني العلات بعض الذكورة فينبغي
ان يسوي بين ذكورهم وانا ثهم ويمكن دفعه بان المراد الاولاد المعتبر عند
الشارع والقرينة على ان المعتبر بعض الاخوة انه جعل لهم سهم الام قوله اي غير
مضار لورثته وذلك ان يقول غير مضر لنفسه بان يكون مرتكبا لمخالفته الشرع فيه
بالزيادة على الثلث او قصد المضارة دون القربة قوله وهو حال من فاعل
يوصى المذكور في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل ويرد عليه ان الفصل بينه
وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمولا لعامله فربما يتكلف

بتقدير

بتقدير يوصي بعد الدين اي به فصل بالاجنبي اي بما ليس معمولا لعامله وربما
وقد
يتكلف بتقدير يوصي بعد الدين اي به يوصي به ويجعل الايصاء بالدين بمعنى الاقرار
وغير مضار منه ان لا يكون كاذبا في الاقرار ويرد عليه ان جعله حالا من فاعل
يوصى المذكور مبني على مذهب الكوفي من اختيار اعمال الاول الشائع مبني لا وجه
لاختيار المرجوح ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور ما يقابل المدلول عليه
فيدخل فيها المقدر في نظم الكلام ولو جعلها الامن وصية او دين اي من
بعد اداء واحد من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد ويكون التذكير
لتغليب المذكر على المؤنث لاستغنى عن هذه التكلفات ويمكن جعله صفة المقدر
على
اي ايصاء غير مضار على تقدير البناء للمفعول وكان من اختار جعله حالا من الفاعل
المدلول عليه بالمبني للمفعول من المبني للفاعل والاشبه الثاني والمفهوم
لذا
من الاية ان الايصاء والاقرار بالدين لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ وهو كذلك
الا ان اثبات القصد مشكل قوله او وصية منه بالاولاد اي وصية من الله
في حق الاولاد وفسره في الكشاف بان لا يدعهم عالة وقوله بالاسراف في
الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله لا يضار قوله عليم لا يعاجل في الكشاف
في الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله حوز وعيد يعني عدم العقوبة ليس
للعفو عنها بل للتاخير الذي يقتضيه الحكم فسيكون ويمكن ان يقال فيه
تعريض للعلماء ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب ولا خبر قوله تلك حدود الله قد
بالغ في تقوية الداعي الى قبول الحكام ودخايتها فامنا فيها اولا الى ان ميع
جميع صفات الكمال لا يتجاوز العارف له الحكم المسند اليه ثم بين لرعايتها
جزاء لا اجزاء فوقه للمتوسطين في المعرفة ثم اوعد على العصيان فيها نهاية
الوعيد جرا للجاهلين المعاندين فاستوفى رعاية حال المخاطبين قوله اي ان
قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على العبد بقبول توبته اشكل على المحقق
التفتازاني في نفي التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم لانه لا
تقبل توبتهم واجاب بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي اثره اي المغفرة كانه
قيل لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من تقبل عنه التوبة ومن
لا يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر والجواب ان عدم قبول التوبة
ممن حضره الموت لانه ليس اوان التوبة وقت التكليف والاختيار فمن مات على الكفر

لا تقبل توبته في النشأة الثانية لانها ليس وقت التكليف والاختيار فقوله
لا توبة له ممنوع لجواز ان يتوب في الآخرة ولو فسر توبة الله على العبد برجوعه
من التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال قوله كالمحتوم
تأويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لانه تعالى يتعالى عن ان يجب
عليه شيء عند اهل السنة والمعتزلي تمسك به في اثبات الوجوب على الله
قوله ملتبسين بها اشار الى ان قوله بجهالة في موضع الحال قوله او قبل ان
يشرب في قلوبهم حبه اي حب العصيان فيطبع ذلك الحب عليها اي على القلوب
ويتمكن فيها فيعذب عليهم الرجوع فان قلت لا توبة لمن يتعذر عليه
الرجوع لانه لا يقبل توبته قلت لا تقبل توبته لانه لا يتوب ما لم يتعذر
وقوله او يرين ناظر الى هذا التوجيه ومعنى يرين السوء يغلب عليه قوله
وعد بالوفاء دفع لقولهم كونه مستدركا مستغنيا بما تقدم عليه لانه اذا كان
التوبة كالواجب وعدا بالوفا لها هو كالواجب عليه وذلك ان نقول النظم
من قبيل المذهب الكلامي وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه قال التوبة
كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم
قوله سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من
مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة الخ هذا المعنى انما يتم لو كان المراد بتوبته
العبد اي الرجوع عن المعصية لا توبة احدهما وعدم توبة الآخر فالوجه انه سوى
بينهما في عدم قبول توبتهما اي توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الآخر في
الآخرة فان وقت حضور الموت والآخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار
كما قدمناه لك فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من
يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت كافرا لعدم قبول توبته قلنا المراد بالكفار
المصرون على الكفر والاول غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل
رجوعهم ولا يخفى ان قوله وهم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله
حالا من الموصولين وادعى انه الظاهر ووجهه خفي قوله والذين يعملون
السيئات المنافقين لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم علل ارادة المنافقين
بقوله الذين يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه
ان عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كانهم يعملون

السيئات

السيئات دون غيرهم قوله اعده لهم اي عتاد لهم كذا في القاموس فاعتد
واعد بمعنى ولذا قيل اصل اعتد اعد قوله عطف على ان ترثوا فيكون
منصوبا وليس نهيا والا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ولك ان تقول
لا يحل لكم يراد به النهي عن ان ترثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان يكون
ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها
ومعنى ارث النساء ضربها كتعرف الميراث والا فالنساء لا يكن ميراثا من
قوله وقيل الخطاب مع الازواج الى آخره اي الخطاب في ان ترثوا وفي تعضلو
وقوله وكانوا يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة
الى بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن
بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن يشهد بما ذكرنا
بيان الكشاف وليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله
كما يوهمه سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص
انه لا يصح ان يخاطب في كلام لشخصين من غير النداء فلا يقال قم خطابا
لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب
للازواج في لا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة في ان ترثوا قوله وقيل
تم الكلام بقوله كرها يعني قوله ولا تعضلوهن على لا يحل عطف جملة على جملة
لا على لا ترثوا لعطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على
الاخبار ويندفع بجعل قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها في معنى النهي
عن ذلك قوله والاستثناء من اعم عام الظرف والمفعول له قوله او المفعول
له عطف على قوله الظرف فيكون عطفا على اعم والظاهر من اعم عوام الظرف او
اعم عام الظرف لان افعل التفضيل يكون بعض المضاف اليه اذا كان نكرة
ويجوز ان يكون استثناء من اعم عام الحال لجعل ان يأتين بتقدير لا تعضلوهن
في جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه ظاهر في نفي عموم الاوقات ويجب
ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي قوله ولا تعضلوهن لعله الخ فيه
انه كيف يصح تعليل العلة بعد ذكر علة خصوصية والمقتضي منه بالقرينتين
العلتين يحصل الخاصة غايته والعامة علة متقدمة في الوجود لا في التصور
لذلك المعلل بالعلة الغائية قوله بالانصاف في الفعل اي العدل في الفعل

من الميت والانفاق والاجماد في القول اي جعل القول جميلا والمعروف ما يقابل
المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف في هذا المقام لا بيان معناه قوله عسى
ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان علت عسى لرجاء حصول
المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع الكراهة في تحققه لامر وقعت
فاعل عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه ومناط الرجاء هو المعطوف وقوله
وعسى في الاصل علة فسنا محذوفة والمراد بالجزاء المصدر وعسى وقوله وتذكر
ما هو علاوة ليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه قوله فلا تفارقوهن
لكراهة النفس فانها ربما قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو
اصلح بحسب الدنيا ايضا وكلا اختصاص قوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا
بالخير الاخروي ولا يبعد ان يجعل قوله دينا ودنيا فيكون في كلامه اشارة
الى تعميم الخير الاظهر ان يقال المراد ان في العمل ما تكره النفس وخاصة
كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا للمفارقة بل سببا للامساك بهن اغتناما للصبر
على كراهتها قوله جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المتعدد
في القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال
زوجات مكان زوجات فالكلام من قبيل مقابلة الجمع بالجمع فانقسام الاحاد
على الاحاد ولابد من حذف مضاف في قوله واتيتم احديهن والتقدير واتى
احدكم احديهن وضمير احديهن للزوج المضاف اليه المكان قوله بيان ما نكح
على الوجهين اي كون ما موصولة او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما
بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح لا يكون الا النسا لا بد من بيان
فايدة للبيان وهي اما التعميم كانه قيل اي امراة كانت واما دفع توهم
التغليب في اباكم وجعله اعم من الامهات حتى يفيد انه نهي الابن عن نكاح
منكوح امه لانه لا يصح لان نهيها مقيد بان تكون امها مدخولة المنكوح
وسياتي بيانه من التحقيق انه على الوجه الاول بيان ما بعد بيانه بالصلة
وعلى الوجه الثاني بيان ما نكح اباكم قوله استثنا من المعنى اللازم كانه
قيل الخ فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع كونه فاحشة ومقتا قلت لان
الاسلام هادم الكفر وما دفع في اوقاته ممكن ان يعبر المعنى اللازم نفي العقاد
النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح اباكم الا ما قد سلف فان قلت لما كان منعقدا

كيف

كيف يكون فاحشة ومقتا قلت وبراته كان فاحشة في جميع الاديان
ومقتا في العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده شرعا حفظا للنسب قوله
وقيل الاستثنا منقطع ومعناه الخ الاظهر على هذا التقدير فانهم ان نكحوا
ان المراد الا كان لحسنة ومقتا قوله وساء سبيلا وسبيل من وراه وبعله
بيان وتقدير المخصوص بالذم وعلى مذهب من يجعل المجموع جملة واحدة
لا حاجة الى التقدير فانهم ان تبيح عضوضا او ان النكاح ساء سبيلا من سلكه
وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتدا محذوف يمكن ان يكون التقدير وساء
سبيلا هو اي ذلك النكاح قوله ليس المراد تحريمهن ذاتهن لم يجب عليه القرينة
لان الصارف عنها العقل اذ التحريم لا يتعلق بالذوات بل لا فعال والقرينة
على ان المراد تحريم نكاحهن انه المقصود الاظهر ووجه الشبه في قوله كتحريم
الاكل جميع ما سبق من الصارف عن الحقيقة وتعيين المقصود قوله لان ما
قبله وما بعده في النكاح فلم يكن في النكاح لما فصل بينهما قوله والاخوات
الاخوات من الاوجه الثلاثة يعني الاعيانية والعلاتية والاخيافية قوله
واستثنا اختا من الرجل فامر اختيه بالتا والتا من هنا الاصل ليس بصحيح
لانهما عرض اصليين في الاصل وصحة الاستثنا يتوقف على الدخول ذلك المحقق
للنفي في الاستثنا مستغني عنه ولا يخفى ان نفي الصحة اولى من نفي الحاجة
اليه لكن لعله يلحق بها اخر بان امرا النسا قوله وحده الولد يعني من ينتمي بالسلسلين
تغنى نظرا بعض نصره لانه لا يتعلق بما يتوهم استثناء على المسلسلين
هن زان وعن نقول لا اللحق على ما ذكر لان حينئذ ما تكون النسا من الرضاع فانهن لا
يحرم من يحرم منها انها بين من النسب ومنه بنات النسا المدخولة من الرضاع فانهن
لا يحرم من يحرم بنا بين من النسب قوله من الرضاعة لان اللحمة كلحمة النسب
وكان ذلك لان حرمة النسب للحرمة وهنا ايضا على ان اللبن الذي هو جزء من
المرضعة صار جزءا من الرضيع يحصل شبه جزئية ولذلك يحرم منها ما يحرم
من النسب فالحرمة ناشية من و اثنين بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة
لمصلحة الازواج قوله لانه ربيه كما ربيه وولده في غالب الامر اولانه رباها ويعود
ان يربيه قوله واللاتي يجعلها صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجموع اللاتي في
والصلة مبنية لها لا صفة لما من اعرابها الموصوف الا انتقال الباء في قوله

صلتها المبينة لا المعينة أي اللاتي بسبب صلتها صفة إذ لا يصح جعل الموصول
جزءاً من الكلام بدون ذكر الصلة قوله مفيدة للفظ والحكم بالإجماع فيه
نظر إنما يتمشى بكون اللاتي مع صلتها مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم
داخلاً في الصلة ويجوز أن يكون حالاً لأمهات نسائكم فالمتبادر هو الحال لكن الحال
لا يختلف في تقييد الحكم واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها بالأمهات أيضاً لأنك
إذا علقتها بالربائب يعني أن تعليق اللاتي مع صلتها بالأمهات أيضاً تقتضي تعليق
من الأمهات والربائب في إطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين
ولا يجوز ذلك عند جمهور الأدباء وأيضاً يوجب كونها بياناً يوجب كون نسائكم
كونها حالاً لأمهات وتعليقها بالربائب كونها حالاً من ربائبكم فيختلف العامل فيها
وذا لا يجوز عند أحد قوله إلا إذا جعلتها للاتصال لدفع يكون حالاً من الأمهات
والربائب ولا يكون من جملة الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة وكان إشارة
إلى ذلك حيث قال على معنى أن أمهات النساء وبناتهن متصلات بهن والثاني
جعلها حالاً من ضمير في حجوركم أو جعلها صلة وقوله في حجوركم متعلقاً به
فتكون داخلة في الصلة والثالث جعلها متعلقة بقوله في حجوركم ويحتمل من
كما في قوله ومن أجلك يا التي تيمت قلبي قوله كقوله فإني لست منك ولست
مني أي لقول النابغة الذبياني في قبيل تاميد إذا ما طار من إلى اليمن وقيل
صدره إذا حاولت في أسد فجوراً قوله ولا يجوز أن يكون الموصول الثاني صفة
للنسائين لأن عاملهما مختلفان أي متعددة ولا يجتمع عاملان على معمول واحد
إلا في إد وإنه من الفراء قوله وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة التي يشير بها
تعليق الحرمة بالربائب قوله دخلتم بهن أي أن دخلتم معهن الستر كناية عن
أن جعل الباء للمصاحبة والكناية فجعلها للتعدية وقال يعني أدخلتموهن
الستر ويمكن أن يكون قوله دخلتم معهن الستر إشارة إلى استصحاب معنى
في الباء للتعدية قال صاحب الكشاف فإن قلت أيفرق بين تعدية ذهب
بالباء ومنها بالهمزة قلنا إذا عدي بالباء فمعناه الأخذ والاستصحاب وأما
الإذهاب فكالإزالة قوله وعند أبي حنيفة لمس المنكوحة ونحوه من النظر إلى فرجها
بشهوة وليس المنكوحة بل الأجنبية أيضاً كذلك لدلالة الأولى وعند أبي حنيفة وطء
المزنية ونحوه كالدخول بالمنكوحة قوله تصريح بعدما أشعار باعتبار تقييد

الحكم بالوصف يفيد انتفاءه عند انتفاء الوصف ويفيد بقوله دخلتم القياس
فيه قياس هذا الدخول من لمس المنكوحة والنظر إلى فرجها بشهوة على الدخول كما
هو مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى إذ لا مجال للقياس بعد النص في حكم انتفاء
الدخول قوله حيث الزوجة حليلة لحل الوطء أو حل الزوج حقه سواء أو حليلة و ح
التاء للنقل قوله احتراز عن المتبنى لا عن أبناء الولد إذ المراد بقوله الذين من
أصلابكم أعم من أن يكون من أصلاب بغير واسطة أو بغيره واسطة وكأنه لم يعتبر
به عن ابن الولد لم يعتبر به عن الابن بالرضاعة فإن حليلته أيضاً محرمة ووجه
دخوله في الحكم أن الرضاعة منزلة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفاً على المحرمات
أي على أحد المحرمات سابقاً على الأولى والأقرب على اختلاف الروايتين قوله والمعنى
أن الحرمة غير مقصورة على النكاح فإن المحرمات المعدودة كما هي محرمة في النكاح
فهي محرمة في ملك اليمين يريد أن بعض المحرمات المعدودة إذ لا يتصور ملك
اليمين في الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ
وبنات الأخت وكأنه إشارة إلى أن تقدير النكاح قاصر ويمكن أن يدفع بأنه
إذا حرم النكاح الذي هو وسيلة الاستمتاعات علم حرمتها بطريق الدلالة سواء
كان بطريق النكاح أو بملك اليمين قوله لأن آية التحليل مخصوصة في غير ذلك
وهو ما ملكت أيمانهم وهن ذوات أزواج وإذا كانت مخصوصة في غيره فهي
بالتخصيص فيه أولى من آية التحريم الذي لا تخصيص فيها في غيره قوله ما اجتمع
الحلال والحرام إلا غلب الحرام إذ لا حرج في الاجتناب عن الحلال ولا أمن في
الاشتغال بالحرام فينبغي الاجتناب بحكم دع ما يريبك والترجيح للتحريم وجه
ثالث وهو أن آية التحريم مدنية وآية التحليل مكية قوله والطلاق الآية
فيه بحث لأن الآية مقيدة بالنبي وكثرة الأزواج فليتقيد بالنبي وحدهن ويدفع
بأن المراد أن إطلاق الآية عن قيد وحدتهن في النبي حجة عليه وأما عن قيد
النبي فمطلق لدلالة الدليل على اعتباره قوله مصدر مؤكد أي لمضمون
الجمل السابقة لأنها لا تحتمل إلا فرض الله عليكم أو لفعله المحذوف لأن أصله
كتب الله عليكم كتاباً محذوف الفعل وأضيف المصدر إلى الفاعل والحذف
في مثله واجب فإضافة المصدر تمنع كونه مصدراً نوعياً لكنه مؤكداً
مبني التنبيه عليه دفع ما يتبادر إلى الوهم قوله عطفه على الفعل المضمر

الذي بعث كتاب الله فان تلك كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغي ان يتأول كره ما
عطف عليه في ذلك قلت في الحكم بتحليل ما وراء ذلك تأكيد تحريم ذلك
ويمكن عطفها لمبني للفاعل على حرمت والنكتة في ايراده حرمت مجهولا واحل
معروفا ان التحليل انعام وافضال والتحريم منع وزجر فصرح باسناد
الاول الى ذاته دون الثاني ولذلك يمكن عطف احل مبنيا للمفعول على
الفعل الناصب لكتاب الله **قوله** ما سوى المحرمات الثمان المذكورة كذا في
بعض النسخ وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات والبنات
والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابناء والجمع بين الاختين والمحصنات
وجعل الربائب من قبيل البنات **قوله** وخص عنه بالسنة وخص منه بالكتاب
ايضا ما زاد على الاربعة **قوله** مفعول له بعيد بمعنيين احدهما انه من المفاعيل
المفعول له وهو الظاهر والثاني انه مفعول له اي لانه على ان يكون الضمير
لاحلال ح المفعول مبهم يفسره فالمعنى احل لكم ما وراء ذلكم ارادة ان تبتغوا
والظاهر انه قدر المثنات تصحيحا لتقدير اللام لانه مشروط لكون المفعول
له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه لانه انما يحتاج اليه ان حذف حرف
اللام منهما قياس عن شروط شرط والمذهب الراجح انه مجرور لا منصوب بتقدير
اللام ولهذا قيل ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف لام الغرض لا
للتقدير والصرف في مهورهن في النكاح وفي اثمانهن في شرى المملوك
وقال الكشاف الاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا وما كان فيه تكلف خالف
وجعل الاجود التقدير وذكر في شروح الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود
فانا ردته فادرج اليها فان تمام الكلام من صاحبه احمد في قوله المحيي
احل لكم ما وراء ذلكم ايضا عامة الكشاف حيث جعل المفعول لاحل وقد
الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه لا حاجة
الى هذا التكليف لان فائدة تحليل ما وراء ذلك انه لا ينقص في السفاح اذ حرم
الجميع لوقعوا فيه ولذا تقييد الثناء اي احل لكم ما وراء ذلكم بان تبتغوا
باموالكم اي احل بهذا النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا نكاحا صحيحا
غير موقت فيه منع المتعة **قوله** او بدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف
حيث لم يجوز ان يكون بدلا لان فيه البدل بناء على احتياج البدل الى تقدير

المفعول ضميرا اي لا يعجبني زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد حسن والاجود
عند الكشاف عدم تقدير المفعول **قوله** واحتج به الحنفية على ان المهر لا بد
وان يكون مالا ولا حجة فيه لنفي المجد والربعين مبالغة في ظهور النبوة لللال التحليل
لفائدة ان لا يصرفها المال في السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والآخرة حيث يتفرق في الدنيا
من غير حاجة الآخرة لا يقتضي ان لا يحصل التحليل بدون المال لم لو قدر الا كافر انا
مذهبهم لكنه غير متعين وايدا انتفاء الحجة فيه بان في البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل
ابن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل رجلا خطب امرأة وهبت نفسها
للنبي صلى الله عليه وسلم ما ذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا اعده عن
قال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن
وجه الدلالة بيانه لو كان في الاية حجة لما خالفها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فمن تمتعتم به منهن ان السين ليست للطلب وقوله منهن بيان ما وهو موضعه
من النكتة عرفت جزءه قوله وما استمتعتم به منهن اشارة الى انه منهن صلة التمتع
وما عبارة عن الجماع والعقد فلم يقع موقع من لم يقع بدل تمتعتم في هذا التوجيه اكتفاء
بالضمير السابق لا انه ليس بمعنى التمتع **قوله** فاتوهن اجورهن قال الكشاف تقديره
على الثاني فما توهم حاجة من عليه حذفا الضمير لما بدا الى انما لانه لا يلبس كما في
قولهم ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت اليه قال لانه جعل ما شرطية
فلا حاجة الى تقدير الضمير في الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء فيكفي اشتمال الشرط على
الضمير وانما احرج الكشاف اليه جعل ما موصولة كما في ان ذلك لمن عزم الامور وفرق
بينهما لانه لا يصح فيما مثل به ان يكون من شرطية لامتناع الفاء واذ لو كانت شرطية
لوجب فانه لمن عزم الامور **قوله** فيما زاد على المسمى وحط عنه وما نقصه كله
قال صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي رحمه الله ونحن نقول لا يشترط التراضي
في غير الزيادة اذ بيع الابراء والهبة برضاها وحده ضد المخصوص بالزيادة **قوله**
وقيل نزلت الاية في فما استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقائلها ابن عباس
وكان يقرأ فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان تفسيره اجورهن
بما سمي لهن عند المتعة فانه يجب اداءه بعد الاستمتاع وفي النكاح يؤدي اولا ثم
يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع كما اذا قمتم
الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم **قوله** والمراد غير نظيره والقاضي اشار الى دفع ترجيحه

قال من خاطب او عقد عليهن بمحل العقد استمتاع وعلى تقدير كون الاية للمتعة لا يخفى
ان الزيادة زيادة البدل لا تحتمل الزيادة في المدة على ما في التيسير قوله في موضع
النصب بطولا او بفعل يقدر صفة له لا بد فان ينكح من تعديه بالى او على المحصنات
اي طولا وزيادة الى ان ينكح المحصنات وطولا على ان ينكح من طال عليه اي علا عليه على
ما نقل من حواشي صاحب الكشاف عليه والاصح عند النحاة ان ان المحذوفة عند حرف
الجر في محل الجر وقوله اي ومن لم يستطع منكم ان يستعلي ان ينكح نكاح المحصنات اي لم
نكاح المحصنات باشارة الى وجه منصوبا بطولا وهو محل الطول بمعنى الاعتلاء
قوله يعني الحرائر اطلق عليهن المحصنات لانهن المصونات عن ذل الرق قوله على ان
النكاح هو الوطء ومعنى استطاعته وطي المحصنات ان يكون تحته حرة فاذا لم تكن تحته
حرة فله نكاح الامة المومنة قال صاحب الكشاف في سورة النور لم يستعمل النكاح في
القرآن بمعنى الوطء قوله كما يحمل عليه في قوله المحصنات المومنات لان نكاح المحصنات
لا يتوقف على الايمان نوما وصف الايمان الا بيان ان الافضل الاتفاق واورد عليه
ان العدول عن الظاهر في المحصنات المومنات لما بعد شاهد على عدم الاشتراط
وهو قوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المومنات مثل
ذلك ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمومنات لا للتقييد صار الظاهر في
وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد كما في نظائره بمعنى قوله وبنا سمعنا بنا من حمله
ايضا على التقييد انه حمل وصف المحصنات بالمومنات ايضا على التقييد النهاية النوع
اسم بمعنى الجزئي قوله فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد لا تساهلوا بفضل ايمانكم
يعني لا تدرون فضل الايمان كما هو حقه وعلمه الى الله فلا تحاشوا عند فضل الايمان
عن الفتيات لرقهن قوله واعتبار انهم طلقا لا اشتراط له على انه لعن بما يشترون
العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل باذنهم ولزم جواز نكاحهم
بانفسهم بطريق الاولى فان قلت كان الظاهر فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات
باذن اهلهن فما فائدة الالتفات قلت ههنا نكتة وهي قطع العطف وهو ان قوله
فمن ما ملكت من فتياتكم المومنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه للاباحة وقوله
فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب راجع الى التقييد ولا يجوز
الجمع بين الامر للايجاب والامر للاباحة قوله فحذف ذلك لتقدم ذكره وفيه ضعف
لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه في القيد انما

في الظاهرة في القيد المتقدم وكذا تقدير الموالي لا بد له من شاهد وبالجملة لا يخفى
من تكلفه لاختيار انوهن مع سبق الاهل على انه هو قال المحقق التفتازاني فيه
تاكيد ايجاب المهور واشعار بانها اجور الابضاع حتى تعامن هذه الجهة لا
تسليم الى السادات فانا باخذه الموالي من جهة ملك اليمين وما قال مالك يوجب
كون الامة مالكة مع انه لا يملك العبد والا فربما ان يجعل الامة مالكة المهر
بدا كالعبد الماذون بل لان يجعلها منكوحة بمنزلة جعلها ماذونة بالتجارة
فيجب التسليم اليهن ولك ان تحمل المهور على نفقاتهن فتستغني عن اعتبار
الاذن قوله بالمعروف بغير مطل واضرار ونقصان ولك ان تجعل عقدا اذن
اهلهن لانا يناتيهن اجورهن بغير اذن اهلهن منكر في الشرع والمعروف ان تكون
باذنهم قوله محصنات في التفسير حال متعلق بقوله فانكحوهن فان قلت
ينبغي ان يقدم على قوله واتوهن اجورهن قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا
ان تقييد الايتاء الاجر بها انما جاز اذ اداء المهر غير مقيد بالعفة قوله غير
مجاهرات بالسفاح هذا التفسير مبني على ما قيل ان زنا الجاهلية في الجاهلية
كان على سبيل العموم اعلانا ونعم الصديق الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان
والجهر فاني انه غير مسافحات غير زانيات بكل من يرغب وغير متخذات الاخدان
غير زانيات مع صديق مخصوص قوله فاذا احصن بالتزويج الخ يعني بعد الاحصان
حدهن ما كان قبل الاحصان ولا يزداد بالاحصان فمنهم من نفى الحد عن غير
المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس وطاوس قوله وقيل المراد به
الحد ولا يبعد ان يراد بها الصبر عن المجامعة يعني ذلك لمن خشي مشقة الصبر عن
المجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا قوله وهذا شرط اخر لنكاح
الاما انما يكون شرطا لان مذهب ابي حنيفة رواية ليس بشرط كالشرط الثاني
وانما الامور الثلاثة لتحصيل الافضل قوله والامر زينت لنا تاكيد معنى الاستغنا
الاذن والارادة في الكشاف انه زين مثلنا تاكيد الارادة قوله كرر للتاكيد
اي تاكيد ارادة التوبة بالتكرير والتقوى بتقدير المسند اليه وليتقابل قوله
ويريد الذين يتبعون الشهوات قوله فانهم يحلون الاخوات من الاب بناء على انه
لم يجمعهما رحم واحد وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة
انهما لا تحل قوله شرع لكم الشرع الخ الشرع بالكسر الشريعة النهج المراد

وهي نسجه والسهل كل شيء إلى اللين وهي سهلة والحنيفية منسوب إلى الحنيف أي
المائل إلى الصواب قوله ثماني آيات في ثمان ثلاث لغات ثماني وثمان بكسر النون
ويجعل النون حرف إعراب قوله ويجوز أن يراد بها الاشتغال مطلقا على تغليب
الجنان على جرها المال قوله ولا تقتلوا أنفسكم بالبخع وإنما بالباء الموحدة
والجيم وهو القطع بالسيف وبالخاء المعجمة مستعار للمبالغة في الهلاك ويحتمل
أن يراد به النهي عن المعاصي عبر عنه بالنهي عن القتل لأنه كالدبيب قتل الأنفس
في الأديان السابقة كأنه قال لا تفعلوا ما كان سببا لأمر القائل بقتل نفسه وقوله
وبما يبني معنا لها يستكمل النفوس والرجاء المعاد على ما في القاموس قوله
إنما أمر ما أمر ونهى عما نهى إشارة إلى أن قوله إنه كان بكم رحيما متعلق بجميع ما
أمر ونهى ويحتمل أن يكون تعليلا للنهي عن قتل أنفسهم لأن الله يرحمهم ومن رحمة
الله بحيث أن يراعي ويحفظ عن الضر قوله إشارة إلى القتل أو ما سبق من المحرمات
الظاهر بعد التخصيص أن يكون إشارة إلى الأكل بالباطل والقتل فإنه قتل وقد أشار
بقوله أو ما سبق إلى أن جمع أراد ذلك مع تعدد المشار إليه قوله لا عسر فيه ولا صارف
عنه ويرتبه وإن كان في كمال الرحمة والرحمة تمنع التعذيب لكنه لا يمنعه قوله
فمن عن له أمران منها ودعت نفسه إليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن أكبرهما إلى آخره
تقتضي هذا أن المجتنب عن الكفر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر
لا يخفى قوله من الأمور الدنيوية خص نهي التمني لأن تمني الأمور الدينية لا ينتهي إلى
التحاسد والتعادي ولأن تمني الدرجات لا يرتكب ما ينافيها بل إنما يقتضي الجد في العمل
والاجتهاد في الخيرات قوله والتمني للمنع كونه ذريعة إلى التحاسد والتعادي فيجعل
النهي عن التمني كناية عن النهي عن التحاسد بالعلاقة اللزومية وكون تمني ما قدر له بكسب
بطالة ممنوع لأنه بغير وسيلة للجد في الكسب قوله وتمني ما قدر له بغير كسب
ضائع ومحال فيه لاستحالة أو كان مستحيلا للمتمني عند الآن يتمناه مع العلم
بأنه مقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم التمني لأنه لا يخرج
عن هذه الأقسام فلا ينبغي أن يتمنى فيما يسلم يخرج دليل النهي عن التمني يجري في الدعاء
لأن طلب ما لا يقدر معارضة لحكمة القدر وطلب ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ
وطلب ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال ويمكن دفعه بأن الدعاء من أقسام الكسب ولن
التمني تعطيل الشرع قوله بعد الرجال لا تترحمه ما نصف الميراث يعني لعم الغنيمة

وحظهم

وحظهم في الميراث أيضا أكثر منها والآية منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية وترغيب
في طلب الفضل بالعمل فإنه من لا ترجيح فيه للرجال لا يحتمل أن يكون المراد ما يعم الأجر الحاصل
وضده في الميراث فلعدم فضلوا على النساء في الأجر لجزائه بفضل الأجر بالكسب
والعمل فلكل نصيب مما عمل إن خيرا في العمل وإن ساء فواسألوا الله من فضله والأظهر أن معنى
الآية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض إذ لكل ما فضله على غيره فالرجال فضل
على النساء في الميراث والجهاد وغير ذلك وللنساء فضل المهر والنفقة وللرجال ثواب
القيام بأمور النساء ولهن ثواب خدمة الرجال كما من عليهن فلا مزية لأحد
على أحد في أسباب الكسب فاسألوا الله من فضله فإن الفضل بيده يحصل التفاوت
ووسيلة السؤال الجد وأنه ربما يفوا قوله وتمثيل بيان لكل مع الفضل بالعامل
والفضل بالعامل كلا فصل لأن حذف التقدير على المعمول ولا اعتداد بالتأخر العارض
من الموجب للفصل وفيه إشارة إلى دفع ضعفا جنده السجاوندي في هذا التوجيه من أن
فيه الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلته درهما فقيرا ونحن نقول
لا صفة في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل عن دليل على أن التكثير حالا
وفي الفصل بينها استشعار لبيان المبهم موجب لزيادة الشوق الموجب لمزيد التمكين قوله أو لكل
نبت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا لأنه لاح عليه ما أورد على
التوجيه الثالث من أن جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف قليل وأن ما لكل
قوم جميع ما ترك الوالدان والأقربون لا بعضه إنما النصيب لاتحاد القوم ودفع
الثاني ظاهر وهو أن نصيب التجهيز واجب في كل تركة فليس للقوم جميع التركة
وأما الدفع بأن الدين والوصية قد يبقيان بعض التركة عن القوم فلا يجري في
قوم لجواز أن لا يكون للميت وصية ودين فإن قلت كيف رجح الثاني على الثالث
وقد ورد عليه خروج الأولاد قلت لا يخفى ما أورده الثاني كما نبأه ورد هم
الحلبي لم يتم الثلاثة كما لا يخفى ونقول كأن الأولى ذكره بعد الثلاثة إلا أنه
اعتمد على ظهور أمره وأجاب المحقق التفتازاني عما أورده بأنه من ترك
الأولاد لطريق رجالهم ونقول من كثير لأن الغالب في التركة إرث الأولاد
من الأبوين والعكس نادر ولا يخفى أنه لا يقتصر الحكم على الأولاد بل يخرج
الأزواج أيضا وكأنه لم يتعرض له لاحتمال القصد كما يقوله والذين عقدت
أيمانكم وكذلك يخرج الأزواج أيضا على الثالثة بقي هاهنا بحث نفيس

بان الله جليس وهوان من جملة قوله وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان الاكتساب يأباه ويحتاج الى جعل الاكتساب مبالغة في تقرير الارث بجعله كالمكسوب دعاه اليه وقوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فانه نص في الميراث لا محاله ومن جملة نصيب الاجر الاخروي بناء على الكسب وجعله بيانا لان اجر الاجرة على قدر العمل ولا يمنع فيه التمني والحسد فلابد من بيان مناسب لذكر قوله ولكل جعلنا موالي بعده ووجهه ان سبب النزول النساء زعموا انهم كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهم رجالا والرجال رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث فلما رد الله عليهم وعليهن ذلك بانه مبني على العمل بخلاف الارث بجعلنا الاعاله في الرجال يستدعي الفضل على النساء مطلقا فلما جعلنا التركة موالي جعلنا للعمل اجر الاستواء فيه الرجل والمراة ويتم الكلام ما في التيسير ووجه الانتظام لا يتمنوا كثرة الاموال الغاية فانها مصير لغيركم بالميراث قوله فان الاقربون لا يتناولهم كالا يتناولان الوالدين وكذلك لو ذكر مع ذكر الاقربين وهذا في عرف الشرع واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار استعمال اللغة لدفع الشبهة وبيانا لذكر الوالدين مع اندراجهما تحت الاقربين لشرفهم ومزيد اهتمام بهم قوله فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف سيما والقائلون بانها يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام وهذا ويمكن دفعه بان كونه ناسخا منقول لا مستنبط من مدلول النظم قوله وعن ابي حنيفة في التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقد الايمان تفسيره فيما روي عن ابي حنيفة والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند اليها العقد لانهم يأخذون بيمين الحلف بايمانهم وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد بالحلف قوله او منصوب بمضمر تفسيره ما بعده كقولك زيدا فاضربه الفا التفسير التفصيل لانه بعد التفسير متضمنه المفسر قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يكون هذا هو المختار لئلا يقع الجملة خبرية وكانه لم يعتبره لان الاختصاص لازم لمثل هذا التركيب غالبا وهو هنا ليس بمناسب في لزوم الاختصاص جزما لكنا لما في انه رتبه

ان

ان قدر المفسر مؤخرا يفيد التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء ان الظاهر التقدير مقدما لا ان مرتبة العامل تقديمه قوله او معطوف على الوالدين قال المحقق التفتازاني يبعده شهرة حذف المفعول ليجعل الثابت المحذوف العائد المفعول ما تعلقه شايع يعني ان الظاهر كان بيانا للمحذوف في القراءة المذكور وحواله بيان حذف القراءة عليه دون العكس قوله تهديد على منع نصيبهم والتيسير هو الجمع وعد ووعيد قوله والامامة الكبرى والصغرى قوله والولاية اي كونهم ولياء للصغار واقامة الشعائر من الاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات التشريق عند ابي حنيفة والشهادة في مجامع القضايا خلافا للنساء اذ شهادتهن والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي التيسير وملك النكاح وملك الطلاق والاولاد بالنكاح عند الشافعية اذ لا نكاح للمراة بدون الولي بخلاف الرجل فحقوة من الفضل بل للرجال اسباب القاضي منه مناسب للتيسير وما عدا كله موهبي والكسبي ما اشار اليه قوله تعالى وبما انفقوا من اموالهم قوله نشزت عليه امراته حبيبة بنت زيد بن ابي زهير هذا قول مقاتل وقال الكلبي بنت محمد بن سلمة كذا في التيسير قوله لتقتص اي الزوجة منه اي من الزوج قال المحقق التفتازاني فيه كان ذلك باجتهاد من النبي صلى الله عليه وسلم او اراد اللطمة على قصد التعزير وامراتها المراة ليكون رادعا للرجل الا فلا فانه لا اقتصاص فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها الا فيما بين الرجل والمراة ولا فيما بين غيرهما قوله حفظك في ما لها ونفسها قال المحقق التفتازاني ما يحلك فالاضافة اليها الملابسة في الشرف والمحافظة وزيادة البيت عن ابنها فظاهر كانه ما لها قوله وقيل لاسرارهم وهو المناسب للواقعة اذ فيه تنبيه على انه كان ذلك الشان حال الزوجة ان لا تنقل ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كانت من اسرار الزوج قوله واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتيب الاحكام على خوف النشوز وقيل حققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويل بخوف فامر النشوز والانذار عليه وجعل التيسير من معاني تخافون تعلمون وفي القاموس جعل الخوف ووله وسد ان امراة تخاف من بعلها نشوزا قوله واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن تحت اللحاف بنا لا ابتاء من عبارة النظم فانها تدل على الهجر مع كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى اهجروهن عن المضاجع فالوجه هو الثاني اي وما قيل هذا امر ان يوليهما ظهره في المضجع ولذلك حمله على

لابنائه من ويدفع يحمل في كلام الفاعل قتادة مثل قوله بعيدها اثمر مسرح
يقال برحمة الامر اي جميعه والثاني الذي يوجب الشين والنتيجة في بيوتها قوله
فالاموال الثلاث مرتبة قيل لا يدل النظم على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج
قلنا الجمع بين الثلاثة لا على الترتيب غير معقول لان الضرب يعني من الهجران والهجر
عن النصيحة قوله يجري ما بين لقيلهما اي يجري فكرنا ما تدل عليهما من الرجل والنساء
وللنساء تقول يجري كرهنا لذكر المراة قبيل قوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر الزوج
بضمير المخاطب قتادة مثل قوله الضمير الاول للحكمين الثاني للزوجين الاربعة وابهامهما
هذا المعنى حيث نبأن يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين قوله واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الاية بما قبلها انهما ياتيان في تعليم
المعاملة السابق تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما وهذه
الاية تعليم المعاملة مع عامة الخلق اول ام الخلق ابتداء ويثنى فيه تاكيد رعاية
حق الزوج لانه الصاحب بالجنب ولحق بالرعاية من الجار ومن الصاحب بالجنب
من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة اقصى غاية الخضوع
وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع لمن له شريك
بالضرورة فعطف لا تشركوا به عليه للنهي عن الاشراك في ما جعل الشرع علامة
نهاية للخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك لازم العبادة
مع كمال الظهور قوله صنما او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ونحن نقول للتحقير وفيه
توبيخ عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه
احقر حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم الى الموجود اذ المعدوم
له امكان الوجود واين الامكان من الوجوب قوله وابن السبيل المسافر وفي الكشاف
المنقطع به قوله وقيل الذي له مع الجار قرب واتصال بنسب او دين لا يخفى ان
الاتصال بالدين بمنزلة القرب اذ القرب هو القرابة لا القرب كما يسمى المسلم اخا
للمسلم ولذا اكتفى فيما بعد في التفسير الجار الجنب بقوله والذي لا قرابة له ولم
يقل ولا اتصال بنسب اذ اراد بالقرابة اعم من الحقيقي والحكمي قوله بدل من
قوله من كان او نصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل من الكل اما لان المختال
الفخور لا محالة بخيل او البخل لانه اقل من البخل بالمال يعني يوم من الاحتيال
والتملق ويتقلد في ذلك لانا بالنفوس الخبيثة فهو في العوام بهذا البخل

وانما

وانما لانه اراد بمن كان مختالا فخورا هذا الفرد وفي التيسير موصوفة لبيان انه
جنس وكان بمعنى الجمع وفيه بحث لان من ان جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح ان
يوصف بالموصول وان جعلت موصولة فمعرفة ووصف الموصولات مختلف فيه ولم
نعثر عليه في الاستعمالات قوله تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس
بالبخل احقاء بكل ملامة ليس محل تقديره الخبر هنا بل بعد قوله ويكتمون ما اتاهم
الله من فضله وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف وكانه حذف الخبر لتعدد
نفس السامع كل مذهب ممكن في مقام ملائم لتقديرها استواء فنبه كل ملامة من
اليه فيجري بناء على انه يستحق كل ملامة والاقرب الاليق بقوله واعتدنا للكافرين
هذا بانهم ينبغي ان يقدر احقاء للعذاب قوله وضع الظاهر موضع المضمر لم يذكر فائدة
وضع الضمير المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا وهي تفخيم شان العتيد لهم بعد
تهويل الكافرين قوله فهو كافر لنعمة الله الاظهر لنعم الله والثاني يحصل لتبيين
قوله ومن كان ذا كافر لنعمه نكر لاجل شأن ما الى الضمير قوله تنضحا اي تكلفا
في النصيحة قوله وقيل في الذين كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم وانما وصفوا
بالبخل لانه لا بخل فوق اخفاء صفته صلى الله عليه وسلم وامرهم بالبخل
لان اصحابهم يقلدونهم فيه في المعنى امروا ولانهم كانوا مانعين الكتمان على هذه
الصفة الذميمة وفي التيسير المراد به البخل بما علموه في التوراة من نعت محمد
وحقيقة الاسلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين وقال عطاء ومن البخل
نوعان بخل الانسان بما في يده والشح ان يشح بما في ايدي وقيل البخل هو ان ياكل
بنفسه ولا يؤكل غيره والشح ان لا ياكل بنفسه ولا يؤكل غيره والسخاء ان ياكل
ويؤكل والجواد ان لا ياكل ويؤكل الى هنا كلام التيسير قوله ومن يكن الشيطان
تحضيض على الاستعاذة منه او المراد فساء قرينا من يكن الشيطان قرينا له
ففيه تحذير عن اتباع الشياطين والمراد باعوانه الداخلة فبيانه والخارجة
الناس التابعون له والمراد الداخلة في الانسان من النفس والهوى والخارجة
عنه من مصاحبة الاشرار قوله يا ما الذي عليهم من منة الدنيا والاخرة
او اي تبعة اشارة الى احتمال ماذا مركبا او ذا بمعنى الذي وكون ماذا اسما بمعنى
شيء اي شيء والتبعة الوبال قوله وهو توبيخ لهم على الجهل ظاهر النظم البيان
بجهل النفع او التوبيخ بترك الامر الكبير النفع بلا اختصاص مزيد به حيث سأل

عن الجزاء استفهام انكار قوله لان القصد بذكره الى التخصيص هنا والى التعليل
فروده كالعلة يكون بعد ذكر الشيء والتخصيص على الاهم فيحمل القصد به
ونحن نقول المقصود في السابقة فيهم وفي هذه غير عقد الايمان سلوك مسلك
الترقي والمقصود هنا اثبات الاوصاف الذميمة وازالة الكفر فيحمل التقديم
لان ازالة الكفر لاثباتها موقوفة على ازالته ولان اثبات الاتباع اهم قوله لا ينقص
من الاجر واضافه الى ما قبله باعتبار عدم نقص الاجر لاجل ما عمله وعدم زيادة العقاب
اي لو لا يؤمنون فالله لا ينقص اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم ولا يضيع شيئا
في جزء عمله فكل ما امر به مما ينبغي ان يفعل وكل ما نهى عنه مما ينبغي ان يجتنب عنه
وقوله وان تك حسنة يضاعفها حث على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب مثله
مضاعفة قوله وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم جزاؤه حيث ثبت للذرة
مثقال وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان وضع الشيء في غير محله وان كان حقيرا
فهو عظيم لتسليته القبيح قوله او الاضافة المثقال الى مؤنث اي اضافة المثقال
الذي هو صفة المضاف اليه الى مؤنث اذ في كسب المضاف التأنيث من المضاف اليه
لا بد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزءا منه قوله يضاعفها يضاعف ثوابها
اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول او قول لما كان مضاعفة الحسنة مضاعفة الثواب
عقبه بقوله ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى طريق عام لم
الاسباب في الاجرة وبهذا استغنى عن التكلف في تصحيح الاجر واستغنيت عن
المصباح بالفجر قوله حذف النون من غير قياس لشبهها بحروف العلة الاولى لشبهه
بنون الرفع وفي ان يك خلاف قياس آخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء
الساكنين بعد سقوط النون وكانهم لم يعيدوا الواو تحرزا عن عود التقاء
حرف العلة في الآخر مع الجازم فان ان يكون في المسورة كان يدعوا قوله
فكيف حال هؤلاء ولم يبين حال الفاء في قوله فكيف وكان الفاء الفصيحة اي اذا
عرفت حال صاحب الحسنة ويكون تقديره هؤلاء لان كيف سؤال عن الحال وقوله
والعامل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر وتعظيم الشأن يريد بالظرف
جئنا اذا ويحتمل استفهام التفخيم ويجعل اذا متعلقا بالتعظيم والهول المستفاد
من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اي كيف هؤلاء في هذا الوقت
وان المقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت الهول والتعظيم لا رجحهم(?)

في

في هذا الوقت ويكون الهول في هذا الوقت لا يلزم كون الظرف متعلقا بالهول
وكان الاولى ان يقول ان العامل في الظرف الهول المقصود بالاستفهام قوله
يشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشارة الى ان هؤلاء عبارة عن الانبياء وكلمة
على متعلق بشهيد على تضمين التسجيل اي مسجلا على هؤلاء لئلا يلزم الشهادة
عليهم لانهم وكان الداعي الى جعله اشارة الى الكفرة جعلها اشارة الى المؤمنين
ابعد من العبادة قوله ولا يعتدون يحتمل ان يكون تحت الواو عطفا على تسوى
اي يودون ان تسوى بهم الارض ولا يكتمون انفسهم الا ان تسوية الارض
بهم تسهل عليهم من كتمان الحديث قوله يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان فائدة مع
ذكره لعلمهم تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول قال المفسر فلا بد من ذكره
تعيين كي يكون تعليلا للنهي عن الصلوة لانه لا تصح الصلوة اذا لم يعلم المصلي
ما يقول فيه لكن الظاهر ان علة النهي لا يختص فيه ان لا بد ان يعلم ايضا
ما يفعل فيه فالتعليل به تعليل لا بخصوصه قوله من نوم او خمر
اشارة الى القولين في الآية قال في التيسير لكن المفسرين على ان المراد السكر
من الشراب وقال الضحاك المراد السكر من النوم ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا نعس احدكم في صلوته فلينصرف ولم يرقد فانه لعله يستغفر
فيسب نفسه … الثاني يبادر … النزول ولا يبعد ان
يكون مراده ان المراد مطلق السكر سواء كان من النوم او الشرب ولا وجه للاختلاف
اذ السكر هو انسداد طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد
لكن ينبغي ان يعلم ان الفعل من السكر بمعنى السد من باب نصر ومن السكر من باب
علم ذكره التيسير قوله حتى ثملوا اكثروا او زنا ومعنى في الكشاف فقرأوا اعبد ما
تعبدون ولا انتم عابدون ما اعبد وفي التيسير فحذف اللام الف قوله وقيل
اراد بالصلوة مواضعها تمسكا بقوله ولا جنبا الا عابري سبيل بناء على ان المراد
بعابري سبيل المجتازين في المساجد قوله وانما المراد النهي عن الافراط في الشرب
وانما اذا كان المراد النوم فالمراد النهي عن قربان الصلوة لان غلبة النوم ليس
بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب محل نظر لا بد له من
دليل قوله وسكرى على انه جمع كهلكى بمعنى جمع سكران على صفة حملا على الجرحى

يجامع كونها علة والقبيل بمعنى المفعول من القبل يجمع على قبل ولو جمع جمع ما
سواه هكذا يجعل محمولا عليه وهذا التوجيه شايع لو وجد سكرى جمعا في كلام
والظاهر ان الكشاف وجده لكنه لم يذكر له شاهدا كما هو دابه في التوجيه
الثاني اعذب وسكرى كحبلى مثا انثه في موت فلان جناح بن جيش وحكى
في كسلان كسلى بالفتح والضم قوله عطف على قوله وانتم سكارى يعني على قوله
انتم سكارى حتى يلزم دخول كون الحال المفرد مع الواو وقوله والجنب الذي اصابه
الجنابة يستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع المقصود بيان صحة عطفه على
الجمع في القاموس اوقيل جنبان والجناب وفي الصحاح وربما قيل جنبات
وجنبون وقوله لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه انه في الاصل مصدر بل انه
كالمصدر يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير حيث قال يستوي
فيه الذكر والانثى والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالشكر
والنذر بمعنى الانذار والانكار قوله استثناء من اعم الاحوال اي من اعم احوال
الجنب لا من اعم احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من
تتمة المقصود فينبغي ان يتقدم على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها
قلت المقصود هو صحة الصلاة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر
تنبيها على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا
قوله او صفة لقوله جنبا اي غير عابري السبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر
الاستثناء اذ حال الجنابة لا يندرج تحته حال السفر وهو بعيد لمجيئه في رجل الا
زيد وقد رد عليه ابن الحاجب بشرط الا بمعنى غير في غيرها اذا كانت تابعة
لجمع منكور غير محصور فانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا اذا لم يدخل ما
بعد الا فيما قبلها جاز ان يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا
كان المدخول وعدمه على الاحتمال وما ورد عليه المحقق التفتازاني ان الجمع المنكر
هنا عام لكونه في حيز النفي فليس غير محصور ويصح الاستثناء وفيه ان المقصود الا
المثال لا الاستثناء بعض افراد الجمع فقوله ولا جنبا بمنزلة ولا في حالة فليس جمعا مستغرقا
لكن التحقيق ما قاله ان المراد هو كون الا بمعنى غير ان المستثنى المفرغ في موضع
الصفة وما ذكره حاصل المعنى حتى يندفع ما اوردناه لا ليندفع ما اورده اذ لا
ورود له حتى يدفع قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت عابري

السبيل

السبيل مستثنى ما يفيده قوله حتى تغتسلوا يعني الجنابة لا ترفع الحدث فان قلت
هذا معنى قوي الا انه خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي تقديره حتى
تغتسلوا على المستثنى وتوجيه انه خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي
تقديره حتى تغتسلوا على المستثنى وتجعله خلاف ظاهر النص دليلا لو لم يكن
احتمال تغيير الصلاة بمواضعها ثم للحنفية اختاروا هذا الاحتمال فيصح
التمسك به الزاما ولا يشكل عليك ان الاغتسال كيف يكون غاية عدم قربان
الصلاة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان حتى تدخل غاية والجزء الاخير
احيانا يقول بت البارحة حتى الصباح وفائدته بيان ما يزيل الجنابة قوله وقيل
ابو حنيفة لا يجوز للجنب المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق في الكشاف
فيه الى الماء لكن في عامة كتب الفقه الحنفي الذي بايدينا منع الدخول في
المسجد مطلقا ولم يجوز ما ذكر قوله مرضا يخاف معه من استعمال الماء لا حاجة
الى تقييد المرض فان قوله فلم تجدوا معنى لم تتمكنوا من استعماله قيد للاربعة
ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله
الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتسوية بينه
وبين السفر لالحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز عن الاستعمال قوله فلم تجدوا
ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع الاظهر عندي تاويل النظم والحاق غير المتمكن
بالفاقد قوله فتيمموا صعيدا جزاء للشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلايم
قوله او جاء احد منكم من الغايط فان جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم وكذا لم
تجدوا قيد الجمع والملامسة لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة الواحد الغائب
وهذا الذي منع صاحب الكشاف عن الاستمداد من متعلق الجزاء من تلك الاربعة
وعلى ان قول الظاهر انه متعلق بالجميع لان تاويل او جاء احد منكم بجيئكم او
من تخصيص الشرط بالآخر والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني
عن شرح كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر بما قلنا وما قاله من اهل الانصاف
وقوله شيئا من وجه الارض ظاهر في ان قصد بقوله ظاهر تفسير الطيب لكن في
التيسير ان الطيب بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه والشافعي تفسيره
بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه قوله لقوله تعالى في الاية
ولان اكثر اهل اللغة على انه التراب وهو المنقول عن ابن عباس وابن بشر قوله فعليه

السلام جعل لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا قال المحقق التفتازاني في
قوله واليدان الى المنكب وهو ما روي الى قصد به رد مذهب الزهري فانه
يجب المسح الى الآباط حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي
حيث قال لا مسح الا الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما وتوجيه ان التيمم
للترخيص والتيسير وهذا ايسر قوله فلذلك يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان
يحمل العفو من العفو بمعنى التيسير لكن لم اجده الا في التيسير واستدل عليه بقوله
عليه السلام عفوت لكم صدقة الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان
يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا عبرة للجلالة بالتيسير اذ ذكر
المغفرة للدلالة على انه غفر ذنب المسلمين سكارى وما صدر عنهم في القراءة قوله
الى الذين خطاب لسيد القوم في مقام خطابهم او خطاب لغير معين [illegible] اليه
ليشملوا [illegible] اعدائكم قوله اي الم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا لما
لا تتعدى به ويحتمل تضمين معنى النظر قوله وعدي بالى لتضمين معنى الانتهاء الم
ينته علمك اليهم ولك تضمين معنى البلوغ فالموصول لو تضمين معنى النظر
اي الم يتم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ادخال العرب في ذلك بحيث
يحصل العلم النظر البصر فانظر واختر ولا يخفى ان رؤية البصر لا تتعدى
بالى فلا يقال رأيت الى زيد وهو بهذا المعنى ايضا محتاج الى تضمين معنى النظر
فيما يشعر به كلامه انه مستغن عن التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم
التورية لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون القرآن
لكنه غير تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا من القرآن حيث علموا انه كتاب حق
الى نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير لما كان ادخل
في توبيخهم قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبركم الخ يعني فائدة هذه الجملة
تأكيد التحذير وعن تتول الرسول [illegible] التحذير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء
ويقدر عليهم فقوله والله اعلم الى قوله كفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا وجب
وثوق المؤمنين وكمالهم قوله لتوكيد الاتصال الاسنادي في وعن تتول لافادة
لزوم الكناية للفاعل زيادة حرف الالصاق قوله اي ينصركم من الذين هادوا
ويحفظكم منهم يعني ان تعديته بمن لتضمنه الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمنه
التقليد قوله او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين

هادوا

هادوا وما في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون قوله جمع كلمة تخفيف
كلمة بنقل كسرة اللام الى الكاف فظاهر هذا ذهاب الى مذهب من قال الكلم جمع
كلمة لا الى مذهب من قال انه اسم جنس وان ما في كونه جمعا تذكير الراجع اليه
في قوله عن مواضعه كما في اليه يصعد الكلم الطيب ولو [illegible] الى ذلك الا
بالاستشهاد معه من ان المراد اليه يصعد بعض الكلم الطيب وجريانه في قوله
عن مواضعه لصحة ان يقال اريد يحرفون بعض الكلم عن مواضعه ولقوة
مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق التفتازاني فيه ان المراد بالجمع ما هو جمع
معنى بل قال لا مخالفة فان من بنى كونه جمعا بنى كونه جمعا اصطلاحيا قوله ويقولون
سمعنا قولك وعصينا امرك لما حمل تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة
التحريفات وذلك ان التحريف اما امالتها عن مواضعها سواء كان مواضعها التي وضعها
الله تعالى فيها او المقام والعرف جعلها موضوعة فيه فكان المعنى هم قوم هادوا [illegible] ذلك
التحريف وكان قوله ويقولون تعدادا لبعض تحريفاتهم والمراد انهم يقولون
سمعنا وعنده قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يوجد مثل هذا الكلام المحرف بعد
التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا امره لان ذلك القول عند قومهم
ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره فيما بين المحرفات
باعتبار قولهم سمعنا اي يريدون بقولهم سمعنا الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون
سمعنا بلا اجابة او المراد انهم يقولون سمعنا باللسان وعصينا بالاركان فلما
كان عصيانهم محققا نزل منزلة القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز في القول
واما ما قال الكشاف من ان سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر والاظهار والكفر لا يناسب في
الاحيان في الشيء والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبي صلى الله عليه وسلم بالكفر
ولا يخاطبونه بمعنى [illegible] لاوجه لارادة مع التحريف والقاء الكلام
المحتمل [illegible] الا ان يقال المقصود على هذا مذمتهم بتهم الذميمة لا بمجرد التحريف
والاحيان اي كانوا قبل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد وعصيانهم
بعد سماع ما عهدوا ويحتالون في سببه والاظهر ان يحمل وعصينا على تقدير الجهر
على عصيان امره ومنها وان لم ينضم اليه اخذ قوله اي مدعوا عليك بلا
سمعت لما كان من الامر بالسماع وكونه غير مسمع مطلقا تناقض يقتضي لدفعه
توجيه الاول الدعاء عليه بلا سمعت لما كان الامر بالسماع وكونه غير مسمع

مطلقا فانا ضمن تصديق ايراده بوجوه الاول الدعا عليه بلا سمعت ووجه ان المراد غير مسمع شيا بمقتضى ما بينا في حقك وما له مدعوا عليك بسبب السماع والثاني اسمع غير مسمع قبول ما تدعونا اليه وهو الذي اشار اليه بقوله غير مجاب الى ما يدعو اليه يعني نفي الاسماع مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو مطلوبه لا عدادا لم يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع شيا والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه او حكم غير المسمع شيا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان سمعك ينبو عنه ويتجه على جعل المرفوع لمسمع المفعول الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا واما قوله او اسمع غير مسمع مكروها لا ينبغي ان يكون بيان ما يحتمل ان يراد هم كما هو ظاهر السوق ومقتضى ظاهر قوله واما قالوه نفاقا بل احتمال المدح لما قصدوا به الذم واحتالوا فيه لهذا الاحتمال وكلام الكشاف مصرح به فينبغي ان يحمل على انه قصد بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم المحتملة المقصودة ووجه المدح المقصود به ويجعل قوله واما قالوه نفاقا على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع نفاقا بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخير نفاقا لانهم بمعزل من قصده وهنا ك احتمالان اخران للذم اي اسمع غير مسمع الوكل الذي اوعيته وثانيهما اسمع ابدا غير مسمع كلاما تستعمه لبعدك عن ذرة ورحمة حقا با صحبك بل تسمع الا ما يخاطب به غيرك فيكون دعا عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس قوله وراعنا انظرنا في القاموس اسمع كلامنا ومشابهته لما يتسابون هو ان ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون كسرة العين ليصير راعينا توبيخا له صلى الله عليه وسلم برعي الغنم هذا كلامه قوله الا ايمانا قليلا لا يعبا به اريد بالايمان التصديق او الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الايات والرسل ويمكن ان يراد بالايمان الشرعي الايمان بحسب الظاهر فيختص للكتاب بالمنافقين وح يمكن جعل قليلا مفعولا به اي الا قليلا من المؤمن به وارادة العدم بالقلة تكلف بعيد بتكلف لا يرد اليه شي ظاهر قوله او الا قليلا منهم انه جعله مستثنى من قوله لا يؤمنون به كما في الجواب ويتجه عليه انه ح اتفاق القراة على النصب المرجوح وهو ان جوزه ابن الحاجب بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قوله لعنهم الله والاولى جعلها مستثنا من قوله لا يؤمنون لتنزيله منزلة يكفرون ولا

يعني

يعني انه لا يبعد من جمل لعنه الله بكفرهم على البعض اكثرهم ليتفرع قوله فلا يؤمنون الا قليلا قوله كقوله اي قول ابي كبير الهذلي في تكميل التشكي للمعرا اي لما يجري بعيد كثير الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات التي يقصدها لاختلاف هواه والمسالك اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده قوله وامثل الطمس ازالة الاعمال المايلة لم نجده فيما رأينا من كتب اللغة قوله وعطفه على الطمس المعنى الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص ويمنع ان يكون مقابلا لمسخ اصحاب السبت قوله ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا ق لانه بعد مترقب او قال العلماء رفع ولم يبلغنا على ما في التيسير ولم يلتفت اليه لان مثله يبعد ان لا ينقل ولا يشتهر مع كثرة الدواعي الى ذكره قوله او كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على فساد عبارة الكشاف وهو مشروط بالايمان وجودا وعدما بمعنى ان وجوده موقوف على عدم الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه لا يستفاد من المشروط وجودا وعدما هذا المعنى بل اشتراط الوجود بالوجود والعدم بالعدم فان قلت فاذا اريد الطمس اذهاب الوجاهة فيكون وعيدا بالذلة وباللعن حقيقة لا المسخ يحتمل انه كيف قال وبلعنهم وقد وقع الامران فان اليهود اذل الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف للانزجار قوله او كائنا فيقع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه لا محالة والوعد الايعاد به هذا الامر الذي لم يقع واما اذا اريد الوعد ما توعدوا فيه فلا وح المراد له كان مراعاته ايما مفعولا لهذا الامر ايضا يقع لا محالة قوله لانه بت الحكم على خلوده عذابه وحكمه لا يتغير ولان الذنب لا يمحى عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد للعفو بخلاف غيره المؤمن وكان سراية الحكم بطرد ذلك لا يمنع ان يجعل دليلا في مقابلة بت الحكم لان بت الحكم دليل سواء كان فيه سراية او لا قوله على معنى ان الله لا يغفر الشرك لمن يشاء وهو من لم يتب ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف توجيههم وانه لا يليق مثله بكلام من يعتد به فضلا عن ان يليق بالجليل كلام رب العظماء لا تساوي الشرك وما دونه في عدم المغفرة على تقديره بالمغفرة على تقديره لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقديره بالمغفرة لما دونه

على تقدير آخر قوله والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وهو هو الاختراع
المسوي والتنقل وحقيقة في الاول ومجاز في الثاني ورجح المحقق التفتازاني
الاحتمال الثالث على القولين والقول الذي يطلق عليه هو الكذب عن عمد
يدل عليه قوله وكذلك الاختلاف لا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم
في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاختلاق أعم من الفعلي والقولي قوله
احبائه هو جمع حبيب اما بمعنى المحب او المحبوب وكلاهما كاذب لان محبه
أو محبوبه لا يخالف امره وهم خالفوا جميع اوامره خصوصا النبوة في الاعتراف
بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منبع كل مخالفة قوله ما عملنا بالنهار
كفر عنا بالليل كانه تفسير زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التورية بالليل
يكفر ذنوب النهار وتعليمه بالنهار يكفر ذنوب الليل مستفاد ذلك التفسير
ولا يبعد ان يكون ذلك بعضهم من شر بيتهم لكن ذلك ما لم يصير التورية
منسوخا قوله بالذم والعقاب على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يلتفت الى
احتمال الا يظلم من تزكية الله بنقص الثواب فتيلا مع انه ذكره الكشاف
لانه جاء في سوق الظلم والانسب بالسوق فان الله لا يظلم الناس في تزكيته
من يشاء فتيلا بل لم يزكي الا من يشاء اهله ولا يترك الا من لا يشاء اهله ونحن
نقول ان الله تعالى اعلم تزكية الله ومستنده الى الزكا الذين يجرد اخباره بزكاة
العبد بل ان يجعله زاكيا نافيا فيما بين عباده والتعجب منها لمن يزكي نفسه
لانه يفعل ما يوجب دناءته في نظر الناس وحيث لا يخالف ما قصده من الاجلال
فيما بين الناس واعلم ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك
معتقده واما التزكية حكمك بانك زاكي فيما لم تعلم انك زاكي الا ترى انه
صلى الله عليه وسلم قال والله اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض انتقص
بانه جار في قسمة الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا
يميل في الاحكام السماوية وفي الارض انه لا يميل في الامور الارضية قوله وهو
الخيط الذي في شق النواة الخ ولا يخفى بيان المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر
النواة وبالقطمير وهو قشرها قوله وكفى به هو حال بتقدير قد اي يفترون
والحال ان كذبا الافتراء مبان في مضمون كذب لانه اوضح من الاثم بالاثم المبين
غير الخافي منه مع ظهوره لا يكون من الله ونبيه ولا يكون زكيا قوله لا يخفى كونه

فى

انما اشارة الى معنى المبين وانه قصد به معناه اللازم دون المتعدي قوله كانوا
يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم لما دعوا فيه لذبح ما
يتوجها اليهم من طعنهم فانهم لم يسمعوا الى منع عبادة الاصنام وبالغوا في
دفع عبادة الاصنام وبالغوا في دفع متابعته صلى الله عليه وسلم وفي سجدة
حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود قيل قوي على انهم مروا انهم
كفروا وليس انكروا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم ولذا لم يتحاشوا عن سجدة الصنم
قوله والطاغوت يطلق لكل باطل وقوله تعالى يقولون بيان لايمانهم بالباطل اذ
لا باطل فوق ذلك وفي التفسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت
قوله اولئك الذين لعنهم الله يعني الذين كفروا اليهود لقول اليهود والقائلون
للذين كفروا قبيلة منهم وبالغ لعنه في ذم قولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن
الموعود بقوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد
لاستنصارهم من قريش ومحالفتهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله اي لو كان لهم نصيب من الملك ما اعتمد عليه المحقق التفتازاني بان الفاء لا
يقع جواب لو سيما مع اذن والمضارع فالصواب ان كان لهم نصيب اذا لو جعلنا
ممنوع لوروده ووقوع الفاء في جواب لو الاستعارة مع ان ممنوع قوله وهو النقرة
في ظهر النواة بضم النون قوله حسد اذ حسد اليهود من ان الملك يصير البعض
او المراد بنصيب من الملك الرياسة التي اخبار اليهود يكرهون النبوة لمحمد صلى
الله عليه وسلم لحفظها لمحمد الله بقاء الرياسة بمقدار زمانها وهو المستحق
المبالغة فيه اثبات كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى ترجيحهم بان انكار نبوة محمد
لو وقع انما يقع لمن خاف زوال ملكه بظهور نبوته فانكاره من لا نصيب له من الملك
غاية السفه قوله فلا يبعد ان يؤتيه مثل ما آتاهم او المراد بقوله فقد آتينا
انه لا يقع للحسد لحاسد لان ذلك الا بتائيد ما وقع فقد آتينا آل ابراهيم
ملكا عظيما مع كثرة الحساد والجبابرة من نمرود وفرعون وغيرهما قوله كلما
اي لا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير العاصي مكان العاصي قوله فبدلنا الخ
ان المحقق التفتازاني قال البنان المتصل المنبسط فيقال من الشيء كانه كثير
الافنان والجنوب كشجرة الفرح قوله ظليلا صفة مشتقة من الظل لمجرد
اللفظ يعني لتاكيد منه وليس في معنى وصفي لاحسن يسن حقيقة الامام

الزهري وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار وطائفته مع
ان علياً اخذ منه قهراً وما هذا شأنه هو الغصب لا الامانة للاشارة الى ان
الغاصب يجب ان يكون كالمؤتمن في قصد الرد والى ان علياً ما قصد اخذه
الخبر جعل كالمؤتمن في انه لا اذى عليهم كان الظاهر ان يقال ان نزلت يوم الفتح
في علي لانه المامور بان يؤدي الامانة الى اهله ويشبه ان يكون نداء احكمه
بين الناس ان يحكموا بالعدل ايضاً نازلاً في عثمان لانه لما نازعه العباس
في السدانة امر الله نبيه ان يحكم بالعدل بعثمان والسدانة السادن خادم
الكعبة قوله او نعم الشيء الذي اشاره الى ان جعل ما الموصولة فاعل نعم مع ان
فاعله لا يكون الا معرفاً باللام او مضافاً اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا
ذكره المحقق التفتازاني قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو المأمور به
والاحسن ان يقدر ما ان الله نعم الشيء الذي يعظكم به ويحتمل ان الله كان سميعاً بصيراً
مخصوصاً بالمدح مشتملة تأمل تعرف قوله يريد امراء المسلمين في عهد الرسول
صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء اشار الى ان النزاع في اعم
امراء السرايا او عام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ وما نقل عن ابي هريرة من الكلبي
ومقاتل انه امراء السرايا على ما في التيسير مبني ان نزل على بيان سبب النزول
قوله امر الناس بطاعتهم بعدما امرهم بالعدل تنبيهاً على ان وجوب طاعتهم
ما داموا على الحق وكذا تنبيه الامر الرد الى الله ورسوله عند التنازع على ما
في الكشاف ونحن نقول بل في قوله واولي الامر منكم فانه يفيد ان متابعتهم وليست
الا من جهة اوليه وهو ما جعلهم الله والتابعيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان
اشد دلالة الا انه يحتاج الى جواب النهي عن النواصب وبهذا عرفت ان وجوب
طاعتهم فيما كان لهم ايجابه عليهم فلا يتجه انه ينبغي ان يخص بالمباح فانه لا طاعة
الا المعصية وهذا التخصيص يشكل بان اعطاء الف درهم من مالك لغيرك مباح فلو
امر الامير به لوجب اطاعته مع انه لا يجب فتأمل قوله الا انه بار للالتفات
لاولي الامر على سبيل الالتفات فالمراد امر المجتهدين عند النزاع بالرد الى الله
والرسول لعبادة بيان كل ما تنازع من امره عنده قوله ويؤيد ذلك الامر به ولو
جعل قوله ذلك للتخيير واحسن تأويلاً اذ ذلك اثر خير لكم من الاكتفاء بالظواهر واحسن
تأويلاً للظاهر بلا اعتماد التأويل لانه نفع التأويل الاحسن لكان تمسكاً

ترتباً على العباس قوله فسمي الفاروق لانه جعل فرق في قول جبريل ان عمر فرق مبالغة
الفاروق يكون مبالغة كاذره ومن فعل الماضي لكان اشد رابطاً بقوله فسمي الفاروق
وفي الكشاف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الفاروق قوله سمي بذلك
اي اطلق عليه الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي اي
المبالغ في الطغيان او لتشبيه بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على اشتهاره بصفة
التمادي في الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه
فنقله عن الشيطان اليه على سبيل المجاز المرسل واستدل على ان الحامل هو الشيطان
بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالاً بعيداً وفي الكشاف فانه جعل التحاكم اليه
تحاكماً الى الشيطان والظاهر من هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة
التحاكم اليه مجازاً لانه الحامل ولعل القاضي كان اخر كلامنا لانه حمل كلامه
على ما ذكر حتى ما فسرنا فيه قوله وقرئ تعالوا وفي الكشاف وضمه قولاً اهل مكة تعالي
بالكسر وفي السر الحرا في تعالى انا سمعنا العوام تعالوا بالضم لذلك يدل على ان الحذو اعتبار
في جميع الصيغ فيكون مغيره بعد حرف العين لا لالتقاء الساكنين وهيئه تعالي
قوله تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول فيه دلالة على ان الرسول لا يحكم فيما لم ينزل
فيه شيئاً فهذه الاية مدرك ثبوت الشفعة قوله ويصدون في موضع الحال
ومفعول ثان لرأيت فانهم قوله فكيف يكون حالهم الاظهر في التركيب ان
التقدير فاذا اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤوك يحلفون بالله ان اردنا
الا احساناً وتوفيقاً وقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجب من
حالهم هذا بعد صدهم صدوداً ظاهراً موكداً بالمرفق ومن انهم كيف
يقدمون عليه ولا يستحيون وعلى هذا لا حاجة الى تقدير يكون حالهم ويعقد
التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاؤها يحلفون وجعل
الشرط والجزاء حالاً من يكون حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق
بين الخصمين يعني انا خفنا من ان يحدث هذا ومن الحكم المر وحبنا رسول الله
ان يقول لنصالح لجبناهم ليعامل بما يبقي الالفة ولا يحدث الكلفة وقيل جاء
اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق التفتازاني مثل هذا يشبه ان يكون
اذا المجرد الظرفيه دون الاستقبال قوله من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان
اولا قد علم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم من

تقدير ما هو من البقاء على الكفر او الايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون المتقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التفريع حينئذ ظاهر وكذا الامر بالوعظة والقول البليغ فلا تكن حرجا قوله فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق التفتازاني الاشبه انه ليس لا يقبل اعتذارهم ولا يخرج عنهم بما يك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار اول هذا الوجه بما ذكره المفسرون والترجيح من هذا المحقق والاظهر ان المراد اعرض عن الطالبين بدمه فان دمه هدر قوله اي في انفسهم او في شان انفسهم قوله لان معمول الصفة لا يتقدم عليه نعم من هنا ذكر الكشاف ومثله مجاب بالحمل على الحذف والتفسير فنقدر ان بلغك البتصر ولم يكن في تحصيل نحوه تفسير ويجوز ان يتعلق بقول الكون في معنى قولا بليغا حيث بين قوله والقول البليغ في الامثال اي في اصل اللغة وانما قيد لان له معنى اصطلاحيا مشهورا لعلك لا تحتاج الى ذكره مذكور قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة على ان الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة عليهم لان المراد الاطاعة باذنه فارسال الرسول ليطاع من ياذن الله بالاطاعة واما من لم ياذنه ولم يرد اطاعته فلا يطيع لانه اراد عدم اطاعته وبان المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام طاعته على الناس ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد ولمنافئ الغرض في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكن تاويله بكونه غاية لا غرضا لان اطاعة الجميع لا يترتب الا ان يقال ان الغاية كونه مطاعا بالاذن لا للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى الطاعة باذن الله الطاعة الملتبسة باذنه فلا يبعد الاطاعة فيما لم ياذن الله حتى لو نسينا لا يطاع كما قال ذو اليدين حين نبهه رسول الله في صلاة العصر على ركعتين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فانه نائم حتى تدارك رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وانما عدل عن الخطاب الخ اي لم يعدل عن الخطاب ليطابق قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله او حالا من الضمير فيها وكالثواب قوله لانها تزاد ايضا في الاثبات والاصل ان يكون الزايد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قاله صاحب التقريب انه للتمكن في النفي الظاهر وفي الاثبات لتاكيد القسم قوله او على اصلا قليلا يا ناه

قوله

قوله منهم ومثله ان يجعل بدلا من المفعول اي ما فعلوا المكتوب الا قليلا ويحتمل ان يكون نعتا للفاعل لا نالاتبان الاكثر ليس بشاذ ان يعتاد لا مرفل النصب ولذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث قال كثيرون من بني اسرائيل لا يقبل من هذه الامة الا القليل وان يكون لان الله تعالى سيعفو عنهم بقتل قليل ولا يدعهم كبني اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا بيان كمال اللطف بهذه الامة عليهم وليحاش من التوبيخ ويمكن ان يكون قيل كثيرون من بني اسرائيل لانهم لو لم يتقادوا لاهلكهم عذاب الله وهذه الامة مامونون الى يوم القيمة فلا يقدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا لقلة الاخلاص من بني اسرائيل قوله لانه اشد لتحصيل العلم الخ اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل به يحفظ ويظهر اسراره ويطمئن القلب به فيرتفع الشك بالكلية وكذا الثواب في العمل اثبت من تركه وقبول القتل في التوبة فان التنزه اعلى من التدنس ثم التطهير بالغسل ولذا اورد التائب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب له مشبها به ونحن نقول المحافظة على الموعظة خير واشد تثبيتا للدين لان فيه ملكة الانقياد والتنزه عن امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول مشقة التوبة فان فيه رد ملكة الاجتراء على المخالفة قوله وقيل انها والتي قبلها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني هذه الاية فلا وربك والتي قبلها الم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية نص على ذكر المنافقين وهو قوله رايت المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهودي والمنافق وقال المحقق التفتازاني في نقل مقاتل ولا نعلم حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيح خاصم الزبير رجلا من الانصار والشراج مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر كالبدر والجدار المسيه هو مسناة الارض امر صلى الله عليه وسلم للزبير اولا كان مبنيا على حثه على المسامحة مع خصمه وترك بعض حقه وثانيا كان امرا له باستيفاء حقه لما راى من الاحسان اليه وانما ذكر من القصة لم يتبين سبب نزوله ولو انا كتبنا والقصة ثمه جعلت سبب نزوله وهو ما ذكر ما الكشاف من ان زبيرا وحاطبا خرجا مع المقداد فمرا على المقداد فقال لمن كان القضا فقال الانصاري قضى لابن عمته ولوى شدقه فغطن يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه

في فناء بعضهم بعضا وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة موسى فدعانا الى
التوبة منه فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا
حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله ان الله ليعلم مني
الصدق لو امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت
وابن مسعود وعمار بن ياسر وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا
لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك فنزلت في شان هؤلاء ولو انا كتبنا
الآية وكانه لم يستبعد القاضي تمام القصة وجعل ولو انا كتبنا توبيخا
لمن وجد في نفسه حرجا من قضاء رسول الله لانه لما لم يقبل هذا القضا كيف
يقبل امثال الاحكام التي تكون فيها الشرائع قوله فقال اذا لاتيناهم جعله
عليها انه لا وجه للواو واجيب بانه للاستيناف والاولى انه عطف على مقدر
اي اذن لهم اجر التثبيت واذا لاتيناهم الفضل العظيم واورد انه لا يليق ايراد
الشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفي اتيناهم فالاولى تقدير
اليمين اي والله لاتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى
بعدهم عن التثبيت لما في لو من الدلالة على الامتناع قوله ولهديناهم صراطا
مستقيما يصل بسلوكه الطاعم يسلكون وقد اشار بوصف الصراط المستقيم
انه غير الايمان فلا حاجة الى حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه
لاعطائنا الهداية بعد التثبت على الايمان كما فعله الكشاف قوله ومن يطع الله
والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم حمله على انه معهم في الجنة كما سيظهر
من بيان سبب نزول الآية ويحتمل ان يكون المراد معهم في سلوك طريق الآخرة
فيكونون مامونين من قطاع الطريق محفوظين الطاعات عن النهب قوله اذ هي
بعضهم الخ حذف غاية التادب معهم ومعنى يرد تسخيطهم تخييلا له بابهام
انه خارج عن حد البيان قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق قيل الصديق يحمل
على العدو فيه للدلالة اشارة التنبيه على انه ايضا محمول على العدو لان الرفيق
لا يخلو عن الصداقة والعداوة والجمع وجه ثالث وهو انه تقدير بيان الجنس مع قطع
النظر عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى انه وليك يصلح للاشارة الى المطيعين
وللاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما انتسب عنه
لان التمييز ان كان صفة كان لما انتسب عنه لا لمتعلقه قوله اشارة الى ما

المطيعين

المطيعين وللاشارة الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما
انتسب عنه لان التمييز ان كان صفة كان لما انتسب عنه لا لمتعلقه قوله اشارة
الى ما للمطيعين الخ واشارة الى نفس الطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله
عليما انه كفى علمه بالطاعة والانقياد وفيه حث على اخفاء الطاعة والاكتفاء
بعلم الله بها قوله يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم لما وبخهم بانهم بحيث لو كتب
عليهم القتال ما فعلوه الا قليل منهم وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا ما
يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم اجرا عظيما وشيئا منه ان يخرجوا الى القتال
ايا جبنا من استعد منهم ومن لم يستعد علمهم ما يجب عليهم من الخروج فقال
لا بد لمن يخرج من اخذ الحذر ولا يجب خروج الجميع بل الواجب الخروج بقدر الحاجة
وقوله فيظهر الاشارة الى ان من الحذر الحزم كما يتوهم بداخرا والكوكبة الجماعة على
ما في القاموس قوله والآية وان نزلت في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها الخ اطلاق
لفظها انما يقتضي ذلك لو كان الامر بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج
الى الغزو كما في التيسير فليس ما ذكره من مقتضيات اطلاق لفظها ما هو من قبيل الاشارة
قوله كابطأ ان ابطأ ثلاثي واحد في القاموس بطأ عن الامر بطوءا وبطوء به كبطأ
حينما وكان ان بطأ بمعنى بطأ متعديا بنفسه كذلك بطأ بمعنى ابطأ متعديا عنه ولا فرق
بينهما فقد لنا ان ما الفرق بان احدهما متعدي الفعل بنفسه والآخر لا يتعدى بل بالحرف
فقوله كثقل من ثقل يده للمتعدي وهو مناط الفرق وقوله للتثقل بالجبر لا تصحيح
لا توجيه وقوله ولئن اقسم باسمه على صيغة المتكلم دون الماضي لانه قسم من
المتكلم على بطئهم لا من المبطئ وقوله وان منكم لمن ليبطئن حلف على خذوا حذركم
عطف قصة على قصة والاشتباه معترضة الى قوله فليقاتل عطفا على خذوا وفيه
حث على اخذ الحذر لان منهم من يحذرهم ويبطئهم على الهلاك في صورة الاشفاق
قوله فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة متفرع على التبطئة والقعود عن الغزو
وكانه نزل التعبير عن المستقبل بالماضي في الجزاء منزلة التاكيد في قوله ليقولن كيد
وانما اكد تبطيئهم واقوالهم اشارة الى انه من البعد بمنزلة لا يقبل بدون التاكيد
في قولهم قد انعم الله علي بيان لغاية ضعفهم وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان كلف
المصيبة في جنبهم انما هو من الله بل لا مزيد عليه فيجعلون الجزاء منا نعمة وقوله
اذ لم اكن معهم شهيدا يحتمل ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا ولم اكن

منهم في معرض الشهادة فانفارهم النجاة عن القتل وخوفهم عنه بالشهادة تهكما
قوله اكده فيهما يعني بالقسم تاكيد للجزء البالغة في دفع وجه وافادة لا لابد على
فرط التحسر وجه خفي وكان من تحقق هذا القول منهم لا محالة لا يكون الا للاكفار
حيث صدر مراد فيه الاقرار على الخروج فيما بعد وله وجه الا علية التحسر وجه خفي
وكان من تحقق هذا القول الموجب لهذا القول عليهم وقراءة النبي اصطلاحا
وكما يلفظ من ادرج صرح به صاحب التسهيل الا انه قال عند المعين وصح الرفع
وافراد ضمير المتكلم في يا ليتني مع ان القائل به متعدد بتاويل الجمع بكل واحد للتنبيه
على ضعف عقيدتهم بعد التنبيه عليه بقولهم يا ليتني فهو تنبيه معترض بين
التنبيهين قوله وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينهم وانما يريد ان
يكون معهم لمجرد المال الماخوذ كون قولهم يا ليتني كنت معهم تنبيه مشابهة منهم
بمن لم يكن بينه وبينكم مودة حتى ظن انه منفصل الجملة الاول وبينه بقوله وانما
يريد ان يكون معهم لمجرد المال والاشبه انه تمني ان يكون بعض ما فات وابدلهم
فهو مشعر بان التعبير لا يشعر بالود ولا يحقد الود ولا يتمنى من يكون باشتمال
نفعه اليه اوان الرد عليه شاع فزال الود بظهر السرور على وزن الود لا الحزن على
انه لم يحزن ويحتمل ان يكون كان لم يكن كانا التنبيه مع مجردون اوجيه القراءتين
اي يقولون ولا معارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكتة بها لطفا قوله او حال من
الضمير اي حال كونهم كان لا مودة بينكم وبينه بناء على انهم يظهرون مع هذا
القول الحزن على اصابتكم ذلك الفضل ويقولون في حكم ما لا يتولد الود قوله
وقيل انه متصل بالجملة الاولى هو ضعيف اذ لا يفصل احياء من الجملة ما لا
يتعلق بها لفظا ومعنى كانه توجيه هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين اجزاء
جمل تتعلق ببيان حال المعترض بالمجموع لا ان يعترض بين اي جزء بين المجموع
كانه قيل يقولون في بعض اجزاء الكلام واو في بعض اجزائه كان لا مودة بينكم
وبينهم لان من يكون بين هذين القولين في حكم بعيد عن المودة الا ان مدار
البعد الجزء الاول هذا معنى تعلقه بالجزء الاول قوله وقيل يا اطلق بمعنى
لم يشهد بالمنادى بل جرد عن المنادى للتنبيه على الاتباع والتجوز يعني اريد
به مجرد التنبيه لا طلبا قبالا حيث فهو بمنزلة الا واما قوله على تقدير
فانا فائز فوز ذلك لنا لو حيث العطف على كنت الصحيح التفتازاني وعلى الاول

عطف

عطف على جملة التمني لا على المتمني وفيه انه كيف يعطف الاخبار على الانشاء
فالحق انه جملة معللة مبينة وجه التمني او جواب شرط محذوف اي ان كنت
معهم فانا فوز فوزا عظيما والجملة لا يتجه ما ذكره ذلك المحقق انه لا يظهر
وجه تقديم المبتدا اذ هو فائز دون ذلك لنا التقديم لان وجه جعل الجملتين
اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال بالنظر الى ما قبله قوله والمعنى
حثهم على ترك ما حكي عنهم او المعنى ايجاب المقابلة بالتمام الاسلام على
المنافقين مع ظهور نفاقهم وتكليفهم والمعنى على الاول منع من الملزم
بترك الروح عن القتال فانه سبب بترك [illegible] الاسلام بعزاوه قوله ومن الاية
العظيم غلبا وغلبة الاول مجهول والثاني معروف على ترتيب الاية وان كان في
عبارة الكشاف تستقيم العكس حيث قال لظافرا ومظفورا به قال المحقق التفتازاني
الاليق بترتيب الاية تقديم المظفور به على الظافر لكنه حافظ على تقديم
ما هو مقدم في استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكر ما اشتمل الكلام
الى النظر انه كيف قدم المظفور به مع تقديم الظافر وايضا في تقديم الظافر على
الشهيد بحث في التيسير روي ان الصحابة قالوا للنبي عليه السلام انما نقاتل فنقتل
ولا نقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الاية انكم جميعا في الاجر سواء بظاهره
وجه تقديم المظفور في النظم وهو انه كان له الاجر العظيم في ذهنهم والمقصود
من النظم تشريك الظافر معه فهو الاصل في الذكر ووجه تقديم الظافر في
الاهتمام لشانه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا وانما قال فيقتل او يغلب
يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافئين
اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفاء لانه
الثالث لا يشاركهما في الاجر العظيم قوله وان لا يكون قصده بالذات
في القتل اماله ان يسير مقتولا كما كان قصد الصحابة وهو سبب نزول الاية
قوله والعامل فيه ما في الظرف من معنى الفعل وهو ما يصنعون بغضب الله
وسخطه في حال ترك القتال قوله عطف على اسم الله اي وفي سبيل المستضعفين
وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو واستبعده المحقق التفتازاني
بان تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذي له نوع
اختصاص بهم فلا مانع من اضافة السبيل لهم او اراد البعض السبيل

تنبيها على شرفه بالعطف على سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص اخوان
على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة في سبيل المستضعفين المقاتلة في فتح طريق
مكة الى المدينة ودفع سدهم اياه على المستضعفين قوله وانما ذكر الولدان
يعني لم يكن للولدان اسر واذى فلا بد ان ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين
للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول اذ لولا
انهم مؤمنون لما وجب تخليصهم على ان في اختصاص وجوب التخليص في
المسلم نظر لان صبي المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال
مرتبة السعداء قوله فانه موجب انجيت بسبب مشاركتهم فلو لم يذكرهم لم
يدخلوا في قوله الذين يقولون ولما حصل هذا التنبيه وقوله حتى يشاركوا
توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة للاجابة بانهم يشاركون على صيغة
المجهول في الشريعة في استنزال الرحمة واستدفاع بلية العطش والجدب
قوله بان تيسر لبعضهم الخروج الى المدينة كان من بعض ودعاء طلب
الولي والناصر من بعض فالكلام على التوزيع والظاهر انه طلب الاخراج
من اهل مكة السعر وطلب الولي لمن هو عاجز عنه قوله فحماهم ونصرهم ذكر في
التيسير انه حماهم ونصرهم قبل فتح مكة ايضا فان عطاء كان يستنقذ واحدا
واحدا منهم ويبعثه على يد مرثد بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر مقصد الفريقين
يعني المؤمنين والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقابلوهم المجاهرين اي
كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من
لدن آدم وكون كيد الشيطان اضعف ما يتخذ من الضعيف الذي هو صيغة المبالغة
قوله الم تر الى الذين تعجب من حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون للقتال
واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم وللصيغة الم تر الى الذين قيل
لهم والتعجب من خشية فريق اوقع من التعجب من خشية الجميع لانه مع جرأة فريق
كان الظاهر ان يزول خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال لا امرهم بالكف
والتصدي مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما الكفون بصدده
وقد نقل الكشاف وكانوا يستاذنون الاذن لهم فيه وحمل المصنف القتال في الترتيب
على اعتباره قوله ما لنا الا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا اقرب فكانهم لما كفوا
وامروا باقامة الصلاة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم

واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير فما لم يتمكن المسلم في انقياد امر الله في ن
ايثار النفس لا ينبغي منه ايثار النفس لوجه الله قوله قالوا ربنا لم كتبت علينا
القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا وكانه لم يعطف
لانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الجملة الثانية
فلو عطف لتبادر انهم قالوا مجموع الكلامين عطفا الثانية على الاولى قوله استزادة
في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقريب استعطافا في مقام طلب تاخيرهم
يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة الحياة قليلة فلم يستبعد مد المدة القليلة
قوله سريع التقضي قلل التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا ينفصل عنه على ذلك انه
بالنسبة الى تمتع الآخرة اقل قليل وهذه الجملة الى قوله اتقى قيل لا جواب لقوله
لم كتبت علينا القتال يعني كتب عليكم القتال لكثير تمتعكم لانه يوجب تمتع الاوفى
اينما تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله ولا تظلمون فتيلا جواب لقوله لولا اخرتنا
الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الذي يدرككم في القتال لان الموت الموجل
وليس موتا مرتبا له القتال كالقتل قوله كما في قوله اي قول كعب بن مالك
من يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله سيان فانما هذه الدنيا
وزينتها كالزاد لا بد منه فاني قوله وقرئ مشيدة يعني على صيغة اسم الفاعل
وصفا لها بوصف فاعلها يعني الباني كما في قولهم قصيدة شاعرة ونحن نقول القصر
بالنسبة الى الباني مشيد لان الباني شيده وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه
يشيد الساكن فيه ويزيد رفعته قوله وهنا المراد الظاهر المراد ان وكانه
نزلها منزلة كالذم ما قوله قالوا انه حي لا يشوه بل نقص من عندك ليس محض
من عند الله بل معناه الشائبة عليه وفي من عند الله فان معناه الفاعلية ولذلك
قيل يشكل ذكره قولهم بقوله كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما
يجعلونه صلى الله عليه وسلم سببا لو اجلب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب
ليس مجرد كل من عند الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك
فان قلت فما فائدة قوله كل من عند الله في الجواب قلت تقديره كما اعتقدوا في الفاعلية
ودفع ما يوهمه قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا سببيته في معرض الفاعلية مبالغة
في سببيته فان قلت كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم ان الحسنة من عند
الله بل ان الكل من عنده فكذا المبالغة في بعدهم عن الفهم وقد اشار اليه القاضي

بقوله وحديثا ما كتبها بولا ابهام لعدم قوله او حادثا من حروف الزمان
فيتفكروا فيها الطاف قوله من ان الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان امتحان
العبد من الله هل يشكر او لا وكلامه يؤمر ان البلية ادل على كونها امتحانا وفيه
ايضا امتحان انه هل يصبر ويتوب ويعرف انه بشوم ذنبه قوله بصيبه وصب هو
كفرح المريض والنصب بالمرض اللازم كذا في القاموس وثيابا كما الظاهر فيه ثياب
لان شاكه بمعنى دخل الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى المفعولين وتوجيهه ان
ضمير شاكها الى الصدر اي اصابك شوكة وكان المراد بالذنب ما يعم الهفوة والالا
يشكل بما يصيب النبي صلى الله عليه وسلم قوله لا حجة فيهما لنا اي لا حجة لنا في
الخير والشر بما اريد حيث قال كل من عند الله فان الحسنات تحتمل النعم والسيئات البلايا
والمعارضة قوله وما اصابك من مصيبة فمن نفسك لقوله كل من عند الله لا للمعتزلة
فان الخير كله من الله والشر من العبد لما ذكر قوله ولا خارجا من قيد ... كلام فانه
في تقديره ولا خارج خارجا بمعنى خروجا قوله على سالت ببعض المعجزات وبقوله
فارسلناك للناس رسولا رسالة بعد ثبوت كونه قوله والاوجه ان تحمل الشهادة
بالشهادة على الرسالة في تفسيره انه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها الشهادة
على ان يطيعه رسول الله ... ومنها الشهادة على نفاق المنافقين وفي لفظ
كفى اشارة الى انه لا يطلب في شهادته نصاب الشهادة قوله من يطع الرسول فقد
اطاع الله لرسالته لانه مبين لارسال الشخص رسولا وهو ان طاعته طاعة الله
ومخالفته عصيان لا يؤاخذ عليها الرسول وكون مخالفته عصيانا يفهم من قوله
فما ارسلناك عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك يتبين
انه لو ... وعادته المقابلة بين الجزائين الشرطين المتقابلين ... قوله فما ارسلناك
جزاء بنفسه والكشاف قدر الجزاء مسببا المذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك
عليهم حفيظا واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات ولم يحتج الى جعل وما
ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه وح لا التفات فيها ايضا ونعم
... في المقابلين التفاتين جعل المراد بالرسول نبينا صلى الله عليه وسلم
وكأنه نفي قوله حفيظا اي مبالغا في الحفظ ونكونه حفيظا فقط لان الرسالة لا
تنفك عن الحفظ لا تبليغ الاحكام ومع حفظ عن المعاصي وجعل حفيظا مفعولا
ثانيا لارسلناك بمعنى الجعل ابعد من جعله حالا قوله اي امرنا طاعة لا نسب

بيا

بيا قوله ان نعبد طاعتك طاعة يعني يصدقون بانه من يطعك فقد اطاع الله
واذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم وهم رؤساؤهم واحبارهم الذين
الامور اليهم غير الذي تقول وكأنه قولهم ان الرسول لكا رفنا الشرك واراد
منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى قوله زورت خلاف ما قلت لها او
قالت به على اسناد الى تقول من الخطاب وعبده العهدة وانما كلمة زورت فقال
المحقق التفتازاني في هذه صحتها اللغاة بكون اول حروفها مجرورنا لها مهملة من
التزوير بمعنى التزيين وبالعكس من التزوير وهما بمعنى كلاما في نفسه ثم تقول
قوله نشبه في صحابتهم للمجازاة وح زعيد شديد على التوجيه الامر بحذر
لهم عن النفاق والاخبار بانه لا ينفعهم النفاق وقد يهتك الله ما يستترونه فيفتضحوا
قوله افلا يتدبرون القرآن لما كان ... ان يقول المنكرون انه لا شبهة في كفاية
شهادة الله لكن من اين نعلم ان الله شهد عقبه ما اخبر به من رسالته وهو ان طاعته
طاعة الله وان المنافقين بما ينوون ... بقوله افلا يتدبرون يعني لو تاملوا القرآن
ان القرآن كلام الله تتضمن شهادته من غير ريبة قوله وكان بعضه فصيحا وبعضه وجه ثبوت كونه كلام الله
ركيكا فان قلت مع الاعتراف بفصاحة كثير من كون الفصاحة ملكة يقتدر بها على التعبير
عن كل مقصود بلفظ فصيح لا يظهر استلزام الكون من عند غير الله للاختلاف بالفصاحة
والركاكة قلنا اقتدار غير الله ربما يغفل عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعفها
عن اعمالها وفتوره عند الاشتغال قوله وبعضه نطا بقه يعني اخباره المستقبلة الاولى بترك
التقييد بالاستقبال واقتصار الكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي لسهو
او نسيان او مخالفته حكم بالغيب قوله وبعضه العقل لبعض احكامه دون بعض فيه ان
قوله تعالى والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل ... ان حكم القرآن ... ظاهره بل ما
خص منه ... انما استدل على كونه من عند الله لعدم الاختلاف لما كثر من
العرب مشاهدة الاختلاف في الحكام والكهنة الذين كانت معتقدهم ومقتداهم العصر
وح لا يرد تخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع ومنها كثر الملائمة قوله كان
يفعله قوم من ضعفة المسلمين من ضعف الايمان وضعف الرأي قوله فكانت
اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن سعى في حفظ نفسه واذا علم الخوف
سعى في ... الحاربة قوله والنبات ... خالف فيها الكشاف حيث قال الانا
تعدى بنفسها ... واستشهد عليه ... واشار الى انه ملبس

بل هو لا يحتمل الزيادة والنقص وهنا احتمال المراد هو كون الناء مع وجعل
الضمير للجميع يعني اذاعوا الامر مع الجميع من غير مهلة وتأمل حتى وقفوا على انه اذا
وقع الاطلاع على سر لا ينبغي افشاؤه فجاز ان يلحق باذن يوجد التأمل فيه ومعرفة
انه هل يصح ان يفشى او لا يتبع قوله يعلمه ذلك من جهة لما اي من جهة الا النفعة
فهو بيان للذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول ظرف لغو ليستنبطون
كما اشار اليه بقوله اي يستخرجونه بتجاربهم يعني ان كلمة من على هذا التوجيه
ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او البيان قوله
ولولا فضل الله ورحمته من الله عليهم التنبيه على انه لا ينبغي ان يذيعوا ما علموا ان
ذلك المفضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا تقدرون على معرفة فساد ما يصنعون
واشار بقوله او الا اتباعا قليلا الى احتمال المستثنى منه مع والمستثنى منه مصدر اطلق
اي كل اتباع الا اتباعا قليلا والمفرع وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى واشار
بقوله بارسال الرسل وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان التقليل او الاتباع القليل
لا يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد من الفضل فضل
مخصوص قوله ان تثبطوا او تركوك وحدك فان قلت لا يجب مقابلة المؤمن الا مع
اثنين فما فائدة الزيادة العدو فلا يجب فكيف ايجاب المقابلة على رسول الله مع كونه منفردا
عن الامداد قلت كأنه من خصائصه والمراد ايجاب المقاتلة عند وجود شرط الايجاب
قوله اي لا يكلفك الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موضع المفعول الثاني محذوف
المضاف لا في موضع المفعول الاول اي لا يكلف احد الا نفسك وله مساغ اي لا يكلف
احد هذا التكليف اي مقاتلة العدو وحدك ولو كان للنفس الرفع الا نفسك قوله يعني
وزيادة هذا على طبق ونيوي واما على اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يعم وزيادة قوله
وهو تحريض وتهديد او تشجيع لمن يتبعه اذ باس احد نكال الاشد تنكيلا فيه
دفع شر الاعداء فينبغي ان لا يعطوا ما امرهم ويشتغلوا بدفعهم من غير حين قوله وهو ان الله
ليسلم فان الدعاء للكافر بالايمان والاسلام قوله وثواب الشفاعة الخ لما قال المراد
قوله نصيب منه ذو حظ شاء ولما في القدر واحد الوصف بالمساواة حمل الكفل في
معنى المثل قد جعله القاموس من معانيه وكأنه لهذا اختار الكفل على النصيب لان
النصيب اعم من المثل مما زاد وما نقص فالحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها او
اخذ مما اشتهر ان نصيب السوء مثل سيئة وسع معنى الكفل هو النصيب واختاره

في

في النصيب للفئتين قوله اما اشتقاقه من القوت يناسب القدرة الظاهر انه متعلق
بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يتم كونه بمعنى المقتدر لان القوت يناسب القدرة
قوله السلامة من الضرار وحصول المنافع وثباتها الظاهر جمع الضمير في
المنافع والدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة فالاولى جعله للمنافع وقوله
ومنه قيل او للترديد من ان يحيي المسلم بمعنى التحية والامر في ردها اذا التي
بما يناسبها او الاحسن منها حتى يؤدي قوله وحيث السلام مشروع عطف على ما
يستفاد من قوله على الكفاية اي حيث لم يرده الغير ويستفاد ذلك من قوله
باحسن منها لانه لا يؤمر بالاحسن انما يتأتى اذا كان له احسن ولا احسن له فيما
لم يشرع قوله وفي القراءة فيه وفي الكشاف بقوله حيث قوله يحاسبكم ويرادف
الحسيب بمعنى المحاسب وله نظير كالشريك والخليط والنديم والقرين والجليس
قوله مبتدأ او خبر الله مبتدأ والخبر ليجمعنكم الى يوم القيامة او قوله والله لا اله الا هو
جملة معترضة مؤكدة لتهديد فتتصل بما قبلها وما بعدها وقوله ليجمعنكم بدل
لقوله كان على كل شيء حسيبا خبر بعد خبر لان قوله اي الله فالله بمعنى اللام
المفتوحة في الخبر جواب القسم لا الابتداء فلا يرد انه لا يدخل لام الابتداء على الخبر
الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيامة اشارة الى ان الظرف لغو متعلق
بجمع والحشر اذا استعمل بالى بمعنى الاضطرار والسوق فيقال حشرته الى كذا وقوله
اي مفضين اشارة الى توجيه اخر للوصل بالى وهو انه لتضمين معنى الافضاء اي
مفضين الى حساب يوم القيامة وقوله او في يوم مر ذهاب الى ان الى بمعنى في وربما
التوبة دوري فاعلم ان المعنى والله ليجمعنكم الله الى يوم القيامة غير مميز
العاصي من المطيع وانما يميز كل بما في يوم القيامة قوله في اليوم او في الجمع
فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون الضمير للجمع يحتمل ان يكون
جملة مؤكدة كما في قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه
لظهور حاله كل احد بحيث لا يبقى في شانه ريب وفيه تهديد كما لا افصاح
قوله الا ان يكون ما عدا اكثر صدقا منه اشارة الى ان التفضيل في الصدق
بحسب الكمية اذ لا تتوجه الزيادة بحسب الكيفية قوله لان تعمد هنا في الكلام
النفسي ظاهر لانه يستلزم الجهل اعتقاد النوع على خلاف ما هو عليه واما في
الكلام اللفظي فلا يظهر الا امتناع العقل ولا يمكن ان يكتفى بالامتناع الشرعي

قوله ولم تتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من يلي الكفار
وهم يشهدان ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف
لا باستعلام من عقولهم في زمان الوحي انه لما كان من العلو وانه لا اصدق
من الله فما لكم ترجعون الى عقولكم في قبول كفر هؤلاء واسلامهم ولا ترجعون
الى من اصدق وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى غير الاعلم مع امكان
الرجوع اليه فاحفظوا الشيء منهم موافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم
احد او في قوم هاجروا كما في الكشاف ليس القائل مترددا بل العموم هاجروا ثم
اخرها الظاهر وقيل في قوم هاجروا كما في الكشاف قوله وفئتين حال
عاملها لكم كون لكم عاملا وذي الحال بعض منه فيه غرابة بل لا يكاد يتيسر
عند الاكثرين فلا يكون معمولا له ويجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها
خلافا للبعض قوله او عاملها ما لكم كقولك ما لك قائما التمثيل يتعلق بالامرين
السابقين وليس لكان منه معنى الحكم حتى يذكر لشيء صحيحه فكان التوضيح باعتبار قائما
فان فيه تنبيها ما مازجا لا لكونه في معنى متفرقين وكون في المنافقين حالا من فئتين
بمعنى انه منصوب لفئتين لكونه في معنى متفرقين وهو عامل معنوي فيه بحث لان
مذهبنا ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا يتقدم عليه واراد بقولنا ومن
الضمير ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين حمل ان تهتدوا بمعنى جعلهم من المهتدين
اي توصيفهم بالاهتداء ولم يجعله بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء
مع مشاهدة الايمان منهم قلنا لا يحكم ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي
السكوت ولك ان تحمل ان تهتدوا بمعناه ويبني التوبيخ على انه من اضل الله فظنوا
انهم اهتدوا بهدايتكم وتحكمون باسلامهم قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز
فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني هنا فكيف ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان
يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم مع جوابه والاصل فيه لو تكفرون كما كفرنا فنكون نحن
واياكم سواء الا انه حكى مع تغيير يقتضيه المقام وفي قوله فيكونون انتم وهم سواء
اشارة الى انه لم يكتف بقوله ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما كفروا ان الود ليس لمصلحتكم
بل للحسد يتوصلا وفيه ان الحسد كما صرح به بقوله فتكونون سواء قوله فلا توالوهم
اي لا تتخذوهم ودادا او اعتقدوهم صديقا وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء اما لتضادا
لان النهي عن الاتخاذ ودا يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة من ثمرة المحبة

واستفاد قوله حتى يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان الهجرة في ما
امر الله بسلوكه تحقيق للايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط الهجرة ايضا كانت
لما ذكرنا وبينه قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة اشارة
الى انه ليس تخصيصا للمنافقين بهذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر الكفرة والظاهر ان
المقصود بالامر الاخذ القتل الا انه ذكر للامر بالاخذ لان المعتاد بالاخذ ثم القتل
والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ كالقتل بالرمي لم يكن منه بد وفي التيسير المراد بالاخذ
الاسر قوله اي جانبوهم رأسا لا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم
النهي عن اتخاذهم وليا ولا نصيرا ايضا على تقدير عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله
حتى يهاجروا في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار فان السابق النهي عن الاتخاذ
وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا نهي عنه بعد الاخذ هكذا حقق الكلام وان قال
المحقق التفتازاني انه كرر النهي ليستفاد الامر بالمجانبة راسا فالحكمة قوله استثنى
من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لان نفي الاتخاذ
مطلق لا استثناء فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت ما وجه
جعله اعتراضا قوله ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء
قلت قوله ولا تتخذوا ذكرناه تأكيدا للقتل كانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتالهم
لطمع الولاية والنصرة فتامل قوله فانه عليه الصلاة والسلام وادع وقت
خروجه الى مكة اي صالح الموادعة المصالحة والتوادع التصالح قوله عطف على
الصلة فيه لطافة لان الصلة مضمون الصلة وههنا العطف يقتضي كون جاءوكم بمعنى
كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر ان يصلون بمعنى الماضي اذ لا بد من الموصول
قبل زمان الاخذ والقتل فتامل قوله والاول اظهر لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل
على ان ترك التعرض متفرع على الاعتزال وترك القتال لا على الايصال من ترك
القتال وتاويله بان بيان ترك التعرض للمعتزل لمن وصل الى المعتزل بعيد قوله
او بيانا ليصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والايصال بهم كانا سببا له
الكف عن قتال المسلمين فصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذا
لتزيده بيانا لا وصفا لقوم المعاهدين قوله او استئناف جوابا للسؤال من قال
كيف وصلوا الى المعاهدين قوله وقد حصرت صدورهم فيكون حالا موطئة
مثل قرآنا عربيا فلا يحتاج الى التقدير بقد ورد ذلك بان الحال في الحقيقة هو

او وصف فلا استقباح في تقديرهما فهذا التركيب مزيد من غير ضرورة قوله فلقاتلوكم
اعاد اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم يعد لاحتمل ان يكون الجواب
المجموع فكانه قال لسلطهم عليكم فقاتلوكم تنبيها على ان التسليط لا يستلزم
المقاتلة بل بعد التسليط يتوقف المقاتلة على مشية الله تعالى قوله فلما
رجعوا كفروا والنيا منوا وكفروا فلا يغتر احد في حسن الخاتمة بل يخشون العاجل
فليحذروا من ما هو سبب حبطه في التيسير هذا قول الكلبي وقال الكلبي وقال الحسن
اي اذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ليأمنوا
قتل المؤمنين قوله اي ما صح له وليس من شانه اشار به الى ان المراد بنفي الصحة
نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج المؤمن
عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه لكمال نقصانه منزلة العدم وانما يحمل
على نفي الامكان لما سيجيء ولانه اظهر في العبارة والمع قوله اي لا يقتله في شيء من
الاحوال الا حال الخطأ مقصوده بيان حاصل المعنى لا الارداد بيانه على جعله نفس
كونه مفعولا فيه لا حالا والاظهر نهيك التوجيه جعله مصدرا حسنا وجعله حالا
مبني على جعله بمعنى الخاطئ او ذا خطأ ووصفا القتل الخطأ يجوز ان الخاطئ هو القاتل
وللثاني ان يجعل مسندا اليه للمصدر اي قتل خطأ بمعنى خاطئ قوله وقيل ما كان نفي
في معنى النهي والاستثناء منقطع ظاهره انه من تتمة ما قيل ولا يخفى ان كون الاستثناء
منقطعا لا يتعلق بكونه بمعنى النهي لان وجهه ان قتل يدل على القتل العمد كما هو شان
الافعال الاختيارية فالاوجه ان يجعل قوله والاستثناء منقطع متعلقا بكلا التوجيهين
للنفي غير مختص بما قبل وبهذا يظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل الاستثناء
منقطع لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل خطأ شرعا ورده الزمخشري بانه
مستثنى مفرغ ومعنى ما كان انه ليس من شان المؤمن فلا يدل على جواز القتل خطأ
في الشرع هذا وفيما ذكرنا بينا انه يطلان جواز القتل خطأ شرعا ممنوع ويمكن ان
يجعل مستثنى من قوله لمؤمن بمعنى خاطئا ولا يرد ان المختار للرفع مع ان القراءة
النصب لان المختار النصب الكثير بين المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء
صرح به التسهيل والفاضل الرضي قوله وللظاء لانه ما انتصبا الى القتل ظاهر
بيان اذ لكنا فان القتل خطأ انه يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد
انه كافر فكان مسلما فاستدرك تعليقهما سوى الاثام قوله لابي الحارث بن زيد

قال

هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر في سورة العنكبوت بالحارث بن هشام قوله
اي فعليه او فواجبه المناسب لما ذكره سابقا فجزاؤه تحرير رقبة قوله والتحرير
الكرم وضع منه قال المحقق التفتازاني هو العتق قوله عبر بها عن النسمة في القاموس
النسمة للانسان والمملوك والظاهر ان المراد به الثاني وكانه سمي بالرقبة
لانهم يودون بوضع الثقل على رقابهم قوله لقول الضحاك بن سفيان الكلابي الخ
قال لعمر حين قال عمر لا ورثة المقتول اذ جاءت تطلب الميراث من عقله لا اعلم
لك شيئا انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثتها منه وقيل حديث الضحاك
قوله وهو متعلق بعليه او بواجبه فتاه على قوله سمي العفو عنها صدقة حثا
عليه وحثا على ما فيه من تنبيه على التصدق والتصدق عليها بما يظهر اذ ا
كان عليه ما لم قوله اي ان كان المؤمن المقتول منهم من اهل الحرب او في تضاعيفهم ولم يعلم
ايمانه لكن صدر الرمي على الكافر فاصابه او قتله ضيق واما افرد الدية لانه
على لفظ المصدر كالمقتول وما هو على لفظ المصدر يجوز التثنية وافراده ولهذا قال
تعالى ثم الصدق كذا في التيسير ولا يرد وجعناهم قد بينه قوم قتادة قبل قوله اذا
لا قرابة بينه وبينهم اولا وارث بين المقتول المسلم والكافر ولانهم محاربون فلا يرد
ان التعليل لانهم محاربون لان دليل لنفي القرابة انهم محاربون فلا معنى للعطف
وذلك لان دليل عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم محاربين سبب الحرمان
يعني انه عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية لانه يزاد اليه لكن الكفار حرمانهم فليكن
انما الا ان يقال لا يرث المسلمون منهم لاختلاف الدار ووجه ان كونهم
محاربين سببا ليلا مستقلا بل معين لنفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام التعليل
يعني انه يجوز ان يكون له قريب مسلم فيما بين المحاربين قوله اي فعليه صيام شهرين
له التوبة من الله او توبة من الله لانه فاعل او من ضمير في عليه
لانه مبتدأ او كونه ذا توبة بمعنى سبب قبول التوبة وللثاني يجعل التقدير النصب
على المدح فيكون مدحا للصيام بجعله كونه من الله قوله اذ روي عنه خلافه في
التيسير لابن عباس جزاؤه جهنم خالدا فيها ان جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلد
لايمانه قوله والجمهور على انه مخصوص من تمة الدليل اي مروي عنه خلافه وكمن من الصحابة
على انه مخصوص بمن لم يتب وقوله وهو عندنا يعني اهل السنة احترازا عن المعتزلة
لانهم يقولون من لم يتب مخلد لانه صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقول تعليق القتل بالمؤمن

يشعر بالتعليه اي من يقتل مؤمنا لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل ايمانه كفر لان قتل
المؤمن لا ينقص الايمان قوله وقرئ مؤمنا بالفتح اي مبذولا له الامان او مؤمنا
من التكذيب من امنه التكذيب قوله فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل امثاله
لما له تعليل للامر بالتبين اي اطلبوا عرض الحيوة من مغانم الله والاوجه الانسب
بقوله عند الله ان تحمل المغانم على المثابات الاخروية قوله وتكريره تاكيد لتعظيم
الامر اي بالتبيين ترتيب الحكم اي تاكيد لترتيب الحكم حيث علق الحكم بالمذكور من حالهم
ثم فرع عليه فتاه كما الترتيب ونحن نقول واضعفنا الى اعلم انعام طلب بيان الامر في
اخذ الغنم وعدم التعجيل فيه من الحيوة الدنيا والسعي في التمييز بين مغنم عند الله
ومغنم يوجب بعدا من الله ونقول يراد بقوله فتبينوا اولا تبين العجلة في قتل من لا نوع
والتبين بالصبر حتى يعلموا انه يظهر منه شيء من امارات الاسلام والامر بالتبين الثاني
للتبيين بعد مشاهدة امارات الاسلام وعدم التعجيل بالتكذيب قوله للبيان فهو سابق
عاقلا اي مسرع قوله وفيه دليل على صحة ايمان المكره الخ فان المجتهد ينبغي ان ينبه على
خطائه ولا يعمل في حقه كما كد قبل التبين قوله بالرفع صفة للقاعدين كذا ذكر الكشاف
وتوجيهه ان المؤمنين كجنس الغير بمثلا لا نعلم اولي الضرر هو من لا ضرر له وما ذكره توجيه
من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم ضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازاني في
لان المحقق الرضي وغيره ذكر المعرف باللام المبهم في حكم النكرة لكن لا يوصف فيما يوصف
به النكرة الا بجملة فعلية فعلها مضارع وتشبيهه على الحال مشكل لانه معرفة لما
عرفت قوله او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة قطعا لصفتها فتامل
قوله فقال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى ضريرا رواه الكشاف وغيره وكانه ما
صح عنده رواية الكشاف للحديث فغيره الى ما صح عنده وكان مقتضى الظاهر ان يقول
ابن ام مكتوم وانا اعمى فهم ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله وانه كان
يضرا الى الضرر في الكشف لانه يعلم حال الغير من كشف حال اولي الضرر لانه اذا كان
اولو الضرر معذورين مع انهم غير خارجين عن الخروج للجهاد بالكلية فالغير الذي لا
قدرة له على صرف المال بطريق الاولى قوله والمجاهدون باموالهم وانفسهم
اجمالا لان احدها نفي المساواة بين القاعدين عن الجهاد في والمجاهدين بكلا الحجتين
ويلزم منه نفي المساواة بين المجاهد باحدهما والقاعد عنه وثانيهما نفي المساواة
بين القاعدين عن الجهاد بالمال والذين المجاهدين به وبين القاعدين عن الجهاد بالنفس والمجاهد

بها بان يكون المراد المجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين به بانفسهم
والقاعدين بما فيما قسما القاعد ويكون المراد نفي المساواة بين كل قسم من القاعد وما يقابله
وانما لم يكتف بالمساواة اولا ثم اتى بالتفضيل ولم يكتف بالتفضيل المستلزم له ليتمكن
التفضيل في النفس فضل تمكن لانه نفي المساواة يتضمن اجمالا والتفضيل بعد الاجمال
يوجب مزيد التمكن قوله وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده الكشاف
من انه لا فائدة له للعلم بالخبر لانه يعرفه كل احد والدفع ايضا مذكور فيه وتحريره ان الخبر
غير مستعمل في معناه بل المقصود به تذكير التفاوت للغرض المذكور وكون عدم المساواة
معلوما لكل احد ممنوع لانه يحتمل ان يكون القعود الذي هو من جملة اتباع النفس وعبادة
له سببا لمساواة القعود بل التفضيل على انه قد سبق ان المجاهد في معرض ان يقتل
المؤمن بهواه وذلك يوهم ان القاعد الامن افضل فلذا عقبه بنفي المساواة والتفضيل
تأكيدا لامر الجهاد بالاجمال ثم التفصيل قوله جملة موضحة يعني جعل التفضيل بيانا لكونه
لما تنزل منزلة البيان له وانما كان ذلك كافيا في الفصل لكثرة واستعمالها
ابتداء الكشاف حيث قال كانه قيل مالهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الاول بيانا
يقتضي كونه بيانا وتقدير السؤال يوجب كونه استئنافا وكل منهما مانع عن الاخر
قوله لفهم الظاهر من ذكرها فتامل قوله والقاعدون على التقييد السابق يعني غير
اولي الضرر وصفهم بالايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه رد لما سبق له من ان القاعدين
هنا اولي الضرر بما دفع القاعدين ثانيا النفي مستفاد من الافادة معرفة
رتبة دون الجهد لا ينافي في حق توحيد الدرجة هنا وتكثيرها ثانيا لان المراد هنا
تفضيل كل مجاهد درجة وثمة العباد من ماجد والاختلاف في فيعني فاحفظه ومما
ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل ان يجعل تنكيره درجة للتكثير فيتحد مع الدرجات
في التقدير وانما التفاوت في زيادة اهل المعنى بجزيل الثواب هذا يقتضي التفضيل
على القاعدين اولي الضرر الا ان يجعل عذرهم من العجز عن العمل بمنزلة العمل بدون الخلل
قوله لان فضل بمعنى اجر يعني اعطاء الاجر مقابلا للجزاء فلا يدل على بناء المفعول
وعشا لارادة اي ما فاتوا وصادقوا اجرا له قوله كل واحد منها بدل من اجرا جعل
المعطوف على البدل لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا قوله تقدمت عليها لانها
نكرة ويحسن تقديم الحال على ذي الحال النكرة المرفوع وكذا ذكر المحقق التفتازاني
قوله كرر تفضيل المجاهدين وبالغ يعني جعل التكرير وسيلة المبالغة فيه و

قوله اجمالا وتفصيلا اي انا اجمل اجمالا او فصل تفصيلا والا فلم يكن كلا من
الاجمال والتفصيل والاجمال في قوله فضل الله المجاهدين باموالهم
وانفسهم والتفصيل في قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة
وللنار بجعل الاجمال نفي المساواة والتفصيل التفضيل والتفضيل اولا
اجمال بالنسبة الى الثاني كما عرفت فنقول كهم كل من الاجمال والتفصيل
قوله وقيل يعني هنا قايلون لم يجعلوا التفضيل كرها هنا بل حمل الاول على تفضيلهم
في منافع الدنيا ووجد الدرجة تبينها على حدادتها في جنب منافع الاخرة **قوله**
وقيل القاعدون الاول هم الاضرا جمع ضرير كالانبيا جمع نبي وكان في كشاف
الطيبي الاضرار جملة جمع ضرير فكانه تدخله في تقدير هم ذوو الاضرار
فاورد عليه ما سبق من ان اعادة القاعدين يقتضي كونه مقيدا كما سبق
وقد صرح به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازاني
وجوها اربعة لرفع التناقض وما هي الا تكلفات موجبات للكلفة غير
محصلات للاشد وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضرا صيرورا يمكن معه
الاقدام على الجهاد بمشقة والتقييد بغير اولي الضرر الذي يمنع الضرر عن
الجهاد ويعجز عنه ولا يخفى ما في حمل كل من المجاهدين على معنى اخر من التكلف
الموجب للتعسف **قوله** يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق التفتازاني المضارع
على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار كان ظالمي انفسهم يجيء
للحال وكانت الاضافة لفظية فيجيء وقوعه حالا **قوله** قالوا اي الملائكة توبيخا
لهم في عدم اقامة دينهم واعلائه وبه يجعل الجواب موافقا للسؤال اذ بظاهره
لا يوافقه وكان مقتضى الظاهر كنا في كذا او لم نكن في شيء واما حمل توبيخا
وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله صار في مقابلته
وجوابا بانا كنا معذورين عن الهجرة ولا تكليف الا بقدر الطاقة **قوله** لم تركتم القتال
اي للعصيان لا للكفر ولذا لم يتقيد قوله وماواهم جهنم بالتأبيد **قوله**
وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد او من ضميرهم المفعول باضمار
قد ولهم **قوله** او الخبر قالوا والعايد محذوف اي قالوا لهم الاول وقالوا الثاني
ولو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير العايد فقد بر ولا تغتر بحمل الفا
في فاولئك للعطف واشار الى معنى التعقيب بقوله متشعبة منها الالى

جعلها

جعلها فاي بالسببية **قوله** وفي الاية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن
الرجل فيه فيه نظر لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة
بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت واجبة الى رسول الله ولا يمكن
اقامة هذا الواجب في مكة فاعجزوا عن عدم الهجرة الى من يمكن الهجرة
منه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم منه انه لو كان من مانع اقامة
واجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة ثم يشكل دلالته على
وجوب الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعله لا اشكال له
استنبطه **قوله** استوجبت قال المحقق التفتازاني اي علمت له الوجوب وروي
على بناء المفعول هذا وقوله وكان رفيقا بيعقوب بن ابراهيم لا يتم فيمن لم يكن من
اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب نظرا في ضمير بنيه **قوله** استثنا
منقطع لعدم دخولهم في الموصول يعني الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم
اي بترك الهجرة فانهم خرجوا من الموصول لتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم
واراد بضميره مفعول توفاهم وبذلك تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا
منه لا المراد بالاشارة اليه اولئك اذ بعد ظهور عدم صحة كونه مستثنى متصلا
من هذه الجملة ولا يخفى ان حمل الاشارة كضمير الموصول في الحاجة الى التعرض
لبيان الدخول فيه وعدمها فلا وجه للتعرض في احدهما دون الاخر **قوله** وذكر
الولدان ان اريد به المماليك فظاهر وسبق الى توجيه اشكال في ذكر والاشكال الموجه
على تقدير ان يراد الصبيان انما لا فايدة في ذكرهم اذ الرجال والنساء هم
في شانهم الوعيد اذ لولا الضعف ومعذورا لا يعتنى الوجب عليهم الهجرة وليس
كذلك الصبيان والجواب عنه بيان فايدة سوى توهم وجه الوعيد واستغنا
بيان الفايدة يشعر بان الاشكال الذي صدد ذلك واما انه وهم ذكره انهم
ممن يتوجه اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء وذلك الوهم باطل وهو
الذي ينفيه كلام الكشاف حيث اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية الظهور
فلا مجال لهذا التوهم ولم يبين فايدة للذكر بيانا ان الولدان داخلون في
الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان يقال ذكر للمزيد الاهتمام بهم وعلى
تقدير كون الولدان في قوة ذكر الاولياء وجه ذكره ظاهر هو المبالغة
فانه قيل الا ممن **قوله** صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه في الكشاف وان كان

فيمتنع دخول التعريف وكأنه استطابه لان اللام موصول لا حرف تعريف قال المحقق
التفتازاني كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول
بناء على ان الصفات التي يكون القصد بها الحدوث **قوله** وقرئ يدركه بالرفع على
انه خبر محذوف اي بناء على انه خبر مبتدأ محذوف والجزاء هو الجملة وذلك
الرفع يقع بحسب ما ينقل المضارع المجزوم عن الناصب والجازم لا رفع يشبهه
الجزء فيبقى انه على تقدير المبتدأ يجب جعل من موصولة لان الشرط لا يكون
جملة اسمية ويكون يخرج ايضا مرفوعا وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر
بان تقدره شرطيه وقد وضح انه لا حاجة الى تقدير المبتدأ اذ يصح عطفه على
يخرج والاولى ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول
والمثال يحمل الرفع عندنا ان يطابق قراءة النصب نظيره فقالوا ما تأتينا فـ
تحدثنا بالنصب وعلى النصب هو عطف على مقدر يخرج بتأويله بين يجمع منه الخروج
فادراك الموت وقول الشاعر تتمة من قوله سأترك منزلي لبني تميم والحق
بالحجاز فاستريحا اي يكون اللحوق فالاستراحة وعند الجمهور هذا مختص
بضرورة الشعر **قوله** والاية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير وقيل في ضمرة
ابن جندب وقيل جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن زنباع الخزاعي وقيل اكثم
ابن صيفي وقيل منصور بن عمرو الخزاعي فيه انه لما بلغ اصحاب النبي موته في التنعيم
قالوا لو لحق بالاسلام اخذ اجره فانزل الحميدي في الكشاف مع ذلك لما قال المشركون
ما ادرك هذا ما طلب فنزلت والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح **قوله** ونفي
الحرج فيه يدل على جوازه دون وجوبه ويدل على ان الاتمام افضل **قوله**
لقول عمر صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم قال المحقق التفتازاني
لا يستقيم الا على القول بان المراد في الاية قصر الاحوال كالايماء وتخفيف التسبيحات
لا قصر الاجزاء يعني انه ينافي الاية الا ان يؤول ذكر القصر في الاية بقصر الاحوال
كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء يريد انه ينافي الاية الا ان يؤول
ذكر القصر في الاية بقصر الاحوال ويع لا يكون الاية في قصر الصلاة السفر بل
القصر ثبت بالسنة وفي حصر الصحة على القول المذكور نظر اذ يصح بما
اول القصر في الاية لاجمال يصح بتأويله دون تأويل الاية لانا نقول
المراد عدم صحة ظاهره **قوله** اول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين

الكشاف فرضت ركعتين ركعتين لا يعني انه يجب ان يحضر منه الصلوة الثلاثية
قوله فان صح فالاولى ان يؤول بانه كالتام في الصحة والاجزاء لا يبعد ان
يؤول بانه تام غير قصر في الاحوال في الطيبي اذ قولها ثابت في سفر النساء
قوله والثاني لا يبقى جواز الزيادة اذ يمكن تأويله بانه فرض الصلوة
في الاجزاء في السفر واوجب الزيادة في الحضر ثانيا وبل الحديث حفظا ظاهر
الكتاب هو الصواب ثم يشكل جواز الاتمام في السفر بانه لا يعقل التخيير
بين الاخف والاثقل بانه لو كان الاربع ونيته في السفر لما ادى ركعتين
ولو كان الاثنان لما جاز الزيادة عليه كما لا يجوز على ركعتي الفجر ويمكن دفع
الثاني بانه فيملك الصلوة في السفر كالقراءة فان القليل والكثير كلاهما يجب
بالفرض جملة **قوله** ومن الصلوة صفة محذوف اي شيئا من الصلوة عند سيبويه
ومفعولا تقصروا بزيادة من عند الاخفش يتبادر منه ان الاختلاف في جواز
زيادة من الزيادة في الاثبات حيث جوزه الاخفش دون سيبويه والاظهر
ان سيبويه يجعل من للتبعيض لان القصر لم يجعل يشرع الا في بعض الصلوات
وهي الرباعيات **قوله** ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا
لكم عدوا مبينا اي حيث قصرت صلوتكم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق حيث يبتغوا
لقصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة على الصلوة ما لا يخفى **قوله**
تعلق بمفهومه من حصر صلوة الخوف الخ قال المحقق التفتازاني قيل هو ابو يوسف
ولم نجد ذلك في كتب الفقه للخلافيات **قوله** وكافة الفقهاء على انه تعالى
علم الرسول كيفيتها ليأتم به الائمة بعده كافة الفقهاء على ان الحكم متناول لجميع
الائمة اما ان التعليم يخص الرسول فلا لان اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب
خاصا به ولا اجماع عليه بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام في الخائفين والاولى
حذف قوله بعده لانه لغو فترتيب الاية سواء كانوا بعده او في عهده **قوله**
اي المصلون حزما وقالوا المراد بالاسلحة حينئذ ما لا يشغلهم من الصلوة
كالسيف والخنجر ونحوهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى فلا تقييد في
الاسلحة فلا يرتبط احد التوجيهين بالظهور **قوله** فليكونوا اي غير المصلين
قال المحقق التفتازاني لا يمتنع ان يكون الحارسون هم المصلين حال سجودهم
وفيه نظر لانه لا يلزم ان يكون الحراسة حال سجودهم فلتكن بعد الفراغ عن السجود

والحق ان اظهار طائفة اخرى يدل على الحراسة وقت السجود الا ان يدل بافنا
وقت السجود ممنوع فاظهار طائفة اخرى لمعارض به وهو مترجح ما يقرب فلا
يدل على ان الضمائر للطائفة الاولى حقا قوله من ورائكم لا من قدامكم حائلين
بينكم وبين العدو ولان الحاجة الى الامام من ورائه احفظ لصلوة الامام من ان
يراه احد من بين يديه ولان الحارسين يقومون خلف الامام مشهود لصف الصلوة
ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر آلة يتحصن بها الغازي فقال اذا
يحمل الحذر على الحذر من العدو واما لو اريد الحذر من الخلل في الصلوة فوجه
الجمع المنع من اخذ الاسلحة على غاية خلل الصلوة والرخصة بان يتركوا بعض
اسلحة كان منهم حين الحراسة والله تعالى اعلم قوله وهو بيان ما لاجله
امرهم باخذ السلاح وهو ان يامنوا من العدو وليغيظ الكافرون بحسبهم
ومكس رجائهم حيث يتوقعون مغارفتهم من السلاح في وقت الصلوة
ومن تبعهم فيها فشرع الله لهم ما يحفظون به انفسهم منهم فهذا من الله عليهم
ولله الحمد والمنة ولا يبعد ان يفهم العارف من هذا تمكن الشيطان ان ينال
من قلبه مرة في صلوته فيميل ميلة واحدة ويحرمه من درجة العبودية قوله
وعيد المؤمنين حمل العذاب المهين على حملهم مغلوبين في مقاتلة المؤمنين
دون عذاب جهنم ليلائم الامر بالحذر المؤمنين لقوة جانبهم ويكون ذكره معه
لدفع ما توهمه ولا يبعد ان يراد العذاب المهين شرع صلوة الخوف فيكون لختم
الاية به مناسبة شديدة قوله اذا اديتم هذا تفسير على طبق مذهب ابي حنيفة
من انه لا يصلي حال المحاربة بحال كذا ذكرها على هذا ومنها الذكر قوله او فاذا
اردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه يجب الصلوة حال المحاربة
حفظا للوقت واما انه هل يقتضي تعقيب الاطمينان فلا لا يقتضي الا افضا على ما
في المخروج قوله فاقيموا الصلوة محمول على اقامة جنس الصلوة بعد ذهاب الخوف
على التعديل وحفظ الاركان واما على القول بانه بعد الاطمينان يقضي الصلوة
محمول على هذه الصلوة التي اديت في حال المحاربة قوله الزام لهم وتقريع
على التواني قوله تقرير لهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الامر بالجد في الطلب ان
التألم لهم بل لا يهنون في الطلب مع توقع الالم بان الم هم ليس كالمهم فان
لهذا الالم لذات ابدية ولا لهم الا مسرمدية هذا اذا حمل الرجا على الطمع

اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لان لكم خوفا من الله جميعا
ان يحترزوا عنه فوقا الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يحملهم الى الالم وهم
يحاذرون الالم لا يعلانه ويتبعون الباطل في الكم والوهن قوله نزلت في طعمة
روي بضم الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني وقيده القاموس
بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس بنو ظفر محركة بطن من الانصار وجعل
الدقيق ينتثر يعني شرح الدقيق ينتثر قوله فاسأله لوان يجادل عن صاحبهم
اي يجادل قوم اليهود دافعا عن صاحبهم فقالوا ان لم يفعل هلك وافتضح
وكرهم قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور فالتمسوا ان يدفع عنه شهادتهم
لانهم ذكروا انه سرقه وطمعوا ان يحكم له على اليهود لانه صلى الله عليه وسلم
اجل من ان يمكن احد من هذا الفعل منه وان يهم بهم وهم غير من الاصحاب لا يليق
لهم مثل هذا قوله بما عرفك واوحي به اليك فمعنى كونه من الرؤية بمعنى العلم ليس عرف
الى مفعولين انه لم يجعل كونه من الرؤية بمعنى الابصار فظهر انتفاؤه اولا من الرؤية
بمعنى الابصار جعل كناية من كمال المعرفة ويمكن جعله من الاراءة بمعنى العلم
مفعوليه الثاني والثالث اي بما اعلمك الله حقا وهو وان كان محتاجا الى
لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على انه لم يكن له صلى الله عليه وسلم العمل
بالظن كالمجتهد والقول له كالتقليد للمجتهد عطف لكن على ما قبله مشكل لما تقدم
القول اي وقلنا او لكن يا وجعله معطوفا على الكتاب نزلنا كما اشار اليه بقوله للحق
ليس مستقلا صحيحا بتفسير اللام بالتعليل وتقدير للناس بعد الخصيم قال العلامة التفتازاني
ويرعى البراءة التهم كالسؤال لانه مجازاة عن اليهود ويدعوهم يعني البريء لكن الاسم المتبع
على ان المراد به الخصم بالاثام لا الاجنبي فلا يصح كونه في الاصل مصدرا ولذا التفاعل
للجانبين ويجوز ان يحمل كما انشئ قوله مبالغا في الخيانة يعني انه فيه اشارة للنب
لا يختلفهم قوله ومن اخوان يتخفوا ويخافونه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء
من الله الاستحياء منه فرعنه الاستخفاء للمشاكلة فالا فلا معنى للذم على عدم
الاستخفاء عنه لانه مستحيل قوله محاجا يحجم عن هذا باخذه للحق التفا
لانه وكل الامر اليه يحافظ عليه ويحامي وفي مثل هذه المواضع منها اذا
وقع بعدها اسم استفهام مثل امن يكون ماذا كنتم او كيف يتبع يكون بمعنى بل لا
متصلة ولا منقطعة ويجوز الحمل على احدهما بتاويل التعقي قوله يشوبه بغيره

بتزيينه وتوعده في مقابلة وتعظيم نفسه وتعبيره بما دون الشرك ايضا المقابلة
بالظلم لله وصفا منه تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتعبيره بالجمع
لان الاثم شاع استعماله في الصغيرة والزلة قوله وفيه حث لطعمة وقومه
او له ولامثاله على طريق تفسير ضمير يختانون ولقد احسن حيث لم يقل لطعمة او قومه
كما في الكشاف وتحريض لمن لم يستغفر ولم يتجنب المعهود كان تهديدا لمن لم
يستغفر منهم من دعه وابتلي بنفسه والمضارع قومه المستغفرون ولا على طعمه
بما ابتلي قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب
بالكبيرة لانه من الوزر الذي هو الكبيرة كما ان تسميتها الاعمال بالاجساد قوله وجعل
السيئة كان اورده لم يجعل الخطيئة الاثم وكان [illegible] لما [illegible] بقوله بسببه في البريء
الخ يعني المراد بالاثم ما يتعلق به من قبيل البهتان فلا يشكل ان كلا من الخطيئة يحملها
ولا يحتمل الا لم يبق الرمي به بل شاع [illegible] احتمال البهتان وقلة الريب باعتبار الوصف
بالمبني لحمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان يخرج من [illegible] او وعيد بانه سيبتلى بالبهتان
جزاء لفعله مثله وللعلامة التفتازاني وجهان اخرهما ان الترتب باعتبار
تفاوت المفهوم او النفا [illegible] من التعظيم المستفاد من التنكير او من قبيل [illegible]
العمال فتدبره [illegible] قوله من بني ظفر بيان لما ان الضمير الا هو للذين
يختانون انفسهم ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك في القضاء ليشمل
الاضلال عن القضاء بالحق والادخال في القضاء على البري بغير الحق قوله وليس
القصد فيه الى نفي همّ بل الى نفي تأثيره فيه [illegible] القصد [illegible] العمل
منزلة العدم لعدم تأثيره وكان مقتضى الظاهر وما اضلوا الا انفسهم [illegible]
المضارع حكاية للحال والظاهر ان قوله وانزل الله جملة حالية بتقدير وقد
متعلق بنفي الاضلال ونفي الضرر على سبيل التنازع قوله اذ الانفصال اعظم من
النبوة الاولى [illegible] الرسالة وبعد نبوة [illegible] بان يكون الفضل العظيم عليه
دخوله في زمرة الرسل بل ما لا يحيط به الفهم والبيان قوله فتولد الخ متعلق
بتفسير الضمير بالتناجي واما على تفسيره بالمتناجي فلا خفاء في الاستثناء فان قلت
الاستثناء مشكل لانه [illegible] في كثير من [illegible] فانه لا يصح الا [illegible] مستثنى
المتصل [illegible] الجزء [illegible] في الكثير لا المنقطع لعدم الخروج [illegible] قلت
المراد لا خير من نجوى واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير

من نجواهم خير لكن يشكل وحمل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا محوج [illegible]
لا خير في كثير من متناجيكم الا احد منهم الآمر بصدقة او معروف والاولى ان يجعل
متعلقا بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء او بالبدل وان قال المحقق التفتازاني انه
لا معنى له فتأمل قوله بني الكلام على الامر الخ لا يخفى انه تكلف وربما يقال انه
اشارة الى ان الامر لا فرق من فعل الامر وبين من يأمر وعلى هذا ايضا لا بد من
نكتة في اختيار [illegible] ذلك على يأمر مع اختصاره وكان النكتة الاشارة الى
ان الاجر العظيم لانه فعل لا ابتغاء المرضاة لا بخصوص الامر والاوجه الخالص
من شائبة التكلفات لانه للنهي عن سماع نجواهم والاعراض عنه الاستماع
هذا النجوى فانه خير [illegible] كونه خيرا انما يظهر ببيان نفع المأمور ولا ببيان نفع الآمر
لان المراد [illegible] الواصل الى السامع لا الى الآمر قوله من بعد ما تبين له الهدى
ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول
وهذا اشارة الى ان [illegible] في مخالفة الرسول بعد ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد
المخطي او من لم يبلغه السمعة فهو خارج عن هذا الوعيد قوله وساءت مصيرا جهنم
اشارة الى الضمير [illegible] الى جهنم والمخصوص بالذم المحذوف جهنم ولو حمل الضمير
الى التولية وتكون هي المخصوص لم يبعد قوله واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما
كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم الخ وذلك لان الانسان لا
محالة سالك سبيل بعض المسلمين لا [illegible] عليهم [illegible] مخالفة [illegible] فاذا لم يسلك
سبيل المؤمنين [illegible] سلك غير سبيلهم وتخصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض
المسلمين لا [illegible] عليه فهو مخالفة [illegible] على ما علم من المقصود في كتب الاصول
بعد ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع فما [illegible] ولا تتبع سبيل المؤمنين فلم
تحمل عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير
ووقوع في الشر ولا يختص على [illegible] قوله كرره للتاكيد يعني ذكره مع سبقه
حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله
فقد افترى اثما عظيما اما للتاكيد مبالغة في التحذير من الكفر وعن الناس
عن الغفران وما دونه او لان قصة طعمة دعت الى تكرره لانها [illegible] شيخ كبير
قوله والى [illegible] جملة حالية ويحتمل العطف على اني لم اشرك واستبعده المحقق
التفتازاني بانه يوهم العطف على ان [illegible] الله اول ويحتمل العطف على اني شيخ

منه ولا توهم فيه قوله تعالى ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا
عن الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك فلا يبعد ان يجعل
حالا وذلك ان تعبير البعيد بالبعيد عن الغفران والبعيد عن الوقوع لما فيه
من كمال المخالفة للفطرة قوله تعالى ان يدعون الا اناثا المراد منه بعض
المشركين فان جميعهم لم يدعوا من دونه كعيسى وعزيرا قوله وكان لكل حي
انثى يسمونها اللات والعزى ومناة وهذا القول ماذكر استنها كما كان يسمي بعجله
لشبهه بعجلة السدي قوله اولانها كانت جمادات والجمادات تؤنث في القاموس
الاناث ككتاب جمع انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمشهور منه ان حينئذ ليس
جمع انثى وليس الاطلاق لتنزيلها منزلة الاناث بل هو اطلاق لغوي اصلي قوله
ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم تنبيها على انهم الخ او توبيخا بانهم يعبدون ما
يأنفون عنه ويقتلونه لكمال دناءته في اعتقادهم مع علامة الولادة وفي اطلاق
الاناث لكونها جمادات كما في التوبيخ اذ هم يعبدون الجماد الذي هو ادنى من الحيوان
ايضا ولم يذكر نكتة للذكر باسم الاناث باعتبار تأنيث اسمائها ويمكن ان يجعل
النكتة انهم لا يعبدون الا اسماء كقوله وما تعبدون الا اسماء سميتموها قوله
لقولهم الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا الملائكة بنات الله لاختفائهم لان
الاختفاء من شان البنات قوله وهو جمع انثى كرباب ورباب الربى لحبلى الشاة
اذا ولدت مات ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنعمة والطائفة
والعقدة المحكمة والجمع رباب بالضم نادر كما في القاموس وفيه جمع انثى
اناث ككتاب فقوله كرباب وزنى نظر قوله وان تعبدون في التفسير
الدعاء العبادة لان من عبد شيئا دعاه عند حوائجه ومصالحه هذا وفيه
رد عليهم دعواهم ان الاوثان شفعاؤنا عند الله نعبدها بعبادتهم
وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم قوله والمريد الذي لا يعلق بخير واصل
التركيب للملابسة اي الملامسة ان الملساء لا يعلق بشيء وقيل اطلق عليه المريد
لظهور شره كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجرة المرداء قوله اي شيطانا
مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس ففيه
توبيخ على عبادتهم مع عدوهم الذي عداوته مفرط وقال الكشاف اي جامعا بين
لعنة الله وهذا القول الشنيع هذا ووجه التوبيخ حينئذ انه لم يتأت من اللعنة

وقاله عند اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال البعد من الله تعالى ولو جعل
وقال حالا بتقدير قد لكان ادخل في التوبيخ ان يعبدوا انه لعن حال هذا القول
ولاجل انه عدو الناس فيعبدونه يعبدون من الله من لعنة لاجل عداوته
معهم وكما يكن جعل الوصف والعطف باعتبار نسبا بالجمع بينهما يكن ان يلتفت
الا وصاف الثلاثة وصفا بالجمع بينهما لو كان زدها والي تخصيص الاخير بعطف
احدهما على الآخر فهو اشارة الى نكتة وكانه لم العطف لم يجعلها ادلة ثلاثة
بل يريد ان يعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الجمع قوله لثلاثة اوجه بل لاربعة
اوجه وانها اذا اقسم ليضلنهم وعين ما هو فيه في مقام التزام الاضلال
قوله اي نصيبا مقدرا حمل الحسن من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين الى النار
وواحد للجنة هذا قوله تعالى من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه
عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب البحر الشق وشق الاذن
ومنه البحيرة ولها تفاسير ذكرها في القاموس ان السائبة شق اذنها بل فيه
انها تترك ولا تركب اما لتمام نتاج نتاجه او لانها ولدت عشرة ابطن كلهن
اناث او لقدوم الرجل من سفر بعيد او لانه نجى دابته من مشقة او حرب وكان
ينزع من ظهرها فقارة او عظما وكانت لا تمنع عن ماء ولا كلأ ولا تركب
وليس في الصحاح ايضا الا تفسير البحيرة قوله واشارة الى تحريم كل ما احل
الظاهر انه تكرار الاشارة اذ الاشارة الى ذلك كانت في قوله لاضلنهم والاشارة
هنا لا يقتضي حكم تحريم الحلال بل يتناول تحليل الحرام قوله ويندرج فيه ما
قيل اي كل ما قيل في تفسير تغيير خلق الله وكل واحد مما ذكر تفسير لتغيير
من المفسرين الحامي الذي طال مكثه عندهم فاذا نتج وله ولد ولده حمي ولا يركب
ظهره ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة وحشوها حشوه
بكحل ونحوه والوشر تحديد المرأة اسنانها وترقيقها تشبيها بالشواب واللواط
العمل بالرجال مما يخل الشباب عن السحق بما قالته النساء بالنساء والمراد بتجويز
ظهور النساء في زي الرجال وعكسه والظاهر ان يقال الحسن والجمل الادبج كما
قول الشيطان وحمله على ما اتاه ضلالا لا يشار اليه الا بالمعارف وكان الصارف
انه لو كان حيرة الشيطان هذا الكلام اللغة الغريبة حمله حكاية قوله اتيا
يحتاج الى تكلف الحمل على انه كالمعنى هذا المعنى فلا يرجح على الحمل على الايتان

مثلا والله اعلم قوله بأيمان ما يدعوه اليه الخ هذا اصح لاتخاذ وليا من دون الله
وأما من اتخذه وليا فهو متجاوز في هذا الاتخاذ عن ولاية الله بأن يخالفه ويعرض
عما يوسوسه فقد ربح ربحا مبينا لانه يجازي بمخالفته ما لا يعد ولا يحصى عنه
ه الاول لانه فيه ولاية لو عرفتها وللنفي وجود منفعة لو طلبتها فاعرف تقييد
الولاية بكونها من دون الله قوله اذ ضيع رأس ماله بالكلية اذا ابتلي نفسه بانتظار
انجاز وعده وحصول الاماني الباطلة وهو هنا شئ عظيم قوله وهذا الوعد
انما بالخواطر الفاسدة وطلبا نارا ولياءه وما هو طلبنا نار اوليائه ينتهي الى الخواطر
الفاسدة ويحتمل ان يتصور بصورة انسان ويلقي الزور قوله فان جعل مصدرا
فلا يعمل ايضا فيما قبلها لما ان الرضي عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتأخرون
قوله ويجوز ان ينتصب الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمله النظم البليغ
كيف وقرينته خلاف الرفع معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة
الاسمية وهنا اذا كان مؤكدا بغيره بمعنى المطابق لما في نفس الامر واذا كان حالا
عن المصدر بمعنى كون الوعد مما يوثق به لا محالة اذا الوعد انشاء لا تجري فيه المطابقة
واللامطابقة قوله جملة مؤكدة بليغة اي بليغة في التاكيد وقال المحشي الكشاف
تاكيد ثالث بليغ ووجه عليه ان يكون للجملة مؤكدة متضمنة للفعل الا ان يقال
انها جملة معترضة بالواو وفائدتها التاكيد ويقال هو معطوف على محذوف اي
صدقناه ومن اصدق من الله قيلا اي صدق ولا اصدق منه ولذا ان يجعلها مقولا
لقول محذوف اي وقائلين من اصدق من الله قيلا فيكون عطفا على خالدين
والاقرب من الكل انها جملة مؤكدة لكونها معطوفة على جملة مؤكدة قبلها
قوله وعيبا للعباد في تحصيله بل اظهار لكمال رضائه منهم حيث لا يوجد ولا يؤكد
ذلك التاكيد الا مع ذلك الرضا وذلك هو الفوز العظيم ولمثله فليعمل العاملون
قوله اي ليس ما وعد الله من الثواب ينال بأمانيكم نبه على ان اسم ليس ضمير
خبر ليس كاهل شائع اوله لرجل النساء زايدة لكان حسنا اي ليس الموعود
وما لاجل الموعود بأمانيكم بالموعود ما يتبعه امانيكم وانما يتعلق ذلك لمن
يكون امانيه وبمجموع عمله ذلك ونبه على ان الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون
واين لقوله وروي ان المسلمين الخ ونبه بقوله اي ليس ما وعد الله على ان الضمير
للموعود ووجهه المحقق التفتازاني بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق الاستخدام ولك

ان يجعله للموعود الذي تضمنه عامل وعد الله وجعله لادخال الجنة او العمل
الصالح وهو يقتضي الايمان اذ لا يكون بدونه بخلاف العكس وما وقر في القلب
من الوقار والافتخار المسلمين على اهل الكتاب لعله كان من جهتهم على اوائل اهل
الكتاب والا فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار واما المشركين
ما ذكره جاز وقع في مواضع من القرآن والاظهر ان يصرف الى امانيهم من قوله يعدهم
ويمنيهم قوله ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة الله الخ اما اذا لم يجاوز فانه يجد
وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه بالرحمة قوله فان كل احد لا يتمكن
من كلها وليس مكلفا بها من المكلف به لا يعمل على الاستمرار كلها بل بعضها
قوله او من الصالحات وترجيحه على الاول وقوع الحال بجنسها كما يكون له
المحقق التفتازاني هو ليس ببعيد من جهة المعنى وهو حق والاظهر تقديره كائنا
لا كائنة لا محالة من شيء منها في تبيين العامل بالذكر والانثى توبيخ المشركين
في اهلاكم اناثهم وجعلهن محرومات من الميراث وتذكيره وهو من تغليب الذكور
على الاناث وتقييد العمل الصالح بحال الايمان وان لا عمل صالحا بدون الايمان
لدفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر وينبغي ان من يرتكب العمل السوء الصغير الكافر والمؤمن
ولرجل المؤمن مقتضى الى مؤمن الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم يكن بعيد
في فائدة الحال وتفسير قوله لا اعتداد به دونه فيه لا اعتداد بالعمل الكائن
دون الايمان في الثواب وقوله واذا لم ينقص اشارة الى وجه تخصيص
الثواب بالوصف بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة مع جعله
انه يذكر هنا بنكر طريق الاولى بحال العقاب لان الاذى في زيادة العقاب
اشد من نقص شيء من الثواب لمن هو في غاية الغنى لكنه النعم فاذا لم يرض ارحم
الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفسير
الكشاف بكونه حريا بالقبول لحملنا عليه احالة في هذا التفسير فلا تعقبنا
بالنسبة الى النقلة من كلام الكشاف وللاختصار وجهان اخران في الكشاف
ما اقتصر على اخر ما ذكره ولقد احسن في الاقتصاد ولذا وجه اخر من جوانب ان يكون
اقرب من الابعاد واحرى بالاعتبار وهو ان مقام تهديد الكافر والتنفير عن
الشرك يابى عن ان يذكر فيه انه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل
الصالح والمواظبة على اعتياد افراده يطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل

السكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة صفوة من هؤلاء الاعلام
وانما ظلم وهو لي الا الطهار قوله اخلص نفسه لله يدل به على ان الوجه عبر به
عن النفس كله وهو من الابعاض التي يعبر بها عن الكل او انه يجعل اخلاص الوجه
عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون ثابتا بالاقبال بالوجه قوله وفي ذلك تنبيه
على ان ذلك منتهى ما تبلغه القوى البشرية ولا محل فوقه لهذا النوع وان كان فيه
درجات لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تقوى ان تعرف
تماما الى العبارة قوله ما يلائم سائر الاديان فيه ترويج لليهود حيث لا يعلمون
عن دينهم المنسوخ قوله اي اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل
عند خليله [illegible] الجملة استعارة تمثيلية ان الله منزه عن الخلة قوله
وتنصيصا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم مزيد اهتمام
ليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله او احترازا عن توهم رجوع الضمير الى
الملة بناء على الدين قوله والجملة استئناف جيء بها للترغيب جعله استئنافا
بتقدير سؤال كانه قيل لم رجح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بها لكن
الاستئناف بالواو لم يعهد كما يعهد الاعتراض وجعله الكشاف معترضة وكانه
لم يرض بكون المعترضة غير واقعة في اثناء كلام او بين كلامين متصلين ولم
يرض بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر العمال كما يشعر
كلامه فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستئناف ما يقابل العطف فيرتفع
الخلاف بينه وبين الكشاف في تعيين كونها معترضة لانها لا تصلح للعطف على
جملة قبلها [illegible] لا يصلح للعطف الا على من احسن دينا ممن اسلم وجهه لله لعدم
الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم صلوحها وفيه انه فليكن عطفا على حنيفا
او فليكن الواو للحال بتقدير قد وفائدة الترغيب وتاكيد وجوب اتباع
ملته يحصل منه كما يحصل من المعترضة وان انكره المحقق التفتازاني [illegible] اللازمة
كالمعترضة الخط والثنية كالمعجمة في القاموس ما يطريق [illegible] معجزة سليمان عليه
السلام وقال المحقق التفتازاني في موضع يتربا الطايف وما روي عن القصة
يدل على ان ما هو ماخوذ من الخلال حيث سمى الله خليلا في مقام سد خلل [illegible] ويمكن
ان يكون اشتقاق الخليل من الخلل لانه يختار نفسه لسد حاجة الخليل لكن ما ذكره
في جعل ابراهيم خليل الله انسب ولو وجه تسمية ابراهيم خليلا وجوه اخر كثيرة

بعضها في التيسير وبعضها في الاتقان قوله اذ سبب نزولها ان عيينة بن
حصن اتى النبي صلى الله عليه فقال اخبرنا انك تعطي الابنة النصف الخ
اي اخبرنا عن سبب ذلك فنزل عليه جوابه عليه السلام كذلك انتهى قوله
يبين لكم حكمه لورود ان مفعول يفتيكم الله محذوف وضمير الخطاب منصوب
بنزع الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان الحكم المستفتي على ان المفعول
جزء معنى الفعل وهو ما يصيب المستفتي وقوله تعالى يفتيكم مع سبق آيات المواريث
اما لحكاية الحال او لعدم كون الانزال على ترتيب الكتاب قوله فيكون الافتاء مسندا
الى الله والى ما في القرآن من قوله يوصيكم ونحوه مطابق بمعنى وان خفتم ان لا
تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فاسناد
اسناد الافتاء الى ما يتلى اسناد الى السبب وهو بهذا الاعتبار الحقيقة نظير
اغناني زيد وعطاؤه لا ان الله لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد ولذا
لم يمثل باغناني زيد وعطاؤه وقال المحقق التفتازاني في التمثيل باعتبار ان المسند
اليه للحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لان المعطوف عليه مجرد التوطئة
هذا قوله او استئناف معترض ان اريد بالاستئناف ابتداء الكلام فلا ينافي
كونه معترضا وكونه لتعظيم المتلو اما بمعنى تعظيم المتلو مطلقا او المتلو في هذه
القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا ينوقض التعظيم على جعل
الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل بجعله معهودا
اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية والا حسن
ان يجعل وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف اي هو ما يتلى عليكم اي
المعبر قوله ويجوز ان ينصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا
وماء اي وسقيتها ماء قوله او يخفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى
عليكم وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني ان المناسب اقسم بدون
الواو وهو ظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في بيان التقدير اقسم وما يتلى
عليكم لان الواو لا تجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه قوله ولا
يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق التفتازاني
حيث عطف على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم وهو غير
داخل في الاستفتاء هذا والوجه معنى لا يدفع الاختلال اللفظي والاختلال

المنوي وجه آخر وهو ان في قوله فيهن يعني في حقهن وبصير في المنطوق
بيان محل الافتاء قوله صلة يتلى ان عطفا الموصول على ما قبله يجوز على هذا
ايضا ان يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه قال
المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل والمبدل منه وان لم يكن مذكر الا
وقوله والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف وفيه بحث لانه
يجوز ان يكون صلة يتلى على تقدير عطف ما يتلى وعلى تقديرهما ايضا تنظيما
لبيان ما يتلى في يتامى النساء وكونه في السبب مما صرح به كتب النحو ومثل له
بقوله عليه السلام عذبت امراة في هرة اي لاجل قوله والمعرفية دليل على جواز
تزويج اليتيمة حتى يلزم منه جواز تزويج غير الاب وللجد الصغيرة وتزويجهما
اياها ثيبا كما هو مذهب ابي حنيفة قوله هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحدهما
فان جعلته بدلا فالوجه نصبه عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاول
اما اذا عطف على التابع فعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل مجموع
في يتامى النساء بدلا من مجموع فيهن فالعطف على جزء البدل لا يجعله بدلا وفيه
بحث لان جعل في يتامى النساء بدلا عن فيهن في الحقيقة يؤول الى ابدال المجرور
من المجرور ويشكر بالقايل في البدل لان البدل معرب باعراب سابقه ولا اعراب
لمجموع الجار والمجرور وانما يشبهان الجار والمجرور بمحل النصب مسامحة معناه
ان المجرور في محل النصب ثم كلام الكشاف هنا عطف على المجرور من غير تفصيل
وللمحقق التفتازاني هنا كلام لو اردت فصلناه قوله يرغبون فيهن ان كن جميلات
ويأكلون مالهن والا كما مر الخ كانوا يرغبون في نكاحهن اذا كن جميلات صالحات
للنكاح والا كانوا يعضلوهن طمعا في ميراثهن ونعم كانوا يفعلون مع الجميلة
يفعلون بالعادم الجمالات قوله ويجوز ان ينصب ان يقوموا الاولى ان يقيموا هذا
على مذهب من يجوز ان ينصب صلته بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا الا ان جعله مجرورا
فلا يجوز كونه منصوبا مع تقدير ان ذكر كما سنبا ان اثار الجزاء بالمخبر قوله وهو
خطاب للائمة المقيد راجع الى الخطاب كما في قوله يفتيكم الى هنا قوله وعد لمن
اثر الخير واشارة الى انه لا حاجة الى اسناد المنفي الى الزيادة قوله توقعت منه
قال المحقق التفتازاني استعمال الخوف في معنى التوقع شايع في كلام العرب ولا يخفى انه
يصح حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف قوله وامراة فاعل

فعل يفسره الظاهر تفسيره المذكور لانه المذكور في مقابلة المحذوف وهذا هو المتفق
من نحاة البصرة ونحن نقول قد اهمله اذا كان الواقع بعد ان ذكره شيء يحتمل عمل
المذكور مسندا وتقديره كان لان حذف كان بعد حرف الشرط مطرد فالتقدير هنا ان
كانت امراة خافت من بعلها نشوزا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى
وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان احد من المشركين استجارك فاجره قوله ان
يصلحا اشارة الى ان اصل يصلحا يتصالحا فابدلت التاء صادا وانما اشير بقوله لا جناح الى ان
لا يتوهم من الاثم في ما تهب له المراة ليس بمحقق وجه التوهم انه كالرشوة والاخذ
والرضى تلومها ان هذا نفي للجناح عنهما ويستفاد منه انه لو جاز للرجل نشوز المراة
ايضا لا جناح عليهما في الاصلاح ويحتمل ان يجعل سوق الكلام بحث قوله والصلح خير
وفي قوله بينهما اشارة الى ان الاحسن ان يكون التصالح من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع
الغير على ما بينهما مما يعاب واستحباب شيء عن المنزل به مبني على ارادة ان يوقعا بينهما
صلحا ما حاليا عن الفساد وتصحيح على المصدر انما هو لبقاء الصلح بمعنى الصلاح
الا ان يقال الركني في جملة مصدرا ان يكون الصلح هنا الاصلاح قوله يراد به الجنس
قال المحقق التفتازاني اي المراد بمعنى المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل هذا الاول
ولا مانع كونها وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من خير قوله ولذلك اغتفر عدم
تجانسهما يعني اغتفر عدم مناسبتهما مانع فلابد في الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية
لا عاطفة ولذلك ان تجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب في الغرض كما ظهر من بيانه ولعل
الانسب ان تجعل الجملة حالية مشعرة بوجه كون الصلح خيرا وهو ان النفوس من مقتضيا
تها الشح ومخالفة النفس خير قوله اقدم كونه ما لنا بان فالجملة الاولى جعل كونه
ما ثابتا بالعمل كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالعمل لا يضيع الجزاء قوله لان العدل ان يقع
ميل البتة لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعاة وذلك في المحبة والمخالطة التي هي ثمر
تمنعه فلا اختصاص لها لان معنى ان ازوج في المحبة كما ذكر الكشاف فلا حاجة الى ان يحمل
نفي الاستطاعة في تسوية القسم مبالغة في صعوبته كما ذكره في قوله ولن تستطيعوا
ان تعدلوا بين النساء اشارة الى ان اعطاء العدل منهم لفقد استطاعتهم وفيه
مبالغة في وجوب المستطاع وتعميم جواز ترك شيء منه وقوله عليه السلام فلا تؤاخذني
فيما تملك ولا املك يشير الى ان الزيادة في المحبة ليس من عندي بل هي من عندك
فان جعلت محبة التعطف اكثر فلا نراه عذر فيه قوله والكتاب للجنس او للعهد

الكتاب على التورية مع ان الكتاب معرفا باللام نظير له لان عمومه الوصية الخ في الا
بالاخلاص وحمله على التورية مع ان الكتاب اسما شائع لان اليهود اشد خصوم
الاسلام ومعهم اكثر مخاطبات الكلام والمقابلة ذكروا بالذكر في هذا المقام
وقوله بان اتقوا الله اشارة الى احتمال ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب
وفيما بينا مزيد تاكيد في التقوى وقوله على ارادة القول اي وقلنا لهم اما
الى انه ان تكفروا معطوف على وصينا لا على اتقوا على ما في الكشاف لان ان المصدرية
لا تدخل الجملة الشرطية ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف
الاخبار على الانشاء قوله قرر ذلك بقوله وكان الله غنيا حميدا الاظهر ان يجعل
قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر بيانا انه قادر على عقوبتكم
بجنايتكم ولا يمنعني من عقوبتكم فان جميع ما في السموات والارض له وقوله وكان
الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفركم وانتم تتضررون بكفران النعمة لان الغني
الحميد من يصل منافع غناه الى المحتاجين هو بغناه منعم عليهم لاعانة بانواع
النعم فكفرهم كفران النعم قوله راجع الى قوله يغن الله كلا من سعته لا يخفى
بعد المرجع والاولى ان تجعله دالا على كونه حميدا وقوله فانه توكل كفايتهما فهما
اذا احتسابا الى ما دون كلا بجنايتهما حيث قال يغن الله كلا من سعته وتوكل فعل
ما من يعني بما دون كلا قوله من الاعدام والايجاد قد دل قوله ان يشأ يذهبكم
على ان وجود مشيئة كافية لاذهابهم لان مراده لا ينفك عن ارادته فالاولى
حمل ذلك اشارة الى المشيئة فتامل قوله كالمجاهد لا اظهر ان الاية توبيخ
لاهل الكتاب الطالبين ثواب الدنيا بتحريفهم التورية واخذ الرشى بان كل ثواب
عند الله فلم لا يطلبون ثواب الدنيا منه ويحتمل الترغيب لتحصيلهما بالتقرب ومن كان يريد
ثواب الدنيا فليطلبه من الله لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وقال الكشاف
والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط
لا يخفى انه تكلف وهذا لا يجب الجزاء عن الشرط بل لابد من تقدير الجزاء ويجعل
المذكور بيانا له اي فقد خسر لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وطلبهما
رابح قوله فيعطي كلا ما يريده يعني لا مدخل لارادته والامر لارادة الله وحده
لا اله الا هو قوله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له [illegible] لا يحصل له كل على
طلبه واراده بل يزيده كما يريد قوله لان الشهادة بيان للحق اي المراد بالشهادة

ذلك ليشمل الاقرار والانكار الشهادة والاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار
الاخبار بما يتعلق بنفس المخبر قوله اي المشهود عليه او كل واحد منه ومن
المشهود له ويؤيده الثاني قراءة فان يكن غني او فقير فالله اولى بهما قوله اولى بالغني
والفقير والنظر لهما او للغني اولى بالغني والفقير والنظر لهما او المعنى ان كان
بالغني والفقير من نفسه فينبغي ان ترجح الفقير والغني فهو عن نفسه فترجح
الشاهد الله تعالى على المشهود له او عليه بطريق الاولى قوله والا لوحد
اي لا ارجع الضمير الراجع الى المذكور الذي عطف بعضه على بعض باو بجواز ان يعد
ثنا في المتعدد وذلك يعود على التعدد فتقول جاءني زيد او عمرو وقد جاءوا انا هنا
الى المصدر لو توهما ذكره لا يفيد الاوسعية العدول عن الظاهر ولا بد له من نكتة
هي ان اراد تعميم الاولوية ودفع توهم اختصاص الاولوية بواحد كما ذكره
المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الواحد هنا غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس
بواحد على ان بهما اصناف هم الضمير الراجع الى واحد وللاثنين لتماثل الاخر والله
اعلم فتقول جاء ان يكون من الله تعالى شهداء لله اي يشهدون بوحدانيته
وصفات كماله وحقية احكامه ولو كان معنى الا شهدكم ولو الذكر واقربيكم بان
ترجيب الشهادة ذهابا بجمهور هؤلاء فانما العوام غره للثناء كما اي الشاهد غنيا
تضرر شهادته بغناه او فقيرا انسد شهادته بابه ونفع لحاجة اليه فالله اولى
بهما من نفسهما فينبغي ان ترجحا الله على انفسهما قوله لان تعدلوا عن الحق او كراهة
ان تعدلوا من العدلا عان تعدلوا بالمعنى الثاني من العدل والاحق البيان لان
مقابل بمعنى العدول هو الاول لان الكلام كان في العدل وهو ما يشق الى النفس من
العدول فالعدل الحق بالبيان قال المحقق التفتازاني لا يصلح المفعول له ما يدا
الى المعنى اصلا في اتباع الهوى كان المعنى على كراهة العدل لا رادة بعد العدول
لكن لا خفاء في ان اتباعهم لم يكن لذلك الا بضرب من التاويل فالاولى ان يجعل
تعليلا الى النهي وطلب الترك فيعكس اي انهاكم عن اتباع الهوى ارادة العدل وكراهة
او كراهة العدول وهذا اولا والاولى العكس يحتمل ان تعدلوا علة الترك دون طلبه
اي اتركوا متابعة الهوى للعدل او كراهة العدول وفيما نقلنا عن تقدير الارادة
قوله بمعنى وان تلووا قال المحقق التفتازاني [illegible] لا الماضي لنظم الواو
نه على ماضي القراءة لضمه مرفوعة وعلى الاول النصب فيظهر الفرق قوله

والكتاب الاول القرآن يعني اللام في الكتاب الاول للعهد وفي الثاني للجنس الشامل
وليس للعهد اشارة الى التورية فلا يرد ان الثاني ليس للجنس بل ما عدا القرآن
قوله اي ومن يكفر بشيء من ذلك قال المحقق التفتازاني رحمه الله لان الحكم المتعلق
بالامور المتعاطفة بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل
على القرائن وههنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل ينتفي
بانتفاء البعض وبمثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى او في شيء علينا مثل هذا ولا
يخفى اي الحمل على الرجوع الى المجموع شائع بوصف الضلال بغاية البعد يستفاد
منه الكفر اي بعض كان ضلال مستحق بعيد قوله عن القصد بحيث لا يكاد يعود
الى طريقه ويحتمل ان يراد ضلالا بعيدا عن الوقوع قوله يعني اليهود امنوا بموسى
ثم كفروا حين عبدوا العجل الخ فيه استدراك على الكشاف حيث قال هم اليهود
امنوا بالتورية وبموسى ثم كفروا بالانجيل وعيسى فانه لا يشمل ما ذكره من تكرار
الايمان والكفر وقيل هم اليهود امنوا بموسى ثم كفروا بالعزير ثم امنوا به ثم كفروا
بعيسى فيه اشكال قوي وهو ان الذين ازدادوا كفرا لم يكونوا مؤمنين بموسى حين
اوكفار يكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني ولهذا زيفه الكشاف
وقد جعلوا مضمون الاية استبعادا لايمان هؤلاء ووجه قابلية ثبيته هؤلاء على ان يجب
عليهم ربما التكليف لتحصيل الايمان وتحريص اعيانهم الى الايمان على زيادة السوء في
ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان مضمون الاية
ان الايمان مع انه عاد مرة الكفر دافع للعقاب عليه وموجب لمغفرته والعمل الصالح
وان كان موجبا لمغفرة السيئات لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله
شيئا من ذنوبه الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح مغفرته قوله مثل ولم يكن
الله ليغفر لهم الظاهر ان اللام لام الجحود قوله ووضع بشر مكان انذر
تهكم بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وضع بشر مكان اخبر لا يوجب
التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير توجيهه قوله في محل النصب او الرفع
على الذم لما قال المحقق التفتازاني في وجود الفاصل ولا يركب بين النعت
والمنعوت بلا ضرورة فقد قيل ولما يمكن ان يقال ان المعتاد ان يرد تخصيصا
ولا توضيحا نحو للمدح او الذم والقطع ابلغ فيهما قوله ايبتغون عندهم العزة
الاستفهام للتهكم او التعجب او الانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله فان العزة

بيان لوجه التهكم او التعجب او الانكار قوله والقائم مقام فاعله او مفعوله
اي اذا سمعتم بل يحتمل ان يجعل القائم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لان
التنزيل في معنى القول قوله او لان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من
الاحبار كانوا منافقين فان قلت لم لم يكن مثلهم من غير شيء الا القعود معهم فاوجب
الجزاء على الشرط قلت المراد انهم مثلهم في اظهار الكفر قوله واذا ملغاة لوقوعها بين
الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واذا اعتمد على ما قبلها تعزل عن العمل والاعمال
عن العمل كما يكون بان يدخل المضارع ولا يكون بان لا يدخل المضارع قوله لانه
كالمتردد في الوقوع على القليل والكثير قوله وقرئ بالفتح على البناء لاضافته الى
مبني في التسهيل ويجري في ما على الاكثر ثبتا ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة
كالرشيد تام الدلالة هنا وقد يكون ناقص الدلالة بمثل غير ودون وبين فقد المثلية
تام الدلالة بقابل التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل المرء يكون مثل
ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل منصوبا على انه حال من المستتر في حق في قوله انه لحق
مثل ما انكم تنطقون قوله اوصفة للمنافقين والكافرين للمنافقين وفي تبشير
المنافقين بعده ولا للكافرين فقط وتبشيرهم حين بيان الكشاف وكونه وما لا
ينتصر على النصب كما يشير به الكشاف قوله وانما سمى ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين
نصيبا لخسة حظهم الظاهرة سمى فتحا اشارة الى انه من دواخل فتح دار الاسلام بخلاف
ما للكافرين فانه لا فتح لهم قوله استيلاؤهم لم يستطع شيئا وما نال الواو قوله سريع الزوال
ليس شيئا على سرعة زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال الى الدنيا قوله ولن يجعل الله
للكافرين على المؤمنين سبيلا حيثيا اي حين الحكم وهذا يقتضي ان يقال انه لا يجعل الله
لانه مؤول الى الماضي بما تقدم في تحقيقه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وليس المقصود
مجرد نفي استيلائهم قوله لانه لا ينبغي ان يكون له اعادة الى الايمان قبل مضي المدة اي
لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عاد الى الايمان قبل مضي المدة وضمانه حين الكفر لا سبيل
له وبقي السبيل وقوع الفرقة وبعده وقوع الفرقة لا يبطل حدوث العلة من موجب
غرماههم الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لا عن حدوث لكنه مزيد
اعتباره لانه لا مزيد له قوله سبق الكلام فيحتمل ان يكون ملتفتا معروفا من
السوق وان يكون فاسيا معروفا من السبق وان يكون ناسيا مجهولا من السوق قوله
وقيل المراد بالذكر الصلاة رجع التوجيه السابق رعاية للظاهر ولان فيه مزيد

فيهم وفي الكشاف مكمل الامر وفايدة لان اللام كان في الصلوة وما نعني به
اعني وفي الكشاف فانه يجعل يراد بالقلة العدم وتركه القاضي وكان وجه
تركه ما ذكره المحقق التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل اذ معنى الكلام ولا
يذكرون الله الا ذكرا قليلا بالعدم لانه لا يستفهم هذا الذكر قوله اي
يراؤونهم هذا الذكر مذبذبين بين هذا الذكر الا قليلا لكنه في عبارة
الكشاف لا حاجة الى التقدير المستثنى لانه يتم على توجيه حمل القليل بمعنى
العدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة الى الايمان
والكفر المفهوم من فحوى الكلام ولك ان تجعله اشارة الى الذكر القليل اي
متذبذبين بين الذكر القليل لاطمئنان قلوبهم بذكر الله قوله لا منسوبين الى المؤمنين
ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني الى الكافرين
والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير فهو متعلق الى النسبة او الصيرورة والوصول
الوصول لكان انسب الاضطراب بين الفريقين قوله ونظيره قوله تعالى ومن لم
يجعل الله له نورا فما له من نور يعني المراد باضلال الله عدم هدايته لا ان يصرفه
عن طريق الصواب فانه صنيع الشياطين وذويهم فلا تحسبوا [illegible]
بذلك لتحمل الاية مناسبة لسابقه ولو حمل خطابا للمنافقين لكان انسب
قوله ثلث من كن فيه قال المحقق التفتازاني ثلث مبتدأ والجملة بعده صفة له
ومن اذا حدث خبره على صيغة المنافق اي خصال من اذا حدث والاحسن ان يجعل
ثلث خبرا مقدما او مبتدأ محذوف الخبر وخصال من اذا حدث بدلا اي في الوجود
ثلث اعلم ان من اذا حدث رواية الكشاف والقاضي تركه لتعارض وهو الموافق
لحديث اربع من كن فيه وهو حديث متفق عليه قوله بعضها فوق بعض قال
المحقق التفتازاني الانسب بعضها اسفل من بعض فما ذكر تفسير الدرج قوله
والتحريك اوجه لانه يجمع على ادراك فعدل عن عبارة الكشاف والوجه القريب
لانه بعد وروده في اللغة لا يكون خارجا عن الاعتبار غاية الامر ترجيح اللغة
الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا
يوجب جعل السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى
اللغتين قوله ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد ولن تجد
لهم نصيرا في الدنيا لكون الآية وعيدا لهم بانهم خسروا الآخرة والدنيا

قوله وانما تعاقب المصر كعقوبة الخ فيه ان مرض الكفر لا يزول والعقاب الاخروي
نعم هذا الوجه متجه في عقاب المسلم العاصي والوجه ان يقال الوعيد بالعقاب
ليتقي نفسه من مرض الكفر والعقاب الجليل ليصدق وعيده قوله وانما قدم
الشكر [illegible] لما يتوهم ان الايمان متقدم على الشكر وجودا لان من لا يؤمن لا يكون
شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم متقدم على الايمان وهو منشأ لشكر المنعم
المعين ثم اعلى درجة الشاكر وحرضه عليه بقوله وكان الله شاكرا بان الشكر
ليس فضله مجرد الاعراض عن العذاب بل هو من افعاله تعالى فالاولى ان يتخلق بصفته
ودعاء الى الشكر المعين ووصفه تعليما يعني من صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره
فكن شاكرا عليما لمن يشكره حتى تم تخلقك بصفته الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة
فاني ارجو ان تكون من اللمعات لا من الوساوس ختم الله بها ما انعم علي في تفسير
الجزء الخامس كيف ما شكر على نعمه وانا العاجز الذليل ابو الاكرم قوله الا من
من ظلم الا دعاء من ظلم على الظالم لا يخفى ان الله تعالى لا يحب الدعاء المعنى ايضا على
غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع وكانه اشار اليه بقوله وروي ان
رجلا اضاف قوما الخ وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول والشكاية
[illegible] شكوى وادعى على ما في القاموس ولك ان تجعل الجهر بمعنى الجاهر فيكون
الاستثناء متصلا لكن الاولى ان يكون التقدير الا جهر من ظلم اي جهر الاجل
من ظلم فيكون الا بمعنى اضافة الا دون ملابسة ويوافق القراءة من حيث
المعنى واما على ما فسره فلا بد من تفسير تخصيص لفظ المحبة بالجهر بالسوء
من القول فما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء
من القول في الحقيقة وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق الشيء
بالنظر الى التحقيق والنظر الى الظاهر فلا يتنافيان ولا يبعد ان يجعل
الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يحب الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا
بحسب المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه
قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا
عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب
الا الله انتهى ومما يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء
انه يحب الجهر بالقول الحسن وما الذي هو احسن من ذكر الله فاعرف

الجهر بذكره والله اعلم قوله او تخفوه بسرا فسر الاخفاء بالفعل سرا
وعلى هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء
الفعل سرا بل لابد من الفعل سرا وعدم افشائه وذلك لان الفعل بالابداء هو الفعل
علانية والافشاء بعد الفعل سرا والسبب الداعي الى التوطية قوله ولذلك
رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل على محبوبية العفو
وليس مرتبا عليه قلت المراد ترتيب ان الله كان عفوا قديرا وحذف المرتب وترتب
ما هو دال عليه وهو ثابت عنده اذا التقدير فالعفو احب لان الله كان عفوا
قديرا فحذف المرتب واقيم دليله مقامه والاولى والله اعلم ان يحمل ان تبدوا
خيرا بمعنى ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تخفوا خيرا سرا في مقابلته
او تعفوا عن سوء فهو الاحب من الانتقام لان الله كان عفوا للعاصين ولما
كان احسانه تعالى للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال الظهور لم يذكره
فكانه قال فان الله كان يعطي للعصاة ويعفو عنه للانتصار وعفوا قديرا قوله
فانه تعم اولى بذلك لاخفاء في ان الاقتداء بسنة الله اولى لكن في كونها اولى
بالعفو محل نظر لان الله تعالى احل من العفو عن العصيان ونحن نتادى بالظلم
وكون المتادي اولى بالعفو ممن لا يتادى ذي محل نظر ولا يبعد ان يقال لا
مشقة في الانتقام مع كمال القدرة ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام
فنحن مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير قوله فيه ما رخص له في الانتقام اشارة
به الى ان الانتقام رخصة وليس محبوبا والا فلا يكون العفو احب لان ترك المندوب
لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة الكراهة فاستثناء الجهر افاد
انه ليس بمكروه لا انه محبوب وقد صرح بما اشار اليه المحقق التفتازاني
حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه بحيث يتناول المباح والا
فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب وافضل هذا كلامه وفيه بحث
لانه كثيرا ما يجعل الشرع بعض الافعال احب من البعض ولا خفاء ان العمل بالاحب
يوجب ترك المحبوب قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسله هم الكافرون
الواضحون الذين لا شوهم لايمان فيهم بخلوص كفرهم والكفر بالله انكار التوحيد
او الشرك به قوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طائفة اخرى
خلطوا الكفر بما هو مظنة ايمان وذكرنا اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى جعل

الواو بمعنى أو واليه اشار الكشاف في تفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر
ببعض باعتبار الموصولة اختاره العلامة التفتازاني وجعل الواو بمعنى
او مستغني عنه لاجله والتفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا
برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله للاشراك كما ان
النصارى بعيسى واشركوا بالله كما ذكره القاضي الاول لعدم وجدانه والثاني
اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما يبين الحكم زجرا عن الناس
ولا يمنعوا فيه وقوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في بيان المراد به القائلين
والاما الطائفة الاولى يتخذون سبيل الكفر الصرف قوله اذ الحق لا يختلف اي
لا يتعدد وكذا الباطل فالنقيضان احدهما باطل والاخر حق والايمان هو
النقيض للكفر وهو الحق والكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكاملون
في الكفر لا جزم بانه لا خفاء في ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لان عن مخصص
بالمريدين والقائلين والايمان مخصوص بهما بمعنى قوله بايمان فيما بينهم والمراد
بالكفر الكامل الكفر الصرف الذي لا تشوبه شائبة ايمان وكمال القسم الاول واجمع
وكمال القسمين الاخيرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول لكنا امرنا
به لظهوره لان المقصود من الحكم عليهم ان الكفر لا تفاوت بينهم في الكفر وقال المحقق
المحقق التفتازاني في تفسيره الكفر الكامل لبيان الحكم ان الكفر المطلق في شانهم ماخوذ
في المسند اليه والتبع للشيء هنا فان قلت هل بقي قسم آخر يحمل الحصر لو لم يعتبر الكمال العكس
نعم المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض احكام موجبا الكفر وقيل استفيد الكمال من
الحصر المستفاد من تعريف الخبر وضمير الفصل قوله كفرا حقا اي يقينا محققا لا ريب
انه حقا بمعنى يقينا لان الحق بمعنى الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف الا انه
اراد بالثبوت الثبوت في العلم فانه المتيقن فلذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما
اشار اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فيناجز بنفسه تعا
فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله محققا بيانا للمراد واشارة الى ان الحق بمعنى
المفعول الصحيح كونه صفة للكفر لا خفاء في ان كون المصدر صفة لمصدر محذوف
يجري في كل مصدر مؤكد لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو زيد قائم حقا وعلم زيد
حقا ولو جعلت مثل زيد حاتم لا تختلف في تاويله بحكم بان انشاء لا طراد في الكل
قوله تعالى واعتدنا للكافرين عذابا مهينا الوصل واعتدنا لهم لئلا يتبادر انهم سيعذبون

لكفرهم في وقت ما وانا انهم آمنوا فان قوله فكأين يزيد لعلي ان العذاب مرتب على
الكفر فاذا انتفى انتفى قوله اسند اجرهم ونعاملهم وقد حذف لم يحصل الخير قوله
اولئك سوف نؤتيهم يكون على نمط الاية السابقة والاولى تقدير هم المسلمون
ليكون مفيدا للحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله اجرهم ونعاملهم التنبيه على
ان قوله الذين آمنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله وقوله ويريدون
ان يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض
ونكفر ببعض فلا يكون المقصود تقدير للخبر بتصنيف حسابهم حمل قوله جميعا متعلقا
بقوله سوف نؤتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم ايضا لان
المغفرة كالرحمة الاجور من آثار الرحمة قوله فانزل الكتاب من السماء جملة الخ الالزام
الاحتمال الاول كون التنزيل للتدريج والاحتمالات الثانية لا تدل عليها عبارة
النظم والاشبه انهم سألوا كتابا تاما ووقفوا ايمانهم بنبوته على كتاب
تام سواء كان نزوله بتدريج او مرة فكأنهم قالوا لا نؤمن لك حتى ينزل
كتابك قوله اي انا استكبرت فقد سألوا موسى الخ لا يخفى ان سؤال الاكبر
فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه السلام فالظاهر ان الفاء في فقد سألوا
للسببية والتقدير لا تستكبر لانهم قد سألوا موسى اكبر من ذلك قوله
والسؤال ان كان من آبائهم اسند اليهم لانهم كانوا آخذين مذهبهم الخ
الهدي والهدية وبكسر الطريقة والسيرة كذا في القاموس وكون الآخذ
بمذهب الفاعل الحقيقي من ملابساته مما لم يذكر في كتب المعاني لكنه اعتبره
الكشاف ايضا في هذا المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل نحو بنو فلان قتلوا
انهم اجمع فيجوز ان يكون المراد بضمير سألوا جميع اهل الكتاب بجعل فعل البعض
للجميع ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسناد سألك اهل
الكتاب كاسناد سألوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون
المراد بيان قبائح النوع فلا يتكلف ولا يتجوز لا في جانب الضمير ولا في المرجع
والتفت الى الاصل قوله اي ارنا نره جهرة او مجاهرين لا يخفى ان تقدير نره
بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر الاراءة في الحقيقة اما من لفظه اي
اراءة عيان او من غير لفظه اي رؤية عيان وقوله او مجاهرين اشارة الى
توجيه الحالية عن المفعول الاول ولا يخفى ان يجعل الحالية عن المفعول

الثاني فاي معاينا على صيغة المفعول لو اريد الحال يجب ان يكون بجنب
صاحبه كما بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني اذا لم بصيغة
الحال قوله نارا جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان يكون النار صادرة عن تجلي عظيم
فاتية ... الخالية جيء بهم ... هذه فشاهدوا ... ما شاهد
قوله والبينات المعجزات الظاهر ان المراد بالبينات الادلة الدالة على الوحدانية
تعالى ووحدته قوله فعفونا عن ذلك وآتينا موسى لا يخفى ان السلطان
المبين كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان لان قبول القتل كان توبة لهم لكن
الواو لا يقتضي الترتيب والاظهر ان لا يجعل التسليط ولذا التسلط بل تسلطا
بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته قوله بسبب
ميثاقهم ليقبلوه في الكشاف ليخافوا فلا ينقضوه وظاهر النظم مع الفاء
كما مر ويحتمل ان يراد على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف واعاد
علينا يشعر بالوجه الاول قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه
ميثاقا قام موضع اطعنا موضع تسليم وكونه غليظا لما التعهد في الطاعة حيث
نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم
سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على ان يتمسكوا به اي يستمروا عليه فاشار القاضي
بقوله وهو قولهم ... معطوف على الميثاق وترك قوله ومعاهدتهم لان
الاستمرار لا ينبغي في دخول الباب سجدا او بخصوص النهي عن الاعتداء ولو حمل المعاهدة
على الاستمرار على السمع والطاعة مطلقا لا بخصوصه لا ينبغي في دخول الباب سجدا
قوله وما مزيدة للتأكيد اي لتأكيد مضمون الكلام لا لتأكيد المفرد كذا قاله
المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف قوله والباء متعلقة بالفعل المحذوف
او لجواز ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا خبرا المبتدأ اي فهم بسبب نقضهم اي بعد
اخذ الميثاق الغليظ هم ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة قوله ويجوز
ان يتعلق بحرمنا عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا
بدل من قوله فبما نقضهم وكانه تركه القاضي لما فيه ما ذكره المحقق
التفتازاني ان الفاء في قوله فبظلم حينئذ للتكرار لقالتهما عضهم كما
في قولك زيد فحسنه او فحسنه او ثم حسنه فتنت لم يحتج الى جعله
بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا فبطول الفصل ولكونه من

ابدال الجار والمجرور فقط وانما معنى قوله لا لتند على ان تحريم بعض الطيبات
مسبب عن بعض الجرائم العظيمة فيترتب عليه هذا يعني لو كان بمثل هذا
الجرائم موجبا للتحريم لكان موجبا في عصرنا ايضا ومعنى ابدال الجار والمجرور
فقط انه لا يكون ابدال الاخلاء في البدل وهو بعيد قوله فيكون التحريم
سببا للنقض بدلا عن عبارة الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض لانه
يجر عليه ما ذكره المحقق التفتازاني ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب
ح من قبيل بزيد مررت وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص
قوله فيكون من صلته وقولهم وقوله وقولهم مضاف اليه لفعله وكان الاولى
من صلة قولهم بعدها لا وفاضمر وقوله فلا يحمل في جار ثبت ان الجار
معمول لا الاول فلا يتعلق به جار وضمير جاره الى المجرور فالاولى قولهم
قوله تعالى وقتلهم الانبياء بغير حق قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون
الا بغير حق اشارة الى انه بغير القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وان الاولى
منهم موجب قتلهم قوله اوعية للعلوم مقفلة كاقفال اوعية النفايس
كيلا يصيبها ضرر فلا يدخل فيه ما تدعونا اليه لانه محفوظة علومنا او وكنه
عن علومنا وكلتا الاكنة مقفلة لئلا يصل الى قلوبنا ما تدعونا اليه فحفظت
بالعلوم عما تدعونا اليه ولا يصل ما يقول الا الى العلوم المنادية عن العلوم
قوله تعالى فلا يؤمنون الا قليلا كان جعل استثناء القليل من عموم الايمان
المفرع على الطبع على قلوبهم [illegible] استثناء قليل من القلوب عن قلوبهم فكان
المراد بل طبع الله على اكثرها قوله ما يانا قليلا ولكان [illegible] فلا يبعد كون
شيئا مما يدعون اليه الا قليلا قوله وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب
الطبع اي لان الكفر المطلق من اسباب الطبع كالكفر بعيسى فعطف سبب على سبب
وليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد الكفرين يجوز ان يكون للعطف
بمجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب من قبيل [illegible] الامام وجميع الناس
او على قوله فبما نقضهم الخ لما اشكل على العطف على قوله فبما نقضهم انه ذكر
الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز
ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم وما يتبعه على مجموع ما
قبله يعني النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال هو تبوا ضم القتل

والنقض بالكفر ولقيهم البهتان وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله ويكون
بالنصب عطفا على بنقضهم اي يجوز ان يكون بتكرر ذكر الكفر ايذانا بتكرر كفرهم
فيكون المذكور في جانب المعطوف غير المذكور في جانب المعطوف عليه قوله او
استثناء فامن الله منهم حيا واسنينا فامن الله منهم بالرسالة اشارة الى
انه تهكم بهذا القول لرسالة الله ولا يستحق ذلك الذم من يقول ذلك في شان
غير الرسول لو اراد بذكرهم القبيح ما سبق به قوله وشبه مسند الى الجار
والمجرور لا الى الضمير لان السابق هو عيسى وهو مشبه به لا مشبه واذا
كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد ما حمل الشيء مثلا للغير واليه الاشارة
بقوله بين عيسى والمقتول واما حمل الامر مشتبها واليه الاشارة بقوله او في
الامر يعني القتل قوله صلب الناسوت الخ كانه تاويل هذا البعض بعد رفع الى
السماء قوله ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان المقابل للعلم الجهل فيشمل الكل
الظن لكن اطلاق الظن على الجهل والشك لم يوجد في المشهور اذ الجهل في المشهور
الجزم الغير المطابق وقد يكون الا اتباع الظن استثناء متصلا لتاويله بالظن المتبع
قوله وما قتلوه يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت القتل مشكوكا فيقتضي ثبوت
القتل مع الشك فيه فلذا قيل معناه ما علموه يقينا والاظهر ان يقينا تاكيد
لنفي كما علموه حقا ولا يظهر وجه لتركه مع انه مذكور في الكشاف قوله لا
يغلب على ما يريد لا وجه للفرق بين العزيز والحكيم في تفسير الاول بالغلبة القاهرة
والثاني بالحكمة الخاصة فكانه اشار الى التوجيه بالمبنيين على عموم
اللفظ وخصوص التنبيه قوله جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها جملة
خبرية مؤكدة بالقسمية الا انها نشابه فيصح وقوعها صفة بلا تاويل الخبرية
والموصوف المقدر مبتدأ ليؤمنن به في موضع الخبر قوله ضم النون لان احدا
في معنى الجمع وان تقدر جمع استغني من قوله لان احدا في معنى الجمع الا انه بعثه
على تقدير احد شيوع هذا التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه
بحث لان شيوع هذا التقدير في المستثنى منه واما ههنا ليس مستثنى منه
بل المستثنى منه صفته اي صفة احد على صفة الايمان ولا يخفى ان هذا
القراءة يرجح جعل الضميرين لعيسى فانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى محمد
كونه مقبولا ومسلوما قوله فباي ظلم اي بظلم عظيم والعظمة مستفادة من

تنكير ظلم قوله يعني ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا ويحتمل والله
أعلم أن يراد طيبات الجنة وبلا منه واعتدنا للكافرين منهم عذابا اليما قوله والمقيمين
الصلوة نصب على المدح تقديره وامدح المقيمين الصلوة ويجوز يكون بجملة معترضة
والواو اعتراضية والاولى والله اعلم والاشبه انه نصب على التوهم لان السابق
مقام لكن المثقلة وضع موضعه لكن وارجو ان يكون اقرب الى القبول وان
تفردت به ولم يحمله النحول قوله ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد
النصب بذلك الجعل فانه منصوب على المدح مطلقا وارادة الاتيان بالمقيمين
الصلوة ليس بجعل اقامة الصلوة اداءها بل لجعلها اقامة لها فيما بين الناس
وعلى وجه الارض فانهم الذين كانوا اقاموها قوله قدم عليه الايمان بالانبياء
والكتب وما صدقه الخ لا يعد كون الايمان بالله واليوم الآخر مقصودا بالايمان
الا انهم كانوا مؤمنين بهما والمقصود تحريضهم على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء
والكتب وما سبقه ترجيحا فانهم يؤمنون ببعض الانبياء دون بعض وببعض
الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله لقولهم عزير ابن الله ولجعل
عزير ابن الله وبجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم الاخر لان لهم
عقايد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير للتعميم بعد التخصيص لان ذكر الايمان
بالله واليوم الاخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول النبي وآخره المحيطين بما بينهما
في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة في امنا بالله واليوم قوله جواب
لاهل الكتاب او قوله انه تعالى اعلم الانسب الاظهر انه تعليل لايمان الراسخين في
العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى
سائر الانبياء وقوله تعالى انا اوحينا وقوله واتينا وقوله رسلا في وجه وقوله
وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز التشبيه للوحي عليه السلام وكانه يشار
اليه بقوله وقد فضل الله محمدا صلى الله عليه وسلم بان اعطاه مثل ما اعطى كل
واحد منهم قوله اي من قبل هذه السورة واليوم يشكل كونه قبل هذا اليوم صيغة
الماضي فليس بزيادة في قوله من قبل فالتوجيه هو الاول والثاني يريد
قبل هذا الكلام ايضا قوله نصب على المدح او باضمار ارسلنا او على الحال
اي بين رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينهما بذي الحال بقوله
وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى ايضا الا لكان معمولا

كلم

لكلم وارسلنا معا فتامل وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء ضرورة لتقصير
الكل عن ادراك جزئيات المصالح وبيان لا احد فيمكنه ادراك جميع الجزئيات
بنفسه لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات بنفسه فليكن البعض بعث
ليدرك اي جزئي يرد كما يمكنه وضع القاعدة او يمكن ان يقال بعثة النبي ضرورية
لاختلاف الاهواء فلا يقبل الاحكام الا من انبائه الله بالمعجزة قوله وكانه
لما تعنتوا عليه بسؤال الكتاب الخ فيه ان تعنتهم لا يوهم ان الله لا يشهد حتى يحتاج
هذا الاستدراك الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواه وقوله لكن الله
يشهد استدراك الا باعتبار تضمنه ثبوت دعواه ونحن نقول لو افتقا الى اعلم
انه لما سبق الايحاء الى الانبياء اوهم التشبيه مزيد احتياج الى العلم لكونها مشبه به
فاستدرك عنه بان لا احتياج اليهم بل شهادة الله بما انزل اليك لان المنزل
اليك معجز شاهد على انه من عند الله ونزيد شهادة الملائكة حيث يأتون لاجل ذلك
في المنار الظاهرين كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة
الملائكة تعرف باخبار الله به بالكلام المعجز البري من الكذب قوله والجار والمجرور
على الاول او مفعول مطلقا على جميع الاحتمالات اي ان الاستثناء بحمله بنوع
الاعلم بما انزل اليك قوله وفيه تنبيه على انهم يردون المخبث ساء لوا علامة
واضحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتابا من السماء وجملة والله اثبات الدعوى
بشهادة ما جاء القرآن بشهادة الملائكة والشهادتان ما يظهر لهما المتامل قوله
وعليه يدل ان الكفار يعني على تقدير او الناس بصيدهم فاما على الاول فالظلم
بالكفر والنبوة هو الكفر قوله خالدين حال مقدرة لان الدلالة الى الطريق ليس في
حال الخلود كل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغنى عن جعله حالا مقدرة
بان الهداية هنا هي الدلالة الموصلة الى جهنم او الدلالة الى طريق يوصل الى جهنم
فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة قوله فامنوا خيرا لكم اي
ايمانا خيرا لكم او ايتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم فان نصبه بالفعل
واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية والظاهر ان المحذوف
معطوف فالظاهر ان يقول او ايتوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف انه يدخل
تحت المنابطة اذ فيما يجب حذف العامل الذي هو القصد الاثبات بعد الامر الذي
يدل على الحمل على آخر وقوله اي ايمانا خيرا لكم رد هذا النقد بعينه جريانه في

انتهوا امرا حسنا قوله ومنعه البصريون الخ قال المحقق التفتازاني منعه البصريون
لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها اول الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير قوله
فيجب ان تكفروا وهو غني عنكم لا يتضرر الخ ويحتمل ان يكون المراد فان تكفروا فاحذروا عقابه
هو بكم فانه ما في السموات والارض فكيف يتأتى الكفر مع ظهور التوحيد
هذا الظهور فان يكون المراد فانتم وما في ايديكم مملوك له فيفعل بكم ما يشاء قوله
وهو تعميم ما اشتملنا عليه مما ذكرناه في محل واحد في اطلاق واحد على ما تم نظره
قوله والغلو مشتق على صيغة المرة وقد يكسر هنا الدال لرشده وهو ضد ولد لا
كذا في القاموس قوله وقيل النصارى خاصة وهو اوفق لقوله ولا تقولوا على الله
الا الحق وجه المواضعة لعموم الخطاب ان قوله اليهود ابنا الله ولد لغير رشده
يوجب افتراء على الله وهو انه كاذب في تنزيه امه وان الله خلقه من ماء غير
الاب قوله وهو تنزيهه عن الصاحبة والولد قال المحقق التفتازاني الانقطاع
في الاستثناء الا الحق لا شبهة لان التبرؤ لا يكون مقولا عليه بل له وقيل لا يبعد
تقولا عليه بل له وفيه لانه حق قالوا عليه افتراء هنا والاظهر ان المعنى ولا
تقولوا على الله الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد بل يشمل تنزيهه عن
الشريك ايضا وقوله وانما المسيح الاية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة
وكان القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا الى الظاهر والمالوف
قوله ويشهد له قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
قلت لا تشهد الاية على الالهة الثلثة بل على اثنين بشهادة من دون الله فان معناه
متجاوزين الله في هذا الاعتقاد وانما يدل على الثلاثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع الله
قلت ومعنى متجاوزا الله في هذا الاعتقاد انه لا يوجد واحد من الالهين الا ويوجد
الثالث له فانه يكون لمن يشاء له مثل حتى يكون كفوا له وينظر اليه فتأمل حتى يكون
شهيدا له في ذات الثنا وصفنا التوحيد بمدرك ثانيه قوله لا يماثله شيء من ذلك
فيتخذ ولدا جعله تتمة لبيان نفي الولد ولعله نفي الشريك ايضا لانه لو كان له شريك
لم يكن له جميع ما في السموات والارض بل كان منقسما وكذا كونه وكيلا ينفي الشريك
ايضا فانه اذا كفى لم يحتج الى الاخر بل لو كان لله شريك لم يكف وكيلا لانه ربما
في الوكالة شريكه قوله عطف على المسيح اي في عطفه على ضمير يكون نوع انحراف عن
الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ان يكونوا

عبادا لله وفي العطف على الضمير يصير المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا
من فوقه موصوفين بالعبودية فلذا لم يلتفت اليه مع ان افراد الفعل في العبد
يقتضيه ان مع العطف على المسيح يحتاج الى التقدير ولا الملائكة المقربون
ان يكونوا عبيدا كما صرح به فان قلت يستغني عن التقدير لو جعلنا ان يكون
بمعنى ان يكون كل واحد عبدا لله قلت فيه ايضا انحراف عن الغرض لو قربا دفي
توجيه فلذا لم يلتفت اليه مع انه ذكره الكشاف ولم ينبه للانحراف قوله وجوابه
ان الاية للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب
الثاني واما الجواب الثالث فمبني على ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا افضل
من خواص الملك والاظهر في الدفع ان الرقي يقتضي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من
الاستنكاف لا لتقدمهم على البشر بل لانهم لا يرون فيما بينهم عبادا كالعبيد في البشر
فانه في بني نوعهم كثرة العبودية وشاع عنهم رقيته قوله تفصيل المجازاة العامة
المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة المفصل للمجمل اذ
المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون وتوجيه للجواب بانه ليس تفصيلا للمذكور
صريحا بل للمجمل المفهوم ولانه سيحشرهم جميعا يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء
يوم يجزى العباد وهو تفصيل جزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قدر في المجمل
فيحشرهم والمؤمنون لاقتضاء التفصيل ذلك ولانه ذكر احد الفريقين يوجب
ذكر الاخر وقوله وللمجازاة الخ اشارة الى جواب اخر وهو ان حشرهم للمجازاة انهم
والتفصيل للمجازاة بهم لا لهم فان مجازاتهم بالجحيم والثانية منها الاليم قال
المحقق التفتازاني في ان هذا الجواب ليس بمستقيم لانه حول اما على الفريقين لا على
شيء من المستنكفين والمستكبرين قوله وقيل البرهان الدين الخ وعلى كل تقدير
النور هو عبارة الله فانه لولاها لا ينفع بحجي بحي من هذه الامور قوله ثواب قدره
تخصيص الرحمة بالثواب بعطف الفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير
يهديهم متوجها اليه او مقربا اياهم اليه فيه حالا من الفاعل او المفعول قال
المحقق التفتازاني اي موصلا من صراطا مستقيما نظرا الى يسر قولنا يهديهم طريق
الاسلام الى عبادته كثير معنى والاوجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هنا وفيه
ان قولنا يهديهم طريق الاسلام موصلا الى عبادته معنى واضحا ولا وجه
لكون صراطا مستقيما بدلا من الجار والمجرور قوله ضلالا في كلالة فكيف امتنع

فيما يلي من انه لا وارث له ولم يتعلق حق احد في تركته بما له ولد ولا بد الشرع
فيه في مرض موته فشاو وانه في اي مصرف وضعه رد عليه بان له وارثا قوله
وليس له صفة له او حال من المستكن استدرك على الكشاف حيث قال وجعل
ليس له ولدا ارفع على الصفة لا النصب على الحال واما نفاه لان ذا الحال نكرة
لا يصح تاخير الحال عنه وفيه بحث لان امرءا هنا في موقع المعمول كما قيل ان امرء
هلك ان امرؤ كان فلا حاجة له الى تخصيص ووجه ذا الحال واما ما ذكره من انه
حال من ضمير هلك فرده عليه المحقق التفتازاني اذ قال واما ضمير هلك لكونه
مفسرا غير مقصود ودربما يدعي انه لا ضمير فيه لكنه لا يرد عليهما ان تفسير الفعل
لا يرى الى قوله تعالى وان احد من المشركين انه كيف يشتمل استجارة على المفعول
ولا يكن انكاره كالمستتر قوله والواو في وله يحتمل الحال والعطف اما على الحال
اما الصفة والدائر بين الحال والعطف يكاد يتعين العطف قوله لانه يجعل لها
عصبة اي جعل الاخ لها عاصبة في هذه الاية والاخت للام لها السدس
يستوي فيها وفيما يخصها كما في آية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد
سبق في بيان الكلالة في اول السورة وانما يلتفت اليه لان ما ذكره في ترتيبه اقرب
قوله والولد على ظاهره وليس مخصصا بالابن كما توهمه الكشاف بناء على ان
البنت لا تسقط الاخت فما سقطها الابن لان الكلام في الكلالة وهي من ليس له
ولد اصلا ولا والد فمع وجود البنت لا يبقى كلالة قوله والاية كما لم تدل على
سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم فمع ما يجيء من انه لم يفصل
من الاية انه يسقط الاخوة بالاب واما لم يسلم لو قيل اذ لم يكن لها والد لا
لا جاب بانه علم من السنة وكم من حكم ناطق عن السنة وخلا عنه الكتاب فانه
لم تدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لما وجد في
السنة الكتاب فينبغي ان يقال ينسخ الكتاب ويحتج الى اثبات تقدم الكتاب و
نظر لانه كما يعلم بالاية من تقييد الحكم بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا تسقط
بالصغر او الام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله
وكذا مفهوم قوله الله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على الفتاوى في الكلالة
والكلالة ما لا يكون له ولد ولا اب علم ان المراد بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد
ولا والد قوله الضمير لمن يرث بالاخوة تثنيته حملا على المعنى وفي الكشاف
ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية وكانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما فيه
من انه لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار الخبر لان من يرث بالاخوة تثنية معنى
وجمع معنى ويمكن دفعه بانه يبني الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر
الذي هو مناط الفائدة اولى من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في
شرح المفصل قوله وفائدة الاخبار باثنتين التنبيه على ان الحكم باعتبار العدد الخ
يعني فهم الاثنتين من ضمير التثنية عن الخبر لا يفيد ما يفيده الضمير ويمكن دفعه
ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة لا لافادة الاثنينية ولا يحصل الحكم
بها بدون يجعلها خبرا قوله اصله وان كانوا اخوة واخوات فغلبت المذكور
واكتفى بالخبر وبين بقوله رجالا ونساء لكن بقي من التفصيل رجلا وانثى واي
وزيد قلنا ولا يصح على الاعتبار قال المحقق التفتازاني تستهجه الجمع بين الحقيقة
والمجاز وارادة معا باب التغليب قوله اي يبين لكم ضلالكم فيه ان البين
صريحا هو الحق والضلال يعلم بالمقابلة فكان الظاهر يبين لكم الحق الا ان يقال
بيان الحق واضح وبيان الضلال خفي لا يحتاج الى التنبيه واشار بقوله وقيل الخ
ضعفه لان حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف قوله كمن اشترى محرما ابل
اي من اشترى من نوى تحريره وقيل معناه خلص اسيرا حرا فانا اول من اشترى
نا لكونه محررا والاشتراء الشرعي المقارن للكون محررا اشتراء ذا رحم محرم
فاشتراه مع العتق لا ينفك العتق عن الشراء قوله الوفاء هو القيام بمقتضى العهد
وكذلك الايفاء وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء صرح به المحقق التفتازاني في
قوله للحطيئة في مدح بني انف الناقة وقد جعل هذا البيت لقومهم ما فيه
من الشناعة مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت قوم هم الانف والاذناب
غيرهم ومن يسوي بانف الناقة الذنبا ولو قال قول الجادم لغيرهم لكان
ابلغ والعناج بالمهملة والنون والجيم كركام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد
الى العراقي ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام امسكها والعراقي بان
الخشبتان المعترضتان على الدلو كالصليب والاوذام هي السيور التي بين اذان الدلو
والعراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ثم يثلث ليكون
هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير ويقول ملأ الدلو الى عقد الكرب
لم يبالغ في ما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله بان يحلنا الامر

على المشترك بين الوجوب والندب اي على القدر المشترك كما ذهب البعض او استعمال
المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة لكن فيه تاويل اللفظ
السابق بحفظ ظاهر اللاحق المدرج عند العقلاء والعكس ليلا يلزم التاويل
قبل الحاجة وكانه لهذا جعل الكشاف الوجه الظاهر ارادة تحليل الحلال
اي اعتقاد حله والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولان الظاهر انه محل تفصيله
احلت لكم ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا
مدخل للعقل اعتقادا او تخصيصه بالواجب **قوله** واضافتها الى الانعام
للبيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان فيما يكون المضاف اليه من
جنس المضاف وفسر الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا
اضافة العام المطلق الى الخاص بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما
ذكره يفيد ان تلك الاضافة بمعنى من **قوله** ومعناه البهيمة من الانعام
قال المحقق التفتازاني ومن هذه بيانية على ما قرر من ضابطة من فيها اما
ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر لان من ضابطة بيانية للبيان والمشهور ان
المعتبر في الاضافة وهو من البيانية مطلقا وقال ايضا هذا شرطها في الاضافة
بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف وهنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت
انه ليس شيء منهما جنسا للاخر بمعنى ذكروه **قوله** وهي الازواج الثمانية في
القاموس النعم وقد تسكن عينه الشاء والابل او هو خاص بالابل جمعه انعام
قوله واضافتها الى الانعام للملابسة الشبه والاضافة بمعنى اللام او للاضافة
للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل لجين الماء **قوله** الا محرم ما يتلى عليكم لما كان
المتلو هو اللفظ الدال على التحريم لم يصح استثناؤه من بهيمة الانعام حذف مضافا
من ما يتلى عليكم اشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى اللام كمحرم
زيد او بمعنى في اي محرما في ما يتلى او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى
تحريمه والاولى تحريمه وتقدير المحرم اخف من تقدير انه تحريمه اشارة الى ان الاسناد
مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني فانه لا يبعد جعل الاسناد مجازا فلا احتياج الى تقدير
المضاف لكن هذا الاعتبار لا يحسن التوجيه الثاني لانه يحتمل ان يكون استثناء ما
يتلى على التجوز من اجزاء حال المعنى على اللفظ على عكس التجوز الاول ولعل في الاية
دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم عارض حتى ان ما لم يرد فيه

التحريم فهو حلال **قوله** حال من الضمير في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد
حل الصيد غير ظاهر فلذا جعله الكشاف عبارة عن الامتناع من الصيد وقال
كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم من الصيد وانتم محرمون لكن
هذا التقييد انما يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة عن الصيود الشبيهة بالانعام اما
لو جعلت عبارة عن الانعام فلا معنى لتقييد احلالها بحال الامتناع عن الصيد
في حال الحرمة وتكلف المحقق التفتازاني في دفعه بانه يصح ان يراد بالانعام ما يشمل
الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت جميع ذلك في حال الامتناع
اذ هم عند الامتناع يحرم البعض هذا ما يشعر به كلامه من تخصيص الاستثناء بكون
نسخا مختلفة وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الاستثناء بالنسبة في الزمان
غير متعارف والاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد الشارع ويكون الجمع للتعظيم
فكانه قيل احللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم وما قال المحقق
التفتازاني ان فيه بعدا من جهة اللفظ وحالا من المضاف اليه مع حذف صاحبها اذ لا بد
لقوله وانتم حرم ايضا من صاحب محذوف وهو لكم اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه
انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال
ضميرا مخاطبا مقدرا لانه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب الضمير **قوله** ان الله
يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد عاما من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول
احكامه والتعليل الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر حكمته
عقبه ببنيها على التعليل لاحيانا لا يقبل احكامه الا بعد معرفة حكمتها بل ينبغي
ان ينقاد لانه يحكم ما يريد **قوله** وهي اسم ما اشعر منه بذكر الاسم دون التعليل
الاشتقاق ولم يعتن الوصفية من كونها صفة والدليل على انها اسم عدم
الوصف بها وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** ولا الشهر الحرام
بالقتال فيه او بالنسيء هذا اعم تفسير شهر الحرام بشهر الحج على ما فسره الكشاف
لان اختصاصه بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من شهر الحج وليس الشهر
الحرام فتفسيره بشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولا داعي لها الا مناسبة
ما قبله وما بعده وانما ذكر الهدي مع انه من الشعائر على ما ورد النص به
تخصيصا بعد التعميم لان منع التعليل فيه اتم لان فيه ضياع حق الفقراء بخلاف
باقي الشعائر ولانه اوفق بالنص النازل لانه نفيه اخذ ما الجبشة على ارباب

الملح ونحكة فاقال المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد التعميم لانه
لا اصل له على ما في الشفاء ليس بشيء قوله جديا السرج وجدية على وزن
الفعيلة والفعلة تلبد تحته كذا في القاموس قوله او لحاء شجر هو
كالكساء قشر الشجر كذا في القاموس فالاولى وكذا قوله ونظيره قوله ولا يبدين
زينتهن فنهي عن ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواقعها قوله وليست
صفة له فيه ان نفي كونه صفة لامين لا يوجب نفي كونه حالا لان امين ايضا صفة
لمقدر ولهذا فسره الكشاف بقوما قاصدين فكيف يجوز ان يكون ايضا صفة ذلك
الموصوف المحذوف فرد به منع المحقق التفتازاني ما جاء دون كلام الكشاف
ومن كونه صفة لا يكون دفعه بان يكون صفة لموصوف مقدر يوجب ان لا يوجد
صفة موصوفة حتى يمتنع عمله اذ ما نعرض صفته يجوز ان يكون صفة لموصوف
المقدر لا ذو لنا زيد الضارب الفاضل يتعين فيه الفاضل لكونه صفة
للضارب اذ ليس له موصوف مقدر لدفعه ان الجملة لا تكون صفة لموصوف
مقدر لا يكون بعضا مما قبله من المجرور بمن او في لا تاه دون ان لا يمكن هنا ان
يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني من انه اذا كفى الفعل تعدد
الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد بيانا ان الاعتماد
على الصاحب يكفي سواء كان موصوفا او ذا حال او مبتدأ او له والمختار ان اسم
الفاعل الموصوف لا يعمل قيد بالمحقق التفتازاني بقوله في السعة قوله وقيل
معناه يبتغون من الله رزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم لا رضوان في الواقع
للكفار ولذا ان يحمل فضلا ايضا بزعمهم على ان يحمله على الاثابة الا انه لما
صح حمله على ما هو في نفس الامر لم يحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه
السابق ان اذا كان امين البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام وسواء كانوا امين
البيت الحرام المسلمين فتعرضهم حرام او لا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الاحلال
قوله اذ روي ان الاية نزلت عام القضية اي عام فتح وعمرة القضاء لعموم
اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل من ام البيت الحرام فيكون الامر
بقتل المشركين حيث وجدوا مخصصا للمشركين عن هذه الاية لانه يقتضي
جواز التعرض حين اموا البيت والاية ان المشركين بحسن تخصيصهم عن هذه
الاية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام ففي الاية تخصيص لا نسخ وانما

سماه

سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالناسخ المتأخر المقارن يسمى نسخا عند الحنفية
لكن ليس مصطلح الشافعية فقوله فالاية منسوخة لا يلائم مذهبه الا ان
يحمل الاية مخصوصة بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ قوله ولا يلزم من ارادة
الاباحة هنا يعني في مقام تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون
الاباحة معنا حقيقيا وكان ان الاباحة انما تفاد بصيغة الامر مبالغة في
صيغة قبل المباح حتى كانه واجب ازالة الكراهة الناشئة من حرمته
ويمكن ان يكون معناه صيغة الامر في الاباحة على حقيقتها من الوجوب ويكون
الايجاب اعتقادا للحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقد واحل الصيد
واقتامكم قوله لا يحملنكم ولا يكسبنكم اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة الكسب
المعنى هنا فان كسب العداوة الاعتداء هو حمله على الاعتداء قوله ومن قرأ
يجرمنكم جيم الثاني جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى المفعولين
لا احتياج في المتعدي الى الفعل بعد مجيء المجرد متعديا الى المفعولين فالاظهر
انه نقله من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في قوله
قوله وقرأ ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض واورد عليه انه لا صد
بعد فتح مكة واجيب بانه للتوبيخ على ان الصد السابق على فتح مكة مما لا ينبغي ان
يكون وتوهم الاجلى سبيل الزمان القدر بان كما قصدكم ولا يخفى ما فيه
من التكلف والظاهر انه على ظاهره وانما اشار الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم
ان صدوكم بعد ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد
السابق بطريق الاولى قوله على العفو والاغضاء باشارة الى حمل البر على العفو
لا يتعين بل يعينه مناسبة المقام وقوله ومتابعة الامر ومجانبة الهوى
اشارة الى حمله على العموم الذي هو حقيقة اللفظ فيدخل فيه ما يقتضيه
المقام وصرح بالاحتمالين الكشاف على هذا الترتيب فالاولى ومتابعة الامر
ما اكتفى في تفسير ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالسوء والانتقام اعتمادا
على فهم احتمال العموم من التصريح بالعموم في مقابلة قوله التي تردت من علو
بئر لا حاجة الى قوله في بئر لانه داخل في التي تردت من علو وعبارة الكشاف
التي تردت من جبل او في بئر قوله وفيه حياة مستقرة من ذلك المذكور يعني
المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان

المستثنى منه مجموع الامور وقوله وقيل مذكور في مقابلته وبالجملة ينبغي ان لا
يكون شيء من المذكورات الا متصفا بالحياة كما يدل عليه فانت في بيان كل واحد الا لم
يصح الاستثناء والمراد بالحيوة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت الذبح فانه
لا عجب كذا ذكره المحقق التفتازاني وقيل هو استقسام الجزور وقيل معناه
طلب معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور وكذا ذكر التفسير
المذكور بحسب المعنى الاول لما انما لم يفسر المعنى الثاني لانه لا خفاء فيه ويمكن
ان يحمل على ان فيه ايضا طلب معرفة ما قسم لهم لان معتقدهم ان ما حكم
به الزلم فهو واجب عليهم وهو الذي قسم لهم واوجب عليهم قوله او
الى تناول ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام وهو بمنزلة الاستقسام
وغيره مما ذكر من المحرمات قوله لانه دخول في علم الغيب الخ وجهه انه مخالفة
لدين الله لانه ليس في الدين الا المنهي والواجب والمندوب والمباح فاثبات
نهي جعله الدين مباحا وواجب جعله الدين محرما حرام وبناء معرفة الوجوب
والنهي على هذا الامر وتدبير الشرع على الوهم مخالفة للدين قوله اما اراد
الحاضر وما يتصل به من الازمنة الاتية في الكشاف من الازمنة الماضية و
الاتية قوله وقيل اراد يوم نزولها المسلم اراد يوم نزولها وما يتصل به من
الازمنة الاتية ولا اريد حدوث ثان فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله
فلا تخشوهم متفرع على ياسهم ووجه التفرع على ياسهم من [illegible]
قوله بالهداية والتوفيق الاظهر ان المراد باكمال الدين واتمام نعمة الاسلام
انه قد تحقق ذكره للناس الذي هو الحج حيث فتح مكة وحج المسلمون واتمام
نزول الوحي حيث ما شيء [illegible] باب نسخ الحكم قوله اخترته لكم دينا اشار
الى ان رضيت بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم كانه قيل اخترت لدينكم الاسلام
قال المحقق التفتازاني في نار الخيرة صاحبا لكن لم نجده في كتب اللغة الرضي بمعنى
الاختيار قوله لا يواخذه باكله اشارة الى تقدير الجزاء او الى جعل فان الله
غفور رحيم جزاء بجعله كناية عن عدم المواخذة باكله قوله لما تضمن السؤال
معنى القول اعمل فيماذا احل لكم ومفعول القول المفهوم من يسالونك ويحتمل
جعله حالا لا مضيا يسالونك فالمعنى ماذا احل لكم ومفعول يسالونك بحذف
المضاف اي يسالونك جواب ماذا احل لكم قوله كانهم لما تلى عليهم ما حرم

عليهم

عليهم سالوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها
حلال فلا وجه الى السؤال فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور الغير
المحرمة مما له مالك هو محل الاكل او لا مالك له فقال الله مجيبا احل لكم الطيبات
اي ما كسبتم بوجه شرعي خال عن الربوا والظلم وصيد ما علمتم وصيا فيه الذين
اوتوا الكتاب هذا ما اصطلح بالصواب قوله عطف على الطيبات ان جعل ما موصوله
لا يتعين العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ خبره
فكلوا قوله وجملة شرطية ان جعلت شرطا من غير تقدير مضاف بنى عليه
عرفت ان التقدير اذا لم يقدر المضاف لبقي الخبر خاليا عن ضمير المبتدأ ويحتاج الى
تكلفات مما امكن من وضع الظاهر موضع المضمر وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا التقدير الى حذف المضاف كما نقل
عن المصنف وعن صاحب الكشاف انه لو لم تقدر المضاف لا يبطل كون ما شرطية
لان المضاف الى الاسم الحامل معنى الشرط في حكم المضاف اليه فيقول غلام من تضرب ا
ضرب كما تقول من تضرب اضرب قوله لقوله عليه الصلوة والسلام اللهم سلط
عليه كلبا من كلابك قاله في حق عتبة بن ابي لهب حين خالفه وقد اكله الاسد
وفي الطيبي الحديث متفق عليه قوله تعالى اليوم احل لكم الطيبات لم يذكروا وجها
لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار بجمعه مع ما في ما احل ليضبط الكل سهوله
ويظهر دخول صيد ما علمتم في الطيبات وتقييده باليوم والتصريح بان احلال
هذه الامور في يوم اكمال الدين وانه لا يعقبه نسخ قوله وقيل المراد بايتائها
الزامها هذا هو الجواب الراجح وتوجيه الجواب الاول ان التقييد ليس لنفي الحل
عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد فائدة
اخرى وهنا لك الفائدة المذكورة قوله غير مسافحين مجاهرين بالزنا حمل السفاح
على المجاهر بالزنا والسفاح الزنا مطلقا الجملة قوله ولا متخذي اخدان على الاسرار
بالزنا والاولى حمل الاول على النهي عن الزنا وحمل الثاني على النهي عما يستفيد من
المخالطة والمصادقة قوله يريد بالايمان شرائع الاسلام لان الكفر انما يكون
بالمؤمن به ويمكن ان يراد بالكفر بالايمان فعلا يفعله بالجوارح والامتناع عن شغله
فيكون باقيا على معناه ولا يحبط العمل بالكفر حبطا يتصل [illegible] ايضا ولا
بد لكا يراد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله والتنبيه على ان من اراد العبادة

الخ ان بينهما على ان مريد الصلاة في حكم القائم بها لانه مثاب بارادته كما يثاب
بالقيام اليها قوله لان التوجه الى الشيء القيام اليه قصدا له اي يستلزم
القصد ولا يخفى انه يكفي في التعبير بالقيام عن القصد الا ان يقال اراد تاكيد
استلزام القيام للقصد بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد
قوله فقال عمدا اصلته اي بيانا للمراد ويعلم من هذا ان تجديد الوضوء للصلاة
سنة مؤكدة قوله فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين امنوا مطلق
اريد به المؤمنون المحدثون او الغسل مطلق غير مقيد بحال الحدث وقوله والمعنى
اذا قمتم الى الصلاة محدثين ظاهر في الثاني والعبارة ظاهرة في الاول والمعنى
يا ايها المؤمنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة في اللفظ على عموم
الاحوال حتى يخص بالبعض كما ورد على الكشاف من قال خص بعض الاحوال مع عموم
الخطاب على من يقال لولا دلالة العبارة على عموم الاحوال فمن اين اشكال اولا
خفا في وجوب الوضوء على كل مؤمن في كل من الاحوال وعلى تقدير الشرط
او على تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم
الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلاحظ
كل المائدة عطف وان كنتم جنبا فاطهروا عليه قوله وقيل الامر فيه
للندب ورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء المحدث مندوبا ولا يكون تمسك
العلماء بوجوب الوضوء بالاية صحيحا واحتمال ان يكون الامر للوجوب بالنسبة
الى المحدث والندب بالقياس الى غير المحدث فلا يلتفت اليه لامتناع
استعمال اللفظين في المعنيين معا قوله وهو ضعيف لقوله عليه السلام ولتقدم
علمه ناسخ من الكتاب والسنة المتواترة ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة
شيء قوله لم يبق بمعنى التجديد ولا لذكره مزيد فايدة الظاهر ان فاعل لم يبق مزيد
فايدة فاذا كان الى بمعنى مع لم يكن بمعنى التحديد لان لا يكون بمعنى التحديد مزيد
فايدة فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا الى اي من بقى الى بمعنى التحديد
ويكون ولا لذكره مزيد فايدة لعطف مزيد فايدة على الضمير وعطف لذكره
على قوله بمعنى التجديد فيكون من عطف شيئين على معمولي عامل واحد وهذا كثير
شفق الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى مع يجب ان يراد باليد بعض اليد
لكانه قيل اغسلوا بعض ايديكم مع المرفق فيذكر مع المرفق بمعنى المغسول

بحامد

بحامد وتبتعر بمعنى فليرد على ان اخر جزء المغسول فكثيرا ما يغفل عنه فناسب
التاكيد قوله وانما علم من خارج ولم يكن في الاية ولا يرد انه كيف يصح ان لا
يكون في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة يجوز ان
تكون حين النزول خارج الاية والقرينة المنفية هنا القرينة في الاية على ان
المقصود من الغاية اذا كان بحرف افادة عدم الجواز ولا يعين قائمة قرينة
الدخول او الخروج قوله فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن
في الايجاب قوله والا لم يكن فايدة فيه بحث لان الغاية ربما يعتبر اخر الحد كما يعتبر
اول الحد قوله لقوله تعالى فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا لقوله والا لم يكن غاية
بل هو دليل لافادة الغاية قوله لكن ما لم تتميز الغاية هنا مدخول الى الغ
لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية هنا اول المرفق ويحتمل ان يكون
اخره قوله الباء مزيدة ورجح كونها مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق
بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل ورح لا بد له من بيان فارق بينه
وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا غسل تمام الوجه وعدم
ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح تمام الراس قوله وذلك لا يقتضي الاستيعاب
لزم الاستيعاب والتبعيض اي بعض كان قائما وجد يكون من الواجب فمعنى
الاختلاف في قدر الواجب الاختلاف في قدر لا يتادى بدونه الواجب لا انه
لا يكون ما يشتمل عليه قدر الواجب قوله فاوجب الشافعي اقل ما يقع عليه
الاسم اخذا باليقين اذ الكل محتمل والبعض اي بعض كان متيقن في انه لا بد منه
من الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان
بالشك ولذا لا يتمسك في اثباتهما بالاحاديث الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب
احتياطا محل نظر قوله وهو قريب من الربع فعلى هذا ايجاب الربع ايضا للاحتياط
قوله نصبه نافع وابن عامر ويعقوب وحفص عطفا على وجوهكم اذ في العطف
على محل برؤسكم النافي وفيه ان الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
بالاجنبي يمنع العطف على وجوهكم ويمنع العطف على المحل مع تاييده قراءة الجر
ذلك الا انها دعوة لك بشيوع السنة الدافعة عن المسح المشتملة على
الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر وانما قال لو قال اكثر الائمة لانه قال
بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم بالمسح بالكتاب والغسل

بالسند قوله كقوله تعالى عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم الى الطرف
بجوزة كما في جحر ضب خرب قوله وفائدة التنبيه على انه ينبغي ان يقتصد في
صب الماء ولم ينبه في غيره لانه لتبيين غسله بسبب بجلافه فنبه مظنة الاسراف
وقد اجرى هذه النكتة صاحب الكشاف في العطف على رؤسكم وجعله تحت
المسح لا في جر الجوار اذ استفادة جر الجوار لكونه في صورة العطف ضعيف
جدا بخلاف جعله في تحت المسح اذ في تعبير الغسل بالمسح افادة جلية لان
هذا الغسل ينبغي ان يكون بمنزلة المسح في تقليل الماء وكانه عدل عن توجيه
اولا فل توجيهه بهذا وحمل قوله وعطف على الممسوح على العطف صورة
بجر الجوار كما اوله حيث هربا عما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث
يراد بالمسح حقيقته للرؤس والغسل الخفيف للارجل حتى اوله فعل آخر
بانه اراد بالعطف على الممسوح العطف صورة والا فحقيقة العطف عطف
الجملة على الجملة لوجوب تقدير امسحوا بمعنى الغسل لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز فلزمه مع عدم استفادة التنبيه ح ايضا انه يلزمه اضمار الجار
وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب لم يرد الاشكال
لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن بد من ان بنا الجمع منفر من التغليب قوله
وفي الفصل بينه وبين نحو يديه ايماء الى وجوب الترتيب ينبني على الايماء لعدم
الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل تحت المسح ذلك التنبيه المذكور كان
الايماء فيه ايماء للفقهاء قوله ولعل تكريره ليتصل الكلام في بيان انواع الطهارات
اي تكرير الغسل والتيمم وسلم منه ان الغسل يغني الصلوة عن الوضوء ويحتمل
ان يكون التكرير ههنا لئلا يكون لئلا يتوهم نسخ ما سبق لان السورة
آخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز له التيمم قوله
وهو ضعيف لان ان لا تقدر بعد المزيدة كما هو اخذ من عبارة الكافية حيث
قال يقدر ان بعد لام كي ولام الجحود لكن صرح في الرضي والكشاف التقدير
في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل يظهر ان وتضمر بعد لام الجر الغير
الجحودية والمظهر بالفتح اجود من الكسر وهو الاداة وكذا في الصحاح
والاحسن ان يجعل مكفره اسم الله ويحتمل اسم الفاعل من التكفير قوله
والاية مشتملة على سبعة امور على ثمانية ثامنها الكسر الذي هو قوله

وعلى

وعلى وغير المستوجب مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة
لكن لا يخفى انه يمكن ان يحمل محل غير المستوجب ثامنا هو مثنى والمثنيات
لم تقع على وتيرة واحدة اذ الغسل والمسح اجزاء غير المستوجب وكذا
المحدود وغير المحدود والبواقي افراد المتقسيم وللثاني نقول وغير
المحدود وجه وراس والمحدود يد ورجل والنهاية كعب ومرفق
وكل منهما اثنان فارتقت المثنيات الى اثني عشر قوله واذكروا نعمة الله
عليكم بالاسلام يحتمل مطلق النعمة ويحتمل ميثاقا تخصيصا بعد التعميم
لشأن كرها او بارادة الاسلام ويكون قوله اذ قلتم سمعنا واطعنا
احترازا عن اسلام المنافقين قوله في المنشط والمكره اي النشاط والكراهة
وميثاق ليلة العقبة قال ابن الجوزي كان شعب المبايعة في العقبة الثانية
من سنة ثلث عشرة من النبوة واما العقبة الاولى ففي سنة احدى عشرة قال
ابن الصامت فبايعناه فيها على النساء معناها ورد في سورة الممتحنة وبيعة
الرضوان ما اشير اليه بقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت
الشجرة قوله اي بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا يقع
بعد النفي لفظا او معنى فايقاعه هنا محوج الى جعل عليم بمعنى لا يخفى عليه
خفيات الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها
على خفاء ما فيما بين الاعمال فليجتهد فيها الكمال وللثاني تزيد بذات
الصدور جميع الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتبر اذا كان ذا
صدر محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص قوله واذا كان هذا العدل
مع الكفار وكذا اذا كان هذا للجور مع الكفار فما ظنك بالجور مع المؤمنين
يعني قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار انه اذا كان هذا تاكيدا والمبالغة
حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر بالعدل بانه اقرب الى
التقوى مع غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت في ذلك
من كون الضمير هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق وان قال
المحقق التفتازاني ان مبناه على ان ضمير هو الى العدل مع الكفار ولا
يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل قوله وتكريره هذا هنا الحكم اي
النهي عن الجور والامر بالعدل وافراد الحكم بكمال الامتزاج بين النهي

الذكور في الامر المذكور حتى كانهما حكم واحد قوله انما حذف ثاني مفعو
وعد ويمكن ان يكون المحذوف مفعول عملوا ان عمل المومن انما هو
ما امر به ويكون الصالحات مفعول الوعد اي المثوبات الصالحات وقوله
كانه قال وعدهم هذا القول يريد به ان هذا القول مقول للقول الذي
تضمنه الوعد وكان الاولى ان يقول فكانه قال في مقام الوعد هذا
القول قوله هذا من عادته تعالى ان يتبع الخ الاولى ترك هذا ومع
وجوده قوله ان يتبع بدل عنه وكما ان فيه مزيد وعد للمومنين وتطييب
لقلوبهم مزيد وعيد للكافرين واحزان لهم وقوله والذين كفروا اما
مبتدأ والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة وكلاهما بيان
الموعود للمومنين وهو المغفرة والاجر العظيم والنجاة عن الجحيم لا مجرد
قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما عطف على الذين
امنوا وموعودهم محذوف بينه اولئك اصحاب الجحيم كانه قال وعد
الله الذين كفروا وكذبوا باياتنا الجحيم قوله واراد رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعسفان فاما هو واصحابه كما ان علي مرحلتين من مكة قوله
قاموا بعدهم قاموا اوحال كان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة
لاق المسلمون والكفار فعلوا ثم انصرف المسلمون والكفار من غير
حرب قوله ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اي ندموا قائلين الا كانوا اكبوا
عليهم والا كلمة يندموا وكان الظاهر الا كنا اكببنا عليهم الا ان ذكر
على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان
لا كانوا اكبوا عليهم لئلا يدخل الماضي من غير تكرار والقول الثالث في
بيان سبب النزول لا يلائم ما ذكر قوم ونحو بينه وبين ما في الكشاف مخالفة
قوله يتعقب عن احوال القوم ويفتش عنها والنقباء الامراء يتجسسون
عن احوال العسكر ويضبط قومه وقوله ولكيلا اشارة الى بيان معنى
اخر للنقيب وهو الذي يامر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم
ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم عن الفسق ويامرونهم باقامة ما امرهم
الله قوله روي تاييد للاحتمال الاول قوله بالنصرة حملوا قوله تعالى
اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم ما تعملون

لا في معكم وفيه كمال تاكيد بمجازاة اعمالهم لعدم فوت شي منها قوله
ساد مسد جواب الشرط في الكشاف ايضا توجيه فتامل قوله بعد ذلك
الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم اذ الوعد هو الجزاء في الكشاف بعد
ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم وكان يتجه عليه ان المعلق هو
الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه القلب فعدل عنه واشار به
الى قلب في كلامه واجيب عنه بصرف معنى الشرط او التعليق عن الظاهر
المصطلح الى المعنى اللغوي وجعل الوعد تارة لان كفرن وتارة اني معكم
ووجه تاكيد الشرط تعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم
به وقد خفي على المحقق التفتازاني قوله مثلا لا لاشبهة فيه اشار
الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله بخلاف من كفر قبل
ذلك بيان فايدة تقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت ان تقييد
يستفاد من العبارة بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال
الخروج عن سبيل كان فيه ومن كفر قبل ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه
اما ان لم يكن فاعلا بشي من تلك الاعمال او كان فاعلا لبعض دون بعض وعلى
التقديرين لم يخرج من سواء السبيل قوله والمعنى انهم حرفوا التورية بتغ
اذن قوله يحرفون بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال كانه
قيل ماذا فعلوا بعد القساوة فاجيب بانهم حرفوا التورية الخ ونحن نقول
لا حاجة اليه لان من قساوة قلبهم عدم تغيرهم الاستقبال ايضا وكذا قوله
التعقيب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان الا ان ذكر التحريف للاستقبال
لان تحريفا التورية مذمومة ابدا بخلاف تركنا اتباعها ونسيانه فان
العيب منه ما مضى قبل نسخ التورية ببعثة محمد واما ترك الاتباع والنسيان
بعد بعثه فمحمودان قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة
اسلافهم ذلك يستفاد بجعل ضمير منهم اليهم والى اسلافهم وجعل
الاطلاع اعم من الاطلاع بالمشاهدة والاخبار قوله تعالى فاعف عنهم
يعني لما خانوا الله وكان ذلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك واكتم
بينك وبين الله واصفح عنهم اعرض ولا تواخذهم بما اذوك ولا تقابل
سعيهم الا بما امرك الله وهذا البيان يغني عن النسخ والتاويل البعيد اذ

لا يخفى أن القتال معهم بأمر الله لا ينافي العفو عما أخفوا في شأنه صلى الله
عليه وسلم قوله إحسانا نفلا لا يخلو عن نقصان ان لم يتبع بعد النفي قوله
اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التنبيه مستفاد
من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل الى الذين قالوا انا نصارى او لارادة
ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف الضمير عن الظاهر
او صرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يرشد
اليه انه لا بد من بيانه ولم يذكر فيفهم من العيوب السابقة الا بيان بحفظ
بما ذكرنا فهم اقل منالا ولطف وبالا قوله فانما قال لما قالوا انا نصارى ليدل
على انهم سموا انفسهم الخ يعني اختار الموصول على العلم ولم يقل ومن نصارى
اشارة الى وجه تسميتهم نصارى لدعوى نصرة الله ولا يخفى ان يجعل
مقصود الاية الاشارة الى وجه تسميتهم نصارى بعيد لانه لم يبق لا يتعلق
بالتقييد بل الوجه في التعبير به تعبيرهم انهم مع دعوى نصرة الله المنافق
خالفوا الله قوله ووحد الكتاب للجنس يطلق على الواحد والاثنين والاكثر
فيصح يا اهل الكتاب مقام يا اهل الكتابين وفيه ان الخطاب ليس الا لاهل
كتاب اذ ليس لواحد منهما اهل كتابين فيصح اطلاق اهل الكتاب سواء كان
الكتاب اسم جنس او لا قوله لا يخبره الضمير لما يعود به لا كثير جعل الكثير بمعنى
كثير منكم مما وفيه المحقق التفتازاني بانه مخالف للظاهر لفظا وبعيد انه دون
عن الحسن ووجه ان الظاهر انه كالكثير السابق قوله طرق السلامة من العذاب
او سبل الله وح السلام من اسماء الله تعالى وضع موضع الظاهر ردا على اليهود
والنصارى الواصفين له تعالى بالنقائص قوله من انواع الكفر الى الاسلام
اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور قوله هم الذين قالوا بالاتحاد
ويحتمل ضمير الفصل هنا للتاكيد كانه لا يحصر المسند اليه في المسند كما يشعر به
الكشاف حيث قال معناه بت القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا
مذهبهم وقد حكموا بالاتحاد قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم اصحاب
التثليث والتوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا
الخ وقوله تفضيحا لمعتقدهم الاولى فيه تفضيحا لتعليمه قوله فمن يمنع من
قدرته بيان حاصل المعنى لان يملك بمعنى يمنع والجار متعلق بهذا الاعتبار

بذلك بمعنى يستطيع اي من يستطيع دفعا شيء من الله قوله ان اراد ان يهلك
المسيح ابن مريم وامه ومن في الارض جميعا ارادة هلاك مسيح بن مريم في
المستقبل صحيح واما ارادة هلاك امه في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر نفي
القدرة عن العجز في الزمان الماضي على منع هلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام
ان الكلام مبني على فرض حيوة الام وح الاطناب بمن في الارض على الفرض
حتى يجعل بيانا ملا لكل من في الارض من الازل الى الابد قوله ازاحة لما عرض
لهم من الشبهة في امره حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله جعلوا ما لها ولكن
تقول لله ملك السموات والارض وما بينهما الاله وقوله يخلق ما يشاء بيان ان
ضربة او تبع من عالم الوجود قوله تعالى وقالت اليهود والنصارى نحن
ابناء الله لا يصح لقوله نحن ابناء الله معنى يمكن جعله مقول جميع الطائفتين
اذ لا النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى على شيء
فالمراد قال كل من الطائفتين هذه العبارة فيحتمل في كل عبارة بمعنى ليس في
العبارة الاخرى قوله كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبون قائله حميد
الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين قدي وقد يروى بلفظ التثنية و
المراد ح ابن الزبير وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير والخبيب مصغر خب الفرس
وهو ضرب من العدو دون العنق قوله او مقربون عنده قرب الاولاد او
محبوبون له كالاولاد وح واحباؤه تفسير له قوله فان من كان بهذا
المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه انهم
ينبغي ان يقال فلم تعذبون قلت اختير تعذبون لانه بمنزلة تعذبون بدليل
انكم تعذبون قوله قد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ اكتفى
الكشاف بالمسخ وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لانه عم من البلايا مشترك
بين الاولياء والعصاة فذكرها لا يتم في الالزام قوله كلها سواء في كونه
خلقا وملكا له جعله تتمة نفي مزيتهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونه
تكرارا ويحتمل جعله نفيا للابن وتتمة النفي كونهم اشياع احبته بمعنى انهم
احبته فهو مملوك لغيره من جنسه قوله اي الذين وحذف لظهوره لا حذف
الا لظهور المحذوف بعد الذكر والتفاوت بينه وبين ما يتلوه مغاير بسبب
الظهور لا بالظهور في نفسه ولهذا قال الكشاف لظهورها وورد الرسول التنبيه

فكأنه اراد بقوله للظهور لظهور مبينا الرسول وفيه انه اذا تعارضت
ادلة المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور فالحذف في مثل
هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن قوله او مبينا اي متعلق حين
حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور والاول اولى لاستغنائه
عن حذف المتعلق ولذا قدمه والاوجه تعلقه برسولنا اما بالظرفية والحالية
لانه انسب بما ذكره من تفسير والله على كل شيء قدير فان قلت يقع بيان الذين لهم
ظاهر فما يقع بيان ما كتموا قلت بجاتهم عن ورود فسادات كما جهلوا ونديمهم على
الكتمان والتوبة بمشاهدة اعجاز بيانه كراهة ان يقولوا ينبغي ان يقدر كراهة
لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام كما ذكر لان فاعلهما ليس واحدا قوله قوله حين
انطمست اثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه احوج ما يكونون اليه يعني
احوج اوقات كينونتهم الى الرسول على طريق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح
جعله مسندا اليه بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت كما فهم قوله ولم يبعث
في امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول لم يبعث في امة
من الانبياء ما بعث فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما صرح في قوله
فارشدكم وشرفكم بهم بل قصد كلاما مستانفا للتنبيه على وجه ارادة الانبياء
جمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعث
الى اخره كما هو المتبادر ليست صالحة لان تكون مندرجة في قول موسى بل المدرج
في قوله انما هو التي وقعت الى زمانه قوله حتى قتلوا يحيى الخ لا يخفى ان هذه الكثرة
ليست مقصودة في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة الى
حمل اسناد الملوك الى جميعهم حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء
والملوك حيث قيل في الاول جعل فيكم انبياء وهنا جعلكم ملوكا قوله من فلق البحر
لما لم يرض بتخصيصهم على العالمين احتاج الى تخصيص ما في لفظ ما خصهم
بالمعجزات واما في العالمين فخصه بما لم يؤت بهم والان يجعل ما لم يؤت عبارة
عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك فكانه قال جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم
يجعل غيركم كذلك الاية صح بكون الجعل عطاء من الله لاقتضاء المقام ذلك
قوله ارض بيت المقدس سميت بذلك لانه يحمل قول الكشاف سماها الله لابراهيم
ميراثا لولده حين رفع على الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك وكان بيت

المقدس قرار الانبياء على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة والظاهر انه
اراد ان تعيين ارض بيت المقدس لهم لانها كانت مقر الانبياء قوله قسمها لكم
وسماها ويحتمل ان يكون الكتابة في التورية قوله ولكن ان اسلمتم واطعتم لقوله
لم ينكر ما عصوا فانها محرمة عليهم بتقضى هذا التقدير لو كان المقول فيما بعد
انها محرمة لو كان المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة فيصح هذا الكلام على
اطلاقه وسنبين فيه الاحتمالين قوله لا ترجعون مدبرين خوفا من الجبابرة
اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى ما كان بالرجوع الى
مصر الا لتصوير الفرار والى جانب اخر وقوله قيل لما سمعوا الى اخره اشارة
الى حمل ولا ترتدوا على الرجوع الى مصر لا لتصوير الفرار الى موضع اخر لانه
نقل عنهم انهم لو ارتدوا لم يرجعوا الا الى مصر كما ظهر منهم حين سمعوا
حال الجبابرة من النقباء قوله او لا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز وقوله
فتنقلبوا ايضا اما حقيقة او مجاز واما الخسر على كل تقدير خسر الدارين
فلذا جزم في تفسيره ولم يردده والخاسر من خسر بفوت نفعه قوله ويجوز في
فتنقلبوا الجزم على العطف لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر تدخل النار وهو
ممتنع خلافا للكسائي قوله من جزم على الامر لا من اخذ كالخائف من الاحتيال
لانه نادر قوله انا لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية بل لعدم الدخول
حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت فعل سبب الدخول خروجهم او
هو مثل بالدخول قلت عند وجود المقتضى والمانع يترتب المعلول على انتفاء
المانع قوله اي يخافون الله حمل المفعول المحذوف الله تعالى للنان بحمله
ذو النعم بقرينة انعم الله عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل وعلى الاول
ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقباء فهو اسرائيل فكانوا
نقباء كما ان الاولى يخافون الامر وقد ظهر ان قراءة يخافون بالضم ايضا
يحتمل كالب ويوشع من ان يجعل من الاخافة قوله ويشهد له انه قرئ الذين
يخافون بالضم ترك شهادة انعم الله عليهما وقد اتمها الكشاف لما ان
يشعر بما اشار اليه من تفسير الانعام بالانعام بالايمان والتثبيت اي على الحق
لانه صريح كالب ويوشع على بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان
كما فسر الكشاف فانه لا يميزهما عن بني اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجميع

وانما سمي الرجلين من ابي الجبابرة وبجعلهما منهم قال المحقق التفتازاني يحكى
في الشهادة اي الظاهر من قوله انعم الله عليهما انعام الايمان فان لم يمت
والا فلا قوله وهو صفة ثابتة الخ اي حال بتقدير قد من رجلان قوله اي
باعتو هم من باختفا اي فناجاه والاصحار البروز في الصحراء كذا في القاموس
قوله ولانهم لجبناء ولا قلوب فيها هذا لا يقتضي المبالغة في الضيق والمنع
من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظر الى هذا التعليل من قوله ادخلوا عليهم
الباب مجرد المباغتة وقوله ويجوز ان يكون علمهما بذلك بيان وجوه اخر
حكمهما بالغلبة ونحن نقول لعلهم حكموا بذلك لانه حول انا منا انقياد امر الله
حيث قال ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة وانقيادا امره سبب نصره ولطفه
قوله نفوا دخولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهر من الزمان
لمد الذي لا انقطاع له وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى حمله
على عدم الدخول ادمنة داموا فيها قوله فالواو للاستهانة وقولهم
انا ههنا قاعدون اثبانا كيد لنفيهم انفسهم اياها في الذهاب وانا وعد
بعدم الانكار على اعقابهم الى مصر قوله وقيل تقديره اذهب انت وربك
يعينك هذا التقدير بعيد عن الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل كل رجل
وضيعته اي اذهب انت مقرون بربك قوله فالله شكوى بثه وحزنه الى
الله بمعنى ليس قوله لا املك الا نفسي واخي له ما امره الله به بل الشكوى
نوب الشكوى وحزنه الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتذاره عدم الدخول في
دعا لكن انسياله بالدعا عليهم لا بمر الشكوى والبث والحزن قوله بان يحكم لنا
بما نستحقه الخ هذا الوجه مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم
في التيه فلو كان الدعا بالمباعدة لفارقهم لانه مستجاب الدعوة وقد حكم
الله على موسى وهرون بما يستحقانه وهو ان التيه كان لهما روحا وحكم على
بني اسرائيل بما يستحقون فان التيه كان عذابا لهم وقوله او البعد مبني
على حمل الفرق على حقيقته لانه قيل ان موسى وهارون لم يكونا معهم في التيه
قوله لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب عصيانهم والفاء في قوله فانها للتسبب
يعني تحريمها عليهم بسبب عصيانهم لك صار سببا للتحريم قوله وكان الغمام يظلهم
من الشمس الى اخره في الكشاف فان قلت لم كانوا معهم عليهم تظليل الغمام

وغيره وهم معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل على العصاة عركا لهم وعليهم
نعمة للمالفين متظاهرة ومثل ذلك التجيل الزايد المشفق بضرب ولده ليتأدب
ولا ينقطع عنه معروفه ما قوله كانه ذلك لاظهار القدرة الكاملة ليكون مزيد
حجة على المتمرد بين حزب الجبارين بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا
لمن قدر الله دخوله وضح القرينة على امرهم قوله ان يزوج كل واحد منهما
توأم الاخر توامة قابيل اقليما وتوامة هابيل لبودا قوله ولذلك قال
كتبنا على بني اسرائيل وتوجيهه على التقدير الاجزاي من اجل ان الحسد صار
سببا لقتل الاخ والحسد غالب على بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله
ظرف لغوا لانه للخبر المسموع لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر يكفي في كشف
الظرف قوله لانه حفظ حكم الله ولم يخلص النية في قربانه وقصد الى الحسن ما
عنده قوله الامر بالقربان الحسد لعدم تقبل القربان على ان ما لعدم الدوام في
من الله ويجب امثاله فلا بد ان يتقبل قربان هابيل ليعلم ان توامه قابيل
له وفي امر ادم لهما بالقربان تنبيه على ان المتعدي اذا رأى من التابع ما ياباه
في قول الحق منه بحسب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع اباية
قوله توعده بالقتل لفرط الحسد له او لئلا يزوج توامه قوله ولذلك قال
انما يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا كناية عن انه لا يمتنع عن حكم الله
بوعيده لانه متق والمتقي يوثر الامتثال على الحين او كناية عن انه لا يقتله دفعا
لقتله لانه متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن بسطت الخ قوله لان الدفع لم
يبح بعد وفي الكشاف قال مجاهد وغيره يعني قوله وانما قال لها انا باسط في جواب
لئن بسطت انه اتى في الجملة الاسمية في جواب القسم للتبري بالكلية ولكن ان
يمدح فيانه لم يقل لئن قتلتني ما انا بقاتل للتبري عن القتل راسا لان فيه
التبري عن مقدمته فضلا عنه فتامل قوله تعليل للامتناع عن المعارضة
اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام العطف على مجرد الجزاء
مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع عن المعارضة
نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر ان يحمل على
الاستيناف في جواب ماذا تفعل لانه اذا قال امتنع عن المعارضة تردد
المخاطب انه ماذا تفعل هل تهرب او تترك التزويج الا انه عبر عنه باني اريد

انه يبوء باثمي وهو اثم عدم امتثال امر تزويج توامك لمثلنا باثمي واثمك
وهو اثم امتناعك عن تزويج توامي زجرا له عن المنع وتخويفا له بما يحصل
عليه من الاثم وبهذا اندفع حاجة الحاجة الى ما يتكلف في تحصيل اثم
يدل عليه اثمي وتصحيح انفراده به مع انه لا تزر وازرة وزر اخرى ودفع
دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتكلف فتامل قوله ارادة
تحمل اثمي لو بسطنا الاولى ارادة ان يحمل مثل اثمي لان المقصود من البيان
والتنظير دفع انه كيف ينصرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع
انه لا اثم للقائل عمدا امتناعه عن القتل حتى يعرف المخاطب به ودفع
الاول بتقدير المثل والثاني بعرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل
انه يثبت مثل الاثم المفروض للمخاطب ويحمل انه على شيئا من اثم القتل المفروض
للقاتل للمخاطب مع انه لم يشتمله القتل ويجاب بان ارادة الثبوت لا تستلزم
الثبوت والجواب بانه ليس صواب اذ المقصود تخويف المخاطب وانذاره على ما هو
فيه فلو لم يثبت الاثم فما الفائدة في بيان الارادة ولهذا عدل عن هذا
التوجيه وقيل المراد باثمي اثر العزم على قتل المخاطب لظن انه قصد القتل
اذ الاثم الذي يحمل على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ
منه في مقابلة جنايته قوله ونحو المستثنا اي المثنا بان تمام التشبيه
ان الحقيقة انها مبني على وجوه الامر لغير النادي بما يقول له الا امر له ولا يبعد
لا يرد الزجر بما يقول والا امر للداعي لكن الكشاف ادعى ان له انما الامر معه
منحط عند ظاهر فكانه لهذا لم يلتفت اليه واعتبر العرض في التقدير واشكل
على المحقق التفتازاني توحيد الحديث لانه لا يمكن فيه والمثل كما في الاية لانه
ذكر الجمع بلفظ واحد الا ان يراد باثم الاقاء نفس الاثم ومثله فيلزم
الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس مشكلا لان المراد باثم الاقاء اثر يحصل
بالاقاء والاثم الحاصل بما قال الا اثم ما قال النادي ومثل اثر الدافع
كل مثله وذلك المحقق عدل عن هذا التوجيه وقال الاظهر انه بيان لما قال
الدافع اثره وجعلهما جملة البيت وهو بهذا الاعتبار ساقط وجه الحمل
وهو على البادي ولا يخفى ان ما هو من جهة الحمل اليسر اثم ما قال بل مثل
انه المفروض قوله وكلاهما في موضع الحال يعني مجموعهما لا كل واحد الا

ترجمان التقدير ملتبسا باثمي واثمك لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون
كل منهما في موضع الحال ثانيا عنه على ان جعل المعطوف على الحال حالا مما تجوز
ما كان في حكمها قوله وقوي طاوعت المطاوعة الانقياد وقول الدعوة
والتطويع التسهيل والتوسعة ويمكن ان يجعل له للاحتراز عن التسهيل لغيره كان
يسهل على ابيه قتل اخيه وكذلك في حفظ زيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا
النفس او الغير فيستغني عن جعله لزيادة الربط قوله فقتله اي قتله بعد سهل
والاستعلاء له فاصبح اي صار من الخاسرين دينا حيث كفر وبهذا ظهر فائدة قوله
فطوعت له نفسه ووجه عدم الاقتصار على قتله قوله والجملة ثاني مفعول يرى
ولذا جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن للجملة موقع حسن
وايضا يبصر منه اراه سوءة اخيه بل مثل مواراته يبقى لا بد من ثلاثة
مفاعيل ولا يجد هنا مفعول ثالث بل المتحد انه كيف يواري سوءة اخيه منزل
منزلة المفعولين كما في ان ذكرنا فالمراد فالصواب ان الجملة في موضع مفعولي يرى
ان اذا جعل ضمير يريه الى الغراب كان اسناد الاعلام اسناد الى السبب لان
المعلم هو الله ولا يجري في اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا ان يقال الا
عرض ما قال الله ولا يخفى ان ادري بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهمه عبارة الكشاف
نعم لو جعل يريه بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت لم لم يعلمه
الله كما الهم الغراب قلنا ذكر ابن ربيعها على انه جعل من الغراب بعد عندنا الله
بعد حتى حصل تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله يا ويلتا اعجزت وقوله اعجزت
للدلالة على حدوث العجز يدل على انه لم يعلم ان هذا العجز والجهل حدث له من هذا
العصيان قوله والمراد بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما يستقبح ان يرى فسره
الكشاف بعورة اخيه قوله والالف فيها بدل من ياء المتكلم اقول يا ويلتا مناد
مستغاث اي يا هلاك تحقق من الم العجز وكلمة يد نحو يا حسرتا والاستفهام
في اعجزت للتعجب من هذا العجز قوله وليس جواب للاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت
لواريت اذ العجز لا يسبب المواراة ردا على الكشاف ولا ينفع جعل الاستفهام
في قوة النفي لكون انكاريا كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان صح لو لم اعجز لواريت
لكن لا يكفي في النصب سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي قبل دخول النفي الا
ترى انما تاتينا فتحدثنا منتصر عنه بانه لا يكون منك اتيان فحديث لا بان لم

فانا افعل ما مر ما يجد لكنه في غاية البعد ما قيل هو من قبيل اعصيني ربك فيعفو
عنك بالنصب لينصب الانكار التوبيخي على الامرين وتشهد بانه في العصيان
وتوقع العفو وتركيب خلاف العقل حيث يجعل سبب العقوبة سبب العفو ويكون
التوبيخ على هذا المجمل فكذا هاهنا قتل نفسه بمنزلة من جعل العجز سببا لموازاة
دلالة على التعكيس المؤكد للعجز والقعود عما يهدي اليه الغراب قوله وقرئ
بالسكون على فانا اوارى قال المحقق التفتازاني وجهه ان الاستفهام للانكار
يتضمن النفي والفاء في موضع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اوارى هذا نفي لا نزل لا وجه
تقدير المبتدا لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام
للانكار والكلام في نفي لم اعجز فاوارى فعلى هذه القراءة عطفنا فاوارى على
قوله اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف يجعل معنى الفراشين
واحد فيتبع من حيث المعنى قوله لما كان فيه من التحير اي كان ندمه معطوفا الامور
لا ندمه بسله قوله كقولهم من جراك في القاموس من جراك وجرائك ويخففان
ومن جريرك من جر كيد معنى حتى يجنى معنى الكل من اجلك قوله او بغير
فساد فيها وفساد عطف على المضاف المحذوف عن نفس لا على نفس كما توهمه
عبارة الكشاف قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء الخ او من حيث انه يحتمل ان
يصير هذا المقتول سببا لما يكون بعده جميع الناس كادم هو لم يثبت القتل نسله
فكانه باجزاء القتل جميعهم قوله اي من تسبب لبقائها بعفو او منع عن القتل
الخ الاولى ان يفسر الاحياء بما هو انقاذ الحيوة ويسعدونها ليشمل التزوج وغيره
قوله وبهذا اخبث القصة اي قصة ابني ادم وما قبلها من قصة عصيانهم في
التيه وتبتني ما ذكره على قوله ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات لتاكيد التقاعد
عن القتل وجعل بيانها نفيهم اسرافا في القتل ويحتمل ان يكون الامر بتلاوة نبأ
ادم ليكون اعلاما او بينة له على نبوته كتلاوة قصصهم في التيه ويكون
قوله ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات تسلية له عليه السلام في اسرافهم في
الانكار وانهم اعادة بهم القديمة قوله اي اولياءهما وهم المسلمون يلزم منه
الخروج والرسول عن المنطوق وبيان محاربته بطريق المفهوم فالاولى ان المراد بمحاربة
الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة ومعنى لان المحارب مع قطاع الطريق محاربي
احكام الله ورسوله وهم هادموا احكامهما فهما في المعنى محاربهما وكان محاربتهم

لما انتهى لا المخالفة المحاربين معلوم والسلب الاختلاس على ما في القاموس قوله
والمراد به هاهنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر الخلاف
فالمراد بالاية قطاع الطريق لمحق لمكابرتهم قوله اي من غير صلب ان قودوا
القتل او لفي صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو
الوارث وان كان فيه معنى القصاص قوله اي يصلبوا مع القتل وذلك مما
بينهم من مقابلته بالقتل في حكم القتل الا ان الاخذ القاتل ليس عقابا في من
القاتل من غير اخذ قوله حتى يموت متعلق بالترك والطعن على سبيل التنازع
قوله بقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى ذلك في اول مرة فان عاد قطع رجله
اليمنى ويده اليسرى فان عاد قيل قوله ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من
القرار قال المحقق التفتازاني في المذهب عنده ان يشردوا او يتفرقوا وفي المحرر
ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون الطريق ويترصدون للرفقة باخذ
بعدها الا ولا قتلوا نفسا فينبغي ان يعزرهم بالحبس وغيره قوله واو في الاية
على هذا التفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ على امر التفصيل او التخيير
الا ان حكم بالتفصيل بالنظر الى ان هذه اجزية مختلفة في التغلظة والخفة يحسن ان
تتنوع بانواع مختلفة في التغلظة والخفة لتكون هي اجزية سيئة مثلها وان التخيير
بين الاغلظ والاخف ليس له كثير جدوى عن تقول التنويع يحتاج الى تقييدات
في التعلم والتخيير هنا لعنها فهو اقرب اما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر
الى الاشخاص والازمنة فان العقوبات للازجار واصلاح الخلق وربما يتفاوت
الناس في الازجار وكل ذلك يهدي الامام قوله تعالى لهم خزي في الدنيا
لا يخفى ان لهم هذا الجزاء في الدنيا مع الخزي وان لهم في الاخرة مع ذلك العذاب
العظيم ونبه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء
بالعذاب العظيم في الاخرة على ان الخزي في جنبه كالعدم قوله لعظم ذنوبهم متعلق
انه سبيل العذاب العظيم والتحقيق ان سبيل لمجموع الخزي في الدنيا والعذاب
العظيم في الاخرة قوله وان الاية في قطاع المسلمين الخ فيه بحث لان المراد بالتوبة
عن قطع الطريق ولا تاثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر او
من المسلم فاما ان التوبة عن الكفر مسقطة لجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم
من غير هذا الموضع قوله اي يتوسلون بيان الوسيلة بمعنى ما يتوسل به واريد

هنا ما يتوسل به ثواب الله وقربه فهو من ذكر العام وارادة الخاص دون
الاستعارة كما يتبادر من الكشاف **قوله** وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة
حمل الوسيلة على منزلة الجنة يا بابه ذكر اليه الا ان يحمل تعيين الاشتغال معنى
التوحيد او التنويع وسيلة اليه يعني ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة
جعلها الله لعبد من عباده وارجوا ان اكون انا اياه فسلوا الي الوسيلة وهذا يدل
على انه ينبغي ان تطلب للرسول صلى الله عليه وسلم فافي الاية لا يكون تلك
الوسيلة **قوله** تعالى لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به
فان قلت المقصود انهم لو افتدوا بما في الارض جميعا ومثله معه من عذاب يوم
القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود يستدعي ويفتدون به فما وجه قوله
ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهي انه يفيد انهم لو حصلوا ما في الارض
ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله وحصلوا الفدية له وتمكنوا
في الافتداء ورعاية اسبابه كما هو شان من هو بصدد امر ما يقبل منهم فضلا عن
ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وصدروا للفدية تجاه ولهذا لم يكتف بقوله
ان الذين كفروا لو يفتدون بما في الارض جميعا من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم
وليقوله لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم
التقبل مع ثبوت ان الفدية ما لهم حتما لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست مالهم
قولها ولان الواو في ومثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض
عنه مع تعرض الكشاف له لانه جعله من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى
مع مع انه ليس مفعولا معه اذ لا يحمل مفعولا معه فاما ان يكون العامل فيه ما
تضمنه يوم من الفعل المحذوف كما وهمه الكشاف فعنده انه ليس بصالح فاعل
ذلك الفعل لانه مصاحب ما في الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر مضمون الجملة
واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوي ومع العامل المعنوي يتعين
العطف اذا امكن فحينئذ يجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم
ان بالواو بمعنى مع ومع يكون معه للتاكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى مع
اي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في الافتداء
لان رجوع الضمير الى ما معه الشي لا يفيد تعلق الحكم الذي يتعلق به بما معه
قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب قال المحقق التفتازاني لا من باب الاستعارة

التمثيلية بل يراد مثال وحكم يفهم منه لزوم العذاب لهم اي لم يقصد
بهذا الكلام اثبات حقيقة الشرطية بل انتقال الذهن منه الى هذا المعنى بهذا
الاعتبار مثال او كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بان يمثل حالهم
في عدم التفصي عن العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال ما في الارض ويحاول
به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص **قوله** تصريح بالمقصود منه
اي من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب واما اقول المقصود بيان كما لا يندفع
به عذابهم لا يخفف بل لهم معه عذاب اليم في كمال الايلام وكذلك قوله يريدون
ان يخرجوا منها لافادة انه كما لا يندفع بذلك الافتداء عذابهم لا يندفع دوامه
ولا ينفصل عنهم بعجزهم وتمنيهم لا يخفى ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا
ذلك للافتداء به **قوله** وهو المختار في امثاله لا في الاية لان المشهور قراءة الرفع
ولذا صرف الاية عن الظاهر فان قلت عادة القراء ان ادراج الايات في التعبير
عن الذكر فلم صرح هنا بالانثى قلت لان الحدود تدرأ بالشبهات ولذا صرح
بها في اية الزنا ايضا **قوله** لان الانشاء لا يقع خبرا الا باضمار وتاويل فيه انه
مما رضيه صنع الظاهر العمل فيما قبلها الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال
المحقق التفتازاني الامر في مثل هذا الموضع يقع خبر المبتدا بلا تاويل لكنه
في الحقيقة جزاء الشرط اي من سرق فاقطعه هذا وانما السيد الشريف على
ان الانشاء لا يقع خبرا بلا تاويل وتمام الكلام في شرح المفتاح ولذلك الموضع
بجمع الخ اي ولان المراد بالايدي الايمان وهي الشي لا جميع الايدي حتى يكون جمعها
مبنيا على ان احتياج الرفع الى الاضمار ولا يوجب ترجيح النصب المحوج الى الاضمار وبل منه
انه لا يحتاج الى الاضمار والتاويل لان الاضمار مع المفسر كالعدم الا انه يحيل
ويصرف عن الظاهر **قوله** اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازاني
احترازا عن تكرير التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن من الالتباس فلا يقال
رأسهما وتلاقيتكما ويحمل دفع الالتباس هنا مبنيا على القرائن الحالية المعلومة
من الصانع الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان **قوله** لانه عليه السلام سئل في
سارق الخ فيه اشارة دليل على ان المراد بالايدي الايمان **قوله** منصوبا ان
على المفعول له قال المحقق التفتازاني في ترك العطف تنبيها على ان القطع للجزاء والقطع
على قصد الجزاء النكال له المنع عن المعاودة هنا قلت ويمنع الغير عن مثله ثم

قلت لم يعطف لان العلة مجموعهما كما في هذا حلو حامض الجزاء اشارة الى ان فيه
حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله فتأمل قوله او المصدر لعل نصبه
فاقطعوا يريد على ان اقطعوا تضمن معنى النكال والجزاء فباعتبار احدهما جعل
جزاء منصوبا به وباعتبار الآخر نكالا ولما لم يعطف احدهما على الآخر وجعل
نكالا كونه مفعولا لكسبا جعل موجب النكال عينه مبالغة في ايجابه قوله قدم
التعذيب على المغفرة الخ او لان المقصود وصفه تعالى بالقدرة والعزة في
تعذيب من يشاء اظهر من القدرة في مغفرته لانه لا اباء في المغفرة من القبول
وفي التعذيب اباء بين قوله اي صنع الذين لا يعني ان فاعل الحزن الذين يسارعون
وسببه الصنع فلا حاجة الى تقدير صنع وان تعليق الحزن بالموصول يدل على سببية
صنيعهم والاظهر ان المراد بقوله لا يحزنك امره صلى الله عليه وسلم بان لا يحزن
بسبب صنيعهم ويحتمل ان يكون المراد نهيهم عن ذلك وتحريضه ذلك عليهم كتحريضه
صنيعهم قوله اي في اظهاره والا فكفرهم ثابت وذلك لان الاظهار هنا لا يتأتى الا
بالاخبار حتى يتأتى النفاق الموقوف على الاسرار والحزن اما لخوف تعليم الكفر
الدعوة منه لا يغرك فيبذلون لا يحسن كفرهم بذلك واما الخوف على نفسه بتقليل الاصحاب
اما الخوف منه لان الله ناصره وقوله لا يا منا اظهر من ان يبين لكمال ظهوره فساده
سمعي واما النظر فلانه تحكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا بعيدا ان
يكون بدي يا في افواههم اي يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان يلتفتوا بقلوبهم
فلهذا نسوا تعلقه بامنا وقوله العطف اي على قالوا قوله عطف على من الذين
كالواو العطف الذين لو استنكروا القاتل لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرير
العامل بعده للذين كفروا الذين امنوا مستضعفين منهم لا في المعطوف قوله
والضمير للفريقين والذين يسارعون وفي الكشاف والضمير للفريقين او للذين
هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين او الى الذين
يسارعون لانه ايضا فريقان تأمل قوله واللام فيه للكذب اما زيدت للتأكيد
اي لم زيدت تأكيدا في السماع والثناء لبيانه المراد المبالغة في سماعهم الكذب
واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا ينبغي بدون التأكيد ويحتمل ان يكون
الزيادة للتقوية العامل قوله او لتضمين السماع معنى القبول يجد عليه ان القبول
باللام ايضا مستعد بنفسه في القاموس قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه ثم تعدى

الـ

السماع بمعنى القبول باللام بمعنى من نحو سمع الله لمن حمده اي قبل الله من حمده
لكن هذه اللام تجعل المسموع منه لا المسموع قوله اي سماعون كلامك ليكذبوا
عليك فيه بالنسخ والتغيير كما هو شأنهم الان فاليد بقوله يحرفون قوله اي
بجمع آخر لم يحضروا مجلسك جعل قوله لم يأتوك صفة قوم آخرين ويجوز ان
يجعل صفة سماعون اي سماعون ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير
كلامك لاجل قوم آخرين قوله اي يميلونه عن مواضعه فان قلت فعلى هذا كان
الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف الى توجيهه
بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان كان ذا موضع
يعني من بعد مواضعه من بعد تمكن مواضعه والقول الراجح لفظ البعد للتنبيه
على تنزيل الكلم منزلة ادخل مما وضعها الله لان ابطال النافع بالمضر لا بالنافع او
الانفع فكان الحرف واقف في موضع ادخل من موضع الكلمة يحرفها الى موضعه
قوله او استيناف في جواب ما حالهم وجملة خبر لمحذوف فيكون الكلام وصله
الى جملة من خبره فيها والاجمال لا تحتاج سوى الحال تعطف الجملة الاسمية على
الواو وهنالك احتمال آخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتدأ سماعون قوله ان اوتيتم
هذا الكلام فاحذروه الظاهر انه مبتدأ عام من ذلك وهو ان اوتيتم غير هذا
سواء كان من محمد او من غيره من جملة التورية فاحذروه لان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص المورد والتحميم تسويد الوجه وفي الكشاف انه ابن صوريا في هذا
المجلس بعد ان سأله عن اشياء واجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعلمه
حقا قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا فيه دلالة
لان ارادة الله لا تنفك عن المراد وبيان ان الحال كذلك من الازل الى الابد لان من
سعد يسعد دائما ولكل من يريد فتنته في زمان من الازمنة وكذلك او يريد تأييد النحو
قوله تعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير تنافي
ارادة الفتنة قوله والضمير للذين هادوا واما اذا كان اولئك للذين اشارة الى
الذين هادوا او الى الفريقين فالضمير لا وتبدل الاوجه ان الضمير لا وتبدل على اي
تقدير كان قوله كرره للتأكيد لا التكرار لانه تشكيل لقوله لهم في الدنيا خزي
ولهم في الاخرة عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم وقوله
فان جاؤك فاحكم متفرع عليه ويستفاد من الكشاف توجيه بما يدفع تكراره حيث

حمل سماع الكذب على قبول الدعوى الباطلة من الخصم لارادة الرشوة وسماع الكذب
سابقا كان محمولا على قبول ما يفتريه الاحبار قوله وهذا يجيئه يجب مطلقا
لان الآية منسوخة عنده بقوله وان احكم بينهم بما انزل الله لان الزم الحكم
دفع للتخيير فيه وبين الاعراض ونحن نقول يستفاد من النظم انه اذا حكم اثنان
هنا الحكم بينهما من غير ان يكون قاضيا له ان يحكم وان يعرض لان التخيير وهو رسول
الله كان لا يلزمه الحكم بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا لهم يحكم اقرب
والله اعلم قوله بان يعادوك فان الله يعصمك من الناس يعني تعليل عدم الضرر
بالاعراض لانه كان امرا منه صلى الله عليه وسلم سببا لعداوتهم لانهم انما يحكمونه
ويعدلون من حكامهم اليه ليحكم عليهم بايسر مما حكم حكامهم فيصير اعراضه
صلى الله عليه وسلم سببا لتشنيعهم وعداوتهم فوعد الله له العصمة منهم ويحتمل
ان يكون فان يعادوك كلمة تسلية عن قول والله اعلم اراد الله تعالى ان في
الاعراض عن الحكم سلامة عن الشرور والحكم دائر بين النفع والضرر فان الحكم
بالقسط يصلك بمحبوبية الله تعالى ولا يمنع نفعه والحكم بالجور يجعلك في سخط
الله ولا ضرر فوقه قوله تعجب من تحكيمهم الاولى انه تعجب من تحكيمهم والتولي
فان التولي كمال البعد من التحكيم فيبعد كمال البعد اجتماعهما وقد اشار بذلك
البعد بكلمة ثم قوله حال من التورية ان رفعتها بالظرف ضعيف لان الجمهور
يشترطون الاعتماد في اعمال الظرف قوله وان جعلتها مبتدأ فمن ضميرها المستكن
فيه تعرض الكشاف حيث جعله مبتدأ فمن ضميرها لا من التورية لانه جعلها
مبتدأ وقد تكلف بعض بانه اراد بالتورية ضميرها المستكن في الظرف
والاحسن ان يجعل تقدير الظرف للضمير ونحو هذا الكلام دعها العزو والتاء
في التورية ليست للتأنيث لا يكون في العجمي ولهذا احتاج الى ان قال وتاؤه
لكونها نظيرة الموت والموماة المفازة والدوداة ارجوحة يلعب بها
الصبيان اولى وبه تعرف ظرف من القاري بشارة الذين يؤمنون
بما انزل اليك وما انزل من قبلك اولئك على هدى من ربهم واولئك هم
المفلحون وبهذه الآية تمسك القائل به ويرد عليه ان قوله الذين هادوا
تخصيص الانبياء بانبياء بني اسرائيل وكانه يجعل قوله للذين هادوا
بمعنى انه انزل بجميع احكامها للذين هادوا ما عدا اليهود فبعض احكامها

لم تنزل لغيرهم وهو ما نسخ ويرد ايضا ان قوله الذين اسلموا صفة مقيدة
اي النبيون الذين انقادوا الله وهم الذين لم يشخصوا احكامها قوله صفة
اجريت على النبيين مدحا لهم ويرد عليه انه يرد البلاغة المدح بالاسلام
بعد الوصف بالنبوة ولهذا قال عبارة الكشاف انه صفة اجريت على سبيل
المدح تارة يراد بها انه صفة غير موضحة ولا مخصصة بل على طريقة المدح
لكن لا للمدح بل للتعريض لليهود وتارة بانه صفة على سبيل المدح للصفة حيث
جعلت صفة لهؤلاء العظام فقوله مدحا لهم وتعريضا بجمعه العذرين وهم
مقصود الكشاف قلت الاسلام للنبي كمال المدح لان الانقياد من المتعدي
تحملا من النبي لا يخفى وصفا لا وصف فوقه ويمكن ان يكون الوصف به اشعارا
بمنشأ الحكم ليحافظ عليه للائمة ولا يجرؤ على الحكم ولا يتوهم ان الحكم بها
للنبوة غير النبي خارج من هذا المسلك قوله الذين هادوا متعلق بانزل
يتبادر منه انزلنا ومثل انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل بالاجنبي بين
العامل والمعمول اعني يحكم والنبيون وكانه اراد تقدير انزل مجهولا بان يكون
التقدير انزلها للذين هادوا ويكون الجملة معترضة ويؤيده انه لم يقل بانزلنا
لا هو الظاهر قوله والراجع الى ما محذوف من النبيين يتبادر انه يجب
بما ولا مفعول له لان ما عبارة عن الامر اي بسبب استحفظوا به اي بسببه لك
الامر مهم للنبيين مفعول استحفظوا اي بما استحفظوا به شيئا من كتاب الله
والاحسن جعل ما مصدرية ليستغني عن تقدير حذف العائد قوله وكانوا عليه
شهداء اي بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف بيانه كالحفظ عن
الطلب وجهه غير ظاهر وقدر المحقق التفتازاني في النظم وكانوا شهداء
بحكم الله ولا له من قرينة كما انه لا بد للقرينة من جعل وكانوا لعنا على كتاب الله
بتقدير ان لم يدخل تحت الطلب قوله رقيبا على اليهود فيها اوعا لا يجوز عنه
الاسناد مثبتة فيها قوله يعني ان النفس تقتل بالنفس اشارة الى تقدير المتعلق
في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا على ما بين المخاطب لظهور ان العين بالعين
في تقدير تفقأ بالعين وان المقدر في الاذن والانف القطع وفي السن القلع
ولو قدر في الجميع شيء لم يبعد كانه لا قوله والجروح قصاص قوله كانه
قال كتبنا عليهم النفس يعني ان الفعل الذي يقع على الجملة لا يقتضي ان المفتوحة

في الوقوع فان فيها بمنزلة المكسورة لان المعنى في الجملة لا يستغني على الافراد
فالرفع لعطف الجملة على الجملة وللثاني ان تجعلها معطوفة على محل اسم ان المفتوحة
لان في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام للجملة وقد نبه عليه الكشاف قوله
او مستأنفة ومعناها وكذا للثاني العين بمعنى الاستئناف ان لا يكون تحت كتبنا
والتشبيه مستفاد من نظمها في سلك النفس قوله او على ان المرفوع منها معطوف
على المستكن في الظرف فيحقق الفصل بدخول العطف لو جعلنا عباره فيما بينهم
ولو صح ما ذكره ان قوله والعين معطوف على الجار بالنفس من المعنى باراد
الحال اي مقتصة بالانف فنظرا ان قصاص الانف بالنفس معناه انقصاص
الانف بانف النفس فتأمل فان هذا البيان ان كان وقت النظر ولا يخفى ان
الاوجه ان يجعل للجار والمجرور بدلا عن للجار والمجرور باعتبار اسناده الى الانف
ورد في البناء مثل لبناء في لكنا نحمل قوله اي ذات قصاص مصدر بمعنى المقاصة
كالقتال بمعنى المقاتلة قوله على انه اجمال للحكم الخ لا اختصاص لكونه اجمالا
للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال الحكم للجراحات بعد تفصيل البعض ليس اجمالا
هذا التفصيل فتأمل قوله يكفر الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل ما يلتصق به
المؤاخذة كما في الكشاف لانه غاية المؤاخذة قاعدة الاعتزال قوله فمن تصدق
به من المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم ان كل من تصدق مما يجب عليه من
من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما جناه من الذنب ويلائم كل الملائمة
قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون قوله وقيل انها في
وجه ربط الخبر بالمبتدا باعتبار ان قوله فهو بمعنى قضية يشتمل بحسب المعنى
على ضمير المبتدا فاستدلال المحقق التفتازاني به على ان الخبر مجموع الشرط والجزاء
والا لخلو الخبر الجملة عن ضمير المبتدا ضعيف قوله اي فالمتصدق كفارته التي
يستحقها بالتصدق لا ينقص منها شيء وفي الكشاف وفيه تعظيم للعفو وجزيل
فيه فان قلت يلزم ان يستحق التصدق بالتصدق وفيه تعليل الشيء بنفسه
قلت يستحق التصدق كفارة للذنوب فيجعل الله تعالى نفس تصدقه كفارة
لها فذات التصدق صدرت بسبب وصفه الذي هو كونه كفارة ونحن نقول
والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون معنى كفارته انه كفارة يحتاج اليها المتصدق
وهي ما يكفر ذنوبه كلها قوله والتعبير المنسوب للاستعداد بجعل المنتسبين

والربانيين والاحبار وتنبيهم به انه حكم بها كما حكموا بها قوله وقرئ
بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام العرب اذ لم يجيء فيه افعيل ولا
فعليل ولا فيعيل لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانهم قوله عطف عليه اي على قوله
فيه هدى ونور على موضع النصب ويشهد بالثاني عبارة الكشاف قوله عطفا
على محذوف اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد
التعميم او تعليلا محذوف المقدر واتيناه هدى وموعظة للمتقين ولك
ان تجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه هدى ونور مصدقا احوال
بشريا الغلبة كانه قيل اتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا قوله كقولك امرتك
بان قم لا يظهر له معنى يحصل الاستشهاد بالقول اي امرتك بان قلت قم ويحتمل
زيادة ان اي امرتك امرا ملتبسا بلفظ قم وزيدت احترازا عن دخول الجار على
الفعل فجعل المدخول في صورة ان مع الفعل لا خفاء المعنى في الثاني تصحيح ان
الفعل فانه من مذاهب الفعل قوله او عن الايمان او عن الامانة او عن رحمة
الله قوله ونزلها ان كان مستهانا به لانه عدم الحكم له بلا ومنها نزلا يوجب الكفر
ونحن نقول المراد بعدم الحكم عدم التصديق بما انزل الله مع العلم بانزاله قوله
وحملها على ولتحكموا وله جماعل اجراي وليحكموا بانزالها انزل الله ولا ينكروا انه
كان اعضاء والجميع ما انزل الله فيه وان لم يكن في التورية ليحكم اهل الانجيل
بما انزل الله فيه من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ويلائمه كل الملائمة ايصال قوله
وانزلنا اليك الكتاب قوله عطف عن التغيير لما فيه من الاصول فانها مشتركة بين
الكتب ولا يتغير والاديان الحافظ عن التغيير للقرآن نفسه لانه اعجازه يمنع
البشر عن تغييره لانه لا يخفى تغييره قوله او حال عن فاعله او عن اهواءهم اي لا
تتبع اهواءهم منحرفة عما جاءك من الحق قوله شبه بها الدين لانه طريق الى ما هو
سبب للحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبه بالماء لانه ومن الماء كل شيء حي
ولنا ان نقول شبها الدين بالطريقة الى الماء لانه طريق عن العمل الذي يطهر الغافل عن
نجاسة الذنوب قوله واستدل به على انا متعبدين بالشرائع المتقدمة قبل
وجه الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل
امة دين يخصه ولو كان متعبدا بالشريعة اخرى لم يكن ذلك
الاختصاص قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم دلالة الاية على

الاختصاص الحصري بمنع اللام ومنه لجواز ان يكون متعبدين بشريعة من قبلنا
مع زيادة خصوصيات في ديننا بكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم
يستند الى اللام ليفيد منعه بل مستند الى التقديم متعلق الفعل ونحن نقول
والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا منكم شرعة بيان ان كل الناس شركاء في دين محمد
صلى الله عليه وسلم وهو المبعوث الى كل احد فالخطاب للناس زمان البعثة
ومن بعدها الى قيام القيمة ويحتمل ان يكون المراد الدين اى الذين يدينون
الباطل والحق بتقديرنا ولو شئنا لجعلنا كرامة واحدة متدينة بالباطل
او بالحق والمقصود ارشاد المتدين بالحق الى شكره تعالى وارشاد المتدين بالباطل
الى التعوذ به تعالى قوله ولكن ليبلوكم فيما اتاكم من الشرائع المختلفة يعني
ليبلوكم انكم هل تفطنون ان اختلاف احكام الله الحكيم لا للخطا في الحكم لعل
المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله لانه حكمه او متبعون الحكم لامر يتعلق
بابائكم كما كان الكفار يقولون انا وجدنا هذا في ابائنا الاولين انهم المعرضة
ومجاوزة لتفضيل السبق المتقدم بشهود هذا التفضيل السابقون اولئك المقربون
ويناسب العقل بان السابق ادل اللاحق على الخير فله اجر العامل والدال قوله
استيناف فيه تعليل الامر بالاستباق فقول الظاهر انه علة بتفريع الطلب على
السابق يعني اذا كان ان الله يبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني
تعليل للطلبة لا للزوم ولفظه ان ليس المعنى انه يلزمكم استباق لاجل ان مرجعكم
الى الله بل الى امركم او الزم واجب عليكم لهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان
كون المرجع هو الله كما يطلب الامر باستباق الخيرات يطلب الاستباق لان المرجع
الذي يرضي الخير فيحفظ بعد به وهو القادر العالم الذي لا يفوته شي يستدعي
الاستباق نفسه قوله فينبئكم بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل اراد جعله
منزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولا حاجة اليه لان انباء الله بانك كنت
محقا وكل نعيم وانباؤه بانك كنت مبطلا فوق كل جحيم قوله اي انزلنا اليك
الكتاب والحكم قال المحقق التفتازاني اي الحكم الامري وجعلناه الامر الحكم هنا
ولم يجعله انا حكمنا وليدخل وجوب الحكم لان يحمل الفعل بمعنى مصدره هو الحكم
الوجوبي قوله يعني فان التولي يعني الوعيد على التولي يقتضي ان يبين ان الله
وبيان تصيبهم به هو المراد ببعض الذنوب عدل عن الضمير اذ الامر الظاهر

لنكتتين ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل ولم ينقادوا الدين
الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا
فيغفر ذنوبهم كلها وانما قال لبعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب
تعفى لا محالة كالصغائر بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي محاها التوبة
او نقول اصابة الله اياهم بتوليهم وعدم توفيق الله اياهم للاسلام ببعض
ذنوبهم السابقة على التولي قوله ونظيره قول لبيد او يرتبط الخ او لم ترك
امكنة اذا لم ارضها وقولها او يرتبط بجزم لعطفه على المجزوم يعني اذا
انتفى الرضا والموت اترك الامكنة امامع وجود احدهما فلا ترك لانه لا
يصلح شاهدا لانه اراد ببعض النفوس نفسه او نفس من يترك الارض لاجله
فاورد البعض ليكون مرادا بين نفسه ونفس من يترك الارض لاجله قوله
تعالى وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف على قوله وكتبنا عليهم فيها يعني
اثبتنا حكم القصاص في التورية وقفينا في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب
مصدقا لما فيهما فان كثيرا من الناس لفاسقون من الاحكام الالهية المقررة
في الاديان افحكم الجاهلية يبغون وفسره بالميل والمداهنة في الحكم والمراد
بالجاهلية الملة الجاهلية والغرض منه تعيير اليهود وقوله قيل نزلت في
بني قريظة والنضير اشارة الى وجه اخر واشار الى ان المراد الجاهلية حـ
الامة الجاهلية وصرح به شارحو الكشاف ولا موجب له بل على كل وجه
الجاهلية يحتمل الملة والامة والمراد بالتفاضل بين القتلى وما كان مقررا
بين بني قريظة وبني النضير انه يقتل من بني النضير مائة واربعون وسقا من
التمر ودية مقتول بني قريظة سبعون وسقا كذا ذكره شراح الكشاف على النصف
ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي بين القتلى ولا وجه ليفيد على البعض
ما ورد على قوله فطلبوا رسول الله ان يحكم الى الجزء ان الطلب كان من بني قريظة
ينبغي ان يكون طالب التسوية دون التفاضل والثاني ليس بشي لما عرفت انهم
لم يرضوا بتغيير ما كان مقررا في ابائهم وبان يمشي حكم الشريعة وان كان انفع
لهم قوله وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يترجح النصب لكونه مدخول الاستفهام
لانه يعارضه العطف على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف فلانه يعارض
حذف العائد على تقدير الرفع قوله وقرئ افحكم الجاهلية وهو اشد لقوله من

احسن من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية قوله
اي عندهم واللام للبيان قوله اي عندهم بيان لمآل الكلام وقوله اي هذا
الاستفهام الخ مفهوم اللام ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار
وليس المراد حقيقته كما وهم قوله اي هذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن
لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن بحسب الاعتقاد ولذا لم يجعل الحسن بحسب
اعتقاد الموقن دليلا على الحسن في الواقع ولا صلة حكما لان المراد حسن الحكم
بالنسبة الى قوم وكان قوله ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم
ايماء الى علة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا
فيكفي كونهم مخالفين في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يبنى الطريق الاستدلال
ان بعضهم اولى ببعض فالواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون للضد قوله وهو
للتشديد ووجوب مجانبتهم والا فلا يكون وليهم منخرطا في ابناء دينهم ويمكن ان
يقال هذا نهي عن اتخاذ وليهم وليا فان المراد اذا كان منهم فقد نهى عن اتخاذه وليا
بقوله لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قوله كما قال عليه السلام لا تترا
اي ناراهما ذكر في الفائق ان قوما من بكة اسلموا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح
فقال عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله لا تتراءى
ناراهما اي يجب ان يتباعد بحيث اذا اوقدت ناراهما لم يلح احداهما الاخرى
واسناد الترائي الى النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر ونحن نقول المعنى
ان السبيل المعنوي بينهما بحيث لا تتراءى ناراهما فاجتماعهما امارة كمال ضعف
الاسلام قوله تعالى ان الله لا يهدي القوم الظالمين انه تعليل بعد تعليل يعني
لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولا يضرهم لان الله لا يهدي القوم الظالمين ولا
ينفع ولا ينتفع الضلال قوله تعالى يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة الى
واكثر استعمال الانكماش في الى ما اشار الكشاف حيث قال ينكمشون فيه في تفسير
يسارعون ولكن القاضي تركه تفسيرا بالاخفى فتركه قوله ويعتذرون بحمل قوله
يقولون على الاعتذار في المسارعة ونحن نجعله بيان المسارعة في المعاونة لانه
كمال المعاونة في هذا القول الموجب لتأمل المسلمين في شأنهم وملاحظة ان
لا ينقلب الامر ويلائمه ما روي عن عبادة لانه قال ابن ابي في مقابلة قوله انما
وهينا في قوله نخشى ان تصيبنا دائرة قوله او امر من عنده بقطع شأفة اليهود والشأفة قرحة

العين كربا فذ وجه تخرج في اسفل القدم فتكوى فتذهب واذا قطعت مات
الانسان صاحبها والاصل كذا في القاموس قوله بقطع شأفة اليهود ويجعل كلا
الامرين المسببين والامر في هذا الاحتمال بمعنى الشأن ولعله هنا ايماء الى يعني
ان ما نحن كما يشعر به وصفه بقوله من عنده وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين
اشارة الى جعل الامر مصدرا من قوله على انه كلام مبتدأ اي بجزء داخل في مقول
الكلام السابق ومستأنف وفيه كمال التأييد بقراءة ابن كثير وح على انه
جواب قائل بعيد ويقولون عطف وتمام كما في المؤيد قوله عطف على ان يأتي باعتبار المعنى
يعني انه عطف على السابق بتنزيل عسى ان يأتي بالفتح لان كليهما بمعنى
واحد وقيل المراد انه عطف على بدل عسى ان يأتي بالفتح ونظيره فاصدق
واكن من الصالحين فانما احتيج الى هذا التكلف لان قول المؤمنين عن غير الله حقيق
ان يجب بتقدير العائد اي يقول المؤمنون به ويتوقف في الحاجة بان خبر
عسى ليس بمنزلة خبر المبتدأ حتى يستدعي الضمير بل بمنزلة المفعول وعسى زيد
ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لا في معنى عسى زيد خارجا واجيب بانه لم يجئ
خاليا من ضمير فاعله حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو وسواء جعل بمنزلة خبر
المبتدأ او المفعول ونحن نقول يكفي للعائد اهؤلاء الذين اقسموا بالله فانه وضع
الظاهر موضع المضمر لا يخفى ان مثل هذا الاشكال مع ما ذكره في ذم متحقق في
عطف فتصبحوا وكانهم لم يجعلوه عطفا على ان يأتي بل جعلوه من قبيل الالغاء
كما ذكره وح يقول بالنصب عطف على قوله فتصبحوا بلا تكلف وهو انسب بحسب
المعنى كانه قيل يوجب اتيان الله بالفتح او امر من عنده امرين ندم المنافقين على ما
اسروا في انفسهم وتعجب المؤمنين من حالهم هذا وكمال سرورهم بما كانوا عليه
قوله او على الفتح يعني عسى الله ان يأتي بالفتح وبقول المؤمنين فيه تردد الكشاف
حيث قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان يأتي وجوز الاولى ان يعطف على الفتح
وبقول المؤمنين لان تعلق الاتيان بقول المؤمنين ليس للاستقلال بل لان الاتيان
بالفتح كما اشار اليه بقوله فان الاتيان بما يوجبهما كالاتيان بهما واعادة الجار
يستدعي الاستقلال قوله يقول المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطب في
قوله اهؤلاء منكم اي المؤمنون او اليهود والثاني ادق بقوله تعالى واذا لقوا
الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم قوله انما من جملة

قوله او من عند الله شهادة سوى بين الاحتمالين في كونه شهادة مع انه فرق
بينهما الكشاف فجعله على الاول تعجبا وملا المحقق التفتازاني بان من على
الاول ليس شهادة لانه ليس للمؤمنين الحكم بذلك شهادة ولا فيه فايدة بخلاف
ما اذا كان من قول الله تعالى هذا والظاهر ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد
حبوط اعمالهم حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لم ينتهم او في
ارادة انهم مع المؤمنين وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم الدينية فلمعنى
الشهادة الناصة بدليل الكتاب او السنة وكفى بنا منا لهم في الكتاب اخبار الله
تعالى انهم سيشهدون ذلك قائم في الوعيد بتنصيص انهم يحتفون فيه اشار
بقوله وفيه معنى التعجب الى ان الاوجه الفصل لما قبله سابقه لان فيه
انشاء وهو اسبق حينئذ لان الاستفهام للتقرير بدعى نقول والله اعلم انه جعل لا
ان يجعل الذي يعتقد له وجزيه خبرا ان يجعل خبرا وللاستفهام فيتعجب قوله تعالى
فاصبحوا خاسرين حيث اضاعوا راس المال وهو الفطرة كما اضاعوا الربح وهو
النفل قوله وهو كذلك في الامام يجد عليها انه ينبغي ان لا يعتد بقراءة الباقين
فانه لا يعتد بما لا يوافق رسم خط الامام ويمكن ان يجاب بان ظاهره صحة الوجوه
في هذه الكلمة جعل الوجوه داخلة في الامام قوله ذو الحمار كان له حمار يقول له
قف فيقف وسر فيسير وكان يبني بعض الامور على الحمار وكانت الناس يسقطون
بروث حماره وقيل يعتقدون روثه بخورهم مصبوغ والحمار بالحاء المهملة والعنسي
بفتح العين منسوب الى عنس وهو زيد بن مذحج بن ادد بن زيد بن يشجب كذا ذكر
المحقق التفتازاني وفي القاموس كان له حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك
فيسجد له ويقول له ابرك فيبرك وعنسا لقب زيد بن مالك بن ادد ابو قبيلة
من اليمن قوله فزارة في القاموس فزارة ابو قبيلة من غطفان محركة وهو حي من
قيس ويا ليل كهابيل اسم رجل وصنم وابن عبد ياليل اسمه الكلاكل وهو ابن عبد
كلال كذاب هو من النبي صلى الله عليه وسلم نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد
وسجاح كقطام تانيه جيم الباقي بهل كانت كاهنة تدعي زعما ان الجن تخبرها
من الحي الذي كان مع السطيح من ادعائه كان كاهنا وادعت النبوة في بني يربوع
تبعها قوم منهم زوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينها دينه واما لهم لما
قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها وكذلك طليحة وهو طلحة الاسدي تاب في

زمن

زمن عمر رضي الله عنه وانما تنصر جبلة بن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف
فاراد عمر ان يقتص منه فقال انا سيد في القوم وهو سوقي فقال عمر لم يفرق
الله بين الشريف والوضيع واقتص منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد
ذكر قصته البغوي قوله قيل هي اليمن او اهله اراد باليمن ما عن يمين القبلة
من بلاد العرب والقادسية قرية قرب الكوفة قربها ابراهيم عليه السلام
ووجد بها عجوزا فغسلت راسه كذا في القاموس وحرب القادسية يوم
حارب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد الشقي المجوسي كنده
قبيلة باليمن وهو ابن عفير بن عدي بن الحارث بن مرة بن ادد وكندي بالكسر ويقال
كندي لقب ثور بن عفير حي باليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله وبجيلة
كسفينة حي باليمن من معد والنسبة بجلي محركة كذا ذكر في القاموس وفي الصحاح
بجيلة العرب بن انمار اذا لم يسلم انه يحمل هو الاظهر بحسب ما نظم انهم قد قتلوا
يحاربهم ورد بقتلهم قوله والراجع الى من محذوف تقديره لا حاجة الى الضمير المبتدا
عند من يجعل الخبر الجزاء لا الشرط والمجموع ويمكن ان يقال الجملة هي الاصير كما انه
او هو الجزاء المحذوف والجملة سببه اقيم مقامه كقوله وان يكذبوك فقد كذبت
رسل من قبلك وفي تقدير يحبهم اشارة الى محبتهم مسبوق بمحبته فالجزاء عليها
مسئلة انه محبته من محبتهم حتى يتوجه استحقاق الجزاء بها وفيه ان العبد ينبغي ان
يسعى في محبة الله حتى يبلغ الى الاتحاد ومنه تفسيره محبة الله انه لا يمنع هنا
ارادة الحالة الثلاثية التي تكون في الحيوان بل المراد لوازمها لكن لا يلزم في العبادة
ان يحمل على الحالة الثلاثية فكانه فسر بلوازمها قصدا للتنصيص امارات على الجنة
ليقصدها منه في الجنة لكنه يخص بها الحيوة وعالم التكليف ولا يشمل الجنة بعد
الموت الا ان يقال بعد الموت اشياء الجنة ارادة طاعته والتحرز من معاصيه
بلا تكليف قوله واستعماله مع على ... ان الظاهر اذلة للمؤمنين عدل الى على
مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى العطف او مرادا بها معنى اللازم عن سبيل
تشبيها لاختصاصهم لهم بالمؤمنين ثم مقارنته بالعلو باختصاص العالي
بالسافل ومن لم يتفطن بهذا المقام يتكلم بما شاء من الكلام واقرب ما
قيل انه اشارة الى تضمين معنى العطف اي العلو واراد بقوله والمقابلة او المشاكلة
التي عاليها المقابلة والثاني بقوله ذكر الاذلة في مقابلة الاعزة يعني من نفي

عزتهم على المؤمنين فكأنه قيل لعزة على المؤمنين والمقابلة تحمله تأويلا لقوله
او للمقابلة قوله وحالهم خلاف المنافقين الخ يعني المنافقين لا بعض الحالية كل
على تقدير العطف ايضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب
في الدين خلاف المنافقين نحو المنافقين لا يخشون ملامة اولياءهم من اليهود
ان اليهود على الامة المسلمين ايضا ضد انتفاء الوجب على انهم لم يجتهدوا في الجهاد
قوله ذلك الاشارة الى ما تقدم من الاوصاف في الكافرين المحبة والذلة
والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الارشاد الى
ما ينتهم من تلك القوم عما رتداد قوم منهم وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن
يجتهد منهم في ذلك ويسعى في هدم شوكتهم انه لا ينفع الحسد لانه في مشيئة
الله ولا يعارض مشيئة الله شيء قوله كثير الفضل ويحتمل عظيم القدرة ويشمل
قدرته كل ممكن عليم بمواقع افعال القدرة لا يفوته ما تقتضيه الحكمة قوله لما
نهي عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني يريد ان قوله انما وليكم الله متصل
بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود وما بينهما تاكيد النهي ولكن والتوطئة
تعيين من هو حقيق بالموالاة قوله ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر عقيبه
من تخصيص فيهم الموالاة تنبيها على ان المقصود من قوله انما وليكم الله تعيين من هو
حقيق بالموالاة لا نفي الموالاة عن الغير لانه علم النفي من النهي السابق والنهي
المقارن بانما تاكيد النفي المستفاد من السابق فلذا لم يعطف فلا اختلاف حينئذ
او انشاء قوله وانما قال وليكم ولم يقل اولياءكم وحد صحة وليكم ان المحمول
كل واحد من الرسول وكل واحد من المسلمين فالنكتة لاختيار وليكم لافادة
هذا المعنى بدل اولياءكم ونحن نقول انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم
خبر قوله الله واما ان كان مبتدأ لم يتوهم هذا النفي معنى فيتعين الافراد
قوله صفة الذين آمنوا فانه جرى مجرى الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع
على انه بدل او تقديره هم الذين او النصب على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما
هو الظاهر وجوزه المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعل وصفا لاشتراك
الموصولين في كونهما صفتين الا اذا اجري مجرى الاسم كالمؤمن مثلا بخلاف
الذين آمنوا فانه نص في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذي يؤمنون صفة الخنا
لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد بالذين

آمنوا الحدوث اولا ولو سلم انه ليس جاريا مجرى الاسم فلا بد له من موصوف
مقدر فيكون الذين يقيمون الصلاة صفة ثانية ومن وجوه الجري مجرى
الاسم الذي لا يشاء في انكار من قال ان المراد بالصفة افراده كما في قوله
والذين آمنوا فهو صفة لافراد المرادة به بقوله الذين يقيمون الصلاة وقوله
الكشاف او هم الذين ينعم من قوله ورد نقد على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح
وكونه جملة مستأنفة في جواب من الذين آمنوا قوله اي يؤتون الزكاة وحال
ركوعهم في الصلاة الاولى حمل دم تأكيدا على معنى وهم يصلون ليفيد فضل
الاحسان في الصلاة في غير حال الركوع ايضا والظاهر وان كان من تراكيبه انما
في حال الركوع لانه انما هو في حال الصلاة ايضا والظاهر انه اراد بقوله فانهم
الغالبون ضمير من ويحتمل ان يكون حزب الله عبارة عن الرسول والمؤمنين
فيكون المعنى فمن تولى من هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته اصل الجملة
وح وضع الظاهر موضع المضمر وهو كالرئ فقد وجرعا الامر يعني نائبة
ان استند عليه او ضبطه كما في القاموس قوله على قراءة من جره ويؤيده قراءة
اي ومن الكفار وقراءة ابي ومن الذين اشركوا قوله بعض المناهي حصر بعض
المناهي انما ورد تاكيدا للنهي وح يناسب تخصيص الايمان بوعيده قوله اي
اتخذوا الصلوة او المنادات الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد تفسير الضمير
بالاجابة قوله قد دخل خادمه في الكشاف قد دخلت خادمه قال المحقق التفتازاني
ليفيد انه بان الخادم يطلق على الغلام والجارية قوله وقرئ تنقمون
بفتح القاف التأدية والكسر واذا قال وهو لغة ولم يقل هو لغة غير فصيحة
كما يفهم من الكشاف لاستبعاد ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة قوله عطف
على ان انا ذكر في توجيهه ستة من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف فترك
كون الواو بمعنى مع لما انه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لا يتم
على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معموليه الفعل
وح يعود المحذور وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يتجه على
مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستدلا
بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو انه لا بد
الاشتراط في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فلكن الواو

بمعنى مع من عمرو ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول
الفعل لا يكون للعطف بهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه ذكره لاتفاق النحاة
ان المصاحب المفعول به لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت
زيدا وعمرا يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل
في الوجه الاول المستثنى لا ذوو الامر فيلزمه لا يصح ان يكون كلا من الامرين لا يصح
ان تنقموا منا كون اكثرهم فاسقين وفيما نحن فيه يصح ان يقال ان اكثركم فاسقين
في علمنا ولا يخفى بعد هذا الوجوب كلها سيما في النظم المعجز وانه لا يرضى بمثله منها
الا العاجز لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على جعل وانكم فاسقون مبتدأ من انه
ينبغي انه لا يجوز خلاف الخبر لان ما صرح به هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة
بالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر الزم التقدير لحصول القرينة بايسر
وجه اما مع الحذف فلا اعتماد على القرينة الاخرى وكيف ينكر حذف الخبر
من يذكر اذ انه عند النحاة واللهازم وانا عند في احد اه وبذلك
ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله اي فسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى وجعل
تقدير التعبير عن المبتدأ بالمقدر الا فلا بد ان يقدم الخبر مقدما الا ان ذلك
انما يتم لو كان المتوسل في الفرق عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع ويلوح
توجيه ترجيحان يبطله نظم القرآن وهو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا
لان امنا ولان اكثركم فاسقون بمعنى ان علته انكار اي شيء تنكرون منا ايماننا
وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون بمعنى انه علة انكار سوان عطف
فاعل تنقم اكثركم قوله خطاب لليهود عدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب
النزول فيما بين الاوجه لانه لا وجه للفصل بين الاوجه ولا الفصل بينه وبين
قوله تعالى هل انبئكم بشر من ذلك قوله اي ذلك المنقوم حملوا المشار اليه
بذلك المنقوم المفهوم من قوله وما تنقموا فاحتاجوا لاستقامة الكلام الى
حذف مضاف وتكلف في شركة المنقوم مع دين من لعنه الله في الشر وهو
تعسف محض وهو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر
من عقوبة المسلمين بزعمهم وكانه فات القاضي عقله ولو حمل ذلك
اشارة الى الاكثر الفاسق لصح الحذف مضاف ويكون فيه تاكيد لكون
اكثرهم فاسقين بانهم قوم كانت نفوسهم شر من هؤلاء الفسقة والله يرحم

الى

الى تصحيح الشركة في شرارة المثوبة والوجه جعل مثوبة مفعولا له لانبئكم
اي هل انبئكم لطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء لا لاقتضاء حكم
اذ هذا الانباء يحتمل ان يصير سبب مخافتكم ويفضي الى هدايتكم فيخلص
الكلام عن التكلف في ذكر المثوبة قوله على طريقة قولهم تحية بينهم
ضرب وجيع انما قال على طريقة قولهم ولم يقل نحو قولهم لتفاوت بينهما
لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه المشبه على المشبه به وما نحن فيه استعارة
قوله بدل من شر على حذف مضاف ليخرج عن كونه غلطا لا يقع في فصيح الكلام
وانما الحاجة الى حذف المضاف على تقدير كونه حين المحذوف هو ضمير راجع
الى ذلك فما ظهر من ان يخفى فلذا لم ينبه عليه قوله بمعنى صار معبودا ضمير
عبد لكم وعبد امر بمعنى صار اميرا وقوله فيكون الراجع محذوفا متفرع على
ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا يغني عن تقدير الراجع عند من له معرفة الحال
وحذف التاء للاضافة للفرق من اجتماع الزيادتين من التاء والاضافة نحو
واخلفوك عد الامر الذي وعدوا اي عدة الامر ومن قرأ وعبد الطاغوت
بالجر عطفه على من لا على شر لان العطف على المقصود بالنسبة هو القصد واذا
اريد بالطاغوت العجل كان الطاغوت مستعارا من الشيطان للعجل بجامع المعبودية
الباطلة وكذا ارادة الكهنة وكل من اطاعوه في معصية الله استعارة بجامع
الاطاعة لكن العبارة حينئذ ايضا مجاز عن الاطاعة قوله جعل مكانهم شرا
ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية
لان شرارة المكان يلزمها شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي الذي
حقيقته شرارة الشخص والمجاز ابلغ والكناية اخت المجاز قوله والمراد من صيغة
التفضيل الزيادة مطلقا لا بالاضافة الى المؤمنين واما على ما حملنا ذلك عليه
فهو للزيادة على الاكثر الفاسقين وللشأن بجعل ولك ان تجعل اشارة الى اهل الكتاب
او اكثرهم وجعل مكانا بمعنى مصيرا فالجعل للصيرورة قوله نزلت في يهود الخ
على الاول الضمير لاهل الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين منهم والمعنى ان
المؤمنين عرفوا الايمان ودعوى الايمان عند كل ملاقاة علامة النفاق قوله
وقد وان دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا الا انه دبقوله وان
دخلت انما الى ان دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان هذا الكلام مبني على

البائس حال العقال لان الحال النا في انما هي من الزمان لا الحال النحوي فانه قد يكون في الازمنة الثلاثة ثم وانما الي ان لبس جزاها فقد صرح بجزم الذلك انهم اشترطوا اقد في وقوع الجملة الماضية حالا الا فيه قوم اسمية خبرها جملة ماضوية حالا قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبه احسن ما في الكشاف وان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوقع اظهار لانما اورد عليه ان هذه علتها على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على انها با الله حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار الماضي ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب لانه توقع المخبر لا لتوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لعلمه النفاق قوله والله اي لعلمه صلى الله عليه وسلم لتضمنه علم النبي ايضا لكن لا كعلمه تعالى لان علمه ظني ولو حصل ما افتا علم منهم بعاقبة ما كانوا يكتمون ثم يجا العبر بان ما نسوه بما لا يترتب عليه قوله فيالهم وعكثيرا منهم وصفهم بسوء الاعتقاد وعمل المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع عظيم للمؤمنين عن هذه الامور قوله لبئس شيئا عملوه اشار الى ان ما نكرة موصوفة تمييز للضمير في بئس المخصوص محذوف اي بئس شيئا عملوه هذه الامور ولك ان تجعل ما موصولة فاعل بئس اي بئس الذي عملوه هذه الامور قوله ولذلك ذم خواصهم به حيث جعله صنعا لهم اوكد فيه توبيخ بان هذا اصل لا يتدبر عليه الانسان ليجعله لو لم يصير طبيعة وعادة له قوله وغل اليد وبسطها الخ غل اليد بالمنع كالبسط وهما مصدران فتعين كونهما مجازا هنا العدم امكان الحقيقة واما فيما يمكن نحو يد زيد مغلوله فيحتمل المجاز والكناية قوله جاء الحوري مغلولة جاءه اسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط بفتحتين جمع باسط عبارة عن تتابع الرزق والمطر متعلق بجاد شكرت نعماه اي عطاه مفعول شكرت فاعله الامة كرها لجمع كلمة كريمة نعمت ومدح قوله دعاء عليهم بالبخل والنكد النكد قلة الخير وضيق العيش والمطابقة بين اجزاء النظم على تقدير الدعاء بالبخل او الفقر ظاهرة لتشبيههما احدهما باليد ثاني بخلاف الدعاء عليهم بغل الايدي فان المناسبة من حيث اللفظ تناسب ما قالوا فالدعاء عليهم في التعبير بالغل قولك سبني سبّ الله دابره اي قطع الله اصله لان الساسة اصل النظم قوله ولا

زالدين اذ لا ضمير هنا فيه لم يمسك في جنبه بالعطل لان الفاعل فيما لم البدا لا هو فاعل في المبتدا والخبر وكيف لا ولا يجوز اختلاف الحالة صاحبها في الفاعل لكنه يندفع بحل مرجع الضمير بتقديره اي يتفق بهما وهذا ظاهر جعله وهو كون تبيانا ويمكن ان يقال ان لم يرد به الضمير نفي صحة الحالية بل الاراد ترجيح كونها تاكيدا والعناية عن تقدير الضمير قوله نزلت في فنحاص بن عاذورا وفي التبرع ولده تعريضهم بحمد واصحابه بانهم كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق السبل لانه يريد مبسوطتان غير مغلولة قوله وليزيدون طغيانا وكفرا بما يسمعون ويحتمل ان يكون تزيينا لهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل الله اليك من الاخبار عنها لعم على ما هو عليه من اخبار النبي موجب للايمان قوله ولاعجادهم الاشرار اول لا يعد ولو ان لا يجبهم الله فلا حاجة الى جعله وسيلة الجزاء ما النشر قوله وان الاسلام يجب ما قبله فان لم يكن الاتيان اليه من الكفر لمن دين من الانبياء بغير بركة الاسلام متابعيهم في دينهم قوله يؤمن عليهم ارزاقهم بان يفيض عليهم الخ يحتمل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محالا للكناية عن امور السماء والارض والاشجار التي على الحول منهم والزروع التي هي اقصر منهم والثمار على الاشجار والساقطة منها على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب والخارجة من الارض لان الجدب يكون بعدمها او قلتها قوله بيان ما كف منهم بسوم كفرهم ولما ذلك ان كلهم مغضوبون عليه بنفسيهم وتنبيه على ان صلاح البعض ربما لا يرفع العذاب عن الكل بشؤم البعض قوله فاادت سببا منها لا ان كان بعضها قال المحقق التفتازاني بعد ما بيا فتوجيه فالوجه هو الاول والثاني ان عدم تبليغ بعضها لا يفوت الغرض من اداء الباقي ويمكن دفعها بان الوجه هو ان يحمل ان الله تعالى جعل التبليغ في حق الرسول بمنزلة الصلوة التي تفسد بترك ركن ومن الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا برايه لا ان يفعل بعضا بعضا ء الله وبعضا برايه ولا مجال للمناقشة في الاحتمال ولنا وجه ثالث وهو انه لم تبلغ بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة بل تبعت هوى نفسك بان اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه ورابع وهو انه ان لم يبلغ الكل ما بلغت رسالة الكل الاكثر فهذا ليس في حكم الكل فلا يجري فيه هذه المقدمة المعتبرة في كثير من احكام الشرع قوله يعصمه

ووجه اختصاص الشجة بشجة الوجه دون الشجة من كل عضو لئلا يرد النقض
بشجة رأسه صلى الله عليه وسلم وكسر رباعيته يوم احد وربما يدفع ذلك
بان الآية نزلت غزوة احد والمراد من الناس الكفار ويدل عليه قوله والله
لا يهدي القوم الكافرين قوله وعن انس قال المحقق التفتازاني اخرجه
الترمذي عن عائشة قوله فلا تحزن عليهم حتى لا يقطعك حزنك عليهم عن التبليغ
خشية ان لا يزيدهم قوله وفي المؤمنين عند وجه تلك عنها اي انتفى المؤمنين
عنهم قوله سبق تفسيره اي تفسير النصارى قوله كقوله فاني وقيار بها
لغريب او كون المحذوف خبر الثاني بعيد لان اللام لا تدخل خبر المبتدا
وتدخل خبر ان فكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر المحذوف للمعطوف
اذ لو كان بغاة خبرا له لقيل باغيتم وانما قال وهو كالاعتراض لانه ليس اعتراضا
حقيقة لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كان المعترضة بذكر اثناء
الكلام للتأكيد فتم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتأكيد
ولا مانع من جعلها معترضة لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز ان يكون
النصارى معطوفا عليه على الصابئين استدراك على الكشاف حيث فات هذا
الاحتمال والدفع ان فيه الاخبار الاول الشاهد الاستعمال حيث جعل سيبويه
مستشهدا بقوله والا فاعلموا واستشهد عليه بقوله نحن بما عندنا البيت ولا
يخفى حسن الاستشهاد في هذا المقام كانه يومي اليه ان الكشاف رضي بما
عنده ونحن راضون بما عندنا والرأي مختلف وربما ادعى توجيه الكشاف بانه
انفس حيث جعل الثاني قرينة اللاحق وروعي الاهتمام بالمقدم حيث جعل
المذكور خبرا له وهو معلوم بان ترك الفصل بين المبتدا والخبر وان كان لنكتة
التسعيد والالحاق بالاقرب اقرب ثم رجح الاول ان قطع النصارى عن اليهود
وجمعه مع الصابئين غير ملائم ولا يناسب كون الصابئين اشد الفرق والنكتة
التي في تقديم الصابئين تفوت فالقصد للتقديم والكشاف في هذا المقام
بين المتكلم والظن انا قوما التوجيهات غير انه نسبة التحول وابرزه هنا النفوس
دخا من اهل القبول هو ان الصابئون عطف على الصلة بحذف صدر الصلة
اي الذين هم الصابئون قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط
بالفراغ من الخبر بيانه لا يجوز عطفه على محل ان واسمها من غير تقدير خبر

بوجوه انه قال الكشاف فلا يقال ان زيدا وعمرو منطلقان ولا يرد ان الفراغ
الذي هو الشرط أعم من الفراغ لفظا او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع
حذف خبر ان كما في التوجيه السابق بل فيه فائدة التأكيد والتحقيق الذي
اقتضاه الصابئين لما اسند من اقتضاء المؤمنين واليهود كما عرفته وخفي هذا
على القاضي بل الكشاف فانه يعجب والاظهر في قوله لعدم التأكيد والفصل
او الفصل كما لا يخفى على اولي الفضل قال المحقق التفتازاني واذ جاز الاكثرون
العطف على محل ان واسمها كانهم جعلوا المرفوع مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد
هو المبتدا اذ الاسم وحده منصوب بان ليس له محل رفع المبتدا غايته انه كان قبل
دخول العامل مرفوعا قوله والراجع محذوف اي من آمن منهم فانه يصح قوله
من آمن منهم مع قوله الذين آمنوا لانه لا يصح الذين آمنوا الى المؤمنين والكافر
كما يقتضيه كلمة منهم ولما قيل ان من آمن منهم يقتضي تحصيل الحاصل باعتبار
الذين آمنوا ذكر له الكشاف وجهين الاول تأويل الذين آمنوا باهل النفاق
والثاني تأويل من آمن بالايمان بلا وحدية قوله جواب الشرط حكم كونه جواب
الشرط مع ان الكشاف ذكر ما تعين عن كونه جواب الشرط احدهما انه لا يصلح
تفضيلا لرسولا لانه واحد والثاني انه لا يحسن ان اكرمت من عمرا تنتقض عمرا وذلك
يجب وله مانع ثالث لانه كلما جاءهم رسول دفع احد الامرين كلا منهما فالواجب
في هذا القصد وان قلت هل يدفع الموانع سبيل التحقيق بالفعل قلت كانه يدفع
الاول بانه تغليظ وجعل فعل احد كفعل فريق على نحو كانما قتل الناس جميعا
ولا يلتفت الى دفع الثاني لانه لا يقتضي [illegible] عدم حسن التركيب المذكور
وان وجد بان تقدير المفعول مؤخر للاختصاص المستلزم للجزم بوقوع اصل
الفعل فالشرط يقتضي الشك وبانه تقدير المفعول يوجب الغاء الجملة
[illegible] عن الموثر وانما التشبيه بالجملة الاسمية لذكر الاسم فيه اولا لكون الجزاء
منكرا في هذا المقام لا يلتفت اليه وهو من الاوهام ووجوب الفاء لما ذكر لا
يوجد في كتب النحو واما المانع الثالث فكانه لم يحضره كما لم يحضره الكشاف
قوله والراجع محذوف او لكل رسول منزلة واحد منهم فيستغني عن تقدير
الراجع ولا يخفى انه لطيف شريف قوله وقيل الجواب محذوف قدره الكشاف ناصبوه
وقيل يدل لقوله تعالى افكلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم على

ان المقدر اشكر وامن تصدى لمن جميع ما سبوه فقيل من ذا يتحمل غفر الله له
وتقبل قوله وهو استيناف او بيان لكيفية عداوتهم او استكبارهم قوله
وتنبيها على ان ذلك ديدنهم ماضيا ومستقبلا اشارة الى قصد الاستمرار قال
المحقق التفتازاني ذلك في اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين
هذا نعم صح ان يراد به الاستمرار في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار
في التكذيب لمزيد الاهتمام بالقتل لانه اشنع قوله او الجمع بين الاستحضار للحال
الماضية والتنبيه على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال
والثاني للاستمرار فالظاهر او تنبيها قوله وادخال حرف الحسبان الخ اشارة الى ان
قراءة النصب على الظاهر وقراءة الرفع تحتاج الى التاويل قوله فعموا وصموا
كرة اخرى قال صاحب الكشاف فعموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول
في صفات الله عز وجل وهو الرؤية وكانه تركه لان الرؤية كان من الذين كانوا مع موسى
في الطور وعبادة العجل من المتقدمين وتوبة الله عليهم بعد عود موسى فلا يوافق
ثم الدال على التراخي مع ان جعل الثانية لعبادة العجل والاول لطلب المحال صح
وانما ما قال المحقق التفتازاني فان قوله المحال غير المعقول اشارة الى انه ادخل في العمى
والصمم فثم للاستبعاد دون التراخي لا يقال قوله كرة ثانية منه يشبه جعل ثم للتراخي
في النظم مع ان الكلام اشارة الى الواقعة المتقدمة قوله فمنع من دخولها كما يمنع
المحرم عليه من المحرم يعني ان المحرم مجاز عن المنع واستعارة له والاحكام مرتفعة في
الاخرة وليس فيه حلال ولا حرام قوله اي ما لهم احد ينصرهم بنيه على ان من
زائدة كما في قلنا ما لهم انصار والقصد الى نفي جنس الناصر لا نفي جمع من الناصرين
حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع الانصار
في مقام نفي الناصر بناء على ذهابهم ان لهم انصارا كثيرة تهكما بهم ووجهه
من جهة ان من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول في نفي الانصار اشارة الى انه
لا بد لهم من جمع كثير وليس ذلك لهم وهنا اسرار لا بد من التنبيه عليه
احدها الاوجه لتنصيص النفي الناصر من النار بل المراد ما لهم احد ينصرهم من
النار ويمنع الدخول في الجنة وثانيها انه لو كان من كلام عيسى فالظاهر
موضع موضع ضمير المخاطب دون الغائب اي ما احد ينصركم وفي الكشاف
تصريح به قوله وما من اله الا اله واحد وبعدها من اله الا موصوف بالوحـ

اذ

اذ العقدة مستلزم لنفي الوهية كل من التعدد او ما سوى الواحد كالابحي
على من دقق برهان التمانع وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر التوحيد
بلا تاكيد اشارة الى انه لبعده من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون
التاكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغن عن التاكيد وانما قيد الكفر
به تنبيها على ان الكفر انما لزم للقول بالتعدد لا بخصوص التثليث قوله ومن
مزيدة للاستغراق وتضمينها لا لنفي الجنس صارت نصا في الاستغراق بخلاف لا
التبرئة ليس عند الزمخشري وجمهور النحاة ولصاحب المفتاح تضمنها اياها
وجعل الاستغراق لتضمينها الابهامية لان تضمن الحرف العامل لا يوجب
البناء والا لبني كل مضاف اليه والجواب فرق بين التقدير والتضمين قوله
اي ليمسن الذين بقوا على الكفر بين ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا فيما سبق
ولذا الزيادت بالتبعيض وح ليس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا
للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه ونحن نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم الضمير
الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة فعدل الى الذين كفروا ومن النصار
اشارة الى انه لا يختص بقوم دون قوم وقوله تكرير للشهادة علة للوجه
الثاني وقوله وتقريرها علة للوجه الاول ذكرا على عكس الترتيب وضعف قوله
ولا يتوبون على الاول ظاهر اذ العذاب الاليم اذا اختص بمن بقي على الكفر فذلك
يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكونوا من الباقين على الكفر واما على الثاني فوجه
التعجب انه بعد هذا التقرير بكفرهم والتهديد ينبغي ان يتوبوا كما اشار اليه فهو
وجه للتعجب على التقدير الثاني والتعقيب على الاول مستغن عن البيان ونحن
نقول الاستفهام للانكار اي يفعلون عظمة ذنبهم مناسبا لعدم التوبة الى
الله وعدم الاستغفار لذنبهم وهنا اشد اشتمالا بقوله والله غفور رحيم
والكفر اعظاما للذنب المذكور قوله اي ما هو الا رسول الخ جعل اياه كمعجزات سائر
الرسل يشير الى ان ظهور معجزاته وغرائب حاله لا توجب الوهية كما لا توجب الوهية
غيره مما مر عنه اوضح فيه انه قد مات من قبله الرسل فسيموت مثلهم والمائت
لا يصلح للالوهية وانه مسبوق بالزمان بالرسل والمسبوق حادث لا يصلح
للالوهية قوله وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا صديقة ولما
كان افادة العبارة للحصر ظاهرة قال المحقق التفتازاني انه يستفاد

بين القائم والقاعد وتركه والاداة لبيان الغاية البعيدة اذا كانت من الصدق بعده
فلا وجه من الصدق واكتفى في افادة ما لبيان الغاية اذا كان من التصديق بالله مقصد
الكبير وكون صيغة التفعيل من المزيد غير مشهود لكنه حمله عليه الكشاف قوله
ثم عجب الاول في ثم عجب من بيان الادلة ثم عجب من اعراضهم وفي ذكر اهل البلغاء
اشارة الى ان حيرتهما مرتبطة بالعقل قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين
او ثم على حقيقته واشارة الى انه مع طول زمان بيان الآيات لا يتأثرون
ويؤفكون قوله وانما قال لما يعني كلمة التحقير بالابهام وانما حقر نظرا الى
ذاته مع قطع النظر عما انعم الله عليه او حقره نظرا الى كبرياء الله تعالى هذا
اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى ويحتمل ان يكون ترقيا الى التوبيخ
بتوبيخهم على عبادة الصليب ويؤيده قوله والله هو السميع العليم فان فيه
توبيخ بانه لا يسمع ولا يعلم لما يعبدونه قوله وانما قدم الضر لان التحرز عنه
اهم ولانه اول داع الى الانقياد والعبادة قوله اي غلوا باطلا اذا لحق الاحتراز
عن الغلو الحق وهو على ما فسره الكشاف ان تفحص عن حقايقه وتفتش عن اباعد
معانيه وتجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال المحقق التفتازاني وقد
يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة بتتبع ما لم يخرج عن
الدين وما ذكر ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق
حالا من دينكم والمعنى ان تجاوزوا بغير الحق على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا
في الارض مفسدين فهنا لا يجوز خلاف المتبادر من دينكم فالاوجه ان المراد
لا تغلوا في دينكم حال كونه من الحق لشهادة مجي محمد وانما وصف الغلو
في الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا مبالغة في التحذير عنه
قوله وللخطاب للنصارى خاصة والتوجيهان اللذان يبتني على كون الخطاب لمطلق
اهل الكتاب فقوله وضلوا مبتداء قوله على سبيل التمثيل قوله عن قصد السبيل
الذي هو الاسلام بعد بعثته قال المحقق التفتازاني وقوله عن سواء السبيل
وان كان متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه بالثلاثة هذا بناء على هذا مراد القاضي
بيان تعلقه بالاخير لا تخصيصه به فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء
السبيل بانه على الوجه احترازا له عن كونه تكرارا والاحتراج طريق ثاني هو
جعل الضمير للكثير وجعله مطاوعا للاضلال وهو ان يراد بالضلال

الاول الضلال بالغلو في الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال او يراد بالضلال
عن سواء السبيل الضلال عن واضحات دينهم وتحريفهم عنه بالكلية قوله
اهل ايلة بالتجانسين كالمجزرة قرية قوله وكانوا صبيه الا رجلا اراد بالرجل
ما يقابل المراة والصبي كما يستفاد من الكشاف قوله اي ذلك اللعن الشنيع
المقتضي الخ في الكشاف اي لم يكن ذلك الا لاجل المعصية وكان من حقه ان يقيد
للحصر في النظم حتى تكلف له المحقق التفتازاني فقال استفيد من التعريف الاستيناف
وعدم الاكتفاء بربط السبب بقوله لعنا لكون الجملة جوابا للسؤال عن سبب اللعن
وانما يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط ونحن نقول يكفي لافادة الحصر
كون الباء للسبب التام ويحتمل ان يكون القاضي مكتفيا به عن التصريح بالحصر
وح ايراد ذلك لتفخيم اللعن وفصل الجملة لعدم التناسب في المسند اليه قوله اي
لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر لان المتبادر من النهي عنه منكر فعلوه
النهي عنه بعد فعله وهو غير معقول او النظم يلائمه اوجه الاول ان تقدير المضاف
والثاني تاويل فعلوه بقصد الفعل وقوله ولا ينهون عنه توجيه ثان للتناهي
ويحتاج الى التوجيهات المذكورة اذ لا يمكن الانتهاء من الفعل بعد وقوعه كما ذكره
المحقق التفتازاني فلا يبعد ان يقال فيه توجيه ثان للتناهي ودفع دافع للشبهة
لان الانتهاء عن الشي عبارة ان لا يفعل ثانيا وذلك ان يجعل فعلوه بتقدير فعلوا
مثل او يجعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد الفعل
فلا يحتاج الى التاويل المذكور قوله تعجيب من سوء فعلهم مؤكد للقسم الظاهر
انه تعجب من سوء فعل مؤكد بالقسم اذ التاكيد للسوء لا للتعجب والتاكيد مدخل
في التعجب قوله اولبيس شيئا قدموا لانفسهم جعل النفس بمعنى عين الشي حتى فسره
في التعجب بقدموا وبتجريد فان لا تقبل انها اصيبهم فالاولى ان المراد بالنفس
الهوى واراد بانهما على ان التقديم لغلبة الهوى عليهم قوله هو المخصوص بالذم
والمعنى موجب سخط الله ثم فيه الكشاف ويمكن ان يكون ما قدمت انفسهم
نفس السخط وقوله والخلود في العذاب مبتدا جعل قوله وفي العذاب هم
خالدون تحت حرف المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة فاماله في ضمير
الشان بتقدير انه سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال
انه معطوف على ان في مفعول ترى اي يعلم كثيرا منهم يتولون الذين كفروا

ويخلدون في النار قوله يعني نبيهم وإن كانت الآية في النجاشيين فالمراد نبينا
صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير أيضا ويصح أن يراد نبيهم لكن الظاهر ذكرهم
نبينا أظهر فلذا أخره قوله والمبالغة بقوله وإنه للتقسيس أي علماء
ورهبانا أي عبادا قوله وفيه دليل على أن التواضع والإقبال على العلم والعمل
والإعراض عن الشهوات محمودة وإن كان في كافر كونها محمودة إذا صارت
وسيلة النجاة والأدنى منها حسن وصواب قوله وضع الامتلاء الفيض فإن الفيض
بعيد من الفيض الامتلاء مبالغة كأن في الامتلاء من شدة انصباب الفيض لم يتميز
عنه وأراد بذلك توجيه تعبير الفيض من الأعين والتوجيه الثاني
جعل من تعليلا أي يفيض من أجل الدمع ... مصدر بمعنى البكاء وعلى الأول بمعنى
ماء العين قوله والثانية لتبيين ما عرفوا والموصول والعائد المفعول محذوف
وقوله فالمعنى أنهم عرفوا بعض الحق إشارة إلى أن قوله من الحق في موضع المفعول به
فيجب أن يجعل من تبعيضية وقوله فكيف إذا عرفوا كله صواب وإذا عرفوا الكل كما
في الكشاف أو إذا عرفوا كل الحق لأن كل المضاف إلى الضمير لا يكون معمولا للعامل
اللفظي إلا ... وإنما يكون تأكيدا قوله ... أي بما سمعنا وآمنا ... ربنا
يكونوا مؤمنين بينهم وبين أهل ... كالناضجين فاكتبنا مع الشاهدين
أي مع الذين أخبروا عن صميم القلب فإن الشاهد ما يكون عن صميم القلب ولا تكتبنا
مع المنافقين ... لا ... عن ... كما ... اليهود ...
حجة على أنا إنما نعرف إيمان ... إلا الإيمان ... وما لنا الآية قوله استفهام
واستبعاد ... لا ... نعم ... لا شبهة في إيماننا لأن عدم الإيمان
في حال الاستبعاد وكونه جواب سؤال وإنما كونه استفهام استبعاد وإنكار فلا
يقال من قوله أو جواب سؤال وقوله استفهام إنكار والظاهر وجواب سؤال وإنما
... كما من ... كيف جاء الجواب مع العاطف والجواب ... الفصل
وغاية التوجيهان التقدير ... وما لنا لا نؤمن ... ويحتاج إلى
إضمار ومثل ما ذكر المعطوف مع المعطوف عليه فلا توجه أنه لا يلتفت إلى الجواب
ويتمسك بما هو الصواب قوله وذكره ... أي إذا كان المراد الإيمان بكتابه
ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا من الحق فذكره تعالى للتوطئة وتعظيم ما جاء
من الحق قوله ونطمع عطف على نؤمن والمعنى حينئذ ما لنا نجمع بين عدم الإيمان والطمع

وهما

وهما متنافيان ذكرهما في الكشاف الأول ... وقال فيهما أنه عطف على لا نؤمن مع
أن الأول يقتضي الدخول تحت لا والآخر يقتضي عدمه كما بينا والأوجه لترك القاضي
أحد التوجيهين وجعل قوله عطفا على نؤمن بمعنى العطف عليه مع لا أو بدونه غاية
التكلف بعيد عن الشائع وهنالك توجيه ثالث وهو أن يكون عطفا على نطمع بمعنى
ما لنا لا نؤمن ولا نطمع أي ما لنا لا نجمع بين الشيئين وهو غاية الخسران قوله والعامل
اللام بمعنى الفعل أي أي شيء حصل لنا ... في مثله ما صنع قوله والعامل فيه
عامل الأول مقيدا بها إذ لولا التقييد لصار الحالان مستقلين لكان المآل ما لنا نطمع
ولا إنكار ولا استبعاد للطمع بدون عدم الإيمان قال المحقق التفتازاني فعلى الحال الأولى
يكون ... مترادفين والاستبعاد ... بالحال الثانية هذا
وهو مبني على أن لا يكتفى في الحال المترادفين بأن يكونا حالين من صاحب واحد
... قوله أي من اعتقاد ... القول ... حقيقة لكنه مقيد
بأن عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان أي معتقده ... مجاز عن المذهب والاعتقاد
كذا ذكره المحقق التفتازاني ... أن القول إذا لم يقيد بالخلو عن الاعتقاد يكون
المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال هذا قول فلان لا أن القول ما ينشأ عن صاحبه
لا ... الاعتقاد قوله ... المحسنين إذ ... جزاء
الجزاء قوله أي ما طاب ولذ من الحلال ما كان الله ... الشكر ويجوز أن يكون
المراد ما طاب لكم ولا ضير ... أو ... قوله كأنه لما تضمن ما قبله
... بعد مدحهم بالرهبة ... الشهوات ...
بالرهبة والخشوع ... المؤمنين أن لا يحرموا ما أحل الله لهم بالإيمان بالتقييد
الأبدية قوله ولا تعتدوا ... في هذا التوجيه الاعتداء عبارة
عن تحريم الحلال ... وفي التوجيه الثاني أنه سيق
ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن تحريم الحلال قوله توجيه آخر وهو جعله نهيا
عن الإسراف في تناول الحلال قوله توجيه آخر وهو جعله نهيا والأمر بالعدل بين
التحريم والإسراف قوله ... عليه لأنه نكرة الموصوف لا ينبغي
تقديم الحال على ... في موضعه قوله وعلى الوجوه لو لم يقع الرزق على الحرام
... كما ذهب إليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة ... كلام المحقق التفتازاني
... حلالا ... وصفة ... ظاهر

في أيمانكم صلة يؤاخذكم لا ظرف يتعلق بالمؤاخذة إلا أن يجعل في المعنى كما
يقصد بها مرآة في قوله قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم أي إذا حنثتم فيه بحث
لأن المؤاخذة في المنفي لا في وقت الحنث إلا أن يراد بالمؤاخذة سخطه تعالى لا
عقوبته فالأولى هو التوجيه الثاني ولا يخفى أن بما عقدتم الأيمان يشمل اليمين
الغموس وفيه الكفارة عند الشافعية والصبر احترازه لا كفارة فيه ولا
كفارة عند الحنفية فالأولى على مذهب الحنفية أن يكون الكلام في هذا المقام
على ظاهره ويقيد ما قيد في قوله فكفارته أي كفارة حنثه وإذا حنثتم لأن
الكفارة مختصة بما يتبع الحنث فيه لا يطلق العفو ولكن المؤاخذة بعده وعنده
إذا الوصف عنده وللعفو أسباب مطلق هو التوبة ومخصوص هو الكفارة فيما
يتعلق بالحنث ومشيئة الله لمن شاء العفو عنه قوله أي الفعلة التي أشار إلى
توجيه تأنيث الكفارة فإن فعلة الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث فلتأنيث أحد
الموصوف بما يستوي فيه تأنيث الموت كما في فصيل حتى يتأنث بتأويله بفلان
وامرأة قتيل بني فلان وإن التاء يحتمل أن يكون للنقل وأن يكون للمبالغة قوله حيث
الله من الأذهاب وإنما عبيته بقوله ويستره أشار إلى أن إطلاق الكفارة مع
الستارة بحسب اللغة على ما يجري الشبه باعتبار أنها تستر الذنب عن الأعين الحمر
قوله واستدل بظاهره على جواز التكفير بالمال أي بغير الصوم قبله الأمور الأربعة
ووجه الاستدلال أنه لو قيد الكفارة بكونها بعد الحنث والظاهر غير الصوم لكنه
تخصيص بلا دليل بأن العبادات البدنية لا تتقدم على أوقاتها وأن الصوم بعد العجز
ولا يتحقق العجز إلا بعد الوجوب وقوله لقوله عليه السلام دليل الشافعي وجهه
أن الواو لا تقع بين الآيات المعطوف بالواو والمعطوف عليه ولا توجب الترتيب لكنه ما روى
عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أنه عليه السلام قال له إذا حلفت على يمين فرأيت
غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه ظاهره التوقيت يدل على
وجوب تقديم الكفارة أو استحبابها والاستحباب وجه وهو أن الحرط لاحتمال
وقوع الكفارة بعد الحنث فإن في الثناء خلافات وفي المذكور فكفر عن يمينك وائت
بالذي هو خير منه في رواية وفي رواية فأت بالذي هو خير منه وكفر عن يمينك وتقديم
الكفارة تارة وتأخيرها أخرى يدل على أن التقديم والتأخير سيان وعند الشافعي
جواز تقديم المالي بما لم يكن الحنث معصية وأطلقه للمالي وغيره قوى الحنث وفي الطلاق

أن

الحاوي قوله ونصفه صاع عند الحنفية ذلك من البر ومن الشعير صاع قوله
الأهلون كالأرضون في الكشاف بسكون الراء والإشارة إلى أن الجمع بالواو والنون
شاذ كما في أرضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي أرضون لانتفاء جميع شرائطه
وقيل وقيل جمع أهلاة كما قيل في الليالي إنه جمع ليلاة وهي لغة في ليل قوله وهو
جمع أهل كالليالي مبني على قول المشدود قوله عطف على إطعام أو من أوسط إن
جعل بدلا فيه أن المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو أيضا في المعنى بدل على الطعام
ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام البليغ ودفع بمنع عدم
الوقوع وهو منع ما تقرر عند الأئمة فلا يسمع لم يجعل كونه بدل غلط ومنعه على
كون البدل منه مذكورا لفظا وذكر الإطعام ليس كذلك شيئا من الله تعالى في
نحو نفول البدل بدل الأمرين وله ما ذهب به الإطعام فيكون بدل اشتمال ويكون
بمنزلة سلب زيد ثوبه أو ثوب عمرو وقدوة بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا
يخفى أن الكاف في كمثل زائد فكذا في كأسوتهم وعلى هذا القراءة التخيير بين
الطعام والتحرير ولا يجري الكسوة إلا أن يقال ثبت بالسنة والإجماع قوله
ومعنى أو إيجاب إحدى الخصال الثلاث مطلقا وتخيير المكلف في التعيين أشار إلى
المذهب المختار في الواجب المخير ومنه مذهبان آخران للمعتزلة أحدهما أن الواجب
الجميع ويسقط بواحد وثانيهما أن الواجب واحد معين يسقط بالآخر والمختار
عندهم أيضا كما أشار إليه فإن قلت لا خفاء أن الكسوة أعظم ثم تحرير الرقبة أعظم
من الكسوة فما وجه الترتيب قلت لا يجاب على طبق الحكم والتخيير لينال المكلف
باختيار الأعلى مزيد الأجر ويرتقي بسعيه من الحضيض إلى المعالي لا ينزوي القادر
قراءة ابن مسعود رضي الله عنهما قوله أي إذا حلفتم وحنثتم ويدل أن المراد
بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة بالحلف فكتفى
احترازا عن الحلف الغير القصدي فإنه لغو وفيه بيان أن اللغو على مذهب الشافعي
رحمه الله قوله بأن تضنوا بها أي احفظوا أيمانكم مطلقا فإن الغرض أن لا
تتكلم بذكر الله قسما وإن لا يؤاخذكم به فلما قال إنه لا يؤاخذ باللغو منهم
عن اليمين لئلا يجترئوا أبدا اعتمادا على عدم المؤاخذة وله معنى آخر في الكشاف
وقيل احفظوها ولا تحنثوها كيف حلفتم بها تهاونا بها قوله أعلام شريعته
أي الكشاف وأحكامه وكذلك لما ذكر المحقق التفتازاني أن في عطف الأحكام يعني

الايات الدالة على احكامه اولا لا حاجة الى هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد بالايات اعلام شرايعه واحكامه بجعل الاحكام على الشرايع والمراد ان للقران اعلام ثبت بها الشرع لاعجازه واعلام يعرف به الحكم لدلالته عليه **قوله** فانه مثل هذا التبيين الخ دليل على صحة ارادة نعمة الواجب ذكرها يعني بمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لان شكر نعمة العقل بما يعرف من كلامه **قوله** اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح والتحريك او بالضم او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيهل عليها ويذبح لغير الله تعالى **قوله** قد دق المحقق التفتازاني في ذهب الاكثرون الى ان الرجس بمعنى النجس الا ان النجس يقال في المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب الى ان الرجس اسم [illegible] مع انه خبر عن متعدد هذا وفيما فعلنا لعقول انها الى ما رجح في التفسير ما ذهب اليه الاكثر **قوله** لانه مسبب من تسويله يعني جعله من عمل الشيطان تسبب لها او يحمل من للابتداء اي ناش من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا اريد بالمذكورات التعاطي اما اذا اريد فلا احتياج في جعله من العمل الى تقدير مثله **قوله** الضمير للرجس اي لما ذكر من المتعدد بتاويل ما ذكر او للتعاطي او للشيطان اقرب وانفع لان الاجتناب عن الشيطان يفيد الاجتناب ليخلصوا من هذه المعاصي او عن كل معصية فكانه قال اجتنبوا الشيطان لتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي الرجوع الى الشيطان نوع بلاغة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن **قوله** اذ ان صدر الجملة بانما وللحصر تاكيد على تاكيد وفي جعله سببا يرجى منه الفلاح تاكيدان ثانيهما ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتلاء به القطع بالفلاح بل غايته امر الرجاء **قوله** ولدلالة على انهما مثلهما في الحرمة والشرارة لقوله عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن دليل على بعض الدعوى وجعلهما صاحب الازلام كعابد الوثن انه يشارك من اعتمد في الاعلام بالغيب **قوله** للتعظيم والاشعار بان الصاد عنها كالصاد عن الايمان وفي الاشعار نظر وصد الشيطان بالخمر عن ذكر الله لا يوجب الشغل الشاغل عن الصلوة او لنهي الشرع عن الاشتغال بها حال السكر **قوله** من اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام الخ

الاظهر

الاظهر انه متعلق بيعني له ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة والمعنى فهل انتم منتهون عن ذكر الله وعن الصلوة على وجه ارادة بدا الاشتغال بالخمر والميسر لا يمكن بعد ذلك ان ينتهي عنهما بدعوة هذا اللعين العدو المبين **قوله** تعالى واطيعوا الله اي اطيعوا الله في ما يرد عليكم منه بان ترضوا ولا تكرهوه وتنقادوه بطيب انفسكم واطيعوا الرسول بان تعلموا انه كل ما يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه واحذروا عن غضب الله بتخلفه فان توليتم فلا تظنوا من الرسول ان يهملكم لان ما على الرسول الا البلاغ المبين فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم **قوله** او مخالفتهما اذا اريد مفعول للنهي مخالفتهما ينبغي ان يراد مستلزم الاطاعة ما يعم المامور والمنهي فتامل **قوله** مما لم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على المباح لا يتقيد بما ذكر ودفع بان المراد مدح هؤلاء بالتقيد نفي الجناح بما ذكروا الاظهر ما علم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا وكذا لو اكلوا قبل الشرع لم يكونوا اكلوا منها الى الغير اما امنوا وعملوا الصالحات يعني الاتقا لا بد له من الايمان والعمل الصالح فان من لا ايمان له لا يتقي ومن لا عمل له صالحا لا يتقي ضم الايمان والعمل الصالح لانه ملاك الاتقا وتكرير التقوى والثبات على الايمان والاحسان الى اثبات نفي الجناح فيما طعموا على ثباتهم التقوى وترك ذكر العمل الصالح ثانيا للاشارة الى ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يدع ان يترك العمل وذكر الاحسان في المرتبة الثالثة للاشارة الى ان كثرة مزاولة التقوى والعمل الصالح ينتهي في الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه **قوله** والتقليل والتحقير في بشيء الخ اي التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد من التنكير بشيء كانه لا خصوصية له في السببية ولا بمنزلة الاول العدم ويمكن ان يقال التنكير في شيء للابهام المكنى به عن العظمة والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم في مقام المواخذة بهتكه اذا اخذ الله المبتلى به في الايام السابقة بالمسخ والمثل قوده وخنا ذي والاظهر انه للتبعيضية اي ببعض من الصيد هو ما تناله ايديكم ورماحكم في حكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا يمكن ذبحه وفي حكمه ما تناله الكلاب المعلم والمقصود الصيد الذي يصيده المحرم بنفسه وفي حكمه ما دل على صيده فاحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم فانه ليس بمحرم على المحرم واسناده الى العلم **قوله** ليتميز الخائف من عقابه وهو غائب منتظر الى العاقبة غاية منتظر على تقدير الاثم وكانه اشار الى تمييز هذه

الامة من اليهود حيث عصوا وتمادى هذه الامة ومن يخادع يجعل الموصول والصلة
اي ليعلم جزاء من عصاه قوله فذكر العلم واراد وقوع المعلوم وظهوره اي المعنى
ليقع التمييز ويظهر قوله ونبعد ذلك الا ابتلاء ليس المراد بالابتلاء اختبار الصيد
اياهم فانه من قديم بل المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد
بعد ذلك الانزال والاعلام قوله كان من لا يبالي تحاشيه اي قلبه وفي ذلك
الخ بيان له هذا بابا ايضا لان تقصيره في رعاية امر الله في النهاية لان التقصير
في امر يسهل رعايته هون التقصير في امر يصعب رعايته قوله واختلف في
ان هذا النهي هل يلحق حكم الذبح ولو قيل بان تذييلي بكون ذكر القتل دون
الذبح والتذكية للدلالة على انما يقع من المحرم هو القتل ولا يتاتى منه الذبح
والتذكية قوله ذاكرا لاحرامه عالما وفي عبارة الكشاف ذاكرا وعالما
فقطا اصلحه بترك التردد فيه ولا يترك فيه وجه التقييد قوله ولان الاية
نزلت فيمن تعمد والاية فيمن تعمد لتحريم قتله من جزء خلية العمد لا يفيد
صحة التقييد بالعمد كما ذكره الكشاف الاصل العمد والخطا ملحق به للتغليظ الذي
ذكره فالظاهر مع الزهري حيث قال نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطا وعن
سعيد بن جبير انه لا شيء على المخطي وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازاني في
سبيل الصواب ان الظاهر ابو قتادة قوله فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف
ما لم يتم بها ولان المصدر يعمل بمشابهة الفعل فبوصفه يضعف المشابهة لان
الفعل لا يوصف واورد عليه ان الجزاء هنا اطلق على ما يجزى به ولم يرد به المعنى
المصدري فليس معموله معمول المصدر والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجزى
به ليس بتاويله بمعنى المشتق بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل فما المتعلق متعلق
المقدر وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يجعله الشيخ عبد القاهر وقال انه معزول
عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة قوله على اضافة المصدر الى المفعول
فالعامل مثل في هذا التوجيه واما اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول فالكل
على الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فيتفق القراءتان في المعنى قوله
ومعنى المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند الشافعي وفي مثله
اكثر منه من الطيور ولان شاة او فيه وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير
ظاهر قوله فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ

الصاع تصدق به او يصوم له يوما وفي الكفارة عند الشافعي يعطي كل
مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المد من قيمته يتصدق به او
يصوم يوما قوله واللفظ الاول اوفق لان الظاهر في مثل ما قتل من النعم
المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهديا بالغ الكعبة ايضا يستدعي
ذلك وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه
الكشاف ولم يبين وجه الضعف وقوله كان التقويم يحتاج الى النظر والاجتهاد
يحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اليهما ايضا وكان من يقول لم يعرف ذلك
ان التقويم احوج الى الحكم من المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه بان حكم الاحوج
يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان ومما يجب ان الكشاف
ادعى ان اللفظ بما قال ابو حنيفة اوفق بل ما ذهب اليه الشافعي يحتاج الى
تكلف بل تعسف قوله ودى وعدل على ارادة الجنس والامام يعني لم يرد
الواحد بل اراد الجنس وقصد بالجنس الاثنين وفيه بحث لانه لا يفيد الا على
المتعدد وفي الكشاف اراد من يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق التفتازاني
اي لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان من يكفي الاثنين
كما يكفي الواحد الا انه لا دلالة على التعيين هنا وفيه بحث لانه ليس في الاية
دلالة منه لا يقع في قصد المتعدد صلاحية من ذلك فالاظهر ان المراد به قصد
بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد الى الواحد واما بيان العدد فمن غير النص
قوله وان نون لتخصيصه بالصفة يعني كونه حالا من الجزاء مضافا بطريق الاولى فيه
رد على الكشاف حيث حصر كونه حالا منه بمن جعله موصوفا لكن في الاول لو ينظر
الى ان المضاف الى المثل ايضا نكرة الا ان يقال لا اعتداد بالمثل لكونه متوغلا
قال المحقق التفتازاني في قراءة هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش في تجويز
اعمال الظرف بدون الاعتماد والا فجزاء مبتدأ والظرف المحذوف الذي هو عليه
خبره وكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا والمعمول فاعلا
لم يجز الغاكما في الضارب المثبت والماضي يرون قد لا يتقدم المبتدأ كما في قوله
فينتقم الله منه فيكون التقدير هاهنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على
المبتدأ المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف بمنزلة لنا لم يعمل اسم الفاعل
بدون الاعتماد مع انه لا بد للحمن موصوف محذوف فالاوضح ان المراد جزاء فاعل

الفعل المقدر اي فيجب عليه جزاء لان الظرف مع العامل الخاص لغو والفعل المحذوف
كما تقرر في محله قوله او فذلك يشمل باعتبار محله اي في من جزء صرح به الكشاف
عطف على جزاء ان رفعته وان نصبته فخبر محذوف في الكشاف وكانه ثم قيل
والواجب قوله كفارة هذا ولك ان تجعله مبتدا خبر محذوف وفي الكشاف
وكانه ثم قيل او الواجب قوله كفارة هذا فللنا ان نجعله مبتدا الخبر محذوف اي
او عليه كفارة قوله فيعطي كل مسكين مدا او يتصدق بما لم يبلغ المد قوله ليذوق
متعلق بقوله الخ التوجيه الاول مبني على جعل ضمير امره للقاتل والثاني على جعله لله
وح اضافة الوبال الى امره لادنى ملابسة اي لقتلا اوجبه امر الله حين خولف
قوله في الجاهلية او قبل التحريم فيه انه لا ذنب في الجاهلية او قبل التحريم لانه
لا ذنب بدون التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما في الكشاف
انهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم قوله فهو ينتقم الله منه هذا مبني على ان
المضارع المثبت والمنفي بلا لا يقبلان الفاء الجزائية على خلاف ما ذكره ابن الحاجب انه يجوز
فيهما الوجهان وقيل بتقدير المبتدا تستند الحاجة الى ذكر الفاء وتكون فائدته التقوي
قوله وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد كما يحكى عن ابن عباس وشريح على خلاف
ما روي عن عطاء وابراهيم وسعيد بن جبير والحسن وعامة العلماء وفي الكشاف
ان ظاهر الاية منهما ونقله القاضي وجهان ما سبق اوجبنا الكفارة على الجميع
وهذا لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة فيه على النفي بل فيه ما يدل على انه لا يغنيه عنه
ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل ان يكون غير الكفارة كما في الكشاف وهو ينتقم منه
في الاخرة لا بد له من ذيل قوله وهو حلال كله هو منصوص الشافعي في الام وبه قال
المزني واستثنى جماعة منه الضفدع وذوات السموم واستثنى الشافعي الطبري
التمساح واستثنى الروياني وغيره من السلاحف وما نقله عن ابي حنيفة وما
نقله عنه وجهان آخران وقولان آخران في مذهب الشافعي كل ذلك في الروضة
وما يذكر نظيره في البر وما له نظير فيه ان الراجح الجواز نص عليه في الروضة وما
قذفه البحر ما وجد على الساحل وما نضب عنه ما على الماء ميتا ورفع عن وجه الماء
وعلى تفسير الطعام بما قدمت الخ يتقابل الطعام والصيد وضمير طعامه للبحر ومن فسر
الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد قوله تمتيعا لكم نصب على الغرض اي انها
الانعام او شيا لان للحل ليس لنفع المخصصة بل ليتمتعوا به وكانه اشار بالحلال

الغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال لا الاكل اي لان تمتيعا ليس مفعولا
له لا حلالا الاكل كما صرح به الكشاف ولا من صرف العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة
لا غرض لاحلال الصيد واحلال الطعام والمراد التمتع باي انتفاع كان وما
قال المحقق التفتازاني ان التخصيص لان يخلف وللسيارة كما لا يخفى ان المراد التمتع
بالاكل لان تمتيعهم التزود كما بينه منعنيه ان يتمتع السيارة بالتزود لا يقتضي
تخصيص التمتع بل يكون حول التزود فيه وان تمتع السيارة لا ينحصر في التزود
بل ينتفعون به في كثير من حاجاتهم في السفر الا ان معظم الزاد والتصريح به
كذلك قوله اي ما صيد فيها على الاول الصيد بمعنى الصيد والاضافة لامية
وعلى الثاني فالصيد مصدر والاضافة فيه بمعنى في فلا يحتاج الى الحذف اي
صيد حيوان البر قوله فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال الخ وهو قول
ابن عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمة صيد الحلال مطلقا بل على حرمة
صيده في اوقات احرام المحرم ان كان ما دام محرما قيد الصيد على حرمة صيد
مطلقا في وقت كونه محرما ان كان قيد التحريم ورد الكشاف لا لانه على تحريم صيد
الحلال بان المفهوم من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة
الاية بان الصيد بمعنى المراد منها فلا على بدلالتها قوله والجمهور على حله
رواية عن ابي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير حمل الاية على صيد المحرمين
وحمل صيدهم حقيقة او حكما ليشمل ما لهم مدخل في صيده صيدهم لقوله عليه
السلام لحم الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث كالاية ان صيد كل محرم حرام
عليه دون غيره نحو ما كان وحلالا ودلالتهما على الحرمة على غير محرم يحتاج الى
تاويل بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم حرام عليكم يعني الحرمة على جنسكم وبانهم
الصيد حلال لجنسكم ما لم يصطد جنسكم وما حرمة صيدهم على الحلال
فلا يستفاد منها فله ما اخذ اخره لو حمل الصيد في الاية على المصدر يدل
على حرمة الفعل اي تمام حرمة الصيد فلعله يستفاد من ان حل الصيد بسبب دوامه
ملكا بالصيد فاذا احرم والصيد لم يتم الصيد منكا فلا يحل الانتفاع به قوله
تعالى واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اي اعلموا الاحكام
واتقوا الله في مخالفتها قوله لتكعبه اي تربعه قوله عطف بيان على جهة المدح
فلذا دل على الحرام فالبيت نظير الحال الموطئة نحو انا جعلناه قرآنا عربيا

ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه مع اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون
البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما للناس مفعولا بعد مفعول كما انه
يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني في لباب قلت اذ هو في الاصل خبر تقول
علمت هذا التفاح حلوا حامضا والابتعاث للانتهاض وتفسير القيام
بالانتهاض تفسير للقيام بالانتهاض تفسير للاخفى وقولها على وزنه اعلى
كل من القيام والقيام تقلب فاوه ياء **قوله** والمراد بالشهر الشهر الذي يؤدي
فيه الحج بقرينة اللام للعهد بقرينة وتاييده واذا جعل للجنس يكون المراد به
الكل الاشهر دليل البعضية **قوله** تعميم بعد تخصيص وفائدة التخصيص قبل
التعميم ان العلم البعضي اسهل ويعد النفس لمعرفة الاصعب الذي هو العلم
بالكل والمبالغة تعد الملاق الحكم على المبالغة هي التي حصلت بصيغة العلم
الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة كتقديم الخاص على العام
وفيه اشارة الى ان في كل دليل على كمال الصانع والمقصود الاصلي معرفة
العليم وان كان لغيرها اخرى **قوله** وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن
حافظ عليها او لمن اصر عليها الخ او لارشاد الكل احدا الى مقام التوسط بين
الخوف والرجاء والاجتناب عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان السعادة هذا
التوسط تشديد في ايجاب القيام الخ ويحتمل ان المراد به ما على الرسول الا البلاغ
اليكم وهو التبليغ اليكم لا التبليغ امور ذكرها لنا كما هو شان رسل الخلق فيما بينهم
الا انا نعلم جميع امور ذكرى سركم وعلانيتكم وقوله من تصديق وتكذيب يحتمل النشر على
ترتيبهما في النظم فيكون التصديق لما تبدون والتكذيب لما تكتمون كما هو شان
المنافق ويحتمل ان يكون المراد ما تبدون من تصديق وتكذيب وتكتمون منهما
وكذا قوله وتعليل عزيمة ثنائه على قوله حكم عام في نفي المساواة عند الله الخ وفيه
اشارة الى ما نجتنبه كل نوع على جنسه بحب الدنيا ايضا فان شيئا كاملا
يترجح على كثير من الناس في الحروب وعند المزموز وباصغر يعلمه ولسان **قوله**
وثقت به في صالح الاعمال الى اشار الى انه سيغلب فيها الاسلام على اعدائهم مع
قلتهم وكثرة الاعداء وانه استغلب دين الاسلام على الاديان المخالفة مع
قلته وكثرتها وانه سيغلب ميزان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت
من شواهده علمها التوبة التي هو علم واجد على معاصي الله **قوله** اي اتقوه

يعرى الحيث او انتزه مع وحدته وكثرة ما سواه ولا يناسبوا ما سواه فانه
الذات الاقدس **قوله** نزلت في حجاج اما جمع حاج او جميع كحرام وكريم
قوله صفتان لاشياء مقيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا منهيا اذ طلب
العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف ينهى عن السؤال ولا يخفى ان
المراد لا تسألوا عن اشياء حين ينزل القرآن لان السؤال بعد انقطاع
الوحي ليس فيه الضرر المذكور لا يقال كيف يعلم السائل ان المسؤول من قبيل
هذه الاشياء حتى يحترز عن السؤال قلت يكفي في الاحتراز احتمال ان يكون
منه والاحسن في تعليل النهي عن سؤال ما يعنيهم او التكليف مما يعمهم
ويتعبهم في المعصية كما يهدي اليه قوله ثم اصبحوا بها كافرين **قوله** ورده
منع صرفه ورد منع الصرف بناء على اشتراط السببين في منع الصرف ولا يخفى
ان القول بشذوذ منع صرفه بلا علة كما قال من جعلها اهون من اثبات
اصل واحد لا فيه **قوله** قال سراقة بن مالك في الكشاف وعكاشة بن محصن وكانه
سهو القاضي انه سراقة فلم يلتفت الى رده **قوله** عفا الله عما سلف من مسئلتكم
فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ الاشعار في السابق الى مسئلة السالفة
وصدار جاع الضمير الى المسئلة السالفة يفرع النهي عن العود الى مثلها على العفو
غير ظاهر بل الظاهر في ربطه الى السابق انه جواب عن سؤال ناش من الشرطية
الثانية من انه سئل عن وجوب الحج كل عام ولا يبدا الوجوب ولا للجواب انه يبدا لانه
عفا الله عن تلك المسالة فلم يؤاخذكم بالابتداء بكم والله تعالى اعلم **قوله** ليس
صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة للجثة ولا حالا لانها ولا خبرا عنها الا
بشرط الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشمل نحو اليوم زيد بان يكون
زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف يسند الى الجثة التي لا
يتعين وجودها فيه مثل الهلال يوم الجمعة والرطب شهري ربيع هذا يمنع
ان يكون من قبلكم صفة لقوم **قوله** وفيه الخ اي في قوله واكثرهم لا يعقلون
ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل ودون الجميع والمعتبر هو ذلك الاقل
الذي يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه عنه لكن حب الرياسة يمنعه من
الحق **قوله** والواو للحال وعند بعضهم للعطف قال المحقق التفتازاني جعل الكشاف
الواو الداخلة على لو للحال والحال في الحقيقة ما دخل عليه لو دون لو ونحملها

الاستفهام للانكار والقول على تقدير الحال وقصدوا به توجيه الانكار الى الجاهل
الضال ونحن نقول والله اعلم لتقل المعنى انهم هل يكفيهم ما عليه اباؤهم ولو كان
اباؤهم جهلة ضالين اي هل يكفيهم الجهل والضلالة الذين كانا عليها اباؤهم قوله
وذلك لانه لا يعرف الا بالحجة القاطعة منهم على ما كانوا عليه كاتباع الرسول والادلة
القاطعة على ما هو عليه قوله والجار والمجرور جعل اسما لالزموا قام او انه
جرى على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات للالفاظ وقراءة الرفع
بالابتداء يحمل عليكم ظرفا مستقرا خبرا من انفسكم قال المحقق التفتازاني ذلك
والجملة عليكم لازمة وقوله ومن الاهتداء انكار المنكر لدفع وهم ان في الاية
رخصة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بل للامر به وقوله والاية نزلت
لما كان المؤمنون يتحسرون اشارة الى ما قصد بها على وجه يندفع به الوهم
يعني نزلت الاية للمنع عن الحسرة لا لترك الحسنة وقوله وقيل اشارة الى قصد
آخر يندفع به ايضا نحو ان لا يتوهم مع الاهتداء شفاعة الاباء في البعث الدنيا
وله توجيه تاملوا فيه في الكشاف وقراءة النصب وان كانت مؤيدة بالقراءتين الاخريين
لكن يستدعي نكتة في الفصل عن قراءة النصب في انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعة
مؤيدة بقراءة الرفع في انفسكم وقيل الى الله مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا
لمعد للجامع والاظهر ان يجعل استئنافا بيانا لسبب عدم الضرر قوله اي
فيما امرتم شهادة بينكم قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان هذه الاية
اصعب ما في القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر
للوجوب بناء على كون الاية للشهادة لا للوصية بتاويل الشهادة بالوصية
اذ الوصية لا تجب بل تندب واما اداء الشهادة فواجب ورجحان الحمل على
الشهادة بين نظرا الى الظاهر والى اشتراط اثنين اذ لا يجب ان يكون الوصي
اثنين حتى يقول ليس يحلف الشاهد على الوصيان الا الوصيين احفظ فكذا ذكر
الا انه يشكل انه لا يحلف الشاهد بالاجماع وبعد تحليفها لا يعلم الوارث
بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ الاية وياباه ان مذهب الاكثرون انه
لا نسخ في المائدة ولا حاجة الى ان يراد بالشهادة شرعها عند تقدير فيما
امرتم به ورد بان الشهادة مامورة ويقدر فيما امرتم على تقدير ان لا يكون
خبرا اثنان بل يكون فاعل الشهادة وفاعل اتم على صيغة الغائب ضمير احدكم ويجوز

مقدرا مع ما قوله وفي هذا التنبيه على ان الوصية مما ينبغي ان لا يتهاون
لم يقل تنبيه على ان الوصية من الامور الواجبة اللازمة التي ما ينبغي ان
يتهاون بها كما في الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة ووجوبها
قبل اية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب في عبارة الكشاف مبالغة
في الذنب الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم قوله ويجوز
ان يكون خبرها على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة اثنين على ما في الكشاف
او من شهادة بينكم قوله اي من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف في
تفسير ضمير المخاطب قوله فان شهادته لا تسمع على المسلم اجماعا وخولف
في سماع شهادته على الكافر ولا تسمع عند الشافعي ومالك واحمد وتسمع
عند ابي حنيفة رحمهم الله قوله صفة لا آخران لا اختصاص له بالآخرين
بل هو مشترك بينهم وبين اثنين كما يشهد به توجيه الاستئناف فلذا اقتصر
عليه الكشاف قوله والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او آخران
وجوابه فاستشهدوا الجنبيين على ما في الكشاف والاظهر ان شهادة بينكم
آخران من غيركم فكانه قدره على الكشاف ما قدره لقوله المدلول عليه بقوله
او آخران يعني ينبغي ان يقيد الدال على الشرط بنفسه جوابا قوله اي اذا مات
الوارث منكم قد ومنا فالمارتاب وارتبكم لان المخاطب هو المؤمنون
والمرتاب الموصى له الوارث وذكر الوارث لان الاغلب ان الموصى له الوارث
والا فيجوز ان يكون الموصى لها المرتاب غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له منكم
ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الموصين لان ارتياب الموصى له النائب
عنه بمنزلة ارتيابه قوله وان ارتبتم اعتراض هذه عبارة الكشاف وقال في
تفسيرها والمعنى ان ارتبتم في شانهما فحلفوهما فزاده ان الشرط مع جوابه
المحذوف اعتراض وقال المحقق التفتازاني في تقديره ما الشرط ليكون الاعتراض
بجملة الشرطية لا بمجرد الشرط والا لكان المعترض مجرد الشرط وكون الجواب
مضمون القسم فينبغي تاخير الشرط عن القسم او تقديمه اذ لا يحسن التوسط هنا
وكان القاضي رآه اعتراض بمجرد الشرط ولم يظهر عليه عدم حسن التوسط فاعدل
تغيير الكشاف قوله ولو كان المقسم له قريبا ولذا ان نجعل الضمير للشاهد اي
ولو كان الشاهد قريبا يقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص الاثم بالاجنبي

اي ان كتمنا بيان لمعنى وله لا التقييد بالشرط وكان الاوضح اذا كتمنا قوله
فشاهدان آخران سمي الاثنان من الورثة شاهدين لانهما يدعيان حقهما
وتصديق الشرع لهما في الحلف لهما يشبهه ان اقران الشاهدين السابقين كانهما
شاهدان في اثباته وقد يقومان مقامهما صفة الاخران ووجه قيامهما
مقامهما انه كما كان القول قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما ايضا
ثانيا قوله على البناء للفاعل وهما الاوليان في الكشاف معناه من الورثة الذين
استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوهما للقيام بالشهادة
ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله او خبر آخران لا يصح جعل المعرفة خبرا
عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا قوله او من الضمير في يقومان ولا
يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود البدل عنه وان كان في حكم المطروح فان
البدل لكونه عين الموصوف يسد مسد الضمير لكونه بمنزلته ووضع الظاهر موضع
المضمر هكذا ذكره المحقق التفتازاني قوله الواضعين الباطل الخ الظالمون
انفسهم ايضا الواضعون الباطل موضع الحق في حق انفسهم فالفرق بالعموم
والخصوص قوله او يوصي الميت المحتمل الشهادة على الوصية لما يعرف انه لا يمين على
الشاهد وبعده لا يحلف الوارث مع ان الحكم ينسخ ما في المائدة وربما يأباه
الاكثرون قوله ورد اليمين على الورثة انما الكلام في خيانة الوصيين الخ هذا
احاديث لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى المدعي وله وجهان يقابله
الراي فاما هو نفوسهم في ذلك للتفتاكا الظاهر فاتهما قوله وتعليقا لعلم
الشيء كان نفي السلم لانه من فضل الغير قوله ولعل تخصيص العدد لخصوص
الواقعة فيه بعد جدا قوله واتقوا الله معطوف على محذوف اي احفظوا احكام
الله فاتقوا الله واسمعوا ما توصون به سمع اجابة فالاظهر الامر اجابة احكام
الله لا اجابة الوصية وحمل ما يوصون على وصية الله بعيد فتأمل قوله يوم
يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل ما يعم الانبياء كلهم وكل ما ذكر لبعض الظروف
يوجب انقطاع ولذا قوله لو اعاقبله ويحتاج الى تقدير سؤال لذا فالاقرب ان
يجعل كاملا في يوم يجمع الله قوله او باي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان حذف
الجار في مفعول الاجابة مسموعا كما في اختار قومه موسى الظاهر من سوق
كلام الكشاف انه لم يسمع وهنا توجيه ثالث وهو تقدير ماذا اجبتم به

وكلا

وكلا ندرج الاول التنا من الحذف قوله لا علم لنا انك انت علام
دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب وهم يتبرؤن عن الكذب سيما
بين يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم بجميع ما يعلمه الله منهم
من الظواهر والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا
من بعدنا بانه كيف يخفى عليهم امرهم وقد رأوهم سود الوجوه زرق العيون
موبخين وليس بشيء لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به
المسؤول عنه يجب ان المسؤول عنهم ما اجابوا به لانا احدثوا بعدهم ويمكن
ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما تريد علمنا بالسؤال على تعريضنا منزلة من لم
ان ينبههم فنحن مضطرون في مقام الجواب قوله وقوى كلام الخ ذكر الكشاف
لسنده وجهنا ان الناعراق صفة ايمان وذكر تطهيره صادم ان المعنى لا
يوصف ذلك لكن صيرا ما بالاجماع قوله تعالى اذكر نعمتي عليك وعلى
والدتك الاية مضمون الاية واعلم اذكر انعامي عليك وعلى والدتك اذ
[illegible] قومك ولدتك [illegible] وقوله اذ ايدتك اما تعليل
ونزهت بروح القدس اي بسبب التطهير من الوصمة والتهمة وذلك
بسبب ما جنته بقوله تكلم وفي جملة معشره وذلك لانه حين جاء بنو اسرائيل
يعيرون مريم على انها ولدت عيسى من غير اب اشارت بوحي الله الى عيسى
وامرتهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو المشهور وفيه تبرئة للامة
على ما قالوا من التهمة وعلى عدو من بعضهم بعد ظهور هذه المعجزة قوله في
تكلمهم في الطفولة على سواء الى الآخرة لا دلالة في النظم على التسوية فالاولى
ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اي تكلمهم كلاما في المهد وكلاما كالكهل في النظم
[illegible] بمنع الاستدلال به على انه سينزل قوله تعالى واذ علمتك الكتاب
اي الكتابة من غير معلم والحكمة بحيث علوت الحكماء كلام مع كمال تهاديهم في
زمانك والتوراة والانجيل وان تخلق يعني واذ جعلتك فعال الافعال
ايضا غالبا رفع ذلك لعصوا ولم ينتها وذكر فاذا قال باذني لان صنع ما هو
على صورة الحيوان في شرعنا فاسا والامر كان من عيسى عليه السلام باذن
الله واما قوله فيكون طيرا باذني فالمراد كليهما قوله اي ما هذا الذي جئت
به او السحر بمعنى الساحر والاشارة الى عيسى لتواطؤ المرادان في الصحيح جدا

قوله فيكون تنبيها على ان ادعاءهم للاخلاص الخ ويحتمل ان يكون قولهم هل
للشك في امكانه لا للشك في قدرة الله على المكان لسماعهم من حكايات اممهم
اتباع الحروف والالتيام على السموات قوله امرتهم على السنة رسلي
انما هو على لسان رسولي بدليل قوله فاشهد باننا مسلمون والاظهر
ان المراد بالايحاء الالهام بذلك وامالة قلوبهم الى الايمان قوله تمهيد
عذرهم وبيان لما دعاهم الى السؤال ودفع لتوهم انهم لم يكونوا صادقين
في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل دعواهم الايمان والاخلاص
مكذبا بسؤالهم وجعل تمهيد العذر ايضا عذرا ونكرا لما ذكر هذا الرد حيث
قال لما ادعوا اي ان لهم غرضا صحيحا في ذلك فكيف لا يرد ونظم الكلام حيث
قال واذ اوحيت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولي يدل على ايمانهم
كان مقبولا له تعالى ويحتمل ان يكون قوله وبيان ناكل منها بيان لجواز
طلبوها بسبب زيد مائية لم تكن مجرد رؤية بل لكن بحيث ناكل منها او تطمئن
قلوبنا بذلك الاكل بان نشبع ونتمتع بها كما نتمتع من الطعام ونعلم ان قد
صدقتنا في ادعاء المائدة ولم تخدعنا بالسحر وارادة شيء لا حقيقة له ونكون
عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لو توقفنا باذن حضرت بن ريبة ولم نقل من
الشاهدين عليها لئلا يتوهم ان عليها متعلق بالشاهدين كما ذكره الكشاف
لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم الجار قوله اللهم
ربنا قال المحقق التفتازاني ربنا نداء ثان لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف
ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم نزولها الخ الاظهر ان المراد يكون نزولها عيدا
لاجتماعنا لا للفرح وابتلاءنا قوله بدل من لنا الظاهر ان لنا خبر كان
ونزولها اي بانا لها قوله عيدا خبرنا في ولاولنا صفة له وقراءة لاولانا
يحتمل ان يراد فيها بالاولى النار الاولى والاخرى النار الاخرى قوله المائدة او الشكر
عليها الظاهر ان طلب الرزق ان يكون المائدة على طبق ولهم وبيان ناكل منها
قوله وجدانه يجعل مفعولا به على السعة مبني على الحذف والايصال اي
اعذبه بعذاب ثان يراد بالعذاب ما يعذب به مجازا او سعة قوله التمييز
للمصدر الخ اي المصدر الذي تضمنه لا اعذب او هو العذاب ولذا جعله قائلا
لرجوعها الى العالمين والعالمين مطلقا الخ وح لا بد من تخصيص لا اعذب او هو

العذاب

العذاب بعذاب هذه الدنيا قوله مثله المثلثة المفتوحة الغريضة من مثلث
بالحيوان او بالقتيل اذا اخذت شيئا من اطرافه والفلوس مما يكون على السكة
والسولة في لحمها والجبن بضم الجيم والتاء وتشديد النون وقد تسكن التاء
وتخفف النون واتى بفتح التاء الاولى وتسكون الثاني من تحت التاء
الثاني لنا سيئا السمك والقديد لحم القديد كذا في الصحاح والكشاف انكر هذا
المنزول وقال والصحيح انها نزلت قال المحقق التفتازاني لقوله تعالى اني منزلها
عليكم ولقوله عليه السلام انزلت المائدة من السماء خبزا ولحما هذا قوله
عن بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقائق المعارف الظاهر انها عبارة
عن علم مشتمل على حقائق المعارف قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وامي
الهين من دون الله تقديم المسند للتقوية النسبة لان النسبة تبعد عن القول
بحيث لا يتوجه نفس السامع الى ان المقصود ظاهرها حتى يحمل طبقه فاحتاج
الى التقوية حتى يوجه اليها المستقيم منها وفيه كالتوبيخ الكفرة نسبة هذا
القول اليه وفي قوله اتخذوني تعالى دونا اتخذوني وامي توبيخ اخر خلفهم
بانك قلت مع كونك مولودا وامك والدة اذ ما خذو كالصبيين مع ان الاله لا
يلد ولا يولد ولا يبعد ان يكون المراد به الاستنطاق ليفضح الناسبون هذا
القول اليه قوله صفة لالهين او صلة تخذوني الظاهر انه حال اما من
الفاعل والمفعول اي لتخذوني متجاوزين الله في الاتحاد بان تخذوه الها
ومتجاوزين انتما الله بان لا يشارككما في الالوهية قوله فيكون فيه تنبيه
المقصود التنبيه دون الدعوة الى التثليث كما هو مذهب قوم من النصارى
والتنبيه يبين المقصود بيان صورهما واعظامهما عن الله فانهما او سيلتا
الى اصول الرسالة مختلفة عن المقصود قوله اي تنزهك تنزيها من ان يكون
لك شريك الظاهر اريد تنزيها من ان تكون مستقلا محتاجا الى البيان
قوله لا يحق لي اشارة الى ان الجملة حق قدم عليه وكان وجه تقديمه مع ان
معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان يحق وقع موقع حقا فلا يحتاج الى تقدير
يحق مقدرا ويحتمل يحق مفسرا كما ذكره المحقق التفتازاني قوله وقيل المراد
بالنفس الذات لا يقابل بينه وبين التوجيه فان التعبير عن الذات بالنفس
مشاكلة قوله تعالى انك انت علام الغيوب وانه هو وحده سلبه ذلك العلم

عن عزه تعالى الى الآية المفهوم بحسب المقام وان لا ذكر له في الكلام فلذا
قال للتعبير الجملتين باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه ان قولها انك انت علام
الغيوب للقصر لتضمير الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا وكان مراده
ان نفي العلم عن نفسه مفهوم لكن صرح لا كما لا يخفى قوله تصريح بنفي المستلزم حيث
فناء مثل قوله وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل مطلقا ولذا جوز صاحب
الكشاف في المفصل زيد لقيت غلامه رجلا صالحا وذا البدل منه في هذا
المقام لزوم بقاء الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي قوله ان المصدر لا يكون
مفعول القول سواء كان المصدر المؤول به ان اعبدوا الله عبادة الله او طلب
قوله والقول لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله بل الجملة تحكى
بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله الا ان يؤول القول بالامر
فيكون اصل التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم
لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه في سلك الرب في الكون آمرا
ودل على الاصل بالمقام ان المفسر كذا نقل عن صاحب الكشاف قال المحقق
التفتازاني لكن في جعل ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلته مثل امرته
بهذا ان قم نظرا ما في طريق القياس فلان احدهما مغني عن الآخر واما في
الاستعمال فلانه لا يوجد هنا وفيما ذكر في القياس نظر لان الاولى لابهام
لا يغني عن الثانية الثاني ولا يغني عن الاول لان التفسير بعد الابهام شانا
مشهورا ومقاما مشكورا وههنا بحث نفيس خفي عن الناظرين وان لم يكونوا من
القاصرين وهو انه ليس ما امرني الله به ان اعبدوا الله ربي وربكم بل اعبدوا الله
ربك وربهم ودفعه بان يقال ما ذ لنا امرني الله به وما امرهم به ولعل
قوله اي رقيبا عليهم اشعر ان يقول لولا ذلك لا يخفى ان الله تعالى قبل
توفيه هو المانع بالارشاد بالادلة وارسال الرسول كما انه كذلك بعد
توفيه فلا يقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت شهيدا على هذا التفسير
فينبغي ان يفسر النظم بالي مادمت فيهم كنت مشاهدا لاحوالهم ويمكن في
بيان ما ضلوه وبعد التوفي لا اعلم احوالهم ولا يمكن لي بيان خطايهم قوله
وفيه تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها للنظم بان يقول النقد
فان تعذبهم فانهم يستحقون لذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك

وقالوا

وقالوا انما امرك الا انه بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان
قوله وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد الخ دفع لما يرد ان يستعمل في
المشكوك فيشكل استعماله فيما يتحقق الجزم بعدمه ومثله يرد على استعمال
ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفعه كالدفع وتقرير الدفع نظرا ان
التعذيب والمغفرة ممكن في نفسه تعين وجود احدهما نظرا الى الخارج
فاستعمال ان نظرا الى انفسهما مع قطع النظر عن الخارج وفيه بحث لان الجزم
ينافي استعمال حقيقة سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعمال ان الخ
على خلاف الظاهر مستوي فيه الشك والحال الاولى ان يقال ان الخطاب عيسى عليه
السلام نفسه في قولها ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا لهم على نفسه
في ذلك واستعمل ان للتغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر
لهم فانه قوله وخبرها محذوف اي قال الله هذا الحق مصدقا لعيسى وعرض
تعريض لامته وقال المحقق التفتازاني في هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى بن مريم
الخ ومفعول به لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تعالى بقوله ذلك وعلى تقدير
كون يوم ينفع الصادقين صدقهم خبر هذا يكون المعنى دعوض عيسى المغفرة
عليه تعالى بان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا امركم فلا مغفرة لهم هذا
ويحتمل ان يكون المعنى انا انه حرم عيسى بن مريم هذا النوع الخ قوله ولتبيين صحيح
لان المضاف اليه معرب اي المضاف اليه صورة وحقيقة المصدر وكلاهما معرب
والمراد المعرب اصل فاذا اضيف الى المضارع الذي مبني على الفتح لدخله حرف
التعريف المضاف اليه وهو غير متمكن صرح به المحقق التفتازاني وقد رده ابن
الحاجب بان المضاف اليه جملة من حيث هي جملة والجملة لا نصيب لها من الاعراب
فقيا وجه قوله والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف بان ارادة
الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى بالصدق فيما
يجب به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والآخرة فيطابق المقام
باعتبار شموله الصدق في الآخرة ويكون نفعه باعتبار شموله الصدق في الدنيا
ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان جزاء الصادق في القيمة
من فروع صدقه في الدنيا قوله تنبيه على كذب النصارى الخ فان قلت كيف يرد
جعلهم المسيح وامه معبودين لم يتنزلوا قلت لان نفي المعبود لنفي الالوهية

فاذا حملوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا
لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة يختص بها وما ع
انه قوله تعالى وما فيهما يحمل النفي لسلبه المكان عنه تعالى والله تعالى اعلم
قوله ابناقالهم جراد في العلم في غاية الفتحة اي لجعل العقلاء تا بنا العرض
في غاية التقصير لان غير العقلاء مالك عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه
على تسليم لتخاصمها العقلاء وعبيد له ولان ما يطلق الخ على منع الاختصاص
ملواحق بالتقدير الا انه قدم التسليم اشارة الى رجحان لخصاصها بغير ذوي
العقول تحت المايين وتحت القائمين قوله اخبار به تعالى حقيق بالحمد الى الجزء
الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم بان جميع المحامد له مستلزم لكونه حقيقا به
والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور
وفيه جعله تنبيها دعوى ان كونه حقيقا ظاهر مستغن عن الدليل قوله ما لجعل
فيه معنى التضمين اي يجعل شيئا في ضمن شيء بان يحصل منه او بسيرا اياه او ينقل
منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما قوله ولا هدى
واحد والضلال متعددا والهدى لتعلقها بالنسبة الى الضلال كالواحد
بالنسبة الى المتعدد ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور جعلهما نظير
السموات والارض ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور الخ وعند هذا
الزاعم وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال
المحقق التفتازاني وحمل الظلمات والنور على الضلالات والهدى بعيد
لانه خلاف الظاهر قوله عطف على قوله الحمد لله لتضمين هذا العطف كما
لا جعل الحمد تفسير على استحقاقهم لا انشاء الحمد كما هو الظاهر او جعل
المعطوف لا انشاء الاستبعاد او التعجب لا اخبارا كما هو الظاهر وهذا الذي
سوغ احتمال عطفه على خلق مع اختلافهما في الفعلية والاسمية واشكال انه في
تقدير الحمد لله الذي الذين كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابط له بالموصول الا
ان يقال بربهم وضع موضع به وانه لا معنى للحمد على هذا المضمون حتى قال
المحقق التفتازاني في دفعه ان الصلة ليس كلا من الجملتين بل المجموع ويكفي كون
المجموع محمودا عليه مخالفة البعض هذا ولا وجه ان يقال المحمود
عليه كون هذا ولم منه مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي اعز من كافر

عنه

عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور ايات جلاله وجلاء بينات افضاله و
بعد بيجبه انه على كل تقدير فيه ايهام العطف على غير ما قصد فالمقام مقام
الفصل وعن متوله الله تعالى اعلم انه عطف على الظلمات اي وجعل الذين
كفروا بربهم يعدلون عن عن خلقهم بالجعل لانه خلق يجعل الطين انسانا
كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال من ما اضيف اليه الى
كانه تراه ل من ربهم وفي حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم
على الكفر ونهاية المبالغة في كرمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقهم
نهاية العقوبة قوله والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف
المفعول ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على ما خلقه نعمة على العباد
اشارة الى ان وصفه بخلق السموات والارض بيان للفضيلة والافضال
ضمنه بيان الاستحقاقين للحمد وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني
جعل خلق السموات والارض نعمة مع ان الحمد يكون على غير النعمة ايضا الظهور له
ان المراد هنا الحمد على النعمة على ان دعوى الظهور مستور قوله كفروا
به يعدلون فيكفرون نعمته قال المحقق التفتازاني لا يختص لكل من توجيهي
بربهم يعدلون براجع من العطفين هذا وفي قوله به اشارة الى ان قوله
بربهم من وضع الظاهر موضع المضمر الذي يطلبه الموصول قوله اي خلق
اباكم لا منها للاولى او خلق اصلكم ليشمل خلق حوا ايضا لانه قول كما ورد
في الخبر انها خلقت من ضلع ادم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي
باق في ولذلك لم يصف الاول بعدم التغير اذ لا يتوهم التغير فيما مضى
وصف الثاني به ويحتمل ان يكون الاول لما مضى من ايام عمر المخاطب والثا
لما باقي وقوله اجل مسمى عنده اي في علمه لا يشاركه فيه احد وصفه
بكمال العلم بعد الوصف بكمال القدرة قوله واجل نكرة خصت بالصفة
بل هي نكرة لا حاجة لها الى مخصص وهو مثل كوكب انقض الساعة وبقرة
تكلمت ومع كون النكرة مخصصة بالصفة قال الكشاف لا بد للتقديم
المسند اليه هنا من نكتة لان الشايع صندوق جيد ولي عبد كيس
وجعل النكتة تعظيم شأن الاجل المسمى بقوله والاستيناف بما لتعظيمه
بجعله مبتدأ بانه على مسمى دون تاخيره لتعظيمه وقوله ثلاثة انفعو

بيانه عطف على قوله لتفليه يعني استوفيت به ولم يعطف على ما لابه القسم
بالبيان فلم يحصل بيانها لبيان امر اخر قوله استبعاد الامر آيعم اي في البعث
بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى اجالهم ويمكن ان
يحمل الامر في الفيد ودا على المعطلة وفي الكشاف وباعثهم ولم يذكره لان
استبعاد الامر في البعث لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم والمدخل في
الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف موجه لانه يريد ان امرهم مستبعد بعد
ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم مهلا له الخلق والاحيا يعني انهم يمترون
في ما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامر بعد تحققه يدل على
البعث والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق
ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال تعالى أأنتم اشد خلقا ام السما
بناها رفع سمكها فسويها واغطش ليلها واخرج ضحاها فانه خالق السموات
وجعل الظلمات والنور قوله الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث
او الاولى بيان المبدأ والثانية بيان المعاد قوله والمعنى هو المستحق للعبادة
فيهما يشكل الظرفيه لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود
بحق فكنى عن المعبودية بحق باستحقاق المعبودية ولو اريد هو المعبود فيهما
لكان مناسبة بما عقبه السورة قوله كقولك للذمي العبد في الحرم لان الظرف
لغو فيتعلق الرمي بالصيد قوله ويعلم سركم وجهركم بيان وتقرير له الاولى او
تقرير بان يكون الجملة مفسرة او مؤكدة ويحتمل ان يكون خبرا ثانيا والمراد بالصدر
المنفي متعلقه بما السر والجهر قوله ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه
ويعاقب او يعلم ان الخير ما هو والشر ما هو على الامر والنهي نتيجة هذا العلم فلا
يخالفوه فان كل النفع فيما فيه مصلحتكم ويحتمل ان يراد بما تكسبون جزاء
الاعمال من المثوبات والعقوبات فان الكسب حقيقة وفيه تقرير انه لا يفوت
جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر ما وقع عليهم وبما تكسبون ما لم يقع بعد
يعني يعلم الواقع سرا كان او علنا ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه قوله من الاولى
مزيدة للاستغراق والثانية للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان كون الاولى
للاستغراق يوجب كون الثانية للتبيين وينافي كونه للتبعيض لان الاية المستغرقة
لا يكون بعضا من الآيات مدفوع بان المستغرق بعض من الآيات وجعل النفي

بعضا من الآيات عاما مستغرقا والمراد بالدليل دليل الوحدانية او البعث
فيما بل المعجزة قوله اي سيظهر لهم ما كانوا يستهزؤن كانه جعل اتيان الانبا
كناية عن الظهور لانه يلزمه الظهور والاحسن ان المراد باتيانهم انباء استهزائهم
اي ما يخبرهم النبي من احوال استهزائهم قوله جعلنا لهم فيها مكانا واحدا
يعني مكنا لهم على ما في الكشاف ومعنى مكناهم مكنا لهم واستعمل الحق
التفاوت في مورد موقع ما لم نمكن لهم فقال وكان ينبغي ان يستعمل
موقع ما لم يمكن ونحن نقول لهم معمول مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن لكم
هذا التمكين وقوله او اعطيناهم اشارة الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء ما
تمكنوا به من انواع التصرف لان الاثبات في مكان يترتب ما لا بد منه فقوله
ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط فهو مفعول به لمكناهم واشار اليه الكشاف حيث
قال والمعنى لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمودا وغيرهم من البسطة
في الاجسام والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا فلم يهمل الكشاف
موقع ما لم نمكن لكم كما ظنه العلامة قوله اي المطر او السحاب والمظلة
لان مبدأ المطر منها علة لنسبة الارسال الى المظلة ولم يذكر علة اسناده
الى السحاب لظهورها ان المطر منه والنكتة في التجوز المبالغة في الكثرة كانه
ارسل نفس ما فيه الماء كما في جرى النهر قوله وينشئ مكانهم قوما اخرين
يعمر بهم بلادهم اشارة الى ان اهلاككم ممتنع كان يريد عمران البلاد لم يخف انه
يفوت باهلاككم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ العمران على قوم اخرين
فالمقصود الاشارة الى فائدة ذكر وانشأنا من بعدهم قوما اخرين ويمكن
ان فائدتان للزوم ان احدهما النص على ان الاهلاك كان لمصلحتهم لا
لارادة تخلية بلادهم وثانيهما ان هلاكهم ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن
بلادهم قوله فلمسوه اي مسوه اللمس في اللغة المس باليد فما والى ان
فيه تجوزا حيث ذكر بايديهم يعني قوله لدفع التجوز لدفع فساد التجوز والا
فتداوم في التجوز فيكون ذكر الايدي دافعا للتجوز على العكس نظرا لانه
يحتمل التجريد والتعميم ولا حاجة اليه لانه ذكر لتقييد المس باليد لانه كان
يكفيه باليد وبه عرفت فائدة لذكر الايدي سوى ما ذكره محمد بلادي
ابادي الله وسكرت ابصارنا معناه منعت من الابصار ولم يسل وقرأ •

اشارة الى انه في العناد بحيث لا يتأثر بمشاهدة المحسوس فضلاً عن غيره **قوله**
هلا انزل معه ملك اشار الى انه حكي مع معنى لولا انه مبني على لو كان يحضرهم
النبي وحده لانهم مدعي انه انزل عليه ملك واستشهد عليه بقوله فيكون معه
نذيراً والشاهد ينبغي ان يشاهد هلا انزل معه ملك نشاهده لا انه يكلمنا
انه نبي ومعنا لولا التحديد عليه السلام على انه لم يجيء معه ملك والاشارة الى
عدم قبولهم نبوته **قوله** لقضي اهلاكهم الخ اي يوجب اهلاكهم فان سنة
الله جرت بذلك فيمن قبلهم لا بمجرد مجيء الملك فلم يصل من جاءهم
الملك فلا يشاهد ولانه لو نزل ذلك كان اجرا من السنة بانهم اذا جاء الشاهد
المقترح لقومهم ولم يؤمنوا اهلكوا ولذا قال العلامة الكشاف كما اهلك اصحاب
المائدة ولم يلتفت الى ما قال الكشاف في توجيه هلاكهم انهم لا يطيقون
مشاهدة الملك في صورته فيهلكون لان قوله ثم لا ينظرون اي لا يمهلون
يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك ولا يخفى ان قوله انهم الا
سحر مبين يجري مجرى ان الملك كان يقتضي الامر ثم لا ينظرون ما يجري في انزال
الكتاب في قرطاس فهو البيان الحكيم احاله الى عدم التابع العليم وفي قوله
تعالى لجعلناه رجلاً استغنى بان الرسول لا يكون الا من ناسه **قوله** دحية بكسر
الدال عند المحدثين ومثله في الصحاح وعن الاصمعي فتحها **قوله** وللبسنا
بلا هاء اي بلا هم واحدة **قوله** تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتهديد
عظيم للمستهزئ وفيه دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم يجز استهزاء
قوله او فعلهم بالاستهزاء تعميم الوجه الاول يجعل ما في قوله ما كانوا به يستهزؤن
موصولة والثاني بجعلها مصدرية وحذف مضاف اي بما فيهم وبال كونهم
مستهزئين **قوله** والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا ان السير
ثمة لاجل النظر جعل الفاء للسبب دون العطف وهو الظاهر على طبق
ثم وبعد فيه ان الفاء دليل الا ان المطلوب سيرهم سببا للنظر سواء كان
النادي النظر او غيره وانه لابد من بيان نكتة لاباحة السير تارة وايجاب
النظر وجعل النظر مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما
للعطف والفاء لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة وثم للتراخي النظر
عن ابتداء السير فان السير امر ممتد يجب النظر عقيب تمامه بلا اهمال حتماً

11
من اول السير فكل امر ممتد استعقب شيئاً بلا اهمال جاز الفاء نظراً الى
آخره وثم نظراً الى آخره **قوله** تقرير لهم وتنبيه اي تثبيت لهم على جوابهم
بنبئ اذا اتاه لهم فقل موافقا للمجيب لله والحق جوابهم مقرراً وعن قوله
قل لمن ما في السموات وما في الارض معناه الامر بطلب هذا الطلب والتوجه
الى تحصيلهم وقوله قل لله انه اذا طلبت واراد نظرك الى الحق اعترفت به
فلا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد في الافعال بعد الارشاد الى
طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن حال المكذبين **قوله** تعالى
كتب على نفسه الرحمة استئناف في جواب انه لم يمهل العاصين **قوله** استئناف
اي ابتداء كلام لانه جواب عن سؤال مقدر وهو في مقابل قوله وقيل بدل
من الرحمة وقوله وقيل بتقدير وجواب قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعيد
بل هو وعيد على الاشراف والاغفال وحث على النظر والا لما قال لاظهر انه
قسم على الحشر الذي ينالون فيه انكاره بعد الامداد على تكذيب المبلغ العادل
وبيان تقديره تعالى بقوله لمن ما في السموات والارض بيان الحكمة في البعث
بقوله كتب على نفسه الرحمة ليلجأوا الى الاعتراف ويجزوا على الاعمال فقوله
ليجمعنكم بمعنى ليجمعن اجزاءكم مبعوثين الى يوم القيامة اي الى مكان يجمعكم يوم
القيامة وقوله لا ريب فيه معناه لا ريب في الجمع بعد اثبات البيان **قوله** بتضييع
راس مالهم هذا يوهم انه جعل خسروا من الخسران بمعنى عدم الربح وذا الا يصح لانه
لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع النظرة التي هي الة التوسل به
الى الثمرات **قوله** وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت ما ال
الذهاب الى هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت الظاهر
تقدير الابتداء عطف الجملة على الاسمية فيحتاج الفصل الى تكلف تقدير سؤال
كانه قيل فلم يؤمنوا بالكافرون به فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا
لعدم الايمان ولا تقابل بين النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار النصب
والرفع لان الرفع ايضا على الذم ولا اعتراض عبارة الكشاف نصب على الذم
او رفع والظاهر اي انتم بعدم الفاء وكانه كان الاصل اي اريد وانتم
الذين خسروا بيانا للتقدير النصب والرفع وسقط اريد من قلم الناسخ والا
فلا دلالة للظاهر انه يتمه لتوليها وعلى الابتداء لكن جملة الكشاف السببية

على الاحتمالين الاولين وهو متعلق بجميع الاحتمالات واستدل على سببيته
للخسران لعدم الايمان بما اندفع به ما ذكره الكشاف ان الامر بالعكس
ودفعه الكشاف بان خسرانهم في علم الله سبب لعدم ايمانهم واعترض
عليه بان علم الله سبب الامتناع باختيار عدمهم وعند اهل السنة سبب
للامتناع مطلقا قوله عطف على الله اما عطف مفردين على مفردين او
عطف جملة على جملة فتأمل وانما جعل من السكنى ليشمل المتحرك والساكن
لكن السكنى ظاهر في الاستقرار في المكان ومنه الاستقرار في الزمان ولا
يبعد ان يكون المراد السكنى في مسكن في الملوين قوله والمراد بالولي المعبود
لانه رد ان دعاه الى الشرك بصيغة المرتبة وانه لامنع عن اتخاذ المؤمنين وليا
ولان المقصود منه التعريض بمن اشرك بالله على ان المشرك لم يخصص عبادته
بغير الله حتى ينكر ليرده . فالرد عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويرد فيه
ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ الله معبودا لانه لا يجامع عبادته مع عبادة
الغير قوله وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا
فيكون محل الانكار لان المعبود فاطر السموات فاخذ غيره معبودا في معنى
اخذ فاطر السموات والارض قوله على ان الضمير لغير الله قال المحقق التفتازاني
لا مدخل في الرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم واجاب عنه بانه صح
ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات الكفرة
قطعا واورد على طريقة اطعام الاصنام او لم يمكن دفعه ايضا بان يراد
يطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه اشار الى دفع هذا
الايراد حيث قال ان المعنى كيف اشرك لمن هو فاطر السموات والارض ما هو
نازل عن رتبة الربوبية مع عبادة الصنم مشترك بين الواجب والصنم
وما ذكره من بيان المعنى لا يدفعه بل الدافع الثواقب وقوله وينا بهما على
القائل الجوهطف على عكس الاول قوله لان النبي سابق امته في الدين هكذا
في الكشاف وهو لا يثبت المدعي لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب كونه
مامورا به بل يجتمع مع كونه مندوبا او مباحا المقصود من هذا الكلام اني
لست خارجا من رتبة العبودية ولم يفضل عليكم الا بامري في سابق عليكم
في الدين واول من وصفه بالانقياد وورد فيه اليقين وفيه ان كل مبلغ

ينبغي

ينبغي ان يكون اول عامل قوله وقيل لي لا تكونن ويجوز عطفه على قل ويجوز
عطفه على اني امرت فالخطاب فيه عام ليشمل كل مكلف قوله مبالغة اخرى
في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه وعلى امته لانه المقتدى وبه
يقتدى ووصف اليوم بالعظيم وصف للعذاب بها لان عظمة الزمان
بعظم ما يقع فيه فتامل قوله اي يصرف العذاب عنه لعود الضمير الى العذاب
او حذف المضاف من يومئذ جعله مبنيا على الفتح قوله او يومئذ بحذف
المضاف فنصبه ليس على الظرفية بل بنصب المضاف فنقل اليه بعد اقامته
مقامه قوله نجاه واتم عليه دفع لتوهم اتحاد الجزاء والشرط بان يراد بالرحمة
ما يترتب على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين الانعام
ولم يفسره بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف
فالانعام اعم من الجنة والاعراف ونحن نقول المراد صرف العذاب بمحض رحمته
لا لاداء حق عليه وقوله فهو على كل شيء قدير علة لقوله فلا كاشف له والجزاء
المحذوف اي فلا رادع له اقيم مقام الجزاء المحذوف اقامة للعلة مقام
معلوله فتامل قوله تصوير لقهره وعلوه بالغلبة والقدرة قوله
بالقلعة متعلق بعلوه او انه استعارة تمثيلية فلا حلول للجهة قوله
والشيء يقع على كل موجود هذا العرف مع الكشاف حيث قال يقع على كل ما يصح ان
يعلم والمقصود انه لا يخص ما سوى الله كما ذهب اليه من خصه بالممكن ومن
خصه بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح للجواب بقوله الله ويصح ان يكون
الشيء عبارة عن رسالة ومدها اي اي شيء من رسالتي وعدها اكبر شهادة
فتامل قوله لانه ينافي اذا كان الشهيد على معنى شيء الله شهيد مقام الله
اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد اي شهيد ينتج مع المقدمة المعلومة ان الله
اكبر شهادة ان شهيد اكبر شهادة والجواب بهذا الوجه انسب بالمقام واكتفى
بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي اكتفى بالمقابلين بذكر الاهم سيما وقد
شاع ذكرهما معا قوله وانه لا يواخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله
انزل القران قوله اي بل اشهد الظاهر ان قوله انما هو اله واحد تبليغ لا شهادة
كيف وقد عطف عليه واني بريء مما تشركون ولا معنى لاعتبار الشهادة فيه
قوله يعني الاصنام اي من اشراككم قوله يعرفونه رسول الله عليه السلام توبيخ لليهود

والنصارى على اخفائهم ما في التورية والانجيل وزد لانكارهم رسالة
بناءً على قول اليهود والنصارى ومعرفته كما يحتمل ان يكون تحليته المذكورة
في التورية والانجيل يحتمل ان يكون بشاهدة ما تبرهم اهل الكتاب انه لا
يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب والمشركين
ظاهره لاهل الكتاب فح يحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه مبتدأ
كما سبق ولو اريد التعميم تعين الاخير وعلى الاولين يعرف حال المشركين
بالتعريض قوله كقولهم الملائكة بنات الله المناسب بسبب النزول ان
يراد بالافتراء ما قال اليهود ان ليس في التورية والانجيل ذكر محمد صلى الله
عليه وسلم قوله وانما ذكر او وهم قد جمعوا بين الامرين الخ او للتوسعة بكلمة
او على ان الافتراء على الله وتكذيب الآيات متناقضان لا يجتمعان فهم جمعوا
بين المتناقضين وكانه للاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين
امرين متناقضين ووجه التناقض ان الافتراء على الله دعوى وجوب القبول
بلا حجة ما ينسب الى الله تعالى وتكذيب الآيات دعوى انه يجب ان لا يقبل
ما نسب الى الله ولو اقيم عليه بينة ويجب ان ينكر البينة ويرتكب المكابرة
بناءً على ان الرسول يجب ان يكون ملكا لا مختطفا فانه بنا حتى على التحول
ونسبوا قوله الى التحول وان ذو محوه كما فصله المحقق التفتازاني قوله فضلا
عن ان لا اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون للدلالة على ان الاظلم لا
يفلح بطريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا لا تقليل
للاضمار بان الايهام ادخل في التهويل فان قلت بعضهم من الكشاف انه
المحذوف كما ذكرت وكيت وهو لا يحتاج في الايهام الى الترك قلت مراد
القائل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كاذكيت وكيت ولم يرد ان المحذوف هذا
بل المحذوف ما يرد عليهم يوم الحشر من التفاصيل الهائلة ومن كلام اه
القائل محذوف هنا وبيان الكشاف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع
المضمر قبل قوله ولم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا دهشة لا يحيط به
العبارة ويكون ثم لم تكن معطوفا عليه وفي قوله ثم نقول اشارة الى طول
انتظارهم بعد الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول
تأملهم في مقام الجواب قوله اي تزعمونهم شركاء او تزعمونهم شفعا

قوله

قوله وقيل معناه ما كان خبرا لكن عند انقضاء هذا الجواب لينا الرضي بالكذب
مع اليقين بعدم نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه اي الا وقت انه قوله
فان جعل اسم لكلام خرافات الاولين قيل اصل الخرافة ما اخترف من
الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفي المستقصى انه
رجل من عذرة استهوته الجن وجعل يحدثهم وكان يحدثهم بالاباطيل وكانت
العرب اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة وكثر حتى قيل للاباطيل
خرافات قوله ويجوز ان يكون للجارة واذا جاؤك في موضع الجر ويجادلونك
جواب كونه اذا اعم ويرد الا يصح لا على مذهب سيبويه حيث ذهب الى انه قد
يقع غير ظرف ويحكى عن العرب اذا قام زيد اذا اقام عمرو اي وقت قيام زيد
وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه فح لا يطلب جوابا فقوله ويجادلونك جوابه
غير مستقيم ولعله سهو والصواب ما في الكشاف ويجادلونك الذي يقول تفسير
له ويكون يجادلونك جوابا ويقول تفسيرا انما هو على الاحتمال الاول الحتمي وبعد
ذلك كون حتى جارة مشكل جدا لانه يقتضي انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت
قوله او ينهون من التعرض لرسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب
بناءً عنه وان يهلكون الا انفسهم فان النهي عن التعرض له لا يوجب الهلاك ولا
وجه لتعميم الجمع وان وجهه المحقق التفتازاني بانه للاستعظام فعله لانه
يرده ما ذكر في بعض حواشيه ان جمع ضمير الغائب للتعظيم لم يوجد في كلام من
يوثق به الا ضمير المتكلم وان من جملة فعله الباقي فلا يليق تعظيمه ونقل
فعله ليوعد عليه فكيف يستعظم قوله او يطلعون عليها حتى يكون النار تحتهم
قوله استئناف كلام منهم على وجه الاثبات يعني ليس الواو للعطف بل هي التي
ربما تكون في الجملة المستأنفة وقال المحقق التفتازاني هو من عطف الخبر على
الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب جدا قوله فيكون في
حكم التمني اه ان يكون المتمني مجموع الامرين او يكون كل منهما مستقلا بالتمني
ويكون الباقي متمنى بناءً على انه منسي على الرد المستحيل فيكون مستحيلا او لانهم
عرفوا من انفسهم استبعاد ان لا يكذبوا فقد صار ملكة لهم واشار بقوله [illegible]
ما تضمنه التمني من الوعد الى دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب والصدق
بالكذب يعني عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه انشاء و[illegible] ان يراد

تكذيبهم انهم معتادون بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الايات من التوحيد
وغير ذلك بل بنقضه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا يخفون
من تدبير صحائفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبائح اعمالهم اخفاء نبوة
محمد صلى الله عليه وسلم حتى قيل النظم لليهود وبان في كل ذلك لهم لانه ظاهرا
لهم مخفيا عند غيرهم فينبغي ان يقال ظهر للناس الا ان يقول بانه ظهر
لهم عاقبة ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد بدا لهم ما كانوا يخفون
واعتادوا باخفائه فعادوا الى عادتهم ووعدوا عدم التكذيب واخفوا
ما عليه من العزم على العود قوله من الكفر والمعاصي ولم يقل لعادوا الى ما كانوا
عليه اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا الا وبرون مخالفوا ولو
نهوا عن التوحيد لاوحدوه قوله عطف على لعادوا ودح وانهم لكاذبون معترضة
بالواو والاولى عطف على لعادوا وعلى تقدير عطفه انهم لكاذبون معترضة
كذلك او عطف على الشرطية وعطفه على نهوا كعطفه على عادوا وجعل الاستيناف
بالواو بعيد قوله مجاز عن الحبس للسؤال لامتناع حقيقته وقوله وعرفوا
مجهول من التفعيل قوله كانه جواب قائل الخ ويحتمل بدل الاشتمال قوله او
ويجعله بمعنى الباء للسببية او التعويض قوله غاية لكذبوا لا لخسر الى آخره
وكونه غاية لكذبوا لا يثبت بتساد كونه غاية لخسر انما ثبت لو لم يرد عليه ان نهاية
تكذيبهم الموت لا مجيء الساعة واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة
لانه من مقدماتها او جعل الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان الموت
وح نقول يصح جعله غاية لخسر لان الخسران فوت راس المال وحين الموت لم
يبق راس المال وهو الحياة فانتهى بها خسرانهم قوله امتحقوا انه وجه ذكره
لا المحقق التفتازاني فيعني في هذا العالم بالنسبة الى هؤلاء القايلين وانما
قوله وان هي الا حيوتنا الدنيا فقال الاخر وقوم لا يخرجون اول معنى قوله للعلم
بها العلم بها لقرب ذكره او لتقرره في الاذهان ويحتمل رجوع الضمير الى لقاء
الله لتنزيله منزلة الملاقاة والى ما لكونها عبارة عن امور قوله تمثيل
لاستحقاقهم اصار الاثام اذ الغالب حمل الاثقال على الظهور والا فلا حمل هنا
على الظهر قوله اي وما اعمالها اي اعمال تتعلق بحيوة الدنيا وتنسبها تعود اليها
لا اعمال في الحيوة الدنيا اذ لا منفعة الا لاعمال في الحيوة الدنيا ولا منفعة

لا

لاعمال للحيوة الاخرة واما احتاجوا الى التقييد لاعمال بهذا الاعمال لانه
ليس نفس الحيوة لعب ولهو بل جميع المنافع الابدية مربوطة وعن فوت
واسقاط المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعبا لا فائدة
فيها والا لهوا اي شغلا محضا وهو الشغل الذي لا يتوصل فيه فاللهو شغلا
خال عن النفع فلا حاجة الى حمله بمعنى ما يشغل عن امر له نفع ابدي حقيقي
وتعقيبه من الاعقاب بمعنى ان يكون له عقب وفي كونه زجرا بالقول لهم ان
الا حيوتنا الدنيا نظر لانهم ينكرون الحيوة الاخرة وهذا الترجيح اعمال الحيوة
الاخرة على اعمال الحيوة الدنيا فلا يرد الانكار الا ان يقال رد للانكار لجنب
باعتبار ان الحيوة الدنيا انما هي لينتفع بها عن الحيوة الاخرة قوله وقوله للذين
يتقون تنبيه على ان ليس من اعمال المتقين لعب ولهو هذا اذا اريد بيتقون
يتصفون بالتقوى اما لو اريد الاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال
المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من ان الاخرة خير من اعمال
الاخرة المتقين هي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما
ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة فهي
من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى الظاهر والحيوة
الاخرة خير للذين يتقون الا انه عدل عنه لوجه كونها خيرا وعن كونه وسيلة
الى منافع دار الاخرة قوله كما في قوله ولكنه عبدهالك للحزماله يعني عطاه
الى وليس صفة للعز ونحوه تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي
انت سائله قوله فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبوني فالمقصود
من تقييد نفي الكذب بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن
الظالمين بايات الله يجحدون فان جحود ايات الله تكذيبه وقوله تعالى
فانهم تعليل لمفهوم مقدم فان المقصود منه منعه عن الحزن كما يقال لمن
لا يحسن صنعة في مقام المنع تعلم ما تفعل حتى تجتنب ووجه التعليل
تسليته انما يقابله تكذيبهم بلطفه بجعل تكذيب ذاته فان هذا اللطف
بجموعهم واما بان تكذيبك تكذيبي وانا اصبر فانك لا تصبر متخلق بخلقي
ويحتمل والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة الحزن اي يحزنك الذي يقولون لا
لنفسك لانه لا يهمك بالنسبة بل يعود الى قوله من كذبه اذا وجده كاذبا

هذا على مذهب الكسائي واما ثعلب فيقول اكذبته وكذبت به بمعنى قوله ويكذ
بمعنى الاولى ويكذبون به لئلا يتوهم ان البا في مفعول الجحود لتضمين معنى التكذ
وينبغي ان يعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذي
يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب على ما في القاموس قوله تسلية
لرسول الله الخ او حمله على سلوك طريق بعضهم قوله فيه ايما بوعد النصر
للصابرين في قوله ولا مبدل لكلمات الله تاكيد لوقوع الموعود قوله ويجوز
ان يكونا متعلقين بتبتغي ويجوز تعلقهما باستطعت وكونهما حالين من
البارز قوله وجواب الشرط محذوف فان قلت لم لا يجعل ان تأتيهم حتى
لا يحتاج الى تعقب بالجواب قلت لان الفاء لا تدخل على الماضي بغير قد ولا
يبعد ان يجعل علة للجزاء المحذوف اي فاصبر لانك لا تستطيع قوله
والمقصود بيان حرصه البالغ بل المقصود منه المبالغة والاكتفاء
بالتبليغ وجعل هدايتهم موكولة بمشيئة الله كما لا يريد تقديره فافعل اللام
لبيان حرصه تقديره ضد فعلت فتاء مثل والاولى ما ذكره ان فيه ما فهم قوله
فلا تكونن من الجاهلين بالحرص هذا انسب مما ذكره الكشاف انك لا تكن من
الجاهلين بان هدايتهم بمشيئة الحق ويحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين
فانك تفعل في حق نفسك واما غيرك فلا تشاء الحرص عليه واما تشا
عن التبليغ قوله وهؤلاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى ما هو كالموتى فالمعنى
ان من امتك من هو كالموتى لا يهتدي بهدايتك بل يبعثهم الله ويرجع اليه بجزاء
كفره واما قوله فينبئهم حين لا ينفع ايمانهم ففيه ان اعلام الله اياهم
ليس بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب الا الذين يسمعون
والكل يبعثهم الموت ثم اليه يرجعون للجزاء فالموتى عبارة عن الكل وليس
على سبيل التشبيه قوله اي ايات مما اقترحوه يعني يراد في التفسير او آية
ان جحدوها نزل عليهم البلاء ويمكن ان يستغني بنزل عن تقييد الاية يعني
لولا نزل عليه اية من عند الله نظرا الى انه جاء من السماء من غير ان يجري على يده
قوله ولكن اكثرهم لا يعلمون يحتمل ان يكون في تقدير لا يعلمون الحق بنزول
الاية ولا يعلمون ان انه آية من الله بل يجعلونه سحرا كنتق الجبل ونحوه على قوم
كما فعل بقوم موسى قوله وقرا ابن كثير ينزل التخفيف والمعنى واحد يعني ارد

بالتنزيل الانزال اذ لا قصد بالتنزيل هنا الى التدريج قوله وصفه به
قطعا لمجاز السرعة اذ كثيرا ان يقال طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف
الدابة وهذه النكتة ايضا ليس كما ينبغي لان قوله يطير بجناحيه يحتمل
الترشيح فلا قطع بل الوجه في الوصفين التعميم وهو المقصود اذا وصف
الشيء بوصف يلزم الجنس وقراءة الرفع مبني على الاكتفاء في التعميم بالوصف
والا فبالعطف على المحل ثبوت التعميم المستفاد من زيادة من قوله والمقصود
من ذلك الدلالة الخ والمقصود المبالغة في ضبط احوال المخلوقات وعدم
اهمال شيء احكاما لرجاء المتقين والزاما للوعيد للكافرين وتسلية للنبي
في تكذيب المكذبين لانه بمشيئة الله قوله ليكون كالدليل على انه قادر
على ان ينزل اية او على انه قادر على البعث قوله وجمع الامم يحمل على المعنى
فحصل بصيرة الكشاف فحيث قال لما كان قوله وما من دابة ولا طائر الا
على معنى الاستغراق مغنيا عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله الامم
على المعنى هذا والاعذب ان يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع من
الدابة والطائر ولا خفى في كون نوع امما امثالا الا اشكال في كون كل فرد امما
وهو المحوج الى تنزيل ما من دابة منزلة ما من دواب قوله وقد عدي بفي
الى الكتاب لاظهار فايدته وقرئ ما فرطنا بالتخفيف بمعنى التشديد والا
ان قوله من شيء مفعول به لتضمين التفريط معنى الاهمال كانه قيل ما اهملنا
في الكتاب شيئا مفرطين او تمييزا اي ما فرطنا في شيء من الكتاب قوله يعني
الامم كلها وجاز ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبهة والمشبه بها ولذا
صح الجمع بالواو والنون تغليبا للعقلاء لما كان قول الكشاف للامم كلها من الدواب
والطير موهما لادراجه الى الامم المشبهة ترك القاضي قوله من الدواب
والطير لا يقال للانسان داخل في دابة لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء
بنفسه ولا يبعد ان داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة
الى ان خروجه منه ابه لا تقتضي التشبيه دون وضعها قوله اي خابطون في
ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون ايات
الله وفيه قوله من يشاء الله يضلله كالدرر ترجيح اضلهم مع الاذان
السامعة والاعين الباصرة وكون في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثانيا

ماذ ينفعان منهم ونبكهم متبدعا لكونهم في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا
منها لعموا ونطقوا قوله استفهام تعجب جعله الكشاف بمعنى الاستخبار نفسه
اخبرني وفيه بيان انه لا يصح للجواب بان يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني في
كلامه في بعض المواضع يشعر بان ارايتك بمعنى اخبرني مقول من رؤية القلب
وفي البعض بانه من رؤية البصر وذلك لانه قال وانما وضع الاستفهام عن العلم
موضع الاستخبار لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم به فوضع السبب موضع
المسبب فقال ايضا لما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة
بها علما والى صحة الخبر استعملوا ارايت في معنى اخبر هذا وجه كون ارايت
بمعنى اخبرني وفيه ايرادان الخطاب بما يشمل الخاطب المتعدد والقاضي جعل
الاستفهام للتعجب دون الاستخبار ووجهه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم
انه يدعوا غير الله في الابتلاء الشديد نزلهم منزلته وتعجب عن هذا العلم وقيد
بقوله والكاف حرف خطاب ان قول الكشاف والضمير الثاني لا محل له من
الاعراب مسامحة في نسبته ما هو على صورة الضمير او قوله اكدته الضمير
يوجب ان يكون قوله التاء كيد لها الا ان يقال هو ضمير يراد به اسم التاكيد
ايضا لا يتعلق به غرض اخر وقيد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له
من الاعراب لظهور ان الحرف لا يكون له محل من الاعراب الا ان يقال ذكره ليدل
على كونه حرف خطاب لا اسما وكون الجمع موكدا للمفرد بناء على انه عام كما عرفت
وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم في الاية اذ يقال ارايتكم وكون الفعل
معلقا مبني على انه متعلق بقوله اغير الله تدعون فالرؤية تعلق قبل الاستفهام
كما عرف في محله وكون المفعول محذوفا مبني على غير متعلق به بل هو دال على
المفعول المحذوف لافادة التخصيص اي في قوله اغير الله تدعون وقوله اياه
يدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر كلامه انه مخصوص بقوله اياه
تدعون وله وجه اذ الظاهر ان الانكار دعوة غير الله لا الانكار تخصيص الدعوة
بغير الله فتقديمه لان الانكار متعلق به فتامل قوله فيكشف ما
تدعون اليه فيه تنبيه على ان تخصيصها بالدعوة يستتبعها الاجابة ومدة
الاجابة بالدعوة لشرك على ادخل به في الدعوة قوله ولا اتيانا في الاخرة
دفع لما يتوهم انه لا يصح الكشف في هذا اتيان الساعة فكيف يتفرع على تخصيص

الدعوة به هذا اتيان الساعة ووجه الدفع ان المتفرع الكشف على تقدير
المشية ولا اتيانا في الساعة قوله معناه نفي المتفرع حتى قصد بالكلام
الموضوع للتقييد هو نفي التفرع وحاصله لم يتفرع الى هذه العبارة ليفيد
انه لم يكن لهم عذر في نفي التضرع الا عنادهم على ما ذكره الكشاف وقال المحقق
التفتازاني وجه الافادة ان التقديم انما يحسن اذا لم يكن في ترك الفصل
عذر هذا وانما حمل على قصد النفي دون التقدير ليحسن الاستدراك وهذا
معنى قوله استدراك على المعنى والمراد به رعاية النوبة قوله مستهم
البأساء والضراء الاولى تفسيره بجميع ما ذكر واحد من ارسال الرسل الاخذ
بالبأساء والضراء قوله والحمد لله رب العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان
يحمل الحمد كونه على اهلاكهم بل ينبغي ان يحمل على ترتيبه للعباد بالاخذ فتح
الابواب وبيان حسن الامور لمن يقدر الارشاد ايضا قوله اي بذلك يعني
استعمال الضمير موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما تفرد اسم
الاشارة مع تعدد المشار اليه وقد يشعر بيانه او المرجع المجموع بتاويل ما احد
قوله الا مبشرين المؤمنين بالجنة لا اختصاص لتبشير الجنة والانذار بالنار بدلك
عليه امثاله قوله تعالى اي ارايتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم
الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا
ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا قوله ليقترح
عليهم اي ليقترح الايات على المرسلين ويبالغ في ان ياتوا بما يراد منهم من
الايات ويلحوا بهم بما لا تليق به ليصيروا اشتهر قوله ما يجب اصلاحا فظن
والله اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة قوله جعل العذاب مماسا كانه
الطالب واشار بالمماس انه لا ياخذهم بعقب بتنهم حتى يخلصوا بالهلاك
قوله وهو من جملة المقول اي مقول لقول لا مقول قل ولو قال من جملة ما لا يقول
لكان اوضح وكلمة لا في لا اعلم مذكر للنفي لا نافية ولم يجعل من جملة مقوله
فلان القصر ونفي دعوى الكينة خزائن الله ونفي دعوى علم الغيب ليكونا
شاهدين على نفي دعوى شاهدية الالهية قوله اي من جنس الملائكة او اقدر
على ما يقدرون عليه الاول تفسيرا على الجانب واستدل به على ان الملائكة

افضل في الثاني تفسير القاضي عبد الجبار من اهل السنة ورد به اسد لالم
يعني ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة على
ما لا يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية يدل على ان المقصود
نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو فضيلة عند
المخاطبين الجاهلين قوله وادعى النبوة الا انه عدل في دعوى النبوة
من اسلوب نفي الدعاوى السابقة حيث لم يقل ولا اقول اني رسول بل
قال ان اتبع الا ما يوحى الي اشارة الى ان دعوى النبوة لانها ثابتة اوحي الي
وايضا تحاشي عن دعوى الفضيلة صريحة كما هو داب المتواضعين المتحاشين
عن التكبر قوله ومدعي المستحيل كالالوهية والملائكية قال المحقق التفتازاني
فان قيل دعوى الملائكية من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان
يقوم بكلها ما يقوم ببعضها ولهذا ما قيل لآدم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة
الا ان تكونا ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملائكية مع ان النبي لا يطمع في المحال
فالجواب ان المقدمات على تقدير تمامها انما تفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما
ان يكون ملكا فلا لتمايزهما بالعوارض المنافية بلا خلاف وهذا كما ان كلا من
العناصر يجوز ان يصير الاخر لا ان يكونه وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع آدم او لم
ثبوت كونه نبيا عند الاكل هذا كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل آدم مع ظهور
استحالة كونه ملكا لطمع كونه من الخالدين قوله هم المؤمنون المفرطون في
العمل لا يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مامورا بان ينذر كلا من امته ولا
يتوقف في الانذار الى ان يعلم انه يجوز للحشر فلا يترك انذار من هو جازم
باستحالته فالمقصود منه ان الانذار ينجع فيهم وهم المقصودون بالانذار
وانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا مترددين مصغين وفي الاية تعليم التبليغ
فان تبليغ المشرك تبليغ انه لا ولي ولا شفيع من دون الله سابقا على عزمهم
ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهدين في العمل ايضا
ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم وتستمر تقويتهم فان قلت
كيف يصح ما ينفيه قوله ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع فالشفيع عند الله
والولي الاعم قوله وان لا نطردهم تزينه لقريش فالطرد هؤلاء كفار
قريش اياه لانه لا انكار قوم ان الا انه يذكر الله بالغداة والعشي يريد وجهه

قوله

قوله يدعونا بالصحيفة الخ وبعلي ليكتب قوله فلعل ايمانهم اعظم عند
الله من ايمان من تطردهم ترغبوا اليهم صغيرا تطردهم كثير ايمانهم وصغير
سوء العمل لمن قوله كان حسابك عليك لا يتعداك اليهم دفع لما يتوهم
من انه لا فائدة في نفي الطرد لقوله ما من حسابك عليهم من شيء ووجه
الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على اخر اياكان فالجملتان بمنزلة
جملة واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله
وحسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم
استفيد من تقديم المسند فان من شيء مبتدأ والظرف المقدم خبر وهنا
احتمال خامس وهو انه ما يضرك حسابهم اذا احاسبت لهم فانهم يأتون
بما يرضي فيسير من حسابهم ولا يضرك حسابك لانك تخبر انك بلغت
ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالجملة مدحهم بما لا مدح فوقه قوله
ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبيب قال المحقق التفتازاني على
وجه التسبيب دفع لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على وجه النفي لصح ان يقع
جوابا للنفي وليس كذلك لانه لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم فتكون من
الظالمين قوله وفيه نظر اذ الطرد المسبب على كون حسابهم عليه لا يصير
سببا لكونه من الظالمين لانه لدفع الضرر عن نفسه قوله اي مثل ذلك الفتن
وهو اختلاف احوال الناس في امور الدنيا الخ يريد ان المشبه به اختلاف
احوال الناس في امور الدنيا لاكرام الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
لتصير فتنا بعضهم ببعض ذلك للاكرام ليصلح تعليله بقوله ليقولوا والحق
اللفتنا وان جعل ذلك اشارة الى الفتنة بمعنى البعض والكبر قصد التشبيه في
كل ما هذا الترتيب في معنى فتنا بعضهم البعض تلك الفتن ولا يراد به مثل
ذلك الفتن يحتمل ان يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين يدعون المشبه فتنة
بعض الناس ببعض في الامم السابقة حيث سبق الى الايمان للفقراء دون الاكابر
والرؤساء كما قال قوم نوح الا الذين هم اراذلنا بادي الراي هذا استئناف
قوله وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج لما يؤمنون بآياتنا على ان الموصوف
بعض الايات ويراد بالايات القرآن كان وصفا لهم بالايمان بالقرآن
ولو حمل الايات على ما يعني سببا بآياتنا ليكون المؤمنون مذكورا كان وصفا

لعمر بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالرجحان بقال وصفهم بالايما
بالقرآن وبالايمان وباتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني فضل ايمان المحقق على
ايمان المقلد وفي صيغة المضارع الدال على الاستمرار اي يؤمنون سرا وجهرا
اخراج للمنافقين من تلك البشارة قوله وامره ان يبدأ بالتسليم ويبلغ
سلام الله اليهم في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما
ان يكون امرا بان يبدأهم بالسلام اكراما لهم وتطييبا لقلوبهم فالوجه
لو تبليغ سلام الله اليهم وقوله ويبشر من الله بالسلام في الدنيا والرحمة في
الاخرة يشعر بان المراد بالسلام سلامة الدنيا وبالاخرة رحمة الاخرة ولا
تخصيص بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه وفي الاية
دليل على اطلاق النفس عليه تعالى واما قيل ان اطلاق النفس في قوله تعلم
ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة فهو مما يحتاج اليه قوله استئناف
بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والاشبه جعل قراءة الفتح
بتقدير الباء للبيان اي بانه من عمل قوله او ملتبسا بفعل الجهالة الفرق بين
هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بمقدار ما يفعل
وفي بمقدار ما يفعله وفي الثاني السفه من غير تقدير معمول لها والمراد بما
اشار اليه عن ما سبق انه قال للرسول الله لو عجلت حتى ينظر الى ما يصيرون
قوله تعالى ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده تفسير لثم واشارة الى
ان المراد منه مطلق التعقيب سواء كان مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة
بالاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لا انه يبقى عنده مع بقائها والفاء
في قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة
والاظهر ان قراءة الفتح بتقدير فليعلم انه غفور رحيم قوله فانه يذكر
ويؤنث ولا يجب تانيث الفعل للتانيث الغير الحقيقي قوله ويجوز ان يعطف
على علة مقدرة فلا يحتاج الى حذف مضلنا هذا التفصيل قوله ما يعبدون
من دون الله من دون الله معمول لاعبد ويعبدون على سبيل التنازع وكانه
نبه على اعمال الثاني لا على تخصيصه بتدعون قوله تاكيد لتطيع اطماعهم
الاظهر من كل ما ذكره انه تتميم لمخالفته معهم بعد تخصيص عباده فيما
يعبدون من الاصنام ولا يخفى ان قوله لئن يجري الحق عليه ان يعبد سهو

كناية

كناية فالاصل ان عليه قوله وقيل المراد بها القرآن الحق المبين بين الشيء
بالدلالة ولا يتم القرآن والوحي والحجج العقلية كثير فرق قوله من ربه قيد
والمعبود سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال المحقق التفتازاني على الاول
ايضا من ربي صفة لبينة لكن بمعنى بينة متصلة بمعرفته ونحن متعلقة بما دل
عليه وعلى الثاني بمعنى صفة كائنة من ربي وما ورد عنه قوله ومعناه انه
الموصل الى المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد ما قيل ان اطلاق المتوصل
على آلته ولو بطريق التجوز بعيد لما فيه من تجريد الوصول عنه اقول هذا الاطلاق
نشأ من اطلاق مفاتح الغيب في شأنه لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى المخزون
بعد حبسه من المفتاح فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة الى
العبادة وهو الملائم لقوله وهو اعلم بالظالمين وعنده مفاتح الغيب عنده
لا نصل الى الغيب الا بان يعطينا مفتاح الغيب وان يفتح باب الغيب المغلق
علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد الحصر المستفاد من تقديم الظرف وبيان
للجملة السابقة قوله فيعلم اوقاتها الى آخره يعني المراد بالعلم بها العلم
الشامل للعلم بانفسها وبما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم المعدوم
ممتنعا او لم يمتنع امتنع او امكن وعلى ما قلنا دليل على ان الخلق يعلم من عنده ويفتح
باب العلم عنده قوله معطوفان على قدمه ليشاركهما العطف مع ورقة في صفتها
اي لا يعلمها فكانه قيل ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا
يعلمها قوله بدل من الاستثناء الاول رد لما في ظاهر العبارة الكشاف من انه
تاكيد حيث قال لان قوله الا في كتاب مبين كالتكرير لقوله الا يعلمها وقال المحقق
التفتازاني ربما التكرير من جهة المعنى لا لانه صفة للمذكورات كالا الا
يعلمها مستقلة ولو قد ماذكره في كونه بدلا كما لا يخفى لكن فيه ان صفة شيء كيف
يكون تكريرا لصفة شيء آخر وقد عرفت وجه كونه بدلا لو حملت ما ذكرنا في بيان
العطف فتامل والاولى ان قوله حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبني
على الا يعلمها عطف معمولين على معمولي الفعل الواحد قوله لما بينهما من التشارك
والاحساس والتمييز عند تو هذا العقد وجه الاستعارة ولا وجه لقوله
فان اصله قبض الشيء بتمامه قوله وان النهار بالكسب فيه اشعار بان المراد جنس
النهار ومعلوم لا كما قال المحقق التفتازاني بان المراد النهار السابق على

ذلك الليل وكان الباعث للمحقق صيغة الماضي فانه راى توجيهه
انه بالنظر الى ما قبله من التوفي قوله ترشيحا للتوفي او التوفي ترشيحا له
بل كل منهما ترشيح للآخر قوله فيه في النهار وفيه مخالفة مع الكشاف
حيث جعل ضمير فيه لغيره كأنه لما تعلق بقوله وقيل لا يخفى ما في ما ذكره الكشاف
من التكلفات قوله بالمجازاة عليه بل قيل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم
قوله ليقضي الاجل الذي سماه فان قلت ما محل البعث بقوله فيه على هذا
التوجيه فما وجه قوله ليقضي الاجل قلت هو تعليل لتاخير البعث
المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر فوق عباده في ذكر فوق تاكيد
لغلبته ويريد المبالغة لوارد جميع العباد من حيث الاجتماع قوله كان
ازجر عن المعاصي لا يقتصر الفائدة على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال
التحضيض على العبادة لانه يعرف ان التولي اقبال اليه واعتداد بعمله
حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاحتشام الاستحياء وضمير من خدمه اما
الى السيد واما الى العبد والمبالغة في الثاني اكثر فتامل ولا يخفى ان
مقابلة الجمع بالجمع يقتضي ان يكون لكل احد حافظا لكن الشارع اثبت
حافظين قوله حتى اذا جاء احدكم الموت غاية التوكيد يعني بلغت غايته
الى انهم لا يتاءون في تحمل المخالفة مع رسله في قبض روحه وليس متعلقا
بارسال الحفظة حتى ياتي البين نهاية ارسال الحفظة وقت مجيء موت
احد منه قوله لا يشغله حساب عن حساب لا يمنعه اسرع الحاسبين قوله
تشاركهما في الهول وابطال الابصار والتحير قوله معلنين ومسرين
والاعلان بان يراد بالاعلان الدعوة باللسان وبالاسرار الدعوة بالقلب
وبالجملة الجملة حال والمقصود منهما مع ضميمه قوله لئن انجينا لنكونن
من الشاكرين تقييد عبادتهم بحال كمال الاضطرار والسؤال سؤال تبكيت
قوله وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون تنبيها لان تعمل اشراككم نفي
شكرهم مع نفي كل عبادة سواه وصيغة موضع نفي الشكر الذي يطلبه مقام
التوبيخ على عدم الايفاء بالعهد وعن … المقصود التوبيخ بانهم
مع علمهم بانه لا ينجيهم الا الله كما افاده الله بتقديم المسند اليه
اشركوا ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك فيه توجيه ولكنه ثم في

قوله

قوله ثم انتم تشركون ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين احسان الله وعصيانهم
قوله كما فرق فرعون كون امراة فرعون عذابا من تحته نظر لانه كان الماء
اعلى منه حيث حبس فاذا اجري بقوا تحت الماء والتبس بمعنى اخلق الشيء
ونقض اليد كناية عن النزاع عن الشيء وتركه قوله وكان الضمير للمراد
بقوله حتى يخوضوا حتى يشتغلوا بحديث غيره لا الطعن فذكر يخوضوا الى كله
والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا في حديث غير الطعن والاستهزاء
وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقى الظاهر الى من لا يتعظم المتكلم ولا يلتفت
اليه قوله لان من لا تراد في الاثبات كذا قالوا والاولى لا تقدر كاملة بعد
الاثبات فتامل قوله او كراهة لمساءتهم اي مساءة المتقين فالاضافة
الى المفعول او كراهة لمساءة الظالمين المتقين فالاضافة الى الفاعل
والمفعول محذوف ومعنى لا تسئل لا تنكر تقواهم مجالسة الخائضين
تركا ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله اي بنوا امر دينهم على التشهي جعل
الذين ما هو ضد الله كما هو الظاهر المتبادر فاشكل لانه لم يجعل ما شرعه الله
تلك الملاعب فاجاب والاحذف مضاف اي جعلوا امر دينهم والعوايد التي
… عليه مبني على هذه الملاعب وطمعوا انهم يدركون ما هو المقصود
بدينهم بهذه الافعال يعني كون امر دينهم لعبا ان … عليه كانه
هو ونائب بان المراد باللعب ما يلعب به اي جعلوا دينهم ما يلعب به و…
… وللكشاف توجيه ثالث حيث قال او اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة
الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا
مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند وكان الكشاف
اعتمد على ان المراد من لهو ولعب للامور المعينة المخصوصة فلا نكارة الا
في العبارة وعلى المعنى مدار الافادة وحمل الدين على العيد لاجله من عرفة
ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لعب
ولهو يعني جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث وحينئذ
يحتمل … كما الاعتقاد بقوله وغرتهم الحيوة الدنيا قوله والمعنى … منهم
بين المقصود والمذكور … بينهم لا المنع من القتال معهم حتى يحتاج الى الحكم
بنسخه قوله عطف على ان نسلم اي الهدى … ان يحتمل ان يجعل مفعول ذكر اي

ذكرنا بجسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم قوله يدفع عنها
فان قلت لعل يدفع الله قوله بالشفاعة قلت تفسير اذا كان عليك حق العباد فهو
يدفع عنك بشفاعته عند صاحب الحق وبرضيه عنك قوله والعدل الفدية
اي ما تعدي به سميت به لانها تعادل المفدي وههنا الفدي يعني المراد به
ههنا الفدا والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير ان تعدل
عدلا كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كاملا في
الرجولية وجزاء الشرط لا يؤخذ منها وهذا المثل الذي عاقبت مثله
لالتزام الايجاد تكسب التوبة وفي الآخرة لا توبة ولا عمل قوله لا الى ضمير
لان المأخوذ ليس الفدا بل الفدية ولا ضرورة في الاستخدام ولا في الاسناد
المجازي لا اعتبار بها هنا قوله اي سلموا الى العذاب او لتبت اشارة الى
الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا قوله تاكيد وتفصيل لذلك اي الابسال
وتخصيص العذاب بالاليم بما يشتمل على اجابتهم تظاهر قوله تعالى اندعوا
من دون الله قوله من دون الله ما لا ينفعنا اي متجاوزين الله في
عدم النفع قوله ونرجع الى الشرك اراد على العقبين القهقرى فيكون كناية
عن الذهاب بلا رؤية موضع العقد ويحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اي
جعلنا منكوسين قوله كالذي ذهب به مردة الجن في المهامه لا ضرورة
في جعل الشيطان بمعنى مرد ذهبا لا حقيقة له بنا على ان العرب تزعم استهواء
مردة الجن للناس وحيلهم لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته
قوله وما عداه ضلال الظاهر ضلال قوله اي امرنا بذلك لنسلم الظاهر ان
المراد بالامر الانقياد للامر او امرنا للانقياد ويجعل اللام زائدة لتقدير
الباء وان الامر لا يتعدى بنفسه قوله على انسلم الاولى على نسلم كما يشد
اليه اي للاسلام ولاقامة الصلوة ومعنى عطفه على موقع لنسلم على ما قيل
انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان نسلم فعطف عليه وان
اقيموا كما في فاصدق واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني
بان في المعطوف مفسرة وفي المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان
العطف على توهم ان المفسرة والاولى ان يجعل موقع لنسلم ان اسلموا قوله
دعوا ان عبد الرحمن بن ابي بكر الخ اورد عليه ان خطاب عبد الرحمن بن ابي بكر

ليس

ليس قول النبي ادعوا بل قول ابي بكر رضي الله عنه فلا يلايم الكلام ذلك
السبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول هنا القول الخ ولكن
نقول بعده هو عبد الرحمن او يقال صلى الله عليه وسلم انكار عبادة غير الله
تمكينا لابي بكر رضي الله عنه في الاستدلال وتاصيل قوله قائما بالحق جملة حالا
من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول اي متلبسات بالحق فيتعين لما تقرر في محله
من ان الحال المتنقل يتعين لما هو بجنبه وهو صرح في معنى قوله تعالى ربنا ما خلقت
هذا باطلا قوله جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر لان الحصر ينافي
اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل حين قوله الحق قدم
للاهتمام بعموم الوقت قدمه وقوله كقولك لنا القتال يوم الجمعة يشعر بان
المراد بالقول المعنى المصدري قال المحقق التفتازاني المراد المعنى المصدري
ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هنا وجهان الاخبار بظرف الزمان عن الاسم
لا يجوز والقول القائم به [illegible] لا يختص وقتا دون وقت وكان
المعنى المصدري غايته التعلق القول بالمكافرين والتعلق يكون حادثا [illegible]
قول والله اعلم ويوم معطوف على قائما بالحق لان الحال في المعنى ظرف اي
خلق السموات والارض [illegible] حين [illegible] لكن فكان مرض الماضي بصيغة
الحال استحضارا للامر البديع وقوله اختار [illegible] صدق قوله [illegible] ولم
يعطف على ما سبق كانه كالمؤكد له وقوله او بمحذوف دل عليه بالحق
يعني التقدير وقيامه بالحق يوم يقول لكن يكون [illegible] المعطوف على ضمير
المستتر ناصبة وقوله حين يقول لقوله الحق قوله بقوله الحق متعلق يكون ان يريد
ان اسناد الكون الى قوله الحق اسناد الى السبب وقوله كن مفعول يقول ويريد
بقوله والمراد به حين يكون الاشيا ويحدثها ان يوم يقول مطلق الوقت لا
يوم القيامة وبقوله او حين تقوم القيامة ان المراد به يوم القيامة وقوله فيكون
التكوين متعلق بقولها وحين تقوم القيامة يعني فيكون التكوين على هذا التقدير
حشر الاموات واحياؤها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول قوله كقوله لمن
الملك اليوم لله الواحد القهار هذا في موضع الاقتباس فلعله اجاب عن سؤال به
لانه لم يثبت [illegible] والاظهر ان المراد نفخ الصور [illegible] فكان الاولى ان يضم اليه
ولا [illegible] قوله اي هو عالم الغيب في الكشاف مرفوع بالمدح قوله

كالتذلكة للاية لان الحكم جامع بجميع اصناف الموافقة للمصلحة والخبير
جامع لعلمه للغيب والشهادة قوله ان اسمه تارخ في بعض الحواشي صح
بالحاء المهملة وفي القاموس آزر اسم عم ابراهيم واما ابوه فانه تارخ
ومنع صرف آزر اذا كان غير علم فاعل على موازنة من الاعلام المستعملة في
لغة العرب واذا كان نعتا فجعله افعل صفة والازر العسف والوزر والاثم
وكونه اتخذ تفسيرا ليس معناه سرتبطه التنبيه لان ما بعد الهمزة لا يصلح
للعمل فيما قبله بل بمعونة القرينة على حذف بعيد وكذلك المراد بالتقرير
تقرير الاستفهام الانكاري السابق لا التقرير المقابل للانكار لانه داخل
تحت الانكار يعني لا ينبغي ان يكون فقال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى
التحقيق والتثبيت لان الفعل كائن بعد قوله انك قوله اتتخذ داخل تحت الانكار
يعني لا ينبغي ان يكون فقال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق و
لا يظهر له تحصيل وجه ان الاقرب انه اجنبي على فاصل اغناه عن الاعلام
لان الظاهر بيانه باسمه كما انه ذكر كل من ذكر هنا باسمائهم قوله ظاهر الضلال
الواجب ترك الضلالة قوله ومثل هذا التبصير قال المحقق التفتازاني قد
سبقنا ان باسم الاشارة في مثل هذا المقام اشارة الى هذه الاراءة لا شيء اخر
لتشبه به هذه هنا قلت كان وجهه تنزيل الكاف منزلة المثل في الاقحام
ولك ان تجعل المشبه التبصير من حيث انه واقع والمشبه به التبصير من
حيث انه مدلول للفظ نظيره وصحة النسبة بالمطابقة للواقع وهو
عين الواقع فاستعمل الابصار مقام الاعلام استعارة للمبالغة في كمال
العلم حتى كان المعلوم به مبصر وفسر الملكوت بالربوبية لانه اعظم
الملك ولا ملك اعظم منها واشار بقوله ملكها الى ان اصل المعنى هو
الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل
المعطوف عليه ليستدل وهو ملائم للمقام ويحتمل ان يقدر لتبلغ وان تقدر
ليتيقن وليكون من الموقنين اي ليتم ايقانه وفيه فضل الايمان باليقين
والاستدلال عليه بحسب التقليد وان يقدر ليعلمها وليكون من الموقنين
بالاستدلال لبطلان فيه ان فيما يستدل به لفضيلتان فضيلة العلم وفضيلة
الاستدلال به قوله وقيل عطف على قال الخ الفاء للتعقيب ذكر لذكر كانه

بل

قيل اذكر ان قال اذ لما جن الخ لا يجعله بيانا في ما روي ان اباه قال في رؤية
الكواكب كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كلها والمراد
بالمستدل من يتم الدليل لا الكائن بالدليل والمراد بالاستدلال الكشف
الدليل وفي كون ابراهيم محتاجا الى النظر بحث لانه صاحب النفس القدسية
ويمكن ان يكون على وحي النظر حفظا له عن النظر فتأمل نعم رجح الكشاف الاول
لدلالة قوله لئن لم يهدني ربي وقوله يا قوم اني بريء مما تشركون عليه لانه
كلام منكر مبالغ في الانكار لانه كان عارفا مهتديا ونومه على الضلال
وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر ويوجه ايضا قوله وتلك
حجتنا اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله اتحاجوني اشارة
الى قول بعض المتكلمين ان هذا كان قبل جري قلم التكليف عليه فكان المناسب
اراءنا قاله قوله او اول اوان بلوغه اشارة الى الخلاف فانه روي عن الحسن
انه كان بالغا حين قال هذه المقالة على ما في تفسير الاحقاف قوله لا احب الا
على صلاة من عبادة بتهم فيه ان عدم محبة الافلين لا يصح لان محبة مستلزمة
تعالى من حيث انها دلائل على الوهيته واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره
من قوله لا احب عبادة الارباب المتغيرين وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا
للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يصير محلا للانكار والحادث ومحل الحادث
حادث وثانيها انها تكون في جهة من الحاجب وهو الممكن والحادث لا يكون
في جهة ورابعها انها تكون اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا
استدلال لبيان حدوث الاجسام ولهذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام
طريق الخليل عليه الصلاة والسلام في كتب الكلام قوله استجهل نفسه الخ ولم
يقل لولم يهدني ربي لكنت من القوم الضالين اشارة الى انه لا يزال محتاجا
الى هداية الرب قوله ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة للرب بالحرف عطف
على تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر صح
والصيانة مرجحة له على التأنيث وليس كل منهما وجها مستقلا في الكشاف
بعد جعل التذكير للخبر وكان اختيار هذه الطريقة واجب الصيانة عن شبهة
التأنيث قال ابن الحاجب في ايضاح المفصل رعاية الخبر اولى من المرجع لانه
مناط الفائدة في الكلام دون المرجع فتذكير الخبر ايضا مرجح ولا يعني ملكه

ان ذات الشمس من غير تغيير كما يفهم من النظم لا يستلزم التأنيث فتوجيه
التذكير بما ذكره من التفصيل **قوله** كبره استدلالا هذا بعيد لان كونه اكبر
يوجب كونه ابعد عن الالوهية لان اجزاءه اكبر من اجزاء الاصغر فيكون احوج
وكذا ما كان اكثر النورانيات والا فانها اكبر **قوله** ثم لما تبرأ منها
واشار بتقدير التبري الى ان ثباتها لا تدل لانه لا يمكن مع التبري **قوله** وانما
احتج دون البزوغ مع انه ايضا انتقال لتعدده لا لتبدد قال الكشاف لانه
انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب
في الاول لاحق وفي الثاني سابق واما انه ذاتي الكوكب الذي يبعد وهو في
وسط السماء يحتمل ان ما يجد فيه البزوغ ضعيف تكثر في الكوكب دون القمر
والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف البزوغ **قوله** تعالى اتحاجوني
في الله وقد هداني ومن هداه لا يصير محجوجا بل يكون غالبا **قوله** اي يصيبني
بمكروه من جهتها في الكشاف ان يذنب ذنبا بان يرجمني بكوكب او بشقاء من
الشمس او القمر او يجعلها قادرة على مضرتي فاول الآخر انه لا اخاف
ما تشركون به ان شيئا يعتد به شيئا ابدا الا ان يشاء ربي شيئا من خوفي ان
يتذكر على تعذيبي والاظهر في نظم الاية الى لا اخاف ما تشركون كما تخافون
الا ان يشاء ربي كما ساء من بعضكم منها **قوله** انما لم يقل ايهما ام انتم احترازا
عن تزكيته نفسه فادرج نفسه في فريق وذكاه انتفاء التزكية نفسه وله
وجه آخر وهو ان اختصاص الامن لا يخصه بل يشمل كل موحد ترغيبا بهم في
التوحيد والتفصيل على تقدير تسليم كونهم حقيقا بالامن **قوله** تعالى الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفاء
مع ان الظاهر حينئذ عن الايمان المخلوط لان الاهتداء المعطوف على
الخبر سابق عن الايمان المذكور وليس مسببا عنه **قوله** استيناف بمعنى
ابتداء كلام وليس مفعولا لتعلمون والمراد الاستيناف المصطلح اعلم العاطف
لانه المفصول عن الجملة التي اقتضت سؤالا فيجاب عنه بدلا للجواب عن السؤال
المذكور **قوله** وهم مهتدون يدل على ان في السؤال اختصارا التقدير اي الفريقين
احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه **قوله** اتحاجوني في الله وقد هداني ولا اخاف
ما تشركون **قوله** والمراد بالظلم هاهنا الشرك رد على المعتزلة تمسكهم بالاية

ان

ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار ولان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط
الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا الى الحديث لانه خبر الواحد لا يعارض
الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صح عن الثقات وليس دليل عقلي ينافيه
اذ ليس المراد بالايمان ما يخرج به عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود الصانع كما
اشار اليه الايمان بحسب الظاهر وهو متناول لايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة
ايضا ارادة ايمان معتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت
الخلط بالمعصية مع التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم
الخلط بالمعصية تاما على مذهبهم قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا وخروج
عن الذين امنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك والجواب الحق المتبادر في بادئ
اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب من خلط بل
يوجب ان يكون خائفا للاحتمال **قوله** متعلق بحجتنا وحجتنا اتيناها ابراهيم مبتدأ
والاظهر انه خبران وقوله على قومه متعلق باتيناها لتضمنه معنى الغلبة واذا
جعل بحجتنا لا يحتمل ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير **قوله**
وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتنوين وحينئذ درجات مفعول مطلق لا مفعول به
كما في الاضافة **قوله** تعالى ووهبنا له اسحق لم يعد في مواهبه اسمعيل
لان هبة اسحاق كان في كبره وكبر زوجها وكان في غاية الغرابة وذكر يعقوب
لان ابقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا الا انه مؤكد
لكونهما نعمة في حق ابراهيم **قوله** نعمة على ابراهيم من حيث انه اباه لانه من
شرف الوالد في هداية اسحاق ويعقوب نعمة عليه **قوله** اي كلا منهما اي
فيه حذف المضاف والاولى اي كل واحد منهما لان فيه حذف المضاف اليه ايضا
والمضاف في التقدير المضاف اليه **قوله** الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحق
وعلى تقدير ان يكون الضمير لنوح فهو من نوح احسب ابراهيم لانه اكثر
لكن فيه ان اكثر ما ذكره اولاده فالمناسب عده من ذريته
قوله اي يجزي المحسنين جزاء مثل ما جزينا ابراهيم الخ والمراد ذكر شرف
الاباء ما كان فيما يتعلق بابراهيم لانه ليس جزاء ان كان قبل احياء
ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدى وفيه تفضيل نعمة الهدى على سائر
النعم **قوله** وفي ذكره دليل على ان الذرية تتناول اولاد البنت فيه بحث

لانه ليس لها باب حتى يصير فامنا فه الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس عزير
في كونه ذريته لجنه من الامر قوله والليسع بفتح اللام وسكون الياء
وفتح السين قوله ادخل عليه اللام كما ادخل على يزيد ادخال اللام
على يزيد وقع في غير موقع ادخال اللام على ادخال اللام على العلم وهو
علم في الاصل مصدرا وصفة فايدة وان ليس قياسا لا منشأ منه بجحد
وعلى كثرته اكثري شايع والدخول على يزيد مقتصر على السماع وبعد
ما سمع في الشعر فهل هو لغة الشعراء او وقع في غيره لابد له من تحقيق حتى
ينكشف وجه الدخول في يسع قوله وفيه دليل فضلهم على من عداهم
من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول
بما المعنى فضلنا بعضهم لم يجتمع في زمان نبيان وليس كذلك فان ل
ابراهيم ولوطا اجتمعا والتوجيه تخصيص العالمين بمن ليس نبيا واليه
اشار بقوله على من عداهم من الخلق قوله عطف على كلا ومن ما الثاني
هو منصوب في النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين بدل قوله و
كذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتامل فيه وصف لهم لا
بالنسب بعد وصفهم بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته يعم
بعد التخصيص قوله تكرير لبيان ما هدوا اليه يعني مناط الفايدة قوله
الى صراط مستقيم فتكرير الهداية توطية الى تقييده وفيه ان الهداية
الدالة على طريق توصل الى المط فلا يكون الا الى صراط مستقيم فتكرير الهداية
توطئة فبيان ما هدوا اليه ايضا تكرير الا ان يراد البيان الصريح لكمال
الاهتمام به والاوجد ان تنوين صراط للافراد اي كلا هديناهم الى
صراط واحد مستقيم وهدايتهم قوله فبهداهم اقتده بالالف فانه قبل
قوله وذلك هدى الله اشارة الى ما دانوا به يعني اشارة الى ما دانوا به
والاظهر انه اشارة الى الهدى الى الصراط الواحد المستقيم يعني هدى الله لا
اختلاف فيه وبه فسر قوله تعالى يهدي به في موقع المصدر يعني هدى
ملتبسا به قوله يريد الجنس والمراد بالايتاء اعم من الانزال عليه او امره
بتبليغه وان نزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب كسليمان
وتفسير النبوة بالرسالة ظاهر او كل ما امن به وفي الكشاف وقيل كل من

من

من بني آدم قوله فاقتدوا عليه من التوحيد واصول الدين قال المحقق
التفتازاني المراد الاخذ به لكن لا من حيث انه طريق العقل والشرع وا
ما الواجب على كل احد هو اتباع الدليل من العقل والسمع ولا يجوز التقليد
سيما النبي صلى الله عليه وسلم ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان طريقهم هو
الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي او لا يبعد ان فيه تعريضا بالمشركين في التقليد
لآبائهم يعني يجب الاقتداء بالانبياء لا بالآباء الجاهلين ومن اقتداءهم
ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم امره بالتقليد ولا
يحتاج الى التأويل البعيد والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه
تعالى من غير توان وتقصير وذلك لا يوجب اتباعهم في الفروع لان الله
تعالى اراد منه بفروع اديانهم واما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان
الهدى الذي يقتدي به صلى الله عليه وسلم هدى جميع الانبياء وهدى
اختاره تعالى على مر الدهور وفيه من مدحه ما لا يخفى قوله واشبعها ابن عامر
على انها كناية المصدر يعني ضمير اقتده راجع الى الاقتداء المدلول للامر كانه
قيل افعل الاقتداء وهذا احسن مما في الكشاف انها للوقف شبه بها الضمير
وان كان فيما ذكره جعلا من القرائين بعدا قوله جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة
تبليغكم كالاجارة كل من لا يترك دنيا في جعلا من انه ذكرى للعالمين من زمانه
الى يوم القيمة والاية تدل على انه لا يحل الاجر على التعليم وتبليغ حكم الله
تعالى قوله او الفرض اي عرض من القرآن والايمان فذلك انه يشير بالاجر اي
ان اجري الا تذكير العالمين قوله وما عرفوه حق معرفته في القاموس والصحاح
اي ما عظموه حق تعظيمه هذا واما للوقف او للتعليل والاحسن ان المعنى
ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو عرفوه لما اغفلهم النفس عن عظمته ولما
زكهم مشاهدة عظمته ان ينكروا ما هو اظهر من الشمس من كونه منزل
الكتاب قوله دليل لبعض كلامهم بيان ان الدليل لا يقتصر على ايراده الثاني
ان الدليل قائم قيل قوله يجعلونه بالياء فيه تعريض بالكشاف وقولهم قراءة
جمهور عطف على بعض كلامهم وكذا فصيص في القراين ثلاثة وقوله
وما قدروا ذلك مبالغة وقوله فيما صدر وعن ان مالك بن الصيف لما اشار
الى وجه الانكار اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى الاول ان

هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القران والثاني انه قيل ذلك في
حيرة البهت قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول ولذا رتب عليه
بحسب الالزام والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد قل في
نفسك من انزل الكتاب وتسل به في مكابرتهم وبلايه جدا قوله
ثم ذرهم في خوضهم يلعبون قوله يعني الخبر السمين حيث سمن منهم
بالتنعم ولم يفنا من الطاعة وخوف الله والمراد بالكتاب في قولهم
لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التورية او الجنس قوله
وقيل للخطاب لمن امن من قريش اذ التعليم انما وقع لهم لا للكفرة ويحتمل
ان التقدير بان يكون ما لم تعلموا انتم تنزيلا لعدم الحاصل بالتعليم منزلة
عدمه لعدم انتفاعهم واتباعهم فلا يكون للخطاب لمن امن ويكون
توبيخا كقوله يجعلونه قراطيس الخ ووجه عطف الخبر على الانشاء كونهما
في محل الاعراب لكونهما مقولين للقول قوله او اضمار له جعل النحاة
المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعله اسمية واجتهد المتأخرون
في ترجيح تقدير الفعل على تقدير الجملة وكلامنا الفعل لاقتضاء المقام
لان تقويته للحكم يناسب شدة الخصام واما تقدير انزله الله فلتنزيل
المنكر منزلة غير المنكر لان معه ما ان تامله ارتدع والظاهر من كلامه
انه جعله جوابا من انزل الكتاب ورجح قوله وعلمتم فاصل بين الجواب
والسؤال والاظهر انه امر له بان يقول الله اي الله انزله رد القولهم
ما انزل الله على بشر من شيء قوله اشعارا بان الجواب الخ او تعريضا لهم
بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق قوله يعني التورية او
الكتب التي قبله لا يلائمه هذا التفسير ذكره الذي ولو فسر الذي
بين يديه بمضمونه من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد ومعنى تصديقه
انه يكون معجزا يدل على صدقه قوله عطف على ما دل عليه مبارك الخ الاقرب
انه عطف على مصدق اي انزلناه ليصدق ولينذر والاوجه تقدير
لتبلغ قال المحقق التفتازاني لا ادري حاجة الى هذا التكلف بجواز ان
يكون عطفا صريح الوصف اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا
اعني عطف الظرف على المفرد في باب الخبر والصفة كثير هذا ولا يذهب

عليك

عليك ان التكليف لفظا ومعنى فيما ذكره فتامل قوله لانها قبلة اهل القرى
نسبة الام في اقبال الاطفال اليها وجمعهم اي مقصود جميعهم فنسبة الام
انها مقصودة الاطفال من بين النساء ومجتمعهم فنسبة الام في انها
مجتمع اطفالها واعظم القرى شانا كما ان الام اعظم شانا من الاطفال
قوله او لانها مكان اول بيت عطف على ما يجب قبل والا فلا وجه لفصل
ما فصل بينه وبين ما عطف عليه ومعناه انها مكان اول بيت وضع للناس
فكان البيوت كلها تولدت منه لاوليته وهو يولد من مكة فمكة بمنزلة الام
للقرى قوله كمسيلمة والاسود العنسي هذه العبارة خير من عبارة
الكشاف هو مسيلمة او الاسود العنسي وقوله تعالى او قال اوحي الي
ولم يوح اليه شيء مشكل عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت
افتراء الكذب والغاية ان يقال المراد بالثاني هذا القول ولو على سبيل التردد
ولذا يصح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد مع انه قاله على سبيل التردد حمله
الكشاف قايله وقايل سانزل مثل ما انزل الله عند سند لا يفيد العصمة ولقد
اصاب لان قوله ولين كانوا كاذبا بالقدر قلت كما قال معناه اني قادر على
مثل كذبه ان قلت فرق بين دعوى القدرة ودعوى ما نزل قلت سانزل
محمول على دعوى القدرة ولذا صح قوله كالذين قالوا لو نشاء لقلنا مثل
هذا لفظا مع ما فيه فيكون مبالغا في سوء حال الظالمين والملائكة
يكون اخرجوا للتعنيف عليهم على تقدير التفسير بالامر بالاخراج عن
اجسادهم فانه طلب الشيء بطريق التشدد والغلظة واذا كان الطلب
الاخراج عن العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من
تعذيبهم قوله فرادى كثلاث فيه اشكال لان مجيء هذا الوزن من العدد
مخصوص باسماء العدد بل الاربع منها فقط فالاولى ما قال فرادى كرجال اثنا
انه جمع فرد ككتف والرخل بكسر الخاء الانثى من اولاد الضان والذكر حمل
قوله اي على الهيئة التي ولدتم عليها في الانفراد والاظهر ان المعنى كونهم
على الصورة التي كانوا عليها في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى
حيث اعادهم باعيانهم بلا تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير
كسب كمال وفيه من التوبيخ ما لا يخفى ورجح معنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء

ظلمه بكرامتكم لم تجرؤا برأس مالي أعطيتكم والتنمتموه وورآء ظهوركم ويحتمل
ان يكون المقصود منه تعريض للمشركين في ايهام بالتشبيه بلفظ عمر او قلة وفي
قوله اي مشبهين ابتداء خلقكم مسامحة حقيقية مشبهين بكم في ابتداء خلقكم
وجه شبه المجيء بالخلق التشابه بهما بالفردية والتعرية النقلة وجمع اعزل
اي اقلف في الصحاح غزلاه حفاه غزلا بهما اي لا شيء معهم قوله اي تقطع وصلكم
جعل البين مصدرا لصحة الرفع بلا تكلف بكون قراءة ما بينكم وقراءة بينكم بالنصب
يؤيد كونه ظرفا والقول بانه ظرف استند اليه الفعل على الاتساع ما روي
عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان او زمان نصب بمعنى في فلم يتسع فيستعمل
استعمال المنقول به وهذا القول منه مبني على كون بين لازم الظرفية وحكي في
سورة العنكبوت مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية وجعله فاعل
تقطع على قراءة نصب بينكم مضمر الدلالة ما قبله عليه اي امر بينكم وهو
استحسان هذا بكم خير مما قيل انه راجع الى الامر لتقرره في العقول ومما في الكشاف
انه فاعله ضمير راجع الى المصدر اي وقع التقطع بينكم لان اسناد المبني للمفعول
الى المصدر واقع في الكلام دون المبني للفاعل قوله يريد به ما ينمو من الحيوان
والنبات ليطابق ما قبله يكون مطابقته ما قبله ان فالق الحب والنوى بالنبات
والشجر النامين من جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان قوله
ذكره بلفظ الاسم حملا على فالق الحب يعني عطفا على فالق الحب من الحي بحسن
التقابل كما في يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت لم لا يجوز ان يعطف
عند محله يخرج الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل
ويخرج الميت من الحي لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه قوله قوله شاق عمود
الصبح عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف من ان المشقوق هو الظلمة حتى
يظهر الصبح فما معنى شق الصبح وهو نفسه اجاب بالجوابين الاخرين وعلى
هذا الجواب كان الاصباح مدح له تعالى بكشف ستر الضوء عن وجه الليل
والجيد قوله وجاعل الليل سكنا مزيد ملايمة والجواب الثاني مبني على ان
يراد بعمود الصبح الفلق الذي ينشق عن بياض النهار واسفاره وتسمية الصبح
بالاصباح من قبيل تسمية الحاصل باسم الحال لانه اسم للدخول في الصبح قوله
ليسكن اليه التعب بالنهار وبيانا لكون الليل نعمة منه تعالى وهو للتعب في

النهار

النهار وفيه ان الضروري للتعب وقت الاستراحة ليلا كان او نهارا فالاوجه
ان لفظها رقدية بانه جعل الليل بعد النهار والمعنى مع ظلمته الموحشة ما فوق
الخلايق وذلك انما نعمة عظيمة قوله لانه لا بد في معنى الماضي هنا اذا
كان الجعل متعديا الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث فيوافق جعل لكم النجوم
فهو منصوب به حال عن الليل وكذلك حسبانا فتأمل قوله اوبه على ان المراد
منه جعل فقد اختلف كلام الكشاف في تجويز عمل اسم الفاعل المستمر جعله عاملا
هنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه بان اسم الفاعل
المستمر جعله عاملا هنا ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين
كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي والحال والاستقبال فهو
ذو وجهين يعمل بانهما سبب فعل في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام
قوله اي على ادوار مختلفة اشار الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان اذ الكون
ما به الحساب اذ ليسا من الحساب قوله اشارة الى جعلهما حسبانا او اشارة
الى فلق الصبح حينئذ وما يتبعه جميعا قوله بيناها مفصلا فصلا المراد البين
القرآن او الجمل فما فضهر وتقييدا لقوم بالعلم احترازا عن الجاهلين فان
تفصيل الآيات عليهم لا لهم قوله في ظلمات الليل في البر والبحر يحتمل ان يراد
ظلمات البر والبحر ظلمات تتحدث من شغل البر او البحر عن المبدأ قوله
فلكم استقرار في الاصلاب او فوق الارض واستيداع في الارحام او تحت الارض
قال الكشاف فيه فحمل الكشاف الاستقرار في الارحام والاستيداع في
الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج النطفة من محلها ووضعها في الرحم
الطف او اشد بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام
ليس في الصلب بل في الترائب والاظهر ان سوي المستقر والمستودع
المكثر اي استقرار كثير واستيداع كثير اذ في الاصلاب استيداع واستقرار
لانه او دعكم الله في الاصلاب وكان لكم فيها قرارا الى ما شاء وكذا في الارحام
الى ما شاء وكذا فوق الارض الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفي الحشر الى ما
شاء وفي الجنة او في النار الى ما شاء وليس التوطن الا عند الوصول
الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار والاستيداع على ما قالوا قوله يحتاج
الى استعمال فطنته وتدقيق نظره قال المحقق التفتازاني يعني الفقه والفهم

والحذاقة وتدقيق النظر فكان البدو بالاستدلال بالانفس لما فيه من
الدقة واللطافة بخلاف الاستدلال بالافاق فيه الظهور والجلا يمدا
ونقول فتقدم الاستدلال بالافاق تقديما للاظهر الاعم لفهم الاخفى
فيه رعاية التفهيم على الوجه الاوفى بل نترك لما استدل بالافاق مما د
المخاطب دقيق النظر فيكون المخاطب في هذا المقام مستحقا لان يعبر
عنه بقوم يفقهون والله اعلم قوله من السحاب او من جانب السماء اشارة الى
انه يصح حمل السماء الى ما يتبادر الى الفهم بتقدير الجانب بيانيا فكونه من
السحاب والاولى ان يراد بالسماء والمكان العالي البعيد ان له نزولا من كل
عال الى الارض بانزاله حتى لو شاء لا وقفه في اي مكان يشاء او اعدمه قوله
على تلوين الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة بلا التفات
هو كون تحسين كون الكلام عند من النشاط له مع وها هنا نكتة خاصة
له لا يتيسر من جواهرها الا فهام وهو انه اذا سمع المخاطب ما مضى من
الماد قدرته ينبغي ان يرقى من مقام غيبته الى مقام الحضور بحيث يصير
المقام مقام تكلمه معه بارزا في غاية العظمة مستحقا التعبير عن ذاته
بما يفيد غاية الاعظام ولا تغفل عن هذا التنوين في قوله تعالى قد فصلنا
الايات لقوم يفقهون قوله نبت كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات
وهو ما يخرج من الحب فاراد بكل شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء كل حب
قوله في انبات الانواع المختلفة بماء واحد فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة
الانثى فتدبر غرسته على وحدة الذكر لانا ثانية متعددة دون العكس وحل له
في يخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة
من القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سيقه المقصود مما سبق قوله
اي ما اخرجنا من النخل نخلا من طلعها او من النخل شيء من طلعها قنوان انتقال
الى ان قنوان مبتدا خبره من طلعها وجملة من طلعها صفة موصوف
محذوف مما هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا من جنس النخل نخلا كثير الثمر من
طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او مبتدا خبره من النخل اي من جملة
النخل شيء من طلعها قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة متحقق
وهو ان يكون بعضا من سابقه قوله دانية قريبة من المتناول لكان محل

الرز

الدهر على حقيقته ولو يجعله بمعنى مهولة الاخذ مع انه وجه الكشاف
رجحا للحقيقة وكونها صغيرة بحيث ينال الثمرتها القاعد على ما في الكشاف
قوله لدلالتها عليه وزيادة النعمة فيها في الكشاف او زيادة النعمة ولكل
منها مفيد مقبول لم اقتصر على ذكرها عن مقابلها ولو ينعكس فلا بد له
من مرجح الوجهين لان الاقتصار لدلالة احد المتقابلين على الاخر وعدم العكس
لترجيح القريبة على البعيدة والكشاف ثم بيان لم يذكر البعيدة اما العدم الاهتمام
بها مثله بالقريبة واما الدلالة القريبة عليها قوله اي واخرجنا به جنات
او من الكرم جنات وكونها من اناث نكرة اهم مستفادة في هذا المقام
شهادة العقل كالنخيل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو
المقصود من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف بجنات اي مع النخل جنات
وجه المعية انه يغرس تحت النخيل فلتلتف بركاته من جهة من النخيل قوله ولا
يجوز عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل ورد على الكشاف من عطفه
على قنوان وجوه ماذا نها لا لتفاتها بالنخل كانها خارجة منه والاحسن ما ذكره
المحقق التفتازاني ان الرخ يعطف من اعناب على من النخيل فعطف معمولي الابتداء
على معموليه من المبتدا والخبر وقد الكشاف مضافا للاعناب اي من نبات اعناب
وقال المحقق التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب نفسه بل من النبات
من الاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات فيصح
انه حاصلة من الاعناب وكان لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره والله تعالى
اعلم قوله ايضا عطف على نبات يعني الاظهر لفظا معنى عطف وجنات حضر
او عطفا الزيتون والرمان على جنات متراكبا قلنا لم يلتفت اليه لانها في بيان
ولبيعه لا بد لهما من معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شيء فتامل قوله حال
من الرمان من الجمع لا وفراده او من الجميع جنا ولكل واحد او الجميع قائم فان
قلت ما عن الثاني بل بكل واحد قوله بعض ذلك متشابه وبعضه غير متشابه
وانما المتشابه يسند الى المتعدد وكل واحد غير متعدد قلنا المراد كل نوع و
النوع متعدد يقبل التبعيض والمضاف محذوف اي متشابها بعض كل نوع وغير
متشابه بعضه او المعنى متعدد بحسب المعنى والكشاف جعله حالا من الجميع
بمعنى جعله حالا من الرمان ومن فصله في البواقي قوله بضم الثاء والميم

ويرشدك اليه الشب والكيف قوله كيف يخرجه ضئيلا قال المحقق التفتازاني
يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار بانه ح ضعيف غير منتفع به
فيقابله حال الينع ويدل لكمال التفاوت على كمال القدرة ونحو هذا لا يتم ما
نقل عن المصنف ان عطف ينعه على ثمره من سنن الاختصاص على طريقة
وجبريل وميكائيل للدلالة على ان الينع اولى من الغض فلذا لم يقل الى غض
ثمره وينعه هذا او لكان يحتمل قوله اذا اثمر على الامر بعدا ومنه النظر الى
ثمره على طريقة اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم والمراد النظر الى الثمر
مما وصلنا اليه الى اخره فلا عماله قوله وينعه على سنن الاختصاص و ح لا
يفوت الامر بالنظر الى الثمر من قابل القدرة بين زمان الخروج والينع وقوله
ثم ضئيلا اشارة الى كيفية النظر مما رشاد اليها لا اقتصار عليه بقوله الى
حال ينعه اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر وقوله والى نضجها اشارة الى
ان تقدير الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن الاكتفا بالذكر وعن نقول الاولى
عطف ينعه على ثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت اخراجه ثمره وينعه وقوله
لقوم يؤمنون اشارة الى ان نفع تلك الايات لقوم مؤمنين واما بالنسبة
الى الكفار ففي كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجزي
الابرار والاشرار قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله كل من الامرين
موجب التشريك الاول ظاهر والثاني فلان الولد كفو الوالد فيجب ان يشاركه
في صفة الالوهية قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم يعني اطلق على
الملائكة الجن لمشاركتهم لهم في الاجتنان والاستتار بطريق التشبيه البليغ اي مثل
الجن وفي الاستتار لا لانه لا بد فيها من كون المشبه به اقوى وليس الجن اقوى
في الاجتنان تحقيرا لشانهم يعني عبدوا ما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن
الاعين والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة فلا يلزم ازدراؤهم والاولى
ان ذكر الجن للتنبيه ان الشركاء بالاجتنان ليعلم ان ليس الكلام في الاوثان وعيسى
وعزير ولا يبعد ان يراد بالجن الخفي مما له دخل في الشركة يعني جعلوا شركاء لا دليل
على شركتهما قوله او قالوا الله خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل
ضار كالثنوية فالمراد بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا لم يصح شركاء ولذا غير
عبارة الكشاف وابليس خالق الشر اليه والاظهر ان المراد ابعض حيلوا الشيطان

شركا

شركا من حيث تبعوا ما يلقيهم الكهنة عن الشياطين كما جميع المؤمنون الانبيا
فيما يبلغون عن الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء الجن وقدم المفعول
الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ في الشريك سواء كان الجن او
الانس ولذا قدم عليه اذا كان المفعولان لله شركاء والمروي عن المحقق التفتازاني
يكون النكتة ثمة في تقديم المسند الظرف على المسند اليه النكرة على الاصل
فلا حاجة فيه الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند على المسند اليه خلاف
الاصل قدم لتصحيح المبتدأ او غيره فالحق ان النكتة الاولى لا تنفك عنه الا
ترى ان تقديم المسند اليه الاصل ويذكر لهذا واع قوله حال بتقدير مقدما
يبدو بيان المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني ولا
يخفى ان التركيب لا يحتمل مثل هذا المعنى فوجهه ان المراد وقد خلقهم
خلقا معلوما لهم وبينه الخلق بحسب مقتضى المقام لان اللائق بمقام التوبيخ
ذلك وهذا اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى مرجح ما فسر به وقد خلقهم
على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشارك الخالق ووجه الترجيح انه
يوافق قوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس مما يدل على ان الجن لا يخلق
الا ان يقال من المعلوم ان المخلوق لا يخلق لحصر خالقه قوله او على شركاء اي
وجعلوا له اختلاقهم للافك حيث نسبوه اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى
هذا يكون جعل متعديا الى مفعولين واحد فلا يصح جعله في المعطوف عليه
متعديا الى مفعولين كما تقرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعله متعلقا بخلق وشركا
مفعولا والجن بدلا هذا من الاحتمالات وقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره قوله
كقالت اليهود الخ ضمير خرقوا الى مجموع المنسلكين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت
الفعل لكل ومع ذلك يجب ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات
وقوله عما يصفون متعلق بكل من التسبيح والتعالي على سبيل التنازع قوله من غير
ان يعلموا حقيقة ما قالوا وفائدة التنبيه على انه لا يجوز نسبة الشيء اليه تعالى
من غير اليقين ويجوز التكلم في شانه بالظن والا فذكر الخرق يدل على انه لم يكن
معلوما ويحتمل ان تفسير قوله بغير علم بانهم كانوا مشتبهين فهذا الخرق
بغير ما يعلمونه فان كل قائل يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصائص
الامكان مرادنا فيه الصفة المشبهة الى فاعلها فالاضافة لفظية او الى الظرف

معنوية بتقدير في ذا الثبت كصعب بمعنى الثابت والقدم محركة كلام موضع صعب
لا كما للثابت تفتذ فيه والحجة والخافقين من المتابعة ويد وحل ثبت القدم محركة
ثبت في القتال والجدل وفي جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس وأما قال
بعضنا انه مع هو النظير فيما تقريبها له عن الجهة التي وهو ما الاضافة الى الرفع
وترك الرفع بكونه فاعل تعالى وقد ذكر الكشاف لانه يبعد كون يصفون فاعله
ولانه مبتدع على اجماع ضمير سبحانه الى جميع السموات فيلزم الاضمار قبل الذكر
في المفعول اذ التسبيح والتعالي يتنازعان فيه كما لا يخفى على الحق النظار اي
كون الفي يكون له ولد خبرا اما على تجويز كون الجملة الانشائية خبر المبتدأ واما
لان الاستفهام الانكاري في تاويل لا يكون واما على تقدير القول فتعسف
ظاهر هذا قوله او ضمير الشان اذ لو كان الهمزة في المصدر منتا للمقدم ضمير
لقصد لا ضمير الشان قوله وفي الآية استدلال على نفي الولد من وجوه اقول
من قبيل ما جاد لهم بالتي هي احسن في اقناعية لا يطلب فيها المقدمات البرهانية
فالمناقشة في بعض المقدمات انكارا لا فادة الاستدلال خارج عن التوجيه
قوله الاول لعلك في الاول على طريقة الكشاف وهو انه خالق الاجسام العظيمة
ومخالف الاجسام لا يكون جسما والولادة من خواص الاجسام لان مقدماته لا
تقنع القاصرين قوله ولا كفؤ له لوجهين كل من وجوه منها انه خالق الاجسام
العظيمة فخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة من خواص الاجسام ولان مقدماته
لا تقنع القاصرين قوله ولا كفؤ له لوجهين كل من وجوه منها انه خالق كل شيء
ولا خالق ما عداه وكون ما عداه مخلوقا بينا في الكفاءة لا دفع احتياج الكل
وقوله بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكل فجعل الامرين امارة القناعة
وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة الى الموصوف اشارة الى
وجه وضع ذكر موضع الضمير هو احضار الذات موصوفة بالصفات السابقة
قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا او صفة اما بدل البدل فهو الله وخالق كل
شيء فانه بدل من الضمير كانه قيل لا اله الا خالق كل شيء وجعله خبرا
يوجب تكرار خلق كل شيء ولا بد له من نكتة وهي انه هنا للاستدلال على نفي
الولد واما جاز الصفة فهو ذلكم الذي وصفناه قوله حكم مسبب عن مضمونها
اي الجملة او الاخبار المراد فهو الجامع لهذه الصفات ويلازم الثاني

قوله فان من استجمع هذه الصفات وانشأ ترتبه لا حكم مسببا الى ان التفريع
ليس للطلب بل الحكم بتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادته والتفريع الطلب ايضا
سائغ فالمراد بالحكم الحكم الشرعي اعني الوجوب والعبادة الماء هو نهاية
الخضوع وهي لا تتأتى مع الشرك فتبقى العبادة وايضا من جملة عبادته الانقياد
في نهيه عن الشرك فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه قوله
ما استدل به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس الادراك المطلق
الرؤية الخ بل يجب ان الادراك الوقوف على كنه الشيء وهذه المناقشة ضعيفة
لانه كما لا يدرك كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار
ينفي بها وتأيين المعتزلة الابصار ولا يدرك البصر كنه غيره ايضا وكذا
الثانية لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف الظاهر ورد المبادر عموم
النفي لجميع الابصار وهو مقتضى المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف
بالامتناع والا فرب شيء يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع والحق في الجواب فانه
الظاهر للحديث الواضح في الرؤية ان يقال الممتنع ان يدرك الابصار بحانتها بقوة
رزقها الله في العادة فلا يمكن للبصر ان يراه باعمال حاسة البصر انما يرى
الله بارادة الله تعالى ذاته اياه بحيث تقدرته قوله فيدرك ما لا تدركه
الابصار كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار ولا وصلة
المطوفة والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر وتجيء عليهما انه
يقتضي الفعل ودفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون التعليل
الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للتعليل ومما ينقل الذهن منها الى التعليل
لقيده مزيد مناسبة للاوصاف السابقة ونحن نقول الاوجه ان يراد بادراكه
البصر للابصار فيكون بيانا للخفاء وتجيبه وبصير المخلوقات ويمكن جعل
وهو اللطيف علة لا دراكه الابصار فيكون استعمال للتجريد المستلزم ههنا به
الاذاك وقوله الخبير عقيبا لكونه مدركا للابصار وغير مدرك لها لان
خبير الخبير لاحاطة مطابق قوله سميت بها الدلالة الخ وللنا ان نقول المراد
هذه موجبات بصائرها الاماتة عن ارادة نفس البصيرة اي تعدا عطا كراهه
البصيرة فلو عملوها واعملوها قوله وهذا كلام ورد على لسان الرسول
يحتمل ان يريد انه ما انا عليكم بحفيظ كذلك كانه قيل قل ما انا عليكم بحفيظ

كذبتك كان قيل قل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا للكتاب حيث
جعل الوارد على لسان الرسول قد جاءكم بصائر لانه بقرينة قوله وما انا
عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون انشاء والبنية بمجموع الاية فيكون المخالفة منافية
معهم ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شيء على لسان الرسول ويكون المراد
بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا بحافظكم وجرت سنتي على انزال البصائر
واقامة الدلائل بل باتباع الاختيار بيد العبد بحكمة فيه قوله اي وليقولوا
درست صرفنا واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة تنزيلها منزلة
الغرض ولذا صح عطف الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف
لان الغرض من تنزيل الايات اضلال الاشقيا وهداية السعدا يضل به كثيرا
ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير ليكفروا وليقولوا درست كون
ثم العين مبالغة في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبائع والبنا
للمفعول لان التعليم مستعدين ولا زمين قوله بالدين به بمعنى يجوز
بالاتباع عن الدين اذ الاتباع ان يذهب احد حيث احد قوله اعراض
اكدته ايجاب للاتباع وايجاب للاعراض الشرك المنكر لهذا الحكم ولعل الاول
انه يتلعن فلسنا ادحي وح يكون ناشئا مما يقوله واعرض عن المشركين
قوله ومن جعله منسوخا باية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف ومنع
جعل الاعراض خطا ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام
وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب نسخه اولى للاحتمال الشي لما
به قوله ولا تذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبائح فيه اشارة
الى التعريض بالسب بذكر الشي بما فيه من القبائح وهو جيد بانه لانه ذكر قبائح
الشي في مقام الاستدلال على ما ليس بسيآت بل هو ذكر قبائح الشي لا اثبات
ولهذا الم نعيد وصفها الالهة بانها حصب جهنم وانها لا تضر ولا تنفع
شيا لها بل قيل انه استدلال على انها لا تصلح لها للالوهية وينبغي ان
يراد بما فيها من القبائح ان يكون فيها في الواقع او بطريق ذلك والا
فيستقبل سب الله قوله على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به كتفسير لقوله
بغير علم وفائدة قوله بغير علم تنزيه الله عن امكان نسبته بما فيه في الواقع
ولورد عليه انهم لم يستندوا في الله قبيحا حتى يسبوه به بل يعتقدونه سنة

نفا

بنهاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاءهم عنده فكيف يتوهم بهم سبه
تعالى بالتهم واجيب بان سبهم لتعدد غلظهم بتعلق السب اذا قالوا
يعجزون الملك ارادوا ان يعجزوا لما نسبه اليك بدعوى انه غير الله ولهذا
لم يقولوا يعجزون الله وعلى هذا فالحق ان يجعل قوله بغير علم على عدم علمهم
بان ما يسبونه هو الله تعالى لا انهم لا يعلمون انه يجب ان لا يذكر الله
بالقبائح على ما يستفاد من تفسيره بغير علم وقرأ يعقوب عدوا كعقود العدا
كالعداء والعدوان كالشيخان قوله وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت
الى معصية راجحة وجب تركها خلافا الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن
تفويتها وكثيرا ما يشتبهان ولهذا لم يحضر ابن سيرين جنازة اجتمع عليها الرجال
والنساء والحا له للنس تفرد للفرق بينهما قوله واستعظاما ما رأوا انها الكل
الاستعظام قالوا ان جاءتهم اذ قادهم انهم لم يجيبهم اية تنزيلا لما جاءهم
منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يقيد اية بقوله من مقترحاتهم الا ان
يقال اللام للعهد وتقييد المراد بل بيان ما طلبوه فتأمل ويحتمل
ان يكون قولهم جاءتهم اية انكارا لمجيء اية بناء على زعمهم انهم لم يروا
اية بل كل ما رأوا فهو سحر قوله وليس شيء منها بقدرتي فكيفما حتى يجيبكم
اشار الى ان المراد بالعندية كونها مقدورة له والمقصود بالحصر نفي القدرة
عن نفسه لتبيين انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد بين في الكشاف للحصر احتمالا
اخر وهو ان المراد ان الايات منحصرة في المقدورية لا يتعداها الى النزول
بغير حكمة وكانه لم يلتفت القاضي اليه لما قاله المحقق التفتازاني ان
فائدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا تظهر في الحصر على هذا الوجه ويمكن ان تظهر
بانه لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم قوله ان الاية المقترحة
اشارة الى ان الضمير لها لا للايات وقوله فيما بعد والخطاب للمؤمنين
اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس في حيز قل ولو جعل ضمير انها للايات
لكان نزيد مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم في العناد غاية الامكان
قوله انكار السبب مبالغة في نفي السبب خطاب المؤمنين لتشعر عن سخفهم
عن الاية المقترحة طمعا في ايمانهم ينبغي لظاهره ان يقال لهم وما يدريكم
انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما

ان الاستفهام للانكار ولا يشعركم شيء بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك
يتمنون وعن مثل ذلك فلا يجيء بها والثاني ان مفعول الاشعار محذوف
اي ما يشعركم ما يكون منهم وان من لغات لعل لعلهم اذا جاءتهم اية لا
يؤمنون ومع لعل للاشفاق يعني ينبغي ان تجوزوا عدم ايمانهم بل
يكون الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون مجيء الآية ونحن نقول والله اعلم
ان ما نافية اي ما يشعركم عنا لهم عنادهم وما جاء من الآيات تفصيل
لعمركم لو يشعركم ما سبق من حالهم ما يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم بعد
مجيء ما اقترحوا لحرصكم على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم من حالهم
انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه بعد ذلك يعرفون كمال عنادهم وفي
استعمال اذا مع الماضي موقع ان مع المستقبل لان ما جاءتهم مقترحتهم
مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق مجيء الآية وعلم عدم ايمانهم وتقليب
الابصار المستلزم لعدم الرؤية منافي لمجيء الآية لم يشكل كونه جزاء
لمجيء الآية ولعل المراد بتقليب ابصارهم تعاميهم وانكارهم الابصار
فتأمل قوله اي بما انزل بجعل الضمير راجعا الى الآية بتأويل ما انزل
والانسب بالسابق التأويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير اليها اي
كما لم يؤمنوا بتشبيه اول مرة قوله في حال الا حال مشيئة ايمانهم
لم يكن لهم حال مشيئة اسمي يستثنى من اوقاتهم وقت مشيئة الله
وكان متراخيا استثناء وقت مفروض يحصل المستثنى منه شاملا للاوقات
المفروضة ومن قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى
منه الاوقات المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه
المعتزلة ان المراد مشيئة الاكراه والالجاء لان سلب الايمان مع سلب
الايمان بالاختيار فاستثناء وقت مشيئة الالجاء استثناء منقطع لكونها
حجة واضحة على المعتزلة اضيا بان الاصل الاستثناء المتصل والشائع
في الاستعمال مشيئة الاختيار قوله ولكن لما اسند الجهل الى اكثرهم
يعني لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام وكان الاقسام من اكثرهم
اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تأويل اقسموا
بالله باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه يحتمل

ان يكون المتمني مجيء الآية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين لا كلهم ولا انهم
بعيد عن النظم لان الظاهر حينئذ الخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان اكثرهم
يجهلون عدم صحة الاقسام بالله حتى لو علموها لم يقسموا وبعضهم يقسم
عنادا مع علمه بعدم صحته قوله ولكل متعلق به اي متعلق بعدو وقدم عليه
للاهتمام او حال منه قدم لنكارته ويحتمل ان يكون مراده متعلق بجعلنا
او حال منه اي معمول له اذ الكل محتمل قوله يوسوس شياطين الجن الى
شياطين الانس او بعض الجن الى بعض الخ ذكر البعض لئلا ينصرف الى
بعض الجن ولئلا ينصرف الى بعض الانس بل يشمل الى الوصفين البعضين
والاولى وبعض الجن مكان او في الكشاف وكذلك بعض الجن الى بعض وبعض
الانس الى بعض قوله اي ما فعلوا ذلك وبيان ان الضمير المفرد المذكور راجع
الى متعدد منزل بمنزلة اسم الاشارة وقد مر تحقيقه غير مرة وينبغي ان يجعل
ح راجعا الى المفرد ايضا قوله ويجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى واحد
وهو اما الايحاء او زخرف القول او الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم
عدم مشيئته تعالى بعدم فعلهم لا لما ذكره من عدم مشيئة ايمانهم لان المذكور
في الشرط من مفعول المشيئة مضمون الجزاء كما بين في محله ولا يخفى ان فعلهم لمشيئة
تعالى فعلهم وكان قيل فلو لم يشا ربك فعلهم ما فعلوه والله اعلم قوله
تعالى فذرهم وما يفترون اي لا تبال بجنايتهم ولا تنتقم لهم لا انه لا تدعهم الى
الهدى ولا انه لا تجاهدهم حتى يكون منسوخا باية السيف قوله والمعتزلة
لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان جعل اهل العدو لكل نبي للصغو لانه
قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي
نقول بها لانكارنا الغرض ويستدلون باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض
وفيه توبيخ عظيم لهم حيث لم يجوزوا الاحتمال الحالة عطفا على غرورا وقوله
وضعفه اظهر اشارة الى ضعف ما قالوا وضعفه لان لام العاقبة تكون
اشارة الى حكم الفعل وفوائده المرادة وضعف الاخير مما لا يخفى فمعنى
قوله اظهر انه اظهر من كل شيء وقيل مراده ان ضعف الاخير اظهر من الاول
للزوم شذوذ ابقاء حرف العلة وظهوره شذوذ وكسر لام الامر بعد الواو
لوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد والا فلا يصح ومعنى قوله

ولا يؤمنوه لانفسهم وليختاروه لانفسهم قوله يحتمل عكسه وعلى التقدير
تقديم غير انه لتعلق الاستفهام به وجعل التقدير يكون ذي تحكيم وهم لا
تكن قائمة بالنفي المستفاد من الاستفهام والانكاري فلا يجب تقدير الحال
قوله القرآن المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل ان يراد
بالكتاب التورية اي يحكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي
وفصل فيه حلالا ما اي قوله فيكون من باب التهييج اي على التقدير ولا للكف
عن الامتراء فانه عليه السلام ليس ممن يمتري في شيء من علمهم بالانزال
والانزال من ربه بعد ما اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل من ربهم ويحتمل
ان يكون فلا تكونن من الممترين اجابا لكونه معصوما عن الامتراء ولا يخفى
ان حمل الخطاب بعموم الناس يحتاج الى حمل العموم لما سوى النبي صلى الله
عليه وسلم لذلك او حمل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
الا ان يجعل النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعله اشار
اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعلما اشار اليه بقوله قوله
صدقا في الاخبار والمواعيد الظاهر والمواعيد اذ لا معنى للصدق يحتمل
الاخبار والمواعيد بل الصدق في كل منهما بمعنى لغوي في قبول الصدق
التفصيل نظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال المحقق التفتازاني
الثناء ليست في نوعها لان معنى بدل التعوذ اننا انا العوذ الى الامن قوله اي
اكثر الناس او لاراد المتابعة غير الاجتباء اذ الاجتباء اقل وقد قال فبهداهم
اقتده ويحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير اهله لانه لو اطيع اكثر من في الارض
لاضلوا فضلا عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظنهم ويمكن ان المراد
بالظن الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه من باب الظنون
ولئن نقول لا اتباع الفقهاء اتباع اليقين وهو ما تيقن من الشرع ان متابعة
ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس من قبيل حصر الناس
في الظن قوله فانا اعلم لا ينتصب الظاهر في مسئلة افعل ايضا ومسئلة الكحل
مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله وكانه اوضحه فيه ظاهر عبارة
ابن الحاجب في الكافية ويبعد ان يراد بمثل ذلك المفعول به احترازا عن
الحال والمفعول فيه فانه قد ينصبهما افعل قوله فيكون من منصوب الفعل

المقدر او معلقا عنها بان يكون استفهامية وبعد التعليق هل يحتاج الى
تقدير الفعل فيه نظر تامل وفي قوله او مجرورة نظر لانه يتفرع على كون
المعنى من يضله الله بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال او اعلم الفعل
فيكون مجرورة بالاضافة فان اعلم اليه قوله مسبب عن الانكار اتباع المضلين
الظاهر انه مسبب عن قوله ان ربك هو اعلم من يضل عن سبيله وهو اعلم
بالمهتدين يعني انه اذا علمتم انما منع من المعتدين اعلم قوله لا مما ذكر عليه
اسم غيره هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف يعتبر عند انتفاء فائدة
لكن المستفاد اكثر منه لان المستفاد اداة يؤكل مما لم يذكر اسم الله
عليه سواء ذكر اسم غيره او لا وانما لم يعتبر فقال المستفاد من التقييد
بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل لما ان اعترض
المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانا نأكل ما قتلتم فما قتله الله
اولى بالحل فحفظ الله المسلمين بانزال الاية من ان يختلج في قلوبهم
شيء من تمويههم هذا والتقييد بالشرط والنهي المذكور لابد لان على ان
هذا النفي مراد في هذا المقام فانه يكفي في التقييد صدر ترويج هذا
الامر وكذا في التفريع على النهي واختلف في سبب النزول قال الامام ابو
منصور سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون عن اكل الطيبات تقشفا
وتزهدا هذا وقوله وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه يوميء
وظاهر الاية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لا
تقول كلمة التبعيض لاخراجه لانا نقول الظاهر انها لاخراج ما حرم من
المذكى كالدم والروث والدم المسفوح وقوله وما مات حتف انفه
لا يشمل ما قبل الا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل قوله مما حرم عليكم
قال المحقق التفتازاني ظاهر تقديره ان ما موصولة فلا يستقيم سواء
ان يجعل الاستثناء منقطعا ولنا ان يجعل الاستثناء من ضمير حرم وما مصدرية
في معنى المدة اي الاشياء التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار اليها هذا
والاستثناء منقطعا والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم
وقد راعى عنه قوله وقد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم يغني عن
قوله الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها ما ادعاه الثالثة في النهي

عن الامتناع عن الاكل بان ما حرم صغير مما هو كل عاقل فيما حل فانه لا
يصير مما لا يؤكل فكيف يجتنب عما يؤكل فتأمل قوله ما يعلن وما يسر
او لعل المراد الحرام وما بين الحرام والحلال اي المتشابهات كما قال
عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما متشابهات والا فاجتنبوها
فانه من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه
هذا رواية عن مالك وفي رواية هو مع ابي حنيفة كما ذكر صاحب الاتقان
وهو مالكي وفي فقه الحنفية انه مع داود قوله لقوله عليه السلام ذبيحة
المسلم ولما روي انه سئل عليه عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان
تسمية الله تعالى في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا
بالقياس المنصوص العلة وفاقا قوله واوله بالميتة ظاهر العبارة ان
المأول ابو حنيفة والكشاف ذكر التأويل عن الشافعي ومن ذكر ايضا
تأويله بما ذكر غير اسم الله عليه لا يلائم مذهب ابي حنيفة لانه يتناول
النهي عن كل متروك التسمية عمدا فتأويله عند ابي حنيفة بالميتة لا عن
يجعل المتروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون المتروك التسمية ناسيا
قوله والضمير له اي فيما لم يذكر اسم الله بتقدير مضاف اي ان اكله لفسق او
بجعل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد عدل على ما او نحوه الكشاف
ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان
الكلام في النهي عن عدم الذكر فالمناسب ذمه وانما ذم ما لم يذكر بحرف
الراجع اليه ذم الاكل على ابلغ وجه ولان القرآن وصف ما اهل لغير الله
بالفسق كما اشار اليه بقوله بقوله تعالى او فسقا اهل لغير الله فالمناسب
التفسير به قوله بقولهم ما تأكلون مما قتلتم انتم فالاية دلت على ان المجادلة
التي يتمسكها ربما كانت شيطانية وربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغي
ان يفرق بينهما والشيطانية هي التي سماها الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية
هي المقدمات العقلية والفارق بينهما العقل الذي يخاصم سلطان الوهم
قوله فان من ترك طاعة الله الى طاعة غيره واتبعه في دينه ولان من
تبع توحيد الشيطين فقد اشرك الشياطين مع الله في اتباع وحيه قوله وانما
حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم يجز في كتاب الله بل اتفق

الكل على وجوب الفاء في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة
الشعر كما هو قاعدة على جواز عدم جزم المضارع في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا
فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم اي والله ان اطعتموهم وان المعنى
والله انكم لمشركون فتأمل قوله مثل به اي شبه من كان ضالا من هداه
الله قال المحقق التفتازاني الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات
من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث
ينافي الاستعارة قوله وهو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثله
جملة اي هو في الظلمات ومبتدأ هو المحذوف فهو مصرح به الكشاف حيث
قال معنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج كمن صفته هذه وهي قوله
في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة
التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه وهي قوله فيها انهار اي صفتها
هذه وهي قوله فيها انهار وهكذا جعل قوله وهو مبتدأ بمعنى ان لفظه هو
المحذوف مبتدأ خبره في الظلمات بمعنى ان مثله مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير
هو في الظلمات في غاية البعد وكأنه فسخه خبره هو في الظلمات وقد
سقط هو من قلم الناسخ والاعتراض انه لم يذكر في المشبه به ما يلائم الاحياء ولو
اريد بالظلمات ظلمات الكفر لكان ذكره مناسبا جهة كونها فيكون كالـ
التشبيه مرشحا والله تعالى اعلم قوله اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد
والاولى ان المشار اليه بذلك ايحاء الشياطين الى اوليائهم قوله ويجوز
ان يكون معناه البيان تفسير الجعل بمعنى التمكين لا يخص كونه بالجعل ههنا بمعنى
التمكين مع ما يجعل الجعل بمعنى التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني لمكروا
فيها وهو مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان
لام كي للغرض فهو متعلق بالجعل لا محالة قوله سيصيب الذين اجرموا بيان
لكرم بانتقم ويريد بقوله بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم التنبيه على ان
الباء للسببية او المقابلة قوله على غاية تمكنكم فلعل الثاني في المكانة
للمبالغة قوله من المصابرة والثبات اي في الجهاد معكم او في عامل بما انا
عليه وهذا انسب بقوله فسوف تعلمون من له عاقبة الدار وفي قوله
فستعلمون صيغة للخطاب تعريض بان اعلم بان العاقبة لي او لمن

يجبي قوله تكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار يعني ان الوجه
الاداة عاقبة الدار قوله العاقبة الحسنى مع ان العاقبة السوء ايضا عاقبتها
ولذا وجه آخر وهو ان العاقبة السوء بمنزلة العدم لا انتفاع بها قوله وفيه
مع الانذار اتصاف حيث ذكر انا عاملون في صورة الاخبار قال اعملوا على
مكانتكم اي عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالعذاب والانذار مفهوم
من قوله فسوف تعلمون قوله وان زادوا ناصيبه بعد ازكى بدلوه الى الجز
وايضا ان سقط مما جعلوه لله في نصيب الاوثان شيء تركوه وقالوا ان الله غني
عن هذا وان سقط مما للاوثان بشيء اخذوه وردوه الى نصيب الصنم وقالوا
انه فقير وان هلك ما للاوثان شيء اخذوا بدله مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك
فيما لله وان ذكى نصيب الاوثان ضعفا تركوه وان كان بالعكس اخذوا من
نصيب الله واعطوه السدنة وقالوا لا بد للآلهة من نفقة كذا ذكره المحقق
التفتازاني فعلى هذا لا وجه لعدم الوصول الى الله اذ لا يصل اليهم مصرف
ما لله ولا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل شيء منه الى الله لانهم يصرفونه
الى ضيفانهم الكفار ومساكين الكفار وهم ليسوا مصارف ما لله وفي قوله
بزعمهم تنبيه على ان ذلك مما اخترعوه ولم يأمرهم الله به في الواقع
ولا في الواقع الا في زعمهم وفيه توبيخ لهم بجعل امر الدين مبنيا على رأيهم
ونحن نقول في قوله بزعمهم توبيخ لهم بانهم يتعاملون مع الله على خلاف ما
يعتقدون انه يجب عليهم ويقصرون فيما اعتقدوا انه حق تعالى على خلاف
ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادته تعالى قوله
حكمهم هذا قوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية وهذا اشارة الى التقدير
المخصوص وفيه ان ما يكون في تأويل المضاف الى المضمر كما اشار اليه
وقاعد شيا يا يجب ان يكون معرفا باللام او مضافا اليه قوله وضعيف في
العربية اي الفصل بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف وان
خص بالشعر ضعيف مع ضعفه مختص بالشعر فيه تعريض بتلك القراءة
واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف لانكاره تواتر القراءات
السبعة وقد انكر المحقق التفتازاني وقال القراءات السبعة متواترة لا يجوز
الطعن فيها بل شيء انزيب بها ولكنا نعد ونجعل نائما هنا على الوقوع

ولا يبعد ان يقال ان المضاف اليه منزلة الفاعل مقدم عليها المفعول كما
يقدم على الفاعل فالفصل فصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين المضاف
والمضاف اليه وروي في بيتها بزجة وفسر المزجة بالرمح القصير
والزج هو الطعن والقلوص الناقة الشابة وضمير زججتها للكتيبة
قوله والعاقبة كان بين السدنة لتهود ان لهم لذلك عرض السدنة وانما
يترتب على تزيينهم قوله والمراد متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول
المطلق لا يعمل ويحتمل … اي بالحذف و… له اي للافتراء والتقدير
افتراء واتكالا عليه قوله ان ولذبحها لقوله الخ ولقراءة ابن عباس فان
معناه خالصة وحيد وهو الخارج من البطن حيا وهذا التمهيد مما يحتاج
اليه اذا لم يكن خالصة بالمصدر الا من صفة الصلة فاوضح كقراءة ابن عباس
بمعنى حيث وهو الخارج حيا وبهذا علم ان قول المحقق التفتازاني ان جعل
خالصة حالا من الصلة فلا معنى له عند التامل الصادق ليس … التأمل
الصادق قوله وتانيث الخالصة للمعنى كما تانيث منه ويحتمل ان يكون
تانيثا لكن مع ضميمته لتانيث منه ففي قوله ولذلك وافق النظر فيه
رواية الشريفة لمن لم يكن روايته الشريعة اذ ما ذكر قوله وهو مصدر كالعافية
قال الكشاف ويدل عليه قراءة من قرأ بالنصب ولم يلتفت اليه لاحتمال
كونها حالا من الصلة لا لبناء على كونها مصدرا ويحمل على قراءة النصب ان يكون
خبرا للصلة ويكون لذكورنا متعلقا بما دل النصب وقد عرفت وجه كون المراد
بالخالصة بالاء مضافا الى ضمير ما في بطون الحي والتذكير في محلاله الميتة
ما في بطون امها ذكره قوله اي جزاء وصفهم يعني وصفهم متعلق بجزيهم
بتقدير المضاف وفي هذه الجملة تهديد عظيم وتهويل وخيم للعلماء في مقام
الوصف وتحذير كثير من ان يصنعوا شيئا بآرائهم من غير مستند قوله تعقيم عقيم
اشارة الى تغيير سفها مفعولا لاجله لكن لا يحسن عطف وجعلهم عليه لتفسير
… لانها مذكورة مفعولا له مثله سببا وقد … بقوله ويجوز نصبه
على الحال او المصدر الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال
لم يقيد الجهل بخص التفسير بخلاف المفسر فينبغي ان يقال وجعلهم بان
دفع الشيء ليس بالقتل بل بأن يتأتى دين الله وتركوا الفساد في الاولاد

وباء بان الله ما رزقوا الا دم لا لام قوله تعالى وحرموا ما رزقهم الله
فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون ما
رزقهم الله ولا يخافون الفقر في هذا التحريم قوله تعالى قد ضلوا وما
كانوا مهتدين اي ما كانوا من شأنهم الاهتداء او ما صاروا مهتدين بارسال
الرسل او ضلوا في القتل والتحريم وما كانوا مهتدين في امر من الامور فتأمل
قوله وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص
غير معروشات بما نبت في البوادي والجبال المثنا وله ما غرسه الناس ولم
يعرشوه فالاولى ان يقال قوله فعرشوه ويكون ثنا وله معروشات جميع ما
غرسه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع ولا
يبعد ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه
وتعلو ومعروشات ما ينبسط على وجه الارض كالكرم ويكون ذكر النخل والزرع
تخصيصا بعد التعميم قوله والضمير للزرع والثاني مقيس عليه يعني ان الثاني
النخل لانه ما في الجنات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيسة عليه فالاولى ان الثاني
مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل مختلف فيه وعند البعض معطوف
على جنات فلا يجعل مبنيا على هذا التقدير ايضا اولى وكون المعطوف في حكم
المعطوف عليه ليس على اطلاقه كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما في ما
هو حال من المعطوف عليه وعدم كون الا وخلاف حينئذ لا يوجب
جعل الحال مقدرة فانه متفق كانه لم يتبع انه يكون الحال الاختلاف باعتبار
ما يؤول قوله على تقدير اكل ذلك منه على تنزيل الضمير منزلة اسم الاشارة
في التعبير عن المتعدد بمفرده ومثله مرارا قوله ثمره الذي يؤكل في
الهيئة والكيفية اول وقت الادراك قوله وان لم يدرك ولم يينع
اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر
قوله ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك
قال المحقق التفتازاني وجه التوهم اضافة الثمر الجمع الكامل وهو من الثمر ما
ادرك وايبع ولا يخفى ان مثل هذا السؤال يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره
اذا اثمر ولا يتاتى فيه هذا الجواب هنا قلت مثل هذا الجواب يتاتى اذ يقال
المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر على الشجر لا بعد قطع الشجر

فان

فان ظهور القدرة فيه اكثر ويتبع كيعلم ويضرب الا انه لا يعرف به املا
حال للثمر الكثير على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه ان الناء ثبت في المثال
مطلقا قوله ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية وليعلم ان لا وجوب
قبل الادراك والحق في ما نقل قبله ولا يخفى ان الوجوب في الذمة وقت
الادراك لا وجوب الاداء اذ لا يمكن الاداء قبل التنقية والنظم يدل
على وجوب الاداء فيكون سبب العلم بالوجوب وقت الادراك نظر ثم لو
جعل يوم حصاده لكنه لا يجامع افادة الاهتمام يوم الحصاد والمراد
بقوله حتى لا يؤخر عن وقت الاداء عن اول وقت الاداء والا فوقت
الاداء موسع قوله في التصدق وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل بان
تمنعوا الزكاة او تنقصوه في غير محله شيئا ويحتمل ان يكون مطلقا
شاملا للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ايده هذا الاحتمال بجعل
قوله ولا تبسطها كل البسط مفسرا له فان القرآن يفسر بعضه بعضا
هذا اذا اريد بالصدقة المتطوعة فاما اذا كانت هي المفروضة فهي
مقدرة لا تحتمل الزيادة قوله ما يحمل الاثقال كانه ادخل المركب تحت
الحمولة لان الراكب ثقل ولو جعل الحمولة لا يحمل الاثقال والفرش للمركب
كما يؤيده كالفرش في انه يجلس عليه الراكب وهو عنده بالفرش ذكر البعيد
جعله ذلولا مستحيل بعيد كانه فرش وكما لا يتصف الفرش من الجلوس
عليه لانه معنى الفرش من الجلوس عليه لا يتاتى الفرش وغيره منه لم
يكن بعيدا والمناسب حمل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه
ووبره ان يحمل الحمولة على ما ينسج اللباس من شعره وصوفه ووبره فان
اللباس ما يحمله اللابس قوله كلوا مما حل لكم منه يعني ادخل من التبعيض
لان الرزق كله ليس ماكولا بل الحلال منه وبه رد ما استدل به على ان الرزق
هو الحلال دون الحرام فانه قيل الحرام ليس بماكول شرعا وهو ظاهر و
الرزق ماكول شرعا لقوله تعالى كلوا مما رزقكم الله فالحرام ليس برزق
والرزق ماكول شرعا وليس شيء من الماكول شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام
والاستدلال انما يتم لو كان الرزق ماكولا شرعا كلية بمقتضى الاية وليس
كذلك والظاهر ما انها تبعيضية قوله ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان

يكون مبينا باعتبار ظهوره عما اوتي والا فهو في نفسه خفي قوله او نزل ذلك عليه
اي ذلك كلوا امليته كانه على كلوا مما نسبه اذ وليح وكونها لا لا يحل فيحرمها
جعلها بمعنى الصفة اي مخلفة او متعددة اذ كل ما دل على هيئة صح ان
يقع حالا قوله وهو بدل من حمولة قال المحقق التفتازاني فانه يجوز البدل
من البدل الا الظاهر ان من الضأن بدل من الانعام واثنين بدلا من حمولة
هذا قلنا اذا جوز تعدد البدل فالاظهر انه عطف بيان لما رزقكم الله
قوله بامر معلوم يدل على ان التحريم الاظهر ان المراد نبئوني بعلمكم
وانكم تعلمون شيئا من ذلك قوله في دعوى التحريم او في الاخبار وبالعلم
يعني لا تخبروني بعلمكم وانكم تعلمون شيئا من ذلك كاذبين قوله اذ انتم لا
تؤمنون بنبي فلا طريق لكم الا المشاهدة ومشاهدتهم انما يفيد لهم
انكار التحريم لانهم لا يؤمنون بنبي وليس لهم اسناد التحريم الى الله بخبر من
الله الا بنبي او بالمشاهدة والسماع وانكاره يستلزم انكار
التحريم وفيه كمال الرواية كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان لاعتقادهم
شفعاء كيف ولا يمكنهم اسناد التحريم الى اخبارهم عن الله لكونهم صنعا كيف
يظن بهم المشاهدة قوله تعالى فمن اظلم اي فانه من اظلم الناس فهو متفرع
على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس بغير علم مع انه لا يشعر الاضلال
بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل فالاشتغال منه بطلب العلم ولما لم
يهتدوا بالبيان الوافي السابق قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين فائدة
البيان لهم الزام الحجة قوله وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي وفيه
تنبيه على ان الاصل في الاشياء الحل حيث لم يقل احد هذه الاشياء فيما اوحي
الي حلالا بل اكتفى في ابطال الحرمة بانه لم يجدها محرمات وفي قوله محرما
تنبيه على ان الحرمة بالتحريم لا بعين الشيء حتى لو احل الله الخمر يحل قوله
محرما مفعول اول لقوله لا اجد ومفعوله الثاني فيما اوحي الي قدم لانه
لا لان المفعول الاول نكرة لانه نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند
الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا كما توهم تفسيره اطعاما محرما اذ لا
يجوز حذف احد المفعولين قوله اي الا الموجود ميتة ومع ذلك يحتاج
استثناء الى تكلف تقدير وكانه قيل الا اذا وجود ميتة والظاهر ان

قوله او دما عطف على ميتة لا انه جملة عطفا على ان يكون لئلا يحتاج الى
تكلف تقدير ذو للاربعة مع الغنى عنه في الثلاثة والاولى ان يجعل
الاستثناء منقطعا اي لكن وجود ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا والفرق
بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا ان للاول بجعله قذرا باعتبار النجاسة وللثاني
بجعله خبيثا بحسب الخاصية خبثا اي يقبل اكله خبيثا ويتولد منه الصفات
الذميمة وهو عطف على يكون في النصل من النصل من ان اهل ويكون
بالمعطوف على ان يكون نظرا وكذا في النصل بيان ونقله بقوله فقط لانه
بمنزلة المجنى اني دما عرفت وقوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه
المستكن في يكون سهوا ولا مستكن في اهل وانما هو مسند الى به والصحيح
ما في الكشاف والضمير يرجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون في جواب الى ما رجع
الضمير في به على هذا التقدير ولا يصح الاستدلال بهذا على نسخ الكتاب اذ لا
نسخ على انه تعالى لم يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود محرم اخر بعد ذلك
تخصيص لنفي التحريم عما عدى الاربعة لا لنسخ قوله كل ما له اصبع كالابل
والسباع والطيور ليس المراد بالابل الابل خاصة بل كل ذي خف وذي حافر
شق كالبقر والغنم او غير شق كالفرس فان الخف والحافر والمخلب بمنزلة
الاصبع للانسان لانه يمشي به الحيوان ما يمشي الانسان بالاصبع كما
اشار اليه بقوله يعني للحافر ظفر مجازا ويرد على هذا التوجيه وعلى قول
كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما يدل
على ان الغنم والبقر لم يحرما عليهم الا ان يقال لكان كل منهما واحدا اخرى
وتحريما اخر وهذه الاية تتميم لا اجد فيما اوحي الي لانه فيه دفع ان حرم
الله تعالى على اليهود جميع هذه الامور فكذلك تحرم البحيرة والسائبة
والحامية بانه كان على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله ولعل المسبب عن
الظلم تعميم التحريم وتوجيه تحريم كل مع ان البعض كان محرما قبل ظلمهم
والتوجيه ان المال تحريم البعض بذلك السبب وانما جعل تحريم الكل مسببا
باعتبار ان المسبب التعميم ولا يخفى ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا
في البعض ايضا كان بعض الاجزاء كالشعر والعظم محرما وانما قال لاحتمال
ان يراد بكل ذي ظفر كل ذي ظفر حال القرينة حرمنا قوله الثروب الثرب

ما فيه للكرش من الشحم الرقيق وقوله فالاضافة لزيادة الربط يعني به
لاحاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود من قولنا ومن الابل والغنم الشحوم
كما تقول اخذت من زيد المال لكن لا وجه فيها الا انها لزيادة ربط الشحم
بالبقر والغنم وهي متعارفة فيما بين العرب وقوله الا ما علقت بظهورهما
زاد عليه في الكشاف والجنوب وكأنه تركه لانه زائد على النص فلا بد له
من دليل قوله او ما اشتمل على الامعاء قال المحقق التفتازاني بما نبهم
منها ان الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملت حوايا لكن الاولى عطفها
على ما حملت وتقدير مضاف اي شحوم الحوايا وقوله او ما اشتمل على الامعاء
بيان لذلك هذا او وجه ما قال الحنفي وقوله جمع حاوية الخ كما في القاموس
لكن في الصحاح انه جمع الحوية وجمع الحاوية للحواوي على فواعل وفي
القاموس الحوية والحاوية ما تحوي من الامعاء اي اجتمع قوله وقيل هو عطف
على شحومهما فيكون المقصود تحريم نفس الحوايا لا شحومها والا لكان داخلا
في شحومهما ولم يحتج الى ذكره بعد قوله او ما اختلط بعظم ايضاح اي
عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال لكثرة الحاجة الى الادلة
واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها على
الشحوم قوله واو بمعنى الواو والظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخفى
جعل او بمعنى الواو وعطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى ايضا يقتضي
ذلك لان المستثنى هو الثلاثة لا احدها فيجب ان يجعل قوله واو بمعنى
الواو تفسيرا لاو على جميع التقادير لا يقال الاستثناء من الايجاب نفي
واو في النفي يفيد العموم دون الواو وعلى تقدير العطف على المستثنى يجب
او دون الواو لانا نقول واو اذا كان من جملة المنفي يفيد العموم كقولك
ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد نفي المجيء من واحد منهما فيعم واما
اذا تعلق النفي بواحد مبهم فلا يفيد العموم بل يكون النفي مرة كقولك
لم يجئ زيد او عمرو فانه ليس كقولك استثني مجيء زيد او عمرو وما المستثنى من
المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت لا موجب لجعل او بمعنى الواو اذ
يجوز ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيحل لمن اختار اثنين
منها ويحرم الآخر او يكون الخلاف له واحلامها فيحل لمن اختار واكلا منها

في تحريم الاخرى قلت رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد
منهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لانه المعلوم من شرعنا
لا من شرع اليهود فتأمل وكون او بمعنى الواو ليس معناه استعماله
في معنى الواو بل جعله للتسوية فيؤول الى معنى الواو ولهذا قال صاحب
الكشاف او بمنزلتها في قولهم جالس الحسن او ابن سيرين والعقنقل
كقنفذ وعلبط عجب الذنب كما في القاموس قوله التحريم او الجزاء
التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء على انه مفعول مطلق قوله في
الاخبار او الوعد والوعيد وقال المحقق التفتازاني رد على من جوز
التخلف في الوعيد بناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله يمهلكم
على التكذيب ويحتمل ان يكون المراد به ذو رحمة واسعة فهو برحمتي
يتوفى كثيرين لمصدقين فلا يضرني تكذيبكم ويضركم لانه لا يرد باسه
عن القوم المجرمين او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد باسه عن القوم
المجرمين او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد باسه عنكم قوله ووقوع مخبره
يدل على اعجازه اذ من وجوه اعجاز القرآن اشتماله على المغيبات ولو
قال يدل على اعجازه لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله
وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء لو شاء خلاف
ذلك يعني التوحيد مشيئة ايضا ولك ان تقول مرادهم مطلق المشيئة
الا انهم لو ظنوا ان المشيئة لا تنفك عن الرضا او ظنوا انه لا ملازمة
وما اراد على خلاف رضاه قوله لا للاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح
بارادة الله اياها منهم ارادة الجاء وقد يعني لا يدل الآية الا على
ان المشركين قالوا ان شركنا بمشيئة الله القبيح فيكون دليلا للمعتزلة
بل هو نفي رضاء الله بالاشراك وهو مذهب الاشاعرة ونفي الرضا
لا يستلزم نفي الارادة قوله ويؤيد ذلك قوله كذلك كذب الذين من
قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء الله
مشيئة الجاء وقسر عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي ذلك وانما
التكذيب في ان الرسول يمنع كون ذلك مرضيا لله تعالى فيكون دعواهم
ان افعالهم بمشيئة الله تعالى مشيئة ارتضاء قوله من امر معلوم يصح

الاحتجاج به على ما زعمتم فمن الظن بمعلوم خاص ولا حاجة الى ان يمنع ان
يراد على تكوين اعتقاد مطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك وتحريم ما انتم
عليه من رضى الله تعالى فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان فهو طلب البرهان
وقوله على ما زعمتم يحتمل التعليق بيعلم والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة
الى تقييدنا ان تتبعون بما قيده من قوله في ذلك بل الابلغ ان تفادتكم وجل
امركم ان لا تتبعون الا الظن ولا تقولون الا الكذب قوله ولعله لذلك لا
حاجة الى هذا التكليف فان قوله ان يتبعون الا الظن يمكن تكذيبهم اذ اليقين
لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ باتباعه قوله البينة الواضحة من الكتاب والسنة
والادلة العقلية التامة ولم يحمل الحجة على ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل
كما فعله الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم وعنوان الحجة انما اذا كان الامر
ما قلتم من ان كل كائن في ملكه تعالى برضاه يكون ما نحن فيه ايضا برضاه
فلا ينبغي لكم النزاع والمعاداة معنا ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا
المعاداة منا ايضا معكم بارادته ورضاه قوله وهو اسم فعل لا يتصرف ويجمع عند بني
تميم فلا منع كونه فعلا للتصريف اذ لا تصريف في اسم الفعل وح لا يرجى وفي ان وزن
الفعل وهو فعلل بضم اللام الاول وسكون العين لان الهاء ليست ... وهو امر
من لم به وما بينه من الاصل هو اصله عند الحجازيين من بني تميم قال المحقق
التفتازاني لم يذكر التنبيه مع بني تميم بادخالها تحت الجمع هذا مذهب حمل
اصله هل ام لا يوجب دخول هل على الامر فانه نقل من هل ترغيب في
اللمام بمعنى ينعقل وام بحذف مدخوله وتخفيف بحذف الهمزة بعد نقل
حركتها الى اللام وكون الاصل في اللام السكون لان الامر مبني ماكن
الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل في اشكاله وعنوان اسم الفعل اخرج عن تعريف
الفعل واذا دخل في تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس بحسب الوضع الاول
واذا كان علم مشتق من الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول وهذا شاذ
يقول لا حصر بعض على ان المستعمل هاهنا لغة الحجاز قوله ويظهر بانقطاعهم
اي بانقطاع حجتهم والزامهم اي الشهداء ضلالهم في ضلالة المقلدين
او ضلالة الشهداء فالمقلدين فاء تمثل ولذلك اي لارادة شهداء معهودين
قيد الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء وسمتهم بما يقتضي العهد بهم ونحن نقول

او قال علم شهداء الشاهد ويجزم لانتفاء الشهداء وليس المراد هذا بل ما الا
على وجود الشهداء وفي الكشاف انه يشاهد ومنه شهدا في نص الامر لا يوهم
دينا في قوله فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد للحق يوجب
التسليم لا عدم التسليم ثم نقول فيه منع التقليد سيما اذا الحجة على خلاف فيه
قوله فاتبع فيه التعميم ويحتمل ان يكون هنا على اصله تعريضا لهم في حضيض
الجهل ولو سمعوا ما نقول لترقوا الى ذروة العلم قوله للدلالة على ان مكذب العلم
للايات متبع للهوى لا غير فيه لالة الاظهار على قد بحث لان الاضافة لا
تقتضي تقدم المضاف على المضاف اليه وغاية التوجيه فيه ان من المعلوم ان
اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضاف الى الذين كذبوا بالايات في مقام
النهي عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذبا للايات قوله منصوب
باتل اي ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية فيه مسامحة لان المنصوب
مجرد ما حرم وما الخبرية مقابلة لما الاستفهامية شاملة للموصولة والموصوفة
قوله لانه من بعضنا اتل فيصح كون الجملة على مبراة منها مفعولا له قوله متعلق
بحرم او اتل والاول اظهر لان المحرم المتلو محرم على الكل قوله ليصح عطف
الامر عليه وليصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله اي لا تشركوا ليصح ان
يكون تفسير المدخول لان بالنهي دفعا لاحتمال ان يكون نفيا منصوبا
ويحتمل ان يكون تفسيرا لان بان لا تشركوا بان يكون ناي تفسيران ولا تشركوا
تفسير لا تشركوا فتاه تل ووجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان
عدم جواز عطف الانشاء على الاخبار والموصول بين وهما معربان باعرابه لجد
قوله ولا يمنعه تعليق الفعل المفسر قوله بما حرم متعلق بالتعليق لا بالمفسر
اي لا يمنع عطف الامر على النهي تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر ما اوحي
شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه من محرم المنهي
فيصح ان يكون بيانا للمحرم باعتبار ما تعلق به وقوله فان التحريم باعتبار
الاوامر يرجع الى اضدادها معناه ان الامر الموجب بصريحه محرم بضد
الواجب بمفهومه فيصح ان يتلى في بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه
قال المحقق التفتازاني ومثل هذا وان لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز
بطريق العطف هذا نهي ونحوه اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا

ويجوز ان يكون عليكم فاعوم عليكم ان لا تشركوا بالله واحسنوا بالوالدين احسانا
قوله محلها النصب بعليكم قال المحقق التفتازاني يا باه عطفا لاوامر لا
ان يجعل لا ناهية وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر على ما هو
قاعدة بريق قاصرة جاز اه قوله او الجر بتقدير اللام ويكون تعليلا للفعل
والاولى تعليل التلو قوله من اجل فقر ومن خشية تفسير للفقر بخشيته
لان الفقر ان يفسر بخشية تفسيرا ومقدم في موضع اخر خشية املاق
وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب فيهما
واحدا فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية املاق
من لا فقر له لكنه يخشى الفقر ولهذا قدم رزقهم هنا فقال نحن نرزقكم
واياهم وقدم رزقنا ولادهم في مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم
قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما وجه
الحكم حتى التقتل اليس نفسكم حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يرد
لتوهم ان هذا الحكم ناسخ للقصاص والرجم وقتل المرتد قوله اي الخصلة التي
اي الخصلة التي هي احسن لم يعنها لتكفل مال اليتيم تنمية على احسن الحفظ الى
في معطلة مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه قوله الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة
الخ هذا انما يتم لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه وتاويل
احكام الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان تكلم به رشيد قال
المحقق التفتازاني المشار اليه من قل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد
ان يكون المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم وبلايه ولا تتبعوا السبل
فتفرق بكم اي الاديان المخالفة قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه
لا يظهر حينئذ ذكر الفاء لانه يجيء عند لام التعليل قوله عطف على وصاكم
هذا ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني في جملة ذلكم وصاكم
الظهور انه ليس عطفا على الفعلية الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف
على وصاكم معناه عطفا اشارة الى ان الاسمية التي خبرها فعلية في
قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف وصاكم
معناه عطف على جملة جرت في قوة وصاكم وبمنزلة قوله وثم للتراخي
في الاخبار والتفاوت في الرتبة الخ اشارة الى دفع ما يقال انه كيف يعطف

عليهم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب الذي هو متقدم عليها وذكر
الكشاف في جوابه هذا التوجيه قديمة لم تزل يوصي بها كل امة على لسان
نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك
انا آتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه
يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي واخره يدل على انه بصدد بيان
التراخي الزمني والقاضي حمل كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي وبين
ان ايتاء الكتاب متاخر عن التوصية قديما وحديثا الا انه يلغو في هذا
التوجيه بيان ان الايتاء متقدم على التوصية تقريرا له على الصواب بجعل تعليم
المجاز ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت في التراخي
الزماني من مبادي التوصية بايمن اكثر وما بينها انما حقيقة او مجاز او للتراخي
الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين لم نقول لا يبعد ان يكون ثم للاستئناف الى لا
تعال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في بيان المحرمات وهنا في تعدد انعام
التفصيل والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكما كثيرا ما شاهد في السنة
ارباب التدوين ولكن لم نجد اصله هنالك والله تعالى اعلم والتراخي في الاخبار
انما يتم لو كان ثم آتينا مرتاخيا في الاخبار ومن امثلة صاحب اللباب ولا
ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من القرآن
قوله بكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف اللام لانه
فعل لفاعل الفعل ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل محذوف وجعله
في تقدير واتممناه تماما كانه بحث تامة قوله ويؤيده ان قرئ على الذين احسنوا
لم يلتفت الى تاويله الى قوله لعلهم ضمير للجميع الدال على ان الذي للمتعدد لانه
لم يجعل ضمير لعلهم للمحسن او الاولى لعلهم يحمون على حمله للنبي اسرائيل
ليلا عم التردد في ايمانهم ولو فسر الذي احسن تبليغه بكل ما بلغ حالنا
من التحريف منهم موسى ومن بعده لا يتوهم ايضا قراءة على الذين احسنوا والملائم
لقراءة الرفع بتوجيه على الوجه الذي هو احسن ما عليه الكتاب تفسير قراءة
النصب بالاتيان على الوجه الذي احسن تلك الوجوه اي ما زاد احسن او الحسنة
المرتق والمراد باحسن ما عليه الكتب ما عليه الكتب سوى القرآن كما لا يخفى
قوله تعالى فاتبعوه واتقوا لم يجعل القاضي مفعول الاتقاء اضمارا على بيانه

مفعول يتقون والاحسن ان يجعل المفعول محذوفا واتقوا المخالفة او
تفسير اتبعوه باتباع الاوامر واتقوا بالامتناع عن المنهيات قوله كراهة
ان يقولوا قال المحقق التفتازاني لان نفس هذا القول لا يصلح ان يكون
مفعولا له لا نزلنا بل لمعدمه فحمله الكوفيون على حذف لا والبصريون
على حذف المضاف اي كراهة ان يقولوا ويحتمل والله اعلم ان يكون
مفعول اتقوا او ان يكون من قبيل قالتقطه ال فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا اي يترتب على انزالنا احد القولين بترتب الغاية
على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله ولعل
الاختصاص في انما لان انبا في المشهور الخ في كون الزبور غير باق غير
مشهور نظر الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت
ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه يعلم منه ان الكتاب للمجوس و
الالكان اهل الكتاب ثلاثة طوائف قوله اي انه كنا في الكشاف وما لاصل
انه كنا على ان الهاء ضمير الشان وخالفه ما في مقدمة ابن الحاجب و
حذفه منصوبا ضعيف الا ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم
يرد ان اسم ان محذوف فانها المخففة لا يلزم الاسم بل يدخل الافعال
المبتدأة او الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل اراد انه لو
شدد لا يصح دخوله على كان بل لابد من ارادة اسم وذكر ضمير الشان
على سبيل التمثيل والا يجوز ان يكون الاصل وانا كنا قوله وصدف
اعرض او صد يعني جاء متعديا ولازما كصد فالمراد بصد متعد
في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وفلانا صرفه وصد عنه
صدودا اعرض وفلانا عن كذا منعه وصرفه فقوله فضل متفرع
على صرف بمعنى اعرض واضل على صدف بمعنى صد اي صرفه فكانت
الاولى واضل قوله اي ما ينظرون جعل الاستفهام للانكار والنكر انكر
في الاستفهام بهل ما لا اظهر انه للتقرير قوله ملائكة الموت او العذاب او
امر الرب بالعذاب بر بيان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان
الملائكة الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب بر بيان او كل ايات تريني
اياها تعالى الملائكة والكل او بعض ايات الملائكة ولا ينفع ايمانهم في شيء

من هذه الاوقات وبما ذكرناه انه لم يبق الا عدم نفع الايمان وقت اتيان
بعض الايات الا انه يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض يغني عن
بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن بعد يبقى عدم بيان عدم نفع الايمان
عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان امر الله بالعذاب
فالاولى ان يحمل قوله الملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة لقوله
تعالى لولا انزل علينا الملائكة واتيان الرب ما ذكره بقوله هل
ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام في حاصل الكلام ينتظرون
في ايمانهم ما يستحيل او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده قوله بحر بالمغرب
قال المحقق التفتازاني هي ما بين بحر فارس الى موسى الى اقصى اليمن في الطول
وما بين رمل يبرين الى منقطع سماوة في العرض محيط به لاحاطة بحر
فارس وبحر السودان ونهري دجلة والفرات بها قوله لا ضافة الايمان
الى ضمير الموت في الكشاف الى ضمير الموت الذي هو نفسه وهو الموافق لما
في كتب النحو قال المحقق التفتازاني فيقول البعض اعم من ان يكون من اجزاء
المضاف ومن صفاته التابعة بها قوله جر معد مدا ايمانها على ذلك اليوم
باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متعدم زال قبل دخول اليوم وهو
ظاهر او مقدمتا عليها ظاهر كاسبه في ايمانها ظاهر او هو ذليل لمن ارتعتبر
الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لم
يكسب فيه خيرا واما الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم انه هذا وقت
عقوبة لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالاخرة والجواب
بان المعنى اشتراط عدم النفع بخلوهما رده المحقق التفتازاني بانه
مبني على كون كسبت معطوفا على امنت يكون النفي عاما على المردد فيفيد
عموما ويكون بمنزلة لا اطعم امنا او كفرا او الغير كون للنادر لو عطف على امنت
لانه اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان له فهو في تقدير او لم
تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النقيضين لا نفي المردد فلا يفيد
العموم بل يفيد ان الايمان نفع عند كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال
لا الملعون ان في ذكرها ثانيا الى الموت تنبيها لمن لم يؤمن ثم نفس الايمان
ونفع كسب الخير فيه واما الجواب بالعطف على لم تكن فانه مما يتم بحمل ومعنى

الكافر وإذا لم ينفع الإيمان الحادث من غير تقدم إيمان مع كسب الخير فيه
فعدم نفعه بدونه بطريق الأولى وهو الشأن الذي أشار إليه بقوله
وإن كسبت فيه خيرا فالجواب أيضا بأن في الآية لفا تقديريا كأنه قيل
لا ينفع نفسا إيمانها ولا كسبها خيرا في الإيمان لم تكن آمنت من قبل أو لم تكن
كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب بعبارة أخرى حيث قال إن المعنى
لا ينفع نفسا إيمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن آمنت قبل أو لم تعمل
الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى أن الظاهر مع من لم يعتبر الإيمان بدون
العمل الصالح ولكن الآيات والأحاديث الشاهدة بأن مجرد الإيمان ينفع
ويوجب النجاة من العذاب ولو بعد حين دعتنا إلى التأويل والتأويل مع
الداعي عليه التعويل ويمكن أن يقال لم ينفع الإيمان لا يستلزم الإيمان باعتبار
أنه إذا لم يؤمن قبل وباعتبار العمل إذا لم يعمل قبل لأن نفع الإيمان باعتبار
العمل أنه يصير سببا لقبول العمل فيتم العمل من غير تقييد بعمله ولا اعتبار اختصار
فتأمل قوله وما تشيع كل فرقة إماما التشييع الخروج مع الرجل للوداع
وتبليغه إلى منزله كذا في القاموس والمراد به الاتباع وكان الذين يزودون
الأئمة والذين كانوا شيعا أشياعهم قوله وقيل هي نهي عن التعرض لهم
وهو منسوخ بآية السيف ويحتمل أن يكون المراد أنك لا تشتغل من عندك
بهم شيئا إنما أمرهم إلى الله كلما تشتغل بهم بأمره أن تقاتل فقاتل لأمره
فإن تركهم تركه بأمره فلا نسخ أيضا ويحتمل أن يكون وعدا لرسول
الله بالعصمة منهم بعد لست منهم في شيء من التعرض قوله تعالى ثم ينبئهم
بما كانوا يفعلون هذا أشد وعيدا للأمر وقال بعض المفسرين بأنواع النعم
القادر الذي يعتبر جملة كل ما يراه المسيء بإساءته فلا وجه لحمله على
الإخبار بأن ينبئهم قوله أي عشر حسنات أمثالها أقيمت الصفة مقام الموصوف
تصحيحا للتذكير عشر مع تذكيرها مثالها أو أشار إلى أن الأمثال في المعنى
حسنات فالتذكير نظر إلى المعنى قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب
حمل الظلم في مقابلة العدل كما أشار إليه سابقا بقوله قضية للعدل
ولك أن تحمله من الظلم بمعنى النقص فيكون المعنى لا ينقصون في الحسنات
من عشر أمثالها ومن السيئة من مثلها في مقام الجزاء وأما أنه قد يعفى من السيئة

فليس

فليس في مقام الجزاء وإنما اكتفى في هذا المقام ببعض أمثالها وقد جاء
سبعون وسبعمائة بيانا لما لا أقل منه كما أشار إليه وبيانا لما هو عام
وأما الزيادة فليست كلية قوله وهو أبلغ من المستقيم باعتبار الزنة
الخ يعني أن هذا الوزن من أوزان المبالغة والمستقيم باعتبار الصيغة
والبناء أبلغ لأن السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاءه قوله بدل
من محل إلى صراط كلا توجيهه بعيد لأن الهداية المعدية بإلى لا يكون
معمولها الذي بواسطة إلى منصوب المحل لأن له معمولا منصوبا إذ كان متعديا
وتقدير الفعل أيضا بعيد فلو جاء أنه حال موطئة عن صراط مستقيم كأنه
قيل حقا والمقصود كمال المبالغة في الاستقامة قوله حال من إبراهيم لا
يوافق ما تقرر في محله أن الحال عن المضاف إليه إنما يجوز إذا كان بحيث
يصح وضع المضاف إليه موضع المضاف نحو اتبع ملة إبراهيم حيث يجوز
اتبع إبراهيم أو كان المضاف جزء المضاف إليه نحو دابر هؤلاء مقطوع
مصبحين إلا أنه قد ذكر في موضع آخر أن العامل فيه معنى الإضافة كأنه
قيل نسب الملة إلى إبراهيم حنيفا ويأباه حصرهم العامل المعنوي في
أمور لم يعد منها الإضافة فإن شئت معرفة الحال فعليك بالرضي وقال المحقق
التفتازاني هنا التوجيه أن الحال من مثل هذا المضاف إليه لكونه في المعنى
بمنزلة الحال من المضاف الذي هو معمول الفعل وقال الدين هو الطريقة
المخصوصة الثابتة من النبي يسمى من حيث الانقياد له دينا ومن حيث إملائه
وتبيينه للناس ملة ومن حيث جعلها الله تعالى ومن حيث ورد كما الوارد
العطشون إليه لا إلى نيل الكمال شرعا وشريعة والدين مضاف إلى الله
وإلى النبي وإلى آحاد الأمة والملة إلى النبي وإلى الأمة وكذا الشريعة
قوله لأنا سادة كل نبي قبل آدم ولعل هذا إشارة إلى ما قال النبي عليه
الصلاة والسلام أول ما خلق الله نوري قوله فأشركه في عبادتي لا
يعني أن تقديم غير الله لا يصح أن يكون للاختصاص لا منع لجعل شريكا للغير
بل توحيده فيه بقوله فأشركه على أن التقديم ليس للاختصاص بل لأن الإنكار
ليس في بغية الرب بل في بغية الغير ولا يصح أن يقال كرر فقد دعوت
إلى الإشراك رجاء الاختصاص بينهما على أن إشراك الغير به في إرادة الله إذ

لا بغية له الا بتوحيده ولما ذكر سابقا ان الصراط الذي هو عليه
صراط ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه اخذه دينا كما اخذ
المشركون عبادة الاصنام تقليدا لابائهم اذ فيه اقامة البرهان على
انه الرب لا غيره وبغية غيره منكر عند العقل قوله تعالى ولا تكسب كل
نفس الا عليها يعني ليس لي ان اكتسب ما يكون ضررا عليكم حتى ابعد باعراضه
ويكون ضررا عليكم لانكم تدعونني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في
ابتغاء ربي غيره ما انتم عليه من ذلك ان اكون معذورا فيه بانكم سبقتموني
فيه وتدعونني اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس الا ما يضرها
ويبعده من الله وما كسب النفس فكيف يرتكب ما هو دعوني اليه بما كسبت
انفسكم قوله على ان الخطاب للمؤمنين ولامة الدعوة كالمصرح بدخول في
رفع بعضهم فوق بعض درجات ايمان بعض وكفر بعض قوله في الجاه والمال
بل فيما اتاكم من قوة البناء مثل في ابائكم واستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه
قوله لان ما هو آت قريب احتاج اليه للتخصيص لعقاب بعقاب الآخرة
واما الوارد بما يعقب المعصية في الدنيا من القعود عن الطاعة وقساوة القلب
وغشاوة الابصار وصمم الآذان فامره ظاهر قوله وصف العقاب ولم
يضفه الى نفسه لا يخفى ان كونه وصفا لحال المتعلق بنسبته الى نفسه الا ان
فيه من تركي صريح الاسناد قوله لهم رحل بجميع فوائده وتحقيقه بحركة
الصوت العلي انا عبدك الضعيف القليل البضاعة القليل الاستطاعة
قد وفقتني بمحض فضلك لتفسير كلامك واجريت على معرفة ما خفي على كثير
بحار فيضك وانعامك فلا يبعد ان ارجو منك ان لا تضيع ما منحته
بامدادك وان تنزهه عن نقائض ضادك وان تجعله لي لا علي وان تجعله
شفيعا لي ولوالدي ولكل من امن واسلم من ابناء الجنس وصلوات الله عليه
وعلى جميع انبياء الامم واتممته في شوال سنة اربعين وتسعماية من الهجرة

تحررت هذه النسخة في ليلة العروبة تاسع ساعة
وهي ليلة الثامن من العشر الثالث من عام
السابع من العشر الثامن من القرن
الحادي عشر من الشهر التاسع

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

قوله اصله عن ما فحذفت الالف حذفا كثيرا الى ان قال الاصل وسبب الحذف
ما اشار اليه بقوله لما مر يعني لسبب او قاعدة مرت في سورة الصف ان لم
مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والاكثر على حذف الفها مع حرف
الجر لكثرة استعمالهما معا واعتنائهما في الدلالة على المستفهم عنه هذا
ووجه الاعتناء انه انتقل الاستفهام الى الجار ولهذا جاز تقدير الحرف
والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى هذا الاستفهام تفخيم
شان ما يتساءلون عنه الى آخره يعني حقيقة الاستفهام لا تجوز لكونه
ساحة عن المتكلم سبحانه فما شان شانه وهي مصروفة الى معنى مجازي
هو تفخيم شانه بطريقة جعل المسؤول عنه مشبها بما خفي جنسه لفخامته
المانعة للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق بشان المتكلم جل
جلاله عن ان يكون عظيم شبها بما يخفى جنسه عليه ولهذا قال الكشاف
تجرد الاستفهام للعبارة عن التفخيم حتى وقع في كلام من لا يخفى عليه خافية
يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى
الحقيقي بهذه العلاقة ومبنى النكتة ليس على انما للسؤال عن الجنس اذ يجي
على السؤال عن الوصف بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح به العلامة
رحمه الله في تفسير السؤال عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة استغنى عن ذكر
المرجع لحضوره حقا نحو هي راودتني فلا يرد ان في ترك ذكر المرجع لفخامته
والاشعار بانه لعظمته متعين من غير ذكره وهنا الايجاب اهل مكة قال العلامة
التفتازاني الاصل تقدم مفسر ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو
اما مصرح لفظا او مستغنى عنه لحضوره كقوله حقا نحو هي راودتني او علما
نحو انا انزلناه في ليلة القدر او بذكر ما هو له جزءا او كلا او نظيرا او مصاحبا
بوجه ما هذا كلامه قوله او يسألون الرسول والمؤمنين عنه كيتداعونهم
بمعنى فعل فاستشهد على صحته بمجيء تداعونهم وتراءونهم وتبع الاستشهاد
لو كان مجيء التفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان لشان المفخم شانه
قوله وعم متعلق بمضمر مفسر به اي بمحذوف مبين بالمذكور يعني ان المذكور
تفسير المحذوف لانه مفسر اي يحذو وفي تفسير استجارك في قوله تعالى

ح تقتضيها الصدارة لا تقدم [illegible]
وفيه [illegible] تقديم [illegible] للتعظيم
نحو من ضرب منه رحمه

الحرف وادى الى الشين [illegible]
[illegible] منه رحمه

[illegible] ان [illegible]
[illegible] الشبهة
[illegible] منه رحمه

[illegible] الاستشهاد [illegible] كون [illegible]
[illegible] تنظير صحيح
[illegible] التلطف
منه رحمه

وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هنا للبعد
الفائدة ويمكن الجمع هنا اذ قولك عم يتساءلون يتساءلون عن النبا العظيم
مفيد لا شبهة قوله ويدل عليه قراءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف
حيث جعله قراءة ابن كثير ووجه الدلالة ان الظاهر من قراءة الوقف لا اجراء
الوصل مجرى الوقف والوقف عليه يوجب تقدير العامل بلا وقفا لكن قراءة العا
تدل على كون قراءته اجراء الوصل مجرى الوقف قوله يجزموا النفي والشك فيه ان
كان ضمير يتساءلون للكفار او بالاقرار والانكار وان كان للناس فالتساؤل تفسير
الاختلاف بالاختلاف في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف والاستهزاء
فاستزادة للخشية واستعداد الموت قوله كلا ردع عن التساؤل بعد ما وقع معنى
السؤال ووعيد عليه اي سيعلمون مثوبا بالارتداع قوله تكرير للمبالغة
اي تكرير لفظا مبالغة في البيان ونفيه الايعاد في الجنان وذكر الردع والوعيد
مبالغة فيهما والتاكيد قوله وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت
في الرتبة ووجه كونه اشد ان يكون اتيانه الى معاينة اقوى وقيل الاشارة الى
ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد لشدته يستتبع شدته قوله
وقيل الاول يحتمل ان يكون المراد حينئذ ثم للتراخي الزماني ويرد عليه الفصل بين تكرير
حرف العطف والمعطوف عليه والفصل بين المعطوف وحرف العطف بكلا
ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد الثاني اشد ولا يبعد ان يقال الردع
الاول عن التساؤل والثاني عن الانكار وتفاوت ما بينهما اقتضى العطف بثم قوله
وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير قل لهم ستعلمون فيوهم ان التقدير بعد كلا
فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون ولك ان تخرج الكلام مخرج الالتفات
مستغنى عن الحذف قوله تذكير لبعض ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة على كمال
قدرته ليستدلوا الخ او ليستدل اهله بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم
وشكهم الناشئ من التردد في الصحة او ليتاثروا من جهة كل ما ذكر ويخافوا في
العاقبة او يذكر بتلك العجائب ليدل على حكمته البالغة فيصدق بالحشر لئلا يكون
خلق الانسان وتكليفه عبثا اذ معه ظهر ان الثنا عليه فلا محالة خلق لكمال ابدي
ونعيم سرمدي قوله ووطاء مهادا اي انها لهم كالمهد للصبي مصدر سمي به
انه تصغير المهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع يهيأ للصبي كالمهاد

ولهذا لم يعتبر المهاد في الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس من المجاز جعل
الأرض مهادا معناه بساطا يمكن السلوك فيه ورجح حمل المهاد بمعنى المهد
على القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا كما يليه يعني والجبال أوتادا أي
كالأوتاد في إرساء الأرض بها كما يرسى البيت بالأوتاد والمهاد كما يمكن أن
يكون مصدرا بمعنى المفعول يحتمل أن يكون فعالا بمعنى المفعول كالإمام
والإله ومعنى قوله مصدر سمي به ما يمهد أنه مصدر استعمل في معنى المفعول لا
أنه نقل من المعنى المصدري إلى المفعول وصار اسما له كالبناء ومن العبارة يدل
عليه عبارة الكشاف تسميته للممهود بالمصدر كضرب الأمير أو وصفا بالمصدر
أو بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من أسماء الأرض أيضا على ما في القاموس
لكن لا يحتمل له هنالك قوله ذكرا وأنثى الظاهر ذكورا وإناثا قوله سباتا قطعا
في القاموس السبات النوم أو خفيه ولا فائدة في جعل السبات مفعولا ثانيا للجعل
مع كون مفعوله الأول النوم بل لا يصح لأن الفاعل لا يجعل النوم نوما فلهذا
جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي إما بأن استعمل في قطع الإحساس والحركة
اللازم للنوم وإما بأن استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة منه
ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفي يكون الحكم مفيدا يعني جعلنا نومكم نوما
خفيفا غير ممتد مخل بأمر معاشكم ومعادكم وفيه مدح خفة النوم وحث على
تخفيفه قوله استراحة الاستراحة وجدان الراحة فهي صفة القوى والقطع
صفة النائم لأنه يقطع نفسه عن الإحساس والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها
مفعولا له للقطع ولا للجعل إلا بتقدير إرادة استراحة للقوى الحيوانية والإزا
الإزالة والكلال التعب وقوله ومنه المسبوت أي من قبيل السبات للنوم
المسبوت للميت لأنه مشتق منه أو كلاهما مشتقا من السبت بمعنى القطع قوله
وأصله القطع أيضا يعني اللفظ الدال على القطع كما أن أصل السبات ذلك الأول
وأصله السبت بمعنى القطع أيضا قوله وجعلنا الليل لباسا غطاء يستر بظلمته من
أراد الاختفاء يستتر بظلمة الليل كل أحد لكنه نعمة في حق من أراد الاختفاء فلذلك
خص الاستتار به ولأمر ما قيل قوله بشعر وكم لظلام الليل عندك من يد تخبر أن
المانوية تكذب اليد النعمة والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير
والظلمة خالق الشر ولهذا عد من نعمة النوم بعد لباس الليل إذ الحرج

ما يكون الإنسان إلى السكن بالاختفاء ووقت النوم الذي لا حائل فيه بينه
وبين أعدائه ولهذه الحكمة الجليلة جعله وقت النوم ويمكن أن يجعل كون الليل
كاللباس على كونه كاللباس للنوم في سهولة إخراجه منه قوله وقت معاش
المعاش مصدر عاش والعيش الحياة فجعله المعاش مصدرا ميميا وحمل الحيوة
أولا على حقيقتها لأنه يحصل فيه ما يعاش به فكأنه وقت الحيوة وثانيا على
الانبعاث عن النوم فسمي الانبعاث حيوة كما سمي النوم موتا من وجه قوله
أو حيوة عطف على المعاش بحسب الوقت ولا يخفى ما في جعل اليوم وقت الانبعاث
واليقظة من الفضل والإنعام لأن اليقظة لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج
التي تتعسر أو تتعذر من ظلمة الليل ولما كان اليقظة مورثة لكلال القوى
الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بتنظيم أسبابها المعيشة كان في جعل النوم
استراحة لها على ما مر من وجه نعمة عظيمة ويزداد بهذه الملاحظة اتصال
معنى الجمل المرتبة قوله سبع سموات أقوياء محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور
لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل المعيشة عقبه بما أعد فيها أسبابا
لهذا التحصيل فذكر سموات محكمات يأمن المتقلبون لتحصيل المعاش تحتها
عن أن يسقط منها عليهم ما يجعلهم مثل الشيء كالفساد ولا يخفى ما في
استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الأرض التي هي كالفراش
لسكانها ومنبت الأرزاق بألوانها وذكر الشمس التي من فوائدها تحصيل
معظم الثمر ونضجها وحرارتها تربية ما يحتاج إليه الأمم ببيان كما شئت عن كلتا
صنفيها العظيمين وذكر السحاب التي منها ما به كل شيء حي وادراها على
الأنهار والينابيع لأنها أظهر نفعا عند كل قوم من العرب رحمي فذكر خروج
الحب الذي هو مقصد أصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمع
أرباب المرعى من مراعيهم وخروج جنات ألفافا يأوي إليها كل طائفة
سيما الأحطاب الذي هو للمقسمين لهذه الأسباب فلا يخفى حسن تأخيره في هذا
الباب هذا ما الهمني ربي دما للأرباب فأضفت به الصالحين من الأصحاب
رجاء الثواب من عظيم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي من
شيء من العقاب قوله من وهج النار إذا أضاءت في القاموس وهجت
النار اتقدت والاسم الوهج محركة ووهج الجوهر تلألأ ولا يخفى أن

قوله أن يحمل على تقدير ... [illegible]

وصف السراج بالتلالؤ لو هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد
بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله والمراد الشمس
بجملته وجه للتاكيد بجعل الجعل متعديا الى مفعولين هنا كما في اخواته ولا بأس
بتذكير المسند اليه لاختصاصه في فرد قوله المعصرات السحاب لا السموات
كما روي عن الحسن وقتادة لان السماء لا ينزل منها الماء بنفسه بخلاف
السحاب فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف من ان وجه من ان الماء ينزل
من السماء الى السحاب فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه
مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان
له ان يعصر كان تكلف على تكلف قوله اذا اعصرت اي شارفت ان تعصرها الرياح
لما كان السحاب معصورا لا عاصرا احتاج الى تاويل صيغة الفاعل الى ما لا
يقتضي كونه عاصرا قوله ومنه اعصرت الجارية اي حذت منه ونقل عنه كأنه
في الاصل بمعنى حان ان تعصر الجارية بتخييل ان الدم يعصرها بالعصر قوله
او الرياح وذات الاعاصير يعني صيغة اسم الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر
والخاء المعجمة وهي جملة صريح الناقة القادة كان والاحزان على ما في الصحاح
ويؤيد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من الرياح
بل بالرياح وينزل من السحاب لا السحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع الباء
دائر بين ارادة السحاب والريح بل هو يبقى ما فيه لظهوره وقوته قوله افضل
النجم اي افضل افعال النجم او افضله والبعج والثج قوله جمع لف كجذع قال في
القاموس جنة لف ولفة وبستان ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة
واحدها لف بالفتح والكسر او بالضم التي هي جمع لفاف فيكون الالفاف جمع
الجمع ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف للجماعات
المتفرقة ولو قيل هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها
ولم يوثق ورده المصنف قال له قيل الواحد لف وقال صاحب الاقليد انشد في
الحسن بن علي جنة لف وعيش مغدق وندامى كلهم بيض زهر ولم يلتفت
الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف وجعل كونه
جمع الجمع للفاء زعم ابن قتيبة وقال لا ما الفه واحد له نظيرا من خضر والخضار
وحمر واحمار هنا وجعل ابن الحاجب في الشافية جمع فعلا صفة فالجمع لفا

لفاف

لثبات قوله ان يوم الفصل كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث
بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيها صار المقام مقام ان يسأل عن ميقاته فكان
سائلا قال اي وقت ميقاته فاجاب بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتا وهذا
السؤال وان يقتضي ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت المطلق فالسائل
خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده عن الاذهان وعدم سهولته على
الافهام وكونه مظنة ان يتردد فيه تنزل منزلة ما يتردد فيه فاكد وجه المراد
بالميقات يوقت به زمان البعث قوله في علم الله او حكمه المراد بحكم الله
تعلق ارادته به في الازل ويلايمه تفسيره القضاء في قوله تعالى واذا قضى امرا
فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان كون
تعلق الارادة كالارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه
ويمكن ان يقال ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحققه وقوعه
فهو كالواقع وذلك تحقق وقوعه كونه في علم الله وحكمه قوله اي حدا يوقت
به الدنيا وتنتهي عنده او حد للخلايق ينتهون عنده يعني انه تعالى يرا بامر الدنيا
ولهذا قال لمن الملك اليوم الاحزاب اخر مخلوقات الدنيا لانه لا يخلق بعده في الدنيا
شيء قوله وسهيلهم معطفه اي جهم واو جلهم هذا يقتضي ان يكون في
قوله فتاتون افواجا تغليبا اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل الا ان يقال
المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين
مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النار والقائم
النامون والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرين الخيلاء معنا
المتقلبين فكرر على ان الخيلاء مفعول له ليحرج المتكبر لا لخيلاء كما ورد التكبر
مع المتكبر صدقة ولم يذكر صلى الله عليه وسلم في هذه الافواج منكري
البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى على اختلاف افواجهم وكانه كان سؤال
السائل مقصورا على عصاة الامة لا عن افواج في الآية لانه لا تخصيص في الآية
بهذه العشرة قوله وفتحت السماء وشقت عن شق السماء المعروف كما
انشق ففتح الباب لظهارنا كما قدر وهذا احسن من تقدير المضاف فتحت
ابواب السماء فيكون كقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا لما عرفت لا لانه لو كان
القصد الى ذلك لقال وفتح السماء ابوابا كما قال وفجرنا الارض عيونا لان قوله

فكانت ابوابا لافادة انها صارت من كثرة الشقوق كأن الكل ابواب وجوز بعضهم
صارت على ان كانت بمعنى صارت وهذا غير كشط السماء وهو بعد هذه الحالة
وقيل هو من الكشط والمعنى ينسخ مكانا السماء بالكشط فتصير كلها طرقا لا يسدها
شيء وهذا تام وقيل الاداع كما يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب عبر
بالكشط لكثرة الابواب بحيث كأنها صارت كلها ابوابا قوله اذ ترى على صورة
الجبال لم تبق على حقيقتها لتفتت اجزائها لما شبهتها بالسراب فيما اشتهر به السراب من انه
صورة لا حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على صورة
الماء او لا ويؤيده التعبير عنها في تسيير الجبال ولمن اذن تعبير بالسراب
ما يخيل انها ماء يعني تجري الجبال كجريان الماء وقيل سيلا انها كالسراب
فيرى في اضطراب يتعطش الجن فلته سوقهم الى الماء قوله موضع رصد الرصد
مصدر بمعنى الترقب وقوله او حدته للخزنة المؤمنين ليحرسوهم من فيحها بجائزهم
عليها لان الله حكم بان يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف المطيعون نعمة النجاة
فيزيدوا في الشكر ويعرف المتلون برحمة المطيعين فيزيد حسرتهم ويخزوا بنار
الحسد ايضا والظاهر ان تفسير المرصاد بمرصاد الطاغين لا يرده والامر بينهما
وكأنهم ارادوا التخصيص باهل النار ليكون كما في قرائنها من اهل النار خاصة
والتخصيص باهل الجنة ليكون مقابلة لسائر القرائن ويكون الكلام من قبيل
اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن المجيد وحمل النظم محتملا على بعد
ان لا يحمل للطاغين وصفا للمرصاد بل متعلقا بمآبا قوله فان المرصاد الموضع الذي
تضمر فيه الخيل تضمير الخيل اي تعلفه حتى تسمن ثم ترده الى القوت وذلك
اربعون يوما والمدة تسمى مضمارا وكذا الموضع الذي تضمر فيه كذا في الصحاح
قوله يعني المرصاد صيغة مبالغة اسم الفاعل فيكون المجد اسم الفاعل من اجد
لغة في جد في الامر اذا اجتهد وعليهما قولهم فلان الجاد المجد في الامر وقيل
عن النسفا بها محذوفا بالخاء المهملة من احد النظر فتقول لا وجه لتخصيص هذا
التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون المعنى مجتهدا في ترصد اهل الجنة لئلا
يتضرر واحد منهم من فيحها والطعان رجل اكثر الطعن اي الضرب بالرمح
للعدو وقرأ ابن يعمر بالفتح على التعليل لقيام الساعة كأنه قيل كان ذلك للانتقام
الجرائح ينبغي ان يكون التفسير ايضا بالفتح ومعطوفا عليه لانه بكليهما

ثم التعليل باقامة الجزاء الا انه يقال لذلك العطف للتصريح باستقلال كل من
جزئيه واستحقاقهما قوله وهو ابلغ واعتماده لا يتبين في المبالغة
على قوله احقابا قوله دهورا متتابعة لفظ الحقب لا يقتضي التتابع وكأنه
حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب لكن ينافيه ما قرره انه يخرج
اهل النار ويقرب الى الجنة ثم يرد الى النار لزيادة تعذيبهم وقوله
وليس فيه اي في قوله لابثين احقابا ما يدل على خروجهم منها اذ لو صح
ان المراد بالحقب ثمانون سنة او سبعون الف سنة الخ وربما لو صح
ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد التردد في كون الحقب بهذا المعنى
في اللغة لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح والقاموس كما اثبت بمعنى الدهر
وقوله فليس فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب بتقييده صيغة جمع القلة
الا ان ثبت ما ذكره الفاضل الهندي في حواشي ابن الحاجب انه اختصاص
جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق ذلك اذا كان للفظ
كلا الجمعين فاذا المرجح التكثير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة
والكثرة ولم يثبت جمع للحقب الا احقاب واحقب وقوله فلا يبعد من المطلق
الا ان ما قبله لو لم يصح حمل الخلود على الدهر الطويل قوله او من حقب عامنا
بعيد وقوله لم يلتفت الى حمل لا يذوقون فيها صفة لاحقابا تعود ضمير
فيها اليها لانه لا يدفع به ايهام خروجهم لانه يستفاد من جعل احقابا
ظرفا للبث ولا يندفع مع ذلك بتقييد الاحقاب بشيء بخلاف ما اذا
قيد اللبث المظروف فانه لا يلزم من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان
المقيد انتهاء زمان المطلق قوله ثم يبدلون جنسا آخر من العذاب يعني
ان عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق وسوق الايذاء انهم لا يجدون
ما يروحهم وينفس عنهم حر النار ويشكل حصر عذابهم في الحميم والغساق
فالوجه ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما بين العذاب بالنار
قوله يعني لابثين فيها حقبين لكن وصفهم بالحقب الذي هو صفة العام
مجاز قوله لا يذوقون تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة
مفسرة للجملة السابقة للابهام الناشئ من متعلقه وهو الاحقاب قوله
وقيل الزمهرير وهو مستثنى من البرد يعني كما ان حميما مستثنى من الشراب

الا ان اخرس الحميم ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليوافق
غساقا او وفاقا وجاء كما القاموس من معاني البرد الريق والحمل عليه
هو تسميا اي لا ريب في افواههم من حر العطش ولا اشراحا الا من لا دو قوله
قوله اي يجزون اجلك جزاء ذا وفاق جواب سؤال منشاه منه السابق
كانه قيل لماذا جوزوا هذا بالمراد مع تقدم ما يجيء انهم ويمكن ان
يقدر حال من السابق اي يجزون جزاء وفاقا وان يجعل جزاء الكتاب اي كانت
جهنم جزاء وفاقا قوله ذا وفاق لاعمالهم او موافقا لها اشار الى ان قوله
ذا وفاق بمعنى وصف الجزاء بالوفاق بتقدير مضاف او بجعله بمعنى اسم الفاعل
او لقوله او وافقها يعني وفاقا مصدر مقدر هو صفة جزاء وذلك المقدر
اسم الفاعل او الفعل فقدر تقدير اسم الفاعل لان الاصل في الصفة الافراد
وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون النظم من قبيل رجل عدل
قوله وفاقا فعال من وفقه كذا لهما في الكشاف ايضا وتشعر العبارة بان وفق
متعديا الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفق بكسر هو اي صادفه
موافقا ان الجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لان الذي يعتاد
جزاء موافقا للعمل قوله بيان لما اقتضى هذا الجزاء اشارة الى جهة التعليل
وهو انه بيان لكون جزاءهم وفاقا بيان ما يوافقه هذا الجزاء وللنار بجملة
تعليلا لكون الجزاء وفاقا وجه كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام
القليلة ان الانتفاع بالاخرة معلق باعتقاده والعمل له في الدنيا فاذا
الكره ولم يعلموا له اشتغالا بجزاء هو الحرمان الابدي من منافعه وعدم ثباتهم
عن نوايه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالايات الكفر مطلقا وخصا
بالذكر لكونهما علمين في الكفر وذكر الباقي اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا
كانه قال وضلوا اشياء احصيناه كتابا على هذا لا يكون قوله وكل شيء لحنا
كما اعتراضا قوله وكذبوا بآياتنا كذابا في القاموس كذب لامر تكذيبا وكذابا
انكره قوله وفعال بمعنى تفعيل مطرد شايع في كلام الفصحاء في الكشاف وفي كلام
فصحاء من العرب لا يتوقف فيه قوله وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب
اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وصح
الاستشهاد بمعنى المشدد قوله او المكاذبة عطف على الكذب ولم يجعل

الشدة على معنى المكاذبة لان رشاد في المفاعلة عوض اصله الرا قوله
فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكان المسلمون كاذبين عندهم
فكان بينهما مكاذبة فيه بحث لان المكاذبة كما هو شان المفاعلة تقابل
الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو يجوز استعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي
بالكذب الاعتقادي بان يقابل كل منهما ما هو كذب في اعتقاده الا ان
ما تسميته مقابلة ما هو صدق في اعتقاد كل منهما باعتبار انه كذب في
اعتقاد الصانع مكاذبة بعيد جدا فتامل قوله وعلى المعنيين يجوز ان
يكون حالا فيه استدراك على الكشاف حيث خص الحال بالمصدر جعله بمعنى المكاذب
قوله ويجوز ان يكون للمبالغة فهي تابيد لاحتمال الحال نظرا الا ان يثبت
ان احتمال كونه حينئذ ارجح وذلك ان رجحه باستغنائه عن تقدير الموصوف
مما ارتكابا بالتجوز في الوصف قوله وقرئ بالرفع على الابتداء فالنصب للاعتماد
على شريطة التفسير والموضع اختار الرفع لعدم قرينة خلافه فلابد لان
شهادة قراءة السبعة حجة ويمكن ان يقال السبعة مختارة للتناسب المشعر
بالصفة لاحتمال كونه كتابا مصدر الفعلة المقدر ويكون التقدير وكل شيء
احصيناه كتب كتابا او يكون كتب حين كل شيء والاوجه عندي انه منصوب
بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطف على خبره والحمل بيان كون الجزاء
المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون بعد ورانهما الموجبة
عنهم وضبطا وعدم فوتها على الجاري مع الرفع للعطف على محل اسم ان وليس
هذه الجملة اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشياء في علمه
تعالى بضبط المحصر الجيد المتقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى يستغني عن الضبط
وهذا التمثيل لتفهيمنا والا فالانضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل
بشيء قوله مسبب عن كفرهم بالحسنات وتكذيبهم بالايات والاظهر انه
مرتبط بقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا ذاقوا
الحميم والغساق فذوقوا العذاب وقوله فلن نزيدكم الا عذابا واضح للحمل بينهما
اعتراضية قوله وعنه على طريقة الالتفات للمبالغة وجه المبالغة
انه تحقيرهم في مقام الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بامرهم اي الذوق
ولو قدر القول لم يكن التفات قوله وفي الحديث هذه الاية اشد ما في

القرآن على اهل النار وكيف لا وهم مخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه
الا بكلمة الزجر ويخاطبهم بها ارحم الراحمين ويجعل هذا الامر سببا
عن ازدياد البصر وحيد ما لا يخفى من التعسف على ما فاتهم ونوعدهم وعيدا لا
خلف فيه بانه لا يزيدهم الا عذابا وقال في الكشاف وهي آية في غاية
الشدة وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال
الذي لا يدخل تحت الصحة وبمجيئها على طريقة الالتفات شاهدا على ان
الغضب قد تبالغ هذا ويحتمل ان يكون المراد به اشد حجج في القرآن على
اهل النار وفاء بما اذا الحتم هذا الوعيد ولعلها واشد قصد قبلوا العذا
لا بدي فيها بله الكفر فلا صد لهم يوم القيمة في الحكم عليهم بخلود بالنار
قوله ان للمتقين مفازا فوزا كبحجه وقوله فلن نزيدكم الا عذابا ويوجب
العدل فتارة تكل ما المتقي ادناها المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه بما
سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى وفوزهم على حسب هذه المراتب نرجو الفوز
النجاه ويتعدى بعن والظفر ويتعدى بالباء والهلاك ضده فقوله حدائق
واعنابا بعد البدل حيث وقع بعد الارادة قوله والفوز ان كان بمعنى النجاة
من النار او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل اشتمال لان كان المراد به محل
الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز الجنة وحدائق منها انواع
الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكاسا ان كان عطفا
على حدائق فبدل اشتمال لانها لذة ان كان عطفا على مفازا فليس بدلا والا
الخ وقد جمع الله تعالى في هذه الآية الكريمة اللذات لاهل الجنة جميع اللذات
الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر وانما مراده لا يخلو الحدائق عن
الرياحين والفواكه والنهر ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح
بالاعناب المصرحة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة وتضمن
ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتضمن لسماع الكلام المفيد الصادق لذة
السامعة وفيها اشارة الى ان لا لذة للسمع فوق سماع المفيد الصادق ولا
مكروه عنده كراهة اللغو والكاذب ولينا لخبر واطلى اللسان الذي خلق
للاحسان في حق الاذان وفي عدم سماع اللغو والكذب تمييز لخمر الجنة عن
خمر الدنيا بانه لا يوجب للتكلم بما لا يليق كخمر الدنيا وبين نساء الجنة

والدنيا

والدنيا بانهن لسن كنساء الدنيا منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكا
الملاى ان الملاى ابدا لانه لا ينقص بالشرب منه كالعطشان ثم لخلد فانها
لا تنقص بالاكل منها قوله فلكت ثديهن اي استدارت كتفلكت والاتراب
جمع ترب بالكسر واللذات جمع لذة وهي المساواة في السن فهي بعض
التفاسير نساء الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلاث وثلاثين
قوله ملأى من ملأ كمنع لا من مادة كمنعه حتى ورد انه بناء نعلا ولا
يجي من المتعدي وفي القاموس وهو الكاس ملأها وكأسا دهاقا
ملأه او متتابعة ففسر الكشاف الدهاق بالمترعة اوفق من التفسير الملآن
قوله اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف ولا كذابا ولا يكاذبه بعضهم
القاضي اختصارا على بيان وجه ما جعله اصلا واعتمادا على انسياق
الذهن الى وجه القراءة الاخرى وللناس ان تقول عبارة القاضي اذ لا يكذب
بالتخفيف علة للجمع اذ نفي الكذب ينفي المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب
ان كان محقا فقد كذب من كذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب
قوله جزاء من ربك عطاء فجزاء المتقين الى ذاته وهو عن ذاته بالرب تكريما
لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين تبعيدا لهم
عن الاكرام واشارة الى ان ليس له بجزائهم ذلك الاهتمام قوله
وقيل منتصب بجزاء نصب المفعول به وفيه ان النحاة ذكروا ان المفعول المطلق
لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال يجب
حذف عامل جزاء يجعل فاعل فعله ومن ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك
قوله رب السموات وقد رفعه الحجازيان نافع امام المدينة وابن كثير امام
مكة وابو عمرو على الابتداء والاحسن ان يجعل رب السموات صفة ما اضيف
ربك مجرورا او مرفوعا على القطع فتتحد القراءتان معنى والمراد بما بينهما
في الآية جنس ما بين السموات والارض فلا يشذ عنه حوت الارض وبقرها
قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات قوله الا في قراءة ابن عامر
وعاصم ويعقوب ورفع على انه خبر محذوف هكذا في بعض النسخ وفي بعضها
الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب ورفع على انه خبر محذوف وقرأ
حمزة والكسائي بجر رب ورفع الرحمن على انه خبر محذوف وفيه لا يحصل

للسمة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في ايجاز البيان
من شروح الشاطبي يخالف ما ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون
رب السموات خفضا بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ
عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه تابع للرب والباقون رفعا اما حمزة
والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدأ وخبره لا يملكون او يكون خبر المبتدأ
محذوف تقديره هو الرحمن واما غيرهما فاما رفع رب السموات مبتدأ
فالرحمن خبره او نعته ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا
يتوهم منافاته لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه الى
المشفع فيه فدفع بان يحمله على عدم مالكية خطاب جاء من عنده
وصدر عن قدرة احد على ان يتصرف فيه زيادة او نقص الا انه قال الكشاف
في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الله ويأمر به في امر الثواب و
العقاب خطاب واحد فجعل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي في مالكية خطاب
او اكثر الا ان ينفي الاكثر من طريق الاولى لكن عند الحمل على الاستغراق النفي
منه غني ونادرة تخصيص لما دون بالشفاعة منه ولك ان تحمل على نفي
مالكية خطاب منه بان يعفوه احدا ان يخاطب باللطف مرارا وخطابا بالقهر
وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض الى الله ولاهل السموات والارض
هذا انما تم لو لم يكن لما بينهما اهل قوله فان هؤلاء الذين هم افضل الخلائق
هذا الترجيح (?) من اعتقاد اهل السنة واختيار طريقة الاعتزال فان الحليمي
من اهل السنة جعل الملائكة افضل من البشر هذا البيان يحتمل ضمير يتكلمون
للروح والملائكة اما لو جعل ضمير لا يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلمهم
الى طريق الاولى قوله اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا متوقع به مما
يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا الوجهين احدهما انه لا
اذن الا لمن قال صوابا و ثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا
وجه الدفع به ان المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه
ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما
شريطتان ان يكون المتكلم منهم ماذونا به في الكلام وان يتكلم بالصواب
فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكافرين

لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي
ان ينكر وافضله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له اذ جميع ما سبق لاثبات
ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا الى ثوابه اشارة الى حذف
المضاف وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس
بمشيئته بل كل احد يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشيئة الرجوع الى
ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة الموجبين (?) للثواب لا في ارتكابهما بالاختيار
قوله بالايمان والطاعة ليس لاشتراط الثواب بالطاعة لكون العمل جزءا
من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان واما قدر
الثواب ولو ابقاه على الرجوع الى ذات الرب لان للكافرين ايضا رجوع
اليه لكن لعذابه قوله وقربه لتحققه اي لتحققه فيما بعد والا فالتحقق
في الماضي ليس قريبا ولهذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت
والحاجة الى توجيه القرب به لو كان نعيم (?) ينظر المرء ما لو كان ظرفا
مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا للقرب
فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرء قوله
يرى ما قدمه من خير او شر ليس تفسير ما قدمت يداه حتى لا يلائم
ترديده ما بين الموصولة والاستفهامية بعد الجزم بكونها موصولة بل بيان
حاصل المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعائد محذوف اي ما
قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الا ان في الوجه الثاني
دينا حذفا (?) اي ينظر جزاء ما قدمت يداه كانه لم يلتفت اليه الكشاف
لانه شاع هذا الحذف واستمر بحيث يفهم المقصود كانه من حاق اللفظ
لا ان جعل الموصولة مفعولا اعذب من حيث المعنى من جعل الاستفهامية
فالحق مع القاضي قوله وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل لما احتقر ابليس
آدم حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين ورأى درجات المخلوق من
تراب تمنى ان يكون مما احتقره وهذا معنى لطيف مذكور في الكشاف فمع سائر
ما ذكر هنا وكانه انما تركه تحاشيا عن تخصيص الكافر بابليس من غير ما توجيه
ولو حمل المرء على المؤمن وجعل النظر نظر بهجة وسرور ليكون مقابلا لقوله
ويقول الكافر الآية ويكون معنى حسنا قوله اونفوس عارفة في الاجساد

سورة النازعات

عطف على قوله ارواح الكفار ولا يخفى ان بينهما ونما سعمان بقرينة حمل
الناشطات على مخرجات ارواح المومنين والترديد بينهما باعتبار ان
الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثاني الى جعل غرقا مفعولا
بجعل الغرق بمعنى المغرق اي نفوسا مغرقة في الاجساد والغرق كالكد
والخشن صفة مشبهة من غرق في الماء غرقا بالتحريك على ما في الصحاح
لكن الغرق بالسكون اسم بمعنى الاغراق فالاولى اي نفوسا مغرقة ليلا يتوهم
كون الغرق بالسكون كالغرق بالتحريك لازما قوله اي يخرجون ارواح المومنين
برفق من نشط الدلو من البير اذا اخرجها ويسبحون في اخراجها سبح الغواص
الذي يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات نشطا والسابحات سبحا
اشارة الى طائفة متوجهة الى ارواح المومنين ويكون اخراج ارواحهم
بالدخول في ابدانهم والوصول الى اعماق ابدانهم والظاهر من التعبير عنهم
بالناشطات انهم يخرجونها وافضين خارج البدن كالناشط للدلو الخارج
من البير لان ارواح المومنين تسرع في الاجابة وتميل الى الخروج بمجرد
الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشط بمجرد الاشارة الى الرفق وفي التاج
ان النشط حل العقدة برفق فلو حمل الناشطات من النشط بهذا المعنى لكان
اوفق بالاشارة للرفق قوله فيسبقون الى ما امروا فيه به وما امروا اي
امروا امروا والاظهر فيه بدون قوله او صفات النفوس الفاضلة حال
المفارقة اي حال كمال الاستغراق وملايمه مقابلة بحال السكون او حال
الموت ونزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان
بالكلية وقوله من اغراق النازع النفوس بمعنى مدها على ما في الصحاح
اي الغرق بمعنى المنزوع الشديد للنفوس ماخوذ من غرقا النازع في القوس
ومنقول عنه وقوله حتى يصير منها المكلات اسم الفاعل او مفعول ولا يبعد
ان يقال او النازعات غرقا اشارة الى النفوس المنتهية عن قبايح الافعال
من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما في القاموس او الاغراق في ماء موردة
الشرع والناشطات نشطا اشارة الى خروجها بالانتهاء من القبايح عن
التمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم البشرية الى الصفات الملكية والسابحات
سبحا اشارة الى سراعها في اجابة داعي الشرع اسراع الملائكة في الاجابة

والسابقات سبقا اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان فيها جماعة
والمدبرات امرا اشارة الى تدبيرها امر من اقتدى بها قوله بنزع القسي
جمع قوس مقلوب قووس بضم الواو اعني الضم على الواو وفي الصحاح نزع في القوس
مدها [illegible] قوله وانه محذوف الخ اي محذوف ما يدل على قيام الساعة او
جواب القسم وهو لتبعثن الساعة لدلالة ما بعده عليه وقوله يوم
ترجف الراجفة وقع في موضع النظم بما قبله بدلا من قوله ما بعده ويدل
على انه قصد هذا قوله وهو منصوب بالعطف وان يقل هو منصوب
من جعلت تاءه مثل ونصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون محلها من في
محله واعترض على جعل يوم ترجف الراجفة وهو يوم النفخة الاولى
ظرفا لقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة
واجيب باعتبار زمانا في النفخة الاولى الى الثانية زمانا واحدا ممتدا
حتى يكون قيام الساعة في بعض ذلك الوقت وسيدفع به اشكال كون
تتبعها الرادفة حالا من الراجفة ايضا ونحن نقدر المحذوف قلنا بعين
ونجعل يوم ترجف عامل المحذوف في موضع الحال ونجعل تتبعها الرادفة
صفة للراجفة بجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحو ولقد
امر على اللئيم يسبني قوله والمراد الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها
فيكون اللام للعهد الخارجي ولهذا انما ذكره قوله ترجف الراجفة كلاما
مفيدا ولك ان تجعل الراجفة للاستغراق اي كل ما من شانه الرجف من
الهول فيه اكثر والرادفة التي ترجف الاجرام بعدها وهي النفخة
الاولى لا اولى او النفخة الاولى التي ترجف الاجرام بعدها وبيان التعبير
بالراجفة مجاز من قبيل جعل سبب الرجف راجفا وكذا اسناد الرجف اسناد
الى السبب قوله من الرجيف وهو مصدر بمعنى الاضطراب ولا دلالة في لفظ
الراجفة على الشدة الا انه يقال استفاد الشدة من الخبر قوله اي ابصار
اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار الى القلوب لادنى ملابسة وهي ان
الذل الظاهر فيها لما في القلب من الخوف فكانها ابصار القلوب حسنا
حالها فقوله ولذلك اضافها الى القلوب يريد به ولان ذلها من خوف
القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والذليل اصحابها

لانا نا الذنا مما يظهر فيها لان الذليل ينظر الي كل احد نظر المتوقع للاحسان

والعزيز لا ينظر الي احد توقعا او ينظر غيره نظر المتوقع المتكبر المتاذي

ان زيد باعتبارها نياتها بالقلوب اي مصارتنا البصاير وليلة لا تذر كه

شيا لكن بذلها من قدم ادراكها لان عن البصيرة انما يبني بالادراك

والله اعلم قوله يقولون انا لمردودون في الحافرة بيان لسبب رجف

القلوب وذل ابصارها وهو انهم يقولون انكارا هذا القول قوله على

النسبة كقوله في عيشة راضية يعني بجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن

وتامر لان الطريقة لا يكون يقوم بها الحفر بل يكون له نسبة الي غيره كما

يجعل في عيشة راضية كذلك بنا ويكون من قبيل تسمية المفعول باسم

الفاعل فان الطريقة هي المحفورة وهذا الذي عني بقوله او تشبيه القابل

بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه كما توهم بيانه من تخصيصه

بالاحتمال الاول لمسير ذلك قوله وقري في الحفرة يعني المحفورة يعني

يعني ما هو محفور في الواقع لا انه اريد به مفهوم المفعول اما اشتقاقها من حفر

اللازم الذي هو مطاوع حفر مجهولا فيكون المعنى على الصفة المشبهة الا

انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع والمقطوع متحدان بالذات

مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في تقدير مرد

اذا كنا عظاما نخرة فيكون غير استهزا وبعد الاستفهام انكارا والاظهر

انه متعلق بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الاظهر ان ناخرة مغير نخرة

للازدواج بما قبلها وما بعدها فتعد القراءتان معنى ويكون كلاهما

مشاركين في المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت يعني اذا في تقدير اذا

صحت ولعبارة الدالة على التحقيق بمزيد الاستهزاء قوله اليس قد اتاك

حديثه فيسليك على تكذيب قومك او يسهل عليك دعوة قريش وقبايل

العرب وتستعين في اتمام التبليغ اذا نقل انه موسى عم هدى من هو اكرم منه

وبين مزيد عتوهم واجترامهم قوله اذ ناداه متعلق بالحديث اي حدث

الواقع في هذا الوقت وفيه ان بعض النسخة وهو انه اذاه الاية الكبرى الى

آخره لم يكن في هذا الوقت فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله مر بيانه

في سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام يصرف ولا يصرف او بمعنى

مرتين مقصد للنداء او التقديس قوله وقري تزكي بالتشديد والاصل تتزكى

حمل التاء زاء وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل لقوله تعالى فقولا له

قولا لينا اي كقوله تعالى في سورة طه ووجه اخر هو انك ذو البصيرة وهو

ترك المواجهة بانك كافر طاغ الى الان اليه بالتزكي وترك التصريح

بانك تفعل السوء والفحشاء الي الرفق الماء مؤذن باتباع الهدى والخشية

والتنبيه على ان موسى عم الاصل في الامر التبليغ حيث اورده هنا باسجاب

مع مشاركة هرون له هنا قوله فاراه الاية الكبرى على مذهب التبليغ بعيد

في الكلام ايجاز حذف اذ لا يرتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير

والاظهر ان التقدير فذهب وبلغ فطلب الحجر وجعل قلب العصا حية وقوله

فاراه كان المقدم والاصل وجه بكونه الكبرى والمفصل عليه عند الكشاف

اليد البيضاء حيث قال لها الاخرى كالتبع لها لانه كان يلقيها بيده فقيل له

ادخل يدك في جيبك او اراد هما جميعا الا انه جعلهما واحدة لان الثانية

كانتا من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفصل عليه عند الكشاف

باقي المعجزات ووجه كون قلب العصا حية اكثر من بقية المعجزات لتكذيبه

اذ لو لم يكذب بها ثابت معجزة اخرى واشار الي وجه تنزيل المجموع منزلة الواحدة

بقوله كانه باعتبار دلالته كالواحدة وعرضت له وجها اخر مما نقل على الكشاف

قوله ساعيا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله يسعى

قوله فحشر فجمع السحرة او جنوده يقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب

والعصيان جمع السحرة والثاني انه حمله نكالا عقيب حشر الجنود حين فرعون

بني اسرائيل عنه فنادى في المجمع بنفسه او بمنادي الاول اولي ومنادي يعني

اسناد النداء الي السبب ويؤيد الاول قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادى

له بقوله فرعون ربكم الاعلى الا ان يقدر فقال لقول فرعون انا ربكم الاعلى

وفي بعض النسخ انا ربكم الاعلى من كل من يلي امركم وهو ظاهر وفي البعض

انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم فيه جواز معمول الاعلى فعل لا ينصب

المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا ويجعل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل

الناصب للمفعول اي ضربت زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت من

يلي امركم قوله اخذا منكلا لمن راه وسمعه في الاخرة الخ يريد الاعلى في الاخرة

للاعتبار في الدنيا اذ ليس الآخرة دار الاعتبار فاضافة النكال الى
الآخرة في بعض وجه في هذا التوجيه باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاضافة
باخذ في الآخرة في الدنيا لاعتبار الاعتبار به واذا اريد بالآخرة والاولى
الكلمات فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال مختصا
بالكلمة الاخيرة مثلا والتقاص المطلق المطلق يرد قوله والتنكيل اشارة
الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى الاضافة الى الظرف
بكون الآخرة مقابلة للدنيا وقوله ولهما اشارة الى ان الاضافة الى
السبب بجعل الآخرة والاولى عبارة عن الكلمتين قوله ويجوز ان يكون
مصدرا مؤكدا المصدر المؤكد ما لا يفيد الا ما يفيده فعله حتى لو زاد
فيه فائدة ولو باضافة الى الشيء نحو ضرب الامير فليس بمؤكد فكون نكال
الآخرة مصدرا مؤكدا مشكل وان الاضافة قسمان الاول الاضافة
الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثاني الاضافة الى معمول الفعل
بمعنى بمعنى نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه
ما زاد على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف الفاعل صرح به الرضي
فالاصل هنا نكل الله به في الآخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه
قيل نكل الله به نكال الآخرة والاولى تسامح لتعدد الفعل لا بل والى الاصل
من كل وجه معده اي فعله الثواب معده اصله صرح به المحقق التفتازاني
في مثله في شرح التلخيص قوله لانه اشد خلقا يعني السماء اشد خلقا منكم
والمقصود انه خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا
في المقصود والمنكر ناسبه زيد البيان بين المقصود بقوله بناها ثم فصل
البناء لان كل ما يذكر فيما فعله في خلق السماء اشد من البعث ولفصل
ذلك البيان قال القاضي ثم بين كيف خلقها بكلمة ثم اشير الى التفاوت
فقوله ثم بين اشارة الى ان قوله بناها عطف بيان لما سبق ولذا فصل
وقوله ثم بين البناء اشارة الى انه قوله رفع سمكها مع عطف عليه بيان
له فصل كقوله بناها وينبغي ان يحمل على بناها مدا من غير امداد او
على بنائها من غير سبق اساس قوله معدلها اي اقامها في القاموس
كل ما اقمته فقد ثنيته قوله مفعول من غطش الليل من حد ضرب باعجام

القاموس

القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة قوله وانما اضاف
اليهما لانه يحدث بحركتهما وهذا التوجيه في ضحيها كما يمكن ان يقال هنا
ان وجه الاضافة انه يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافهما الى
السماء لانهما اول ما يظهران يظهران في السماء ويريد النهار بظاهره تفسير
لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف لكن الوجه حينئذ يريد ضوءها كما
في الكشاف وكانه جعله تفسيرا لقوله واخرج ضحيها يعني اريد باخراج
ضوء شمسها اخراج النهار قوله والارض بعد ذلك بناء في قوله خلق لكم
ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل
الارض قبل السماء ودحيها بعده لان خلق ما في الارض بعد الدحو وكلف
القاضي في هذه الآية بان المراد وتعرف الارض بعده عرفت من السماء وعن
مقول بعد ذلك هنا كما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم يعني فعل الارض
بعده صحت في السماء والمراد التاخر في الاخبار قوله ومرعيها الاصل
لم منع الرعي بكن حمله عليه لان الرعي كان مفسرا في بطن الارض اخرج بخرج
الرعي المضاف مكسور الفاء بمعنى الكلاء والمعروف باللام مفتوح الفاء بمعنى
المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو الدحو التسكين والتكون لاحياء في الاباء لما
المرعي كذا في الكشاف وقوله وتجريد للجملة عن العاطف دون ان يقول للفصل لتمكن
توجيهه بانها حال قوله وهو مرجوح لان العطف على جملة فعلية هذا اذا كان
قوله والارض بعد ذلك عطفا على قوله رفع سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح
بيانا لبناء السماء فينبغي له تقدير معطوف عليه فاما ان يقدر مثل ما فعل
في السماء او يقدر الشاما ما يتعلق به بحلو فنبه على هذا الوجه فرفع ليس ارجح
قوله متاعا لكم ولانعامكم فيه اعتبار للفاعل بان المنفعات الناشئة من هذه
المخلوقات مشتركة بينه والانعام فللعاقل ان يطلب التميز بجعلها من الكرام
من الاستدلال بها على قدرة القادر والعلم العلام وسائر صفات الجلال
والاكرام قوله اي يعلو سميت غالب فان طم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى
علا اي غلب وجاء بمعنى علا الشجرة ونحوها والمناسب هو الاول
فالمراد ويمكن ان يكون المراد بالطامة كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه
دفعها وحينئذ وصفها بالكبرى مقيد بخلاف ما اذا اريد غلبتها على

سائر الدواهي فانه وصفها بالكبرى غير مقيد قوله يوم يتذكر منصوب
ومفتوح ومن وجوه نصبان ما سعى كثرته وعدده وقال الحافظ نصب
قوله وهو بدل من اذا جاءت ذلك ان تجعله بدلا من الطامة فيكون معمولها
مفتوحا لفظا وتكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك التذكر والبروز
لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوءه كل مشقة وكذلك بروز الجحيم
مع الابتلاء به يغلبه كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة قوله او انه
خطاب للرسول والاولى جعله خطابا لكل احد يرجع الى قراءة الغيبة
وانما خصه بالكفار حيث قال لمن يراه من الكفار ولم يقيده الكشاف
لان تخصيص الخطاب بالنبي عليه السلام يقتضي ان يكون لهم به معاينة
به فالمراد لمن يراه في الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا تخصه عليه
السلام قوله وجواب فاذا جاءت محذوف دل عليه يوم يتذكر يعني
يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله ويعفو بحسن عمله وقوله اوما بعده
من التفصيل اما عطف على قوله محذوف او على لام يتذكر اي يدل عليه ما
بعده وهو اختلاف الناس فاما من طغى قوله واللام ساد فيه مسد الاضافة
في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي
هو صاحب الماوى تركت الاضافة تقديره فصل لا محل له من الاعراب او
مبتدا ومبتدا لم يتصل به الفصل وكان قد حمل الطاغي اعم من الكافر والعاصي
علم تفسير قوله هي الماوى بانه ليس له سواها كافيه قوله فان الجنة هي
الماوى الا انه يأباه قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل
على انحصار الكلام بالكافر الا ان يتكلف بحمل الحال حتى كفر بعضهم كما يقال
قتل بنو فلان فلانا القاتل بعضهم قوله مقامه بين يدي ربه لعلمه بالمبدا
والمعاد يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة
انه مقامه بين يديه فان قلت لابد من العلم بالمعاد ليخاف عن مقامه بين
يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبدا قلت لو لم نعلم المبدا لم يخف مقامه
بين يدي ربه لان المبدا هو الرب تعالى قوله منتهاها مستقرها اجل القوم
المتباعدة كما تنقضي المباعدات الاتي الذي لايمكن الوصول اليه ما لم يستقر
محل وعنادا اكم مستقرة قوله في اي شيء من ان تذكر وقتها لهم ظاهره

انه

انه منع عن تعيين الوقت وقوله فان ذكرها الخ يدل على ان الممنوع الذكر
والتبيين كليهما الا ان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين ويكون التبع
لو تعيين اه بريد النبي واوجب ان يخفوه عن كل ما سواه والاشتراط جميع
شرطها التعريك بمعنى العلامة قوله فيما استاثر الله بعلمه وفي بعض
النسخ استاثر الله بعلمه وهو الصحيح قال في الصحاح استاثر فلان بالشيء استبد
به قوله وقيل فيم انكار لسؤال العرب اي فيم سؤال المشركين عنها امر عظيم لا
ينبغي ان يسال عنه وقيل انه متصل بسؤال العرب اي فيم انت لو لكنك عن الساعة وتبقى
ما تبلغ علمك به وقوله والجواب مبتدا خبره قوله الى ربك منتهاها وهو
لانها ستعين الوقت بعد عدم المناسبة ان يعين الوقت ثم ما يتبعه
المنافرة بينه وبين الشاملة وتعتمد على ان يستدارك ذنوبهم بخلافها اذا
اتهموها وتربصوا بحوقها باحتمال كمال القرب وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به
او المراد من ترجى خشيته فان الانذار يستهدف الرجاء قوله وعن ابي عمرو منذر
بالتنوين والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية عدمها لانه
لامعنى لها وانما هي مجرد تخفيف وفي قوله لانه بمعنى الحال بحث والظاهر انه
للاستمرار ولان النبي صلى الله عليه وسلم انما هو منذر في الماضي والحال
والمستقبل المقصود منه من المجاز وعن الانذار الى تعيين الساعة مطلقا
لا في الحال وحده كون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل المفعول اذا
كان للاستمرار لهما حيثيتان ماضوية تضاف باعتبارها معنى وحالية
واستقبالية تعمل باعتبارها ونظيرهما محقق في محله قوله لم يلبثوا في
الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الاصح قوله لذلك اضاف الضحى الى العشية
وللناد بحمل العشية الى الدنيا اي ضحى الدنيا كما عشيته او ضحى يوم كان مقدارها
سورة عبس
حين القسمة روي ان ابن مكتوم وفي الكشاف ابن ام مكتوم وابوه هو عبد الله
ابن شريح بن مالك بن ربيعة الفهري من بني عامر بن لؤي وقال الشيخ ابن حجر الاصح
ان اسمه عمرو وابن ام مكتوم امه لاجده ووالده ابيه قيس بن
زائد ولم يذكروا في نسبه مالكا ولا ربيعة قوله وصناديد قريش
جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف هو عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابو جهل
ابن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب

وأخرج ابن جرير ذكر بدل الناس عياش بن أبي ربيعة وقوله فقطعه أي قطع ابن أم
مكتوم كلامه صلى الله عليه وسلم أو كلام الضمير له صلى الله عليه وسلم
مرحبا بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به لمحذوف أي أتيت مرحبا أي مكانا
واسعا وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف أي رحبت بمن عاتبني في الصحاح
رحب به ترحيبا أي قال له مرحبا عقب صلى الله عليه وسلم قوله مرحبا
بقوله بمن عاتبني لئلا يخفى على ابن أم مكتوم لكونه أعمى أن الترحيب كان له
قوله علة لتولى أو عبس على اختلاف المذهبين البصري والكوفي في أولوية
أعمال الأول والثاني وفيه أن العلة تكرار سؤاله وكونه سببا لقطع كلامه
صلى الله عليه وسلم لا مجيء الأعمى إلا أن يقال المجيء على الوجه الخاص جعل
علة والأوجه الأنسب من شأنه جعله ظرفا ولا يخفى أن قراءة أن يستدعي أن
يجعل أن جاءه الأعمى متعلقا بالفعل العام المفهوم من عبس وتولى أي فعل الأمر
لأن جاءه الأعمى وإنما قال إن علة لتولى أو عبس دون أن يقول معمول
بتولى أو بقول للاختلاف في أن أن إذا حذف منهما الجار هل هما مجروران
كما كانا أو منصوبان قوله وقرئ أأن بهمزتين وبألف بينهما إعادة الجار
في الألف يشير به أن فيه قراءتين قوله والتكلم بالعطف بالواو هنا
للتنبيه على أنه لا تزاحم في النكات ونافيها بعد للإشعار بأنه يكفي أحد
النكات قوله لعله يتطهر من الآثام فإن قلت لم يحمل الموارد قال عليه
السلام أيضا بأن من يشاغل بهم من القوم لا يتطهر من الآثام حتى يعرض عنهم
ويشاغل بالأعمى قلت لدفع ذلك قال أما من استغنى فيوهم أنه علم
بكونه طالبا دون القوم بل هم مستغنون ويحصل بنفعها أحد الأمرين التطهر
عن الآثام أو منفعة الذكرى لأنه إذا كان ما يتعلم فرضا أو حلالا أو حراما
كان تطهيرا عن الآثام وإن كان من قبيل الشبيه للنوافل يكون نافعا قوله
وفيه إيماء بأن إعراضه كان لتزكية غيره دفع للإيهام قوله تزكى عن الغير
بكون الضمير للأعمى لأنه كان زكيا من الآثام حيث اتصف تامه بالإسلام
وكان محبا في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ووجه الدفع أنه التعبير
بما يكتسب من التعليم بقوله يزكي للتعريض بأنه كان لتزكية غيره لا لإفادة
تزكية وعلى هذا ينبغي أن يوجه ما نزل عليه نصب ينفعه من معنا المرجو

حيث نزل منزلة التمني ويقال عرضنا النصب إلى تعدد تزكية من يتعلم منه عليه
السلام ومن الأعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير إلى الآخر
إلى هذين الوجهين ولعله أشار بذكر قراءة عاصم في ذيل عود الضمير
إلى الكافر إلى أنه أشد ملاءمة به قوله وقراءة عاصم بالنصب جوابا
لعل استعمالها في التمني لبعد المرجو عن الحصول أما إذا كان الضمير
للكافر فظاهر وأما إذا كان للأعمى فلتنزيل مرجوه منزلة التمني
مقتضى حاله صلى الله عليه وسلم معه أو لما مر هذا على ما ذهب إليه الجمهور
في نصب المضارع جوابا للعل وأما على ما ذهب إليه القاضي من أنه للإلحاق
الترجي بالأشياء الستة لاشتراكها في أنها غير موجب فلا حاجة إلى هذا
التقليل والتعرف فتأمل قوله أما من استغنى فأنت له تصدى قدم
معمول تصدى إلى اهتمام لأنه منشأ العتاب لا أصل التصدي كذا الحال
في وعن ذلك التصدي بحكم الآية فإن حرصه على ما منع فالعتاب
للإخراج من حكم البشرية بالكلية قوله وليس عليك بأن قدر إثم لا موجرا
من خبره لئلا يتصل للخبر أنها من أصحابها وما معموله أعني ألا يزكى
فإن قلت يكفي منافع تزكية نفس من الحسنات التي لا تحصى في الحرص على الإسلام
قلت لا يكفي في الحرص بحيث يكون مورثا للإعراض عمن أسلم فلن في إرشاده
أيضا حسنات منه لو كان بأس في عدم إسلام الكافر ولا وجب على الشاغل
به وإن بلغ حد المتشاغل عن المسلم قوله لعل ذكر التصدي والتلهي بعين
ذكرى التصدي في الاعتناء دون الاشتغال بهم وهو المقابل للتلهي عن
الفقير وذكر التلهي عن الفقير لأنه للاهتمام له في أمر مادة الاشتغال غير
ممنوع عن الكفار أيضا والتصدي والاهتمام إلى الفقير ممنوع لأنه ليس إلا
منذرا قوله وقع من الناس عليهما ومعاودة مثله الأول إذا كان
النزول في أثناء الإعراض عن التصدي والثاني إذا كان بعد انقضائهما
وفي الكشاف وعن معاودة مثله وهذا مبني على كونه في الأثناء إذ بعد
الانقضاء لا يتصور الردع عنه ثم كونه في الأثناء لا يوجب الاقتصار
على الردع عنه إلا أن يقال الردع عنه يكفي للعاقل في الارتداع عن معاودة
مثله قوله والضمائر للقرآن وإن أتينا بالمذكور وتأنيثا لا ولجعله المعاتبة

او كما وبل القرآن الجملة الصور لان هذا يقتضي ثابت الثاني ايضا ولك
ان تجعله للدعوة الى الاسلام صفة لتذكرة الخ فقوله فمن شاء ذكره جملة
معترضة بالفاء قوله سفرة في القاموس هي الكتبة جمع سافر والملائكة
يحصون الاعمال وقوله او سفراء كرما جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم
ويسفرون بالفتح والكسر ايضا وقوله من السفر اشارة الى السافر بمعنى الكاتب
وقوله او السفارة اي مصدر السافر بمعنى السفير اي التوسط الصلح لكن
في القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة فلا مقابل بين السفر
والسفارة الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر والسفارة ما اشتهرت في التوسط
للاصطلاح والسفر من الكتابة قوله او متعطفين على المؤمنين معنى الكرم
يكون بمعنى العزة مقابلا للؤم وقد يكون بمعنى التعطف قيل ومنه الكرم
بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة قوله دعا عليه باشنع الدعوات في
الكشاف باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظائعها
وكانه لا نعمة دليله عموم شفاعته ترك الاضمار ويحتمل والله اعلم
ان يكون خبرا عن انه سيقتل الكفار بانزال اية القتال فعبر عن المستقبل بالماضي
مبالغة في انه سيتحقق ويكون قوله ما اكفره حالا او جوابا عن السؤال عن
سبب قتله ما اكفره من الهوى قوله بيان لما انعم عليه خصوصا عطفا وقوله
انا صببنا الماء كانه بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله
متاعا لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى الاعتبار لا يخصه قلت نعم الا ان يعتبر
خلقه وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف وهكذا فتامل ويمكن
يحتمل ان يكون التقدير ويكون التحقير مقصودا بالتنكير وقوله ولذلك اجاب
عنه بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام على حقيقته ليستحق الجواب
لا للتحقير فالوجه ان يجعل من قوله من اي شيء وجعل الجواب بمعنى ما هو
في صورة الجواب وان كان هذا في غاية البعد قوله ثم سهل مخرجه ذل
اضافة المخرج اليه انه اراد في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلل له سبيل
الخير والشر لعل انه في هذا التوجيه لم يضف انما نسب اليه بل
قصد ربطه بالانسان بتقدير له بقوله وتربطه باللام دون الاضافة
للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يتم كما زعمه

قوله وفيه على المعنى الاخراج حيث يشعر بان ما سبق لا يخص توجيها وجه
ما ذكره من الاشعار ان السبيل المتضمن ليس سبيله بل وقع فيه للضلال
فالسبيل المضاف مخصوص بسبيل الخير وتذليل سبيل الخير والشر لا قتدار
والتمكين كما بينه في الكشاف وهذا تذليل سبيل الشر من النعم لانه لو لم
يكن مد للاكتساب الخير لم يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وليس
لتر الضمير فقوله يسره تلبسا حتى يكون نصا في البيان والظهور في
الاضمار للتفسير انه لزيادة التمكن في نفس السامع وكونه للمبالغة
في الفعل لم يشعر وتوجه الرحم بالمطر اما مشددة الواو من قومه
الطريق والراوي بمعنى فيهما واما مخففها لان الغور والقاه والفيه
والفرجة سواء على ما في القاموس قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر
اقبره جعله الانسان ذا قبر يجعل دفنه مشروعا فلذا اختار اقبره على
قبره قوله دع الانسان عما هو عليه من الاكتفار البالغ نهايته او وجه
قوله لما يقض ما امره قوله لم يقض بعد من لدن آدم الخ والمراد والله
تعالى اعلم لم يقض من اول زمان تكليفه الى زمان اماتته ما امره اما
الى الانسان والعائد اليها محذوف او الى ما على الحذف والايصال
والعائد الى الانسان محذوف والباقي امره لان حذفا لمفعول اهون
من حذف العائد الى الموصول والمراد بما امره كما يمكن ان يكون جميع ما
امره ويكون المقصود اعاطة التقصير في الجملة بالانسان يمكن ان يكون
شيئا مما امره فيكون سلبا للقضاء امرها اعني سلبا كليا فيكون الكلام
في الانسان البالغ في الكفر والمراد بضمير لما يقض هو الانسان الذي امر
بالنظر لانه عام وهذا اظهر ولا يخفى ما في قوله لما يقض ما امره من كمال تشنيع
الانسان وتحريضه على امتثال ما يقتضيه من الامر وتفريع الامر عليه يعني
على ان الانسان كما ينبغي انما يتيسر بعد الارتداع عما هو عليه اتباع
نعم الذاتية بالنعم الخارجية قوله فيما سبق بيان لما انعم عليه خصوصا
دل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد ان يقال
منه في كل مقام الى توجيه من التوجيهين وفي كون تيسير المخرج و
الامتنان والاقبال معا ذا اتيحفا واقتصر على الامر بالنظر الى

الطعام ولم يذكر انا من الماء كل شيء حي لان آثار القدرة في الطعام اكثر
ولهذا اعتبارا للتغليب لذلك وظاهر الصب يقتضي تخصيصه بالغيث
كما في الكشاف لكن في كل ما صب من الله يخلق اسبابه على اصول النباتات
عنده وفي البصيرة فلذا فسره بالغيث ولقد احسن قوله استيناف
كانه قال المامور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة انه ما فعل الله
بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا ونحوه مع كونها الى الذهن
عنده لان مضمون الجمل علة لا تكاد الناظر لعدم الاحساس بفعل
من الله وانما يعرف الاستناد اليه بالنظر الصحيح وكان ينبغي الاستيناف
الفصل بصيغة اختلاف الجملتين خبرا وانشاء وقوله صبا للنوع لا
للتاكيد كما قاله النظر الاول المبنى السديد المراد نوع صب وهو
صب لا يبلغ اصل النبات فاحفظه مستغنيا من التاكيد قوله وقراءة
الكوفيون بالفتح على البدل وكونه مفعولا به لينظر هو جواب الامر
اي يعرف انا صببنا الماء صبا قوله اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد
شق عيون الارض فيكون الاول صبا للغيث والثاني اجراء الانهار و
الشق بالتراب لا يظهر في الحب والزيتون والنخيل فلعله ذكر على
سبيل التمثيل وكما يحتمل ان يكون اسناد الشق الى السبب يحتمل ان يكون
المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب وقوله مستقلا مستعار وصف
الرقاب اي اصحاب الرقاب فانه يقال للرجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة
كالموصوف بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة قوله وقضبا
يعني الرطبة كالثمرة ولا يشكل عليك ذكر القضب وهو الاب طعام
خاصة بين العنب والزيتون وهما من منافع الانسان لانه تعالى رتب
الاطعمة ترتيبا انيقا فذكر الحب الذي هو الغذاء المخصوص للانسان
ثم الحدائق الشامل لها ثم الفاكهة المخصوصة بالانسان ثم المرعى
المخصوص بالانعام قوله وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله
وقوله مخرج التمر والعنب والرمان منها فاسد لا تقول الله تعالى فيهما فاكهة
ونخل ورمان باطل مردود وقد بينت ذلك مبسوطا في اللامع النظم
هذا فلا يقال لم قوله حبا وعنبا وزيتونا ونخلا وعن قوله وفاكهة

فهو

فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمر قوله وابا مرعى لا يخفى ان الاب للرعي
لا للمرعي فالمراد بالرعي المرعي فكانه فسره بالرعي بيانا لمعنيه ولم
يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب الكلاء والمرعى الا يخلع
طلب الماء والكلاء وارادة الفاكهة اليابسة ليس لان الاب جاء
بمعنى اليابس بل لان اليابس يتخذ للشتاء او يهيأ للاستمتاع به في
الشتاء قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها علف هو
القضب قطعا والاب على احتمال وبيان قوله متاعا لكم ولانعامكم
تعليل الاثبات مطلقا على سبيل التوزيع ولذا لك وجدت في كل واحد
منبع كل واحد فتعليل كل واحد بكل واحد لا الجميع بالجميع قوله لان
الناس يصخون لها في الكشاف صخ لحديثه واصاخ له وصفت النفخة
بها مجازا لان الناس يصخون لها وفي الصحاح يقول صخ صوتا الاذن
اصمها لشدته وفيه تسمية القيمة صاخة فلنا ان نحمل قوله يصخون
لما مودة اي يستمعون لانها تخشهم وان نحمل مجهولا اي يجعلون اصم
اي من شانها ذلك لشدتها قوله يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد
بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها القيمة قوله وتاخير الاحب
فالاحب اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل لان كلاهما صحيح
ههنا تامل قوله بل من ابويه لم يوهم يكون الابا حسن جعل المعطوف على الاخ
مجموع الاب والام بجعل عطفا لاب على الام سابقا على عطفهما على الاخ
والا يقال ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام لانه يربيه
ويكفل امور ويفتخر به بعده والاب يحب الابن اكثر من حب الام لانه
بقيته ويحيي اسمه وذكر المرتفع فيشمل المراة كما هو العادة او ترك
المراة للعلم بها بطريق الاولى لانه اذا فر المرء مع تهوين فهو اولى
قوله لكل امرئ منهم جواب اذا ولم يتصدر بالفاء لتقدير الماضي ثم هنا
الماضي يفر هو اذ المضارع المثبت ولا للاولى لانها بدل يوم يفر عنه ايا
لان البدل لا يطلب جزاء فتامل قوله من اسفار الصبح وهو اشراقه
وقيل لانه مشرقة لما راى وجهه مستبشرة على المصهوبة عليها في القاموس
لو حملت منها لكانت وصفا للوجوه بالحمرة والمستبشرة المشهورة في

سورة التكوير

في القاموس بشر كضرب وعلم بشرتها سواد وظلمة وسوي في القاموس
والصحاح بين الغبرة والقترة فعلى هذا معناه ان عليها غبارا وكدورة
قوله فلذلك جمع الي سواد وجوههم الغبرة كما ان الكفرة جمعوا كل فجور
جعلوا سواده ضرّ الفجرة لان الثواب اذا اريد دفعه لم يجئ اريد لا دوم
الالف ولا مانع من حقيقته ولم يجعل الفاعل كناية عن دفعه لان
فيه لفا ونشرا فيمكن ان يراد حقيقة اللف وهما اذا لم يصرح بان
المراد دفعه لظهوره انه لسورة الصور لكن فلا محالة يكون معنى الرفع
بتقدير ما بعدها اولى وليس بواجب كما يوهمه بيان الكشاف قوله
واذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد التخصيص كل احتمال ليتم
لاحتمال التقول لها اذا الشمس كورت فتأمل قوله اسيرجريان فصارة فانكدرت
اوله بمعنى البادي او البادي كسر كسرا البازي جمع جناحيه حين ينقض
والحرب بالتحريك ذكر الحباري جمعه حربان وجربان الممدوح بمعنى البازي
لانه اسير حربان معتاد فانقض لاصطيادها قوله اوفي الجو اي الهوا و
التيسير الاذهاب من سار بمعنى ذهب قوله عشرة اشهر او ثمانية اشهر
كذا في القاموس قوله عطلت تركت مهملة لا راعي لها يقال ابل معطلة
لا راعي لها وذلك اما في يوم البعث ولا راعي لها لانه يغير الراعي منها
لئلا ينتفع منه واما حين تواترا الى القيمة فلا يلتفتا اصلا الى المال
حتى العشار قوله او السحاب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها ذات
حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب الخ يحتمل ان يراد بالثلثة
ما في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد من ارض فيه لم يجمع من كل
جانب في الحشر ثم مات بعد الاقتصاص فالمعدود واحد والبيان
بيان احتمالات لفظ حشرت ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت احد
فالاول يوم القيمة والحشر هو الجمع قبل النفخة الاولى فانه يقطر نار
يغير الناس والحيوانات منها ويجتمع في ارض الحشر الامامة وقت النفخة
الاولى لانه لا اختصاص لهذه الامامة بالوحوش فلا بد للتخصيص من
نكتة وكانها بيان صعوبة النفخة حتى انها تؤثر في الوحوش التي هي
البعد من الناس ثم وكذا البعث للاقتصاص لا يخص الا انها حشرت

نفخة

تبنيها على ان الغير الاقتصاص اولى لانه تعلق حقهن باصحاب التكليف اكثر
واما اجتماع الوحوش فيها فغرابة تقتضي تخصيصها بالذكر وقوله
اجمعت السنة بالناس معناه افقرتهم السنة في القاموس اجحفه الفاقة
افقرته قوله بتفجر بعضها الى بعض حتى تعود بحرا واحدا انفجر البعض في
البعض لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر التعلم
امتلاء الجميع فالاظهر انه يجعل منها المياه النابعة لاهل الارض
لتعطلها فيبقي جميع البحار مملوة تسوقها الارض الحشر او كل منها
بشكلها الشكل بالفتح الشبه والمثل وبكسر ويمكن ان يراد ان كل نفس
يقرن بمن يخاصمه فلا يمكن الفرار عن الخصم قوله مخافة الاي لحاق
هذا بالنسبة الى بعضهم وقوله اولحوق العار بهم من اجلهن لانهم
يانفون ان يكون بناتهم تحت الرجال بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم
تبكيتا للقاتل كتبكيت النصارى بسؤال عيسى فان قلت سؤال عيسى
يوجب التبكيت لانه معبود النصارى اذا اعترف بانه بري عن ان يعبد
عبادتهم له باطل لا محالة يظهر بطلانه واما جواب المقتولة بانها
برئة عن الذنب لا يوجب تبكيتا للقاتل فان احدهما عن الاخر حتى يشهد
به عليه قلت المقتولة الطفل لما علم البراءة عن الذنب فاذا سئلت يكون
تجرا بهم ان الذنب كيف يكون لنا ونحن اطفال لم نكلف بشيء وهذا غاية التبكيت
ويمكن ان يكون سؤال الموؤدة دون الوالد مع ان الله من ساحة السؤال
والخطاب وان يكون للتنبيه على ان ليس للوالد اثبات الذنب لها ولا سبيل
لنجاته الا اعترافها بالذنب وان يكون للتوبيخ كانها بان قتلها كان نفسا
ولا بوجه مع هذا الاشتغال والغريب ذكب مثل هذا الامر قوله وقيل
نشرت فرقت وكما جاء النشر بمعنى مقابل الطي جاء بمعنى التفريق وتلك
الصحف الملزمة اما صحف الاعمال وهي صحف غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة
المؤمن في جنة عالية وفي صحيفة الكافر في سموم وحميم والتطاير التفرق
قوله ونفس في معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا
في المبتدأ كثير وفي الفاعل قليل ولا يبعد ان يقال استفيد العموم لجعلها
في خبر النفي بمعنى لان علمت نفس في معنى لم تجهل نفس قوله والليل عطف

على المقسم به وليس واو القسم والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب
وهو مستنكر عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد
قوله اذا عسعس الظاهر انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل في هذا الوقت
ولا يساعده الواقع اذ ليس القسم في هذا الوقت بل في وقت النزول فالمقسم
عليه فينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم به اي اقسم بالليل كائنا اذا عسعس
والحال المقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل اذا مجردا عن الظرفية
بدلا من الليل اي اقسم بالليل وقت اظلامه لكان اصح من حيث المعنى
الا انه يخالف ما اشتهر انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب اذا يقوم
زيد اذا يقعد عمرو على ان يكون اذا مبتدا واذا الثانية خبره ولهذا الكلام
تتمة ذكرها المصنف في تفسير والشمس وضحاها متابعة للكشاف وهذا
النظم وكان المناسب ان ينقلها الى هذا المقام ويذكر ما يتعلق به الا الالتزام
الموافقة منهما فانتظر تمام الكلام قوله اقبل ظلامه او ادبر نبه بقوله او
ادبر على شياع استعمال اللفظ المشترك في معنييه ولمن جوازه ما لا ينبغي ان
يجمعهما لانه يجعل السماء كذلك لتردد في المراد يشير بعدم ظهور القرينة
ولا يستعمل المشترك بدونها وجه في الكلام المعجز انه المعجز المتنزه عن الاخلال
على القرينة لبعده عن مكان التوجيه قوله ان يقال اقسم بالصبح وقت
اقبال العتمة يرجح كون اقسم بالليل وقت اقبال ظلامه قوله اي اضاء
غبرته عند اقبال الروح وليس جعل التنفس عبارة عن الاضاءة وقت اقبال
روح ونسيم ويحتمل ان يكون التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة و
يكون نسبته اضاءة تنفسا لانها تكون عند اقبال الروح ونسيم والغبرة
لون الى الدهن وكانه اراد سوادا ضعيفا في آخر الليل مخلوطا بضوء النهار
مغلوبا له قوله انه اي القرآن لا الظاهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر
فان الكفار حسبوا اخباره صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر في الافترا
وكونه خبر مجنون والمقصود بقوله انه لقول رسول الله نفي كونه افتراء
وبقوله وما صاحبكم بمجنون نفي كونه خبر مجنون قوله فانه قال عن الله
يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه ناظمه ومنشيه قوله كقوله
شديد القوى ولا يبعد ان يكون التصديق هنا الى قوة الحفظ وبعده عن النسيان

قوله

قوله ومن مكان المكانة المنزلة اي ذي شرف وهو من الكون فكانه صار
من كمال الوجود عين الكون على ان يكون المكين مشتقا من امكنا قال في الصحاح
كثر استعمال المكانة حتى توهم الميم من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق
من المسكنة تمسكن هذا ولا يبعد ان يقال اشتقاقه على هذا التوهم المكين
فعيلا منه قوله ويحتمل اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف ثم اشارة
الى الظرف المذكور اعني عند ذي العرش على ان عند الله مطاع في ملكته
المقربين يصدرون عن امره ويرجعون الى رايه فيعرض له بان تعلق ثم
الى ما قبله غير متعين وهذا تعرض للاحتمال فيه دون قوله عند ذي العرش
مع ان ايضا محتمل مثله وذلك ان يحمل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده
لانه على هذا التقدير متعلق بما بعده لمطلقه فلا وجه لتعليق الظرف بما
بعده قوله منطبقا لا الامانة والمقام مقام تعظيمها لا الاثر وفع كون القرآن
او الاخبار بالحشر افترا منوط بامانة الرسول قوله كما بهتته الكفرة بهته كمنعه
بهتا وبهتانا قال عليه ما لم يفعله كذا في القاموس قوله حيث
عد صفات جبريل واقتصر على نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبريل وليس كذلك
بل هو في مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه قول رسول كريم ذو
صاحبكم لا قول ما ادعوه مجنون نسب اليه بهته وما هو في مقابلة اوصاف
جبريل وصفه بالصاحب فالصحيح واقتصر على وصفه بالصاحب لم قوله لا
تعداد فضلها والموازنة بينهما كيف ولا يزعم احد ان لا فضل له عليه الصلاة
والسلام الا انه صاحبهم وللخطاب في قوله وما صاحبكم للمومنين بادرشاد
اضافة الصاحب باستحقا قوله فاين تذهبون قوله والضاد من اصل
حافة اللسان ايضا اشتغل ببيان مخرجهما مع ان ليس من دأبه بيانها
على بعد مخرجهما دفعا للتوهم ان يكون احدى القراءتين وقع الاخرى بقلب
الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك البعد
قوله فاين تذهبون استضلال لهم اي لقوم ضالين على ان السين للعد
لكن في الصحاح استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا المعنى لا
يساعد المقام قوله ان هو اي القرآن او الرسول وفسر قوله ان هو الا
ذكر للعالمين بقوله تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جميع العقلاء على حقيقته

وليس تغليبا للعاقل على غيره كما في قوله رب العالمين قوله وابداله من
العالمين انشاء الى البدل لمن شاء منكم لا للجار والمجرور وذكر الجار
في البدل واعادة العامل بتكراره وذلك في البدل لانه في حكم تكرار
العامل والبدل بدل البعض من الكل وانما ابدل منه لانه تذكرة للعالمين
كلهم الا انهم لا يتذكر منها الا شاء الاستقامة لانهم المنتفعون
بالتذكير فجعل من يتذكر من عداهم ملحقا بالعدم وذلك ان تجعل البدل
بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا بمن شاء بان يستقيم بجعل من عداه
ملحقا بمن لا يعلم وما تشاؤن الاستقامة يا من تشاؤنها جعل الخطاب
للتنافي مع ان قوله اين تذهبون يرشد الى ان الخطاب مع من اساء في الداعي
نفي الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في المشيئة الحالية ولا مشيئة
حالية لمن لا يشاء لكن يشكل جعل وقت المشيئة الاستقبالية ظرفا للمشيئة
الحالية لان قوله ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال
قوله الا وقت ان يشاء مشيئكم قدر مفعول ان يشاء الله عزيزا قدر مفعول
لتشاؤن لان مشيئتهم معلقة وقت مشيئة الله مشيئتهم لا بوقت مشيئة الله
استقامتهم ولئلا تتعدد الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشيئة
نافعة الا وقت ان يشاءها الله ويوافق مشيئكم مشيئته فله الفضل والحق
عليكم باستقامتكم لان مشيئتكم الاستقامة بمشيئته مشيئكم وبعد ما شئتم
الاستقامة انما يتحقق بمشيئته استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم فلا
تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة نظيره قوله تعالى
قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان قوله كبسمل
استشهد به على انه بعد ورود الامارة وليس التاء والراء من الامارة اذا
اخذ اللفظ من اللفظين يكون بحفظ الكلمة بتمامها وضم حرف من الاخرى
كاحفظ لفظ بسم وضم اليه لام من الله في بسمل قوله ما اخرت من سيئة
او تركه يريد عملا اختياريا او بتاخيره سلبه وما لا صدقة صار بتاخير
تصدقه تركه والمراد التشنيع بالتاخير لانه يلزم التاخير ولذا قيل
ان في التاخيرات آفات قوله وذكر الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار
وكثرة الوعيد بالوعد لمن اهله كما يتضمنه الكرم لئلا ييأس الناس

سورة الانفطار

ولهذا لم يجعل وعيد من تصاريح وعد قوله مثله لتكرم من النبيين او
الاثبات قوله وقيل شرطية فيجب جعلها موصولة او موصوفة مبتدأ او
مفعولا لا مطلقا لركبك اي ما شاء من التركيب ركبك فيه او تركيبا شاء
ركبك وح اي في قوله اي صورة استفهامية في الاصل فالتركيب من قبيل
مررت برجل اي رجل ولذا قال الزمخشري ويكون في اي معنى التعجب اي
اي صورة عجيبة واما اذا اتعلق الظرف بركبك فاي موصولة صلتها
شاء قوله اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار او الى بيان
ما هو اثر الاغترار واشد منه وعلى التقديرين انما تم لو خص الدين بجزاء
السيئة اذ الاغترار بالكرم لا يسبب عن تكذيب جزاء الحسنات بل عن تكذيب
العقاب ولا يكون سببا الا وانكار الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف
بجزاء الحسنات مغترا بالكرم لاعتقاد انه يعطي بمحض الكرم ما يعطي جزاء ورد
تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم يدل على عموم
تكذيبهم فالاولى اما اضراب عما تضمنه قوله ما غرك اي ما غرك فتوجه العمل
كلا بل تكذبون بالدين وهو ناشئ عن ترك العمل لان صحة الاعتقاد تنجي
بالاخرة عن سوء العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما
ردع عن المغرور عنه علم ان ردع عن المضروب اليه ما لم وجه فلذا لم
يجعل للتكذيب بالدين بالردع قوله تحقيق لما يكذبون او استبعاد
للتكذيب لان كتابة الاعمال لا تحصل لها لو لم يكن جزاء قوله بيان لما يكتبون
لاجله بمعنى تعليل جعل الكاتبين موكلين عليهم فلذا فصل والاحسن انه
رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها بلا مقاساة
حر كدخول اهل الجنة محلة للقسم وما يغيبون عنها قيل ذلك في التعلم
ضبطا احوال بني ادم في الحيوة من كتابة اعماله واحواله في الاخرة احواله
في البرزخ وهو المشهور كذا قيل الا ان ضبط حاله في البرزخ لم يتم لانه لم يذكر
فيها حال الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في البرزخ مع كرمه علم
انه لا يترك الاثابة بطريق الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان اليوم بعد
اي بالتعجب عن ادراكه او تعظيم او تعجب لشان ادراكه عبر بها للمخاطبين
على ادراكه او مبالغة في ايجاب السؤال والاستفسار عنه كانه قيل ما ادريك

سورة المطففين

بيوم الدين فلا اسال العقد حينئذ كر وجعله تعجبا لا تعجبا للتنزه الفاضل
عن التعجب والمتعجب انما يجعل الاستفهام لذا او يجعل الصيغة صيغته قوله
التطفيف البخس في الكيل والوزن خصصه القاموس بالكيل فكان التعبير من
المفسرين لاشتراك الحكم بين الكيالة والوزانة والسوين جمع السنة بمعنى
القحط وانما ابدل على بمن لدلالته على ان يتبادر منه ان نحو الاستعمال ان
يكون بمن والاستعمال بعلى عدول لنكتة قوله وقال الفاضل وعلى يتعاقبان في
هذا الموضع لانه حق عليه فاذا قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما
عليك واذا قال اكتلت منك فكقوله استوفيت منك فنزله فقلاله على
ان اكتالهم ما لهم على الناس اشارة الى اعتيا ومعنى الحق كما شاع في اللغة
شيء يشتمل وان من ظلم في الكيل وقوله تحامل فيه عليهم اشارة الى
تضمين معنى التحامل كما يشعر به المقام اذ فيه مزيد من مذلتهم في الصحاح
تحاملت على نفسي تكلفت الشيء على مشقة وفي القاموس تحامل في الامر وبه
تكلفه على مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق قوله اي اذا كالوا الناس
وقد جاء في اللغة كال له وكاله ولما كان حذف الجار سماعيا الرفيع في
الاستشهاد ما ذكره الا انه اراد توضيحا ما بالتنظير قوله ولقد جنيتك
اكموا الخ الاكمو جمع الكماة والعساقل الشفير منها البيضاء ونبات
الاوبر الصغار والكبيرة الحمر منها على لون التراب قوله والمتحمل التشكل
تاكيد الشكل الاول يعني جعله منفصلا تاكيدا الشكل فافهم وقوله
اذ المقصود حيلة لعلية خروج الكلام عن مقابلة ما قبله لبعد لحسن نحي
المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق مقابلا للسابق
واذا جعل تاكيدا ينتقل الالتفات من بيان حال الطائفة الى تحقيق المباشرة
لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافي للمباشرة ويشد عن اثبات
الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره جعل مخالفته قانون الخط
دليلا على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف جعل التعلق به ركيكا لان خط
المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه لاحتمال ان يخالفه في وجود اثبات الواو
لان القول بالمخالفة ولم يعتمد مما يلتفت اليه والاصل عدم المخالفة و
كان الكشاف نظر الى ان حمزة وعيسى اذ بخاه وتقصوا وقفة على ضمير الجميع

لبيان ذلك فلعلهم سمعوا الوقيعة وبلغهم صرح النبي لكنه ما باه انه كلا
مشافع كما هو كرمه فالظاهر ان ما جاء انه اجتهادي لا سماعي قوله وفيه
انكار وتعجيب من حالهم العظيمة لا ومثالهم مدخولها والتعجب منه ومدخولها
عدم الظن لكنه عدم ظن تقريبي لانهم المومنون فهم متيقنون بالبعث
يكون ما فيه علاقة قوله نصب مقدرا وما مضى مجهول والمراد النصب لفظا
او محلا وقوله او بدل من الجار والمجرور وفيه مسامحة والمبدل منه الاسم
المنضم اليه الجار للتنبيه على انه ليس في حيز الجار ومعمولا له بل بدل من محله
والاظهر انه بدل من لفظه فانه من الاوفق بقراءة الجر قوله تحكمها اي تحكمه
بقيامهم او يحكم عليهم بما يستحقونه قوله مبالغات في المنع من التطفيف
وتعظيم اثمه في المنع من انكار البعث المنتج لامثال هذه للحسابين قوله وردع
عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر او الغفلة قوله اي ما يكتب من اعمالهم
بيان ان الظرفية الكتاب للكتابة وان من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل الاوراق
ظرفا لما يكتب او ظرفا للكتابة كما يقال كتب في هذا الورق قوله اي مسطور
بين الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم بين الكتابة وجعل المرقوم من
رقم الكتاب بمعنى بجمعه اي بينه على ما في القاموس الامن رقم بمعنى كتب لئلا
يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصف الشيء بنفسه وقوله او معلم لوجه آخر
يجعله من رقم بمعنى ختم على ما في الصحاح قوله او لانه مطروح كما قيل تحت
الارضين في القاموس من معاني السجين حجر تحت الارض السابعة وقد
ولكنه فانيها الارض السابعة وقيل هو اسم المكان في القاموس اسم
موضع كما ان الفجار والتقدير ما كتاب السجين الاظهر هو الثاني وفي
القاموس من معانيه وادي في جهنم وذلك ان يجعل التسمية بالسجين
لان جزاء اعمالهم فيه هو السجين بالحق او بذلك اليوم وعلى الاول جملة صفة
مخصصة او ذامة لان منشأ التكذيب قوله بالجر في الغالب التكذيب
بيوم الدين او على الثاني جملة صفة موضحة من التوضيح او الايضاح واراد
المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه بالوصف لفضل التفسير بعد الابهام
والملاق التخصيص على النعت المرهون خروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص
بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من

من ذوي الاحتمال في الفارق وإلا لم يكن الا ما قصده بالتخصيص يؤكده
المراد بالموصوف وقد نبّه الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لأن قوله وما
يكذب به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد الى المذمة فمدبر متجاوز
عن النظر غال في التقليد مفوض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى
استقصى قدرة الله وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله
غير عالم باعادته ثانيا، في ضمن ذلك فأخبر به خبرا كاذبا فان قلنا انه يكذب
الرسول قلت المعجزة جعلته مضطرا الى التصديق انه انما يبلغه من عند الله
ومن اقسام الاعتداء اتباع الله في كرمه تعالى وانكار العقاب حتى يجاوز
النظر ولم يعرف ان الكرم اضاف المظلوم عن الظالم قوله متجاوز عن
النظر هو ابه متجاوز عن النظر لان التجاوز عن الشيء العفو وتجاوز الشيء
التباعد عنه في الصحاح جاوزت الشيء الى الشيء وتجاوزت حزنه وتجاوز
الله عنه عفا قوله فاستعمال منه الاعادة اي جعلهما محالا الا بما لا يباعد
اللغة وهو في اللغة لانه هو مما وقع منه في تقسيم المعلوم في الطالع
فقال فاستحالوه اي الممكن المجرد فاستعمله متعديا قوله اثيم منهمك من
الانهماك او التمعك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثيم المذنب
والعامل بما لا يحل والكذاب والشهوات المخرجة المنعجة ما لا شيء ضد من
اخرجت الناقة اذا جاوزت بولها قص قوله اساطير الاولين اي اباطيل
جاء بها الاولون وطالت مدة الاخبار بها ولم تظهر او اباطيل المثبت
على ابائنا الاولين وكذبوها ولذا اول مكذبين لها حتى يكون التكذيب
منا بجملة وخروجا عن طريق الجزم والاحتياط ويمكن ان يقال واعلم
ان المراد بالمعتدي وما بعده قوله تعالى ومن يتعد حدود الله فلا تعتدوها
اي المعتدي بحدود الله اثيم في تلك الا عينا لاساءته اذا تتلى عليه
اياتنا قال ذمنا لجنابه ايا ها هي اساطير الاولين قوله بل ران على
قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين مع شرطه ان معتد اثيم قال هذا
اذا تتلى عليه اياتنا بل موصوف بما هو اشد منه من فساد قلبه الذي
هو ملاك امر البدن كله حتى اذا اصلح صلح البدن كله واذا فسد فسد كله
قال الزمخشري يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغينا والغين

الغيم وقيل الران فيه النوم ورسخ فيه وران ثبت به الخمر ذهبت به هذا قوله
ران على قلوبهم اي ركب على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم
او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق على الاخيرين على في موضع الباء او في
ولا صفة فيه وقوع بعض الحروف موقع بعض والصدد كالوسع وزنا ومعنى
ويقال لسم حمي عليه الامر المبين الظاهر حمى عليهم للحق الباطل قوله
ومن انكر الرؤية جعله تمثيلا لاهانتهم الخ تقدير المضاف لا يخص منكر الرؤية
كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقديرا لمضاف ليعم المنع الرؤية وغيره من
سائر الالطاف بل جعله لنفي الرؤية ايضا مبني على حذف المضاف لانه لا يعقل
المنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤيته وبعضهم محجوبون بحكم الرب قوله ليدخلون
النار ومن الادخال في القاموس صلاة النار وفيها وعليها ادخله اياها
والقاه فيها قوله ويصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الآية اذ لا يصح
معناه المتعدي في القاموس صلى النار كرضي وبها صليا وصلي بكسر فاما
حرها وقد اشار بتفسير اسم الفاعل بالفعل الى انه مال به لحسن عطف قوله
يقال عليه قوله تقول لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القائلون اهل الجنة
كما يقولون لهم لقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا
حين يرونهم في الجنة قوله او ردع عن التكذيب اما من الله تعالى لما ذكر
انهم يوبخون على تكذيبهم تو بيخا يكون اشد عليهم من النار كما بينه المطف
ثم كان ان يردعوا عن التكذيب واما من الزبانية استهزاء او تحريبا لانه
فات حين الارتداع قوله يحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله
او يشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله او يشهدون اما عطف على يحفظونه
لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة الكتاب او على يحضرونه لتفصيل احتمالا
يشهده بجعله تارة من الشهود وتارة من الشهادة والمراد من الحفظ اما
الحفظ العلمي او الخارجي فاختصر قوله ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار
صار مظنة ان يسأل ما حالهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل
بين الاجوبة تنبيها على استقلال كل في بيان كرامتهم او الفصل لان قوله
ان الابرار اي اجزاء الجمل المفصلة مؤكدة لما ذكر في وصف الكتاب لان العرض
من الكل بيان كرامة الابرار وقوله على الارائك ينظرون وقوله تعرف في

وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال
مترادفة والارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجلة والحجلة محركة موضع
يزين بالثياب والستور للعروس قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات
جمع متفرج بفتح الراء اسم مكان اي محل تفرج او ينظرون الى ما شاءوا لان
جدار بيوتهم لا يمنع النظر لكمال لطافته ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا وان
بعد مسافته كرامة لهم او لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم
لان النوم للتنعم وكان دليله القوي وليس للنفي للجنة وح يقول لما او هو
سلب النوم فيعم كما هو شان اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم
نضرة النعيم قوله تعرف على بناء المفعول ونضرة بالرفع ونضرة بالنصب
يحتمل النصب على الحكاية والنصب على العطف على تعرف ولم يحسن وجه الرفع
لتعينه او ليكون محتملا بين كونه مفعولا ما لم يسم فاعله او مبتداء مقوله
في وجوههم وح مرفوع تعرف ضمير للابرار اي تعرفهم لا يراد بان في وجوههم نضرة
النعيم قوله اي مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين للختام ككتاب الطين يختم
به الشيء يوضع عليه الخاتم وختام ختم الشيء بمعنى بلغ الى اخره وقوله او الذي
له ختام اي مقطع هو رائحة المسك مبني عليه لكن في القاموس ما يشعر كون
مصدر ختم بمعنى طبع ختما وختاما ويكون مصدر ختم بمعنى بلغ الاخر ختاما لا
غير لا يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة مسك
اذا شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك
ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع
ان استعمال الذائقة يكل الذائقة فيمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب
ادركت قوله ولعله تمثيل لنفاسته وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ
عن الخائن ولا خيانة في الجنة قوله اي ما يختم به ويقطع مبني على الوجهين
في الختام فالظاهر او يقطع قوله وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله
في ذلك متعلق بالمتنافس فالتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك لانه لما
كان في الدنيا نحو يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا تبع وفليتنافس
المتنافسون في ذلك كان بتقدير القول يعني ويقولون من كمال اللذة
بلا اختيار هذا القول لارتفاع مكانها او رفعة شرابها او لان يرفع قد

شاربه قوله والكلام في الباء كما في يشرب بها عباد الله جعل الباء هنا بمعنى
من او زائدة والاولى ان يجعل صلة الامتزاج اي يشرب ممتزجا به المقربون
فيكون اتماما لبيان كرامة الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون
على طبق ما فسر به قوله متلذذين بالسخرية منهم في القاموس فكه كفرح عجبا
ومكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم قوله
تعالى وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين حتى يعرفوا الامور ايما حسن
من وكل على احد وهم لم يوكلوا على المؤمنين قوله تعالى هل ثوب الكفار ما
متعلق ينظرون اي ينظرون ليعرفوا هل ثيب الكفار او بتقدير القول اي
يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير قوله او هذا كلام
من الله تعالى بعد الاخبار عن ذلهم وهوانهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين
سورة الانشقاق
قوله تعالى اذا السماء انشقت بيد الزمان كمال القدرة انما باعتبار حكم جسم
قابل للانشقاق دهرا دهرا بلا عدد وانما باعتبار دقة جسم مستحكم يعني ازمنة
متطاولة معلقة من مرتهل مبني في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على
شقت مزيد اشعار بسقطا وعقبه وكمال انقياده وبهذه المبالغة استغني عن
المبالغة في انقياد الارض ان يقال اشتدت لانه لما طاوع السماء فلا مجال
لاباء الارض قوله الغمام كانه يريد به الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما
تظهر الملائكة في صورة غمام ابيض كما وقع في السنة كثيرا قوله المجرة كالمجرة
باب السماء او شرجها كالكشاف كذا في القاموس قوله وحقت جعلت حقيقة
بالاستماع والانقياد للشيء جعلت كالامور القابلة للشيء بسهولة واما قدم
الشيء الذي هو الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه وللشيء
ان يحمل الاذن والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه وذلك ان يحمل
الاذن والاستماع على ما يعد الشيء من التلقي قوله بسطت اي سويت بحيث لم
يبق فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال والاكام جمع اكمة
محركة او ضمتين وهو التل من حجارة واحدة او هي دون الجبل او كل موضع
يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا قوله تخلت
في الخلو اقصى جهدها حتى لم يبق شيء في باطنها في الكشاف اي تخلت غاية
الخلو حتى كانها تكلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم

اذا لقنا جعيد جماعي الكرم والزجر وتكلفا ووقوعا في طبعهما قوله في الالقاء
والتخييب والامتداد ايضا قوله وتكرير اذا الخ ويحتمل ان يكون للتنبيه على
اختلاف الزمان بين قوله سواء محذوف او قوله فاء تامل اوفي وما جنيهما
اعتراض قوله حسابا سهلا لا يناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول
العمل اما المناقشة في مقام الرد فان العبد يضطرب فيه ومن نوقش
والله تعالى يتيم تعليه للجنة قوله الى عشيرته المؤمنين الخ لا وجه للترديد
بل الاهل شامل للجميع بلا ترديد قوله اي يؤتى كتابه بشماله كما هو احد
التقييد من تقييد مقابله بيمينه ويمكن ان يؤخذ من التقييد هنا بقوله
وراء ظهره التقييد هنا لئلا لا اما او اخذه بما قيل ونقله ليكون
كالدليل ووجه الابتناء من وراء ظهره ان يده الا منيه من وراء الظهر
وقيل لانه يلوي الكتاب عليه لا يحل مشاهدة فقط ولكن لخبثه وقيل يؤتى
كتابه من وراء ظهره لانه نبذ كتاب الله وراء ظهره قوله يتمنى الثبور ويقول
يا ثبوراه قوله ويقول يا ثبوراه يشعر بانه جعل الدعاء بمعنى النداء وقوله
يتمنى الثبور يستدعي جعله بمعنى الطلب لانه حصل الطلب بمعنى التمني لانه
امر مستحيل وكل من التمني والنداء توجيه مستقل فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور
او يقول يا ثبوراه قوله وهو الهلاك والاهلاك على ما في القاموس قوله
وقرأ ويصلى للتوالد وتصلية جهنم فيكون من الاصلاء ويجوز ان يكون من
صلاها النار الا ان ورود تصليه في القطع موجوا الى جعله من الاصلاء
قوله بطرا بالمال الخ او فارغا من اداء حقوق اهله فان من الترم اداء
حق جمع لا يخرج من الحزن قوله اي لن يرجع الى الله او لن يرجع الى العدم اي
ظن انه لا يموت وكان غافلا من الموت غير مستعد له قوله فلا اقسم جواب
شرط محذوف يدل عليه يا ايها الانسان انك كادح اي اذا كان ان
يكدح فلا اقسموا ويدل عليه بلى اي اذا تحقق فلا اقسم قوله سمي به لرقته
من الشفقة هذا احسن مما في الكشاف ومنها الشفقة على الانسان وهي
رقة القلب عليه ويحتمل ان تكون الشفقة ماخوذة من الشفق والاحسن
ان الشفق لاي معنى كان ماخوذ من الشفق بمعنى الجانب سمي به تسمية باسم
المحل قوله والليل عطف على الشفق وليس هنا لما عرفت من منع اجتماع

قسمين

قسمين على جواب قوله وما جمعه او جمعه الصحاح والقاموس وسعه
جمعه وحمله هنا ضبط بجرجيد والاولى ان يراد ما جمعه وحمله من الظلمة فهو
كقوله تعالى والليل اذا يغشى وعلى تقدير حمله على الطرد الاوجه ان يحمل على ما
طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله
تعالى والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قوله من الوسيقة الاولى كما في
الصحاح ومنه الوسيقة وهي من الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت
طردت معا وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من
الوسيقة بيانا لما وسقه اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده والى ما كنه
تشبيها لها بابل طردت معا قوله وهي الموت ومواطن القيمة في الصحاح
الموطن مشهد الحرب ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت المطابق للعدم
الاصلي والاحياء المطابق للاحياء السابق قوله باعتبار اللفظ اي لفظا
ووحد اللفظ والاحسن انه باعتبار وحدة النوع قوله على معنى لتركبن
حالا شريفة ويحتمل ان يراد احوال الاصبعة من مشاهدة احوال الغضا
لانها واردة عليه بكمال شفقته على الامة قوله يعني مجاوزا الطبق او
مجاوزين له في الكشاف ومجاوزة وكاءه سقط الاشارة لتركبن الكسر
تستدعيه قوله وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه سجد فيها وقال والله
ما سجدت فيها الا بعد ان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها
رد لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا سجدة في المفصل ودلالته
على وجوب السجدة خفي الا ان يقال قوله يسجد فيها موضع سجد يفيد
المواظبة الدالة على الوجوب قوله بما يضمرون في صدورهم من الكفر
والعداوة ويحتمل والله اعلم بما يضمرون في انفسهم من اداء كونه حقا
فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم قوله
استهزاء بهم او تعريض بحجة نبي الرحمة البشارة فيستعار لعرف الانذار
لفظ البشارة تطييبا لقلبه قوله او منقطع قطع الزمخشري بالانقطاع
وجاز لفظ جعل استغنى عن تقدير قيد للمستثنى ومعنى لان الاجر
الغير الممنون لا يعم المؤمنين منهم قوله واليوم الموعود لعله اليوم
الذي يخرج الناس من قبورهم مرة قال الله تعالى يخرجون من الاجداث

سورة البروج

سراعا كانهم الى نصب يوفضون خاشعة ابصارهم ترهقهم ذلة ذلك اليوم
الذي كانوا يوعدون او يوم طي السماء كطي السجل للكتاب وحينئذ المناسب
ان يراد بالبروج الابواب لتشاكلها بقوله تعالى يوم فتحت السماء فكانت
ابوابا قوله وشاهد ومشهود لعله اريد بالمقربون من العليين كما قال الله
تعالى كتاب مرقوم يشهده المقربون والاعضاء وبنو آدم والطفل الذي
قال لامه فاصبري فانك على الحق كما سيجيء والمشهود المؤمنون لان اذا كانت
امه على الحق كان المؤمن كذلك فلهذا لم يقل ومشهود قوله او النبي اي نبينا
صلى الله عليه وسلم اما الاول فمن اشتهاره على ما في القاموس واما الاخر فبنا
على صدق شهادة امته للانبياء حيث انكر الامم تبليغهم وشهد امة نبينا
صلى الله عليه وسلم لهم فيقول الامم كيف تقبل شهادتهم وهم بعدنا
يقولون سمعنا من نبينا ما ذكر الانبياء ويشهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم
ويصدقهم قوله والجمع ببيان الشهود اثنين وهو جمع حاج كالركع
جمع راكع قوله قيل انه جواب القسم على تقدير لقد قتل لم يقل في محل تقدير
اللام وقد لعل المنقول الاكتفاء باللام بتقدير قد او الاكتفاء بقد فلذا
قال والاظهر انه دليل جواب محذوف لكن الاظهر ان يقدر انهم لمقتولون
كما قتل اصحاب الاخدود فيكون وعدا له عليه الصلاة والسلام بقتل
الكفرة المتمردين لاعلاء دينه ويكون حجة قد ظهرت بقتل رؤسهم في غزوة
بدر قوله ان كان راهب احب اليك من الساحر فاقتلها مضارع متكلم
اي اقتلها بهذا الحجر او وقتا على صيغة الامر قوله فقدوه بالمنشار لانه
لم يرجع عن دينه ولما ارسل الغلام الى جبل رجف بالقوم اضطرب الجبل
مع القوم اضطرابا شديدا وقوله وانكفأت السفينة بمن معها اي انقلبت
السفينة وتقاعست بمعنى تأخرت ونجران بلد باليمن وتنصر دخل في دين
النصارى وذو نواس الحميري ذرعة بن حسان من اذواء اليمن سمي
بذلك لانه كانت تنوس على ظهره اي تتحرك وحمير كدرهم ابو قبيلة من
اليمن ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول قوله وعن علي رضي الله عنه
جميع ما روي دائم في القرآن شامل له قوله صفة لها بالعظمة وكثرة ما
يرتفع به لهبها كثرة الوقود تستفاد من وصف النار بذات الوقود اذ لل

يقال

اذا لم يقل له ذو المال الا لمن كثر ماله فاحفظه فانه مما خفي ولم يتضح عند
غيرنا قوله اي على حافة النار يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب منه
يقال بات على النار والقرى اي مكان قريب منه ويقال مررت عليه اي
مستعليا لمكان يدنو منه كما في الكشاف قوله يشهد بعضهم لبعض
او نقول يشهدون على صحة ما يفعلون عند الملك واشتماله على الصلاح
او نقول هم على ما يفعلون بالمؤمنين حاضرون مطلعون عليها ولا يترحمون
قوله وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما تناسب اذ صارت
الاسمية بوقوعها في حيز اذ ماضوية فكان العطف عطف فعلية على فعلية
فاحفظه فانه مما استخرجناه والمعنى انهم لعنوا اذ قعدوا حول النار
شاهدين بصحة ما يفعلون بالمؤمنين وما عابوا منهم عيبا او حاضرين
بما يفعل بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا منهم عيبا فلذلك الامر يدل
اشتباك ما حملنا قوله وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود من المعنيين
فلا تغفل عما قوله استثناء على طريقة قولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
رد عليها ان الشاعر عرف ان الفلول المذكورة فضيلة لهم بخلاف الكفرة
فانهم اعتقدوا الايمان عيبا فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير
كون الايمان عيبا ويمكن ان يدفع بان الايمان بالله العزيز الحميد الذي له
ملك السموات والارض والله على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا عند
احد فلا بد لصحة الاستثناء تنزيله منزلة العيب اي لو كان منهم عيب
لكان هذا فيكون فيها وفي الغيب هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا
الا الايمان بالله الموصوف بهذه الصفات باعتقادهم انا لو اريد الايمان
بالله الموصوف في الواقع بهذه الصفات فالاستثناء على ظاهره فاعرف والفلول
جمع فل بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب جمع كتيبة وهو الجيش
وقراع الشجعان وقوع بعضهم بعضا كل ذلك من الصحاح قوله للوعد بالاذى
انهم لم يبلوا المؤمنين بالاخدود ليقتلوا بل يرتدون ولا يلحق بهم [illegible] لم يتركوا
الا ان يقال انهم بلوهم بالعرض على الاخدود ليقتلوا ان من [illegible] فتركوه
ومن يصبر فيحرقوه ولا حاجة في دفعه الى ان يقال المعنى فتنوا المؤمنين وفتنوا
في فتنة الله والحشر قوله العذاب الزائد في الاحراق تفسير الحريق لان

التفعيل للمبالغة والظاهر عذابا الزائد في الاحراق لا الاتحاد ويمكن ان
يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المؤمنين والمؤمنات وعذاب الحريق لعدم توبتهم
وعمومهما لاثيم بما صدر عنهم وهذا اوفق لسوق النظم ولتقييده بذكر
المؤمنات ان اذ كنفى بالمؤمنين عما كان تغليبا واشار بتقديم
المسند الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله
ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهذا فصل قوله تعالى ذلك الفوز
الكبير اي ذلك الجزاء الفوز الكبير واما الفوز الدنيوي بالايمان بحقن
الدم وحفظ المال والنجاة من الذل فامر حقير بالنسبة اليه فلا ينبغي
ان يكتفوا في الايمان كما اكتفى المنافقون فادي بهم الى الايمان ظاهرا
لا يكتفي لتحصيل هذه الاغراض قوله وهو الغفور لمن تاب لا تختص
المغفرة بمن تاب بل يغفر لمن يشاء من المؤمنين فكانه تخصيصه بمن تاب
لما في الصفة من المبالغة قوله وقيل المراد بالعرش حقيقته والمراد بذي العرش
الملك الظاهر ان المراد بالعرش حقيقته والمراد بذي العرش الملك لان ذي
العرش لا يكون الا ملكا قوله وقراءة ذي العرش صفة لربك صح قوله انه
يبدئ ويعيد وهو الغفور الودود ذو العرش جملة معترضة ولا باس بالفصل
بين الموصوف الذي هو تتمة المبتدأ وصفته بخبر المبتدأ قال صاحب
التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مباينته لكن قال ابن
الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدأ شاذ حيث قال في قوله
وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان انما الفصل بلعمر ابيك وقوله
الا الفرقدان شاذ قوله وجر حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش
جوز الزمخشري بانه صفة للعرش مع جعله ذي العرش صفة لربك لان
الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فانه يقال له ما لم يتعين قوله
لا يرعون دعيني وادعوي اي نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه قوله
ومعنى الاضراب انه امر اعجب من حال هؤلاء وجعل الذين كفروا عبارة
عن كفرة يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم فامره صلى الله عليه وسلم
بتحذيرهم ثم اضرب بان لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود
والاظهر ان الاضراب من قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار يعني جميع

الكفار في تكذيب ولم يكن بحيث يجاوزها عن تكذيبهم والله من ورائهم
محيط تعريض وتوبيخ للكفار بانهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم
وامالوا الى اللهو والشهوات بكليتهم قوله تعالى بل هو قرآن مجيد
اضراب عن الخبر عن عدم ادعوا الكفار من التكذيب الى ان لا يبتغي
القرآن قوله وهو زحل هو كوكب في سبع كوكب من الخنس كذا في الصحاح
والقاموس قوله اي ان الشان كل نفس لعليها حافظ لا وجه لتقدير الشان
اذ لا حاجة اليه بل حذفه ضمير الشان مع غير المنوية المخففة منصوبا
ضعيف مع انه يحمل بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر جملة فالاولى
ادخال اللام على جزئها الاول لتصريح به في التسهيل وادخالها على جزئها صح
الثاني شاذ صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وقوله واللام الفارقة
المعارف الفارقة وكونها بمعنى الا انما انكره الجوهري ورد القاموس
انكاره بقول العرب نشدتك الله لما فعلت قال الرضي لا يجيء بمعنى الا
بعد النفي ظاهرا او مقدرا ولا يكون الا في المفرغ قوله والجملة على
الوجهين جواب القسم لوجود ما يتلقى به القسم من النفي والاثبات كيدا ان
ولا يخفى ان تشاعت بالنفي فادخال الكل لتاكيد العموم قوله فلا
يملي على حافظه الا ما يسره اي الانسان اذا رآه والملك فانه يشتمل
بالعمل الشر شفقة على الانسان قوله جوابا لاستفهام ولو كان
قوله مم خلق متعلقا بقوله فلينظر الانسان لا يطلب جوابا فالاولى
ان يجعل جواب استفهام محذوف كانه لما قيل فلينظر مم خلق سئل
مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر كانه قيل فلينظر
الانسان الى نفسه فيسئل مم خلق قوله من ماء دافق قلت هذا
شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل المخصوص كما ذهب اليه جمهور
المتكلمين وتاويل النظم بان المضاف محذوف اي خلق بدن الانسان
لا يسع ما لم يتم برهان على امتناع ظاهره قوله من ماء دافق بمعنى ذي
دفق وهو صيغة دفع كالصابئ هو الرجل والمنسوب هو الماء فيحتاج
في وصفها به بالدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل
الاسناد مجازا والحقيقة الدافق صاحبه ولو من الثاني وان انسبه

سورة الطارق

الزمخشري ليكون موافقا للوصف الثاني كونه حالا انما حقيقة ولم
يحمل الدافق من دفق الماء اي انصب فيستغني عن مؤنة التصحيح لانه لم
يثبت هذا المعنى الا الليث كما ذكره في القاموس قوله يتولد من فضل الهضم
الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم في العروق بعد الهضم في الكبد
بعد الهضم في المعدة وقوله ويسرع الانزال في الجماع بالشغف به متعد
بالباء اي يجعل الانزال في الجماع المشغف به سريعا والنخاع مثلثه
مع كون الكسر اشهر خيط ابيض في جوف عظم الرقبة يمتد الى الصلب على
ما في المغرب قوله تعالى انه على رجعه لقادر فصله عما سبق لكون ما
سبق جواب الاستفهام ونحوه وهذا بيانا استخرجناه من مواقع الفصل قوله
والضمير للخالق لدلالة خلق عليه ولا يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق لتعين
تكونه فاعلا للخلق ولذا اتى بالفعل مجهولا وفي الكشاف انه لقادر
بان تدبيرا للقدرة كقوله انني لفقير ووجه لطيفي وكان فخر الدين زكرياء
رحمه الله الا ان يقال لقد يكون للتأكيد لدعوى ظهور الحكم قوله تعرف
وتميز بين ما طاب من السرائر كناية عن تعرفه وتميزه والا فالله
تعالى غني بعلمه عن الاختبار قوله وهو ظرف لرجعه ولا يمنعه الفصل
بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة فكانه قال
لقادر على رجعه يوم تبلى السرائر قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء
السحاب اي على تقدير ارادة المطر اي علاقة كانت قوله او الشق بالنبات
والعيون وهو مناسب لان يفسر الرجع بنفس الرجوع لا بما يرجع قوله تعالى
انه لقول فصل اي القرآن وللثاني ان يجعله الى حديث الحشر ومقابله الفصل
بالهزل يشد عن ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله تعالى انهم
يكيدون فصله لئلا يتوهم عطفه على جواب القسم مع انه غير مقسم عليه
قوله في ابطاله واطفاء نوره هذا الحسن بما في الكشاف حيث قال يكيدون
كيدا في ابطال نوره واطفائه نور الحق لانه ذكر الاطفاء والاضلال مما
قبله قوله واقابلهم بكيدي في استدراجي لهم حديث الا مستدرج
ليظهر تفريع الامر بالمهلة عليه بقوله فمهل الكافرين امهلهم رويدا فاسدراجهم
تمهلهم والاولى ان يفسروا كيد كيدا بأني اقابلهم بكيدي في اعلاء امره

اكادهم من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير وتغيير البنية لزيادة
التسكين لان في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط السامع في
الاوصاف ولذا احببا البعيد الالتفات وشاع فيما بينهم قوله تعالى
سبح اسم ربك الاعلى نزه اسمه عن الالحاد فيه بالتأويلات الزائغة الالحاد
في الشيء ترك القصد فيما امر به والالحاد في اسمائه تعالى كما يكون بالتأويل
الزائغ اي المائل عن الاستقامة يكون بالتحرز عن التأويل وابقاء الاسم
على ظاهره مثال الاول جعل الله تعالى عالما بمعنى لا يكون زائدا على ذاته
ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث او وضع اسم الفاعل على الحدوث
ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اي آثار ربك الاعلى عن النقصان فان
اثر دال عليه كالاسم فيكون منها عن عيب المخلوقات قوله وروي
سبحان ربي الاعلى وفي الحديث اشارة الى احتمال جعل الاسم مقحما
كالشائع في الاستعمال اذ قراءة سبحان ربي الاعلى تدل على ان التسبيح لكن
دون اسمه وكذا تسبيح الرب الاعلى في السجود بعد الامر بجعل ما امر به
بقوله سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه في السجود يدل
على ان المراد تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف قوله الاعلى ابي
بين ان يكون صفة للرب فان قلت باي الاول قوله الذي خلق فسوى
الاية قلت لما كان الاسم مقحما وكان الاسم ربك بمنزلة ربك صح وصفه بما
يوصف به الرب قوله تعالى الذي خلق فسوى وصف الرب وهو من تتبع
التربية كانه شاء اشياء ما وصاف صرح في كل منها بما يفيد التدريج
تحقيقا لمعنى التربية وجعل حذف المفعول في خلق للتعميم وهو مذهب المعتزلة
ماء تعالى ليس خالق الافعال العباد وقد نفى الزمخشري بالحق حيث فسره
بخلق كل شيء قوله غثاء اسود وقيل احوى حال من المرعى التوجيهين على مجيء
احوى بمعنيين في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضرة لانه
يضرب الى السواد على ما في القاموس واذا جعل حالا من المرعى فاحوى
لمما فطة على مقدس الاي قوله او حصلت قاريا بالهام القراءة
سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم قاريا بالالهام بلا واسطة
جبرائيل عليه السلام خلاف ما اشتهر في الدين ولم يقل باحد قوله

سورة سبح

من وزن للمفتاح ويحتمل والله اعلم ان يكون نفي نسيان معنونه اي لا تغفل
عنه فتخالفه في اعمال التخفيه وتعد بتوفيقه بالتزام الاحكام او نهيا له
صلى الله عليه وسلم عن الغفلة عن القراءة في تعاملاته **قوله** وقيل نهي
والالف للفاصلة فيه ان الفاصلة لا تكتب بالياء والحكم بان خط
المصحف هنا مخالف لرسم الخط لا يسئل عنه فيثبت فالاحوط لغالب معنى
النهي جعله خبرا بمعنى النهي وهو الكد ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون
الالف للفاصلة انها حصلت من الاشباع كما يشعر به التمثيل بقوله السبيلا
بل اراد ان الالف ثبتت في النهي ولم تحذف بالجازم للفاصلة ونظير
حفظ الالف زيادة في قوله السبيلا وقد ثبت في الشعر عدم حذف
اخر المعتل بالجازم **قوله** بان نسخ تلاوته النسخ لا وجب النسيان فضلا
عن نسخ التلاوة فكانه اشار الى حمل قوله تعالى فلا تنسى على معنى
فلا تترك قراءته **قوله** وقيل المراد بها القلة والندرة يعني الا ما شاء
الله صار عرفا في استثناء القليل فهو بمعنى الا قليلا **قوله** او نفي النسيان
راسا وبابه ما روي الا ان يقال المراد بنفي النسيان نفي النسيان
التام فهذا نسيان في وقت القراءة لا نسيان بالكلية وقوله راسا متعلق
بنفي النفي لا السيد السند وجه اعتراض بمرجعه المفتاح اصلا مشتمل على
المتعدد او ما بمعنى انتفاء الكلية ووجه المناسبة ان الشيء اذا انعدم اصله
كان الكل كذا حكم كلية راسا هنا والاوجه ان الاصل تعبير عن نفيه الانتفاء
فاذا قيل انتفى اصلا فكانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم
انتفائه بالكلية وكذا راسا فان الرأس في الحيوان بمنزلة الاصل في
النبات فكان انعدام النبات بانعدام اصله انعدام الحيوان بانعدام
راسه بدلالة بعض محققي الصوفية فاصل النبات اصله ادنى به يشرب
قوله فان القلة تستعمل للنفي يريد ان استعمال الا ما شاء الله في النفي
بالكلية مع شيوعه في القلة وذلك يحمل فلا تنسى الا ما شاء الله بمعنى
الا قليلا وحمل قلة النسيان المستفادة من الكلام بمعنى النفي لا ينقص
عمومه **قوله** ولهذه النكتة اي الاشعار بمعنى التوفيق **قوله** وانه يعلم
الجهر اعتراض هنا اذا جعل من حيث المعنى متعلقا بسبح اسم ربك ولك

ان يجعله متعلقا بقوله تعالى سنقرئك فلا تنسى تقريبا الا ما قراته
المتعقب لعدم النسيان فلا اعتراض فتامل **قوله** نيسرك لما استتب
اي استقل الشامل الوحي والدين وحفظه فقوله نيسرك لما استتب لك
بيان لمعنى اللقاء **قوله** لعل هذه الشرطية وجه تقييد الامر بالتذكير بنفعه
ثلاث توجيهات ولك توجيه رابع لعله اقرب وهو ان التذكير ينبغي
ان يكون بما يكون نفعها لمن له التذكير فينبغي تذكير الكافرين بالايمان
لا بالفروع وتذكيرتارك الصلاة بها وهكذا **قوله** والاشقى من الكفرة
كالوليد بن المغيرة وعتبة بن ربيعة فانه قيل نزلت فيهما **قوله** لا يموت
اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا افظع من الصلي
ويستريح كيستروح بمعنى يجد الراحة **قوله** حياة تنفعه تقييد للحياة
دفعا للرفع النقيضين ويحتمل والله اعلم ان يكون لا يموت ولا يحيى
كناية عن عدم النجاة من العذاب لان النجاة من العذاب انما يكون بالعمل
في دار يموت فيها العامل ويحيى والنظر اقرب الى هذا المعنى كيف
واللائق بالمعنى المشهود ثم لا يكون ميتا ولا حيا فتامل **قوله** تعالى
قد افلح من تزكى استئنافا خبرا بالسؤال الناشئ عن بيان حال المتجنب
والسكوت عن حال المتذكر الذي يخشى فكانه قيل ما حال من تذكر الا
انه قيل وضع مكان من تذكر تفصيلا اشارة الى بيان المتذكر بتمامه
ثم اضرب عن بيان حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا البيان
واستعطاف المتمردين على وجه يتضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار
الحياة الدنيا على الآخرة ثم بين انهم يؤثرون الحياة الدنيا بان هذا كان
في الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الآن **قوله** فان نعيمها ملذ بالذات
لا ينفك لذاته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الفساد
قوله الداهية التي تغشى الناس بشدائدها يعني يوم القيامة لم
يفسرها اولا بيوم القيامة تعيينا لاحتمال الغاشية فقوله او
النار عطف على الداهية لا على يوم القيامة لانه لا حاجة في اطلاق
الغاشية على النار الى جعلها داهية لتناهيها **قوله** وجوه يومئذ
خاشعة ذليلة عن مقدره لنفعها بالنار او بشدائد اليوم وهي

سورة الغاشية

مبتدا مخصص بقوله خاشعة او بالا وصاف الثلاثة والخبر عاملة وكذا ناصبة او تصلى قوله او عملت ونصبت جعل عاملة ناصبة دايرة بين كونهما استقباليين وماضويين ولم يجوز كون عاملة ماضوية وناصبة استقبالية كما في الكشاف لبعد كون الحال باستقباليين ماضويا وفي جعل عاملة ناصبة ماضويين مزيد حسن التقابل لان خاشعة تقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويين في قوة ساخطة عن عملها فتقابل لسعيها راضية وقوله تصلى نارا حامية يقابل في جنة عالية قوله حامية متناهية في الحر في الصحاح والقاموس حمي النار والتنور اشتد حره فكانه اخذ التناهي من وصف نار جهنم بشدة الحر مع انها لازمها ومثل ذلك يفيد المبالغة قوله بلغت اناها في الحر في القاموس ان الحميم اشتد حره فهو آن وبلغ هذا اناه ويكسر غايته هذا قوله يبيس الشبرق ذكر المصنف لدفع التنافي بين قوله ليس لهم طعام الا من ضريع وقوله ولا طعام الا من غسلين ثلاث توجيهات في الضريع احدها انه حقيقة الضريع وفيه انه كيف يكون في النار ضريع ويحترق فيها الحجر وبه فسره ترجمان القرآن رضي الله تعالى ولعله لهذا فسرها في التفسيرين وهو استعارة ضريع لشجرة نارية تشبه الضريع تدفع التنافي على هذين التفسيرين جعله لطايفة والغسلين لغيرهم وثانيها ان المراد بالضريع طعام يحيا منه الابل اي تجتنبه الابل فيكون مجازا مرسلا وح يحتمل ان يكون تفسيرا للغسلين والغسلين بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار قوله لا تسمع يا مخاطب او الوجوه يعني قراءة لا تسمع بالتاء ونصب لاغية يحتمل الخطاب والغيبة وفيه رد على من جزم من شروح الشاطبية بانه على الخطاب قوله افلا ينظرون نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التأمل لا مجرد الابصار ولك ان تحمله على الابصار ويكون فيه دعوى ظهور المطلوب بحيث يظهر بمجرد ابصار هذه المخلوقات قوله كيف خلقت لم يقل كيف وجدت لان الكمال هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو التام في هذا المقام قوله لتنوء بالاوقار اي تنهض بالاحمال قوله ويحتمل

العطش الى عشر فصاعدا يقال الى سنة فان من الابل ما يكون وروده في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو ان تشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول اسمائه الرفه وهو ان تشرب كل يوم من الغب وهو ان ترد يوما وتدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه وكان القياس الثلث الا انه اخص عند الغب وحضر الثلث تبعا للخلة واذا ارتفع من الغب فاذا ورد يوما وترك اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم له بعد العشر الى عشرين فيقال عشران بالتثنية قوله لبيان الايات المبثوثة في الحيوانات متعلقة بالمبثوثة او بقوله خصت قوله وقيل المراد بها السحاب فيناسبها الارض والجبال ويندفع طعن الضالين القائلين بانه لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير كون الابل على ظاهره بان خيار العرب جامع بين الاربعة لان ما لهم النفيس الابل ومدار السقي لهم على السماء ودرعهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال قوله فهي راسخة لا تميل ولم تنتصب كالجدار المائل بل لا تحجم عن الارتفاع بدل البرية بل نصبت بحيث يمكن النزول فيه قوله عقب برام المعاد اي اورده عقيب ام المعاد فان اول السورة في المعاد قوله وحمزة بالاشمام اي اشمام الصاد والسين فيكون الحرف بين صاد وسين قوله وقيل متصل يعني كون الاستثناء منقطعا اشكال لان المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج من متعدد قبله لعدم دخوله فيه مخالف له في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمهم مخالفا له قوله وكانه تذاوصف هو بالجهاد في الدنيا وعذاب النار في الآخرة ولا يبعد ان يراد بالعذاب الاكبر سبي النساء والاولاد فيكون اشارة الى ان هذه الامة اكثر عذابهم في الدنيا هذا الا كما كان في الامم السابقة قوله او فعال من الاوب الاوب والاياب بمعنى اصل اياب الاواب فقوله سابقا من الاياب وقوله هنا من الاوب ليس بفارق والفرق بين التوجيهين انه في الاول يلحق الرباعي وفي الثاني بصدد التفعيل فهو بمعنى التاويب كالكذاب بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع

سورة الفجر

اعلا لين والنباس ابواب كيوان قوله والمبالغة في الوعيد وتوحيدها
ذكر ضمير المتكلم مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو وجه توحيد البلاء
قوله او فلقه كما في قوله تعالى والصبح اذا تنفس لان مناط القسم
تنفسه الذي قيد به القسم قوله او بصلوته وهذا الحمل يستدعي حمل الليالي
عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة وهذا يناسب اهل مكة كما ان
ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة على
ليلة القدر وحينئذ المناسب ان يحمل الوتر على اوتارها التي ليلة القدر
فيها ادجى وان يحمل الشفع على شفعها وتقديم الشفع على الوتر مع تقدم
الوتر وجودا وشرفا لرعاية الفاصلة ولذا نون معرفاتها باللام ايضا
قوله وتنكيرها للتعظيم او للابهام اي لليالي عشر من بين العشر ينا ولعل
اصل هذا التركيب وهو عشر ليال فاحفظ واحفظ فانه من بدايع الالهام
قوله وقد روي مرفوعا اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع لانه العاشر
وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف قوله ما راته اظهر دلالة على
التوحيد كالعناصر والافلاك والسيارات والبروج وقوله او
مدخلا في الدين بالنسبة الى شفع الصلوات ووترها ورعاية المناسبة لما
قبلهما في التفسير بيوم النحر وعرفة المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل
رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر بالقياس الى غيرها مما لم يذكر
قوله كالحبر والحبر هو واحد احبار اليهود والكسر افصح كذا في الصحاح
قوله ومنع صرفه اسم قبيلة كانا وارمنا على ما في الكشاف ولم يمنع عاد
على انه اسم القبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة والارض لم يلزم بل ربما
يعتبر وربما لم يعتبر ولذا توقف صرف اسماء القبائل والاماكن على
السماع قوله المقام الذي يترقب الرصد جمع راصد وميقات الحج
موضع الاحرام ووقته حين وقته والارصاد للشي الاعداد له فلما
لا ارصاده العصاة للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله
متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد الخ سوق كلامه يشعر بانه جعل قوله
فاما الانسان الخ بيانا لقوله ان ربك لبالمرصاد فتكون الجملتان تفصيلا
لحال الرب والانسان ولا يخفى ان هذا السوق ينبغي ان يقال واما

الانسان

الانسان وانه لا يكون ما سبق تمثيلا لارصاد العصاة للعقاب بل
تمثيلا لارصاده السعي للاخرة وايضا قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم
على اصل الاشاعرة انما هو على اصل الاعتزال الذي سلكه الزمخشري
لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى به ولا يجري
في ملكه الا ما يشاء فالظاهر ان اتصاله بقوله ان ربك لبالمرصاد بيا
لتفريع عليه فالانسان يؤاخذ لا محالة لانه تدبير هنا مهمل موجب
التكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر عليه ويكفر لاجله بالجزع
والقول بما لا ينبغي قوله مع ان قوله الاول مطابق لاكرمه وانما رده
عنه لانه قال ربي اكرمني لبيان ان اكرامه مقصود لذاته وليس كذلك
بل للابتلاء وربما ينقلب الى اشد منه قوله ولم يقل فيتم حسنه قضا على
قوله ذمة فيكون معللا بما سبق لكن لو قصده لوجب ان يقول ولان
التوسعة تفضل فيما مثل قوله ولا يحضون اهلهم على طعام المسكين فضلا
عن غيرهم قيد مفعول يحضون اهلهم وجعل نفي حض الغير مفاد الطريق
الاولى وفيه انه لا يضرون تدعوا اليه بل الظاهر تقدير المفعول عاما
وانه لا يلزم نفي حض الغير بطريق الاولى لانه يجب الاحال بنفي حض الاهل
دون حض الغير فان اطعام الاهل صرف ماله بخلاف اطعام الغير ولو
جعل قوله فضلا عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين لانه مع الثاني
قوله او يا كلون ما جمعه المورث من حلال وحرام عالمين بذلك وهناك
توجيه ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون الذم للوارث
الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في انفاقه
ويا كله اكلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة
والفواكه كما يفعله الوراث البطالون هذا وكانه اسقطه ولم يلتفت
اليه لانه لا يلائم قوله ويحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون
يحب المال قوله دكا بعد دك بيان ان دكا الثاني ليس تاكيدا بل هو دك
آخر سوى الاول وهو نظير الحال في قولهم جاءوا في القوم رجلا رجلا
اي جاوا بعد رجل قوله تعالى والملك صفا صفا بحسب منازلهم
ومراتبهم او بحسب امكنة امور تتعلق بهم قوله اي منفعة الذكرى

لئلا تناقض ويكون في التناقض بمنزلة ذكراه منزلة العدم لعدم ما
يترتب عليه قوله واستدل به على عدم وجوب قبوله ولو وجب لوجب
قبوله فلا يرد أن عدم قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة
قوله قدمت ان كان مكانه اي كونه ممكنا من الشيء بنال كمنه منه
اي اقدره عليه وربما صحف فيجعل ان كان مكانه شرطا وتمكن
اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على الامكان وربما
يناقش بان بين المجرور وهذا القول فرقا فانه يقول يا ليتني قدرت
على ان اقدم لحيوتي وقد يدفعه ان هذا اول المسئلة لان كل من يقول
ليتني فعلت فهو مجبور على اصل السنة والاظهر ان التمني يبتني على اختيار
بنية الاشعري نعم لو كان مقصود الكشاف رد مذهب الجبرية لا يتم
هذا الجواب ايضا قوله اي لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه
وذلك ان يريد بأحد الواحد الحقيقي فان لا احد من اسمائه تعالى
قوله على ارادة القول اي يقول الله تعالى للمومن ويمكن الاستغناء
عن تقدير القول بان يجعل خطابا للنفس المطمئنة بعد المبالغة في
سوء حال الامارة ووعيدها فالمراد بالامر الرجوع الى الرب الامر
بالرجوع اليه في كل امر في هذه الحيوة الدنيا والمراد بالامر الدخول
في العباد بالدخول في زمرة العباد وبالامر بالدخول في الجنة الامر
بالدخول فيها بالقوة القريبة من الفعل قوله او الى الحق اي بترقي
في سلسلة الاسباب والمسببات عقلية الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضي
ان يقول سابقا مغني الى الجهات بذكر او بالحق قوله وقد قرئ بها
عبادي ومنه ابي قرأ الامنة مكان المطمئنة لكن الكشاف قال ان
قراءة ابي بن كعب يا ايتها النفس الآمنة المطمئنة قوله ارجعي الى امره
بالموت او موعده يعني ارجعي الى امره بالموت او بتعريه او ارجعي الى
الى موعده بالموت وهو انه يكون منعما بالجنة الى البعث قوله او
بالبعث اي ارجعي الى امره بالبعث او موعده بالبعث قوله راضية بما
اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده قوله ويشعر ذلك
بقول من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع الى

الرب

سورة البلد

الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن بتمزيله كان على مثل تلك الحالة
مرة اخرى قوله اقسم سبحانه بالبلد الحرام وقيده بحلول الرسول
بيانا ان الحل بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة من الحلول حال لا حل
ومصدر حل بمعنى نزل الحلول والحل بفتح الحاء والحلال حركة والصفة
على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلالا صرح به
في القاموس وكان لهذا لم يفسر الزمخشري الحل بالحلول ولم يلتفت الى
هذا التوجيه قوله اظهارا لمزيد فضله يحتمل الضمير البلد والرسول
ونقول ويوبخها لقومه بقصد اخراجه اياه من مكة مع ان شرفها بحلوله
فيها ومنعها لجرم عن هذا الفعل قوله وقيل قوله قيل نقل للتوجيهين
عن الكشاف تمييزا بين توجيهه وتوجيه غيره وفي هذين التوجيهين
لبس قوله وانت حل حالا لا كما توهمه كلامه بل اعتراض على ما صرح به في
الكشاف وجعل النكتة في الاعتراض على الاول التنبيه على ان من جملة
المكابرة ان مثلك على عظم حرمتك يستحل بهذا البلد الحرام كما يستحل
الصيد في غيره وفيه تثبيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وبعث
على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجب من حالهم في عداوته وعلى الثاني
مزيد تسليته صلى الله عليه وسلم بوعده بان يحل له ساعة هذا البلد
يفعل فيه ما لم يكن حلالا لغيره قوله والوالد ادم او ابراهيم على
نبينا وعليهما الصلاة والسلام وما ولد ذريته او محمد صلى الله عليه
وسلم في الكشاف المراد بوالد ومن ولده صلى الله عليه وسلم بالبلد الحرام
من ابراهيم واسماعيل على نبينا وعليهما السلام ونبينا ولده رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقيل هو ادم وولده فما ذكره يحتمل ان يكون اختصارا
لكلام الكشاف ويكون قوله ذريته بمعنى ذرية ادم مرتبطا بقوله ادم
وقوله او محمد عليه الصلاة والسلام مرتبطا بقوله او ابراهيم عليه
الصلاة والسلام فيكون في الكلام نشر على ترتيب اللف الا انه خالف
الكشاف في تفصيل الوالد بابراهيم عليه السلام رعاية لافراد الوالد
ويحتمل ان يكون نظرا ثانيا اخر ويريد بالوالدين ادم وابراهيم على نبينا
وعليهما الصلاة والسلام ويريد بالولد على كل تقدير من الذرية او محمد

عليه الصلاة والسلام قوله وايثار على من يمكن ان يكون ايثاره لانه
عدل عن المولود الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود ما
ولده احد لا من ولده احد قوله من كبد الرجل كبدا اذا وجعت كبده
ثم استعمل في كل تعب ومشقة كذا في الكشاف قوله ومنه المكابدة بمعنى
مقاساة الشدة على ما في الصحاح قوله والضمير في ايحسب لبعضهم اي
لبعض قريش الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكابد منه اكثر
مما يكابد من غيره وهو الوليد بن المغيرة او غيره يعني به كابي الاشد بن كلدة
والاستفهام للتعجب يعني اعجب ان لن يقدر عليه احد مع انه لا يتخلص من
المكابدة قوله يقول في ذلك الوقت اي في وقت الافتخار والقوة في قومه تبعه
لمرؤسيه فخرا ورياء ومباهاة وتطاولا على المؤمنين قوله لبدا الكثير من تلبد
الشيء جمع لبدة كحطمة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقربة قوله يعني ان الله
تعالى يراه لانه لو كان يراه كما في الكشاف وقوله او يعنيه اشارة الى جعل
الرؤية مجازا او الد مجازا لعلاقة ان رؤية الشيء يستلزم وجدانه اي يحسب
ان لا يجده احد فيحاسبه عليه وحينئذ كان لن يره استقباليا بخلاف التوجيه
السابق لكن يجاب بان المناسبة ان يخصص المضارع بالاستقبال لكن
لا ينقل الماضي اليه قوله ولسانا يترجم به عن ضمائره في الصحاح ترجم
كلامه فسره بلسان آخر فقوله يترجم به عن ضمائره مجاز عن الكشف قوله
طريقي الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة
مكان مرتفع ظاهر بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة
في حضيض الشقاوة فكان استعمال النجدين بطريق التغليب ولان ميل الصبي
بالنسبة الى قوته في الواقع مصور بصورة المكان المرتفع ولذا استعمال
الترقي في الوصول الى كل شيء وتحصيله قوله وهو الدخول في امر شديد
في الكشاف الدخول والمجاوزة لشدة ومشقة والفرق بينهما بين وفي
القاموس تحم في الامر كنصر تحما رمى بنفسه فيه فجاءة بلا روية
تحمة واقتحمه فاقتحم وتح في قوله فلا اقتحم العقبة زيادة توبيخ يعني لم
يتبع تعليم الشرع ولم يتبعوا قوله فلم يشكر تلك الايادي باقتحام
العقبة الاولى فلا اقتحم العقبة في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد

بالعقبة

بالعقبة نفس الشكر معبرا بها عنه ليقوى به ولا يأباه وما ادريك ما
العقبة فك رقبة لانه بمنزلة وما ادريك ما الشكر فك رقبة قوله
والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام
قوله سماع عقبة لانه شاق على النفس كما ذكرنا ولان اعتاق الرقبة وتكفل
اليتيم جميع حوائجه بمنزلة راس الجبل وفك الرقبة وهو الاعانة في
تخليصها واطعام اليتيم او المسكين مما يفضي لسالكهما الى ما هو الاعلى
فهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق
الاولى قوله ولتعدد المراد بها حسن وقوع لا موقع لم من مواقع
يجب تكرار لا الماضي في غير الماضي الدعاء لانه مستقبل معنى غير ما
هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكان لا تفعل فلا يجوز الا وضربت زيد من
غير ان يقال ولا لئم ومن مشكلات هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم
العقبة ولا ان وكانه لم يلتفت اليه القاضي رحمه الله مع انه اورده
الكشاف لانه تعقب بانه يقتضي جواز لا جاءني زيد وعمرو ولانه
في معنى جاءني زيد ولا جاءني عمرو ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء
عليهم بان لا يرزقهم الله تعالى ذلك الفعل ولنا ان نجعله اخبارا
عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ما مضى معلوم بالمشاهدة فالا
الاخبار عن حاله في الاستقبال وقيل لا اقتحم العقبة مخفف الا اقتحم
العقبة فهو حرف تحضيض قوله عطفه على اقتحم او فك لو كان قصد
الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا على قراءة ابن كثير لو كان قصد
الى فك مصدرا لكان قوله كان من الذين آمنوا في تاويل المصدر اي
ثم كونهم من الذين آمنوا وعلى الثاني الايمان داخل في العقبة قوله
اليمن او اليمين قال الكشاف الميامين على انفسهم وقيل اصحاب المشأمة
امنا بالمشائيم على انفسهم ولقد احسن القاضي حيث لم يقيدهما لان
اصلهما مبنيان على غيرهم ايضا والفساق مشائيم على غيرهم ايضا ويجب
التوسل بالصلحاء والاجتناب عن الفساق قوله ولتكرير ذكر المؤمنين
باسم الاشارة والكفار بالضمير شان لا يخفى من تعبيد شان اصحاب
الميمنة لتعظيمهم والاشارة الى تميزهم او الى استحقاقهم كمال الانتفاع

بخلاف اصحاب الميمنة فانهم احسنوا بالاعطاء قوله وقرأ ابو عمرو
وحمزة وحفص بالهمزة من اصدته في القاموس اوصدت الباب كاصدته
بمعنى اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا على الكشاف
حيث قال وعن ابي بكر بن عياش لنا امام يهمز مؤصدة فاشتهي ان اسد اذني
اذا سمعته قوله والضحى وقت ذلك في القاموس هو بعد ذلك قوله لا
طلوعه طلوع الشمس فيه رد على الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعا عند
غروبها اخذا من نورها وذلك في النصف الاول من الشهر ووجه الرد ان
طلوع القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس لا انه يصير مرئيا بعد غروبها
اخذا في الغروب عقيب غروبها وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس
كما بينت في محله قوله والا فلا والارض بالدنيا قوله ولما كانت اذا
العطف نوائب للواو والاولى وقع لما استصعبه الكشاف من ان الواو سوى
الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين وان
كانت الكل قسمية لزم اجتماع القسمات المتعددة على جواب واحد
والاستصعاب مبني على امتناع العطف على عاملين مطلقا حتى لو جوز
مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول مجرورا لم يكن اشكال وتقرير الدفع
ان واو العطف نائبة العامل في المعطوف عليه حيث تجر العامل في
المعطوف نعني تجر الواو والنسبة الى ما بعدها والواو القسمية نائبة عن
فعلها حيث وجب حذفه معها ولا يجب الحذف بدون نائب فالواو عامل
للجر بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل العطف على معمولي
عامل واحد وجد انه يعمل الجار والمجرور معا نائبا عن الفعل المحذوف
كما في زيد في الدار ولم يعمل مجرد حرف الجر نائب العامل وهذا مما لا
نظير له على انه في قوله والشمس وضحاها لا منصوب حتى يحكم بان
الواو عطف المنصوب عليه في قوله والقمر اذا تلاها فالاشكال ببقاء
المعطوف من غير معطوف عليه لان العطف على عاملين حتى يؤول العطف
على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع الاخير ان المعطوف عليه
مفهوم من الكلام كما اشار بقوله ضحوتها اذا اشرقت يعني ان الظرف ليس
ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ ليس الاقسام في هذا الوقت

سورة الشمس

بل

بل يجب ان يكون حالا مقدرة اي اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها اي مقدرا
كونه في هذا الوقت قوله ربطن المجرورات عدل عن قول الكشاف فحقق
ان يكن عوامل عمل الفعل والجار والمجرور جميعا لانه لم يقل احد بان
الحروف العاطفة عوامل قوله كانه قيل والشيء القادر الذي بناها
الاولى ان يقول كانه قيل وبانيها لانها الوصفية المقصودة وما ذكر
من الزوائد ليس مقصودا بقوله وما بناها انه من لوازمها وانما
عدل من بانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله ويخل بنظم قوله فالهمها
فجورها وتقواها بقوله وما سواها لانه ان جعل قوله فالهمها الخ معطوفا
به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن لعطفه على قوله وما سواها وجه وقوله
الا ان يقال لا يصلح خلل النظم فالاولى ان يقال في قوله يجرد الفعل عن الفاعل
قوله والتنكير من الايثار بهما اظهر ان التنكير اول بحث التسوية
وكونه تحت الابهام بتبعيض الانعام قوله انالها بالعلم والعمل جعل
فاعل زكاها ضميرا للموصول دون ضميره تعالى بان يكون الراجع الى الموصول
ضمير المؤنث لكون من عبارة عن النفس كما فعله بعض اهل السنة هربا
من كون اسنادها الى الله تعالى وشنع عليه الزمخشري بان هذا التكلف
من الذين يوركون على الله قدرا برئ منه اشارة الى كون افعال العباد
بتقدير الله تعالى وخلقه لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه يقال
ضرب زيد ولا يقال ضرب الله مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك
ان وضع الفعل للنسبة الى الكاسب قوله وحذف اللام للطول في
المدارك قال الزجاج طول الكلام صار عوضا عن اللام وانما تركه
القاضي والكشاف لانه يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول قوله
تعالى كذبت ثمود بطغواها بسبب طغيانها او بما اوعدت به من عذابها
ذي الطغوى في التوجيه الاول الباء للسببية وفي الثاني صلة
كذبت عبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة او قصدا وقوله من عذابها
ذي الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على انه تعبير عنه بذي الطغوى
مبالغة قوله وقرئ بالضم كالرجعى وحل بشكل قلب الياء واوا لانه
لا يقلب في فعل اسما بل تقلب الواو ياء فرق بين الاسم والصفة قوله

اذا انبعث حين قام في القاموس والصحاح بعثه وابتعثه بمعنى أرسله
فانبعث وانبعث وتبعث في السير اسرع قوله وما لاه بمعنى عاونه
ونبه بقوله على قتل الناقة ان العقر بمعنى القتل فاكتفي به في تفسير
فعقروها قوله فان افعل التفضيل اذا اضيف الى المفضل عليه يجوز
الافراد والمطابقة بخلاف ما اذا اضيف الى غيره فانه لا بد فيه من
المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني منصوب
بتقدير ذروا او احذروا ولم يرد انه منصوب على التحذير كما قاله
الكشاف لانه مشروط بكون المحذر منه مكررا او بكونه محذرا
مما بعده ولذا ترك قوله منصوبا على التحذير وذلك ان تقدر عظموا
ناقة الله وسقياها والزموا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله فقال لهم
رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر فالمراد انه
قال لهم انه قال الله تعالى ناقة الله وسقياها والهدا صحيح قوله فكذبوه
لان الرسول لم يخبر في هذا القول لا بمعنى ان لا يتبع وجه تكذيب الامر
ولهذا اظهر من توجيهه بما ذكر من انهم كذبوه فيما حذرهم من حلول
العذاب ان فعلوا قوله وهو من تكرير قولهم ناقة مدمومة اي كثيرة الشحم
عذبهم على ذنب فعلوا قوله فسوى الدمدمة بينهم او عليهم يعني
ربط التسوية بهم اما بتقدير بينهم او عليهم قوله اي يغشى الشمس
او النهار الخ على التوجيهين الاولين يكون المقسم به الليل وقت شدة
ظلامه والظلام بالفتح كالظلمة بالضم والظلمتين ذهاب النور وفي
الصحاح الظلام اول الليل قوله خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع له
توالد هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوي الارواح
ليس بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما وان كان مشكلا
فمن حلف بالطلاق انه لا يكلم يومه ذكرا ولا انثى يحنث بتكلمه الخنثى
قوله او ادم وحوا وقد عرفت وجه اختيار ما على من غير واحد وغير مرة
والتعريف حينئذ للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس وعلى توجيه ما
المصدرية يحتملهما وقال النقل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق سواه ولا
قائل بخفاه قوله تعالى ان سعيكم لشتى مختلفة اي في الجزاء متعلقة بالتفصيل

سورة الليل

الا انه بعد كمال الارتباط وذلك ان نريد بالاختلاف كون البعض طالبا لليوم
المتجلي والبعض طالبا لليل الغاشي فبعضها مستعانا بالذكر وبعضها
مستعانا بالانثى فيكون شديد المناسبة بالقسم قوله والمعنى من اعطى
الطاعة الى آخره لا يجعل التصديق بالتوحيد سابقا على اعطاء الطاعة
والاتقاء عن المعصية تحقيقا للتقديم في البيان لان من اعطى الطاعة
الا صحيحا لتعليم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك
وهما مستقيمان على التوحيد قوله للخلة الخ في الصحاح الخلة الخصلة
والخلة الخليل ووصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونها مؤدية الى
اليسر وهو الغنم السهولة والغنى قوله تعالى اذا كذب بالحسنى بانكارها ويدل
قوله تعالى وكذب بالحسنى بانكار مدلولها اخر مقام مثل هذا التفسير
قوله وصدق بالحسنى قوله للخلة التي تؤدي الى العسر والشدة وجعل
العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس قوله تفعل من الردى ردي كرضي
بمعنى هلك وتردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردى يردى كرمى هو ايضا من
الردى لكن بمعنى السقوط قوله تعالى ان علينا للهدى اي ان الهدى يوكل
علينا لا الى غيرنا كقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على
وجوبا لا صلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله او ان علينا طريقة الهدى
قدر المضاف ليكون مطابقا لقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل اي عليه
اهداء الطريق المستقيم ولا يخفى ان قوله على الله قصد السبيل لا يتم الا بملاحظة
الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان علينا طريقة الهدى لا يتم بدون
ملاحظة الهدى والارشاد فالاولى ان لا يقدر المضاف بل يجعل ان علينا
للهدى في قصد السبيل كقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل اي هديه قصد السبيل
قوله او ثواب الهداية للمهتدين لا داعي الى التخصيص بل الظاهر او ثواب
الهداية للمهتدين وعقاب الضلال للضالين قوله ان لا يضرنا تركهم الاهتداء
لان لا حاجة لنا اليه او لانا قادرون على الانتقام منكم بما نريد الاولى فلا
ينفعنا اهتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم قوله فانذرتكم متفرع على كون الهداية
عليه يعني هديتكم بالانذار والبعث في هدايتكم قوله لقوله يتزكى في

الكشاف اي يطلب عند الله ان يكون زاكيا لا يريد رياء ولا سمعة
او متفعل من الزكوة وقوله فانه بدل من يؤتي مقابل لقوله او حال يدل
على انه اراد البدل النحوي وفيه انه من قسم التابع والاعراب للبدل حتى
يثبت له تابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح المعاني من جعل الثاني
ما له ضربا في تمام المراد قوله ومنها الثواب الذي يرضيه بعد الوعد
بنجاته من العقاب هذا على تقدير جعل ضمير يرضى لله الاتقى والاحوال بانه
نظم الكلام جعل الضمير للرب اي لا يريد بما له الا طلب رضى ربه ولسوف
سورة الضحى
يرضى به عنه والله تعالى اعلم قوله وقت ارتفاع الشمس تدرسوا الضحى
ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك فاعتبر في قوله والشمس وضحيها والضحى زمان
وحده فالمناسب الليل يتضح من هذا تفسير الضحى في قوله والشمس وضحيها
بوقت ضحيها لقوله والنهار اذا جلاها قوله ولان فيه كلم موسى على نبينا
وعليه الصلاة والسلام ربه في محشر السحرة حيث قال الق عصاك فاذا
هي تلقف ولان فيه دفع استيلاء الشياطين وتجد بعد الشمس لا تقهر يسجدون
للشمس حين طلوعها فاذا ارتفعت تفرقوا قوله او النهار ويؤيده قوله وقع في
المؤيد الضحى في مقابلة الليل بيانه التي تعم الليل كله وههنا وقع مقابلا بالليل الفعل
وقت اشتداد ظلامه فهنا ينبغي ان يراد النهار وقت اشتداد الضوء كما ان
المناسب هنالك ان يراد النهار مطلقا قوله سكن اهله او ركد ظلامه يعني
سكن بجعل اسناد السكون اليه مجازا من اسناد السكون اليه مجازا من اسناد
السكون الى اهله او من اسناد السكون الى ظلامه وسكون ظلامه عبارة عن
عدم تغيره بالاشتداد والتنزل وذلك حين اشتداد ظلامه وكل يستقر زمانا ثم
يشرع في التنزل قوله وتقديم الليل في السورة المتقدمة الى آخره تقديم النهار
قد وقع في السورة المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جلاها والليل اذا يغشاها
وكانه غفل هنالك عما نبه له ههنا فاشتر بيان النكتة عن موضعها الاليق بها
وجعل الليل اصلا من نفسه قوله تعالى وجعلنا الليل لباسا وقوله والليل اذا
يغشيها الا ان يقال النهار مستندا الى نور الشمس الاصل في الشمس المقدم قوله
وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك هذا بناء على ما في بعض التفسيرات واما ما في
يجري في بدور شهد له الجوهري فقال لا يقال ودعه ولا وادعه الا في الصورة

فالسوء الذي استدل به الزمخشري لا يصلح شاهدا والاولى ان يجعل المخفف
بمعنى المشدد في القاموس ودعه كوضعه وودعه بمعنى ودع ككرم ووضع
سكن واستقر هذا قوله او لغيره اي او لغيره مما قبل او من الكرم قوله كانه لما بين
انه تعالى لا يزال يواصله الخ بيان لمرجعها اتصال قوله وللآخرة خير لك من الاولى
بما قبله والاظهر جعله حالية اي ما ودعك وما قلاك والحال ان الآخرة خير لك
من الاولى الدنيا وانت تختارها عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه وفيه ارشاد
للمؤمنين بما هو ملاك قرب العبد الى الرب وتوبيخ المشركين بما هو سبب البعد
والاعراض عن الآخرة ورجح عليه قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف
يعطيك الآخرة ولا يعني حينئذ كمال انتساب الجمل قوله لا للقسم فانها لا تدخل على
المضارع الا مع النون المؤكدة بعد تقدير المبتدأ اي لام القسم داخلة على المضارع
كلا لام حينئذ لا يحتمل لام الابتداء يحتمل لام القسم فالجزم بكونه لام الابتداء
يخل بالجزم وان اتفق التفتازاني والزمخشري فيه قال صاحب التسهيل معنى سوف
عن التأكيد في جواب القسم قوله وجمعها مع سوف للدلالة على ان الاعطاء كائن
لا محالة وان تأخر تبيين ان تأكيد اللام ليس للتأخير بل لوقوع الحكم والتأخير الى
انما يكون من خبره لا منه قوله تعالى الم يجدك يتيما لا تقبل لم يعصمه فآوى بان
روي ضعيف بجعلك الجزاء البركة حتى اجتك وتحلتك والمناسب له حمل الضلال
على الضلال بين الخلطة او في الطريق وحمل العائل على الفقر مع العيال ويحتمل ان
يراد باليتيم فاقد المعلم فان لا أبا لا أم له من عمك ومنه وجعله منو له
ويناسبه حمل الضلال وحمل العيال لجهالة الامة الخالية منه معرفة مصالح
الدين مع فقره في المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحي قوله فلا تقلبه على ما له لضعفه
متعلق بالنهي او بالقلبة قوله فان اصرفت شكرها اوجب التحلي للحديث وقلب
سورة ألم نشرح
الفقرا ومعولها بالرجا قوله الرضخ في الصحاح فسحه المجلس اي
وسع وفي القاموس الشرح الكشف ولما كان في القلب يسع المجلس كنى ذكر اللازم
واراد الملزوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لغيرك بان كان موسعا
يسع من الدنيا وانواع السعادة كالابليس والشرح لا يسع الخير ولذا قال الله
تعالى افمن شرح الله صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو ما سبق
اي لعل استخراجه العلقة عبارة عن تطهير القلب وغسلها اشارة الى ازالة بجهله وملائه

ابانا وجملها الى ايجاع لحكم فيه قوله ونقل الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة
في اثباته لان الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة قوله عنك الوزر
بالكسر الحمل الثقيل من اي شيء كان والمراد هنا الحمل المعنوي شبه بالثقيل قوله وهو
صوت الرحل الرحل مركب للبعير والنقيض لا يختص بصوت الرحل بل يشمل صوت
النسع والاحمال والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوبر والاحماء
الى استعارة من نقيض الحمل للاثقال وحمله على نقيض مفاصل الظهر قوله من فرطاته
أفرطه الامر اي جاوز الحد والفرطة بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح المرة
الواحدة منه مثلث في فرطاته النفع والشر قوله مثل ان قرن اسمه باسمه
في كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قال الكشاف قوله
وصلى عليه في ملائكته اي عبادته الملائكة كما اخبر عنه من امر المؤمنين السلام
عليه الصلاة والسلام بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين
امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قوله وخاطبه بالالقاب مثل يا ايها الرسول
الله والمراد خطابه ليس بهذا يا ايها النبي يا رسول الله مثل الناس كلهم بل قلبه
فيما الحب فيشمل جميع ما ازل لحكمه قوله لكونها ما قبل الايضاح قوله فان
قلت لا ايهام تحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا
فاي حاجة منه الى ذكر لك قلنا اذا ذكر الفعل ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعين له
مفعولا من عنده فاذا اشتغل بذكر غير المفعول توجه منه شائق المفعول لعلو الفعل
من عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم وقد ذكرنا للتوجيه
اخرى في الذكر قوله والمعنى بما في ان مع من اشتملها المبالغة هذا عند اللفا
واما عند الخاصة فالمعية حقيقة كما قيل ربما تراد توجيه رسدها حي منا سبت
كنا ولد جماعت وكر خير سم وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة الى ان
الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم قوله او استئناف واشد
كلام لجواب سؤال الفرح لا يجوز كثرة الفضل ولا يعتقد لا يكون كونه في صورة التكرير
للحفظه فانه من البدايع فان قلت التكرير ظاهر جدا بحيث يكاد يقطع الاستيناف
تكريرا للكلام فكيف جوزه العلماء الاعلام قلت وجهه ما ذكر في الكشاف ان هذا
عمل بالظاهر كونه على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله
اللفظ وابلغه قوله وعليه قوله صلى الله عليه وسلم لن يغلب عسر يسرين كانه

سورة التين

بحمل قوله صلى الله عليه وسلم على انه لن يغلب فرد من افراد العسر ذكر اليسر في
وتكريره في مقام الوعد قوله فلا يتعدد سواء كان للعهد وللجنس لان الجنس
في المقام الخطابي محمول على الاستغراق كانه قيل لكل عسر يسران فلا يتعدد
العسر كتعدد اليسر وهذا بين لا سترة فيه واما ما ذكره الزمخشري في توجيه
عدم تعدده للجنس من ان الجنس هو الذي يعلمه كل احد فهو لا يتعدد فيه ففيه
ان هذه الوحدة تجامع التعدد في الوجود ويحتاج دفعه الى تكلف انه حمله
بناء على الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى قوله
فاذا فرغت فانصب من التبليغ فانصب في العبادة شكر الما عددناه بيان في
الصال فاذا فرغت بما قبله ونحن نقول لا انصب ان يراد فاذا فرغت من عسير
فانصب بعسير اخر طلبا لليسرين فاذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك يعني
لا تحمل عسرا للدنيا طمعا في يسرين فيها بل تحمل عسرا للرب وقربه لليسرين
قوله وسنين وسينا اسمان للموضع الذي فيه في الوجيز طور سنين يعني
جبل موسى عليه السلام وسيني المبارك بالسريانية وفي التيسير قال
الاخفش سنين جمع سينه وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سينا وهو الحسن
وزيدت الياء والنون للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة قوله وغطاء من
سائر الممكنات يعني جمع الجنس نظرا وسائر الممكنات فله فرد نظير الملائكة فرد
نظير الحسن وفرد نظير السبع او استجمع كل فرد خواص الكائنات وهو في
نظائر سائر الممكنات من الملائكة الحسن السبع قوله تعالى ثم رددناه اسفل
سافلين فان قلت جعله اهل النار وكيف يصار الخلقة في احسن صورة قلت
هذا لله باعتبار ان اهل النار اقبح صورة من كل شيء فاسفل على التوجيه الاول
حال وعلى الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه وقوله فيكون منقطع على
نيه في كونه استثناء منقطعا نظر لانه داخل في المردود الى ارذل العمر غير
مخالف للعمر في الحكم وغاية ما يمكن ان يقال ان المعهود من المستثنى المنقطع ما لم
يدخل في المستثنى منه ومخالفه في الحكم ولا يذكر للمستثنى حكمه او حكمه مخالف
حكم المستثنى منه وقد يكون لدفع توهم ناش مما سبق من غير ان يخالف المستثنى
في الحكم فالواجب ذكر حكم له ليعلم انه ليس حكمه خلاف المستثنى منه وذلك
مما نحن فيه توهم ان المؤمنين يشاركون المشركين في سوء الحال الذلك الرد فاستثنى

وقال الهمداني غير ممنون قوله او الى اسفل سافلين وهو النار وقيل ارذل
العمر حمل احدهما لارذل العمر بقوله او الى اسفل سافلين وعلى التوجيه
الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى ان جعلناه من هو في ارذل العمر قوله
وهو على الاول حكم مرتب لم يفعل وعلى الاول لانهما المتبادر بهما في حكم توجيه
واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى اي لكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم
اجر غير ممنون والفاء لتضمن المبتدا معنى الشرط بعد ظهور هذه الدلائل اي
الدليل التي يتضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رده الى اقبح الصورة فانه
يعلم منه قدرة القادر بحيث لا يشك في الاعادة قوله والمعنى فما الذي
يجعلك على هذا الكذب اي الكذب الذي هو التكذيب فانه كذب محض في
الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الدين وانكاره بعد هذا الدليل يعني انك
تكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شيء يضطرك
الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيبك بالجزاء وهذا ما اختصار القاضي محل مغلق
قوله اي اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان باسم
ربك مردد بين الملابسة والاستعانة ولا تنصيص على الملابسة كما يشعر
اليه قصر الكشاف البيان عليها ولعله لم يلتفت اليها رعاية للادب اذ في
جعل اسم الرب آلة اخلال بعز التعظيم الذي يستحقه قوله اي الذي له
الخلق اشار الى ان خلق منزل منزلة اللازم مستغني عن تقدير مفعول
والحصر ملحوظ اي لا خالق الا سواه واشار اليه بتقديم المسند في الصلة
وصرح به الكشاف واشار بقوله الذي خلق كل شيء الى تقدير المفعول
العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح
صلة للموصول ولا يميزه عن غيره بخلاف كونه خالق كل شيء لان حصر الخلق
فيه لا يصلح على اصل الاعتزال المقتدا ظناه الزمخشري بالحق وهو لا يدري
ملحوا شرف الخلق الاشرف وهذا تقييد الزمخشري بالشرف ما في الارض جريا
على اصل الاشعري من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري
فعلى اصل الاعتزال لان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر
مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض قوله اما الذي
خلق الانسان مبني مفعول لخلق الانسان لما ابهم بالحذف كخلق الانسان

سورة العلق

قوله

تفسير الله فهو نظير انا احد من المشركين استجارك وانما الخلاف في تفسير
المفعول بالفعل فما لا التباس تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان
التفسير بعد الابهام التفسير لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته
العلم بالمفسر لا بجزء للجهل ثم الزم من الحذف بخلاف نحو رجل او زيد فان
الابهام لا يتوقف على الحذف فيه قوله خلق الانسان من علق او جمع مع قوله
خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون
خلق الانسان من علق تماما به تفسيرا او لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق
الانسان بل بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استئنافا جوابا عن سؤال
مقدر وكلاهما بعيد من النظر فتأمل قوله لان الانسان في معنى الجمع
لان اللام فيه للاستغراق وهذا اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل
حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه
ان الاستغراق يصحح كل واحد يرجح المفرد لان كل انسان خلق من علقة لا
من علق الا ان يقال ليس مراده بيان مرجح الجمع بل قصده الى تصحيح الجمع
لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد منهما كقوله تعالى وما
من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم واما المرجح
للجمع على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يعتبران قوله جمعه يشتمل على [illegible]
اذ ما جمع مفرد العلق لا نفسه قوله نزل اولا اي اول ما نزل فان اول ما
نزل هذه الاية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه اول
سورة نزلت الفاتحة والمعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده ومنها
ربانيا ما هو من الافعال حيث قال الايات الذي يهدي صيدا اذا صلى قوله
بالكرم على الحقيقة ولا يشاركه في الكرم شيء حتى يتنا في تفضيل فالا قصد
بالاكرام الا المبالغة في الكرم الا قصدا الى التفضيل قوله بزيد على ما يدل
سمعا لان كونه تعليم الخط منه سبحانه نعمي قوله ردع لمن كفر ذلك ان
تجعله ردعا من الامتناع عن القراءة كما روي انه قال لما انا بقارئ او
ردعا عن صورته سرعته في القراءة خوفا من ان ينسيه لما روي انه
نهي عليه الصلاة والسلام عن تعلم الخط قوله تعالى ان الى ربك الرجعى
التفات للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان

الاظهر انه خطاب لمن ردع لبيان ان الانسان الطاغي الرائي نفسه
مستغنية سوء حاله وخاتمة ما فيه في الغاية قوله تعالى ارايت
الذي ينهى عبدا اذا صلى اول والله تعالى اعلم انه استشهاد لطغيان
الانسان بانه رآه مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي انظر اليه كما انه
ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان الانسان المستغني انه لا يكتفي
بكفرانه ويجاوز الى تكليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران بالكفر
وقوله ارايت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لم يعلم كمن هو لفوت
الهدى والامر بالتقوى يعني اعلمت انه على هوى فلو كان على الهدى
او امر بالتقوى قوله ارايت ان كذب وتولى توبيخ له بما كسبه من استحقاق
العذاب والبعد عن رب الارباب اي اعلمت انه على اي عقوبة ومؤاخذة
وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب
حال الشقي وفوت حال السعيد قوله وقيل المعنى ارايت الذي ينهى عبدا
اذا صلى والمخبر عن الهدى امر بالتقوى والناهي مكذب متول فما اعجب
من ذا جعل الجواب المحذوف فما اعجب من ذا وجعل الم يعلم بان الله يرى
جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضمير ان كان الى العبد وضمير كذب للناهي
ولم يتعرض بقوله والنهي على الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من
عبد وكذا لم يتعرض بقوله والناهي مكذب ان كذب وتولى حال من الذي
ينهى عبدا لان مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من شيء كيف يجعله
حالا ولا معنى لتقدير الجزاء حينئذ ولا يبقى لارايت معمول ثان ولا بد من
تقدير العاطف في قوله ان كذب وهو الواو وفي هذا التوجيه واو في
التوجيه السابق ولا يخفى بعد التوجيه قوله وقيل الخطاب في الثانية
مع الكافر فليس ارايت تكريرا مطلقا فاحد مفعوليه محذوف في الثلاث
والموصول اذه وان انكره ابن الحاجب قوله ولعله ذكر الامر بالتقوى
في التعجب والتوبيخ ولم يتعرض له في النهي لان الحال انه لم يتعرض في قوله
تعالى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى وقوله دعوة بالفعل الظاهر فيه
لانها اي الصلاة دعوة للغير بالفعل فان من يشاهد صلاة من يرجى اليه
وهو خير تقوى وخير داع الى كل تقوى وقوله ولان نهي العبد اذا صلى

يحتمل ان يكون لها اي للصلاة ولغيرها فيدخل ذلك الغير قوله وعامة القراء
محصورة الخ فاضمر قوله وكتبه في المصحف بالالف على حكم الوقف كما
هو القياس عن بناء كتابة الآخر على الوقف وكان ما اشهر من الكتبة
بالنون لانه كلمة اخرى وليس في الحقيقة حرف الوقف قوله تعالى ناصية
كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما جاز لوصفها الخ اي انما جاز
ابدال النكرة من المعرفة لوصفها لا تقول قال الزمخشري واذا ابدل
النكرة من المعرفة فالنعت حسن فالحسن للوصف لا للجواز قلت ما لا
حسن له مع وجود الحسن لا يصح في ابلغ من كل كلام قوله او زبني الشيء
صحح في النسخ المصححة للكشاف الزبني بكسر الزاء والقياس الفتح لانه
منسوب الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغيرات النسبة على غير
القياس قوله نفخه باضمار من غير ذكر للتفخيم وجوها ثلاثة ووجهه
الاخير على تقدير ان يكون قوله في ليلة القدر لتعيين وقت الانزال
اما لو كان المعنى في شان ليلة القدر فلا تعظيم فيه للقرآن وجعل
الوجه الثاني اسناد الانزال الى ذاته وجعله الكشاف الاسناد و
التخصيص المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصيص
لان التخصيص انما يكون لرد اعتقاد وهو هنا غير ظاهر ولكن يجيء ان في
التقديم تقوية الحكم وفي التقوية ايضا تعظيمه ومن وجوه التعظيم
تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير الجمع وبما يشعر به الانزال
من رفعة مقامه قوله وعظم وقته الذي انزل فيه بقوله بل عظمه
اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله وما
ادريك الآية قوله وانزاله فيها بان ابتدى بانزاله فيها لا نفاد الوقت
المعني على ذلك لتعين ليلة القدر لان مبتدا النزول كان متعينا عند
الصحابة لانا نقول هذا لو لم يكن ليلة القدر تارة في العشر والشهر
او السنة قوله وهي في اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر
قوله والداعي الى اخفائها الخ ولذا جعل في رمضان الذي هو شهر
العبادة وفي العشر الاخير الذي هو مظنة ضعف الصائم وفتوره
في العبادة للتجدد جده في العبادة لرجاء ادراكها قوله وتسميتها

سورة القدر

بذلك لشرفها او لانه سبب لرفع القدر قوله يفرق كل امر حكيم اي يبين
قوله بيان لما له فضلت على الف شهر فلذا فصلت وكانه استيناف
في جواب لم ويحتمل ان يكون صفة شهر فزيد بيان فضل ليلة القدر
ويحتمل ان يكون المراد تركهم لادراكها اذ ليس في السماء ليلة
وح هي مقرون لما سبق لا مبينه للسبب قوله وتنزلهم الى الارض
اشارة الى ثلاثة معان لتنزل الملائكة والروح قوله اي من اجل كل
امر قدر في تلك السنة فان قلت المقدرات لا يفعل في تلك
السنة بل في تمام السنة فلماذا تنزل الملائكة فيها لاجل تلك الامور
قلت لعل تنزلهم لتعيين انفاذ تلك الامور لهم وتنزلهم لاجل كل
امر بل تنزل الجميع لاجل جميع الامور حتى يكون في الكلام تقسيم العلل
على المعلولات قوله ما هي الا السلامة يشير الى ان سلام وهي
من قبيل تميمي انا والاظهر اي لا ينصل اليه الا السلامة لان قضاء
كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر فيها في السلامة قوله على
انه كالمرجع يعني مصدر وعلى خلاف القياس اذ قياس المصدر كله
الفتح به وح لابد من تقدير الوقت فالاحسن انه اسم الزمان المبني من
التقدير قوله فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق في صفات الله
حيث اثبتوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام قوله ومن
للتبيين هذا رد على الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التأويلات
ان من للتبعيض ولقد اعجب حيث قال لم يجر في التبعيض على اهل الكتاب
دون المشركين لان بعض اهل الكتاب من محمد صلى الله عليه وسلم
قبل بعثته فكفر به بعد بعثته ومنهم من آمن به وبقي عليه ومنهم
من لم يؤمن به فكانوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا
واحدا فان ما ذكره مع كونه خفي المحصل جدا يحكم بان المشركين ليس مدحوا
من قوله عما كانوا عليه من دينهم تفسيره بيان حق نعمة الله في دينهم
حيث اتاهم بالبينة حتى تمكنوا او لينفكوا عن كفرهم وقوله او
الوعيد اشارة الى توجيه على طبق ما روي انه كان الفرقان يقولون
قبل مبعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا ينفك عما نحن عليه من ديننا

قوله

سورة لم يكن الذين

ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل
وفيه توبيخ لهم بانكارهم ما صدقوا به قبل وفيه عنادا وقوله وما تفرق
الذين اوتوا الكتاب على هذين الاحتمالين كما اشار اليه قوله الرسول
او القرآن فاء مبينا اي القرآن او الرسول لم يرد ان البينة
بمعنى المبين كما اشار الى وجه الشبه بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله
او معجزة الرسول باخلاقه والقرآن بالخاصة من تحدى به من عجز تركه
والعلة مع ارادة الرسول او القرآن لا بالخاصة والاشراك بين لان
المعجزة ايضا مبين للحق وزهوق الباطل اشارة الى ان اطلاق البينة عليهما
لا يحتاج الى ملاحظة كونها مبين للحق لكونهما علامتين واضحتين للصدق
فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما بلا خفاء قوله بدل من البينة
بنفسه لو اريد بها الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول اذا اريد
بها المعجزة او القرآن وقوله او مبتداء ظاهره حمله مبتداء ويحتمل
ارادة حمله ابتداء كلام واستيناف وقوله يتلو صحفا مطهرة صفته
او خبره نشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كونه رسولا بدلا وكونه
خبرا على تقدير كونه مبتداء لكن لا ينتظم انتظام قوله رسول من الله مع
ما بعده اذا جعل مبتداء الا ان يقال هي جملة معترضة لمدح البينة قوله
بمعنى كونها مطهرة ان الباطل لا ياتي ما فيها وانها لا يمسها الا المطهرون
ولا يعمدان بقال فيها كتب قيمة بيان وكشف للطهرة فالمراد للطهرة من
الاعوجاج والخطا قوله وافراد اهل الكتاب الخ قلنا افرادهم لاختصاص
قوله وما امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله الخ بهم قوله وما امروا في
كتبهم ما فيها الا ليعبدوا الله يعني صلة الامر محذوف لانه متعين ظاهر
بالتاء وليس صلته قوله ليعبدوا الله والا لقيل بان يعبدوا الله الا
ان يجعل لام ليعبدوا الله زائدة كما زاد في صلة الارادة فيقال اردت
لتقوم لتنزيل الامر منزلة الارادة فيكون المامور به هذه الامور كما
هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي رحمه الله دلت هذه الاية على ما يجب ان
يؤول به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره
اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن عنادهم عنها فالمراد الامر بالعبادة

فامروا فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا كلامه وفيه بحث
اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك الامر عن العبادة الا ان يحمل اللام
على ما حملناه فتأمل قوله مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد
فانه اثبات الالوهية له مع النفي عن الغير قوله حنفاء في الصحاح
تأكيد للاخلاص اذ هو الميل عن الاعتقاد الفاسد واكبره اعتقاد
الشركة قوله تعالى وذلك دين القيمة دين الملة القيمة فاضافة الدين
اضافة العام الى الخاص كشجرة الاراك ولم يرض هنا تقدير الملة كما هو ظاهر
عبارته اذ لا حاجة اليه بل اراد التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما
تشهد له قراءة ابي رضي الله عنه وذلك الدين القيم لا عن الامة كما حملها
عليها الزجاج ولا الحجج المستقيمة كما حملها غيره اي من الحجج القيمة الكتاب كما
قوله تعالى ان الذين كفروا كما للتأكيد لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقق
لكونها الملة القيمة فقد ان يكون جزاء المؤمن هذا وجزاء الممثل ذلك
الا ان ذلك اقتضى حذف قوله ان الذين امنوا وكانه تدفعه لتجميل عدم
المناسبة بين الجملتين لا في المسند اليه ولا في المسند قوله اي الخليقة ليشمل
الملائكة والجن ايضا ومنهم من فسرها بالبشر ومبنى الاختلاف على ان البرية
هل هي من البرء بمعنى الخلق او من البرى بمعنى التراب والاظهر الاول ولهذا
استدل بالاية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله ان
الذين امنوا هو البشر قوله تعالى اولئك هم خير البرية الانسب بعد لم
ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم الخ فتأمل قوله
رضي الله عنهم استئناف كانه قيل هل يزاد لهم ويحتمل ان يكون دعاء
لهم من ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل الى دعاء عدم المناسبة
بين الجملتين في المسند والمسند اليه مبالغة في فضل الرضوان ورضوان
من الله اكبر قوله ذلك اي المذكور من الجزاء والرضوان او قوله
الاظهر انه اشارة الى ما يترتب عليه الجزاء والرضوان اولا لاظهر
من العمل الصالح والايمان قوله اضطرابها المقدر لها عند النفخة
الاولى ما قصر الكشاف على النفخة الثانية لان اخراج الاموات
عندها وجوز اراده النفخة الاولى لحمل وقت النفختين وقتا

سورة الزلزلة

واحدا

واحدا ممتدا والاحتمال ان يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى والحيا
في النفخة الثانية وتكون على وجه الارض بين النفختين اثنا وتعليل
التحريك بالوجوه الثلاثة الى ان الاضافة للعهد كما هو الاصل وحمل
وجه المعهودية اما تبادر المقدر او رعاية الامكان قوله او اللائق
بالحكمة وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اي جميع تحريكات يمكن لها
بمعونة ان المقام مقام المبالغة في شدة التحريك قوله فان المؤمن
يعلم ما لها فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون كذا في
الكشاف قوله تحدث الخلق بلسان الحال يشير الى ان المفعول الاول
حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار تهويلا
لليوم دون المحدث على ما في الكشاف والتيمم وان اضاف للسان الحال
لاستبعاد تكلم الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى
تقدير الانباء اذ المستعمل حدثته بكذا او حدثت زيدا عمرا فاضافة
الا ان يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار طرفيه وللناس ان يجعل
اخبارها مفعولا الاول بتقدير مضاف اي مخاطب اخبارها ويكون
مفعوله الثاني قوله بان ربك اوحى لها قوله يومئذ بدل من
اذا ويحتمل ان يكون تكرارا لها للتعبد العامل عنها وله غير نظير وان
يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال له اي للانسان
ما لها وهو جزاء اذا وقوله او اصل في مقابلة بدل اذ البدل تابع
وناصب اذا مضمر اذكر فيكون مفعولا به لكن المتبادر من انتصاب
اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء اي يكون ما يكون وفيه من التهويل ما لا
يخفى فتأمل قوله تعالى يومئذ يصدر الناس عن مخارجهم من القبور
الى الموقف في الكشاف ويصدرون عن الموقف اشتاتا لتفرقهم طريق
الجنة والنار وكانه لم يتعرض له المصنف لئلا يحتاج الى التزام اعتبار
الامتداد في الظرف فتأمل قوله ولعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب
عن الكبائر تؤثران في نقص الثواب فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم
يحبط وبما لم يغفر ويحتمل انه لا يراد به رؤية الجزاء بل الرؤية لان كل احد
يرى كتابه الذي لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور ليسر ويرى العمل

سورة العاديات

المحيط لثناء سعيه قوله اقسم بخيل الغزاة يحتمل المعنى والتكلم قوله فالتي
توري النار في الكشاف اي ينقدح النار من حوافرها والقدح استعارة
لصك الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد ايقاد نار الحرب واسناد يقول له
بغير اهلها الى الاسناد مجازي ولو قال يثير اهلها على العدو بينهما
لكان بيانا للتلازم ايضا قوله فهيجن بذلك الوقت اشارة الى ان
الضمير راجع الى الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار على الوقت قوله
تعالى فوسطن به فوسطن بذلك الوقت فالباء بمعنى في او بالعدو وهي
بمعنى السببية او بالنقع قال الزمخشري اي فوسطن بالنقع الجمع او ملتبسات
به فكانه جعل الباء في توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة
للملابسة اي جعل جمعا وسطا بنقع قوله من جموع الاعداء ولعل تمسكه
بالحديث في حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ وفي حمل الجمع
على جميع الاعداء لكن لما روي الكشاف عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
لما فسر هكذا انكر عليه علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال والله كانت
اول غزوة في الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير
وفرس للمقداد بن الاسود والعاديات ضبحا الابل من عرفة الى
المزدلفة ومن المزدلفة الى منى قال الكشاف والجمع المزدلفة
ولعله قصد صاحب التاويلات وقال الفسر علي رضي الله عنه بالابل
وابن مسعود بابل الحج ولا يخفى ما في رواية الكشاف للتردد في صحة
كما صرح به على ان حقيقة اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا يوافق
هذه الرواية قوله ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية الاولى
ان القسم بالابدان العاديات فانها مراكب النفوس وهي الموريات
بالقوى المودعة انوار الفكر فالمغيرات على الهوى والعاديات
الاسباب التي يتبع بها الهوى والعادة من القوى والالات وصورها
في تكميلها والمراد بالصبح وقت ظهور مبادئ انوار القدس قوله تعالى
ان الانسان لربه لكنود الخ اي بالطبع فيه مدح للغزاة لسعيهم على خلاف
طبعهم قوله لشهيد يشهد على نفسه بعمله من الشهادة ويحتمل كونه
من الشهود بمعنى انه كنود مع علمه بكفرانه والعمل السوء مع العلم به غاية

المذمة

المذمة قوله تعالى وانه لحب الخير المال من قوله ان ترك خيرا فسر الخير
بالمال الكثير قوله تعالى وحصل ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه لانه
الاصل لكل خير وشر اذ الاعمال بالنيات قوله وانما قال ان ربهم
لا يختلف شانهم في الحالين لانهم حين كونهم في القبور موتى و
غير عقلاء وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون قوله وقرئ ان
وخبير بلا لام الظاهر انه ان بالكسر وانا نجم نسخ الكتاب والكشاف بالفتح
لانه قال في الكشاف وقرا ابو السمال انه ربهم بهم يومئذ خبير بلا لام
وهكذا قراءة الحجاج بن يوسف ووافقهما ابو السمال في حذف اللام
من خبير ويقرا ان بكسر الهمزة قوله معدو من بات بمزدلفة وشهد
جمعا وهو مزدلفة وهذا الحديث يوجه تفسير العاديات بالابل قوله

سورة القارعة

سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع الناس بالافزاع
والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار
وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لشانها وتعظيما لها فوضع
الظاهر موضع المضمر لانه اهول لها قوله كالفراش في الصحاح جمع فراشة
التي تطير وتهافت في السراج وفي الناس وبلادها اختلفوا في تاويله من
وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد فمنهم من قال كالجراد
المنتشر حين ارادة الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج بعضه
في بعض ومنهم من قال كالفراش التي تتهافت في النار فتحرق وكل ذلك للتمثيل
بالحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف ذي الالوان في
القاموس هو الصوف المصبوغ فيه الوان كالمنفوش ما فرق بالاصبع قوله
بان رجحت مقادير انواع حسناته اول ثقل الموازين برجح مقادير انواع
حسناته اعتبارا للانواع الاعمال وذهابا لا الى العدد والمرتبة يقال له
وزن اذا كان ذا قدر وشرف وعلى هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان
كما يصح جعله جمع موزون ولا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان كناية
عن المقدار قوله ذات رضا الخ اول قوله راضية تارة بصيغة النسبة
كلابن وتامر وتارة باسناد وصف الفاعل الى مفعوله ولذا ان
جعلها اسنادا الى السبب لان العيش سبب الرضا من منعم العيش

سورة التكاثر

قوله نار وبيد النار في الكشاف سمي المأوى اماً على التشبيه لان
الام مأوى الولد ومفزعه وفي التأويلات وقيل المراد ام رأسه
يراد يلقى في النار منكوسا ونحن نقول شبه النار بالام في انها تحيط
به احاطة رحم الام بالولد قوله ذات حمي هو كحذر وحكى السكاكي
كنتي وكولد قوله واصله الصرف الى المشهود والحمل على اصله مناسب
للمقام سيما الاء فادته ان التكاثر حبلكم لاهين وكان لم يحمل
عليه لكونه مجازا قوله فكثرهم بنو عبد مناف اي غلبهم في الكثرة
قوله وانما حذف الملهي عنه وهو ما يعنيهم من امر الدين للتعظيم
لان في الابهام تفخيما كما في فغشيهم من اليم ما غشيهم اذ فيه اشارة الى انه
خارج عن حد البيان ويجوز ان يكون الحذف للتنبيه على ان التكاثر
مذموم مع قطع النظر عن الملهي عنه ووجه المبالغة في امر الدين ان
الالهاء لما عن اي شيء كان مذموما فضلا عن امر الدين قوله ردع اي
عما هم فيه من التكاثر وتنبيه من نظائره قوله وتنبيه على ان العاقل
الخ اذ ليعلم ان الردع منه لا يستلزم فوته لا هم وقوله جميع همه
ومعظم سعيه الاولى فيه كلمة او قوله علم الامر اليقين اي المتيقن كان
اليقين حتى كانه عين اليقين وهذا مبني على تفاوت اليقين وانما فسر
اليقين بالمعلوم اليقيني ليخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين
الى الآخر اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن بين الاضافة في الاضافة
اذ لا علم الا بالمتيقن والظن جوهره بما يستفيد من تعبير المتيقن باليقين
قوله ولا يجوز ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق لا معلق وكذا المعطوفات
عليه ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون
الجزاء وقال لو تعلمون الجزاء علم اليقين لآن لترون الجحيم يعني يكون الجحيم دائما
في نظركم لا يغيب عنكم ثم لترونها في القيامة عين اليقين اي عينا ما علمتموه يقينا
بلا تفاوت بين مرئيكم وما اخبركم المخبر الصادق ثم لتسألن عن تنعمكم
مثل هل شكرتم باشتغال عبادة منعمكم قوله فان علم المشاهدة اعلى مراتب
اليقين اي علم المشاهدة للمحسوسات اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان
اعلى اليقينيات الاوليات كما تقرر في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين

احتراز

سورة العصر

احترازا عن رؤية فيها غلط للحس قوله اقسم بصلاة العصر لفضلها لم
يذكر علة القسم بعصر النبوة لظهور فضله بخلاف صلاة العصر فيما بين
الصلوات لان فضله شرعي غير متضح ونقول لاشتماله على الاعاجيب
تعليل له ايضا وبالجملة ترك تعليله لظهور فضله وما بيّنا فالبه من
المفسران ما يذكر الناس في شكواهم من الدهر قوله والتنكير للتعظيم او
للتنويع اي نوع من الخسران غير ما يتعارفه الناس قوله فانهم اشتروا
الآخرة بالدنيا او نقول اراد الخسران في تجارتهم لحقيقة العدم وما يتبعه
شرائط الصحة واداب البيع والشراء ومنهم من استدل بالآية على ان مرتكب
الكبيرة مخلد لانه لم يستثن عن الخسران الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات
وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر والنص عنها ان غير المستثنى في خسر لا محالة
انما المخلود ان مات كافرا وعما بالدخول في النار ان مات عاصيا لم يغفر وانما
بفوت الدرجات العاليات ان غفر وللشيخ الماتريدي رحمه الله كلمات في
المستثنى عنه مذكورة في التأويلات قوله وتواصوا بالصبر عن المعاصي
وعلى الحق وهو الظاهر في الكشاف وعلى الحق وهو الظاهر قوله وهذا
من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق قوله
الا ان يخص العمل بما يكون مقصورا على كاله ولا يخفى ان التخصيص بعد التعميم
خير من تخصيص العام قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح لان ذكره صريح
ضمني وقد ذكر سبب الخسر ضمنا وهو ترك الحق وترك الصبر كما لا يخفى قوله

سورة الهمزة

ويل لكل همزة لمزة اي مغتاب طعان وكان قراء المقصود نعي الانسان من هذين
الفعلين وتقبيحهما وان نزل في الكفار ايضا فانه مع اختلاف في تعيين ذلك
الكافر كما اشار اليه وهو شاهد بين على ان الكافر مكلف بالفروع ومؤاخذ
بهما وبهذا اندفع ما في التأويلات من انه كيف عيّر الكافر بهذين الفعلين
مع ان فيه ما لا اقبح منه من الكفر واما ما اجاب به من ان الكفر غير قبيح لنفسه
بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من
كل قبيح فلا يقال بحكمة ولعنة الا للتكبر المتعود بتنقيص المعظمة فانما
طلعت على النار وليس للحطمة عادتها بل طبيعتها قوله بدل من كل بدل البعض
من الكل قوله وجمعه عدة للنوازل وفي التأويلات وقيل صنفه اصنافا من

الابل والغنم الى حرفة للنحو قوله تركه خالدا اي صيره خالدا في الدنيا صرح
في التسهيل بكون ترك المتعدي الى المفعولين بمعنى صير ويحتمل ان يكون
فاعل اخلده الحاسب ومفعوله المال اي يظن ان يجعل ماله ابدا ولا يعرف
انه معرض للحوادث او الفارقة بالموت ومنه يشير مآل البخيل بحارث
او وارث فالتركيب يشبه ان يكون مما انتم عاملة وليس بعد ان يجعل الرفع
يمنع انه من تقديم الفعل بعدها بل هو على عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه
من بدايعنا والتوجيه الاول الذي ذكره مبني على جعل ذي الحال حاسبا على
الحقيقة والتوجيه الثاني مبني على جعله منزلا منزلة الخالد لعمله عمله ولا
يجوز ان يجعل حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني بعيد الظاهر على الاول
ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال كحب الخلود قوله وفيه تعريض بان
المخلد هو السعي للآخرة لان السعي لها لا يكون الا في اوقات فانية كيف يكون
مخلدا فالمخلد ما يكون في الدنيا بالمخلد قوله ردع له عن حسبانه الا انه
انه ردع له عن الهمز واللمز قوله لينبذن ليطرحن للحاسب وللناس زد النبي
لكل من الهمزة واللمزة وينبذن قراءة لينبذان على التثنية قوله تخصيصها
بالذكر لان الفؤاد الطف ما في البدن او لانها تطلع على الافئدة التي هي خزينة
ومحل رذائله بساير ما لا يطلع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال
محي السنة موضع الاستشهاد بهذا البيت سورة البلد قوله وان لم
تشهد بان الوقعة هي صدمة الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص
وهي المرصد سمي به لعزيمته وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ارهاصات لان
كلا منها تم وشد بشاهده يؤيد والاشعر مشتق من الانف والمنحنية
كما سود هي ابن حجر البوحمين الحبشتين والمهملة على وزن نصر النجاشي الذي
اسلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماها القليس على وزن
قبيل قوله فتغمل فيها بمنى غاط يخلف لبهدمن كان الظاهر حلف لاهدمن
الا انه راعي جانب المعنى حيث جيشه اي جيشا وانما قوله كالدرجة
ما بين المشي والعدو والمقصود من ذكر القصة اما تسليته صلى الله
عليه وسلم فانه سيجزيه من ظلمه كما جرى من قصد الكعبة واما تهديد
الظلمة قوله في تعطيل الكعبة اي تخريبها واخلائها عن الزوار ودمرهم

يعني

يعني اهلكهم وجزاهم بذلك ما لا كبير مثل ما قصد واحسن تخريب كنيستهم حيث
ابرهة جيشه لما قصد اخراب الكعبة لترويج كنيستهم والعبابيد كالعبابيد
الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والشماطيط القطع المفرقة لكن
قال في الصحاح الواحد شمطيط ولو كان صادقا وشماطيط واما ابابيل فمفردا
لا شكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع الصرف لانه لا يوجد في المفرد
قوله وقرئ بالتاء وجعله الكشاف قراءة ابي حنيفة رحمه الله تعالى قوله
وقيل من السجل وهو الدلو الكبير اي من الدلو الكبير من العذاب قوله او
من الاسجال وهو الارسال اي من المرسل من العذاب قوله او كتب كلمة الدعاء
اي ما كتبه ويروث يعني حبالهم ومكر البين الذي لا يمنع منها الدواب اي
منه لمن نابين لا يلتفت اليهم لعد ولا بجمعهم ولا بد فيهم كثير في الصحراء
تنشله الدواب ما شاءت لعدم حافظ له الا الله وصنع ما كول موضع اكل
الدواب بحكاية الماضي في صورة الحال وهذا مراد الكشاف بقوله او كتبن
اكلته الدواب وقوله دا شبه والكنه جنة على ما عليه واب القران كقوله
تعالى كانا ياكلان الطعام اي على ما عليه ذا من العدول عن الظاهر بجعل
الكلام مشتملا على مراعاة من محر فيها البلغاء قوله او مما قبله كالفنن
الى السور قال الزمخشري يتعلق بهذا البيت الذي قبله تعلقا لا يصح الا
به قوله وتنكير الاسم للتعظيم حمل التنكير للتعظيم فكانه قيل قريش عظيم والاظهر
ان التنكير على حقيقته لانه اذا كان القرش دابة عظيمة والقريش تصغيره جمعه
جعل قرشا فهو لا يعاله قريش قوله وقرئ ارايت بالا همز الحاقا بالمضارع الا
انه الحق بعد همزة الاستفهام بارى بما بين الافعال للشدة مشابهته به وعدم
التفاوت الا بضمة هي تخفيفها وحكم السكون قوله وارايتك بزيادة الكاف
لزيادة احضار المخاطب كانه يقال لكن يمونان الخطاب لك والاستفهام للتقرير
كانه انتهى عن جمله بالقاء انه لا يصل اليه وشوقه الى المعرفة لتعميمه
الاخبار بما يعقبه وهو عظيم كل الغفلة لا الكشاف والمعنى هل عرفت الذي
يكذب بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك هو الذي يدع اليتيم قوله ويؤيده
الثاني قوله فذلك الذي يدع اليتيم قوله ويؤيد الثاني قوله فذلك الذي
يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف يؤيده وقوله من بعض

ازراء للبعض ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون البعض وايضا انما
يتم التأييد لو كانت السورة مكية اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغي ان
يكون بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل الدع والحض علامة تكذيب
الجزاء او الاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة في حفظ الشيء
لنفسه ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده حيفا وتركا لمصلحة نفسه ثم ان
كان المراد بالكذب بالدين دينا بل معاملة فلا اشكال في تبيين الجنس
بمن يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة
فجعله محمدا من هو كذلك للادعاء والمبالغة لما قرب من حق صفة من
المسلم بتكذيب الدين قوله تعالى الذين هم يراءون يرون الناس اعمالهم
ليروهم الثناء عليه ان المفاعلة لا تكون من الاثنين بل من المجرد بمعنى المرائي
من يري غيره ويراه غيره ويتبع انه يكون تسمية من لا يعمل الا لمراءاة الناس مرائيا
باعتبار انه لا يعمل ما لم يرى الناس ولا يراه الناس وبعد تسليم انه يجيء
من الاراءة ينبغي ان يكون المعنى الاراءة من الجانبين لا الاراءة من جانب
آخر ولهذا قال الكشاف يرون الناس اعمالهم ويرونهم الناس ثناءهم الا ان
التأصي داعي العرف فانه يقال المرائي لمن يري عمله عن ثناء الناس لكن
الكلام في مجيء المفاعلة له لاالا نعم قد يجيء المفاعلة لقصد المبالغة الفعل من الجانبين
كالمقابلة قوله واعادة وضع المصلين موضع ... ان المكذب بالدين ليس مصليا الا ان
يراد به من يجب عليه الصلاة والظاهر ان المعاملة مع الخلق دع اليتيم وعدم
الحض على طعام المسكين والمعاملة مع الخالق السهو عن الصلوة فصدقا
بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون في موضع القام موضع المضمر ولنا ان
نقول المراد بالخلق مطلق الخلق فالمراد الدلالة على المعاملة مع الخالق والخلق
مطلقا فعرج في قوله المصلين الذين الخ وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم
والمسكين لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه تأخير الخلق عن الخالق قوله
وابيض من اللبن حمله في التسهيل شاذا والكوفيون لتعذره مذهبا في
مجيء افعل من اللون قوله وقيل والاده هذا اوفق لما نقل من ان السورة نزلت
ردا لقولهم ان محمدا صنبورا اي لا عقب له ومن المحتملات ان يراد علماء
ولاده وما اوحي اليه مطلقا من الكتاب والسنة واقسام الشكر فعل العبد

واللسان والاركان والنحر في الابل كالذبح في الغنم والبدن جمع بدنة وهي
ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن بالضم
كالقفل وبضم الدال ايضا كالانه جمع فهو السمن ايضا والمحاويج جمع محواج كمفعال
بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما تتم اذا اريد بالمكذب
الاسلام فيكون صلى الله عليه وسلم مقابلا لمن كذب بالدين وحينئذ يكون
التخصيص الذي يفيده تقديم المسند اليه في انا اعطيناك في كمال الوضوح
كيف وقد كان من اظهر قوم غالبين في التكذيب قوله ان من ابغضك لعنه
اشارة الى عليتهما اخذا الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله واما انت
اشارة الى ان الحصر المستفاد من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف
اليه المسند اليه والاظهر انه بالاضافة الى الاحياء واما حال المضاف اليه
فمعلوم مطلع الاولى والقربان ما تقرب به الى الله تعالى قوله يعني كفرة
مخصوصين قد علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة
الى مخصوصين فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك لكل جماعة
من الكفار مع انه ليس الشرع ما كان حتى عاد ذلك صاحب التاويلات الى ان
قال ليس المراد بقل الامر كما في قل هو الله احد والرهط على ما في القاموس
من الا ثلاثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امرأة ولا واحد له من
لفظه ويحرك قوله قالوا يا محمد تعبد الهتنا سنة ونعبد الهك جل جلاله سنة
في الكشاف فقال معاذ الله ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض الهتنا نصدقك
ونعبد الهك فنزلت لا اعبد ما تعبدون اي فيما يستقبل رد لمن جعله للماضي
وقوله ولا انتم عابدون ما اعبد في الحال وما بقي للاستقبال على ما فعله صاحب
التاويل من البعض فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد فما يحسن حمله على الحال
بعد نفي الماضي لو كان المنفي في الحال منفيا فما بقي منه في الماضي وليس كذلك بل
النفي من الكفار نفت نفي عبادة الكفار في الحال لما يعبده في الحال يستلزم نفي
عبادته في الحال لما يعبده في الحال يستلزم نفي عبادته في الحال ما يعبده الكفار
وقوله اي فيما يستقبل لانه في زمان لا اعبد لا هذا الحال في قوله اي في الحال
او فيما سلف مما انه مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضي ووجه الرد اما انه
شامل للزمانين او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضي وكان وجه قطع الكشاف

بانه لما كان الحال يمتنع فلا عبادة حينئذ بقي انه لا وجه لموافقته مع الكشاف في
تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد في المرتبة الثانية وتخصيصه بما مضى الا ان
بتكلف ويقال المراد بقوله ايضا ما عبدتم في الماضي والحال معا عبر عنهما بالماضي
تغليبا وباللام اشارة الى العذاب المقيم قاله في ذنب ما وفي قوله ويجوز ان يكونا
تاكيدين على طريقة ابلغ يعني على جعل التاكيد اسمية هي ابلغ من الفعلية
لان التاكيد لا يكون مع العاطفة الا نزرا وكانه من هنا لم يلتفت اليه الكشاف
فكانه قاس الواو على ثم وحينئذ يجوز ان يكون الابلغية باعتبار ايراد العاطف
قوله وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم كانوا موسومين قبل البعث
بعبادة الاصنام وبيان ما عبدتم ان الخ مستفيض لكونهم مشتهرين بعبادة الاصنام
ولبيان واشتغالي بعبادة الله فيما مضى فقوله ما عبدت غير واضح على ان ما اعبد
لان عبادة الله الان متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال لانهم
كانوا يعبدون الاصنام قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت قوله
كانه قال لا اعبد الباطل الخ هكذا في الكشاف ايضا فالظاهر كانه ثم قال لا اعبد
معبودكم فلا تعبدون معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون
ونظايره هو المعبود لا الباطل والحق قوله لا ارضيه كينصر ويضرب بمعنى تركه
وعدم الاذن فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب فانهم لا يخرجون عن كفرهم
وهو لا ينبغي مع مواخذتهم بالكفر ومنع الجهاد قوله المهرب ايالك على اعدائك
هنا معنى النصر المتعدي بعلى وضره من العدو منا حفظه فترك المتعدي بعلى
لانه لا يلائم الفتح وتغييره بالمتعدي بمن وجه لان الفتح يتضمن النصر على العدو
فيكون الكلام مشتملا على ذكر النصرين قوله وانما عبر عن الحصول بالمجيء الخ يمكن
ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله بمجي جنده بهم النصر قوله وفتح مكة
اراد فتح مكة فقط او مع ساير الفتوح بنا فيما ذكره الكشاف انها نزلت في حجة
الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك سنتين والعجب ان الكشاف
ايضا فسره بفتح مكة واعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل اذا بمعنى اذ
لذلك وقال مجي اذا بمعنى اذ في القران كثير كيف ولا يصح حينئذ مستقبل كما
لا يخفى قوله ورايت الناس جعله خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل
للخطاب العام لكل من وحينئذ يظهر جواب اخر عن امر النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم بالاستغفار مع انه لا يتصور له اذ الخطاب لا يخصه فالامر بالاستغفار
لمن سواه وادخاله في الامر تغليب وربما يختلج في القلب ان المناسب لقوله
يدخلون في دين الله افواجا ان يجعل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم قوله
فتعجب لتيسير الله تعالى يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحضار عزائم تيسير
الله بعلامة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام التعجب والاشهر
ان يراد عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمد التاخير وصفه بان توقيت
الامور من عنده ليس الا لحكم لا يعرفها الا هو قوله وتقديم التسبيح ثم الحمد
على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث لم يشتغل من دونه
الناس باستغفار عجزا او لانهم ان دونهم فنسد عنه لك بل اشتغل اولا بتسبيح الله
وحمده لانه من راى الله قبل رؤية الناس كما قيل ما رايت شيئا الا ورايت الله
قبله وذلك ان الناس مراة العارف وصاحب المراة يتوجه اولا الى المرئي
وبرؤيته تلتفت نفسه الى المراة ولك ان تقول في تقديم التسبيح والحمد على
الاستغفار تعليم ادب الدعاء وهو ان بناء الحاجة من غير تقديم الثناء على
المسؤول عنه قوله انه كان توابا لمن استغفر منذ خلق المكلفين فيه رد لما ذكره
الشيخ الماتريدي رحمه الله حيث ذكر في التاويلات اي كان لم يزل توابا ليس ان
كان توابا باثر اكتسبه واحدثه على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذ انشاء
الخلق فتابوا فقبل توبتهم واما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة
من الصفات الاضافية ولا شك انه فيما بعدها وفي اخبار انه كان توابا على غفارا
مع ان الذي يستدعي قوله استغفره حتى قيل توب مضمر بعده والاستقبال فغفار
تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة والندم والعزم بعدم
العود قوله نعيت اليك نفسك نعيا اي القي اليك خبر موت نفسك والنعي القا
خبر الموت وقيل كان القائل ابن العباس رضي الله عنهما فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعله النبي صلى الله عليه
وسلم خبر موته قوله تبت هلكت او خسرت في القاموس التباب النقص والخسران
وتبت يداه اي ضلتا وخسرتا وقوله والتباب خسران يؤدي الى الهلاك
اشارة الى ان زيادة الهلاك لعموم لكن لم يجد تقييد الخسران في تفسيره من
كتب اللغة وقد وجد وصححه بالهلاك ظاهرا واما وصفها بالخسران فلم يرد

ما اعتقده من نفعهم ودفعه في اذاء رسول الله ورميه بالحجر وذكر في التاويلات
انه كان كثير الاحسان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقول ان كان
الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندهم يد فاخبر انه قد
خسرت يده التي كانت عند محمد بعناده له ويده التي عند قريش ايضا لخسران
قريش وغلبة كلهم في امر محمد صلى الله عليه وسلم قوله والتجانس قوله ذات
لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات لهب الا في
انها الة كر كنيته للتنبيه بذكر ذات لهب على انه بكنيته بابي لهب لانه يصلى
نارا ذات لهب لا لما زعموه من ان التكني لاشراق وجهه وتلهبه قوله
وقرأ ابن كثير ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم
شمس بن مالك بضم الشين يريد به انه تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه
العلمي بمعناه الاصلي قوله وكسبه او مكسوبه اشار بالاولى الى ارادة المصدر
على ما كسب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية
او الى جعل ما موصولة وهنا احتمالان اخران احدهما ان يكونا القاضيين احدهما
ان ما استفهامية انكارية كما في ما اغنى وثانيهما ان يكون نافية ويكون المعنى
ما ابعد عنه ماله مضرة وما كسب منفعة قوله قل انما اثبت في المصحف قل
والزمر في التلاوة مع انه ليس من ذات المامور فقل لان لفظ في مقام الاتمام
الا بالمقول لان المامور ليس المخاطب به فقط بل كل احد يبتلي بما ابتلي به
المامور فاثبت ليبقى على ما هو المعهود منا على العباد وهكذا قل في نظائره قل في
القراءة المجيد كذا في التاويلات ويمكن ان يقال المخاطب بقل نفس النبي
كانه تعالى يعلمه به ان كل احد عند مقام هذا المضمون ينبغي ان ياتمر نفسه
بالقول بعو عدم التجاوز عنه والله تعالى اعلم قوله روي ان قريشا قالوا يا
محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه لما استوصفوه وصفوه ولا بما زيل
عنهم ما انهمكوا فيه من الشرك واكد هذا التزييل بقوله الله الصمد لانه لما كان
محتاجا اليه بجميع ما سواه فلا يصح ان يكون غيره لا ولد له فوصفه بما وقع فيه
غيرهم من اثبات الولد او الصاحبة لئلا يقعوا فيه ونفي شركة متولد معه
في الالوهية بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها
وفي التاويلات ذكر ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

ابو

شبه الله تعالى وقيل من صفته وقيل عن الله تعالى ما هو هذا في الجواب عن
الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى معرفة كنهه انما الغاية بيانه وصفاته
قوله ما يشتمل على جامع صفات الكمال الاولى صفات الجلال لا انها سلبيات
وذكر ثلاث مجامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن التشارك
في الحقيقة وخواصها فان كلا منها يستلزم سلوبا لا تحصى قوله ولعل ذلك
لان سورة الكافرون اظهر منها لانه يعم من اشتغل عبد ما تعبدون ونظائره
فلابد فيها من ذكر قل قوله وتكرير لفظ الله للاشعار بانه من لم يتصف به لم
يستحق الالوهية اي لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل وجه ان
تعليق الصمد بالله يشعر بعليتها الالوهية للصمدية بناء على ان في الاصل
صفة وما اذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم
يتصف به وفيه بحث لان الالوهية يشبه ان يكون للصمدية لا لانه انما يعبد
لكونه محتاجا اليه دون العكس الا انه تكلف وقيل المراد بالالوهية
مبداه وما يترتب عليه الالوهية لا لكونه معبودا بالفعل هنا بيان
اختيار المظهر موضع المضمر انما كذا عدم الاكتفاء بمسند اليه الواحد
لهما بان يقال الله الاحد الصمد للتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل
في تعيين الذات لكان الاختصاص قوله لانه لم يجانس اي لم يجانسه شيء
شيئا حتى يمكن ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يولد فهو حادث
قوله ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على من قال الملائكة بنات
الله والمسيح ابن الله او قال عزير ابن الله فهل رد الجميع او يقول المستقبل
تحقيقه كالماضي فعبر عن الجميع بالماضي او يقول الماضي شاهد على المستقبل فذكره
فيقع ذكره ايضا قوله وكان اصله ان يؤخر الظرف لانه صلة كفوا او اصل
المعمول التاخر عن عامله فحد الحق تقرير الكشاف فبحث في الكلام العربي الفصيح
ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم وقد نص سيبويه على ذلك
فاما ما قدم في افصح كلام واعرفه لانه تقرير للاشكال على وجه لا يقبل الدفع وانما
يحصل دفعها بالتاخير المفهوم ان الاقتضا قائم على تقدير الاستقرار لانه متى
على كونه معمولا او يحصل الدفع بيان ان المقتضي للتقدم لعرض الاصل وذلك ان
يحصل وجه تقديمه على كفوا انه ربما فحسن لام المنوية في قوله له وقوله

ويجوز ان يكون حالا من المستكن في كفوا اشارة الى وجه اخر للتقييد به وهو انه لو
اخر لتبادر الذهن الى كونه صلة فتامل وجعله خبرا مع الاشكال الا انبا
قوله ولعل ربط الجمل الثلاث بالعاطف لان المراد بها نفي اقسام الامثال
من الولد والوالد ونظيرهما فهي كجملة واحدة مبنية من البيتين ونتعلق قوله
عليها بها المتضمنة معنى الدلالة كانه قيل مبينة مدلول عليها بالجمل ونحن
نقول الجمل الثلاث نتايج الاحدية والصمدية فالربط بالعطف كعطف نتيجة
على نتيجة قوله فان مقاصده محصورة على تبيان العقايد الخ وفي دعوى الحصر
بحث ان من مقاصده الدعا والرجاع الى الحكم اذ فيه رحضنا الطلب او
الى العقايد اذ فيه بيان ان المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه يرجع الى
الانذار والتبشير لقبول الاحكام قوله قال الحق قل اعوذ برب الفلق ما ينفلق
عنه الخ حمله شاملا لجميع الممكنات اي الموجودة كما لا يخفى والتعبير عن الموجود
بالفلق لان فيه احتمالان ليس الايجاد الا فلق ظلمة العدم فلا معنى لانكار الحشر
والاستعاذة برب الفلق تحتمل الذكرين ايجابا ان يفلق عن المستعيذ ما يضره
ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا يناسب ان يراد برب الفلق رب ما ينفلق
عن كل شي من فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد قوله
حتى عالم الخلق موهما لعالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب ولكون عالم الامر
خيرا كله يحتمل جوازا ان يكون ما توجها الى التخصص منهما لعالم الغيب شرا لعدم الاستعاذة
ذلك الشر ولعل تعاقبهم عالم الخلق بقوله ما خلق بعيد قوله كالكفر بالــ
لتوذيهم فانه لا يتعدى من نفس الكافر وقوله والظلم مثال للمتعدي فانه
شر للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم موذ له قوله وخص عالم الامر في كل
شي حمل الوقوب على معنى الدخول ومن معانيه المجي وهو صحيح في هذا المقام
قوله وقيل المراد به القمر فانه يكسف فيغسق وفي الكشاف عن عايشة رضي
الله عنها اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فاشار الى القمر فقال
تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب وفي القاموس عن الزجاج
وغيره نقلا عن ابن عباس رضي الله عنهما هو الليل اذا اظلم قوله ولا يوجب
صدق الكفرة في انه مسحور لما يريد به الحديث حتى قال في النار ولانه
قال ابو بكر الاصم وكما الحديث المروي فيه من شي وارادها بالتعريف

لان كل منها له علاقة بكل غاسق وحاسد بتصحيح هذا الكلام عن ان المراد دفعا لكل
وحاسد ليس العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه
ان يجعل النكرة عامة كالمعرفة قوله وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلاثة
بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة ووجه كونها عمدة ما ذكره الكشاف ومن
انه امر مخفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم قوله وقرئ في السورتين
صرح بقوله في السورتين لئلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم من
الكشاف قوله لما كانت الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار البدنية
ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتخصها وفي خصوص
تعارض النفوس البشرية ايضا بحث لان شر الوسواس كما يلحق الابدان ايضا
فنقول لما كانت الاستعاذة فيما سبق من شر كل شي اضاف الرب الى كل شي ولما
كانت الاستعاذة هنا من شر الوسواس لم يضفها الى كل شي وكان النظر الى
السورة السابقة يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضفه اليه حطا لدرجته
عن اضافة اسم الرب اليه بل الى المستعيذ قوله ثم يتغلغل في النظر في المقدمة
التغلغل بجاوره وو درشدنا والتدريج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوه
وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله فان فيه التمسك بجميع الوجوه لكن
دفعة لا تدريجا وتفصيلا وتنزيل اختلاف الذات معناه ان يجعل المعاد
امورا متعددة يرجع الى خير بعد اخر على طريق الرجوع الى الذوات و
قوله وتكرير الناس لما في الاظهار من مزيد البيان ويدبر ان عطف البيان
يستحق مزيد البيان لان فيه تكميل ما وضع له قوله والاشعار بشرف الانسان
يبتني على ما ذكر من ان وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول اشعار
برب الناس من الشرك الطاري من اسناد النعم الظاهرة الى الاسباب الظاهرة
وبقوله ملك الناس من الشرك الطاري لاسناد السلطنة الى سلاطين الناس
وبقوله اله الناس من الشرك الظاهر الذي يبتلى به المشرك وسلك طريق
الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد الصفات الثلاثة على فرقة الناس قوله
واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف خاصة على انه اسم المصدر و
المصدر قوله الذي عادته ان يخنس لانها صيغة نسبة ووجه النسبة
ان الخنس عادته لان هذه الصيغة للمحترف الشي وصيغة المبالغة وهو

للكثير فيفقد ركونه عادته قوله وذلك كالقوة الوهمية فالخناس يلقي
إلى النفس ما سوى الرب وما سواه آيات يشتغل بها إليها فإذا ذكر
الرب خالف قوله وفيه تعسف إلا أن يراد به الناس لا يخرج بذلك
عن التعسف لأن كثرة تكرار الناس بمعناه الواضح المشهور سند بابه لا انتقا
إلى الناس منه في هذا المقام الحمد لله الذي وفقنا لشرح هذا التفسير
من الطرفين ونسأله أن ينفع به أولي الأفهام ولا يحرمنا من اليمن
ويجعلنا موفقا لإيصال الأول بالآخر ويلهمنا حقائق القرآن كالظاهر
والباطن وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

نمقه عجالة ورقمه مجالة فقير رحمة ربه الأجل منه منشأ كاتبه
عبد الرحمن بن محمد الكاتب الشهير بجيقا في زاده بلغه الله مراده
ببركة أصفياء كافة الأمم إلى ما شاء الله في ليلة الخميس ثاني عشر
شهر شوال السبع وثمانين بعد تمام الألف
ختمت بالخير والشرف الوف
من الهجرة النبوية المصطفوية
على صاحبها أفضل
التحيات
آمين